الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من

فتاوى

علماء البلد الحرام

○ سماحة الشيخ ○
عبد العزيز بن عبد الله بن باز

○ فضيلة الشيخ ○
محمد بن صالح العثيمين

○ فضيلة الشيخ ○
عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين

○ فضيلة الشيخ ○
صالح بن فوزان الفوزان

واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

إعداد

د. خالد بن عبدالرحمن الجريسي

الطبعة الأولى
١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م



بسم الله الرحمن الرحيم

عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله الجبرين

الرقم: ....

التاريخ: ١٤٢١/٩/١٢هـ

المرفقات: ....

الموضوع: ....

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا إله إلا الله
وحده لا شريك له ونشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه،
وبعد فحيث أن الاخ خالد بن عبد الرحمن الجريسي قد جمع الكثير من فتاوى علماء
المملكة المعروفين وطبع ذلك في مجموع كبير بعنوان (الفتاوى الشرعية في المسائل
العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام) ثم عزم على إعادة طبعه وعلى ترجمته بعدة
لغات وتوزيعه على من ينتفع به في أطراف البلد الحرام وخارج المملكة وحيث أن
من تلك الفتاوى ما يختص بي مما قد طبع سابقا ومما لم يطبع فاني قد أذنت له
في اعادة طبع ما كان باسمي حيث تأكدت من صحته ومناسبته وأشكر على حسن
الاختيار وعلى بذل الجهد والمال رخيصا في سبيل نشر العلم وافادة الأمة الاسلامية
فجزاه الله أحسن الجزاء وأثابه على ما بذله وما عمله من النصح لعامة المسلمين
ووفقه ووالديه واخوته العاملين لصالح الأمة لما يحبه ويرضاه وصلى الله على
محمد وآله وصحبه وسلم

عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين

المملكة العربية السعودية – الرياض – ص.ب: ٧١٣١ الرياض ١١٤٦٢ – هاتف: ٤٢٥٣٠٥٠ – فاكس: ٤٢٥٠٤١٦ – جوال: ٠٥٥٤٦٥٠٦٨

تصريح الشيخ ابن جبرين

الحمد لله نحمدهُ ونستعينه ونستهديه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ونشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه.

وبعد فحيث إن الأخ / **خالد بن عبد الرحمن الجريسي** قد جمع الكثير من فتاوى علماء المملكة المعروفين وطبع ذلك في مجموع كبير بعنوان

الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من

فتاوى
علماء البلد الحرام

ثم عزم على إعادة طبعه وعلى ترجمته بعدة لغات وتوزيعه على من ينتفع به في أطراف البلد الحرام وخارج المملكة وحيث إن من تلك الفتاوى ما يختص بي مما قد طبع سابقاً ومما لم يطبع فإني قد أذنت له في إعادة طبع ما كان باسمي حيث تأكدت من صحته ومناسبته وأشكره على حسن الاختيار وعلى بذل الجهد والمال رخيصاً في سبيل نشر العلم وإفادة الأمة الإسلامية فجزاه الله أحسن الجزاء وأثابه على ما بذله وما عمله من النصح لعامة المسلمين ووفقه ووالديه وإخوته العاملين لصالح الأمة لما يحبه ويرضاه وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين
١٤٢١/٩/١٢هـ

الإهــداء

إلى جدي وقدوتي

عبد الله بن ناصر العفيصان

أقدم روضة أثمرت حكماً ، ومنهلاً أفاض على وارده علماً وذلك إكراماً لشخصه ، إذ رأيت فيه مثالاً للمسلم الصالح ، الحريص على دينه ، المتبع لسنة نبيه ﷺ ، المجتهد في مرضاة ربه.

خالد بن عبد الرحمن الجريسي

تقديـــم

الحمد لله الذي حرَّم القول عليه بغير علم، فقال في محكم كتابه ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف،الآية: ٣٣] وقال عزّ شأنه: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [سورة الإسراء:الآية ٣٦].

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن مما توافقت عليه العقول ألا يقبل قول طائفة في أمر إلا إذا كانوا من ذوي الاختصاص والعلم به، فلا ترى مريضاً يقبل قول من لا يحسن إلا رعي الغنم في وصف الدواء، ولا ترى تاجراً يقبل قول من لا يحسن إلا الزراعة في استثمار أمواله... بل ويعزّ على أحدنا إذا ملك سيارة ثمينة أن يعرضها عند الخلل على المبتدئين في الصيانة والإصلاح، بل تراه لا يرضى بغير وكلائها الصانعين المهرة بديلاً، وإن من عجائب الزمان، وغرائب العصر أن ترى كثيراً من المسلمين اليوم مع عنايتهم وفقههم لما ذكرت آنفاً يقبلون أمر دينهم ممن هب ودب، دون تحرّ وتثبت لما يُشكل عليهم في أمر دينهم أو يعرض لهم من النوازل في حياتهم، مع أنهم يقرؤون قول الله عز وجل:

تقـــديم

﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة النحل ، الآية : ٤٣] وربما حزبهم الأمر أو نزل بهم الخطب الجلل ثم تراهم يتلفتون يمنة ويسرة يذيعون ويتلقون بألسنتهم ما يضرهم ولا ينفعهم ، ويحسبونه هينًا وهو عند الله عظيم. ويقبلون الأحكام والفتيا ممن لا يغني وجوده ولا تضر غيبته ولا يزالون في لجج من الظلام ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [سورة النساء، الآية: ٨٣] .

كالعيس في البيداء يقتلها الظما

والماء فوق ظهورها محمول

وما أكثر ما رأينا وسمعنا أقواماً يتبادرون الفتيا قبل أربابها، ويعترضون على الأحكام وليسوا من أصحابها، ويقوّمون أقوال أهل العلم، وما هم في القافلة إلا أذنابها، فالله المستعان. تصدّر بعضهم لّما خلت الديار ، ولّما قل في الأرض النبات رُعي الهشيم.

وأيم الله ما نسب المعنّى

إلى كرم وفي الدنيا كريمُ

ولكن البلاد إذا اضمحلت

وطوّح نبتها رُعي الهشيمُ

ولما اجتمع في كثير من الناس هذان الأمران : عجز وضعف في طلب أهل العلم وسؤالهم ، وجرأة في القول والفتيا ممن لا يعلمون ، أصاب الناس بلاء عظيم ، وكان ما أخبر به النبي ﷺ أن اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا ، ولو طلبوا الحق لعلموا أن الواجب على كل مسلم أن يتعلم قبل أن يعمل ، وأن يسأل قبل أن يفعل . ولا ينبغي أن يكون شأنه وديدنه الفعل قبل العلم ما دام له إلى ذلك سبيل ، وواجب من علم أن يعمل مستجيباً خاضعاً منقاداً مستسلماً لأمر الله.

إن هذا شأن المؤمنين الذين يقولون ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٢٨٥] ولا يختارون إذا ورد أمر الله ، ولا يقدمون بين يدي الله ورسوله ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية : ٣٦] .

ولأجل ذا باتت الحاجة ماسة لتقريب الفتيا والجواب في كثير من الأمور التي تعرض لكل مسلم ومسلمة، حتى يتسنى لطالب الحق بلوغه والنهل من مورده - ولا سيّما إذا كان المورد عذباً زلالاً - والفوز بثواب العمل والاستجابة لله ورسوله ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآيات: ٦٦- ٦٨].

ولولا أن الهدهد تكلم بين يدي سليمان لما تجرأت أن يخط اليراع جملة في تقديم سفر جامع لفتاوى أئمة أعلام، ظهرت لهم أمارات القبول وعلامات الوصول. نسأل الله لنا ولهم الثبات على الحق.

ومن تأمل هذا السفر الجامع لدرر الفتاوى ونفائس الأقوال الموسوم بـ [**الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام**] فتاوى مختارة في مسائل اجتماعية وعصرية، يجد ما بذله جامعه من بحث واستقراء وتبويب وترتيب وعزو وتخريج عملاً ليس باليسير، وجهداً ليس بالقليل. وحسبه فيما عمل وسعى - بتوفيق الله وإخلاص القصد - أن يجد ذلك مسطوراً مضاعفاً في سجل أعماله وموازين حسناته، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم؛ مع أن هذا المجموع الثمين ليس الأول في جهد جامعه، لكن سبقه أمثال دعت إليه ، وكانت توطئة بين يديه

وهكذا الحسنات تدعو أمثالها، تقول الحسنة : أختي أختي . ولم يبق بعد هذا الجهد في جمعه إلا الاجتهاد في نشره والاحتساب في بذله .

فـيا خـالدٌ أودعـت سـفراً جمعـته
لآلئ مـن فقـه يرصّـعه الـدُّررْ
فتوّج جبين السفر في قصد بذله
وعمـم بـه القـرّاء في الـبدو والحضـر
ووزعـه في الآفـاق مسـكاً مضـوّعاً
يضـيء بـلا شمـسٍ ويسـري بـلا قمـر
فأنـت بـه أهديـت للجـيل مـنّةً
ستبقى لكم يا شهمُ كالنقش في الحجـر
إذا كـان وَبْـلُ الطـلِّ يشـكُر صـيْبه
فكـيف بوبـلٍ كـلّ صـيّبه مطـر

والله أسأل أن ينفع به من جمعه وقرأه وبذله والمسلمين أجمعين.

قاله الفقير إلى عفو ربه
أبو عبد الله سعد بن عبد الله البريك
الرياض ١٤١٨/٨/٢٨هـ

مقدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وبعد:

فإن المعاصي من أقوى الأسباب التي تجلب للإنسان جهد البلاء، ودرك الشقاء وسوء القضاء، وشماتة الأعداء، وهي كذلك جالبة لزوال النعم، وحصول النقم من الله تعالى، قال تعالى: ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِي عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [سورة الروم، الآية : ٤١] . ولا يشك المسلم العاقل أن أي بلاء ينزل إنما هو ثمرة من ثمرات الذنوب التي يقترفها العباد.

قال تعالى: ﴿ إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ۖ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ۚ ... ﴾ [سورة الإسراء ، الآية : ٧] فكثير من الأمور التي يتساهل فيها العباد ويظنون أنها أمور تافهة قد توردهم المهالك وهم غافلون، فقد جاء في الحديث الصحيح قوله ﷺ: ((**إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ فَإِنَّهُنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يُهْلِكْنَهُ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ لَهُنَّ مَثَلاً كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أَرْضَ فَلاةٍ فَحَضَرَ صَنِيعُ الْقَوْمِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ فَيَجِيءُ بِالْعُودِ وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ حَتَّى جَمَعُوا سَوَادًا فَأَجَّجُوا نَارًا وَأَنْضَجُوا مَا قَذَفُوا فِيهَا**))[1] فتأمل رحمني الله وإياك هذا المثل النبوي العظيم كيف

(١) مسند الإمام أحمد (٤٠٢/١) .

أصبح العود الصغير ناراً تتضح عندما كثر، فكذلك الذنوب يستهين بها الإنسان فتورده جهنم والعياذ بالله، كما أنه بالجانب المقابل هناك أعمال خير ينظر إليها الإنسان مستهيناً بها، وهي عظيمة عند الله تعالى، قال رسول الله ﷺ: ((اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ))[1] .

ولقد كثرت الفتن هذه الأيام، وكثر القيل والقال حول مسائل كثيرة مهمة ينبغي للمسلم معرفة الحق فيها.

فقلما تجد مسلماً يخلو من مناقشة مسألة من هذه المسائل، بين محرم و مجيز دون علم، تقولاً على الله، وقد نعى الله على هؤلاء في القرآن، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [سورة النحل،الآيتان:١١٦- ١١٧] وقال تعالى: ﴿... فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١٤٤] وقال ﷺ: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ))[2] .

ولما رأيته من تهاون الكثير من الناس ، وعدم قيامهم بالبحث الصحيح عن الحكم في هذه المسائل، وفقاً لما يجب أن يكون عليه المسلم من سؤال أهل العلم في كل صغيرة وكبيرة ، قال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۚ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة النحل، الآية: ٤٣] .

رأيت أن أهدي كل أسرة مسلمة هذا المجموع الذي يضم فتاوى اجتماعية متنوعة لنخبة من علمائنا الأفاضل، وهم سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

---

(١) البخاري في الرقاق (٦٥٤٠)، ومسلم في الزكاة (١٠١٦) .

(٢) البخاري في العلم (١٠٧) .

رحمه الله ، وفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله، وفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين حفظه الله ، وفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله ، واللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء ، ولقد قمت بجمع أجزاء كتيبات الفتاوى الاجتماعية التي أخرجتها في الماضي في سفر واحد، وأضفت إليها بعض الفتاوى لمسائل مستجدة، وأسميته : [الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام] فتاوى مختارة في مسائل عصرية.

عملي في الكتاب :

(١) تكرار بعض الفتاوى لعدد من العلماء في مسألة واحدة لتأكيد الحكم وبيان اتفاق العلماء عليه ؛ ولأن بعضها قد يكون يتضمن إضافة أدلة ومعاني مفيدة.

(٢) ترتيب الفتاوى في أبواب مستقلة ليسهل الرجوع لكل فتوى في بابها.

(٣) ترقيم الآيات القرآنية وتشكيلها برسم المصحف.

(٤) تشكيل الأحاديث النبوية وتخريجها من مصادرها مع الحرص على تعديل ما يقع من تقديم أو تأخير في بعض ألفاظ الحديث الذي يسوقه المفتي بالمعنى من حفظه.

(٥) الحرص على أن نقدمها في حلة قشيبة من حيث العناية بالشكل الحسن والمضمون النافع بإذن الله.

مذكراً نفسي وإياكم بفضل الله علينا بأن منّ علينا بمن يعلمنا ويرشدنا وهذه نعمة كبيرة، فقد قال رسول الله ﷺ : ((**إِنَّ اللَّهَ لا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**))[١] . وروي عنه في فضل العلماء وما لهم من مكانة قوله ﷺ : ((**إِنَّ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ فَإِذَا انْطَمَسَتِ النُّجُومُ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهُدَاةُ**))[٢] .

(١) البخاري في العلم (١٠٠) .

(٢) مسند الإمام أحمد (١٢١٨٩) .

والذي أراه، بعد استعراض هذه الفتاوى المهمة فيها، أنه ينبغي للمسلم الصادق المخلص العمل بمقتضاها، ويجب عليه أن يعرف أن الحق لا يعرف بالرجال، ولكن الرجال يعرفون بالحق.. فإذا وجد من بعض مدعي العلم فتاوى فهذا لا يعني أن ما يقولونه هو الصواب حتى يعرض على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ؛ لأن العصمة لأنبيائه، فإن وافقها فبها ونعمت، وإلا فلا نأخذ بها.

قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء، الآية: ٥٩] . ولا ينبغي للمسلم أن يتلقط الشبهات ليرد بها الحق، فإن هذا العمل خطير أثره على المسلم في الدنيا والآخرة.

قال تعالى: ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ [سورة يونس، الآية: ٣٦] .

وقال رسول الله ﷺ: ((**إِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ**))[1] .

أسأل الله أن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يهدينا وإياكم لما يحب ويرضى. وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

خالد بن عبدالرحمن الجريسي

---

(١) البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩)، وهذا لفظ مسلم.

الشيخ ابن باز - رحمه الله - في سطور

ولد سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن باز - رحمه الله - بمدينة الرياض في اليوم الثاني عشر من شهر ذي الحجة عام ١٣٣٠ هـ في أسرة غلب على الكثير من رجالها طلب العلم والاشتغال به.

وكان سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله- مبصرا في أول حياته وأصابه المرض في عينيه عام ١٣٣٦ هـ فضعف بصره إلى أن كف في مستهل شهر محرم عام ١٣٥٠ هـ.

وفي ظل تربية دينية مستمدة من كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وفي رعاية نخبة من أعيان الأسرة نشأ الشيخ عبد العزيز بن باز -غفر الله له- فكان القرآن الكريم هو النور الذي أضاء حياته إذ استهل مشواره مع العلم بحفظ كتاب الله عن ظهر قلب وهو لم يزل صغيرا لم يصل مرحلة البلوغ.

وتلقى - رحمه الله - العلوم الشرعية على علماء الرياض الكبار كالشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ والشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ والشيخ سعد ابن عتيق والشيخ حمد بن فارس والشيخ سعد بن وقاص البخاري والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ -رحمهم الله- واستمر في طلب العلم حتى تبوأ مكانة بارزة بين العلماء.

وقد تدرجت مسيرة الشيخ -رحمه الله- مع العلم والعطاء في عدة محطات رئيسة كان فيها القدوة واكتسب كثيراً من الخبرات التي أضافت لشخصيته أبعادا أكثر شمولية.

وعمل رحمه الله قاضياً في الخرج ابتداء من جمادى الآخرة عام ١٣٥٧هـ واستمر به حتى نهاية عام ١٣٧١هـ وفي عام ١٣٧٢هـ اشتغل بالتدريس في المعهد العلمي بالرياض لمدة سنة واحدة انتقل بعدها عام ١٣٧٣هـ لتدريس علوم الفقه والتوحيد والحديث في كلية الشريعة بالرياض ليمضي بها سبع سنوات منذ إنشائها وحتى عام ١٣٨٠هـ.

وفي عام ١٣٨١هـ عين نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وبقي في هذا المنصب حتى عام ١٣٩٠هـ ليتولى في العام نفسه رئاسة الجامعة وحتى عام ١٣٩٥هـ.

وفي ١٤/ ١٠/ ١٣٩٥هـ صدر أمر ملكي بتعيين سماحته في منصب الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بمرتبة وزير.

وفي محرم عام ١٤١٤هـ عين سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز -رحمه الله- مفتياً عاماً للمملكة العربية السعودية ورئيساً لهيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء بمرتبة وزير حتى توفي - رحمه الله وأسكنه فسيح جناته-.

كما تولى سماحته رئاسة وعضوية كثير من المجالس والهيئات العلمية والإسلامية منها رئاسة هيئة كبار العلماء ورئاسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي ورئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد ورئاسة المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة وعضوية المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة وعضوية الهيئة العليا للدعوة الإسلامية وعضوية المجلس الاستشاري للندوة العالمية للشباب الإسلامي وغيرها الكثير من المجالس والهيئات الإسلامية.

وتولى سماحته - رحمه الله - رئاسة العديد من المؤتمرات العالمية التي عقدت في المملكة العربية السعودية والتي يسرت أمامه سبل الاتصال وتبادل الرأي مع الكثير من الدعاة وعلماء المسلمين في شتى أنحاء العالم.

ومع تعدد مسئوليات سماحته وتنوعها لم ينس دوره عالما وداعية حيث أخرج العديد من المؤلفات والكتب منها: الفوائد الجلية في المباحث الفرضية، والتحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة، والتحذير من البدع، ورسالتان موجزتان عن الزكاة والصيام، والعقيدة الموجزة وما يضادها، ووجوب العمل بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم، والدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة، ووجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه، وحكم السفور والحجاب ونكاح الشغار، والشيخ محمد بن عبد الوهاب دعوته وسيرته، وثلاث رسائل في الصلاة، وحكم الإسلام في من طعن في القرآن أو في رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحاشية مفيدة على فتح الباري، وإقامة البراهين على حكم من استعان بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين، الجهاد في سبيل الله، والدروس المهمة لعامة الأمة، وفتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة ووجوب لزوم السنة والحذر من البدعة وغيرها الكثير من الفتاوى والرسائل.

ولسماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله - نشاطات عدة في ميدان الدعوة إلى الله والاهتمام بأمور المسلمين منها دعمه المؤسسات والمراكز الإسلامية المنتشرة في كافة أنحاء العالم واهتمامه البالغ بقضايا التوحيد وصفاء العقيدة وما التبس على المسلمين من أمور دينهم.

وأولى سماحته تعليم القرآن الكريم وتحفيظه اهتماماً خاصاً وحث الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم على مضاعفة الجهود في هذا المجال.

كما اهتم بالسعي في أمور المسلمين وحرص على حل مشكلاتهم وتبني قضاياهم ووقف مع قضايا المسلمين ودعمها في كل بقاع العالم.

وألقى سماحته الدروس الإسلامية والمحاضرات التي تغرس المفاهيم الإسلامية الصحيحة في نفوس المسلمين كما كان لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله ابن باز - رحمه الله- حضور كبير في وسائل الإعلام دعوةً وإرشاداً وإفتاءً وله عدد كبير من المقالات في مجلة البحوث الإسلامية.

وفي عام ١٤٠٢هـ منحت مؤسسة الملك فيصل الخيرية سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز - رحمه الله- جائزة الملك فيصل العالمية لخدمة الإسلام لما لسماحته من جهود بارزة في هذا المجال.

الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في سطور

اسمه ونسبه

هو أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين المقبل الوهيبي التميمي.

مولده ونشأته

ولد الشيخ أبو عبد الله في مدينة عنيزة إحدى مدن القصيم عام ١٣٤٧هـ في السابع والعشرين من شهر رمضان المبارك في عائلة معروفة بالدين والاستقامة.

تتلمذ الشيخ على بعض أفراد عائلته أمثال جده لأمه الشيخ عبد الرحمن بن سليمان آل دامغ، رحمه الله، فقد قرأ عليه القران فحفظه ثم اتجه لطلب العلم فتعلم الخط والحساب وبعض فنون الآداب.

وكان الشيخ قد رزق ذكاء وهمة عالية وحرصاً على التحصيل العلمي ومزاحمة الطلاّب بالركب في حضور مجالس العلماء وفي مقدمتهم الشيخ العلامة المفسر الفقيه عبد الرحمن بن ناصر السعدي، رحمه الله.

ولم يرحل الشيخ لطلب العلم إلا إلى الرياض حين فتحت المعاهد العلمية عام ١٣٧٢هـ فالتحق بها.

وبعد وفاة شيخه عبد الرحمن السعدي رشح الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين لإمامة الجامع الكبير عندها تصدى للتدريس مكان شيخه.

ولم يتصدَّ للتأليف إلا عام ١٣٨٢هـ حين ألف أول كتاب له وهو فتح رب البرية بتلخيص الحموية وهو تلخيص لكتاب شيخ الإسلام ابن تيمية، الرسالة الحموية في العقيدة.

واستغل الشيخ وجوده في الرياض فتتلمذ على الشيخ عبد العزيز بن باز فقرأ عليه صحيح البخاري وبعض رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية وبعض الكتب الفقهية.

مشايخه

- الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله
- الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله
- الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله
- الشيخ علي بن حمد الصالحي حفظه الله
- الشيخ محمد بن عبد العزيز المطوع رحمه الله
- الشيخ عبد الرحمن بن علي بن عودان رحمه الله
- الشيخ عبد الرحمن بن سليمان آل دامغ رحمه الله

منهجه العلمي

لقد أوضح الشيخ رحمه الله منهجه وصرح به مرات عديدة أنه يسير على الطريقة التي انتهجها شيخه العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي وهو منهج خرج به عن المنهج الذي يسير عليه علماء الجزيرة عامتهم أو غالبيتهم، من حيث اعتماد المذهب الحنبلي في الفروع من مسائل الأحكام الفقهية والاعتماد على كتاب زاد المستقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، فكان الشيخ عبد الرحمن السعدي معروفا بخروجه عن المذهب الحنبلي وعن التقيد به في مسائل كثيرة.

وكان الشيخ السعدي كثيراً ما يتبنى آراء شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ويرجحهما على المذهب الحنبلي فلم يكن عنده جمود تجاه مذهب معين بل كان متجرداً للحق وقد انطبعت فيه هذه الصفة وانتقلت إلى تلميذه محمد الصالح العثيمين.

وللشيخ رحمه الله آثار علمية عديدة تجاوزت الخمسين مؤلفا.

نسأل الله العلي القدير أن يتغمده برحمته ويسكنه فسيح جناته وينفع بعلمه الإسلام والمسلمين، إنه سميع قريب مجيب،،،

الشيخ ابن جبرين - حفظه الله - في سطور

عبدالله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن إبراهيم بن فهد بن حمد بن جبرين .

ولد الشيخ عبدالله ابن جبرين سنة ١٣٥٢هـ في إحدى قرى القويعية ونشأ في بلدة الرين بدأ تعلُّمَهُ عام ١٣٥٩هـ وحيث لم يكن هناك مدارس مستمرة تأخر في إكمال الدراسة ولكنه أتقن القرآن وسنه اثنا عشر عاماً وتعلم الكتابة وقواعد الإملاء البدائية ثم ابتدأ في الحفظ فأكمله في عام ١٣٦٧هـ وكان قد قرأ قبل ذلك مبادئ العلوم ففي النحو قرأ على أبيه أول الآجرومية وكذا متن الرحبية في الفرائض وفي الحديث الأربعين النووية حفظاً وعمدة الأحكام حيث حفظ بعضها وبعد أن أكمل حفظ القرآن ابتدأ في القراءة على شيخه الكبير عبدالعزيز بن محمد أبي حبيب الشثري ومن بعده فضيلة الشيخ صالح بن مطلق وسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ .

وقرأ في الدراسة النظامية على جملة من العلماء كالشيخ إسماعيل الأنصاري والشيخ عبد العزيز بن ناصر بن رشيد والشيخ حماد بن مجد الأنصاري والشيخ محمد البيحاني والشيخ عبد الحميد عمار الجزائري .

وفي مرحلة الماجستير قرأ على الكثير من كبار العلماء كسماحة الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد والشيخ عبد الرزاق عفيفي وهو مشهور من كبار العلماء ، وكذا الشيخ مناع خليل القطان ، وكذا الشيخ عمر بن مترك رحمه الله تعالى والشيخ محمد عبد الوهاب البحيري والشيخ محمد حجازي صاحب التفسير الواضح

والشيخ طه الدسوقي العربي مصري أيضاً وكان ذا معرفة واسعة واطلاع وحفظ مع فصاحة وبيان وآخرين سواهم .

وقد استفاد أيضاً من مشايخ آخرين دراسة غير نظامية وأشهرهم سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز -رحمه الله- الذي لازمه في أغلب الحلقات التي يقيمها في الجامع الكبير بالرياض ، والشيخ محمد بن إبراهيم المهيزع والشيخ عبد الرحمن بن محمد بن هويمل

الأعمال التي تقلدها

بعث مع الدعاة إلى الحدود الشمالية في أول عام ١٣٨٠هـ بأمر الملك سعود وإشارة سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم ورئاسة الشيخ عبدالعزيز الشثري رحمهم الله تعالى مع بعض المشائخ ولمدة أربعة أشهر

عُيِّنَ مدرساً في معهد إمام الدعوة في شعبان عام ١٣٨١هـ إلى عام ١٣٩٥هـ .

انتقل في عام ١٣٩٥هـ إلى كلية الشريعة بالرياض وتولى تدريس متن التدمرية وغيرها .

وفي عام ١٤٠٢هـ انتقل إلى رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد باسم عضو إفتاء وتولى الفتاوى الشفهية والهاتفية والكتابة على بعض الفتاوى السريعة وقسمة المسائل الفرضية وبحث فتاوى اللجنة الدائمة التي يناسب نشرها وقراءة البحوث المقدمة للمجلة فيما يصلح للنشر وما لا يصلح ومازال هكذا حتى انتهت مدة خدمته في دار الإفتاء .

أعمال أخرى :

يقوم الشيخ بشكل يومي أو أسبوعي بعدد من الأعمال الدعوية المتنوعة كالخطابة وإلقاء الدروس والمحاضرات والإفتاء والرد على الاستفسارات .

مؤلفاته

أولها البحث المقدم لنيل درجة الماجستير في عام ١٣٩٠هـ (أخبار الآحاد في الحديث النبوي) وقد حصل به على درجة الامتياز، التدخين مادته وحكمه في الإسلام، الجواب الفائق في الرد على مبدل الحقائق، الشهادتان معناهما وما تستلزمه كل منهما، التعليقات على متن اللمعة، رسالة الدكتوراه وموضوعها: تحقيق شرح الزركشي على مختصر الخرقي، واقتصر في الرسالة على أول الشرح إلى باب النكاح دراسة وتحقيق وبعد مناقشة الرسالة عمل على إكمال تحقيق الكتاب وطبع في مطابع شركة العبيكان للنشر والتوزيع في سبعة مجلدات كبار.

هذا بالإضافة إلى الكثير من الرسائل والنشرات التي تطبع مرات عديدة في مواسم خاصة كالحج ورمضان وغيره.

حفظ الله شيخنا ونفع به وبعلمه الإسلام والمسلمين.

الشيخ الفوزان - حفظه الله - في سطور

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، عضو هيئة كبار العلماء، وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، وإمام وخطيب جامع الأمير متعب بن عبد العزيز بالرياض، وتقلد من الوظائف أيضاً مدير المعهد العالي للقضاء.

تتلمذ على أيدي كثير من العلماء، ومن أشهرهم: سماحة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز وفضيلة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، وفضيلة الشيخ صالح البليهي.

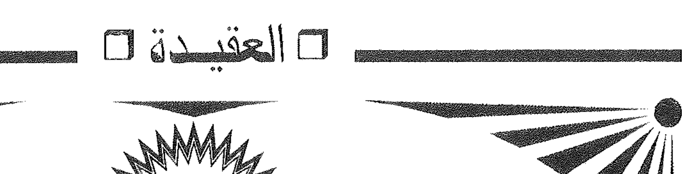
له - حفظه الله - جهد كبير في الدعوة إلى الله في جميع المجالات من تدريس وإفتاء وخطابة وردود علمية ومقالات متنوعة في المجلات الإسلامية.

من مؤلفاته:

شرح العقيدة الواسطية، والملخص الفقهي ١-٢، والتحقيقات المرضية في المباحث الفرضية، وتنبيهات على أحكام تختص بالمؤمنات، وتعقيبات على كتاب السلفية ليست مذهباً للبوطي، ومن مشاهير المجددين في الإسلام شيخ الإسلام ابن تيمية وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وغيرها من المؤلفات النافعة.

كما أنه دائم الإجابة على أسئلة المستمعين في البرنامج الشهير ((نور على الدرب)).

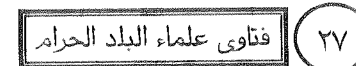
نفع الله به وبعلمه الإسلام والمسلمين وجزاه عنهم خير الجزاء وأوفاه، إنه سميع قريب مجيب.



العقيدة



وما يتعلق بها



-١-

○ ما يشرع في التوسل بالنبي وما لا يشرع ○

السؤال : ما حكم التوسل بسيد الأنبياء، وهل هناك أدلة على تحريمه ؟.

الجواب : التوسل بالنبي ﷺ فيه تفصيل ، فإن كان ذلك باتباعه و محبته وطاعة أوامره وترك نواهيه والإخلاص لله في العبادة : فهذا هو الإسلام ، وهو دين الله الذي بعث به أنبياءه ، وهو الواجب على كل مكلف .. وهو الوسيلة للسعادة في الدنيا والآخرة ، أما التوسل بدعائه والاستغاثة به وطلبه النصر على الأعداء والشفاء للمرضى - فهذا هو الشرك الأكبر ، وهو دين أبي جهل وأشباهه من عبدة الأوثان ، وهكذا فعل ذلك مع غيره من الأنبياء والأولياء أو الجن أو الملائكة أو الأشجار أو الأحجار أو الأصنام .

وهناك نوع ثالث يسمى التوسل وهو التوسل بجاهه أو بحقه أو بذاته مثل أن يقول الإنسان : (أسألك يا الله بنبيك ، أو جاه نبيك ، أو حق نبيك ، أو جاه الأنبياء ، أو حق الأنبياء ، أو جاه الأولياء والصالحين وأمثال ذلك) ؛ فهذا بدعة ومن وسائل الشرك ، ولا يجوز فعله معه ولا مع غيره؛ لأن الله سبحانه وتعالى لم يشرع ذلك ، والعبادات توقيفية لا يجوز منها إلا ما دل عليه الشرع المطهر .

وأما توسل الأعمى به في حياته (فهو توسل به) ليدعو له ويشفع له إلى الله في إعادة بصره إليه، وليس توسلاً بالذات أو الجاه أو الحق كما يعلم ذلك من سياق الحديث،[1] وكما أوضح ذلك علماء السنة في شرح الحديث .

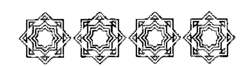
---

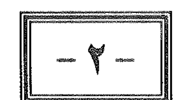
(١) المقصود به حديث عثمان بن حنيف : ((أَنَّ رَجُلاضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَأَنْ يُعَافِيَنِي قَالَ إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ لَكَ وَإِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَاكَ فَهُوَ خَيْرٌ فَقَالَ ادْعُهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ فَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ =

وقد بسط الكلام في ذلك شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله في كتبه الكثيرة المفيدة، ومنها كتابه المسمى: "القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة"، وهو كتاب مفيد جدير بالاطلاع عليه والاستفادة منه.

وهذا الحكم جائز مع غيره ﷺ من الأحياء؛ كأن تقول لأخيك أو أبيك أو من تظن فيه الخير: ادع الله لي أن يشفيني من مرضي أو يرد علي بصري أو يرزقني الذرية الصالحة أو نحو ذلك بإجماع أهل العلم. والله ولي التوفيق.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ج/٥ ص: ٣٢٢ – ٣٢٣، الشيخ ابن باز





- ٢ -

من ثمرات الإيمان بالقضاء والقدر

السؤال: كيف يمكن أن يكون القضاء والقدر معيناً على زيادة إيمان المسلم؟.

الجواب: يكون الإيمان بالقضاء والقدر عوناً للمسلم على أمور دينه ودنياه؛ لأنه يؤمن بأن قدرة الله عزّ وجلّ فوق كل قدرة، وأن الله عزّ وجلّ إذا أراد شيئاً فلن يحول دونه شيء، فإذا آمن بهذا فعل الأسباب التي يتوصل بها إلى مقصوده، ونحن نعلم فيما سبق

= وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ فَتَقْضِي لِي اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ)) رواه أحمد (١٣٨/٨)، والترمذي في الدعوات (٣٥٧٨) والنسائي في عمل اليوم والليلة ص: ٢٠٤، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٨٥)

من التاريخ أن هناك انتصارات عظيمة انتصر فيها المسلمون مع قلة عَدَدهم وعُددهم، كل ذلك لإيمانهم بوعد الله عزّ وجلّ وبقضائه وقدره وأن الأمور كلها بيده سبحانه.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ترتيب أشرف عبد المقصود ج/١ص: ٥٤ ○



- ٣ -

○ كيفية إجابة عُبَّاد القبور عن دفن النبي ﷺ في المسجد ○

السؤال: كيف نجيب عُبَّاد القبور الذين يحتجون بدفن النبي ﷺ في المسجد النبوي؟

الجواب عن ذلك من وجوه:

- □ **الوجه الأول**: أن المسجد لم يبن على القبر بل بني في حياة النبي ﷺ.
- □ **الوجه الثاني**: أن النبي ﷺ، لم يدفن في المسجد حتى يقال إن هذا من دفن الصالحين في المسجد؛ بل دفن ﷺ، في بيته.
- □ **الوجه الثالث**: أن إدخال بيوت الرسول ﷺ ومنها بيت عائشة مع المسجد ليس باتفاق الصحابة، بل بعد أن انقرض أكثرهم، وذلك في عام أربعة وتسعين هجرية تقريباً، فليس مما أجازه الصحابة؛ بل إن بعضهم خالف في ذلك، وممن خالف أيضاً سعيد بن المسيب من التابعين.
- □ **الوجه الرابع**: أن القبر ليس في المسجد حتى بعد إدخاله، لأنه في حجرة مستقلة عن المسجد فليس المسجد مبنياً عليه، ولهذا جعل هذا المكان محفوظاً ومحوطاً بثلاثة

جدران، وجعل الجدار في زاوية منحرفة عن القبلة أي أنه مثلث، والركن في الزاوية الشمالية حيث لا يستقبله الإنسان إذا صلى لأنه منحرف، وبهذا يبطل احتجاج أهل القبور بهذه الشبهة .

مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ج/٢ ص: ٢٣٢ – ٢٣٣



– ٤ –

حكم الذبح عند الأضرحة ودعاء أهلها

السؤال : **ما حكم التقرب بذبح الذبائح عند أضرحة الأولياء الصالحين وقول: (بحقِّ وَليِّكَ الصالح فلان اشفنا أو أبعد عنا الكرب الفلاني) ؟ .**

الجواب : من المعلوم بالأدلة من الكتاب والسنة أن التقرب بالذبح لغير الله من الأولياء أو الجن أو الأصنام أو غير ذلك من المخلوقات شرك بالله، ومن أعمال الجاهلية والمشركين، قال الله عزّ وجلّ : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [سورة الأنعام ، الآيتان : ١٦٢ – ١٦٣] والنسك هو ((الذبح)) ، بيَّن سبحانه في هذه الآية أن الذبح لغير الله شرك بالله كالصلاة لغير الله ... قال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ [سورة الكوثر ، الآيتان : ١ – ٢] ، أمر الله سبحانه نبيه في هذه السورة الكريمة أن يصلي لربه وينحر له، خلافاً لأهل الشرك الذين يسجدون لغير الله ويذبحون لغيره. وقال تعالى :

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ [سورة الإسراء من الآية: ٢٣] ، وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [سورة البينة من الآية : ٥] والآيات في هذا المعنى كثيرة . والذبح من العبادة فيجب إخلاصه لله وحده . وفي صحيح مسلم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ((**لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ**)) .(١)

وأما قول القائل: أسأل الله بحق أوليائه، أو بجاه أوليائه، أو بحق النبي، أو بجاه النبي - فهذا ليس من الشرك، ولكنه بدعة عند جمهور أهل العلم، ومن وسائل الشرك؛ لأن الدعاء عبادة وكيفيته من الأمور التوقيفية، ولم يثبت عن نبينا ﷺ ما يدل على شرعية أو إباحة التوسل بحق أو جاه أحد من الخلق؛ فلا يجوز للمسلم أن يحدث توسلاً لم يشرعه الله سبحانه، لقوله تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [سورة الشورى من الآية: ٢١] ، وقول النبي ﷺ : ((**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**))،(٢) وفي رواية لمسلم وعلقها البخاري في صحيحه جازماً بها ((**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**)) ،(٣) ومعنى قوله: ((**فَهُوَ رَدٌّ**)) أي مردود على صاحبه لا يقبل، فالواجب على أهل الإسلام التقيد بما شرعه الله، والحذر مما أحدثه الناس من البدع.

أما التوسل المشروع فهو التوسل بأسماء الله وصفاته، وبتوحيده، وبالأعمال الصالحات، ومنها الإيمان بالله ورسوله، ومحبة الله ورسوله، ونحو ذلك من أعمال

---

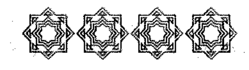
(١) مسلم في الأضاحي من حديث علي (١٩٧٨).

(٢) متفق على صحته. البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

(٣) علقه البخاري في البيوع، باب النجش. وفي الاعتصام، باب إذا اجتهد العامل. وهو موصول في مسلم في الأقضية رقم: (١٨-١٧١٨).

البر والخير . والأدلة على ذلك كثيرة منها قوله سبحانه:﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ﴾[سورة الأعراف من الآية: ١٨٠] ، ومنها أنه ﷺ سمع رجلاً يقول : ((اللّهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد)) فقال ﷺ : ((**لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ**)) .[1] ومنها حديث أصحاب الغار الذين توسلوا إلى الله سبحانه وتعالى بأعمالهم الصالحة ، فإن الأول منهم توسل إلى الله سبحانه ببره بوالديه، والثاني توسل إلى الله بعفته عن الزنى بعد قدرته عليه ، والثالث توسل إلى الله سبحانه بكونه نمّى أجرة الأجير ثم سلمها له، ففرج الله كربتهم وقبل دعاءهم وأزال عنهم الصخرة التي سدت عليهم باب الغار، والحديث متفق على صحته . والله ولي التوفيق .

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، ج/٥ ص : ٣٢٤ – ٣٢٦ ، الشيخ ابن باز



– ٥ –

حكم سب الدهر

السؤال : سئل فضيلة الشيخ : عن حكم سب الدهر؟ .

الجواب : سب الدهر ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

---

(١) أخرجه أهل السنن الأربع أبو داود في الصلاة(١٤٩٣)، والترمذي في الدعوات(٣٤٧٥)، والنسائي في الكبرى (٧٦٦٦). وابن ماجه في الدعاء (٣٨٥٧). وابن حبان (٨٩١ إحسان) وصححه ابن حبان.

- **القسم الأول:** أن يقصد الخبر المحض دون اللوم، فهذا جائز مثل أن يقول: تعبنا من شدة حر هذا اليوم، أو برده، وما أشبه ذلك؛ لأن الأعمال بالنيات، واللفظ صالح لمجرد الخبر.

- **القسم الثاني:** أن يسب الدهر على أنه هو الفاعل، كأن يقصد بسبه الدهر أن الدهر هو الذي يقلّب الأمور إلى الخير أو الشر، فهذا شرك أكبر؛ لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً حيث نسب الحوادث إلى غير الله.

- **القسم الثالث:** أن يسب الدهر وهو يعتقد أن الفاعل هو الله، ولكن يسبه لأنه محل هذه الأمور المكروهة، فهذا محرم؛ لأنه مناف للصبر الواجب، وليس بكفر؛ لأنه ماسب الله مباشرة، ولو سب الله مباشرة لكان كافراً.

مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين، ج/١ ص: ١٩٧ - ١٩٨



- ٦ -

حكم الرضا بالقدر

السؤال: ما حكم الرضا بالقدر؟ نفع الله بكم وبعلومكم.

الجواب: الرضا بالقدر واجب لأنه من تمام الرضا بربوبية الله، فيجب على كل مؤمن أن يرضى بقضاء الله. ولكن المقضي هو الذي فيه التفصيل؛ فالمقضي غير القضاء

لأن القضاء فعل الله، والمقضي مفعول الله، فالقضاء الذي هو فعل الله يجب أن نرضى به، ولا يجوز أبداً أن نسخطه بأي حال من الأحوال.

وأما المقضي فعلى أقسام:

- **القسم الأول**: ما يجب الرضا به.
- **القسم الثاني**: ما يحرم الرضا به.
- **القسم الثالث**: ما يستحب الرضا به.

فمثلاً المعاصي من مقضيات الله، ويحرم الرضا بالمعاصي وإن كانت واقعة بقضاء الله، فمن نظر إلى المعاصي من حيث القضاء الذي هو فعل الله يجب أن يرضى وأن يقول: إن الله تعالى حكيم، ولولا أن حكمته اقتضت هذا ما وقع. وأما من حيث المقضي - وهو معصية الله - فيجب ألاّ ترضى به، والواجب أن تسعى لإزالة هذه المعصية منك أو من غيرك. وقسم من المقضي يجب الرضا به مثل الواجب شرعاً؛ لأن الله حكم به كوناً وحكم به شرعاً، فيجب الرضا به من حيث القضاء ومن حيث المقضي.

وقسم ثالث يستحب الرضا به ويجب الصبر عليه، وهو ما يقع من المصائب، فما يقع من المصائب ((يستحب)) الرضا به عند أكثر أهل العلم ولا يجب، لكن يجب الصبر عليه. والفرق بين الصبر والرضا: أن الصبر يكون الإنسان فيه كارهاً للواقع لكنه لا يأتي بما يخالف الشرع وينافي الصبر. والراضي لا يكون كارهاً للواقع فيكون ما وقع وما لم يقع عنده سواء. فهذا هو الفرق بين الرضا والصبر؛ ولهذا قال الجمهور: إن الصبر واجب، والرضا مستحب.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ترتيب: أشرف عبد المقصود، ج/١ ص: ٦٠ – ٦١ ○

- ٧ -

حكم التسخط من المصائب

السؤال : سئل فضيلة الشيخ : عمن يتسخط إذا نزلت به مصيبة؟.

الجواب : الناس حال المصيبة على مراتب أربع :

☆ المرتبة الأولى : التسخط وهو على أنواع :

❋ **النوع الأول** : أن يكون بالقلب ، كأن يسخط على ربه ويغتاظ مما قدره الله عليه فهذا حرام ، وقد يؤدي إلى الكفر ، قال تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةَ ﴾ [سورة الحج، من الآية :١١] .

❋ **النوع الثاني** : أن يكون باللسان ، كالدعاء بالويل والثبور وما أشبه ذلك ، وهذا حرام.

❋ **النوع الثالث** : أن يكون بالجوارح، كلطم الخدود، وشق الجيوب، ونتف الشعور وما أشبه ذلك ، وكل هذا حرام مناف للصبر الواجب.

☆ **المرتبة الثانية** : الصبر ، وهو كما قال الشاعر :

والصبر مثل اسمه مرٌّ مذاقته ... لكن عواقبه أحلى من العسل

فيرى أن هذا الشيء ثقيل عليه لكنه يتحمله ، وهو يكره وقوعه ولكن يحميه إيمانه من السخط ، فليس وقوعه وعدمه سواء عنده . وهذا واجب لأن الله تعالى أمر بالصبر فقال : ﴿ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾

[سورة الأنفال من الآية : ٤٦] .

☆ المرتبة الثالثة: الرضا، بأن يرضى الإنسان بالمصيبة بحيث يكون وجودها وعدمها سواء فلا يشق عليه وجودها، ولا يتحمل لها حملاً ثقيلاً، وهذه مستحبة وليست بواجبة، على القول الراجح، والفرق بينها وبين المرتبة التي قبلها ظاهر؛ لأن المصيبة وعدمها سواء في الرضا عند هذا، أما التي قبلها فالمصيبة صعبة عليه لكن صبر عليها.

☆ المرتبة الرابعة: الشكر، وهو أعلى المراتب، وذلك بأن يشكر الله على ما أصابه من مصيبة؛ حيث عرف أن هذه المصيبة سبب لتكفير سيئاته، وربما لزيادة حسناته. قال ﷺ: ((**مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلاَّ كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا**)).[1]

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين، ج/٢، ص: ١٠٩ - ١١١ ○



- ٨ -

○ مقولة: إن الله في كل مكان ○

السؤال: **ذكرت قصة في إحدى الإذاعات تقول: إن ولداً سأل أباه عن الله فأجاب الأب بأن الله موجود في كل مكان.. السؤال: ما الحكم الشرعي في مثل هذا الجواب؟.**

(١) البخاري في المرضى (٥٦٤٠)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٧٢).

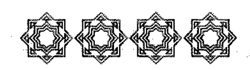
الجواب : هذا الجواب باطل ، وهو من كلام أهل البدع من الجهمية والمعتزلة ومن سار في ركابهما ، والصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة أن الله سبحانه في السماء، فوق العرش، فوق جميع خلقه، وعلمه في كل مكان، كما دلت عليه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وإجماع سلف الأمة ، كما قال عزّ وجلّ : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾ [سورة الأعراف، من الآية: ٥٤] ، وكرر ذلك سبحانه في ست آيات أخرى من كتابه العظيم .

ومعنى الاستواء عند أهل السنة هو العلو والارتفاع فوق العرش على الوجه الذي يليق بجلال الله سبحانه، لا يعلم كيفيته سواه، كما قال مالك رحمه الله لما سئل عن ذلك : (الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة) ومراده رحمه الله السؤال عن كيفيته . وهذا المعنى جاء عن شيخه ربيعة بن أبي عبدالرحمن ، وهو مروي عن أم سلمة رضي الله عنها، وهو قول جميع أهل السنة من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من أئمة الإسلام . وقد أخبر الله سبحانه في آيات أخر أنه في السماء ، وأنه في العلو قال سبحانه : ﴿ فَٱلْحُكْمُ لِلَّهِ ٱلْعَلِىِّ ٱلْكَبِيرِ ﴾[سورة غافر،الآية١٢] وقال عزّ وجلّ : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ ﴾ [سورة فاطر، الآية :١٠] وقال سبحانه : ﴿ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [سورة البقرة ، من الآية : ٢٥٥] ، وقال عزّ وجلّ : ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِىَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ أَمْ أَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ۖ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴾ [سورة الملك، الآيتان:١٦-١٧] .

ففي آيات كثيرة من كتاب الله الكريم صرّح سبحانه أنه في السماء ، وأنه في العلو ، وذلك موافق لما دلّت عليه آيات الاستواء . وبذلك يُعلم أن قول أهل البدع بأن الله سبحانه موجود في كل مكان من أبطل الباطل، وهو مذهب الحلولية المبتدعة الضالة ،

بل هو كفر وضلال وتكذيب لله سبحانه، وتكذيب لرسوله ﷺ فيما صح عنه من كون ربه في السماء مثل قوله ﷺ : ((أَلا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ)) (1) وكما جاء في أحاديث الإسراء والمعراج وغيرها ..

○ مجلة الدعوة، عدد ١٢٨٨، الشيخ ابن باز ○



- ٩ -

○ حكم من يقول إن الله في كل مكان ○

السؤال : سئل فضيلة الشيخ: عن قول بعض الناس إذا سئل: (أين الله) ؟ قال: (الله في كل مكان) . أو (موجود) . فهل هذه الإجابة صحيحة على إطلاقها ؟.

الجواب : هذه إجابة باطلة لا على إطلاقها ولا على تقييدها، فإذا سئل: أين الله ؟ فليقل: (في السماء)، كما أجابت بذلك المرأة التي سألها النبي ﷺ أين الله ؟ قالت: في السماء.

وأما من قال: (موجود) فقط. فهذا حَيْدة عن الجواب ومراوغة منه .

وأما من قال: (إن الله في كل مكان) وأراد بذاته، فهذا كفر ؛ لأنه تكذيب لما دلت عليه النصوص، بل الأدلة السمعية، والعقلية، والفطرية من أن الله تعالى عليٌّ على كل شيء، وأنه فوق السماوات مستو على عرشه.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ج/١ ص: ١٣٢ - ١٣٣ ○

(1) البخاري في المغازي (٤٣٥١) . ومسلم في الزكاة (١٤٤ - ١٠٦٤) .

- ١٠ -

حكم من يقول: إن الأولياء والصالحين ينفعون أو يضرون

السؤال: عندما استمعت لهذا البرنامج - أعني (نور على الدرب) - استفدت الكثير، وبخاصة عندما عرفت أن الأولياء والموتى لا يفيدون الإنسان، وعندما أخبرت أهلي بذلك اتهموني بأني كافرة، وأن الأولياء سيضرونني، وأنهم يرونني في المنام بأن هؤلاء الصالحين يلومونني. فبماذا تنصحون مثل هؤلاء الذين تشبعت عقولهم بالخرافات والبدع التي تكاد تنتشر في البلاد العربية؟.

الجواب: ننصح الجميع بأن يتقوا الله عزّ وجلّ، ويعلموا أن السعادة والنجاة في الدنيا والآخرة في عبادة الله وحده واتباع النبي ﷺ والسير على منهاجه، فهو سيد الأولياء وأفضل الأولياء. فالرسل والأنبياء هم أفضل الناس وهم أفضل الأولياء والصالحين، ثم يليهم بعد ذلك في الفضل أصحاب الأنبياء رضي الله عنهم ومن بعدهم، وأفضل هذه الأمة أصحاب نبينا ﷺ، ثم من بعدهم سائر المؤمنين على اختلاف درجاتهم ومراتبهم في التقوى. فالأولياء هم أهل الصلاح والاستقامة على طاعة الله ورسوله، وعلى رأس الأنبياء نبينا محمد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام، ثم أصحابه رضي الله عنهم، ثم الأمثل فالأمثل في التقوى والإيمان كما تقدم. وحبهم في الله والتأسي بهم في الخير وعمل الصالحات أمر مطلوب، ولكن لا يجوز التعلق بهم وعبادتهم من دون الله، ولا دعاؤهم مع الله، ولا أن يستعان بهم أو يطلب منهم المدد؛ كأن يقول: يا رسول الله أغثني، أو يا علي أغثني، أو يا الحسن أغثني أو انصرني، أو يا سيدي الحسين، أو يا شيخ عبدالقادر أو غيرهم، كل ذلك لا يجوز؛ لأن العبادة حق الله وحده، كما قال عزّ وجلّ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾

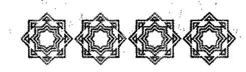
[سورة البقرة، الآية:٢١] وقال تعالى:﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾[سورة غافر، الآية:٦٠] وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾[سورة البينة، الآية: ٥]، وقال سبحانه : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴾ [سورة النمل، الآية: ٦٢] ، وقال عزّ وجلّ : ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [سورة المؤمنون، الآية :١١٧] ، فسماهم كفرة بدعائهم غير الله وقال سبحانه : ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَـٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [سورة الجن، الآية :١٨] ، وقال تعالى : ﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُواْ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُواْ مَا ٱسْتَجَابُواْ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾[سورة فاطر، الآيتان : ١٣ ، ١٤] .

فبيّن سبحانه أن مدعويهم من دون الله من الرسل أو الأولياء أو غيرهم لا يسمعون ؛ لأنهم ما بين ميت، أو مشغول بطاعة ربه كالملائكة، أو غائب لا يسمع دعاءهم، أو جماد لا يسمع ولا يعي، ثم أخبر سبحانه أنهم لو سمعوا لم يستجيبوا لدعائهم، وأنهم يوم القيامة يكفرون بشركهم ؛ فعلم بذلك أن الله عزّ وجلّ هو الذي يسمع الدعاء ويجيب الداعي إذا شاء، وهو النافع الضار المالك لكل شيء والقادر على كل شيء. فالواجب الحذر من عبادة غيره والتعلق بغيره من الأموات والغائبين والجماد وغيرهم من المخلوقات التي لا تسمع الداعي ولا تستطيع نفعه أو ضره.

أما الحي الحاضر القادر فلا بأس أن يستعان به فيما يقدر عليه كما قال عزّ وجلّ في قصة موسى : ﴿ فَٱسْتَغَـٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ ﴾

[سورة القصص، الآية : ١٥] ، وكما يستعين المسلم في الجهاد وقتال الأعداء بإخوانه المجاهدين.. والله ولي التوفيق.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٣٥٩ – ٣٦١، الشيخ ابن باز



- ١١ -

حكم تكفير اليهود والنصارى

السؤال : سئل فضيلة الشيخ: عما زعمه أحد الوعّاظ في مسجد من مساجد أوربا من أنه لا يجوز تكفير اليهود والنصارى؟.

الجواب : إن هذا القول الصادر عن هذا الرجل ضلال، وقد يكون كفراً، وذلك لأن اليهود والنصارى كفّرهم الله - عزّ وجلّ - في كتابه، قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ۝٣٠ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .[سورة التوبة، الآية: ٣٠-٣١] فدل ذلك على أنهم مشركون، وبيّن الله تعالى في آيات أخرى ما هو صريح بكفرهم:

- ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾[سورة المائدة،الآية:١٧] .
- ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ﴾ [سورة المائدة،الآية: ٧٣] .
- ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٧٨] .
- ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ ﴾ . [سورة البينة ، الآية : ٦] .

والآيات في هذه المسألة كثيرة، والأحاديث، فمن أنكر كفر اليهود والنصارى الذين لم يؤمنوا بمحمد ﷺ وكذبوه، فقد كذّب الله عزّ وجلّ وتكذيب الله كفر، ومن شك في كفرهم فلا شك في كفره هو.

ويا سبحان الله كيف يرضى هذا الرجل أن يقول: إنه لا يجوز إطلاق الكفر على هؤلاء وهم يقولون: إن الله ثالث ثلاثة؟ وقد كفّرهم خالقهم عزّ وجلّ وكيف لا يرضى أن يُكَفِّر هؤلاء وهم يقولون: إن المسيح ابن الله، ويقولون: يد الله مغلولة، ويقولون إن الله فقير ونحن أغنياء؟!.

كيف لا يرضى أن يُكفِّر هؤلاء وأن يطلق كلمة الكفر عليهم، وهم يصفون ربهم بهذه الأوصاف السيئة التي كلها عيب وشتم وسب؟!.

وإني أدعو هذا الرجل، أدعوه أن يتوب إلى الله عزّ وجلّ وأن يقرأ قول الله تعالى: ﴿ وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ [سورة القلم، الآية: ٩] وألا يداهن هؤلاء في كفرهم، وأن يبين لكل أحد أن هؤلاء كفار، وأنهم من أصحاب النار، قال النبي ﷺ ((**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ - أي أمة الدعوة - يَهُودِيٌّ وَلا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**)) [١].

---

(١) مسلم في الإيمان (١٥٣) بنحوه.

وليأخذوا من الأجر بنصيبين، كما قال رسول الله ﷺ: ((**ثلاثةٌ لهُمْ أجْرانِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وآمَنَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**)).. الحديث .[1]

ثم إني اطلعت بعد هذا على كلام لصاحب الإقناع في باب حكم المرتد قال فيه بعد كلام سبق: ... (أو لم يكفّر من دان بغير الإسلام كالنصارى، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم فهو كافر) .

ونقل عن شيخ الإسلام قوله:

(من اعتقد أن الكنائس بيوت الله، وأن الله يعبد فيها، وأن ما يفعله اليهود والنصارى عبادة لله وطاعة له ولرسوله، أو أنه يحب ذلك أو يرضاه أو أعانهم على فتحها وإقامة دينهم، وأن ذلك قربة أو طاعة فهو كافر) .

وقال أيضاً في موضع آخر: (من اعتقد أن زيارة أهل الذمة في كنائسهم قربة إلى الله فهو مرتد) .

فعلى هذا القائل أن يتوب إلى ربه من هذا القول العظيم الفرية، وأن يعلن إعلاناً صريحاً بأن هؤلاء كفرة، وأنهم من أصحاب النار، وأن الواجب عليهم أن يتبعوا النبي الأمي محمداً ﷺ فإنه مكتوب عندهم في التوراة والإنجيل ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَـٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَـٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٥٧] .

---

(١) البخاري في العلم (٩٧)، ومسلم في الإيمان (١٥٣).

وهو بشارة عيسى بن مريم، عليه الصلاة والسلام.

فقد قال عيسى بن مريم ما حكاه ربه عنه: ﴿ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُم مُّصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَمُبَشِّرَۢا بِرَسُولٖ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ قَالُواْ هَٰذَا سِحۡرٞ مُّبِينٞ ﴾ [سورة الصف، الآية: ٦].

لما جاءهم من ...؟ من الذي جاءهم..؟ المبشر به أحمد، لما جاءهم بالبينات قالوا هذا سحر مبين، وبهذا نرد دعوى أولئك النصارى الذين قالوا: الذي بشر به عيسى هو أحمد لا محمد، فنقول: إن الله قال: (فلما جاءهم بالبينات). ولم يأتكم بعد عيسى إلا محمد ﷺ و محمد هو أحمد، لكن الله ألهم عيسى أن يسمي محمداً بأحمد لأن أحمد اسم تفضيل من الحمد، فهو أحمد الناس لله، وهو أحمد الخلق في الأوصاف كاملة، فهو عليه الصلاة والسلام أحمد الناس لله، جعلاً لصيغة التفضيل من باب اسم الفاعل وهو أحمد الناس، بمعنى أحق الناس أن يحمد جعلاً لصيغة التفضيل من باب اسم المفعول، فهو حامد و محمود على أكمل صيغة الحمد الدال عليها أحمد.

وإني أقول: إن كل من زعم أن في الأرض ديناً يقبله الله سوى دين الإسلام فإنه كافر لاشك في كفره، لأن الله عزّ وجلّ يقول في كتابه: ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ٨٥] ويقول عزّ وجلّ: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٣].

وعلى هذا وأكررها مرة ثالثة على هذا القائل أن يتوب إلى الله عزّ وجلّ وأن يبين للناس جميعاً أن هؤلاء اليهود والنصارى كفار، لأن الحجة قد قامت عليهم وبَلَغَتْهُمُ الرسالة ولكنهم كفروا عناداً.

ولقد كان اليهود يوصفون بأنهم مغضوب عليهم لأنهم علموا الحق وخالفوه، وكان النصارى يوصفون بأنهم ضالون لأنهم أرادوا الحق فضلوا عنه، أما الآن فقد علم الجميع الحق وعرفوه، ولكنهم خالفوه، وبذلك استحقوا جميعاً أن يكونوا مغضوباً عليهم، وإني أدعو هؤلاء اليهود والنصارى إلى أن يؤمنوا بالله ورسله جميعاً وأن يتبعوا محمداً ﷺ لأن هذا هو الذي أمروا به في كتبهم كما قال الله تعالى: ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٥٦ - ١٥٧].

وقال تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٥٨].

وهذا يؤيد ما ذكرناه في صدر الجواب، وهذا أمر لا إشكال فيه. والله المستعان.

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج/٣ ص: ١٨ - ٢٣ ○



- ١٢ -

○ حكم عبادة القبور بالطواف ودعاء أصحابها ○

السؤال: سئل فضيلة الشيخ: عمن يعبد القبور بالطواف حولها ودعاء أصحابها والنذر لهم إلى غير ذلك من أنواع العبادة؟.

الجواب: هذا سؤال عظيم، وجوابه يحتاج إلى بسط بعون الله عزّ وجلّ فنقول: إن أصحاب القبور ينقسمون إلى قسمين:

□ **القسم الأول**: قسم توفي على الإسلام ويثني الناس عليه خيراً، فهذا يرجى له الخير، ولكنه مفتقر إلى إخوانه المسلمين يدعون الله له بالمغفرة والرحمة. وهو داخل في عموم قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة الحشر، الآية: ١٠] وهو بنفسه لا ينفع أحداً إذ إنه ميت جثة لا يستطيع أن يدفع عن نفسه الضر ولا عن غيره، ولا أن يجلب لنفسه النفع ولا لغيره فهو محتاج إلى نفع إخوانه غير نافع لهم.

□ **القسم الثاني من أصحاب القبور**: مَن أفعاله تؤدي إلى فسقه الفسق المخرج من الملة كأولئك الذين يدّعون أنهم أولياء، ويعلمون الغيب، ويشفون من المرض، ويجلبون الخير والنفع بأسباب غير معلومة حسّاً ولا شرعاً، فهؤلاء الذين ماتوا على الكفر، لا يجوز الدعاء لهم، ولا الترحم عليهم؛ لقول الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟

أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴾ [سورة التوبة ، الآية: ١١٣، ١١٤].

وهم لا ينفعون أحداً ولا يضرونه ، ولا يجوز لأحد أن يتعلق بهم ، وإن قدر أن أحداً رأى كرامات لهم مثل أن يتراءى له أن في قبورهم نوراً ، أو أنه يخرج منها رائحة طيبة أو ما أشبه ذلك ، وهم معروفون بأنهم ماتوا على الكفر ، فإن هذا من خداع إبليس وغروره ليفتن هؤلاء بأصحاب هذه القبور .

وإنني أحذر إخواني المسلمين من أن يتعلقوا بأحد سوى الله عزّ وجلّ فإنه سبحانه وتعالى هو الذي بيده ملكوت السموات والأرض وإليه يرجع الأمر كله، ولا يجيب دعوة المضطر إلا الله، ولا يكشف السوء إلا الله، قال تعالى: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ ﴾ [سورة النحل ، الآية : ٥٣] . ونصيحتي لهم أيضاً ألاّ يقلدوا في دينهم ولا يتبعوا أحداً إلا رسول الله ﷺ لقول الله تعالى : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية : ٢١] ولقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [سورة آل عمران ، الآية : ٣١] .

ويجب على جميع المسلمين أن يزنوا أعمال من يدعي الولاية بما جاء في الكتاب والسنة ؛ فإن وافق الكتاب والسنة فإنه يرجى أن يكون من أولياء الله ، وإن خالف الكتاب والسنة فليس من أولياء الله . وقد ذكر الله في كتابه ميزاناً قسطاً عدلاً في معرفة أولياء الله حيث قال : ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴾[سورة يونس، الآية:٦٢، ٦٣]

فمن كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً، ومن لم يكن كذلك فليس بولي لله، ومن كان معه بعض الإيمان والتقوى كان فيه شيء من الولاية، ومع ذلك فإننا لا نجزم لشخص بعينه بشيء، ولكننا نقول على سبيل العموم: كل من كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً.

وليعلم أن الله عزّ وجلّ قد يفتن الإنسان بشيء من مثل هذه الأمور فقد يتعلق الإنسان بالقبر فيدعو صاحبه أو يأخذ من ترابه يتبرك به فيحصل مطلوبه، ويكون ذلك فتنة من الله عزّ وجلّ لهذا الرجل؛ لأننا نعلم أن هذا القبر لا يجيب الدعاء، وأن هذا التراب لا يكون سبباً لزوال ضرر أو جلب نفع نعلم ذلك لقول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾[سورة الأحقاف، الآية:٥، ٦] وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ۝ أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾[سورة النحل،الآية:٢٠-٢١] . والآيات في هذا المعنى كثيرة تدل على أن كل من دعي من دون الله فلن يستجيب الدعاء ولن ينفع الداعي، ولكن قد يحصل المطلوب المدعو به عند دعاء غير الله فتنة وامتحاناً.

ونقول: إن حصل هذا الشيء عند الدعاء - أي عند دعاء هذا الذي دعي من دون الله - لا بدعائه، وفرق بين حصول الشيء بالشيء، وبين حصول الشيء عند الشيء، فإننا نعلم علم اليقين أن دعاء غير الله ليس سبباً لجلب النفع أو دفع الضرر بالآيات الكثيرة التي ذكرها الله عزّ وجلّ في كتابه، ولكن قد يحصل الشيء عند هذا الدعاء فتنة وامتحاناً، والله تعالى قد يبتلي الإنسان بأسباب المعصية ليعلم سبحانه وتعالى من كان عبداً لله ومن كان عبداً لهواه، ألا ترى إلى أصحاب السبت من اليهود حيث حرّم الله عليهم أن يصطادوا الحيتان في يوم السبت فابتلاهم الله عزّ وجلّ فكانت

الحيتان تأتي يوم السبت بكثرة عظيمة وفي غير يوم السبت تختفي فطال عليهم الأمد، وقالوا: كيف نحرم أنفسنا هذه الحيتان؟ ثم فكروا وقدروا ونظروا فقالوا: نجعل شبكة ونضعها يوم الجمعة ونأخذ الحيتان منها يوم الأحد. فأقدموا على هذا الفعل الذي هو حيلة على محارم الله، فقلبهم الله قردة خاسئين. قال الله تعالى: ﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٦٣] وقال عزّ وجلّ: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٦٥، ٦٦]. فانظر كيف يسر الله لهم هذه الحيتان في اليوم الذي منعوا من صيدها فيه، ولكنهم - والعياذ بالله - لم يصبروا، فقاموا بهذه الحيلة على محارم الله.

ثم انظر إلى ما حصل لأصحاب النبي ﷺ حيث ابتلاهم الله تعالى وهم محرمون بالصيود المحرمة على المحرم فكانت في متناول أيديهم ولكنهم رضي الله عنهم لم يجرؤوا على شيء منها. قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[سورة المائدة، الآية:٩٤] كانت الصيود في متناول أيديهم يمسكون الصيد العادي باليد وينالون الصيد الطائر بالرماح فيسهل عليهم جداً، ولكنهم رضي الله عنهم خافوا الله عزّ وجلّ فلم يقدموا على أخذ شيء من الصيود.

وهكذا يجب على المرء إذا هيئت له أسباب الفعل المحرم أن يتقي الله عزّ وجلّ وألاّ يقدم على فعل هذا المحرم، وأن يعلم أن تيسير أسبابه من باب الابتلاء والامتحان؛ فليحجم وليصبر، فإن العاقبة للمتقي.

مجموع فتاوى ورسائل الشيخ / ابن عثيمين، ج٢ ص: ٢٢٧ – ٢٣١



- ١٣ -

حكم الاعتقاد في المشايخ بأنهم ينفعون ويضرون

السؤال: من سوداني مقيم في الأنبار يقول: في بلدنا طوائف متفرقة كل طائفة تتبع شيخاً يرشدها ويعلمها أشياء، ويعتقدون أنهم يشفعون لهم عند الله يوم القيامة، ومن لم يتبع هؤلاء المشايخ يعد ضائعاً في الدنيا والآخرة، فهل علينا اتباع هؤلاء أو نخالفهم؟ أفيدونا بارك الله فيكم.

الجواب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه أما بعد:

فيذكر السائل أن لديهم مشايخ يتبعونهم، وأن من ليس له شيخ فهو ضائع في الدنيا والآخرة إذا لم يطع هذا الشيخ. والجواب عن هذا: أن هذا غلط ومنكر لا يجوز اتخاذه ولا اعتقاده، وهذا واقع فيه كثير من الصوفية، يرون أن مشايخهم هم القادة، وأن الواجب اتباعهم مطلقاً، وهذا غلط عظيم وجهل كبير، وليس في الدنيا أحد يجب اتباعه والأخذ بقوله سوى رسول الله عليه الصلاة والسلام، فهو المتبع عليه الصلاة

والسلام . أما العلماء فكل واحد يخطئ ويصيب، فلا يجوز اتباع قول أحد من الناس كائناً من كان إلا إذا وافق شريعة الله، وإن كان عالماً كبيراً، فقوله لا يجب اتباعه إلا إذا كان موافقاً لشرع الله الذي جاء به محمد عليه الصلاة والسلام، لا الصوفية ولا غير الصوفية، واعتقاد الصوفية في هؤلاء المشايخ أمر باطل وغلط، فالواجب عليهم التوبة إلى الله من ذلك، وأن يتبعوا محمداً ﷺ فيما جاء به من الهدى. قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [سورة آل عمران ، الآية : ٣١] المعنى: قل يا أيها الرسول للناس: إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله .. والمراد هو محمد ﷺ، والمعنى قل يا محمد لهؤلاء الناس المدعين لمحبة الله: إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله . وقال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [سورة الحشر ، الآية: ٧] ، وقال سبحانه: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾[سورة النور، الآية : ٥٦] .

فالطاعة الواجبة هي طاعة الله ورسوله، ولا يجوز طاعة أحد من الناس بعد الرسول ﷺ إلا إذا وافق قوله شريعة الله، فكل واحد يخطئ ويصيب ما عدا رسول الله ﷺ، فإن الله عصمه وحفظه فيما يبلغه للناس من شرع الله عزّ وجلّ . قال تعالى: ﴿ وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ [سورة النجم، الآية: ١ - ٤] ، فعلينا جميعاً أن نتبع ما جاء به عليه الصلاة والسلام، وأن نعتصم بدين الله ونحافظ عليه، وألاّ نغتر بقول الرجال، وألاّ نأخذ بأخطائهم، بل يجب أن تعرض أقوال الناس وآراؤهم على كتاب الله وسنة رسوله؛ فما وافق الكتاب والسنة أو أحدهما قُبل وإلا فلا. قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن

تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾[سورة النساء، الآية:٥٩] وقال تعالى: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ﴾[سورة الشورى، الآية:١٠] ، وقال عزّ وجلّ: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [سورة الأنعام ، الآية : ١٥٣] فتقليد المشايخ واتباع آرائهم بغير علم وبصيرة ذلك أمر لا يجوز عند جميع العلماء، بل منكر بإجماع أهل السنة والجماعة، لكن ما وافق الحق من أقوال العلماء أخذ به ؛ لأنه وافق الحق ، لا لأنه قول فلان . وما خالف الحق من أقوال العلماء أو مشايخ الصوفية أو غيرهم وجب رده، وعدم الأخذ به ؛ لكونه خالف الحق لا لكونه قول فلان أو فلان.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥ ص: ٣٨٣ – ٣٨٥ ، الشيخ ابن باز ○



– ١٤ –

○ الاعتقاد بوجود الرسول ﷺ في كل مكان ○

السؤال : هل يوجد الرسول عليه الصلاة والسلام - في كل مكان ؟ وهل كان يعلم الغيب؟.

الجواب : قد علم من الدين بالضرورة ، وبالأدلة الشرعية ، أن رسول الله ﷺ لا يوجد في كل مكان ، وإنما يوجد جسمه في قبره فقط في المدينة المنورة ، أما روحه ففي الرفيق

الأعلى في الجنة، وقد دل على ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه قال عند الموت: ((**اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى**))[1] ثلاثاً ثم توفي. وقد أجمع علماء الإسلام من الصحابة ومن بعدهم أنه عليه الصلاة والسلام دفن في بيت عائشة رضي الله عنها المجاور لمسجده الشريف، ولم يزل جسمه فيه إلى حين التاريخ، أما روحه وأرواح بقية الأنبياء والمرسلين وأرواح المؤمنين فكلها في الجنة، لكنها على منازل في نعيمها ودرجاتها، حسب ما خص الله به الجميع من العلم والإيمان والصبر على حمل المشاق في سبيل الدعوة إلى الحق.

أما الغيب فلا يعلمه إلا الله وحده، وإنما يعلم الرسول ﷺ وغيره من الخلق من الغيب ما أطلعهم الله عليه مما ورد في القرآن الكريم والسنة المطهرة من بيانه لأمور الجنة والنار وأحوال القيامة وغير ذلك، مما دل عليه القرآن والأحاديث الصحيحة، كأخبار الدجال، وطلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة، ونزول المسيح عيسى ابن مريم في آخر الزمان، وأشباه ذلك لقول الله عزّ وجلّ في سورة النمل: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [سورة النمل، الآية: ٦٥] وقوله سبحانه: ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ٥٠] وقوله سبحانه في سورة الأعراف: ﴿ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٨٨] والآيات في هذا المعنى كثيرة. وقد صح عن رسول الله ﷺ في أحاديث ما يدل على أنه لا يعلم الغيب، منها ما ثبت في جوابه لجبريل لما سأله ((**مَتَى السَّاعَةُ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ**)) ثم قال ((**فِي خَمْسٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إلاَّ اللَّهُ ثُمَّ تَلا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ ﴾

(١) البخاري في المغازي (٤٤٣٧)، ومسلم في فضائل الصحابة (٨٧ – ٢٤٤٤).

[سورة لقمان ، الآية : ٣٤])) [١] ومنها أنه عليه الصلاة السلام لما رمى أهل الإفك عائشة - رضي الله عنها - بالفاحشة لم يعلم ببراءتها إلا بنزول الوحي كما في سورة النور ، ومنها أنه لما ضاع عقد عائشة في بعض الغزوات لم يعلم ﷺ مكانه ، وبعث جماعة في طلبه فلم يجدوه ، فلما قام بعيرها وجدوه تحته . وهذا قليل من كثير من الأحاديث الواردة في هذا المعنى.

أما ما يظنه بعض الصوفية من علمه بالغيب وحضوره ﷺ لديهم في أوقات احتفالهم بالمولد وغيره فهو شيء باطل لا أساس له ، وإنما قادهم إليه جهلهم بالقرآن والسنة وما كان عليه السلف الصالح . فنسأل الله لنا ولجميع المسلمين العافية مما ابتلاهم به ، كما نسأله سبحانه أن يهدينا وإياهم جميعاً صراطه المستقيم إنه سميع مجيب.

○ المجاهد ٦٦/ السنة الثالثة - العددان ٣٣ و ٣٤ - محرم / صفر ١٤١٢هـ الشيخ ابن باز ○



- ١٥ -

○ حكم من ظاهر حاله الاستقامة وله حلقات يدعو فيها الرسول وعبدالقادر ○

السؤال : **سئل الشيخ : عن رجل محافظ على الصلاة والصيام ، وظاهر حاله الاستقامة ، إلا أن له حلقات يدعو فيها الرسول ﷺ وعبدالقادر ، فما حُكْم عمله هذا ؟ .**

---

(١) البخاري في الإيمان (٥٠)، ومسلم في الإيمان (٩) من حديث أبي هريرة .

الجواب : ما ذكره السائل يُحزن القلب، فإن هذا الرجل الذي وصفه بأنه يحافظ على الصلاة، والصيام، وأن ظاهر حاله الاستقامة قد لعب به الشيطان وجعله يخرج من الإسلام بالشرك وهو يعلم أو لا يعلم، فدعاؤه غير الله عزّ وجلّ شرك أكبر مخرج عن الملة، سواء دعا الرسول عليه الصلاة والسلام أو دعا غيره، وغيره أقل منه شأناً وأقل منه وجاهة عند الله عزّ وجلّ، فإذا كان دعاء رسول الله ﷺ شركاً فدعاء غيره أقبح وأقبح من عبد القادر أو غير عبد القادر، والرسول عليه الصلاة والسلام نفسه لا يملك لأحد نفعاً ولا ضراً قال الله تعالى آمراً له: ﴿ قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾ [سورة الجن، الآية: ٢١] وقال آمراً له: ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ٥٠] وقال تعالى آمراً له: ﴿ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٨٨] بل قال الله تعالى آمراً له: ﴿ قُلْ إِنِّى لَن يُجِيرَنِى مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴾ [سورة الجن، الآية: ٢٢] فإذا كان الرسول ﷺ نفسه لا يجيره أحد من الله فكيف بغيره ؟! فدعاء غير الله شرك مخرج عن الملة، والشرك لا يغفره الله عزّ وجلّ إلا بتوبة من العبد لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ ﴾ [سورة النساء، الآية: ٤٨] وصاحبه في النار لقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٧٢].

ونصيحتي لهذا الرجل أن يتوب إلى الله من هذا الأمر المحبط للعمل، فإن الشرك يحبط العمل قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [سورة الزمر، الآية: ٦٥]

فليتب إلى الله من هذا، وليتعبد لله بما شرع من الأذكار والعبادات، ولا يتجاوز ذلك إلى هذه الأمور الشركية، وليتفكر دائماً في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [سورة غافر ، الآية : ٦٠] .



- ١٦ -

حكم من يقول : يا محمد يا علي أو يا جيلاني

السؤال : سئل الشيخ : يقول بعض الناس : ((يا محمدُ، أو ياعلي أو ياجيلاني)) عند الشدة فما الحكم ؟.

الجواب : فأجاب بقوله : إذا كان يريد دعاء هؤلاء والاستعانة بهم فهو مشرك شركاً أكبر مخرجاً عن الملة، فعليه أن يتوب إلى الله عزّ وجلّ وأن يدعو الله وحده، كما قال تعالى : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلۡمُضۡطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكۡشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجۡعَلُكُمۡ خُلَفَآءَ ٱلۡأَرۡضِۗ أَءِلَٰهٞ مَّعَ ٱللَّهِۚ ﴾ [سورة النمل ، الآية : ٦٢] وهو مع كونه مشركاً سفيهاً مضيّعاً لنفسه، قال الله تعالى : ﴿ وَمَن يَرۡغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبۡرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفۡسَهُۥۚ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ١٣٠] . وقال : ﴿ وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَهُمۡ عَن دُعَآئِهِمۡ غَٰفِلُونَ ﴾ [سورة الأحقاف ، من الآية : ٥] .

فتاوى العقيدة، الشيخ ابن عثيمين ص : ٣٩٤ – ٣٩٥

- ١٧ -

حكم من يعتقد أن الرسول ﷺ ليس ببشر

السؤال : إذا مات الشخص وهو يعتقد أن الرسول ﷺ ليس ببشر وأنه يعلم الغيب وأن التوسل بالأولياء والأموات والأحياء قربة إلى الله عزّ وجلّ فهل يدخل النار ويعد مشركاً ؟ علماً أنه لا يعلم غير هذا الاعتقاد وأنه عاش في منطقة علماؤها وأهلها كلهم يقرون بذلك ، فما حكمه ، وما حكم التصدق عنه والإحسان إليه بعد موته ؟ .

الجواب : من مات على هذا الاعتقاد بأن يعتقد أن محمداً ﷺ ليس ببشر أي ليس من بني آدم أو يعتقد أنه يعلم الغيب فهذا اعتقاد كفري يعتبر صاحبه كافراً كفراً أكبر ، وهكذا إذا كان يدعوه ويستغيث به أو ينذر له أو لغيره من الأنبياء والصالحين أو الجن أو الملائكة أو الأصنام ؛ لأن هذا من جنس عمل المشركين الأولين كأبي جهل وأشباهه ، وهو شرك أكبر ، ويسمي بعض الناس هذا النوع من الشرك توسلاً ، وهو غير الشرك الأكبر . وهنا نوع ثانٍ من التوسل ليس من الشرك بل هو من البدع ووسائل الشرك، وهو التوسل بجاه الأنبياء والصالحين أو بحق الأنبياء والصالحين أو بذواتهم ، فالواجب الحذر من النوعين جميعاً . ومن مات على النوع الأول لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يدعى له ، ولا يتصدق عنه ؛ لقول الله عزّ وجل : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [سورة التوبة ، الآية : ١١٣] .

وأما التوسل بأسماء الله وصفاته وتوحيده والإيمان به فهو توسل مشروع ومن أسباب الإجابة ، لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ﴾ [سورة الأعراف ، الآية : ١٨٠] ولما ثبت عن النبي ﷺ أنه سمع من يدعو ويقول : (اللّهم إني أسألك بأنك أنت الله لا إله إلا أنت الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد)، فقال: ((لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ)) .(١)

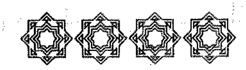
وهكذا التوسل بالأعمال الصالحة، من بر الوالدين، وأداء الأمانة، والعفة عما حرم الله ونحو ذلك، كما ورد ذلك في حديث أصحاب الغار المخرّج في الصحيحين، وهم ثلاثة، آواهم المبيت والمطر إلى غار، فلما دخلوا فيه انحدرت عليهم صخرة من أعلى جبل، فسدت الغار عليهم، فلم يستطيعوا الخروج . فقالوا فيما بينهم : إنه لن ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تسألوا الله بصالح أعمالكم، فتوجهوا إلى الله سبحانه فسألوه ببعض أعمالهم الطيبة فقال أحدهم: اللّهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً وإني ذات ليلة نأى بي طلب الشجر فلما رحت عليهما بغبوقهما وجدتهما نائمين فلم أوقظهما وكرهت أن أسقي قبلهما أهلاً ومالاً، فلم أزل على ذلك حتى طلع الفجر فاستيقظا وشربا غبوقهما، اللّهم إن كنت تعلم أني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة شيئاً لا يستطيعون الخروج منه. أما الثاني فتوسل بعفته عن الزنى حيث كانت له ابنة عم يحبها كثيراً وأرادها في نفسها فأبت عليه، ثم ألمت بها حاجة شديدة فجاءت إليه تطلب منه المساعدة فأبى عليها إلا أن تمكنه من نفسها، فوافقت على هذا من أجل حاجتها، فأعطاها مائة دينار وعشرين ديناراً فلما جلس بين رجليها قالت له : يا عبد الله اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فخاف من الله حينئذ، وقام عنها وترك لها الذهب خوفاً من الله عزّ وجلّ . فقال اللّهم : إن كنت تعلم أني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن

(١) أبو داود في الصلاة (١٤٩٥). والنسائي في السهو (٥٣/٢) وابن ماجه في الدعاء (٣٨٥٨) من حديث أنس .

فيه، فانفرجت الصخرة شيئاً لا يستطيعون الخروج منه . ثم قال الثالث : اللّهم إني استأجرت أجراء فأعطيت كل واحد أجرته إلا واحداً ترك أجرته فنميتها له حتى بلغت إبلاً وبقراً وغنماً ورقيقاً فجاء يطلب أجرته، فقلت له : كل هذا من أجرتك . يعني الإبل والبقر والغنم والرقيق . فقال: ياعبد الله اتق الله ولا تستهزئ بي، فقلت له: إني لا أستهزئ بك، إنه كله مالك، فساقه كله. اللّهم إن كنت تعلم أني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة فخرجوا جميعاً يمشون. [1]

وهذا يدل على أن التوسل بالأعمال الصالحة الطيبة أمر مشروع، وأن الله جلّ وعلا يفرج به الكربات كما جرى لهؤلاء الثلاثة . أما التوسل بجاه فلان وبحق فلان أو بذات فلان فهذا غير مشروع، بل هو من البدع كما تقدم، والله ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث عدد رقم ٤٠، ص: ١٥٥ – ١٥٨، الشيخ ابن باز ○



– ١٨ –

○ حكم التوسل وشرح حديث العباس ○

السؤال : هل هذا الحديث صحيح، وهل يدل على جواز التوسل بجاه الأولياء؟

الحديث هو : عن أنس بن مالك رضي الله عنه : ((أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦٥)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧٤٣).

كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا قَالَ فَيُسْقَوْنَ)) .[1]

الجواب : هذا الحديث الذي أشار إليه السائل حديث صحيح، رواه البخاري، لكن من تأمله وجد أنه دليل على عدم التوسل بجاه النبي ﷺ أو غيره، وذلك أن التوسل هو اتخاذ وسيلة ، والوسيلة هي الشيء الموصل إلى المقصود ، والوسيلة المذكورة في هذا الحديث : (نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا) [2] المراد بها التوسل إلى الله تعالى بدعاء النبي ﷺ ، كما قال الرجل : (يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا) . ولأن عمر قال للعباس : قم يا عباس فادع الله ، فدعا ، ولو كان هذا من باب التوسل بالجاه لكان عمر رضي الله عنه يتوسل بجاه النبي ﷺ قبل أن يتوسل بالعباس، لأن جاه النبي ﷺ عند الله أعظم من جاه العباس وغيره ، فلو كان هذا الحديث من باب التوسل بالجاه لكان الأجدر بأمير المؤمنين عمر رضي الله عنه أن يتوسل بجاه النبي ﷺ دون جاه العباس بن عبد المطلب .

والحاصل أن التوسل إلى الله تعالى بدعاء من ترجى فيه إجابة الدعاء لصلاحه لا بأس به ، فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتوسلون إلى الله تعالى بدعاء النبي ﷺ لهم ، وكذلك عمر رضي الله عنه توسل بدعاء العباس ابن عبدالمطلب رضي الله عنه .

فلا بأس إذا رأيت رجلاً صالحاً حرياً بالإجابة لكون طعامه وشرابه وملبسه ومسكنه حلالاً ، وكونه معروفاً بالعبادة والتقوى، لا بأس أن تسأله أن يدعو الله لك بما تحب ؛ بشرط ألاّ يحصل في ذلك غرور لهذا الشخص الذي طلب منه الدعاء ، فإن

---

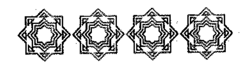
(١) البخاري في الاستسقاء (١٠١٠) .

(٢) البخاري في الاستسقاء (١٠١٠) .

حصل منه غرور بذلك فإنه لا يحل لك أن تقتله وتهلكه بهذا الطلب منه لأن ذلك يضره.

كما أنني أيضاً أقول: إن هذا جائز، ولكنني لا أحبذه، وأرى أن الإنسان يسأل الله تعالى بنفسه دون أن يجعل له واسطة بينه وبين الله، وأن ذلك أقوى في الرجاء وأقرب إلى الخشية، كما أنني أيضاً أرغب من أن الإنسان إذا طلب من أخيه الذي ترجى إجابة دعائه أن يدعو له أن ينوي بذلك الإحسان إليه أي إلى هذا الداعي دون دفع حاجة هذا المدعو له لأنه إذا طلبه من أجل دفع حاجته صار كسؤال المال وشبهه المذموم، أما إذا قصد بذلك نفع أخيه بالإحسان إليه، والإحسان إلى المسلم يثاب عليه المرء كما هو معروف كان هذا أولى وأحسن. والله ولي التوفيق.

فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص: ٢٨٣ – ٢٨٤



- ١٩ -

حكم التوسل بالنبي عليه الصلاة والسلام

السؤال: ما حكم التوسل بالنبي عليه الصلاة والسلام؟.

الجواب: التوسل بالنبي ﷺ أقسام:

أولاً: أن يتوسل بالإيمان به، فهذا التوسل صحيح مثل أن يقول: اللّهم إني آمنت بك وبرسولك فاغفر لي. وهذا لا بأس به. وقد ذكره الله تعالى في القرآن

الكريم في قوله: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴾ [سورة آل عمران، الآية :١٩٣] ، ولأن الإيمان بالرسول ﷺ وسيلة شرعية لمغفرة الذنوب وتكفير السيئات، فهو قد توسل بوسيلة ثابتة شرعاً.

ثانياً: أن يتوسل بدعائه ﷺ، أي بأن يدعو للمشفوع له، وهذا أيضاً جائز وثابت لكنه لا يمكن أن يكون إلا في حياة الرسول ﷺ . وقد ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه قال: ((**اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا**))[1] وأمر العباس أن يقوم فيدعو الله سبحانه وتعالى بالسقيا. فالتوسل في حياة النبي ﷺ بدعائه هذا جائز ولا بأس به.

ثالثاً: أن يتوسل بجاه الرسول ﷺ - سواء في حياته أو بعد مماته - فهذا توسل بدعي لا يجوز، وذلك لأن جاه الرسول ﷺ لا ينتفع به إلا الرسول ﷺ، وعلى هذا فلا يجوز للإنسان أن يقول: اللهم إني أسألك بجاه نبيك أن تغفر لي أو ترزقني الشيء الفلاني. لأن الوسيلة لابد أن تكون وسيلة، والوسيلة مأخوذة من الوسل بمعنى الوصول إلى الشيء، فلابد أن تكون هذه الوسيلة موصلة إلى الشيء وإذا لم تكن موصلة إليه فإن التوسل بها غير مجد ولا نافع.

وعلى هذا فنقول التوسل بالرسول عليه الصلاة والسلام ثلاثة أقسام:

- **القسم الأول:** أن يتوسل بالإيمان به واتباعه، وهذا جائز في حياته وبعد مماته.

(١) البخاري في الاستسقاء (١٠١٠).

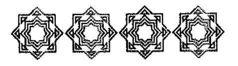
- **القسم الثاني:** أن يتوسل بدعائه أي بأن يطلب من الرسول ﷺ أن يدعو له، فهذا جائز في حياته لا بعد مماته لأنه بعد مماته متعذر.

- **القسم الثالث:** أن يتوسل بجاهه ومنزلته عند الله، فهذا لا يجوز لا في حياته ولا بعد مماته، لأنه ليس وسيلة؛ إذ إنه لا يوصل الإنسان إلى مقصوده لأنه ليس من عمله.

فإذا قال قائل: جئتُ إلى الرسول عليه الصلاة والسلام عند قبره وسألته أن يستغفر لي أو أن يشفع لي عند الله فهل يجوز ذلك أو لا؟

قلنا: لا يجوز، فإذا قال أليس الله يقول: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٦٤]. قلنا له: بلى إن الله يقول ذلك، ولكن يقول: (ولو أنهم إذ ظلموا) (وإذ) هذه ظرف لما مضى وليست ظرفاً للمستقبل لم يقل الله: (ولو أنهم إذا ظلموا) بل قال: (إذ ظلموا) فالآية تتحدث عن أمر وقع في حياة الرسول ﷺ، واستغفار الرسول ﷺ بعد مماته أمر متعذر لأنه إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث كما قال الرسول ﷺ: ((**صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**)).[1] فلا يمكن لإنسان بعد موته أن يستغفر لأحد، بل ولا يستغفر لنفسه أيضا لأن العمل انقطع.

فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين، ص: ٢٧٧ – ٢٧٩



(١) مسلم في الوصية (١٦٣١).

- ٢٠ -

○ حكم التوسل و أقسامه ○

السؤال : ما حكم التوسل و ما أقسامه؟.

الجواب : التوسل اتخاذ الوسيلة، والوسيلة كل ما يوصل إلى المقصود فهي من الوصل لأن الصاد والسين يتناوبان، كما يقال: صراط وسراط، وبصطة وبسطة.

والتوسل في دعاء الله تعالى أن يقرن الداعي بدعائه ما يكون سبباً في قبول دعائه، ولابد من دليل على كون هذا الشيء سبباً للقبول، ولا يعلم ذلك إلا من طريق الشرع، فمن جعل شيئاً من الأمور وسيلة له في قبول دعائه بدون دليل من الشرع فقد قال على الله ما لا يعلم، إذ كيف يدري أن ما جعله وسيلة مما يرضاه الله تعالى ويكون سبباً في قبول دعائه؟ والدعاء من العبادة، والعبادة موقوفة على مجيء الشرع بها. وقد أنكر الله تعالى على من اتبع شرعاً بدون إذنه، وجعله من الشرك فقال تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَـٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [سورة الشورى، الآية : ٢١] وقال تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآية : ٣١].

والتوسل في دعاء الله تعالى قسمان:

□ **القسم الأول**: أن يكون بوسيلة جاءت بها الشريعة، وهو أنواع:

الأول: التوسل بأسماء الله تعالى وصفاته وأفعاله، فيتوسل إلى الله تعالى بالاسم المقتضي لمطلوبه أو بالصفة المقتضية له أو بالفعل المقتضي. قال الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٨٠] فيقول: اللّهم يارحيم ارحمني، ويا غفور اغفر لي، ونحو ذلك، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: ((**اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي**))[1]. وعلّم أمته أن يقولوا في الصلاة عليه: ((**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ**))[2].

الثاني: التوسل إلى الله تعالى بالإيمان به وطاعته كقوله عن أولي الألباب: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٩٣].

وقوله: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا ﴾ [سورة المؤمنون، الآية: ١٠٩].

وقوله عن الحواريين: ﴿ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ٥٣].

الثالث: أن يتوسل إلى الله بذكر حال الداعي المبيّنة لاضطراره وحاجته كقول موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ [سورة القصص، الآية: ٢٤].

---

(١) النسائي في السهو (٣/٥٤، ٥٥).

(٢) الصلاة على النبي ﷺ وردت بألفاظ مختلفة عن غير واحد من الصحابة، انظر منها: صحيح البخاري: أحاديث الأنبياء (٣٣٦٩)، ومسلم في الصلاة (٤٠٧) من حديث أبي حميد الساعدي. والبخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦) من حديث كعب بن عجرة، والبخاري في التفسير (٤٧٩٨) من حديث أبي سعيد، ومسلم (٤٠٥) من حديث أبي مسعود.

الرابع: أن يتوسل إلى الله بدعاء مَنْ تُرْجَى إجابته، كطلب الصحابة رضي الله عنهم من النبي ﷺ أن يدعو الله لهم، مثل قول الرجل الذي دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فقال: ادع الله أن يغيثنا، (1) وقول عكاشة بن محصن للنبي ﷺ: ادع الله أن يجعلني منهم. (2)

وهذا إنما يكون في حياة الداعي أما بعد موته فلا يجوز، لأنه لا عمل له فقد انتقل إلى دار الجزاء، ولذلك لما أجدب الناس في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يطلبوا من النبي ﷺ أن يستسقي لهم، بل استسقى عمر بالعباس عم النبي ﷺ، فقال له: قم فاستسق، فقام العباس فدعا. وأما ما يروى عن العتبي أن أعرابياً جاء إلى قبر النبي ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآية:٦٤]. وقد جئتك مستغفراً من ذنوبي مستشفعاً بك إلى ربي .. وذكر تمام القصة فهذه كذبة لا تصح، والآية ليس فيها دليل لذلك، لأن الله يقول: ((ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم)). ولم يقل: إذا ظلموا أنفسهم. و((إذ)) لما مضى لا للمستقبل، والآية في قوم تحاكموا أو أرادوا التحاكم إلى غير الله ورسوله كما يدل على ذلك سياقها السابق واللاحق.

القسم الثاني: أن يكون التوسل بوسيلة لم يأت بها الشرع وهي نوعان:

أحدهما: أن يكون بوسيلة أبطلها الشرع، كتوسل المشركين بآلهتهم، وبطلان هذا ظاهر.

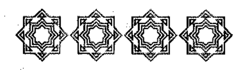
---

(1) البخاري في الاستسقاء (١٠١٣)، ومسلم في صلاة الاستسقاء (٨٩٧).

(2) البخاري في الطب (٥٧٥٢)، ومسلم في الإيمان (٢٢٠) من حديث ابن عباس. والبخاري في اللباس (٥٨١١)، ومسلم (٢١٦) من حديث أبي هريرة. ومسلم (٢١٨) من حديث عمران.

الثاني : أن يكون بوسيلة سكت عنها الشرع وهذا محرم، وهو نوع من الشرك، مثل أن يتوسل بجاه شخص ذي جاه عند الله فيقول : أسألك بجاه نبيك . فلا يجوز ذلك لأنه إثبات لسبب لم يعتبره الشرع، ولأن جاه ذي الجاه ليس له أثر في قبول الدعاء؛ لأنه لا يتعلق بالداعي ولا بالمدعو ، وإنما هو من شأن ذي الجاه وحده، فليس بنافع لك في حصول مطلوبك أو دفع مكروبك، ووسيلة الشيء ما كان موصلاً إليه، والتوسل بالشيء إلى ما لا يوصل إليه نوع من العبث؛ فلا يليق أن تتخذه فيما بينك وبين ربك . والله الموفق .

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص : (٢٦٧ – ٢٧٠) ○





○ حكم التعلق بالأسباب ○

السؤال : ما حكم التعلق بالأسباب ؟ .

الجواب : فأجاب حفظه الله بقوله : التعلق بالأسباب أقسام :

□ القسم الأول : ما ينافي التوحيد في أصله، وهو أن يتعلق الإنسان بشيء لا يمكن أن يكون له تأثير ويعتمد عليه اعتماداً كاملاً معرضاً عن الله مثل تعلق عبّاد القبور بمن فيها عند حلول المصائب . وهذا شرك أكبر مخرج عن الملة . وحكم الفاعل ما ذكره الله تعالى بقوله : ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٧٢] .

- **القسم الثاني**: أن يعتمد على سبب شرعي صحيح مع غفلته عن المسبب وهو الله تعالى، فهذا نوع من الشرك، ولكن لا يخرج من الملة؛ لأنه اعتمد على السبب ونسي المسبب وهو الله تعالى.
- **القسم الثالث**: أن يتعلق بالسبب تعلقاً مجرداً لكونه سبباً فقط مع اعتماده الأصلي على الله، فيعتقد أن هذا السبب من الله، وأن الله لو شاء قطعه ولو شاء لأبقاه وأنه لا أثر للسبب في مشيئة الله عزّ وجلّ، فهذا لا ينافي التوحيد لا أصلاً ولا كمالاً.

ومع وجود الأسباب الشرعية الصحيحة، ينبغي للإنسان ألا يعلق نفسه بالسبب بل يعلقها بالله، فالموظف الذي يتعلق قلبه بمرتبه تعلقاً كاملاً مع الغفلة عن المسبب وهو الله فهذا نوع من الشرك، أما إذا اعتقد أن المرتب سبب والمسبب هو الله سبحانه وتعالى فهذا لا ينافي التوكل. والرسول ﷺ كان يأخذ بالأسباب مع اعتماده على المسبب وهو الله عزّ وجلّ.

فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين، ص: ٣٠٣ – ٣٠٤



– ٢٢ –

حكم إضاءة مقامات الأولياء والنذر لذلك

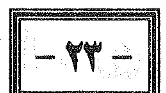
السؤال: ما حكم إضاءة مقامات الأولياء والنذر لذلك؟.

الجواب: إضاءة مقامات الأولياء والأنبياء والتي يريد بها السائل قبورهم هذه الإضاءة محرمة، وقد ورد عن النبي ﷺ لعن فاعليها، فلا يجوز أن تضاء هذه القبور، وفاعل

ذلك ملعون على لسان رسول الله ﷺ. فعلى هذا إذا نذر الإنسان إضاءة هذا القبر فإن نذره محرم، وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((**مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلا يَعْصِهِ**)) .[1] فلا يجوز له أن يفي بهذا النذر، ولكن هل يجب عليه أن يكفر كفارة يمين لعدم وفائه بنذره أو لا يجب؟ هذا محل خلاف بين أهل العلم. والاحتياط أن يُكفِّر كفارة يمين عن عدم وفائه بهذا النذر. والله أعلم.

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين، ص ٢٨ ○





– ٢٣ –

○ حكم الذبح لغير الله ○

السؤال: سئل الشيخ: عن حكم الذبح لغير الله؟.

الجواب: فأجاب بقوله: تقدم لنا في غير هذا الموضع أن توحيد العبادة هو إفراد الله سبحانه وتعالى بالعبادة، بألا يتعبد أحد لغير الله تعالى بشيء من أنواع العبادة، ومن المعلوم أن الذبح قربة يتقرب بها الإنسان إلى ربه؛ لأن الله تعالى أمر به في قوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ [سورة الكوثر، الآية:٢] وكل قربة فهي عبادة، فإذا ذبح الإنسان شيئاً لغير الله تعظيماً له وتذللاً وتقرباً إليه كما يتقرب بذلك ويعظم ربه عزّ وجلّ،

---

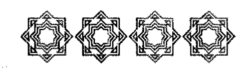
(١) البخاري في الأيمان والنذور (٦٦٩٦).

فإنه يكون مشركاً . وإذا كان مشركاً فإن الله تعالى قد بين أنه حرم على المشرك الجنة ومأواه النار .

وبناء على ذلك نقول : إن ما يفعله بعض الناس من الذبح للقبور - قبور الذين يزعمون بأنهم أولياء - شرك مخرج عن الملة ، ونصيحتنا لهؤلاء أن يتوبوا إلى الله عزّ وجلّ مما صنعوا ، وإذا تابوا إلى الله وجعلوا الذبح لله وحده كما يجعلون الصلاة والصيام لله وحده ، فإنه يغفر لهم ما سبق كما قال الله تعالى: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾ [سورة الأنفال ، الآية : ٣٨] بل إن الله تعالى يعطيهم فوق ذلك، فيبدل الله سيئاتهم حسنات كما قال الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ ﴾ [سورة الفرقان ، الآية : ٦٨ - ٧٠] .

فنصيحتي لهؤلاء الذين يتقربون إلى أصحاب القبور بالذبح لهم : أن يتوبوا إلى الله من ذلك ، وأن يرجعوا إليه ، وأن يخلصوا دينهم له سبحانه ، وليبشروا إذا تابوا بالتوبة من الكريم المنان ، فإن الله سبحانه وتعالى يفرح بتوبة التائبين وعودة المنيبين .

فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص : ٢٢٠ – ٢٢١



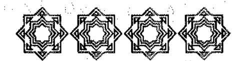
- ٢٤ -

○ هل يكفي النطق بالشهادتين للإسلام أو لا بد من أمور أخرى ○

السؤال : هل يكفي النطق بالركن الأول شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، أو لابد من أشياء أخرى حتى يكتمل إسلام المرء؟ .

الجواب : إذا شهد الكافر أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله عن صدق بذلك ، ويقين وعلم بما دلت عليه ، وعمل بذلك دخل في الإسلام، ثم يطالب بالصلاة وباقي الأحكام ، ولهذا لما بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن قال له : ((**إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ**))(١) فلم يأمرهم بالصلاة والزكاة إلا بعد التوحيد والإيمان بالرسول ﷺ ، فإذا فعل الكافر ذلك صار له حكم المسلمين ، ثم يطالب بالصلاة وبقية أمور الدين ، فإذا امتنع عن ذلك صارت له أحكام أخرى، فإن ترك الصلاة استتابه ولي الأمر ؛ فإن تاب وإلا قتل . وهكذا بقية الأحكام يعامل فيها بما يستحق .

○ مجلة البحوث . عدد رقم ٤٢ ص: ١٤١ – ١٤٢ الشيخ ابن باز ○



(١) البخاري في الزكاة (١٤٥٨)، ومسلم في الإيمان (١٩) .

- ٢٥ -

القول بتناسخ الأرواح

السؤال : لقد قال لنا أستاذ الفلسفة : إن الروح تنتقل من إنسان إلى آخر فهل هذا صحيح، وإن كان صحيحاً فكيف أن الروح هي التي تعذب وتحاسب وإن انتقلت فيحاسب الإنسان الآخر؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه..وبعد :

الجواب : ما ذكره لكم أستاذ الفلسفة من أن الروح تنتقل من إنسان إلى آخر ليس بصحيح، والأصل في ذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٧٢].

وجاء تفسير هذه الآية فيما رواه مالك في موطئه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن هذه الآية : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية:١٧٢] فقال عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يسأل عنها، فقال رسول الله ﷺ : ((**إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَأَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ خَلَقْتُ هَؤُلاءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ**

ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ خَلَقْتُ هَؤُلاءِ لِلنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ))[1] الحديث.

قال ابن عبد البر: معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه ثابتة كثيرة، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وأبي هريرة رضي الله عنهم أجمعين وغيرهم. وقد أجمع أهل السنة والجماعة على ذلك، وذكروا أن القول بانتقال الروح من جسم إلى آخر هو قول أهل التناسخ، وهم من أكفر الناس، وقولهم هذا من أبطل الباطل.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، ج٢، ص٣٠٨ ○



- ٣٦ -

○ كيفية خلق الإنسان ○

السؤال: هل نفهم من نفخ الروح في الجنين بعد أربعة أشهر أن الحيوان المنوي المتحد ببويضة المرأة والذي يتكون الجنين منه لا روح فيه أو ماذا؟.

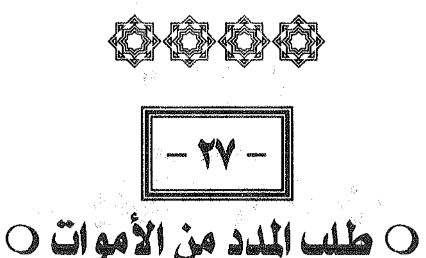
الجواب: لكل من الحيوان المنوي وبويضة المرأة حياة تناسبه إذا سلم من الآفات، تهيئ كلاً منهما بإذن الله وتقديره للاتحاد بالآخر، وعند ذلك يتكون الجنين إن شاء الله ذلك، ويكون حياً أيضاً حياة تناسبه حياة النمو والتنقل في الأطوار المعروفة، فإذا نفخ

---

(١) الإمام أحمد في المسند (١/٤٤-٤٥) برقم (٣٠١) تحقيق أحمد شاكر. والإمام مالك في الموطأ في القدر (ص ٨٩٨)، وأبو داود في السنة برقم (٤٧٠٣)، والترمذي في التفسير برقم (٥٠٧١).

فيه الروح سرت فيه حياة أخرى بإذن الله اللطيف الخبير ، ومهما بذل الإنسان وسعه ولو كان طبيباً ماهراً فلن يحيط علماً بأسرار الحمل وأسبابه وأطواره ، إنما يعرف عنه بما أوتي من علم وفحص وتجارب بعض الأعراض والأحوال، قال الله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ ۖ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ ۝٨ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ ﴾[سورة الرعد، الآية:٨، ٩] وقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ﴾ [سورة لقمان، الآية : ٣٤] وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ص ٣٢



- ٢٧ -

طلب المدد من الأموات

السؤال : ما حكم طالب المدد من شخص ميت بأن يقول : مدد يافلان ؟ وما الحكم في طلبه أيضاً من الأحياء غير الحاضرين لذلك الشخص الطالب للمدد ؟ .

الجواب :

أولاً : طالب المدد من شخص ميت بأن يقول : مدد يا فلان يجب نصحه وتنبيهه بأن هذا أمر محرم ، بل هو شرك ؛ فإن أصر على ذلك فهو مشرك كافر لأنه طلب من غير الله ما لا يقدر عليه إلا الله ، فقد صرف حق الله إلى المخلوق قال

تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٧٢].

ثانياً: طلب المدد من الحي الذي ليس بحاضر لا يجوز، لأنه دعاء غير الله وطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى وهو شرك أيضاً، قال تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [سورة الكهف، الآية:١١٠] ودعاء الحي الغائب نوع من العبادة فمن فعل ذلك نُصح، فإن لم يقبل فهو مشرك شركاً يخرج من الملة. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ص ٧٧





- ٢٨ -

دعاء غير الله والاستغاثة به

السؤال: أرجو أن تفتونا في جماعة يتحلقون في المسجد ويذكرون الله ويذكرون رسوله ويأتون في أذكارهم ببعض الأشياء المنافية للتوحيد مثل قولهم بصوت واحد: وخذ بيدي يا رسول الله. يرددون ذلك ويقودهم أحدهم قائلاً: يا مفتاحاً لكنوز الله - يا كعبة لتجلي الله - أيا عرشاً لاستواء الله - ياكرسياً لتدلي الله. فاغننا يا رسول الله أنت المقصود يا حبيب الله - أنت أنت يا رسول الله. إلى غير ذلك من هذا النوع المملوء بالشركيات.

الجواب :

أولاً: إنَّ ذكرَ الله جماعة بصوت واحد على طريقة الصوفية بدعة، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**)).(١)

ثانياً: إنَّ دعاءَ غير الله والاستغاثة به لتفريج كربة أو كشف غمة شرك أكبر لا يجوز فعله ؛ لأن الدعاء والاستغاثة عبادة وقربة لله وحده، فصرفها لغيره شرك أكبر يخرج من الإسلام والعياذ بالله، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [سورة يونس، الآيتان: ١٠٦، ١٠٧] وقال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [سورة الجن، الآية: ١٨] وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [سورة المؤمنون، الآية: ١١٧] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على وجوب صرف العبادة لله وحده . وثبت في الحديث أن النبي ﷺ قال: ((**إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ**))(٢) الحديث، وقال عليه الصلاة والسلام: ((**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**)).(٣) والله الموفق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ص ٧٨

---

(١) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

(٢) الإمام أحمد برقم (٢٦٩٩، ٢٧٦٣، ٢٨٠٤ شاكر). والترمذي في صفة القيامة (٢٥١٨).

(٣) الإمام أحمد ٤ / ٢٦٧ و ٢٧١ و ٢٧٩. وأبو داود في الصلاة (١٤٧٩). الترمذي في التفسير (٢٩٦٩، ٣٢٤٧) وفي الدعوات (٣٣٧٢). وابن ماجه في الدعاء (٣٨٢٨).

- ٢٩ -

الاستغاثة بالأولياء

السؤال : ما حكم الله فيمن يستغيث بالأولياء عند نزول حادث به؟.

الجواب : من استغاث بالأولياء بعد موتهم أو في حال غيبتهم عنه فهو مشرك شركاً أكبر لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [سورة يونس، الآية: ١٠٦، ١٠٧].

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ص ٨٧



- ٣٠ -

تعظيم السلام أو العلم الوطني

السؤال : هل يجوز الوقوف تعظيماً لأي سلام وطني، أو علم وطني؟.

الجواب : لا يجوز للمسلم القيام إعظاماً لأي علم وطني، أو سلام وطني بل هو من البدع المنكرة التي لم تكن في عهد رسول الله ﷺ، ولا في عهد خلفائه الراشدين رضي الله عنهم، وهي منافية لكمال التوحيد الواجب وإخلاص التعظيم لله وحده، وذريعة إلى الشرك، وفيها مشابهة للكفار وتقليد لهم في عاداتهم القبيحة، و مجاراة لهم في غلوهم في رؤسائهم ومراسيمهم، وقد نهى النبي ﷺ عن مشابهتهم أو التشبه بهم. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ص: ١٤٩ ○



- ٣١ -

○ تحية العلم في الجيش ○

السؤال : ما حكم تحية العلم في الجيش وتعظيم الضابط وحلق اللحية فيه؟.

الجواب : لا تجوز تحية العلم بل هي بدعة محدثة، وقد قال النبي ﷺ : ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ))،[1] وأما تعظيم الضباط باحترامهم وإنزالهم منازلهم فجائز، أما الغلو في ذلك فممنوع سواء كانوا ضباطاً أم غير ضباط. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢/١٥٠) ○

---

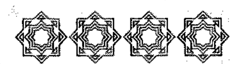
(١) رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

السؤال : أفيدوني عن حكم من يعمل بالجيش المصري وهذا مصدر رزقه وتفرض عليه نظم الجيش وقوانينه أن يعظم بعضنا بعضاً كما تفعله الأعاجم، وأن نلقي التحية بكيفية ليست بالتي أمرنا بها الله ورسوله، وأن نعظم علم الدولة ونحكم ونحتكم فيما بيننا بشريعة غير شريعة الله - قوانين عسكرية - ؟

الجواب : لا يجوز تحية العلم، ويجب الحكم بشريعة الإسلام والتحاكم إليها، ولا يجوز للمسلم أن يحيي الزعماء أو الرؤساء تحية الأعاجم لما ورد من النهي عن التشبه بهم ولما في ذلك من الغلو في تعظيمهم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ص: ١٥٠ ○



- ٣٢ -

○ الحكم بغير ما أنزل الله ○

السؤال : إلى فضيلة الشيخ/ عبدالله بن عبدالرحمن آل جبرين حفظه الله :

ذكر الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في رسالته (تحكيم القوانين) أن الحالات التي يكون فيها الحكم بغير ما أنزل الله تعالى كفراً أكبر قوله : وهو أعظمها وأشملها وأظهرها معاندة للشرع ومكابرة لأحكامه،

ومشاقة لله ورسوله، ومضاهاة بالمحاكم الشرعية إعداداً وإمداداً، وإرصاداً وتأصيلاً، وتفريعاً وتشكيلاً، وتنويعاً وحكماً وإلزاماً، ومراجع ومستندات.

فكما أن للمحاكم الشرعية مراجع ومستندات، مرجعها كلها إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فلهذه المحاكم مراجع هي: القانون الملفق من شرائع شتى، وقوانين كثيرة كالقانون الفرنسي، والقانون الأمريكي، والقانون البريطاني، وغيرها من القوانين، ومن مذاهب بعض البدعيين المنتسبين إلى الشريعة وغير ذلك.

فهذه المحاكم الآن، في كثير من أمصار الإسلام، مهيأة مكملة، مفتوحة الأبواب، والناس إليها أسراب إثر أسراب، يحكم حكامها بينهم بما يخالف حكم السنة والكتاب، من أحكام ذلك القانون وتلزمهم بها، وتقرهم عليه، وتحتمه عليهم، فأي كفر فوق هذا الكفر؟ .[1]

وقال رحمه الله في جواب آخر: وأما الذي قيل فيه كفر دون كفر، إذا حاكم إلى غير الله مع اعتقاد أنه عاصٍ وأن حكم الله هو الحق، فهذا الذي يصدر منه المرة ونحوها، أما الذي جعل قوانين بترتيب وتخضيع فهو كفر، وإن قالوا أخطأنا وحكم الشرع أعدل .[2]

والسؤال يا فضيلة الشيخ: أليس كلام الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم صحيحاً متسقاً ومنضبطاً مع قواعد أهل السنة؟ وهل للشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله تعالى كلام آخر يخالف ما سبق إيراده؟ فقد ذكر أحد إخواننا المصريين وهو/خالد العنبري في كتابه (الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير) أن للشيخ محمد بن إبراهيم كلاماً آخر ونسب ذلك إليكم فقال في كتابه سالف الذكر ما

---

(١) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ج١٢، ص٢٨٩، ٢٩٠.

(٢) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ج١٢، ص٢٨٠.

نصه : وقد حدثني فضيلة الشيخ/ عبدالله بن عبد الرحمن آل جبرين حفظه الله أن له - أي الشيخ محمد بن إبراهيم- كلاماً آخر . . الخ ص ١٣١ .

فنأمل منكم بسط الجواب في هذه المسائل وجزاكم الله خيراً .

الجواب : الحمد لله وحده، وبعد :

فإن شيخنا ووالدنا سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ كان شديداً قوياً في إنكار المحدثات والبدع، وكلامه المذكور من أسهل ما كان يقول في القوانين الوضعية . وقد سمعناه في التقرير يشنع ويشدد على أهل البدع، وما يتبعون فيه من مخالفة للشرع ومن وضعهم أحكاماً وسنناً يضاهئون بها حكم الله تعالى، ويبرأ من أفعالهم ويحكم بردتهم وخروجهم من الإسلام؛ حيث طعنوا في الشرع، وعطلوا حدوده، واعتقدوها وحشية كالقصاص في القتلى والقطع في السرقة ورجم الزاني وفي إباحتهم للزنى إذا كان برضا الطرفين ونحو ذلك، وكثيراً ما يتعرض لذلك في دروس الفقه والعقيدة والتوحيد .

ولا أذكر أنه تراجع عن ذلك ولا أن له كلاماً يبرر فيه الحكم بغير ما أنزل الله تعالى، أو يسهل فيه في التحاكم إلى الطواغيت الذين يحكمون بغير ما أنزل الله . وقد عدهم الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله من رؤوس الطواغيت فمن نقل عني أنه رجع رحمه الله عن كلامه المذكور فقد أخطأ في النقل . والمرجع في مثل هذا إلى النصوص الشرعية من الكتاب والسنة وكلام أجلة العلماء عليها، كما في كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾[سورة النساء، الآية:٦٠]، وشروحه لأئمة الدعوة رحمهم الله تعالى، وغيره من المؤلفات الصريحة والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

○ فتوى للشيخ ابن جبرين عليها خاتمه وتوقيعه في ١٤١٧/٥/١٤هـ ○

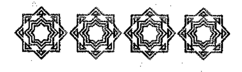
السؤال : من لم يحكم بما أنزل الله هل هو مسلم أو كافر كفراً أكبر وتقبل منه أعماله.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب : قال تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٤٤] وقال تعالى:﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾[سورة المائدة،الآية:٤٥] وقال تعالى:﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾ [سورة المائدة،الآية:٤٧] لكن إن استحل ذلك واعتقده جائزاً فهو كفر أكبر وظلم أكبر وفسق أكبر يخرج من الملة ، أما إن فعل ذلك من أجل الرشوة أو مقصد آخر وهو يعتقدتحريم ذلك فإنه آثم يعتبر كافراً كفراً أصغر، وظالماً ظلماً أصغر، وفاسقاً فسقاً أصغر، لا يخرجه من الملة كما أوضح أهل العلم في تفسير الآيات المذكورة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ص ٥٤٠



السؤال : هل يعد الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله كفاراً ؟ وإذا قلنا : إنهم مسلمون فماذا نقول عن قوله تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [سورة المائدة الآية : ٤٤] ؟ ..

الجواب : الحكام بغير ما أنزل الله أقسام ، تختلف أحكامهم بحسب اعتقادهم وأعمالهم ، فمن حكم بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شرع الله فهو كافر عند جميع المسلمين ، وهكذا من يحكم القوانين الوضعية بدلاً من شرع الله ، ويرى أن ذلك جائز ، ولو قال : إن تحكيم الشريعة أفضل فهو كافر لكونه استحل ما حرم الله .. أما من حكم بغير ما أنزل الله اتباعاً للهوى ، أو لرشوة أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه ، أو لأسباب أخرى ، وهو يعلم أنه عاص لله بذلك ، وأن الواجب عليه تحكيم شرع الله ؛ فهذا يعتبر من أهل المعاصي والكبائر ، ويعتبر قد أتى كفراً أصغر وظلماً أصغر وفسقاً أصغر كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن طاووس وجماعة من السلف الصالح وهو المعروف عند أهل العلم . والله ولي التوفيق .

الشيخ ابن باز ، مجلة الدعوة العدد ٩٦٣ ، ١٤٠٥هـ



السؤال : ما حكم من حكم بغير ما أنزل الله؟ .

الجواب : إن الحكم بما أنزل الله تعالى من توحيد الربوبية ، لأنه تنفيذ لحكم الله الذي هو مقتضى ربوبيته وكمال ملكه وتصرفه ، لهذا سمى الله تعالى المتبوعين في

غير ما أنزل الله تعالى أرباباً لمتّبعيهم فقال سبحانه: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآية:٣١]، فسمى الله تعالى المتبوعين أرباباً حيث جعلوا مشرعين مع الله تعالى، وسمى المتبعين عباداً حيث إنهم ذلوا لهم وأطاعوهم في مخالفة حكم الله سبحانه وتعالى.

وقد قال عدي بن حاتم لرسول الله ﷺ: إنهم لم يعبدوهم فقال النبي ﷺ: ((**بلى إنَّهُمْ حَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الحَلالَ وَأَحلُّوا لَهُمُ الحَرَامَ فَاتَّبَعُوهُم، فَذَلِكَ عِبَادَتُهُم إيَّاهُم**)).[1]

إذا فهمت ذلك فاعلم أن من لم يحكم بما أنزل الله وأراد أن يكون التحاكم إلى غير الله ورسوله وردت فيه آيات بنفي الإيمان عنه وآيات بكفره وظلمه وفسقه.

أما القسم الأول:

فمثل قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا

(١) الترمذي في التفسير (٣٠٩٥). والطبري في تفسيره (٦/٨٠-٨١) والبيهقي في الشعب (١٠/١١٦). والطبراني في الكبير (١٧/٢١٨، ٢١٩) وله شواهد يتقوى بها إلى درجة الحسن.

﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٦٠ - ٦٥].

فوصف الله تعالى هؤلاء المدعين للإيمان وهم منافقون بصفات:

- الأولى: أنهم يريدون أن يكون التحاكم إلى الطاغوت؛ وهو كل ما خالف حكم الله تعالى ورسوله ﷺ، لأن ما خالف حكم الله ورسوله فهو طغيان واعتداء على حكم من له الحكم وإليه يرجع الأمر كله، وهو الله، قال الله تعالى: ﴿ أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ٥٤].

- الثانية: أنهم إذا دعوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول صدوا وأعرضوا.

- الثالثة: أنهم إذا أصيبوا بمصيبة بما قدمت أيديهم، ومنها أن يعثر على صنيعهم جاؤوا يحلفون أنهم ما أرادوا إلا الإحسان والتوفيق كحال من يرفض اليوم أحكام الإسلام ويحكم بالقوانين المخالفة لها زعماً منه أن ذلك هو الإحسان الموافق لأحوال العصر.

ثم حذر سبحانه هؤلاء المدعين للإيمان المتصفين بتلك الصفات بأنه سبحانه يعلم ما في قلوبهم وما يكنونه من أمور تخالف ما يقولون، وأمر نبيه أن يعظهم ويقول لهم في أنفسهم قولاً بليغاً. ثم بين أن الحكمة من إرسال الرسول أن يكون هو المطاع المتبوع لا غيره من الناس مهما قويت أفكارهم واتسعت مداركهم. ثم أقسم

تعالى بربوبيته لرسوله التي هي أخص أنواع الربوبية والتي تتضمن الإشارة إلى صحة رسالته ﷺ أقسم بها قسماً مؤكداً أنه لا يصلح الإيمان إلا بثلاثة أمور :

- الأول : أن يكون التحاكم في كل نزاع إلى رسول الله ﷺ .
- الثاني : أن تنشرح الصدور بحكمه ، ولا يكون في النفوس حرج وضيق منه .
- الثالث : أن يحصل التسليم التام بقبول ما حكم به وتنفيذه بدون توان أو انحراف .

وأما القسم الثاني : فمثل قوله تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٤٤] . ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآية:٤٥] ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٤٧] . وهل هذه الأوصاف الثلاثة تتنزل على موصوف واحد ؟ بمعنى أن كل من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ظالم فاسق لأن الله تعالى وصف الكافرين بالظلم والفسق فقال تعالى: ﴿ وَٱلْكَـٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ [سورة البقرة،الآية:٢٥٤] وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُواْ وَهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآية:٨٤] . فكل كافر ظالم فاسق، أو هذه الأوصاف تتنزل على موصوفين بحسب الحامل لهم على عدم الحكم بما أنزل الله ؟ هذا هو الأقرب عندي والله أعلم.

فنقول : من لم يحكم بما أنزل الله استخفافاً به أو احتقاراً له أو اعتقاداً أن غيره أصلح منه وأنفع للخلق فهو كافر كفراً مخرجاً عن الملة ، ومن هؤلاء من يضعون للناس تشريعات تخالف التشريعات الإسلامية لتكون منهاجاً يسير الناس

عليه، فإنهم لم يضعوا تلك التشريعات المخالفة للشريعة الإسلامية إلا وهم يعتقدون أنها أصلح وأنفع للخلق، إذ من المعلوم بالضرورة العقلية والجبلة الفطرية أن الإنسان لا يعدل عن منهاج إلى منهاج يخالفه إلا وهو يعتقد فضل ما عدل إليه ونقص ما عدل عنه.

ومن لم يحكم بما أنزل الله وهو لم يستخف به ولم يحتقره ولم يعتقد أن غيره أصلح منه وأنفع للخلق، إنما حكم بغيره تسلطاً على المحكوم انتقاماً منه لنفسه أو نحو ذلك، فهذا ظالم وليس بكافر، وتختلف مراتب ظلمه بحسب المحكوم به ووسائل الحكم.

ومن لم يحكم بما أنزل الله لا استخفافاً بحكم الله ولا احتقاراً ولا اعتقاداً أن غيره أصلح وأنفع للخلق، وإنما حكم بغيره محاباة للمحكوم له أو مراعاة لرشوة أو غيرها من عرض الدنيا، فهذا فاسق وليس بكافر وتختلف مراتب فسقه بحسب المحكوم به ووسائل الحكم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فيمن اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله أنهم على وجهين:

- أحدهما: أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل، ويعتقدون تحليل ما حرم وتحريم ما أحل الله اتباعاً لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل. فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركاً.
- الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحليل الحرام وتحريم الحلال - كذا العبارة المنقولة عنه - ثابتاً لكنهم أطاعوهم في معصية الله كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاصي، فهؤلاء حكمهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب.

○ فتاوى العقيدة، الشيخ ابن عثيمين، ص ٢٠٨ – ٢١٢ ○



- ٣٣ -

○ التنويم المغناطيسي وحكم قول : بحق فلان ○

السؤال : ما حكم الإسلام في التنويم المغناطيسي وبه تقوى قدرة المنوِّم على الإيحاء بالمنوَّم وبالتالي السيطرة عليه وجعله يترك محرماً أو يشفى من مرض عصبي أو يقوم بالعمل الذي يطلب المنوِّم ؟ .

وما حكم الإسلام في قول فلان (بحق فلان) أهو حلف أم لا أفيدونا ؟ .

الجواب : وقد أجابت اللجنة بما يلي :

أولاً : علم المغيبات من اختصاص الله تعالى فلا يعلمها أحد من خلقه لا جني ولا غيره إلا ما أوحى الله به إلى من شاء من ملائكته أو رسله قال الله تعالى : ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [سورة النمل، الآية : ٦٥] وقال تعالى في شأن نبيه سليمان عليه السلام ومن سخره له من الجن : ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِي ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ ﴾ [سورة سبأ ، الآية : ١٤] وقال تعالى: ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴾ [سورة الجن، الآيتان:٢٦- ٢٧].

وثبت عن النواس بن سمعان رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((**إذا أراد الله تعالى أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي أخذت السماوات منه رجفة - أو قال رعدة شديدة - خوفاً من الله عزّ وجلّ، فإذا سمع ذلك أهل السماوات صعقوا وخروا لله سجداً، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل، فيكلمه الله من وحيه بما أراد، ثم يمر جبريل بالملائكة كلما مر بسماء قال ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل، فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله عزّ وجلّ**)) .(١)

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: ((**إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَالسِّلْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ ((فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا)) لِلَّذِي قَالَ ((الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ)) فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُو السَّمْعِ وَمُسْتَرِقُو السَّمْعِ هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدِهِ الْيُمْنَى نَصَبَهَا بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ الْمُسْتَمِعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَيُحْرِقَهُ وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ حَتَّى يُلْقُوهَا إِلَى الأَرْضِ وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الأَرْضِ فَتُلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ فَيُصَدَّقُ فَيَقُولُونَ أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا يَكُونُ كَذَا وَكَذَا فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ**)) .(٢)

وعلى هذا لا يجوز الاستعانة بالجن وغيرهم من المخلوقات في معرفة المغيبات، لا بدعائهم والتزلف إليهم، ولا بضرب مندل أو غيره، بل ذلك شرك لأنه نوع

---

(١) ابن أبي عاصم في السنة (٥١٥)، وابن خزيمة في التوحيد (٣٤٨/١، ٣٤٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٣٥) وغيرهم.
وفي إسناده: نعيم بن حماد: سيء الحفظ. والوليد بن مسلم: مدلس، وقد عنعنه.

(٢) البخاري في التفسير (٤٧٠١).

من العبادة، وقد أعلم الله عباده أن يخصوه بها فيقولوا إياك نعبد وإياك نستعين وثبت عن النبي ﷺ أنه قال لابن عباس: ((**إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ**)) الحديث.[1]

ثانياً: التنويم المغناطيسي ضرب من ضروب الكهانة، باستخدام جني حتى يسلطه المنوِّم على المنوَّم فيتكلم بلسانه ويكسبه قوة على بعض الأعمال بالسيطرة عليه إن صدق مع المنوِّم وكان طوعاً له مقابل ما يتقرب به المنوَّم إليه، ويجعل ذلك الجني المنوَّم طوع إرادة المنوِّم، بما يطلبه من الأعمال أو الأخبار بمساعدة الجني له إن صدق ذلك الجني مع المنوِّم؛ وعلى ذلك يكون استغلال التنويم المغناطيسي واتخاذه طريقاً أو وسيلة للدلالة على مكان سرقة، أو ضالة أو علاج مريض، أو القيام بأي عمل آخر بواسطة المنوِّم غير جائز، بل هو شرك لما تقدم، ولأنه التجاء إلى غير الله فيما هو من وراء الأسباب العادية التي جعلها سبحانه إلى المخلوقات وأباحها لهم.

ثالثاً: قول الإنسان: (بحق فلان) يحتمل أن يكون قسماً - حلفاً - بمعنى أقسم عليك بحق فلان، فالباء باء القسم. ويحتمل أن يكون من باب التوسل والاستعانة بذات فلان أو بجاهه، فالباء للاستعانة. وعلى كلتا الحالتين لا يجوز هذا القول، أما الأول فلأن القسم بالمخلوق على المخلوق لا يجوز، فالإقسام به على الله تعالى أشد منعاً، بل حكم النبي ﷺ بأن الإقسام بغير الله شرك فقال: ((**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ**))[2] رواه أحمد وأبو داود والترمذي والحاكم وصححه.

---

(1) الإمام أحمد (٣٦٩٩، ٢٧٣، ٢٨٠٤ شاكر)، والترمذي في صفة القيامة (٢٥١٨).

(2) أحمد (١٢٥/٢) وأبو داود في الإيمان (٣٢٥١) والترمذي في النذور (١٢٣٥).

وأما الثاني فلأن الصحابة رضي الله عنهم لم يتوسلوا بذات النبي ﷺ ولا بجاهه لا في حياته ولا في مماته، وهم أعلم الناس بمقامه عند الله وبجاهه عنده وأعرفهم بالشريعة، وقد نزلت بهم الشدائد في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته فلجؤوا إلى الله ودعوه لكشفها، ولو كان التوسل بذاته أو بجاهه (مشروعاً لعلمهم إياه)، لأنه لم يترك أمراً يقرب إلى الله إلا أمر به وأرشد إليه، ولعملوا به رضوان الله عليهم، حرصاً على العمل بما شرع لهم وخاصة وقت الشدة، فعدم ثبوت الإذن فيه منه والإرشاد إليه وعدم عملهم به دليل على أنه لا يجوز.

والذي ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يتوسلون إلى الله بدعاء النبي ﷺ ربه استجابة لطلبهم، وذلك في حياته كما في الاستسقاء وغيره، فلما مات ﷺ قال عمر رضي الله عنه، لما خرج للاستسقاء: ((**اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، قَالَ فَيُسْقَوْنَ**)) [1] يريد بدعاء العباس ربه وسؤاله إياه، وليس المراد التوسل بجاه العباس، لأن جاه النبي ﷺ أعظم منه وأعلى، وهو ثابت له بعد وفاته كما كان في حياته، فلو كان ذلك التوسل مراداً لتوسلوا بجاه النبي ﷺ بدلاً من توسلهم بالعباس لكنهم لم يفعلوا.

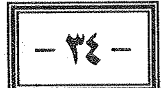
ثم إن التوسل بجاه الأنبياء وسائر الصالحين وسيلة من وسائل الشرك القريبة كما أرشد إلى ذلك الواقع والتجارب، فكان ذلك ممنوعاً سداً للذريعة وحماية لجناب التوحيد.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ص ٤٠٠ – ٤٠٢

---

(١) البخاري في الاستسقاء (١٠١٠)، وفي فضائل الصحابة (٣٧١٠).



الطاغوت

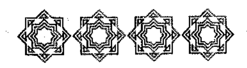
السؤال : متى نفرد شخصاً باسمه وعينه على أنه طاغوت؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب : إذا دعا إلى الشرك، أو لعبادة نفسه، أو ادعى شيئاً من علم الغيب، أو حكم بغير ما أنزل الله متعمداً ونحو ذلك، وقد قال ابن القيم رحمه الله: الطاغوت كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ص ٥٤٣



- ٣٥ -

هل الإنسان مخير أو مسير

السؤال : هل الإنسان مخير أو مسير؟.

الجواب : نقول : الإنسان مسير و مخير ، وذلك أن الله تعالى قدر عليه ما يقع منه وما يفعله ، وهو مع ذلك أعطاه قدرة واستطاعة بها يزاول الأعمال ويختار ما يفعله مما يثاب عليه أو يعاقب ، والله تعالى قادرٌ على أن يرده إلى الهدى ، ودليل ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ۝٣٦ وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّضِلٍّ ﴾ [سورة الزمر ، الآيتان ٣٦ ، ٣٧] ، وفي الحديث: ((اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ)) ،[1] وقرأ قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ﴾ [سورة الليل، الآيات٥ - ٧] ، فأثبت له عملاً وهو العطاء والتقوى والتصديق ، وأخبر بأن الله تعالى هو الذي يسره أي أعانه وقواه ، فلو شاء لأضله وسلط عليه من يصرفه عن الحق ، فهو الذي يهدي من يشاء ، ويضل من يشاء .

ومذهب أهل السنة أن ما يقع من المعاصي والمخالفات كلها بإرادة الله تعالى ، الإرادة الكونية القدرية بمعنى أن الله خلقها وأوجدها مع أنه يكرهها، ولا يحب أهلها بل يعاقبهم عليها ، فتنسب إلى العبد الذي عملها وباشرها ، ويوصف بأنه مذنب وكافر وفاجر وفاسق ، ومع هذا فإن الله تعالى هو الذي قدرها وكونها ، فلو شاء لهدى الناس جميعاً ، فلله الحكمة في خلقه وأمره ، فلا يكون في ملكه ما لا يريد .

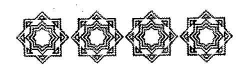
وقد ذهب المعتزلة إلى إنكار قدرة الله تعالى على أفعال العباد ، بل عندهم العبد هو الذي يضل ويهتدي ، فقدرته أقوى من قدرة الرب .

وخالفهم الجبرية ، فبالغوا في إثبات قدرة الرب ، وسلبوا العبد قدرته واختياره وجعلوه مقسوراً لا حركة له ولا اختيار .

(١) البخاري في التفسير (٤٩٤٩) . ومسلم في القدر (٧تحت ٢٦٤٧) .

وتوسط أهل السنة، فقالوا: إن للعباد قدرة على أعمالهم، ولهم إرادة تمكنهم من فعلها، والله تعالى خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم، حتى لا تبطل شريعة الله، وأمره ونهيه، ولا ينفى فعله وعموم قدرته لكل شيء. والله أعلم.

فتاوى في التوحيد لفضيلة الشيخ ابن جبرين، ص ٥٢، ٥٣



- ٣٦ -

الغلو في النبي ﷺ

السؤال: قرأت حديثاً ما مدى صحته؟ وهو: من كان اسمه محمداً فلا تضربه ولا تشتمه.

الجواب: هذا الحديث مكذوب وموضوع على الرسول ﷺ، وليس لذلك أصل في السنة المطهرة، وهكذا قول من قال: من سمى محمداً فإنه له ذمة من محمد ويوشك أن يدخله بذلك الجنة وهكذا من قال: من كان اسمه محمداً فإن بيته يكون له كذا وكذا فكل هذه الأخبار لا أساس لها من الصحة، فالاعتبار باتباع محمد، وليس باسمه ﷺ، فكم ممن سمي محمداً وهو خبيث؛ لأنه لم يتبع محمداً ولم ينقد لشريعته، فالأسماء لا تطهر الناس، وإنما تطهرهم أعمالهم الصالحة وتقواهم لله جل وعلا، فمن تسمى بأحمد أو بمحمد أو بأبي القاسم وهو كافر أو فاسق لم ينفعه ذلك، بل الواجب على العبد أن يتقي الله، ويعمل بطاعة الله، ويلتزم بشريعة الله التي بعث بها نبيه

محمداً، فهذا هو الذي ينفعه، وهو طريق النجاة والسلامة، أما مجرد الأسماء من دون عمل بالشرع فلا يتعلق به نجاة ولا عقاب، ولقد أخطأ البوصيري في بردته حيث قال:

فإن لي ذمة منه بتسميتي
محمداً وهو أوفى الخلق بالذمم

وأخطأ خطأ أكبر من ذلك بقوله:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به
سواك عند حلول الحادث العمم
إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي
فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها
ومن علومك علم اللوح والقلم

فجعل هذا المسكين لياذه في الآخرة بالرسول ﷺ دون الله عزّ وجلّ، وذكر أنه هالك إن لم يأخذ بيده، ونسي الله سبحانه الذي بيده الضر والنفع والعطاء والمنع، وهو الذي ينجي أولياءه وأهل طاعته، وجعل الرسول ﷺ هو مالك الدنيا والآخرة، وأنها بعض جوده، وجعله يعلم الغيب، وأن من علومه علم ما في اللوح والقلم، وهذا كفر صريح وغلو ليس فوقه غلو، نسأل الله العافية والسلامة.

فإن كان مات على ذلك ولم يتب فقد مات على أقبح الكفر والضلال، فالواجب على كل مسلم أن يحذر هذا الغلو، وألا يغتر بالبردة وصاحبها، والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، للشيخ ابن باز (٦/٣٧٠، ٣٧١)

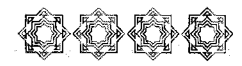
- ٣٧ -

العذر بالجهل في الشركيات

السؤال : هل يعذر الإنسان بجهله في أمور الشركيات المخرجة عن الملة؟.

الجواب : لا عذر لأحد في ذلك ، فلله الحجة البالغة ، فالجاهل لا يجوز له البقاء على جهله ، بل عليه أن يسأل عن حكم كل فعل يقدم عليه ، فإن الله تعالى وهبه عقلاً يميز به الأشياء ، فعلى العلماء أن يعلموا الجهلة، ويزيلوا الجهل عنهم ، وعلى الجهال أن يبحثوا ويتعلموا ، ويزيلوا الجهل الذي هو نقص وعيب في الدنيا والدين، ويسألوا عن الأحكام ، وعن الحلال والحرام ، لقوله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة النحل، الآية:٤٣] فإن كانوا بعيدين لا يقدرون على البحث فلهم حكم أهل الفترة.

اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ، ص٥٦ ، ٥٧



- ٣٨ -

من الذي يستطيع تحديد نوع الجنين

السؤال : (في عدد العربي - ٢٠٥ ص ١٥ - التاريخ ديسمبر ١٩٧٥ م في سؤال وجواب : ثبت أن الرجل هو الذي يحدد نوع الجنين) ، فما موقف الدين من هذا ، وهل يعلم الغيب أحد غير الله ؟.

الجواب : أولاً : إن الله سبحانه وتعالى هو وحده الذي يصور الحمل في الأرحام كيف يشاء، فيجعله ذكراً أو أنثى، كاملاً أو ناقصاً، إلى غير ذلك من أحوال الجنين، وليس ذلك إلى أحد سوى الله سبحانه، قال تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[سورة آل عمران، الآية:٦] وقال تعالى: ﴿ لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ۝ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾[سورة الشورى، الآية:٤٩-٥٠] فأخبر سبحانه أنه وحده الذي له ملك السماوات والأرض، وأنه الذي يخلق ما يشاء، فيصور الحمل في الأرحام، كيف يشاء، من ذكورة أو أنوثة، وعلى أي حال شاء: من نقصان، أو تمام، ومن حسن وجمال، أو قبح ودمامة إلى غير ذلك من أحوال الجنين، ليس ذلك إلى غيره ولا إلى شريك معه.

ودعوى أن زوجاً أو دكتوراً أو فيلسوفاً يقوى على أن يحدد نوع الجنين دعوى كاذبة، وليس إلى الزوج ومن في حكمه أكثر من أن يتحرى بجماعه زمن الإخصاب رجاء الحمل، وقد يتم له ما أراد بتقدير الله، وقد يتخلف ما أراد، إما لنقص في السبب، أو لوجود مانع من صديد أو عقم أو ابتلاء من الله لعبده . وذلك أن الأسباب لا تؤثر بنفسها، وإنما تؤثر بتقدير الله أن يرتب عليها مسبباتها، والتلقيح أمر كوني، ليس إلى المكلف منه، أكثر من فعله بإذن الله . وأما تصريفه وتكييفه وتسخيره وتدبيره، بترتيب المسببات عليه، فهو إلى الله وحده لا شريك له.

ومن تدبر أحوال الناس وأقوالهم، تبين له منهم المبالغة في الدعاوى والكذب والافتراء في الأقوال والأفعال، جهلاً منهم وغلواً في اعتبار العلوم الحديثة وتجاوزاً للحد

في الاعتداد بالأسباب، ومن قدر الأمور قدرها، ميز بين ما هو من اختصاص الله منها، وما جعله الله إلى المخلوق بتقدير منه لذلك سبحانه.

فتاوى إسلامية – لمجموعة من العلماء – دار الأرقم (١/٣٧ – ٣٨)



- ٣٩ -

فرق ومذاهب

فتوى شرعية في حكم الانتماء للحركة الماسونية، قرار المجمع الفقهي.

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه. أما بعد:

نظر المجمع الفقهي في دورته الأولى المنعقدة بمكة المكرمة في العاشر من شعبان ١٣٩٨هـ. الموافق ١٩٧٨/٧/١٥م، في قضية الماسونية والمنتسبين إليها وحكم الشريعة الإسلامية في ذلك؟.

- وقد قام أعضاء المجمع بدراسة وافية عن هذه المنظمة الخطيرة، وطالع ما كتب عنها من قديم وجديد، وما نشر من وثائقها نفسها فيما كتبه ونشره أعضاؤها، وبعض أقطابها، من مؤلفات، ومن مقالات، في المجلات التي تنطق باسمها.

وقد تبين للمجمع بصورة لا تقبل الريب من مجموع ما اطلع عليه من كتابات ونصوص ما يلي:

١- أن الماسونية منظمة سرية تخفي تنظيمها تارة، وتعلنه تارة، بحسب ظروف الزمان والمكان، ولكن مبادئها الحقيقية التي تقوم عليها، هي سرية في جميع الأحوال، محجوب علمها حتى على أعضائها، إلا خواص الخواص الذين يصلون بالتجارب العديدة إلى مراتب عليا فيها.

٢- إنها تبني صلة أعضائها بعضهم ببعض في جميع بقاع الأرض، على أساس ظاهري للتمويه على المغفلين، وهو الإخاء الإنساني المزعوم بين جميع الداخلين في تنظيمها دون تمييز بين مختلف العقائد والنحل والمذاهب.

٣- إنها تجتذب الأشخاص إليها ممن يهمها ضمهم إلى تنظيمها، بطريق الإغراء بالمنفعة الشخصية، على أساس أن كل أخ ماسوني مجند في عون كل أخ ماسوني آخر في أي بقعة من بقاع الأرض، يعينه في حاجاته، وأهدافه، ومشكلاته، ويؤيده في الأهداف إذا كان من ذوي الطموح السياسي، ويعينه إذا وقع في مأزق من المآزق أيا كان على أساس معاونته في الحق والباطل ظالماً أو مظلوماً، وإن كانت تستر ذلك ظاهرياً بأنها تعينه على الباطل. وهذا أعظم إغراء تصطاد به الناس من مختلف المراكز الاجتماعية، وتأخذ منهم اشتراكات مالية ذات بال.

٤- إن الدخول فيها يقوم على أساس احتفال بانتساب عضو جديد تحت مراسم رمزية إرهابية لإرهاب العضو إذا خالف تعليماتها، والأوامر التي تصدر إليه بطريق التسلسل في الرتبة.

٥- إن الأعضاء المغفلين يتركون أحراراً في ممارسة عباداتهم الدينية، وتستفيد من تكليفهم في الحدود التي يصلحون لها ويبقون في مراتب دنيا. أما الملاحدة أو

المستعدون للإلحاد فترتقي مراتبهم تدريجياً، في ضوء التجارب والامتحانات المتكررة على حسب استعدادهم لخدمة مخططاتها ومبادئها الخطيرة.

٦ - إنها ذات أهداف سياسية، ولها في معظم الانقلابات السياسية والعسكرية والتغييرات الخطيرة ضلع وأصابع ظاهرة أو خفية.

٧ - إنها في أصلها وأساس تنظيمها يهودية الجذور، ويهودية الإدارة العليا العالمية صهيونية النشاط.

٨ - إنها في أهدافها الحقيقية السرية ضد الأديان جميعاً، لتهديمها بصورة عامة وتهدم الإسلام في نفوس أبنائه بصورة خاصة.

٩ - إنها تحرص على اختيار المنتسبين إليها من ذوي المكانة المالية، أو السياسية أو الاجتماعية، أو العلمية، أو أية مكانة يمكن أن تستغل نفوذاً لأصحابها في مجتمعاتهم ولا يهمها انتساب من ليس لهم مكانة يمكن استغلالها، ولذلك تحرص كل الحرص على ضم الرؤساء والوزراء وكبار موظفي الدولة ونحوهم.

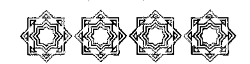
١٠ - إنها ذات فروع تأخذ أسماء أخرى تمويهاً وتحويلاً للأنظار، لكي تستطيع ممارسة نشاطاتها تحت مختلف الأسماء إذا لقيت مقاومة لاسم الماسونية في محيط ما، وتلك الفروع المستورة بأسماء مختلفة، من أبرزها: منظمة الأسود، والروتاري، والليونز، إلى غير ذلك من المبادئ والنشاطات الخبيثة التي تتنافى كلياً مع قواعد الإسلام وتناقضه كلية.

قد تبين للمجمع بصورة واضحة العلاقة الوثيقة للماسونية باليهودية الصهيونية. وبذلك استطاعت أن تسيطر على نشاطات كثير من المسؤولين في البلاد العربية في موضوع قضية فلسطين. وتحول بينهم وبين كثير من واجباتهم في هذه القضية الإسلامية العظمى، لمصلحة اليهود والصهيونية العالمية.

لذلك، ولكثير من المعلومات الأخرى التفصيلية عن نشاط الماسونية وخطورتها العظمى، وتلبيساتها الخبيثة، وأهدافها الماكرة، يقرر المجمع الفقهي اعتبار الماسونية من أخطر المنظمات الهدامة على الإسلام والمسلمين، وأن من ينتسب إليها على علم بحقيقتها وأهدافها فهو كافر بالإسلام مجانب لأهله.

والله ولي التوفيق...

○ فتاوى إسلامية لمجموعة من العلماء (١/١١٥ – ١١٧) ○



– ٤٠ –

○ حكم من يقول لأخيه المسلم: يا كافر ○

السؤال: تشاجرت أنا وأخي في مسألة ما في حالة غضب فقلت له: ابعد عني ياكافر.. على أساس أنه كان لايصلي إلا في مناسبات كحضور الأقارب وغيرهم فما الحكم في ذلك؟ وهل صحيح أنه كذلك؟

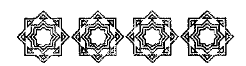
الجواب: قد صح عن رسول الله ﷺ، أنه قال: ((إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ))...[1] وخرَّج الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد جيد عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه عن النبي ﷺ، أنه قال: ((الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ فَمَنْ

---

(١) رواه مسلم في الإيمان (٨٢).

تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ)) [1] والأحاديث الدالة على هذا المعنى كثيرة ، لكن ينبغي لك في مثل هذا ألا تبادره بمثل هذا اللفظ ، وأن تنصحه أولاً ، وتخبره أن ترك الصلاة كفر وضلال ، وأن الواجب عليه التوبة إلى الله سبحانه لعله يستفيد منك ويقبل النصيحة .. نسأل الله للجميع التوفيق للتوبة النصوح من جميع الذنوب .

○ كتاب الدعوة : الشيخ ابن باز ○



- ٤١ -

○ هل الغربيون لا يكرهون الإسلام ○

السؤال : **فضيلة الشيخ ما رأيك فيمن يعتقد أن الغربيين لا يكرهون الإسلام وأهله وإنما يسيرون حسب مصالحهم فإن وافقت مصالحهم مصالحنا كانوا معنا ، وإن خالفت مصالحهم مصالحنا أصبحوا علينا ؟ .**

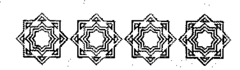
الإجابة : الذي أرى أن هذه نظرة خاطئة ، ودليل ذلك أن الغربيين يساعدون الرجال الذين يخرجون في البلاد الإسلامية لينشروا دين النصارى ، ولو كانوا لا يكرهون الإسلام ما ساعدوا هؤلاء على نشر دعوتهم الباطلة . ولا شك أيضاً أن كثيراً منهم ولا سيما الزعماء ماديّون ، يعني لا تهمهم الأديان إنما تهمهم المصالح ، فهم يتبعون مصالحهم

---

(1) أحمد (٣٤٦٧/٥) والترمذي في الإيمان (٢٦٢١)، والنسائي في الصلاة (٢٣٢/١) . ابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٧٩) .

المادية فقط، لكن مع ذلك لا نرى أنهم يحبون الإسلام، بل نرى أنهم يكرهون الإسلام، بدليل تمكينهم لدعاة النصرانية من السعي في أراضي المسلمين ومساعدتهم في هذا .

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين وعليها توقيعه ○



- ٤٢ -

○ الواجب المفروض على المسلمين لإيقاف تغلغل أعداء الإسلام في ديار الإسلام ○

السؤال : يحرص أعداء الله على التغلغل في ديار الإسلام بشتى الطرق فما المجهود الذي ترون بذله للوقوف أمام هذا التيار الذي يهدد المجتمعات الإسلامية؟

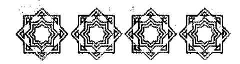
الجواب : هذا ليس بغريب من الدعاة إلى النصرانية أو اليهودية أو غيرهما من ملل الكفر ومذاهب الهدم، لأن الله سبحانه وبحمده قد أخبرنا عن ذلك بقوله في محكم التنزيل : ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ١٢٠] وقوله سبحانه: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَـٰعُوا۟ ﴾ [سورة البقرة ، من الآية : ٢١٧] .

ولهذا فإنهم يبذلون كل ما يستطيعون للنفوذ في ديار الإسلام، ولهم طرقهم المختلفة في هذا ، منها : التشكيك وزعزعة الأفكار ، وهم دائبون على ذلك بدون كلل أو ملل ، تحركهم الكنيسة والحقد والبغضاء بالتوجيه والدفع والبذل . والجهود التي يجب أن تبذل هي التوعية والتوجيه لأبناء المسلمين من القادة والعلماء ، ومقابلة جهود أعداء الإسلام بجهود معاكسة . فأمة الإسلام أمة قد حملت أمانة هذا الدين وتبليغه . فإذا حرصنا في المجتمعات الإسلامية على تسليح أبناء وبنات المسلمين بالعلم والمعرفة والتفقه في الدين والتعويد على تطبيق ذلك من الصغر فإننا لن نخشى بإذن الله عليهم شيئاً ما داموا متمسكين بدين الله ، معظمين له ، متبعين شرائعه ، محاربين لما يخالفه . بل العكس سيخافهم الأعداء لأن الله سبحانه وبحمده يقول: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ﴾ [سورة محمد، الآية:٧] . ويقول عزّ وجلّ: ﴿ وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـًٔاۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ ﴾ [سورة آل عمران، من الآية : ١٢٠] . والآيات في هذا المعنى كثيرة، فأهم عامل للوقوف أمام هذا التيار هو تهيئة جيل عارف بحقيقة الإسلام ، ويتم هذا بالتوجيه والرعاية في البيت والأسرة والمناهج التعليمية ووسائل الإعلام وتنمية المجتمع .

يضاف إلى هذا دور الرعاية والتوجيه من القيادات الإسلامية ، والدأب على العمل النافع ، وتذكير الناس دائماً بما ينفعهم وينمي العقيدة في نفوسهم: ﴿ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ﴾[سورة الرعد، من الآية:٢٨] . ولا ريب أن الغفلة من أسباب نفاذ أعداء الإسلام إلى ديار الإسلام بالثقافة والعلوم التي تباعد المسلمين عن دينهم شيئاً فشيئاً، وبذلك يكثر الشر بينهم، ويتأثرون بأفكار أعدائهم، والله سبحانه

وتعالى يأمر الفئة المؤمنة بالصبر والمصابرة والمجاهدة في سبيله بكل وسيلة، في قوله جل وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية:٢٠٠] وقوله سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة العنكبوت، الآية: ٦٩] . وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلا، أن يصلح أحوال المسلمين ويفقههم في الدين وأن يجمع كلمة قادتهم على الحق ويصلح لهم البطانة إنه جواد كريم وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥ ص: ٢٠٤ – ٢٠٦، الشيخ ابن باز.



- ٤٣ -

حكم الاحتفال بعام ٢٠٠٠م

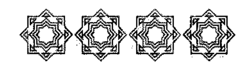
سؤال : **سوف يحتفل العالم بعد عدة أشهر بما يسمى الألفية الثالثة بمناسبة دخول عام (٢٠٠٠) للميلاد.**

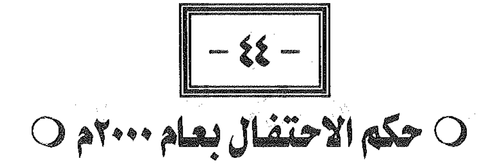
فما حكم الشرع فيما يفعله بعض المسلمين بالمشاركة في هذا الاحتفال، ولو من باب المجاملة للنصارى؟.

الجواب : لا يجوز الاحتفال بأعياد الكفار ولو على وجه المجاملة، لأنها أعياد مبتدعة ما أنزل الله بها من سلطان، فلا أصل لها في الكتب السماوية ولا في الشرائع الإلهية، وإنما هي محدثات النصارى الذين شرعوا من الدين ما لم يأذن به الله .

ولا شك أن مشاركتهم في هذا الاحتفال، أو في غيره من أعيادهم يعتبر ذلك إقراراً لهذه المحدثات وتعظيماً لهؤلاء المبتدعة، فعلى هذا يحرم على المسلمين تعظيم هذه الأعياد، وتهنئة أهلها، وإظهار شيء من الفرح والسرور بها مما يعد إقراراً لتلك البدع، بل المسلمون يعتبرونها كسائر أيام السنة وإنما يحتفلون بالأعياد الشرعية الإسلامية، وبما شرع فيها من الصلاة والعبادات... والله أعلم

○ فتوى للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين وعليها توقيعه ○





- ٤٤ -

○ حكم الاحتفال بعام ٢٠٠٠م ○

سؤال : نرى في هذه الأيام ما تبثه وسائل الإعلام من رصد الأحداث والإجراءات، بمناسبة حلول عام ٢٠٠٠ الميلادي وبداية الألف الثالثة والكفار من اليهود والنصارى وغيرهم يبتهجون بذلك ويعلقون على هذه المناسبة آمالاً ، والسؤال يا سماحة الشيخ: إن بعض من ينتسب للإسلام صاروا يهتمون بذلك، ويعدونها مناسبة سعيدة

فيربطون زواجهم أو أعمالهم بها، أو يقومون بوضع دعاية لتلك المناسبة على محلاتهم أو شركاتهم وغير ذلك، مما يسوء المسلم فما حكم الشرع في تعظيم هذه المناسبة والاحتفاء بها وتبادل التهاني من أجلها، شفهياً أو بطبع البطاقات.. إلخ. وجزاكم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

وجاء في سؤال آخر: يستعد اليهود والنصارى لحلول عام ٢٠٠٠ حسب تاريخهم، بشكل غير عادي لترويج خططهم ومعتقداتهم في العالم وبالأخص بالدول الإسلامية.

وقد تأثر بعض المسلمين بهذه الدعاية فأخذوا يعدون لها العدة ومنهم من أعلن عن تخفيض على بضاعته بهذه المناسبة، ويخشى أن يتطور الأمر إلى عقيدة المسلمين في موالاتهم لغير المسلمين.

نأمل بيان حكم مجاراة المسلمين للكفار في مناسباتهم والدعاية لها والاحتفال بها، وحكم تعطيل الأعمال في بعض المؤسسات والشركات بهذه المناسبة.

وهل فعل شيء من هذه الأمور وما شابهها، أو الرضا بها يؤثر على عقيدة المسلم؟.

الجواب: إن أعظم نعمة أنعم الله بها على عباده هي نعمة الإسلام والهداية إلى صراطه المستقيم، ومن رحمته سبحانه أن فرض على عباده المؤمنين أن يسألوه هدايته في صلواتهم، فيسألوه حصول الهداية للصراط المستقيم والثبات عليها. ووصف سبحانه هذا الصراط بأنه صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وليس صراط المنحرفين عنه من اليهود والنصارى وسائر الكفرة والمشركين.

إذا علم هذا: فالواجب على المسلم معرفة قدر نعمة الله عليه فيقوم بشكر الله سبحانه قولاً وعملاً واعتقاداً، وعليه أن يحرس هذه النعمة ويحوطها ويعمل الأسباب التي تحفظها من الزوال.

وإن الناظر من أهل البصيرة في دين الله في عالم اليوم الذي التبس فيه الحق بالباطل على كثير من الناس، ليرى بوضوح جهود أعداء الإسلام في طمس حقائقه، وإطفاء نوره، ومحاولة إبعاد المسلمين عنه، وقطع صلتهم به، بكل وسيلة ممكنة، فضلاً عن تشويه صورته، وإلصاق التهم والأكاذيب به، لصد البشر جميعاً عن سبيل الله والإيمان بما أنزله على رسوله محمد بن عبدالله، ومصداق ذلك في قول الله تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٠٩]. وقوله سبحانه: ﴿ وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية:٦٩] وقوله جل وعلا: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَـٰسِرِينَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٤٩]. وقوله عزّ وجلّ: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية:٩٩]. وغيرها من الآيات. ولكن ومع ذلك كله فالله عزّ وجلّ وعد بحفظ دينه وكتابه فقال جل وعلا: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴾ [سورة الحجر، الآية: ٩]. فالحمد لله كثيراً. وأخبر

النبي ﷺ أنه لا تزال طائفة من أمته على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة . فالحمد لله كثيراً، ونسأله سبحانه وهو القريب المجيب أن يجعلنا وإخواننا المسلمين منهم إنه جواد كريم.

هذا.. واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، وهي تسمع وترى الاستعداد الكبير والاهتمام البالغ، من طوائف اليهود والنصارى ومن تأثر بهم ممن ينتسب للإسلام بمناسبة تمام عام ألفين، واستقبال الألفية الثالثة بالحساب الإفرنجي لا يسعها إلا النصح والبيان لعموم المسلمين عن حقيقة هذه المناسبة، وحكم الشرع المطهر فيها ليكون المسلمون على بصيرة من دينهم ويحذروا من الانحراف إلى ضلالات المغضوب عليهم والضالين.

فنقول:

أولاً: إن اليهود والنصارى يعلقون على هذه الألفية أحداثاً وآلاماً وآمالاً يجزمون بتحققها أو يكادون، لأنها ناتجة عن بحوث ودراسات كما زعموا، كما يربطون بعضاً من قضايا عقائدهم بهذه الألفية، زاعمين أنها مما جاءت في كتبهم المحرفة.. والواجب على المسلم ألا يلتفت إليها ولا يركن إليها، بل يستغني بكتاب ربه سبحانه وسنة نبيه ﷺ عما سواهما. وأما النظريات والآراء المخالفة لهما فلا تعدو كونها وهماً.

ثانياً: لا تخلو هذه المناسبة وأشباهها من لبس الحق بالباطل، والدعوة إلى الكفر والضلال والإباحية والإلحاد، وظهور ما هو منكر شرعاً ومن ذلك: الدعوة إلى وحدة الأديان، وتسوية الإسلام بغيره من الملل والنحل الباطلة، والتبرك بالصليب، وإظهار شعائر الكفر النصرانية واليهودية ونحو ذلك من الأفعال

والأقوال التي تتضمن: إما كون الشريعة النصرانية واليهودية المبدلتين المنسوختين موصلة إلى الله، وإما استحسان بعض ما فيهما مما يخالف دين الإسلام أو غير ذلك مما هو كفر بالله وبرسوله وبالإسلام وبإجماع الأمة، هذا فضلاً عن كونه وسيلة من وسائل تغريب المسلمين عن دينهم.

ثالثاً: استفاضت الأدلة من الكتاب والسنة والآثار الصحيحة في النهي عن مشابهة الكفار فيما هو من خصائصهم، ومن ذلك مشابهتهم في أعيادهم واحتفالاتهم بها، والعيد: اسم جنس يدخل فيه كل يوم يعود ويتكرر يعظمه الكفار أو مكان للكفار لهم فيه اجتماع ديني، وكل عمل يحدثونه في هذه الأمكنة والأزمنة فهو من أعيادهم، فليس النهي عن خصوص أعيادهم، بل كل ما يعظمونه من الأوقات والأمكنة التي لا أصل لها في دين الإسلام، وما يحدثونه فيها من الأعمال يدخل في ذلك، وكذلك ما قبله وما بعده من الأيام التي هي كالحريم له كما نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

ومما جاء في النهي عن خصوص المشابهة في الأعياد قوله تعالى ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴾ [سورة الفرقان، الآية: ٧٢]. في ذكر صفات عباد الله المؤمنين. فقد فسرها جماعة من السلف كابن سيرين ومجاهد والربيع بن أنس: بأن الزور هو أعياد الكفار. وثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال: ((ما هذان اليومان))؟ قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: ((**إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْراً مِنْهُمَا يَوْمَ الأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ**)) [1].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده برقم (١١٥٩٥، ١٣٠٥٨، ١٣٢١٠) وأبو داود في الصلاة برقم (١١٣٤) والنسائي في صلاة العيدين برقم (١٥٥٦) بسند صحيح.

وصح عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أنه قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى رسول الله ﷺ فقال: ((**إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلاً بِبُوَانَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ قَالُوا لا قَالَ هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ قَالُوا لا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلا فِيمَا لا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**))[١].

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (**لا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم**)[٢] وقال أيضاً: (**اجتنبوا أعداء الله في عيدهم**)[٣].

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: (**من بنى ببلاد الأعاجم فصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة**)[٤].

رابعاً: وينهى أيضاً عن أعياد الكفار لاعتبارات كثيرة منها:

- أن مشابهتهم في بعض أعيادهم يوجب سرور قلوبهم وانشراح صدورهم بما هم عليه من الباطل.

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور برقم (٣٣١٣) بإسناد صحيح.
(٢) أخرجه البيهقي برقم (١٨٦٤٠).
(٣) أخرجه البيهقي برقم (١٨٦٤١).
(٤) عون المعبود شرح سنن أبي داود في شرح الحديث رقم (٣٥١٢).

- والمشابهة والمشاكلة في الأمور الظاهرة توجب مشابهة ومشاكلة في الأمور الباطنة من العقائد الفاسدة على وجه المسارقة والتدرج الخفي.
- ومن أعظم المفاسد أيضاً الحاصلة في ذلك: أن مشابهة الكفار في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاة في الباطن، والمحبة والموالاة لهم تنافي الإيمان كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ (٥١) ﴾ [سورة المائدة، الآية:٥١] وقال سبحانه: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ [سورة المجادلة الاية ٢٢] .

خامساً: بناء على ما تقدم فلا يجوز لمسلم يؤمن بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً أن يقيم احتفالات لأعياد لا أصل لها في دين الإسلام، ومنها الألفية المزعومة، ولا يجوز أيضاً حضورها ولا المشاركة فيها ولا الإعانة عليها بأي شيء كان، لأنها إثم ومجاوزة لحدود الله؛ والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة الآية:٢] .

سادساً: لا يجوز لمسلم التعاون مع الكفار بأي وجه من وجوه التعاون في أعيادهم، ومن ذلك: إشهار أعيادهم وإعلانها، ومنها الألفية المذكورة ولا الدعوة إليها بأية وسيلة سواء كانت الدعوة عن طريق وسائل الإعلام، أو نصب الساعات واللوحات الرقمية، أو صناعة الملابس والأغراض التذكارية، أو طبع البطاقات

أو الكراسات المدرسية، أو عمل التخفيضات التجارية والجوائز المادية من أجلها أو الأنشطة الرياضية أو نشر شعار خاص بها.

سابعاً: لا يجوز لمسلم اعتبار أعياد الكفار ومنها الألفية المذكورة ونحوها مناسبات سعيدة وأوقاتاً مباركة فتعطل فيها الأعمال وتجرى فيها عقود الزواج أو ابتداء الأعمال التجارية أو افتتاح المشاريع وغيرها، ولا يجوز أن يعتقد في هذه الأيام ميزة على غيرها، لأن هذه الأيام كغيرها من الأيام ولأن هذا من الاعتقاد الفاسد الذي لا يغير من حقيقتها شيئاً، بل إن هذا الاعتقاد فيها هو إثم على إثم نسأل الله العافية والسلامة.

ثامناً: لا يجوز لمسلم التهنئة بأعياد الكفر، لأن ذلك نوع رضا بما هم عليه من الباطل وإدخال للسرور عليهم، قال ابن القيم، رحمه الله تعالى: (وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهنأ بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات، وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب، بل ذلك أعظم إثماً عند الله، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس وارتكاب الفرج الحرام ونحوه. وكثير من لا قدر للدين عنده يقع في ذلك ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبداً بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه) أ.هـ .

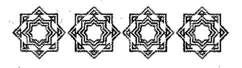
تاسعاً: شرف للمسلمين التزامهم بتاريخ هجرة نبيهم محمد ﷺ الذي أجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم وأرّخوا به بدون احتفال، وتوارثه المسلمون من بعدهم منذ أربعة عشر قرناً إلى يومنا هذا، لذا فلا يجوز لمسلم التولي عن التاريخ الهجري والأخذ بغيره من تواريخ أمم الأرض كالتاريخ الميلادي فإنه من

استبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير. هذا، ونوصي جميع إخواننا المسلمين بتقوى الله حق التقوى وبالعمل بطاعته والبعد عن معاصيه، والتواصي بذلك والصبر عليه.

وليجتهد كل مؤمن ناصح لنفسه، حريص على نجاتها من غضب الله ولعنته في الدنيا والآخرة في تحقيق العلم والإيمان، وليتخذ الله هادياً ونصيراً وحاكماً ووليا. فإنه نعم المولى ونعم النصير، وكفى بربك هادياً ونصيراً وليدع بدعاء النبي ﷺ: ((**اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**))(1)، والحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

○ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برقم: ٢١٠٤٩ وتاريخ ١٤٢٠/٨/١٢هـ ○



– ٤٥ –

○ حكم الدعوة إلى وحدة الأديان ○

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد.

(1) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين برقم (٧٧٠).

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء استعرضت ما ورد إليها من تساؤلات وما ينشر في وسائل الإعلام من آراء ومقالات بشأن الدعوة إلى (وحدة الأديان): دين الإسلام، ودين اليهود، ودين النصارى، وما تفرع عن ذلك من دعوة إلى بناء: مسجد وكنيسة ومعبد في محيط واحد، في رحاب الجامعات والمطارات والساحات العامة، ودعوة إلى طباعة القرآن الكريم والتوراة والإنجيل في غلاف واحد إلى غير ذلك من آثار هذه الدعوة، وما يعقد لها من مؤتمرات وندوات وجمعيات في الشرق والغرب.

وبعد التأمل والدراسة فإن اللجنة تقرر ما يلي:

أولاً: إن من أصول الاعتقاد في الإسلام، المعلومة من الدين بالضرورة، والتي أجمع عليها المسلمون، أنه لا يوجد على وجه الأرض دين حق سوى دين الإسلام، وأنه خاتمة الأديان، وناسخ لجميع ما قبله من الأديان والملل والشرائع، فلم يبق على وجه الأرض دين يتعبد الله به سوى الإسلام قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴾[سورة آل عمران، الآية: ٨٥]. والإسلام بعد بعثة محمد ﷺ هو ما جاء به دون ما سواه من الأديان.

ثانياً: ومن أصول الاعتقاد في الإسلام أن كتاب الله تعالى: القرآن الكريم هو آخر كتب الله نزولاً وعهداً برب العالمين وأنه ناسخ لكل كتاب أنزل من قبل - من التوراة والزبور والإنجيل وغيرها - ومهيمن عليها، فلم يبق كتاب منزل يتعبد الله به سوى: (القرآن الكريم) قال الله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ

فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [سورة المائدة الآية : ٤٨] .

ثالثاً: يجب الإيمان بأن (التوراة والإنجيل) قد نسخا بالقرآن الكريم، وأنه قد لحقهما التحريف والتبديل بالزيادة والنقصان كما جاء بيان ذلك في آيات من كتاب الله الكريم منها قول الله تعالى: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ١٣] وقوله جل وعلا: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [سورة البقرة الآية : ٧٩] . وقوله سبحانه: ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة آل عمران ، الآية : ٧٨] .

ولهذا فما كان منها صحيحاً فهو منسوخ بالإسلام، وما سوى ذلك فهو محرف أو مبدل. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه غضب حين رأى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صحيفة فيها شيء من التوراة وقال عليه الصلاة والسلام: ((**أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَابْنَ الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا**

بَيْضَاءَ نَقِيَّةً .... وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلا أَنْ يَتَّبِعَنِي)) (١).

رابعاً: ومن أصول الاعتقاد في الإسلام أن نبينا ورسولنا محمداً ﷺ هو خاتم الأنبياء والمرسلين، كما قال الله تعالى: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَـٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾[سورة الأحزاب،الآية: ٤٠] . فلم يبق رسول يجب اتباعه سوى محمد ﷺ، ولو كان أحد من أنبياء الله ورسله حياً لما وسعه إلا اتباعه ﷺ وأنه لا يسع اتباعهم إلا ذلك كما قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَـٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية:٨١] . ونبي الله عيسى عليه الصلاة والسلام إذا نزل في آخر الزمان يكون تابعاً لمحمد ﷺ وحاكماً بشريعته، قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٥٧] .

كما أن من أصول الاعتقاد في الإسلام أن بعثة محمد ﷺ عامة للناس أجمعين، قال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة سبأ، الآية: ٢٨] . وقال سبحانه: ﴿ قُلْ

(١) رواه أحمد حديث رقم (١٤١٠٤) والدارمي في المقدمة برقم (٤٣٦) وغيرهما.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٥٨] وغيرها من الآيات.

خامساً: ومن أصول الإسلام أنه يجب اعتقاد كفر كل من لم يدخل في الإسلام من اليهود والنصارى وغيرهم وتسميته كافراً، وأنه عدو لله ورسوله والمؤمنين، وأنه من أهل النار كما قال تعالى: ﴿ لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡبَيِّنَةُ ﴾ [سورة البينة، الآية ١]. وقال جل وعلا: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ شَرُّ ٱلۡبَرِيَّةِ ﴾ [سورة البينة، الآية: ٦] وغيرها من الآيات. وثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: ((**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**))[1].

ولهذا: فمن لم يُكفر اليهود والنصارى فهو كافر، طرداً لقاعدة الشريعة: (من لم يُكفِّر الكافر فهو كافر).

سادساً: وأمام هذه الأصول الاعتقادية والحقائق الشرعية، فإن الدعوة إلى: (وحدة الأديان) والتقارب بينها وصهرها في قالب واحد دعوة خبيثة ماكرة، والغرض منها خلط الحق بالباطل، وهدم الإسلام وتقويض دعائمه وجر أهله إلى ردة شاملة، ومصداق ذلك في قول الله سبحانه: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢١٧]. وقوله جل

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان برقم (١٥٣).

وعلا: ﴿ وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا۟ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ﴾ [سورة النساء الآية: ٨٩] .

سابعاً: وإن من آثار هذه الدعوة الآثمة إلغاء الفوارق بين الإسلام والكفر، والحق والباطل والمعروف والمنكر، وكسر حاجز النفرة بين المسلمين والكافرين، فلا ولاء ولا براء، ولا جهاد ولا قتال لإعلاء كلمة الله في أرض الله، والله جل وتقدس يقول: ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴾[سورة التوبة،الآية: ٢٩] . ويقول جل وعلا: ﴿ وَقَـٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَـٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾[سورة التوبة،الآية:٣٦].

ثامناً: إن الدعوة إلى (وحدة الأديان) إن صدرت من مسلم فهي تعتبر ردة صريحة عن دين الإسلام، لأنها تصطدم مع أصول الاعتقاد فترضى بالكفر بالله عزّ وجلّ، وتبطل صدق القرآن ونسخه لجميع ما قبله من الكتب، وتبطل نسخ الإسلام لجميع ما قبله من الشرائع والأديان، وبناء على ذلك فهي فكرة مرفوضة شرعاً، محرمة قطعاً بجميع أدلة التشريع في الإسلام من قرآن وسنة وإجماع.

تاسعاً: وتأسيساً على ما تقدم:

١- فإنه لا يجوز لمسلم يؤمن بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً الدعوة إلى هذه الفكرة الآثمة، والتشجيع عليها، وتسليكها بين المسلمين فضلاً عن الاستجابة لها، والدخول في مؤتمراتها وندواتها والانتماء إلى محافلها.

٢- لا يجوز لمسلم طباعة التوراة والإنجيل منفردين، فكيف مع القرآن الكريم في غلاف واحد!! فمن فعله أو دعا إليه فهو في ضلال بعيد، لما في ذلك من الجمع بين الحق (القرآن الكريم) والمحرف أو الحق المنسوخ (التوراة والإنجيل).

٣- كما لا يجوز لمسلم الاستجابة لدعوة: (بناء مسجد وكنيسة ومعبد) في مجمع واحد، لما في ذلك من الاعتراف بدين يعبد الله به غير دين الإسلام وإنكار ظهوره على الدين كله، ودعوة مادية إلى أن الأديان ثلاثة: لأهل الأرض التدين بأي منها، وأنها على قدم التساوي، وأن الإسلام غير ناسخ لما قبله من الأديان، ولا شك أن إقرار ذلك أو اعتقاده أو الرضا به كفر وضلال، لأنه مخالفة صريحة للقرآن الكريم والسنة المطهرة وإجماع المسلمين، واعتراف بأن تحريفات اليهود والنصارى من عند الله، تعالى الله عن ذلك. كما أنه لا يجوز تسمية الكنائس (بيوت الله) وأن أهلها يعبدون الله فيها عبادة صحيحة مقبولة عند الله، لأنها عبادة على غير دين الإسلام، والله تعالى يقول: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ٨٥]. بل هي: بيوت يكفر فيها بالله. نعوذ بالله من الكفر وأهله. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في مجموع الفتاوى (١٦٢/٢٢) ليست - أي: البيع والكنائس- بيوت الله، وإنما بيوت الله المساجد، بل هي بيوت يكفر فيها بالله، وإن كان قد يذكر فيها، فالبيوت بمنزلة أهلها وأهلها كفار، فهي بيوت عبادة الكفار.

عاشراً: ومما يجب أن يعلم أن دعوة الكفار بعامة وأهل الكتاب بخاصة إلى الإسلام واجبة على المسلمين، بالنصوص الصريحة من الكتاب والسنة، ولكن ذلك لا

يكون إلا بطريق البيان والمجادلة بالتي هي أحسن، وعدم التنازل عن شيء من شرائع الإسلام، وذلك للوصول إلى قناعتهم بالإسلام ودخولهم فيه، أو إقامة الحجة عليهم ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة قال الله تعالى: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية ٦٤] أما مجادلتهم واللقاء معهم ومحاورتهم لأجل النزول عند رغباتهم، وتحقيق أهدافهم، ونقض عرى الإسلام ومعاقد الإيمان فهذا باطل يأباه الله ورسوله والمؤمنون والله المستعان على ما يصفون . قال تعالى: ﴿ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ . [سورة المائدة الآية: ٤٩] .

وإن اللجنة إذ تقرر ذلك وتبينه للناس فإنها توصي المسلمين بعامة وأهل العلم بخاصة بتقوى الله تعالى ومراقبته، وحماية الإسلام، وصيانة عقيدة المسلمين من الضلال ودعاته، والكفر وأهله، وتحذرهم من هذه الدعوة الكفرية الضالة: (وحدة الأديان) . ومن الوقوع في حبائلها، ونعيذ بالله كل مسلم أن يكون سبباً في جلب هذه الضلالة إلى بلاد المسلمين وترويجها بينهم . نسأل الله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يعيذنا جميعاً من مضلات الفتن، وأن يجعلنا هداة مهتدين، حماة للإسلام على هدىً ونور من ربنا حتى نلقاه وهو راض عنا .

وبالله التوفيق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برقم: ١٩٤٠٢ وتاريخ ١٤١٨/١/٢٥هـ

- ٤٦ -

أسباب تقوية الإيمان

السؤال : كيف يستطيع المرء أن يقوي إيمانه حيث إنه لا يتأثر بمعاني الآيات التي تقرأ إلا قليلاً ؟.

الجواب : على كل حال فإن هذا الرجل يقول هذا الكلام يظهر أنه مؤمن باليوم الآخر ومصدق به ، ولكن عنده شيء من قسوة القلب، وقسوة القلوب في عصرنا هذا كثيرة جداً ، وسببها الإعراض عن التعبد والتذلل التام لله عزّ وجلّ، ولو أن الإنسان تعبد لله بالمعنى الحق وتذلل لله بالمعنى الحق لوجد في قلبه ليناً وخشوعاً ، ولو أن الإنسان منا أقبل على القرآن وتدبره ، لوجد من قلبه ليناً وخشوعاً ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ﴾ [سورة الحشر من الآية: ٢١].

ومن أسباب قسوة القلب ما ظهر من زينة الدنيا في هذا العصر وافتتان الناس بها ، وكثرة مشاكلها ، ولذلك تجد الإنسان الصغير الذي لم يتفتح على الدنيا ولم تتفتح الدنيا عليه تجده عنده من الخشوع والبكاء أكثر من الكبير ، وهذا نشاهده وتشاهدونه أنتم الآن في المسجد الحرام في القيام تجد شباباً صغاراً في الثامنة عشرة من أعمارهم ونحوها تجدهم يبكون بكاء عند ذكر الآيات التي فيها الوعيد أو الترغيب أكثر من بكاء من هو أكبر منهم ، لأن قلوبهم ألين ، فهي لم تتعلق بالدنيا كثيراً ، ولم

تذهب تنظر إلى المشاكل البعيدة والقريبة ، لذلك نجدهم أكثر خشوعاً وأقرب ليناً ممن انفتحت عليهم الدنيا، وانفتحوا عليها، وصارت قلوبهم مشتتة من هنا ومن هناك.

فنصيحتي لهذا الأخ أن يحصر قلبه وفكره فيما يتعلق بدينه فقط ، وأن يحرص على تلاوة القرآن بتدبر وتمهل ، وأن يحرص أيضاً على مراجعة الأحاديث التي تشتمل على الترغيب والترهيب ، فإنها ترقق القلوب.

○ مجموع دروس وفتاوى الحرم المكي ج٣ ص: ٣٨٠ ، للشيخ ابن عثيمين ○

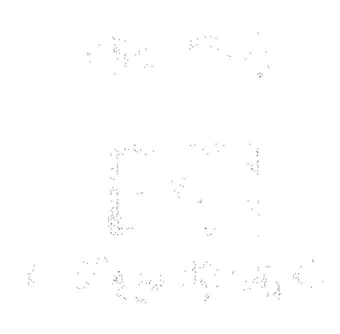


○ تقوية الإيمان ○

السؤال : كيف يكون المرء قوي الإيمان مطبقاً لأوامر الله خائفاً من عقابه ؟

يكون ذلك بتلاوة كتاب الله ودراسته وتدبر معانيه وأحكامه ، وبدراسة سنة النبي ﷺ ومعرفة تفاصيل الشريعة منها ، والعمل بمقتضى ذلك والتزامه عقيدة وفعلاً وقولاً ، ومراقبة الله وإشعار القلب عظمته ، وتذكر اليوم الآخر وما فيه من حساب وثواب وعقاب وشدة وأهوال ، وبمخالطة من يعرف من الصالحين ، و مجانبة أهل الشر والفساد ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

○ فتاوى إسلامية ، اللجنة الدائمة (٤/٤٩٥) ○




٢
فتاوى
النية والإخلاص





-١-

معنى الإخلاص

وسئل فضيلة الشيخ: عن معنى الإخلاص ؟ وإذا أراد العبد بعبادته شيئاً آخر فما الحكم ؟.

فأجاب بقوله : الإخلاص لله تعالى معناه : (أن يقصد المرء بعبادته التقرب إلى الله سبحانه وتعالى والتوصل إلى دار كرامته).

وإذا أراد العبد بعبادته شيئاً آخر ففيه تفصيل، حسب الأقسام التالية:

القسم الأول : أن يريد التقرب إلى غير الله تعالى في هذه العبادة ونيل الثناء عليها من المخلوقين، فهذا يحبط العمل، وهو من الشرك. وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ، قال: قال الله تعالى: ((**أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنْ الشِّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**)) [(١)].

القسم الثاني : أن يقصد بها الوصول إلى غرض دنيوي كالرئاسة، والجاه، والمال دون التقرب بها إلى الله تعالى فهذا عمله حابط لا يقربه إلى الله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَـٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَـٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة هود ، الآية : ١٥ ، ١٦] .

---

(١) مسلم في الزهد (٢٩٨٥).

والفرق بين هذا والذي قبله، أن الأول قصد أن يثنى عليه من قبل أنه عابد لله تعالى وأما هذا الثاني فلم يقصد أن يثنى عليه من قبل أنه عابد لله، ولا يهمه أن يثني الناس عليه بذلك.

القسم الثالث : أن يقصد بها التقرب إلى الله تعالى والغرض الدنيوي الحاصل بها، مثل أن يقصد مع نية التعبد لله تعالى بالطهارة تنشيط الجسم وإزالة فضلاته، وبالحج مشاهدة المشاعر والحجاج، فهذا ينقص أجر الإخلاص، ولكن إن كان الأغلب عليه نية التعبد فقد فاته كمال الأجر، ولكن لا يضره ذلك باقتراف إثم أو وزر لقوله تعالى في الحجاج: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [سورة البقرة، الآية : ١٩٨].

وإن كان الأغلب عليه نية غير التعبد فليس له ثواب في الآخرة، وإنما ثوابه ما حصله في الدنيا، وأخشى أن يأثم بذلك لأنه جعل العبادة التي هي أعلى الغايات وسيلة للدنيا الحقيرة، فهو كمن قال الله فيهم: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٥٨]. وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة رضي الله عنه ((**أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَبْتَغِي عَرَضاً مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا أَجْرَ لَهُ**)) . فأعاد ثلاثاً والنبي ﷺ، يقول: ((**لا أَجْرَ لَهُ**)).[1] وفي الصحيحين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ، قال : ((**مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**)) .[2]

وإن تساوى عنده الأمران فلم تغلب نية التعبد ولا نية غير التعبد فمحل نظر، والأقرب أنه لا ثواب له كمن عمل لله تعالى ولغيره

---

(١) أبو داود في الجهاد (٢٥١٦). وأحمد (٢/٢٩٠، ٣٦٦) وفي إسناده يزيد بن مكرز وهو مجهول وانظر تعليق أحمد شاكر على المسند (٧٨٨٧).

(٢) البخاري في بدء الوحي (١)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧).

والفرق بين هذا القسم والذي قبله، أن غرض غير التعبد في القسم السابق حاصل بالضرورة، فإرادته إرادة حاصلة بعمله بالضرورة، وكأنه أراد ما يقتضيه العمل من أمر الدنيا.

فإن قيل: ما هو الميزان لكون مقصوده في هذا القسم أغلبه التعبد أو غير التعبد؟

قلنا: الميزان أنه إذا كان لا يهتم بما سوى العبادة، حصل أم لم يحصل فقد دل على أن الأغلب نية التعبد، والعكس بالعكس.

وعلى كل حال فإن النية التي هي قول القلب أمرها عظيم، وشأنها خطير فقد ترتقي بالعبد إلى درجة الصديقين، وقد ترده إلى أسفل السافلين، قال بعض السلف: (ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص). فنسأل الله لنا ولكم الإخلاص في النية، والصلاح في العمل.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ج/١ ص ٩٨ – ١٠٠ ○



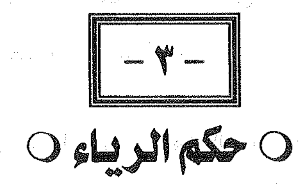
– ٢ –

○ حكم التلفظ بالنية ○

السؤال: ما حكم التلفظ بالنية في الصلاة والوضوء؟

الجواب : حكم ذلك أنه بدعة، لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه، فوجب تركه، والنية محلها القلب، فلا حاجة مطلقاً إلى التلفظ بالنية. والله ولي التوفيق.

فتاوى المرأة، الشيخ ابن باز، ص ٢٩



- ٣ -

حكم الرياء

السؤال : ما حكم الرياء؟

الجواب : فأجاب غفر الله له بقوله: الرياء من الشرك الأصغر، لأن الإنسان أشرك في عبادته أحداً غير الله، وقد يصل إلى الشرك الأكبر، وقد مثل ابن القيم رحمه الله للشرك الأصغر (بيسير الرياء) وهذا يدل على أن كثير الرياء قد يصل إلى الشرك الأكبر.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [سورة الكهف، الآية: ١١٠] والعمل الصالح ما كان صواباً خالصاً، والخالص ما قصد به وجه الله، والصواب: ما كان على شريعة الله. فما قصد به غير الله فليس بصالح، وما خرج عن شريعة الله فليس بصواب، ويكون مردوداً على فاعله؛ لقول

النبي ﷺ: ((مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ))[1] ، وقال: ((**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**))[2] الحديث. قال بعض العلماء: هذان الحديثان ميزان الأعمال؛ فحديث النية ميزان الأعمال الباطنة، والحديث الآخر ميزان الأعمال الظاهرة.

○ فتاوى العقيدة، ابن عثيمين، ص ١٩٩ - ٢٠٠ ○

- ٤ -

○ حكم العبادة إذا اتصل بها الرياء ○

السؤال: سئل الشيخ أعلى الله درجته في المهديين: ما حكم العبادة إذا اتصل بها الرياء؟.

الجواب: فأجاب قائلاً: حكم العبادة إذا اتصل بها الرياء أن يقال: اتصال الرياء على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن يكون الباعث على العبادة مراءاة الناس من الأصل كمن قام يصلي لله مراءاة الناس، من أجل أن يمدحه الناس على صلاته، فهذا مبطل للعبادة.

الوجه الثاني: أن يكون مشاركاً للعبادة في أثنائها: بمعنى أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله، ثم طرأ الرياء في أثناء العبادة، فهذه العبادة لا تخلو من حالين:

---

(١) علقه البخاري في البيوع وفي الاعتصام، ووصله مسلم في الأقضية (١٨ - ١٧١٨).

(٢) البخاري في بدء الوحي (١)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧).

الحال الأولى: ألا يرتبط أول العبادة بآخرها فأولها صحيح بكل حال، وآخرها باطل. مثال ذلك رجل عنده مائة ريال يريد أن يتصدق بها فتصدق بخمسين منها صدقة خالصة، ثم طرأ عليه الرياء في الخمسين الباقية، فالأولى صدقة صحيحة مقبولة، والخمسون الباقية صدقة باطلة لاختلاط الرياء فيها بالإخلاص.

الحال الثانية: أن يرتبط أول العبادة بآخرها فلا يخلو الإنسان حينئذ من أمرين:

الأمر الأول: أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه بل يعرض عنه ويكرهه، فإنه لا يؤثر شيئاً لقوله ﷺ: ((**إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ**)) [1].

الأمر الثاني: أن يطمئن إلى هذا الرياء ولا يدافعه، فحينئذ تبطل جميع العبادة لأن أولها مرتبط بآخرها. مثال ذلك أن يبتدئ الصلاة مخلصاً بها لله تعالى، ثم يطرأ عليها الرياء في الركعة الثانية فتبطل الصلاة كلها لارتباط أولها بآخرها.

الوجه الثالث: أن يطرأ الرياء بعد انتهاء العبادة فإنه لا يؤثر عليها ولا يبطلها لأنها تمت صحيحة فلا تفسد بحدوث الرياء بعد ذلك، وليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته؛ لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العبادة، وليس من الرياء أن يسر الإنسان بفعل الطاعة، لأن ذلك دليل إيمانه قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((**مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكُمُ الْمُؤْمِنُ**))[2] وقد سئل النبي ﷺ عن ذلك فقال: ((**تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ**)) [3].

فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص: ٢٠٠ – ٢٠١

(١) البخاري في الطلاق (٥٢٦٩)، ومسلم في الإيمان (١٢٧).
(٢) الترمذي في الفتن (٢١٦٥)، وأحمد (٢٦/١).
(٣) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب برقم (٢٦٤٢).

- ٥ -

التمسح بالإسلام لنيل المآرب لا يجوز

السؤال: ما قول العلماء الكرام في من يستغلون الإسلام لتحقيق أغراضهم الشخصية؟

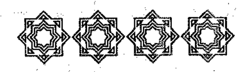
الجواب: الإسلام دين الحق مثل ما هو معروف ولله الحمد، كما قال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۖ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَـٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ١١٩] ودين الإسلام أرفع وأعز وأعلى من أن يجعله الإنسان غرضاً لوصوله إلى أغراضه الشخصية، وأن كل إنسان يدعي أنه من أنصار الإسلام وحماته فإنه يجب أن تعرض أقواله على أفعاله، حتى يتبين أنه صادق في ذلك، لأن المنافقين يقولون عن تمسكهم بالإسلام ما إذا سمعهم الرجل قال هؤلاء هم المؤمنون كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ ﴾ [سورة المنافقون، الآية : ١] ، ثم قال تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَكَـٰذِبُونَ ۝١ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَـٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة المنافقون، الآية: ١، ٢] إلى أن قال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ۖ وَإِن يَقُولُوا۟ تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ۖ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ ۖ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۚ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ ۚ قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ۝٤ ﴾ [سورة المنافقون ، الآية : ٤].

فعند المنافقين من البيان والفصاحة ما إذا سمعه الإنسان سمع لقولهم وظن أنهم على حق وصواب. وعلى كل حال فإنه لا يجوز للإنسان أن يتمسح بالدين الإسلامي

لينال مآربه ، بل عليه أن يتمسك بدين الإسلام لينال ثمراته الجليلة التي منها العز والتمكين في الأرض قبل ثواب الآخرة ، قال الله عزّ وجلّ: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [سورة النور ، الآية : ٥٥].

وقال الله عزّ وجلّ: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة النحل، الآية : ٩٧]

○ فتاوى ابن عثيمين، كتاب الدعوة، ص ٣٣ – ٣٥ ○



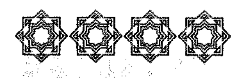
- ٦ -

○ إنما الأعمال بالنيات ○

السؤال : **تبرعت لمشروع خيري خوفاً وخجلاً من الرئيس المباشر في العمل ولو ترك المجال لي لم أتبرع ولو بنصف قرش، فهل لي ثواب كامل على عملي هذا كما لو كنت قد تبرعت لهذا المشروع من حسن خاطر واختيار مني مع الدليل؟**

الجواب : إذا كان الأمر كما ذكرت فأنت لا تؤجر على هذا المبلغ لأنك لم تقصد به وجه الله، وإنما قدمته لوجه صاحبك خوفاً منه. وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**)) [1] الحديث.

○ فتاوى للموظفين والعمال، اللجنة الدائمة، ص ٦٦ ○





○ حكم التفكير في الحرام دون عمل ○

السؤال : ما حكم التفكير بفعل الأشياء المحرمة .. كأن يفكر شخص أن يسرق مثلاً أو يفكر أن يزني وهو يعلم من ذات حاله أنه لن يفعل ذلك لو تيسرت له السبل ؟.

الجواب : ما يقع في نفس الإنسان من الأفكار السيئة كأن يفكر في الزنا أو السرقة أو شرب المسكر أو نحو ذلك، ولا يفعل شيئاً من ذلك فإنه يعفى عنه ولا يلحقه بذلك ذنب لقول النبي ﷺ : ((**إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ**))، [2] وقوله ﷺ : ((**مَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ**))[3] وفي لفظ : ((**اكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّايَ**)) [4] متفق عليه من حديث ابن عباس رضي

---

(١) البخاري في بدء الوحي، (١)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧).
(٢) متفق على صحته /البخاري في الطلاق (٥٢٦٩)، ومسلم في الإيمان (١٢٧).
(٣) ومسلم في الإيمان (١٢٨).
(٤) مسلم في الإيمان (١٢٩) من حديث أبي هريرة.

الله عنهما. والمعنى أنه من ترك السيئة التي هم بها من أجل الله كتبها الله له حسنة، وإن تركها لأسباب أخرى لم تكتب عليه سيئة ولم تكتب له حسنة، وهذا فضل من الله سبحانه ورحمة لعباده، فله الحمد والشكر لا إله غيره ولا رب سواه.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٤٢٤، الشيخ ابن باز ○




٣
فتاوى
الطهارة

-١-

○ صاحب الحدث الأصغر ومس المصحف ○

السؤال : نرجو إفادتنا عن حكم قراءة القرآن لمن كان عليه حدث أصغر؟

الجواب : قراءة القرآن الكريم لمن عليه حدث أصغر لا بأس بها إذا لم يمس المصحف لأنه ليس من شرط جواز القراءة أن يكون الإنسان على طهارة، وأما إذا كان عليه جنابة فإنه لا يقرأ القرآن مطلقاً حتى يغتسل، ولكن لا بأس أن يقرأ ذكراً من القرآن مثل أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، أو يصاب بمصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون. أو نحو ذلك من الأذكار المأخوذة من القرآن الكريم.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين (٢/٥٠، ٥١) ○



-٢-

○ القبلة لا تنقض الوضوء ○

السؤال : زوجي يقبلني دائماً وهو ذاهب إلى خارج البيت، حتى وإن كان خارجاً للصلاة في المسجد، وأشعر أحياناً أنه يقبلني بشهوة فما الحكم الشرعي في وضوئه؟

الجواب : عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ ((قَبَّلَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ)) [١].

---

(١) أبو داود في الطهارة (١٧٨، ١٧٩، ١٨٠)، والترمذي في الطهارة (٨٦)، والنسائي في الطهارة (١/١٠٤)، وابن ماجه في الطهارة (٥٠٢).

هـذا الحديث فيه بيان حكـم مـس المرأة وتقبيـلها : هـل ينقض الوضـوء أم لا ينقض الوضوء ؟ . والعلماء رحمهم الله اختلفوا في ذلك ، فمنهم من قال ، إن مسست المرأة انتقض الوضوء بكل حال ومنهم من قال إن مسستها بشهوة انتقض الوضوء وإلا فلا ، ومنهم من قال إنه لا ينقض الوضوء مطلقاً وهذا القول هو الراجح.

يعنى أن الرجل إذا قبّل زوجته أو مس يدها أو ضمها ولم ينزل ولم يحدث فإن وضوءه لا يفسد لا هو ولا هي ، وذلك لأن الأصل بقاء الوضوء على ما كان عليه ، حتى يقوم دليل على أنه انتقض ، ولم يرد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ دليل على أن مس المرأة ينقض الوضوء . وعلى هذا يكون مس المرأة ولو بدون حائل ولو بشهوة وتقبيلها وضمها ، كل ذلك لا ينقض الوضوء. والله أعلم

○ فتاوى المرأة ، ابن عثيمين ص ٢٠ ○





- ٣ -

○ ما حكم قراءة القرآن على غير وضوء ○

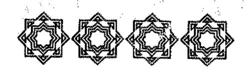
السؤال : ما حكم من يقرأ القرآن وهو على غير وضوء سواء كانت قراءة عن ظهر قلب أو من المصحف ؟

الجواب : يجوز للإنسان أن يقرأ القرآن على غير وضوء إذا كانت القراءة حفظاً عن ظهر قلب ؛ لأن الرسول ﷺ لم يكن يحبسه عن القراءة إلا الجنابة فكان يقرأ متوضئاً وغير متوضئ.

أما المصحف فلا يجوز لمن عليه حدث أن يمسه، لا الحدث الأصغر ولا الحدث الأكبر. قال الله تعالى: ﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴾ [سورة الواقعة، الآية: ٧٩]. أي المطهرون من الأحداث والأنجاس ومن الشرك.

وفي الحديث عن النبي ﷺ في الكتاب الذي كتبه إلى عامله عمرو بن حزم قال: ((**لا يَمَسَّ القُرْآنَ إلا طَاهِرًا**)).(١) وهذا باتفاق الأئمة أنه لا يجوز للمحدث حدثاً أصغر أو أكبر أن يمس المصحف إلا من وراء حائل كأن يكون المصحف في صندوق أو كيس أو يمسه من وراء ثوب أو من وراء كمه.

فتاوى الفوزان، تدبر القرآن، (ص ٤٤)



- ٤ -

يجوز لمس الشريط المسجل عليه قرآن للجنب

السؤال: نعلم أن القرآن الكريم له حرمته لا يمسه إلا المطهرون، فما رأيك في الشريط المسجل عليه قرآن كريم للرجل أو المرأة إذا كان عليهما جنابة أو المرأة إذا كانت حائضاً، هل يجوز لمس أو حمل الشريط الذي فيه قرآن كريم؟

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

(١) مالك في الموطأ في كتاب القرآن (ص١٩٩)، والدارمي في الطلاق (٢١٨٣).

الجواب : لا حرج في حمل أو لمس الشريط المسجل عليه القرآن لمن كان عليه جنابة ونحوها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، السؤال الثالث من الفتوى رقم: ٩٦٢٠ ○



- ٥ -

○ هل مس الذكر ينقض الوضوء ○

السؤال : هل مس الذكر يفسد الوضوء. سمعت أنه لا يفسد الوضوء، هل هذا صحيح؟

الجواب : ورد حديثان في مس الذكر، أحدهما فيه أنه ينقض الوضوء(١) والثاني أنه غير ناقض(٢) والعمل على أنه ناقض للاحتياط، وعمل بعض الصحابة عليه، فإن لم

---

(١) حديث بسرة بنت صفوان ترفعه: "من مس ذكره فليتوضأ" رواه أحمد (٤٠٦/٦)، وأبو داود (١٨١) والترمذي (٨٢)، والنسائي (٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧)، ابن ماجه (٤٧٩) وهو حديث صحيح.

(٢) حديث قيس بن طلق عن أبيه رضي الله عنه، قال: قدمنا على نبي الله ﷺ فجاء رجل كأنه بدوي فقال: "يانبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ؟ فقال: هل هو إلا مضغة منه" أو قال "بضعة منه" رواه أحمد (٢٢/٤). وأبو داود (١٨٢)، والترمذي (٨٥)، وابن ماجه (٤٨٣) قال البيهقي يكفي في ترجيح حديث بسرة على حديث طلق أن حديث طلق لم يخرجه الشيخان ولم يحتجا بأحد من رواته، وحديث بسرة قد احتجا بجميع رواته إلا أنهما لم يخرجاه للاختلاف فيه على عروة وعلى هشام بن عروة، وهذا الاختلاف لا يمنع من =

يتوضأ بعده متأوِّلاً صَحَّتْ صلاتُهُ، فإن كان مَسَّهُ لإثارة الشهوة فالنقْض أرجحُ، والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين، ص٧٦، ٧٧ ○



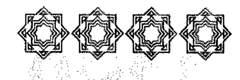
-٦-

○ التطيب بالكولونيا ○

السؤال: كثر الجدل حول التطيب بمادة الكولونيا، فهل يشرع للمسلم المتوضئ أن يجدد وضوءه منها أو يغسل ما وقعت عليه من جسده؟

الجواب: الطيب المعروف بالكولونيا لا يخلو من المادة المعروفة بـ(السبرتو) وهي مادة مسكرة حسب إفادة الأطباء، فالواجب ترك استعماله، والاعتياض عنه بالأطياب السليمة. أما الوضوء منه فلا يجب. ولا يجب غسل ما أصاب البدن منه لأنه ليس هناك دليل واضح على نجاسته. والله ولي التوفيق.

○ فتاوى إسلامية، ابن باز (١/١٣٥، ١٣٦) ○



= الحكم بصحته وإن نزل عن شرط الشيخين. أ. هـ وقال أبو داود: قلت لأحمد: حديث بسرة ليس بصحيح؟ قال: بل هو صحيح. التلخيص الحبير ١/١٣١ - ١٣٤.

-٧-

حكم استعمال العطور التي تحتوي على شيء من الكحول

السؤال : ما حكم استعمال بعض العطور التي تحتوي على شيء من الكحول؟.

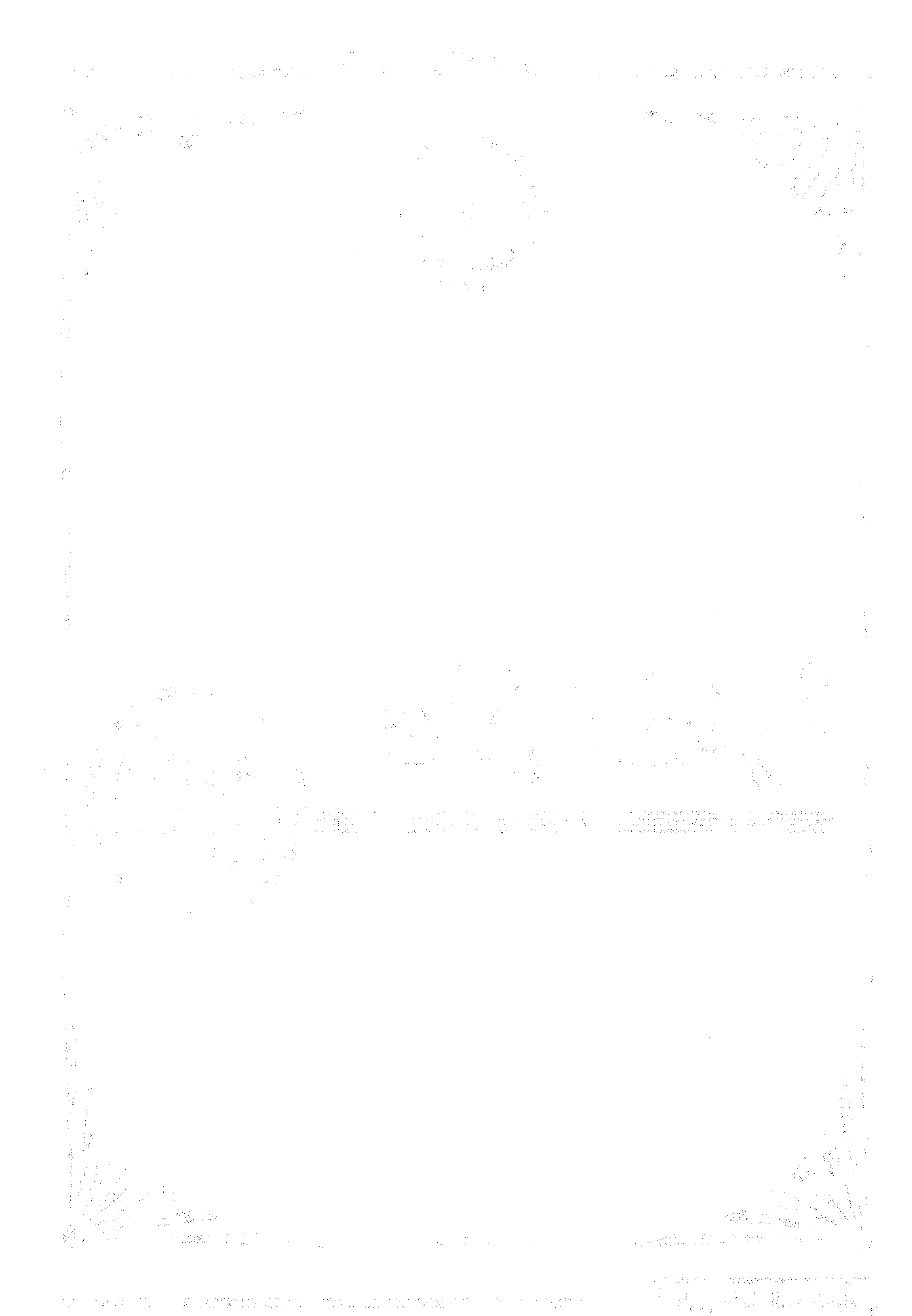
الجواب : الأصل حِل العطور والأطياب التي بين الناس، إلا ما عُلم أن به ما يمنع استعماله لكونه مسكراً أو يسكر كثيره أو به نجاسة ونحو ذلك، وإلا فالأصل حل العطور التي بين الناس كالعود والعنبر والمسك.. الخ فإذا علم الإنسان أن هناك عطراً فيه ما يمنع استعماله من مسكر أو نجاسة ترك ذلك. ومن ذلك الكلونيا فإنه ثبت عندنا بشهادة الأطباء أنها لا تخلو من المسكر ففيها شيء كبير من الاسبيرتو ، وهو مسكر؛ فالواجب تركها إلا إذا وجد منها أنواع سليمة وفيما أحل الله من الأطياب ما يغني عنها والحمد لله. وهكذا كل شراب أو طعام فيه مسكر يجب تركه. والقاعدة أن ما أسكر كثيره فقليله حرام كما قال الرسول ﷺ: ((**مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ**)) .. [1] والله ولي التوفيق.

مجلة البحوث. عدد رقم ٣٣ ص: ١١٦ الشيخ ابن باز



(١) النسائي في الأشربة (٥٦٠٧). وابن ماجه في الأشربة (٣٣٩٤).


٤
فتاوى
سنن الفطرة



-١-

○ حكم إعفاء اللحية ○

السؤال : ١ - هل تربية اللحية واجبة أو جائزة؟ وهل حلقها ذنب أو إخلال بالدين؟ وهل حلقها جائز مع تربية الشنب؟

و**الجواب** : عن هذه الأسئلة : نقول : صحَّ عن النبي ﷺ ما أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : ((**خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللِّحَى**))[١] وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((**جُزُّوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللِّحَى خَالِفُوا الْمَجُوسَ**)). [٢] وخرَّج النسائي في سننه بإسناد صحيح عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((**مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا**)) [٣] قال العلامة الكبير والحافظ الشهير أبو محمد بن حزم : اتفق العلماء على أن قص الشارب وإعفاء اللحية فرض.أ.هـ .

والأحاديث في هذا الباب ، وكلام أهل العلم فيما يتعلق بإحفاء الشوارب وتوفير اللحى وإكرامها وإرخائها كثير ، لا يتيسر استقصاء الكثير منه في هذه الرسالة . ومما تقدم من الأحاديث ، وما نقله ابن حزم من الإجماع يعلم **الجواب** عن الأسئلة الثلاثة. وخلاصته : أن تربية اللحية وتوفيرها وإرخاءها فرض لا يجوز تركه ؛

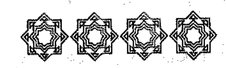
---

(١) البخاري في اللباس (٥٨٩٢، ٥٨٩٣) ، ومسلم في الطهارة (٢٥٩) .
(٢) مسلم في الطهارة (٢٦٠) .
(٣) الترمذي في الأدب(٢٧٦١)، والنسائي في الطهارة (١٣)، وفي الزينة (٥٠٤٧) .

لأن الرسول ﷺ أمر بذلك، وأمره على الوجوب كما قال الله عز وجل: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [سورة الحشر، الآية: ٧] وهكذا قص الشارب واجب، وإحفاؤه أفضل، أما توفيره أو اتخاذ الشنبات فذلك لا يجوز؛ لأنه يخالف قول النبي ﷺ: ((**قُصُّوا الشَّوَارِبَ**))، ((**أَحْفُوا الشَّوَارِبَ**))، ((**جُزُّوا الشَّوَارِبَ**))، ((**مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا**)) وهذه الألفاظ الأربعة كلها جاءت في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ، وفي اللفظ الأخير وهو قوله ﷺ: ((**مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا**)) وعيد شديد وتحذير أكيد، وذلك يوجب للمسلم الحذر مما نهى الله عنه ورسوله، والمبادرة إلى امتثال ما أمر الله به ورسوله. ومن ذلك يعلم أيضاً أن إعفاء الشارب واتخاذ الشنبات ذنب من الذنوب ومعصية من المعاصي. وهكذا حلق اللحية وتقصيرها من جملة الذنوب والمعاصي التي تنقص الإيمان وتضعفه، ويخشى منها حلول غضب الله ونقمته. وفي الأحاديث المذكورة آنفاً الدلالة على أن إطالة الشوارب وحلق اللحى وتقصيرها من مشابهة المجوس والمشركين. وقد علم أن التشبه بهم منكر لا يجوز فعله، لقول النبي ﷺ: ((**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**))[1] وأرجو أن يكون في هذا الجواب كفاية ومقنع.

والله ولي التوفيق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

مجموع الفتاوى، ج٣ ص ٣٦٢ – ٣٦٣، ابن باز



(١) أبو داود في اللباس (٤٠٣١)، وأحمد (٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٦٣٤).

- ٢ -

حكم حلق اللحية

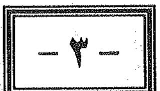
السؤال : أرجو من فضيلتكم بيان حكم حلق اللحية ، أو أخذ شيء منها، وما هي حدود اللحية الشرعية؟

الجواب : حلق اللحية محرَّم؛لأنه معصية للرسول ﷺ، فإن النبي ﷺ قال: ((**أَعْفُوا اللِّحَى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ**))[1] ولأنه خروج عن هدي المرسلين إلى هدي المجوس والمشركين، وحدُّ اللحية كما ذكره أهل اللغة هي شعر الوجه واللحيين والخدين، بمعنى أن كل ما على الخدين وعلى اللحيين والذقن فهو من اللحية، وأخذ شيء منها داخل في المعصية أيضاً؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: ((**أَعْفُوا اللِّحَى**)) ، ((**أَرْخُوا اللِّحَى**)) ، ((**وَفِّرُوا اللِّحَى**)) ، ((**أَوْفُوا اللِّحَى**)) ... وهذا يدل على أنه لا يجوز أخذ شيء منها، لكن المعاصي تتفاوت، فالحلق أعظم من أخذ شيء منها، لأنه أعظم وأبين مخالفة من أخذ شيء منها.

رسالة في صفة صلاة النبي ص٣١، ابن عثيمين



(١) النسائي في الزينة (٥٠٤٦).



دفن الشعر المقصوص

السؤال : ما حكم دفن الشعر الساقط والشعر المقصوص؟

الجواب : استحب بعض العلماء أن يدفن الإنسان ما أزاله من شعره أو ظفره أو سنه وذكروا في ذلك أثرًا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ولا شك أن فعل الصحابي أولى من فعل غيره، وقد ذهب إلى هذا فقهاؤنا رحمهم الله فقالوا: إنه ينبغي أن يدفن ما أزاله من شعر وظفر وسن ونحوه.

كتاب الدعوة، (٥)، ابن عثيمين (٧٩/٢)



- ٤ -

من الفطرة قص الأظافر

السؤال : ما حكم الشرع فيمن يطيل أظافره كلها أو بعضها؟

الجواب : تطويل الأظافر مكروه إن لم يكن محرمًا لأن النبي ﷺ وقّت في تقليم الأظافر ألا تترك فوق أربعين يومًا. (١)

(١) مسلم في الطهارة (٢٥٨).

ومن الغرائب أن هؤلاء الذين يدّعون المدنية والحضارة يبقون هذه الأظافر مع أنهاتحمل الأوساخ والأقذار وتوجب أن يكون الإنسان متشبهًا بالحيوان ولهذا قال الرسول ﷺ: ((**مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ ... أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ**))[1] يعني أنهم يتخذون الأظافر سكاكين يذبحون بها ويقطعون بها اللحم أو غير ذلك فهذا من هدي هؤلاء الذين أشبه ما يكونون بالبهائم.

○ **كتاب الدعوة، (٥)، ابن عثيمين (٢/٧٩، ٨٠)** ○



- ٥ -

○ لا تجوز إطالة الأظافر ○

السؤال: **هل إطالة الأظافر من أجل الجمال محرمة؟**

الجواب: لا تجوز إطالة الأظافر، بل ورد الأمر بالتقليم كل أسبوع أو كل أربعين يومًا على الأكثر.[2]

○ **فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ١٠٩** ○



(١) البخاري في الشركة (٢٥٠٧)، ومسلم في الأضاحي (١٩٦٨).
(٢) مسلم في الطهارة، (٢٥٨).

- ٦ -

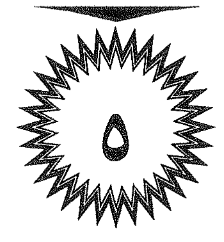
○ حكم حلق شعر الإبطين أو قصه ○

السؤال : ما حكم حلق شعر الإبطين أو قصه لمن لا يقوى على نتفه؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : لا بأس بذلك، فإن القصد إزالته لئلا يعلق به العرق والوسخ، ويحصل منه النتن والصنان المضر لمن شمه بخبث رائحته، وحيث أنه يقع في موضع رقيق، فإن الأصل نتفه، وذلك سهل، ومعتاد، لا يشق ولا يستصعب، فإن لم يقو على النتف جاز القص بالمقراض، والإزالة بالنورة، والحلق بالموسى ونحوه، والله أعلم .

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ○







الصلاة

وحكم تاركها

-١-

حكم ترك الصلاة عمداً

السؤال : أخي الأكبر لا يؤدي الصلاة هل أصله أو لا علماً بأنه أخي من أبي فقط ؟

الجواب : الذي يترك الصلاة متعمداً كافر كفراً أكبر في أصح قولي العلماء إذا كان مقراً بوجوبها ، فإن كان جاحداً لوجوبها فهو كافر عند جميع أهل العلم لقول النبي ﷺ : ((رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلامُ وَعَمُودُهُ الصَّلاةُ وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ)) [١] ولقوله ﷺ : ((إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ))[٢] ولقوله عليه الصلاة والسلام : ((الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ الصَّلاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ)) ،[٣] ولأن الجاحد لوجوبها مكذب لله ولرسوله ولإجماع أهل العلم والإيمان، فكان كفره أكبر وأعظم من كفر تاركها تهاوناً. وعلى كلا الحالين فالواجب على ولاة الأمور من المسلمين أن يستتيبوا تارك الصلاة ، فإن تاب وإلا قتل ؛ للأدلة الواردة في ذلك . والواجب هجر تارك الصلاة ، ومقاطعته ، وعدم إجابة دعوته حتى يتوب إلى الله من ذلك ، مع وجوب مناصحته ، ودعوته إلى الحق ، وتحذيره من العقوبات المترتبة على ترك الصلاة في الدنيا والآخرة ؛ لعله يتوب ، فيتوب الله عليه .

كتاب الدعوة ، ص ٩٣ ، ابن باز

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٣١/٥) والترمذي في الإيمان (٢٦١٦) . وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٣) . بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان (٨٢) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٣٤٦/٥) وأهل السنن بإسناد صحيح : الترمذي في الإيمان (٢٦٢١) . والنسائي في الصلاة (٢٣٢/١)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٧٩) .

- ٢ -

حكم تارك الصلاة

السؤال : ماذا يفعل الرجل إذا أمر أهله بالصلاة ولكنهم لم يستمعوا إليه، أيسكن معهم ويخالطهم أم يخرج من البيت ؟.

الجواب : إذا كان الأهل لا يصلون أبداً فإنهم كفار ، مرتدون ، خارجون عن الإسلام ، ولا يجوز أن يسكن معهم ، ولكن يجب عليه أن يدعوهم ويلح ويكرر لعل الله يهديهم ؛ لأن تارك الصلاة كافر - والعياذ بالله - بدليل الكتاب والسنة ، وقول الصحابة ، والنظر الصحيح.

- أما من القرآن : فقوله تعالى عن المشركين : ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [سورة التوبة ، الآية : ١١] مفهوم الآية أنهم إذا لم يفعلوا ذلك فليسوا إخواناً لنا ولا تنتفي الأخوة الدينية بالمعاصي وإن عظمت ، ولكن تنتفي عند الخروج عن الإسلام.

- أما من السنة : فقول النبي ﷺ : ((إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ))[1] - ثابت في صحيح مسلم - وقوله في حديث بريدة رضي الله عنه في السنن : ((الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ)).[2]

---

(١) مسلم في الإيمان (٨٢).

(٢) أحمد (٣٤٦/٥)، والترمذي في الإيمان (٢٦٤١)، والنسائي (٢٣٢/١). وابن ماجه (١٠٧٩).

- أما أقوال الصحابة : قال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه : (**لا حَظَّ فِي الإِسْلامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ**)[1] ، والحظ : النصيب ، وهو هنا نكرة في سياق النفي فيكون عاماً لا نصيب لا قليل ولا كثير - وقال عبدالله بن شقيق : كان أصحاب النبي ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.

❖ أما من جهة النظر الصحيح فيقال : هل يعقل أن رجلاً في قلبه حبة خردل من إيمان يعرف عظمة الصلاة وعناية الله بها ثم يحافظ على تركها؟ هذا شيء لا يمكن ، وقد تأملت الأدلة التي استدل بها من يقول أنه لا يكفر ، فوجدتها لا تخرج عن أحوال خمسة :

١ - إما أنها لا دليل فيها أصلاً .

٢ - أو أنها قيدت بحال أو وصف يمتنع معه ترك الصلاة.

٣ - أو أنها قيدت بحال يعذر فيها من ترك هذه الصلاة.

٤ - أو أنها عامة فتخصص بأحاديث كفر تارك الصلاة.

٥ - أو أنها ضعيفة لا تقوم بها حجة.

وإذا تبين أن تارك الصلاة كافر ؛ فإنه يترتب عليه أحكام المرتدين -وليس في النصوص أن تارك الصلاة مؤمن ، أو أنه يدخل الجنة ، أو ينجو من النار ونحو ذلك مما يحوجنا إلى تأويل الكفر الذي حكم به على تارك الصلاة بأنه كفر نعمة أو كفر دون كفر- ومنها :

أولاً : أنه لا يصح أن يزوج ، فإن عقد له وهو لا يصلي فالنكاح باطل ، ولاتحل له الزوجة به ، لقوله تعالى عن المهاجرات : ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ [الممتحنة ، الآية : ١٠] .

---

(١) مالك في الطهارة (٨٤) .

ثانياً: أنه إذا ترك الصلاة بعد أن عقد له فإن نكاحه ينفسخ، ولا تحل له الزوجة.. للآية التي ذكرناها سابقاً، على حسب التفصيل المعروف عند أهل العلم بين أن يكون ذلك قبل الدخول أو بعده.

ثالثاً: أن هذا الرجل الذي لا يصلي إذا ذبح لا تؤكل ذبيحته لماذا؟. لأنها حرام، ولو ذبح يهودي أو نصراني فذبيحته يحل لنا أن نأكلها، فيكون - والعياذ بالله - ذبحه أخبث من ذبح اليهود والنصارى.

رابعاً: أنه لا يحل أن يدخل مكة أو حدود حرمها لقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٢٨].

خامساً: أنه لو مات أحد من أقاربه فلا حق له في الميراث، فلو مات رجل عن ابن له لا يصلي الرجل مسلم يصلي والابن لا يصلي وعن ابن عم له بعيد (عاصب)، من الذي يرثه؟ ابن عمه البعيد دون ابنه لقول النبي ﷺ في حديث أسامة: ((**لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ**)) [(١)] - متفق عليه ولقوله ﷺ: ((**أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ**)) [(٢)] وهذا مثال ينطبق على جميع الورثة..

سادساً: أنه إذا مات لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن مع المسلمين، إذاً ماذا نصنع به؟ نخرج به إلى الصحراء ونحفر له وندفنه بثيابه لأنه لا حرمة له.

---

(١) متفق عليه: البخاري في الفرائض (٦٧٦٤)، ومسلم في الفرائض (١٦١٤).

(٢) البخاري في الفرائض (٦٧٣٢)، ومسلم في الفرائض (١٦١٥).

وعلى هذا فلا يحل لأحد مات عنده ميت وهو يعلم أنه لا يصلي أن يقدمه للمسلمين يصلون عليه.

سابعاً: أنه يحشر يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأبيّ بن خلف، أئمة الكفر - والعياذ بالله - ولا يدخل الجنة، ولا يحل لأحد من أهله أن يدعو له بالرحمة والمغفرة، لأنه كافر لا يستحقها لقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [سورة التوبة، الآية: ١١٣].

فالمسألة يا إخواني خطيرة جداً.. ومع الأسف فإن بعض الناس يتهاونون في الأمر، ويقرون في البيت من لا يصلي، وهذا لا يجوز. والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

○ رسالة صفة صلاة النبي، ص ٢٩ - ٣٠، ابن عثيمين ○



- ٣ -

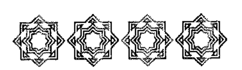
○ صلاة الحارس ○

السؤال: جندي مكلف بحراسة أحد الأماكن وحان وقت صلاة العصر ولم يصلها إلا بعد صلاة المغرب لأنه لم يجد من ينيبه للقيام بخفارته، هل عليه إثم في تأخيرها؟ وماذا يفعل من هو على تلك الحال؟

الجواب : لا يجوز للحارس وغيره أن يؤخر الصلاة عن وقتها لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾ [سورة النساء،الآية:١٠٣] أي مفروضة في الأوقات.

ولأدلة أخرى من الكتاب والسنة. وعليه أن يصلي الصلاة في وقتها مع قيامه بالحراسة كما صلى المسلمون مع النبي ﷺ، صلاة الخوف وهم مصافون للعدو، والله ولي التوفيق.

○ مجلة الدعوة / عدد (١٠١٥)، الشيخ ابن باز ○



-٤-

○ الحركة في الصلاة ○

السؤال : مشكلتي أنني كثير الحركة في الصلاة.. وقد سمعت أن هناك حديثاً معناه أن أكثر من ثلاث حركات في الصلاة تبطلها. فما صحة هذا الحديث ؟ وما السبيل إلى التخلص من كثرة العبث في الصلاة ؟.

الجواب : السنة للمؤمن أن يقبل على صلاته ويخشع فيها بقلبه وبدنه سواء كانت فريضة أو نافلة لقول الله سبحانه : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴾ [سورة المؤمنون ، الآيتان : ١ ، ٢] ، وعليه أن يطمئن فيها ، وذلك من أهم

أركانها وفرائضها لقول النبي ، ﷺ ، للذي أساء في صلاته ولم يطمئن فيها: ((ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ)) فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل : يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أحسن غير هذا فعلمني ، فقال له النبي ﷺ : ((إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاةِ فَأَسْبِغْ الْوُضُوءَ ثُمَّ اسْتَقْبِلْ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنْ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاتِكَ كُلِّهَا))[(١)] وفي رواية لأبي داود قال فيها: ((ثُمَّ اقْرَأْ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَبِمَا شَاءَ اللَّهُ))[(٢)] وهذا الحديث الصحيح يدل على أن الطمأنينة ركن في الصلاة ، وفرض عظيم فيها لا تصح بدونه ، فمن نقر صلاته فلا صلاة له ، والخشوع هو لب الصلاة وروحها ، فالمشروع للمؤمن أن يهتم بذلك ، ويحرص عليه . أماتحديد الحركات المنافية للطمأنينة وللخشوع بثلاث حركات فليس ذلك بحديث عن النبي ﷺ ، وإنما ذلك كلام بعض أهل العلم ، وليس عليه دليل يعتمد.

ولكن يكره العبث في الصلاة ، كتحريك الأنف واللحية والملابس والاشتغال بذلك ، وإذا كثر العبث وتوالى أبطل الصلاة. أما إن كان قليلاً عرفاً أو كان كثيراً ولكن لم يتوال فإن الصلاة لا تبطل به ، ولكن يشرع للمؤمن أن يحافظ على الخشوع ، ويترك العبث قليله وكثيره، حرصاً على تمام الصلاة وكمالها .

ومن الأدلة على أن العمل القليل والحركات القليلة في الصلاة لا تبطلها وهكذا العمل والحركات المتفرقة غير المتوالية، ما ثبت عن النبي ﷺ ، أنه فتح الباب يوماً لعائشة وهو يصلي.[(٣)] وثبت عنه ﷺ ، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أنه صلى

---

(١) متفق على صحته : البخاري في الأذان (٧٥٧) . ومسلم في الصلاة (٣٩٧) .

(٢) أبو داود في الصلاة (٨٥٩) .

(٣) أبو داود في الصلاة (٩٢٢)، والترمذي في الصلاة (٦٠١)، والنسائي في السهو (١١/٣) .

ذات يوم بالناس وهو حامل أمامة بنت ابنته زينب، فكان إذا سجد وضعها، وإذا قام حملها.[1] والله ولي التوفيق.

○ كتاب الدعوة – ص٨٦، ٨٧ – الشيخ ابن باز ○

– ٥ –

○ حكم العبث والحركة في الصلاة ○

السؤال : كثير من الناس يكثر من العبث والحركة في الصلاة. فهل هناك حد معين من الحركة يبطل الصلاة ؟ وهل لتحديده بثلاث حركات متواليات أصل ؟ وبماذا تنصحون من يكثر من العبث في الصلاة؟.

الجواب : الواجب على المؤمن والمؤمنة الطمأنينة في الصلاة وترك العبث لأن الطمأنينة من أركان الصلاة لما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه أمر الذي لم يطمئن في صلاته أن يعيد الصلاة.[2] والمشروع لكل مسلم ومسلمة الخشوع في الصلاة، والإقبال عليها، وإحضار القلب فيها بين يدي الله سبحانه لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴾[سورة المؤمنون ، الآيتان:١-٢] . ويكره له

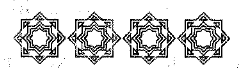
---

(١) البخاري في الأدب (٥٩٩٦)، ومسلم في المساجد (٥٤٣) .
(٢) البخاري في الأذان (٥٧٥)، ومسلم في الصلاة (٣٩٧) .

العبث بثيابه أو لحيته أو غير ذلك. وإذا كثر وتوالى حرم فيما نعلمه من الشرع المطهر وأبطل الصلاة.

وليس لذلك حد محدود، والقول بتحديده بثلاث حركات قول ضعيف لا دليل عليه، وإنما المعتمد كونه عبثاً كثيراً في اعتقاد المصلي، فإذا اعتقد المصلي أن عبثه كثير وقد توالى، فعليه أن يعيد الصلاة إن كانت فريضة، وعليه التوبة من ذلك. ونصيحتي لكل مسلم ومسلمة العناية بالصلاة والخشوع فيها وترك العبث فيها وإن قل؛ لعظم شأن الصلاة، وكونها عمود الإسلام، وأعظم أركانه بعد الشهادتين، وأول ما يحاسب عنه العبد يوم القيامة. وفق الله المسلمين لأدائها على الوجه الذي يرضيه سبحانه.

○ فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة، ص ٤١ – ٤٢، الشيخ ابن باز ○



– ٦ –

○ شرود الذهن في الصلاة ○

السؤال: عندما أريد أن أؤدي الصلاة أكون شاردة الذهن، وكثيرة التفكير، ولا أشعر بنفسي إلا إذا سلمت، ثم أعيدها مرة ثانية، وأجد نفسي مثل الحالة الأولى، لدرجة أنني أنسى التشهد الأول، ولا أدري كم صليت، مما يزيد اضطرابي وخوفي من الله، ثم أسجد سجود السهو..

الرجاء الإفادة ولكم جزيل الشكر.

الجواب : الوساوس من الشيطان ، والواجب عليك العناية بصلاتك ، والإقبال عليها والطمأنينة فيها حتى تؤديها على بصيرة، وقد قال الله سبحانه: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝ ﴾ [سورة المؤمنون ، الآيتان : ١، ٢] ولما رأى النبي ﷺ ، رجلاً لا يتم صلاته ولا يطمئن فيها أمره بالإعادة وقال له : ((**إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغْ الْوُضُوءَ ثُمَّ اسْتَقْبِلْ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنْ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا**)) [(1)] وإذا علمت أنك في الصلاة قائمة بين يدي الله تناجينه - سبحانه - فإن ذلك يدعو إلى خشوعك في الصلاة ، وإقبالك عليها ، وبعد الشيطان عنك ، وسلامتك من وساوسه ، وإذا كثر عليك الوسواس في الصلاة فانفثي عن يسارك ثلاث مرات ، وتعوذي بالله من الشيطان الرجيم ثلاث مرات ، فإنه يزول عنك إن شاء الله . وقد أمر النبي ﷺ ، بعض أصحابه بذلك لما قال له : (**يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي يَلْبِسُهَا عَلَيَّ**).[(2)] وليس عليك أن تعيدي الصلاة بسبب الوسواس ، بل عليك أن تسجدي للسهو إذا فعلت ما يوجب ذلك ، مثل ترك التشهد الأول سهواً ، ومثل ترك التسبيح في الركوع والسجود سهواً ، وإذا شككت هل صليت ثلاثاً أم أربعاً في الظهر مثلاً فاجعليها ثلاثاً ، وأكملي الصلاة ، واسجدي للسهو سجدتين قبل السلام ، وإذا شككت في المغرب هل صليت اثنتين أم ثلاثاً فاجعليها اثنتين وأكملي الصلاة ثم اسجدي للسهو سجدتين قبل السلام ؛ لأن النبي ﷺ أمر بذلك .

أعاذك الله من الشيطان ، ووفقك لما يرضي الله سبحانه .

○ **كتاب الدعوة ص ٧٦ . الشيخ ابن باز** ○

---

(١) البخاري في الأذان (٧٥٧) ، ومسلم في الصلاة (٣٩٧) .
(٢) مسلم في كتاب السلام (٢٢٠٣) من حديث عثمان بن أبي العاص .

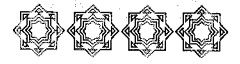
- ٧ -

منع السائقين من أداء صلاة الجماعة

سؤال : ما حكم الشرع في نظركم فيمن يمنعون السائقين الذين يشتغلون عندهم في البيوت عن الصلاة في المساجد، ويأمرونهم بالصلاة في البيوت ولا يسمح لهم بالخروج إلا إذا كانوا يريدون أن يخرجوا هم أي أهل البيت؟.

الجواب : الذي ينبغي لهؤلاء القوم الذين عندهم عمال يعملون عندهم أن يمكنوهم من صلاة الجماعة، لما في ذلك من الأجر والخير الكثير ؛ لأن هذا من باب التعاون على البر والتقوى . وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٢] ولا يحل لهم أن يمنعوهم من صلاة الجماعة ؛ لأن صلاة الجماعة واجب شرعي ، والواجب الشرعي مستثنى من زمن العمل عند المسلمين ؛ لأن طاعة الله ورسوله مقدمة على طاعة البشر ، ولكن إذا مُنِعَ هذا العاملُ من الصلاةِ جماعةً ولم يكن له مندوحة عن هذا العمل فإنه يعذر في هذه الحال ؛ لأنه ممنوع منها بغير اختياره ، ولو ترك العمل لَتَضَرَّرَ بذلك .

نور على الدرب – الحلقة الثانية . الشيخ ابن عثيمين



- ٨ -

حكم تأخير الصلاة إلى الليل

السؤال : كثير من العمال يؤخرون صلاة الظهر والعصر إلى الليل معللين ذلك بأنهم منشغلون بأعمالهم أو أن ثيابهم نجسة أو غير نظيفة فبماذا توجهونهم ؟

الجواب : لا يجوز للمسلم أو المسلمة تأخير الصلاة المفروضة عن وقتها بل يجب على كل مسلم ومسلمة من المكلفين أن يؤدوا الصلاة في وقتها حسب الطاقة.

وليس العمل عذراً في تأخيرها، وهكذا نجاسة الثياب ووساختها كل ذلك ليس بعذر.

وأوقات الصلاة يجب أن تستثنى من العمل، وعلى العامل وقت الصلاة أن يغسل ثيابه من النجاسة أو يبدلها بثياب طاهرة. أما الوسخ فليس مانعاً من الصلاة فيها إذا لم يكن ذلك الوسخ من النجاسات، أو فيه رائحة كريهة تؤذي المصلين. فإن كان الوسخ يؤذي المصلين بنفسه أو رائحته وجب على المسلم غسله قبل الصلاة، أو إبداله بغيره من الثياب النظيفة حتى يؤدي الصلاة مع الجماعة .

ويجوز للمعذور شرعاً كالمريض والمسافر أن يجمع بين الظهر والعصر في وقت إحداهما. وبين المغرب والعشاء في وقت إحداهما.

كما صحت بذلك السنة عن النبي ﷺ وهكذا يجوز الجمع في المطر والوحل الذي يشق على الناس.

○ فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة ص ١٩، ٢٠ للشيخ ابن باز ○

- ٩ -

حكم تأخير صلاة الفجر عن وقتها

السؤال : أنا شاب حريص على الصلاة، غير أني أنام متأخراً، فأركب الساعة (المنبهة) على الساعة السابعة صباحاً أي بعد شروق الشمس ثم أصلي وأذهب للمحاضرات، وأحياناً في يوم الخميس أو الجمعة أستيقظ متأخراً أي قبل صلاة الظهر بقليل بساعة أو ساعتين، فأصلي الفجر عندما أستيقظ علماً بأني أصلي أغلب الأوقات بغرفتي بالسكن ومسجد السكن الجامعي ليس بعيداً عني، وقد نبهني أحد الإخوة إلى أن ذلك لا يجوز. المرجو من سماحتكم إيضاح الحكم فيما سبق. وجزاكم الله خيراً.

الجواب : من يتعمد تركيب الساعة إلى ما بعد طلوع الشمس حتى لا يصلي فريضة الفجر في وقتها يعتبر قد تعمد تركها وهو كافر بهذا عند جمع من أهل العلم، نسأل الله العافية لتعمده ترك الصلاة. وهكذا إذا تعمد تأخير الصلاة إلى قرب الظهر ثم صلاها عند الظهر أي صلاة الفجر. أما من غلبه النوم حتى فاته الوقت فهذا لا يضره ذلك، وعليه أن يصلي إذا استيقظ ولا حرج عليه إذا كان غلبه النوم أو تركها نسياناً، أما الإنسان الذي يتعمد تأخيرها إلى ما بعد الوقت أو يركب الساعة إلى ما بعد الوقت؛ حتى لا يقوم في الوقت فهذا يعتبر متعمداً للترك، فقد أتى منكراً عظيماً عند جميع العلماء. ولكن هل يكفر أو لا يكفر؟ هذا فيه خلاف بين العلماء إذا كان لم يجحد وجوبها؛ فالجمهور يرون أنه لا يكفر بذلك كفراً أكبر. وذهب جمع من أهل العلم إلى أنه يكفر بذلك كفراً أكبر، وهو المنقول عن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

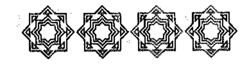
يقول النبي ﷺ: ((**إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ**)).[1] ويقول ﷺ: ((**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**)).[2]

وهكذا ترك الصلاة في الجماعة منكر لا يجوز؛ الواجب على المكلف أن يصلي في المسجد لما ورد في حديث ابن أم مكتوم وهو رجل أعمى أنه قال: يا رسول الله، ليس لي قائد يقودني إلى المسجد. فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته. فرخص له. فلما ولى دعاه فقال له: ((**هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟ قَالَ نَعَمْ. قَالَ فَأَجِبْ**)).[3]

فهذا أعمى ليس له قائد يلائمه، ومع هذا يأمره النبي بالصلاة في المسجد فالصحيح البصير أولى. والمقصود أنه يجب على المؤمن أن يصلي في المسجد، ولا يجوز له التساهل والصلاة في البيت مع قرب المسجد.

ومما ورد في ذلك أيضاً قوله ﷺ: ((**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلا صَلاةَ لَهُ إِلا مِنْ عُذْرٍ**)).[4]

وقد سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن العذر فقال: خوف أو مرض.



---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، في الإيمان (٨٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣٤٦/٥) وأهل السنن بإسناد صحيح: الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٢٣٢/١) وابن ماجه (١٠٧٩).

(٣) مسلم في المساجد (٦٥٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٩٣) والدار قطني (٤٢٠/١، ٤٢١) وابن حبان (٢٠٦٤) والحاكم (٢٤٦/١) عن ابن عباس بإسناد على شرط مسلم.

السؤال : شاب ملتزم والحمد لله، ولكنه يتعب كثيراً في عمله، حتى إنه لا يستطيع أن يصلي الفجر في وقتها من شدة التعب والإرهاق. فما حكم الشرع في نظرك فيمن هو على هذه الحال، وما نصيحتكم له؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : الواجب عليه أن يدع العمل الذي يكون سبباً في تأخير صلاة الفجر؛ لأن الوسائل لها أحكام المقاصد إذا كان يعرف أنه لو ترك الإجهاد تمكن من صلاة الفجر فالواجب عليه ألا يجهد نفسه لكي يصلي الفجر في وقتها مع المسلمين .

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



- ١٠ -

○ حكم التهاون بالصلاة ○

السؤال : كثير من الناس اليوم يتهاون بالصلاة، وبعضهم يتركها بالكلية فما حكم هؤلاء؟ وما الواجب على المسلم تجاههم. وبالأخص أقاربه من والد وولد وزوجة ونحو ذلك؟

الجواب : التهاون بالصلاة من المنكرات العظيمة ومن صفات المنافقين قال الله عزّ وجلّ: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟

كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [سورة النساء ، الآية : ١٤٢] وقال تعالى في صفتهم : ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَـٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَـٰرِهُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآية:٥٤] . وقال النبي ﷺ : ((لَيْسَ صَلاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا)) . (١)

فالواجب على كل مسلم وعلى كل مسلمة المحافظة على الصلوات الخمس في أوقاتها ، وأداؤها بطمأنينة ، والإقبال عليها ، والخشوع فيها ، وإحضار القلب لقوله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَـٰشِعُونَ ﴾ [سورة المؤمنون ، الآيتان :١، ٢].

ولما ثبت عنه ﷺ أنه أمر الذي أساء صلاته فلم يطمئن فيها بالإعادة. وعلى الرجال خاصة أن يحافظوا عليها في الجماعة ، مع إخوانهم في بيوت الله وهي المساجد لقول النبي ﷺ : ((مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلا صَلاةَ لَهُ إلا مِنْ عُذْرٍ)) . (٢)

قيل لابن عباس رضي الله عنهما : ما العذر ؟ قال : خوف أو مرض. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه جاءه رجل أعمى فقال : يا رسول الله ، ليس لي قائد يقودني إلى المسجد فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي ؟ فرخص له ثم دعاه فقال : ((هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاةِ ؟ قَالَ نَعَمْ . قَالَ فَأَجِبْ)) . (٣)

---

(١) متفق على صحته : البخاري في الأذان (٦٥٧)، ومسلم في المساجد (٦٥٢-٦٥١) .
(٢) أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٩٣) والدار قطني (١/٤٢٠، ٤٢١) وابن حبان (٢٠٦٤) والحاكم (٢٤٦/١) . بإسناد صحيح .
(٣) مسلم في المساجد (٦٥٣) .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاةِ فَتُقَامَ ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لا يَشْهَدُونَ الصَّلاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**)).(1)

وهذه الأحاديث الصحيحة تدل على أن الصلاة في الجماعة في حق الرجال من أهم الواجبات، وأن المتخلف عنها يستحق العقوبة الرادعة.

نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين جميعاً، ويمنحهم التوفيق لما يرضيه. أما تركها بالكلية - ولو في بعض الأوقات - فكفر أكبر وإن لم يجحد وجوبها في أصح قولي العلماء؛ سواء كان التارك رجلاً أو امرأة؛ لقول النبي ﷺ: ((**إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ**)).(2) ولقول النبي ﷺ: ((**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**)).(3) مع أحاديث أخرى كثيرة في ذلك.

أما من جحد وجوبها - من الرجال أو النساء - فإنه يكفر كفراً أكبر بإجماع أهل العلم ولو صلى. فنسأل الله لنا ولجميع المسلمين العافية من ذلك إنه خير مسؤول.

والواجب على جميع المسلمين التناصح والتواصي بالحق، والتعاون على البر والتقوى، ومن ذلك نصيحة من يتخلف عن الصلاة في الجماعة أو يتهاون بها فيتركها

(1) البخاري في الخصومات (٢٤٢٠)، ومسلم في المساجد (٦٥١).
(2) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في الإيمان (٨٢).
(3) أخرجه الإمام أحمد (٣٤٦/٥) وأهل السنن بإسناد صحيح: الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٢٣٢/١)، وابن ماجه (١٠٧٩).

بعض الأحيان. وتحذيره من غضب الله وعقابه. وعلى أبيه وأمه وإخوانه وأهل بيته أن ينصحوه، وأن يستمروا في ذلك حتى يهديه الله ويستقيم وهكذا من يتهاون بها أو يتركها من النساء فالواجب نصيحتهن وتحذيرهن من غضب الله وعقابه، والاستمرار في ذلك، وهجر من لم يمتثل وعقابه بالأدب المناسب مع القدرة على ذلك. لأن هذا كله من التعاون على البر والتقوى، ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أوجبه الله على عباده من الرجال والنساء لقوله سبحانه: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٧١].

ولقول النبي ﷺ: ((مُرُوا أَوْلادَكُمْ بِالصَّلاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ)).[1] وإذا كان البنون والبنات يؤمرون بالصلاة لسبع ويضربون عليها لعشر فالبالغ من باب أولى في وجوب أمره بالصلاة وضربه عليها إذا تخلف عنها، مع النصيحة المتواصلة. والتواصي بالحق والصبر عليه لقول الله عزّ وجل: ﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴾ [سورة العصر، الآيات: ١-٣].

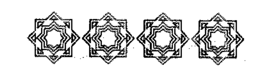
ومن ترك الصلاة بعد البلوغ، ولم يقبل النصيحة يرفع أمره إلى المحاكم الشرعية حتى تستتيبه؛ فإن تاب وإلا قتل. نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين ويمنحهم

---

(١) أبو داود في الصلاة (٤٩٥، ٤٩٦).

الفقه في الدين، ويوفقهم للتعاون على البر والتقوى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتواصي بالحق والصبر عليه، إنه جواد كريم.

○ فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة، ص ٢١ – ٢٧، ابن باز ○



- ١١ -

○ المصافحة بعد الصلاة ○

السؤال : ما حكم المصافحة بعد الصلاة، وهل هناك فرق بين صلاة الفريضة أو النافلة ؟

الجواب : الأصل في المصافحة عند اللقاء بين المسلمين شرعيتها، وقد كان النبي ﷺ يصافح أصحابه رضي الله عنهم إذا لقيهم، وكانوا إذا تلاقوا تصافحوا، قال أنس رضي الله عنه – والشعبي رحمه الله : كان أصحاب النبي ﷺ : إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا. وثبت في الصحيحين[١] أن طلحة بن عبيد الله أحد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنهم قام من حلقة النبي ﷺ في مسجده – عليه الصلاة والسلام – إلى كعب بن مالك – رضي الله عنه – لما تاب الله عليه فصافحه وهنأه بالتوبة. وهذا أمر مشهور بين المسلمين في عهد النبي ﷺ وبعده وثبت عنه ﷺ أنه قال: ((**مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إلا تَحَاتَّتْ عَنْهُمَا ذُنُوبُهُمَا كَمَا يَتَحَاتُّ عَنْ الشَّجَرَةِ وَرَقُهَا**))[٢].

---

(١) البخاري في المغازي (٤٤١٨)، ومسلم في التوبة (٢٧٦٩).

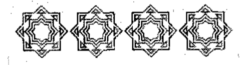
(٢) أبو داود في الأدب (٥٢١١، ٥٢١٢)، والترمذي في الاستئذان (٢٧٢٨). وابن ماجه في الأدب (٣٧٠٣)، وأحمد (٢٨٩/٤، ٣٠٣) ولفظهم: ((مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إلا غفرَ لهُمَا قَبْلَ أنْ يَتَفرَّقَا)).

ويستحب التصافح عند اللقاء في المسجد أو في الصف، وإذا لم يتصافحا قبل الصلاة تصافحا بعدها تحقيقاً لهذه السنة العظيمة ولما في ذلك من تثبيت المودة وإزالة الشحناء.

لكن إذا لم يصافحه قبل الفريضة شرع له أن يصافحه بعدها بعد الذكر المشروع. أما ما يفعله بعض الناس من المبادرة بالمصافحة بعد الفريضة من حين يسلم التسليمة الثانية فلا أعلم له أصلاً، بل الأظهر كراهة ذلك لعدم الدليل عليه؛ ولأن المصلي مشروع له في هذه الحال أن يبادر بالأذكار الشرعية التي كان يفعلها النبي ﷺ بعد السلام من صلاة الفريضة.

وأما صلاة النافلة فتشرع المصافحة بعد السلام منها إذا لم يتصافحا قبل الدخول فيها، فإن تصافحا قبل ذلك كفى.

○ فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة ص ٥٠ – ٥٢ الشيخ ابن باز ○



– ١٢ –

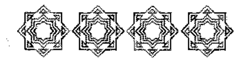
○ صلاة المفترض خلف المتنفل ○

السؤال: ما حكم صلاة من يصلي الفرض خلف من يصلي نافلة؟

الجواب: الحكم في ذلك الصحة؛ لأنه ثبت عن النبي ﷺ في بعض أسفاره أنه صلى بطائفة من أصحابه صلاة الخوف ركعتين، ثم صلى بالطائفة الأخرى ركعتين؛ فالصلاة الثانية له نافلة. وهكذا ثبت في الصحيحين عن معاذ رضي الله عنه أنه كان

يصلي مع النبي ﷺ صلاة العشاء فرضه، ثم يذهب فيصلي بجماعته فرضهم؛ فهي لهم فريضة، وهي له نافلة.[1] والله ولي التوفيق..

○ مجلة الدعوة، عدد: ١٠٣٣، الشيخ ابن باز ○



السؤال: **ماذا يفعل رجل دخل على إنسان يصلي صلاة سرية، وهو لا يعلم هل يصلي السنة أو الفرض؟ وماذا يفعل الإمام أيضاً في حكم هذا الرجل الذي دخل عليه المسجد وهو يصلي؛ هل يشير إليه ليدخل معه في الصلاة إذا كان في صلاة فرض أو يبعده إذا كان في السنة؟.**

الجواب: الصحيح أنه لا يضر اختلاف نية الإمام والمأموم، وأنه يجوز للإنسان المفترض أن يصلي خلف الإنسان المتنفل؛ كما كان معاذ بن جبل يفعل ذلك في عهد النبي ﷺ؛ فإنه كان يصلي مع النبي ﷺ صلاة العشاء، ثم يرجع إلى قومه، فيصلي بهم تلك الصلاة، وهي له نافلة، ولهم فريضة.

فإذا دخل إنسان المسجد وأنت تصلي فريضة أو نافلة، وقام معك لتكونا جماعة؛ فلا حرج، ولا يلزمك أن تشير عليه بألا يدخل، فيدخل معك ويصلي ما يدركه معك، وبعد انتهاء صلاتك يقوم فيقضي ما بقي عليه، سواء كنت تصلي نافلة أو فريضة.

○ مختار من فتاوى الصلاة، ص: ٦٦ – ٦٧، الشيخ ابن عثيمين ○

(١) البخاري في الأذان (٧٠٠، ٧٠١)، ومسلم في الصلاة (٤٦٥).

السؤال : ما حكم صلاة المتنفل بالمفترض ؟

الجواب : يجوز ذلك إذا كان هو أقرأهم لكتاب الله ، وأعلمهم بأحكام الصلاة، وكذا إذا كان هو الإمام الراتب في المسجد ، وقدر أنه أدى الصلاة في جماعة ، ثم جاء إلى مسجده ولم يصلوا ، فله أن يصلي بهم .

ودليل ذلك قصة معاذ بن جبل رضي الله عنه ، حيث كان إمام قومه من الأنصار وأقرأهم، وأعلمهم بالأحكام ، وكان يأتي إلى النبي ﷺ وقت العشاء، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة[1] وهو متنفل وهم مفترضون ، وقد كره ذلك بعض العلماء لاختلاف النية ، ولكن الصحيح جواز ذلك لوجود الدليل الصريح ، والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين ، ابن جبرين ، ص ١١٢ ، ١١٣ ○



- ١٣ -

○ إدراك المسبوق للتشهد الأخير ○

السؤال : شخص أتى إلى المسجد متأخراً ، وأدرك الجماعة وهم في التشهد الأخير ؛ هل يلحق بهم أم ينتظر الجماعة القادمة؟ وإذا التحق بالجماعة في التشهد الأخير ، ثم سمع جماعة جديدة ؛ هل يقطع صلاته أم يتمها؟.

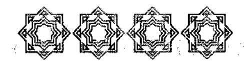
---

(١) البخاري في الآذان (٧٠٠ ، ٧٠١) ، ومسلم في الصلاة (٤٦٥) .

الجواب : إذا كان الذي جاء والإمام في التشهد الأخير يعلم أنه سيجد جماعة؛ فإنه ينتظر ويصلي مع الجماعة؛ لأن القول الراجح أن الجماعة لا تدرك إلا بركعة كاملة، أما إذا كان لا يرجو وجود أحد يصلي معه؛ فإن الأفضل أن يدخل معهم، ولو في التشهد الأخير؛ لأن إدراك بعض الصلاة خير من عدم الإدراك بالكلية.

وإذا قدر أنه دخل مع الإمام لعلمه أنه لا يجد جماعة، ثم حضرت جماعة، وسمعهم يصلون؛ فلا حرج عليه أن يقطع صلاته ويذهب معهم ويصلي، أو ينويها نفلاً، ويتمها ركعتين، ثم يذهب مع هؤلاء القوم ويصلي معهم، وإن استمر على ما هو عليه فلا حرج، فله أن يفعل واحداً من هذه الأمور الثلاثة.

○ مختار من فتاوى الصلاة، ص ٦٦، الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٤ -

○ حكم أخذ المصحف من المسجد ومد الظهر جداً في أثناء السجود، والعبث في الصلاة ○

السؤال : ما حكم من أخذ مصحفاً من المسجد إلى البيت خاصة إذا حصل تردد من ذلك؟

وكذلك ما حكم مد الظهر جداً في أثناء السجود؟.

وما حكم رفع الصوت بالقراءة قبل الصلاة؟.

وما حكم العبث باللحى والثياب في أثناء الصلاة بدون حاجة؟.

الجواب : أما أخذ المصحف من المسجد؛ فلا يجوز؛ لأن مصاحف المسجد تبقى في المسجد ولا تؤخذ.

وأما مد الظهر جداً أثناء السجود؛ فلا ينبغي، ولكن في السجود ينبغي أن يكون الظهر معتدلاً، لا يمدده مرة ويقعره مرة، بل يكون معتدلاً رافعاً يديه عن الأرض، ويفرج عضديه عن جنبه، ويرفع بطنه عن فخذيه؛ أي: يعتدل في السجود بحيث لا يمده مداً طويلاً، ولا يقعره، بل يتوسط.

وأما رفع الصوت بالقراءة قبل الصلاة؛ فإنه لا يرفع صوته إذا كان عنده أحد، بل يقرأ بينه وبين نفسه؛ كي لا يؤذي الناس، ولا يشغل المصلين، ولا يشغل القراء، ولكن يرفع بحيث يكون خفيفاً.

وأما العبث باللحى والثياب أثناء الصلاة؛ فإنه مكروه، بل السنة السكون: قال تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝ ﴾ [سورة المؤمنون، الآيتان: ١-٢]، فعليه أن يخشع في صلاته، ولا يعبث لا باللحية ولا بالثوب، إنما يعفى عن الشيء اليسير للحاجة، وأما الكثير؛ فلا يجوز إلا للضرورة.

○ مختار من فتاوى الصلاة، ص: ١٤ – ١٥، الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٥ -

كيفية أداء الصلاة في الطائرة

السؤال : كيف يؤدي المسلم الصلاة في الطائرة . وهل الأفضل له الصلاة في الطائرة أول الوقت ؟ أو الانتظار حتى يصل المطار إذا كان سيصل في آخر الوقت ؟.

الجواب : الواجب على المسلم في الطائرة إذا حضرت الصلاة أن يصليها حسب الطاقة ، فإن استطاع أن يصليها قائماً ويركع ويسجد فعل ذلك ، وإن لم يستطع صلى جالساً وأومأ بالركوع والسجود . فإن وجد مكاناً في الطائرة يستطيع فيه القيام والسجود في الأرض بدلاً من الإيماء وجب عليه ذلك لقول الله سبحانه : ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن ، من الآية : ١٦].

وقول النبي ﷺ لعمران بن حصين رضي الله عنهما وكان مريضا :

((صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ))[١] ورواه النسائي بإسناد صحيح وزاد : ((فإن لم تستطع فمستلقياً)) . والأفضل له أن يصلي في أول الوقت ، فإن أخرها إلى آخر الوقت ليصليها في الأرض فلا بأس لعموم الأدلة . وحكم السيارة والقطار والسفينة حكم الطائرة والله ولي التوفيق .

○ فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة ، ص : ٤٠ – ٤١ ، الشيخ ابن باز ○

---

(١) رواه البخاري في الصحيح في تقصير الصلاة (١١١٧) .

- ١٦ -

الصلاة في الطائرة

السؤال : إذا كنت مسافراً في طائرة وحان وقت الصلاة أيجوز أن نصلي في الطائرة أم لا؟

الجواب : الحمد لله : إذا حان وقت الصلاة والطائرة مستمرة في طيرانها ويخشى فوات وقت الصلاة قبل هبوطها في أحد المطارات ، فقد أجمع أهل العلم على وجوب أدائها بقدر الاستطاعة ركوعاً وسجوداً واستقبالاً للقبلة لقوله تعالى : ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن ، الآية : ١٦] ولقوله ﷺ ((**إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**)). [١]

أما إذا علم أنها ستهبط قبل خروج وقت الصلاة بقدر يكفي لأدائها ، أو أن الصلاة مما يجمع مع غيره كصلاة الظهر مع العصر ، وصلاة المغرب مع العشاء ، أو علم أنها ستهبط قبل خروج وقت الثانية بقدر يكفي لأدائهما ، فقد ذهب جمهور أهل العلم إلى جواز أدائها في الطائرة ، لوجوب الأمر بأدائها بدخول وقتها ، وذهب بعض المتأخرين من المالكية إلى عدم صحتها في الطائرة لأن من شرط صحتها أن تكون الصلاة على الأرض ، أو على ما هو متصل بها ، كالراحلة أو السفينة مثلاً لقوله ﷺ : ((**جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً**)) .. [٢] والله ولي التوفيق .

○ فتاوى إسلامية ، اللجنة الدائمة ، (١/٢٢٧) ○

---

(١) مسلم في الحج (١٣٣٧) .

(٢) البخاري في التيمم (٣٣٥) ، ومسلم في المساجد (٥٢١) .

- ١٧ -

الحكمة من إدخال قبر الرسول ﷺ في المسجد

السؤال : من المعلوم أنه لا يجوز دفن الأموات في المساجد، وأيما مسجد فيه قبر لا تجوز الصلاة فيه، فما الحكمة من إدخال قبر الرسول ﷺ وبعض صحابته في المسجد النبوي ؟.

الجواب : قد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال : ((لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)) ،[1] وثبت عن عائشة رضي الله عنها أن أم سلمة وأم حبيبة ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأتاها بأرض الحبشة وما فيها من الصور فقال ﷺ : ((أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ)) ،[2] وروى مسلم في صحيحه عن جندب بن عبدالله البجلي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً أَلا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلا فَلا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ)) .[3]

---

(١) متفق على صحته : البخاري في الجنائز (١٣٣٠)، ومسلم في المساجد (٥٢٩) .
(٢) متفق عليه : البخاري في الصلاة (٤٣٤)، ومسلم في المساجد (٥٢٨) .
(٣) مسلم في المساجد (٥٣٢) .

وروى مسلم أيضاً عن جابر رضي الله عنه قال: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ))(١) فهذه الأحاديث الصحيحة وما جاء في معناها كلها تدل على تحريم اتخاذ المساجد على القبور، ولعن من فعل ذلك، كما تدل على تحريم البناء على القبور واتخاذ القباب عليها وتجصيصها ؛ لأن ذلك من أسباب الشرك بها، وعبادة سكانها من دون الله، كما قد وقع ذلك قديماً وحديثاً، فالواجب على المسلمين أينما كانوا أن يحذروا مما نهى رسول الله ﷺ عنه، وألا يغتروا بما فعله كثير من الناس، فإن الحق هو ضالة المؤمن متى وجدها أخذها، والحق يعرف بالدليل من الكتاب والسنة لا بآراء الناس وأعمالهم، والرسول محمد ﷺ وصاحباه رضي الله عنهما لم يُدْفَنُوا في المسجد وإنما دُفِنوا في بيت عائشة، ولكن لما وسع المسجد في عهد الوليد بن عبدالملك أدخل الحجرة في المسجد في آخر القرن الأول، ولا يعتبر عمله هنا في حكم الدفن في المسجد؛ لأن الرسول ﷺ وصاحبيه لم ينقلوا إلى أرض المسجد، وإنما أدخلت الحجرة التي هم بها في المسجد من أجل التوسعة، فلا يكون في ذلك حجة لأحد على جواز البناء على القبور، أو اتخاذ المساجد عليها، أو الدفن فيها لما ذكرته آنفاً من الأحاديث الصحيحة المانعة من ذلك، وعمل الوليد ليس فيه حجة على ما يخالف السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ، والله ولي التوفيق.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٤، ص: ٣٣٧ – ٣٣٨، الشيخ ابن باز



(١) مسلم في الجنائز (٩٧٠).

- ١٨ -

حكم الصلاة في مسجد فيه قبر

السؤال: الأخ م. أ. ن من ميت طريف - دقهلية - بمصر يقول في سؤاله: هل تصح الصلاة في المساجد التي يوجد فيها قبور؟

الجواب: المساجد التي فيها قبور لا يصلى فيها، ويجب أن تنبش القبور وينقل رفاتها إلى المقابر العامة، كل قبر في حفرة خاصة كسائر القبور، ولا يجوز أن يبقى فيها قبور، لا قبر ولي ولا غيره؛ لأن الرسول ﷺ نهى وحذر من ذلك، ولعن اليهود والنصارى على عملهم ذلك. فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: ((لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ))،[1] قالت عائشة رضي الله عنها: يحذر ما صنعوا.[2]

وقال عليه الصلاة السلام لما أخبرته أم سلمة وأم حبيبة بكنيسة في الحبشة فيها تصاوير فقال: ((أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ))،[3] وقال عليه الصلاة والسلام: ((أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ))[4]. فنهى عن اتخاذ القبور

---

(١) البخاري في المواقيت (١٣٣٠)، ومسلم في المساجد (٥٢٩).

(٢) متفق عليه البخاري في الصلاة (٤٣٥، ٤٣٦)، ومسلم في المساجد (٥٣١).

(٣) متفق على صحته: البخاري في الصلاة (٤٣٤)، ومسلم في المساجد (٥٢٨).

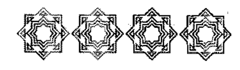
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن جندب بن عبد الله البجلي في المساجد (٥٣٢).

مساجد عليه الصلاة والسلام، ولعن من فعل ذلك، وأخبر أنهم شرار الخلق. فالواجب الحذر من ذلك.

ومعلوم أن من صلى عند قبر فقد اتخذه مسجداً، ومن بنى عليه مسجداً فقد اتخذه مسجداً، فالواجب أن تبعد القبور عن المساجد، وألا يجعل فيها قبور، امتثالاً لأمر الرسول ﷺ وحذراً من اللعنة التي صدرت من ربنا عزّ وجلّ لمن بنى المساجد على القبور؛ لأنه إذا صلى في مسجد فيه قبور قد يزين له الشيطان دعوة الميت، أو الاستغاثة به، أو الصلاة له، أو السجود له فيقع الشرك الأكبر، ولأن هذا من عمل اليهود والنصارى، فوجب أن نخالفهم، وأن نبتعد عن طريقهم وعن عملهم السيئ.

لكن لو كانت القبور هي القديمة ثم بني عليها المسجد، فالواجب هدمه وإزالته؛ لأنه هو المحدث، كما نص على ذلك أهل العلم حسماً لأسباب الشرك وسداً لذرائعه. والله ولي التوفيق.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥: ٣٨٨ - ٣٨٩، الشيخ ابن باز ○



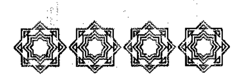
السؤال: ما حكم الصلاة في المسجد الذي فيه قبر؟

الجواب: إذا كان هذا المسجد مبنياً على القبر فإن الصلاة فيه محرمة ويجب هدمه لأن النبي ﷺ، لعن اليهود والنصارى حيث اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد تحذيراً مما صنعوا.

وأما إذا كان المسجد سابقاً على القبر فإنه يجب إخراج القبر من المسجد ويدفن فيما يدفن فيه المسلمون، ولا حرج علينا في هذه الحال إذا نبشنا هذا القبر؛ لأنه دفن في مكان لا يحل أن يدفن فيه، فإن المساجد لا يحل دفن الموتى فيها.

الصلاة في المسجد إذا كان سابقاً على القبر صحيحة بشرط ألا يكون القبر في ناحية القبلة فيصلي الناس إليه؛ لأن النبي ﷺ نهى عن الصلاة إلى القبور.[1] وبالإمكان إذا لم يتمكنوا من نبش القبر أن يهدموا سور المسجد.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ج٢ ص: ٢٣٤ – ٢٣٥ ○



- ١٩ -

○ حكم الصلاة في المسجد الذي فيه قبر ○

السؤال: ما حكم الصلاة في المسجد إذا كان فيه قبر، أو بساحته، أو في قبلته؟

الجواب: إذا كان في المسجد قبر فالصلاة فيه غير صحيحة سواء كان خلف المصلين أو أمامهم أو عن أيمانهم أو عن شمائلهم لقول النبي ﷺ: ((**لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**)).[1]

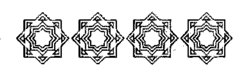
---

(١) مسلم في المساجد (٩٧٣) بلفظ: "لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا اليها".

ولقوله ﷺ: ((أَلا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلا فَلا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ))(٢)

ولأن الصلاة عند القبر من وسائل الشرك، والغلو في أهل القبور، فوجب منع ذلك عملاً بالحديثين المذكورين، وما جاء في معناهما، وسداً لذريعة الشرك.

○ فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة، ص: ١٧ – ١٨، الشيخ ابن باز ○



– ٢٠ –

○ وجوب أداء الصلاة في الجماعة ○

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، إلى من يراه من المسلمين، وفقهم الله لما فيه رضاه، ونظمني وإياهم في سلك من خافه واتقاه – آمين.

سلام الله عليكم ورحمته وبركاته.

أما بعد:

فقد بلغني أن كثيراً من الناس قد يتهاونون بأداء الصلاة في الجماعة ويحتجون بتسهيل بعض العلماء في ذلك، فوجب علي أن أبين عظم هذا الأمر

(١) متفق على صحته البخاري في المواقيت (١٣٣٠). ومسلم في المساجد (٥٢٩).

(٢) رواه الإمام مسلم في الصحيح في المساجد (٥٣٢).

وخطورته، وأنه لا ينبغي للمسلم أن يتهاون بأمر عظم الله شأنه في كتابه العظيم، وعظم شأنه رسوله الكريم عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم.

ولقد أكثر الله سبحانه من ذكر الصلاة في كتابه الكريم، وعظم شأنها، وأمر بالمحافظة عليها وأدائها في الجماعة، وأخبر أن التهاون بها والتكاسل عنها من صفات المنافقين.

فقال تعالى في كتابه المبين: ﴿ حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٣٨].

وكيف تُعْرَفُ محافظةُ العبد عليها وتعظيمه لها؟ وقد تخلف عن أدائها مع إخوانه وتهاون في شأنها؟

وقال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٤٣]. هذه الآية الكريمة نص في وجوب الصلاة في الجماعة، والمشاركة للمصلين في صلاتهم، ولو كان المقصود إقامتها فقط لم تظهر مناسبة واضحة في ختم الآية بقوله سبحانه: ﴿ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٤٣]. لكونه قد أمر بإقامتها في أول الآية.

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ [سورة النساء، الآية: ١٠٢].

فأوجب سبحانه أداء الصلاة في الجماعة في حال الحرب، فكيف بحال السلم! ولو كان أحد يسامح في ترك الصلاة في جماعة لكان المصافون للعدو المهددون بهجومه عليهم أولى بأن يسمح لهم في ترك الجماعة، فلما لم يقع ذلك علم أن أداء الصلاة في جماعة من أهم الواجبات، وأنه لا يجوز لأحد التخلف عن ذلك.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي ﷺ أنه قال: ((لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاةِ فَتُقَامَ ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لا يَشْهَدُونَ الصَّلاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ)).(١)

وفي صحيح مسلم عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال:

(لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْ الصَّلاةِ إِلا مُنَافِقٌ قَدْ عُلِمَ نِفَاقُهُ أَوْ مَرِيضٌ. إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لَيَمْشِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلاةَ، وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ).(٢)

وفيه أيضاً عنه قال: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ

---

(١) البخاري في الخصومات (٢٤٢٠)، ومسلم في المساجد (٦٥١).
(٢) مسلم في المساجد (٦٥٤).

فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إلا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إلا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ). [(١)]

وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أعمى قال: يا رسول الله ليس لي قائد يلائمني إلى المسجد فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال له النبي ﷺ: ((هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟ قَالَ نَعَمْ. قَالَ فَأَجِبْ)). [(٢)]

والأحاديث الدالة على وجوب الصلاة في الجماعة، وعلى وجوب إقامتها في بيوت الله التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه كثيرة جداً.

فالواجب على كل مسلم العناية بهذا الأمر، والمبادرة إليه، والتواصي به مع أبنائه وأهل بيته وجيرانه وسائر إخوانه المسلمين امتثالاً لأمر الله ورسوله، وحذراً مما نهى الله عنه ورسوله، وابتعاداً عن مشابهة أهل النفاق الذين وصفهم الله بصفات ذميمة من أخبثها تكاسلهم عن الصلاة، فقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَـٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴾ [سورة النساء، الآيتان: ١٤٢-١٤٣].

(١) مسلم في المساجد (٢٥٧ - ٦٥٤).
(٢) مسلم في المساجد (٦٥٣).

ولأن التخلف عن أدائها في الجماعة من أعظم أسباب تركها بالكلية، ومعلوم أن ترك الصلاة كفر وضلال وخروج من دائرة الإسلام، لقول النبي ﷺ: ((**إنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ**)).[1] رواه مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه ولقوله ﷺ: ((**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**)).[2] والآيات والأحاديث في تعظيم شأن الصلاة ووجوب المحافظة عليها وإقامتها كثيرة جداً.

ومتى ظهر الحق واتضحت أدلته لم يجز لأحد أن يحيد عنه، لقول فلان أو فلان لأن الله سبحانه يقول: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٥٩]. ويقول سبحانه: ﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [سورة النور، الآية: ٦٣].

ولا يخفى ما في الصلاة في الجماعة من الفوائد الكثيرة والمصالح الجمة، ومن أوضح ذلك التعارف، والتعاون على البر والتقوى، والتواصي بالحق والصبر عليه. وتشجيع المتخلف، وتعليم الجاهل، وإغاظة أهل النفاق، والبعد عن سبيلهم، وإظهار شعائر الله بين عباده، والدعوة إليه سبحانه بالقول والعمل إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة.

وفقني الله وإياكم لما فيه رضاه، وصلاح أمر الدنيا والآخرة، وأعاذنا جميعاً من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، ومن مشابهة الكفار والمنافقين، إنه جواد كريم.

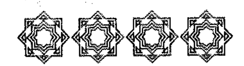
---

(١) مسلم في الإيمان (٨٢).

(٢) أحمد (٣٤٦/٥)، والترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٢٣٢/١). وابن ماجه (١٠٧٩).

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

○ الشيخ ابن باز، تبصرة وذكرى، ص ٥٣ – ٥٧ ○



- ٢١ -

○ من سمع النداء ولم يذهب للمسجد ○

السؤال: ما حكم الذي يسمع النداء ولا يذهب إلى المسجد برغم أنه يصلي في البيت جميع الأوقات أو في القسم الذي يعمل فيه؟

الجواب: لا يجوز ذلك، الواجب عليه أن يجيب النداء لقول النبي ﷺ **((مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلا صَلاةَ لَهُ إلا مِنْ عُذْرٍ))**.(1) قيل لابن عباس: ما العذر؟ قال: خوف أو مرض. وجاءه عليه الصلاة والسلام رجل أعمى فقال: يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فهل لي من رخصة أن أصلي في البيت؟ قال: **((هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاةِ؟ قَالَ نَعَمْ. قَالَ فَأَجِبْ))**.(2) فإذا كان الأعمى الذي لا قائد له ليس له رخصة فغيره من باب أولى – فالواجب على المسلم البدار للصلاة في وقتها في جماعة – أما إذا كان بعيداً لا

(1) ابن ماجه (٧٩٣). والدار قطني (٤٢١/١، ٤٢٢)، وابن حبان (٢٠٦٤) والحاكم (٢٤٦/١).
(2) أخرجه مسلم في الصحيح في المساجد (٦٥٣).

يسمع النداء فلا حرج عليه أن يصلي في بيته وإن تجشم المشقة وصبر عليها وصلى في الجماعة فذلك خير له وأفضل .

○ الشيخ ابن باز ، فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة ص : ٤١ – ٤٢ ○

- ٢٢ -

○ حكم التهاون بصلاة الجماعة ○

السؤال : يتهاون كثير من المسلمين اليوم بالصلاة في الجماعة وحتى بعض طلبة العلم ويتعللون بأن بعض العلماء قال بعدم وجوبها ، فما حكم صلاة الجماعة وبماذا تنصحون هؤلاء ؟.

الجواب : الصلاة في الجماعة مع المسلمين في المساجد واجبة بلا شك في أصح أقوال أهل العلم على كل رجل قادر يسمع النداء لقول النبي ﷺ : ((**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلا صَلاةَ لَهُ إِلا مِنْ عُذْرٍ**))[1].

وقد سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن العذر فقال: خوف أو مرض وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ : أنه أتاه رجل أعمى ،

(1) أخرجه ابن ماجه (٧٩٣) والدار قطني (٤٢١/١، ٤٢٢) ، وابن حبان (٢٠٦٤) والحاكم (٢٤٦/١) بسند صحيح.

فقال: يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال له ﷺ: ((**هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال نعم. قال فأجب**)).[1]

وفي الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: ((**لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار**)).[2]

فهذه الأحاديث كلها وما جاء في معناها تدل على وجوب الصلاة في الجماعة في المساجد بحق الرجال، وأن من تخلف عنها مستحق العقوبة الرادعة. ولو كانت الصلاة في الجماعة في المساجد غير واجبة لم يستحق تاركها العقوبة.ولأن الصلاة في المساجد من أعظم شعائر الإسلام الظاهرة، ومن أسباب التعارف بين المسلمين وحصول المودة والمحبة وزوال الشحناء، ولأن تركها فيه مشابهة لأهل النفاق. فالواجب الحذر من ذلك، ولا عبرة بالخلاف في ذلك؛ لأن كل قول يخالف الأدلة الشرعية يجب أن يطرح ولا يعول عليه. لقول الله - عزّ وجلّ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [سورة النساء، الآية: ٥٩]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾ [سورة الشورى، من الآية: ١٠].

وفي صحيح مسلم عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: (**لقد رأيتنا وما يتخلف عنها - أي الصلاة في جماعة - إلا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف**).[3]

---

(١) مسلم في المساجد (٦٥٣).

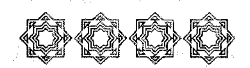
(٢) البخاري في الخصومات (٢٤٢٠)، ومسلم في المساجد (٦٥١).

(٣) مسلم في المساجد (٦٥٤).

ولا شك أن هذا يدل على عناية الصحابة بصلاة الجماعة في المسجد وحرصهم عليها، حتى إنهم يأتون بعض الأحيان بالرجل المريض يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف، وذلك من شدة حرصهم على صلاة الجماعة رضي الله عنهم جميعاً.

والله ولي التوفيق.

○ فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة، ص: ٥٦ – ٥٨، الشيخ ابن باز ○



- ٢٣ -

○ الصلاة بالثياب الخفيفة الواصفة ○

السؤال: **كثير من الناس يصلون بثياب خفيفة تصف البشرة ويلبسون تحت هذه الثياب سراويل قصيرة لا تتجاوز منتصف الفخذ فيشاهد منتصف الفخذ من وراء الثوب، فما حكم صلاة هؤلاء؟.**

الجواب: حكم صلاة هؤلاء حكم من صلى بغير ثوب سوى السراويل القصيرة لأن الثياب الشفافة التي تصف البشرة غير ساترة ووجودها كعدمها، وبناء على ذلك فإن صلاتهم غير صحيحة على أصح قولي العلماء، وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد رحمه الله، وذلك لأنه يجب على المصلي من الرجال أن يستر ما بين السرة والركبة، وهذا أدنى ما يحصل به امتثال قول الله عزّ وجلّ: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ٣١].

فالواجب عليهم أحد أمرين: إما أن يلبسوا سراويل تستر ما بين السرة والركبة، وإما أن يلبسوا فوق هذه السراويل القصيرة ثوباً صفيقاً لا يصف البشرة.

وهذا الفعل الذي ذكر في السؤال خطأ وخطير؛ فعليهم أن يتوبوا إلى الله تعالى منه، وأن يحرصوا على إكمال ستر ما يجب ستره في صلاتهم نسأل الله تعالى لنا ولإخواننا المسلمين الخير والهداية والتوفيق لما يحبه ويرضاه إنه جواد كريم.

○ فتاوى معاصرة، ص: ١٦ – ١٧، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٢٤ -

○ أكل البصل والثوم عند الصلاة ○

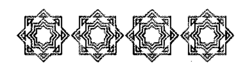
السؤال: هناك حديث عن رسول الله ﷺ، أنه قال: ((مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاثَ فَلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ))[1] أو كما قال ﷺ، هل معنى ذلك أن الآكل لأي من هذه الأشياء لاتجوز له الصلاة في المسجد حتى تمضي عليه تلك المدة أو يعد أكلها غير جائز لمن تلزمه صلاة الجماعة؟

الجواب: هذا الحديث وما في معناه من الأحاديث الصحيحة يدل على كراهة حضور المسلم لصلاة الجماعة مادامت الرائحة توجد منه ظاهرة تؤذي من حوله، سواء كان ذلك من أكل الثوم أو البصل أو الكراث أو غيرها من الأشياء المكروهة الرائحة كالدخان حتى تذهب الرائحة. مع العلم بأن الدخان مع قبح رائحته هو محرم، لأضراره

(١) البخاري في الأذان (٨٥٤)، ومسلم في المساجد (٥٦٤).

الكثيرة وخبثه المعروف، وهو داخل في قوله سبحانه عن نبيه ﷺ، في سورة الأعراف: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٥٧] ويدل على ذلك أيضاً قوله سبحانه في سورة المائدة: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٤] ومعلوم أن الدخان ليس من الطيبات فعلم بذلك أنه من المحرمات على الأمة. أما التحديد بثلاثة أيام فلا أعلم له أصلاً. والله ولي التوفيق.

○ كتاب الدعوة – ص ٨١، ٨٢ الشيخ ابن باز ○



- ٢٥ -

○ حكم أكل الكراث والبصل والثوم وإتيان المسجد ○

السؤال: **ورد في الحديث الصحيح النهي عن قرب المسجد لمن أكل بصلاً أو ثوماً أو كراثاً. فهل يلحق بذلك ماله رائحة كريهة وهو محرم كالدخان؟**

وهل معنى ذلك أن من تناول هذه الأشياء معذور بالتخلف عن الجماعة ولا يأثم بتخلفه؟

الجواب: ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاثَ فَلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا))[1] وثبت عنه ﷺ أنه قال: ((إِنَّ الْمَلائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ))[2]

---

(١) البخاري في الأذان (٨٥٥)، ومسلم في المساجد (٧٣ - ٥٦٤).
(٢) البخاري في الأذان (٨٥٤)، ومسلم في المساجد (٥٦٤).

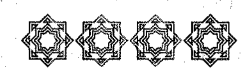
وكل ماله رائحة كريهة حكمه، حكم: الثوم والبصل، كشارب الدخان ومن له رائحة في إبطه أو غيرهما مما يؤذي جليسه. فإنه يكره له أن يصلي مع الجماعة. وينهى عن ذلك حتى يستعمل ما يزيل هذه الرائحة.

ويجب عليه أن يفعل ذلك مع الاستطاعة حتى يؤدي ما أوجب الله عليه من الصلاة في الجماعة.

أما التدخين فهو محرم مطلقاً، ويجب عليه تركه في جميع الأوقات، لما فيه من المضار الكثيرة في الدين والبدن والمال.

أصلح الله حال المسلمين ووفقهم لكل خير.

○ فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة، ص: ٦١ – ٦٢، الشيخ ابن باز ○



- ٣٦ -

○ ساعة الإجابة يوم الجمعة ○

السؤال: آخر ساعة من عصر الجمعة هل هي ساعة الإجابة، وهل يلزم المسلم أن يكون في المسجد في هذه الساعة، وكذلك النساء في المنازل؟

الجواب: أرجح الأقوال في ساعة الإجابة يوم الجمعة قولان:

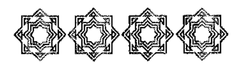
أحدهما: إنها بعد العصر إلى غروب الشمس في حق من جلس ينتظر صلاة المغرب، سواء كان في المسجد أو في بيته يدعو ربه، وسواء كان رجلاً أو امرأة. فهو حري بالإجابة، لكن ليس للرجل أن يصلي في البيت صلاة المغرب، ولا غيرها إلا بعذر شرعي كما هو معلوم من الأدلة الشرعية.

والثاني: أنها من حين يجلس الإمام على المنبر للخطبة يوم الجمعة إلى أن تقضى الصلاة. فالدعاء في هذين الوقتين حري بالإجابة.

وهذان الوقتان هما أحرى ساعات الإجابة يوم الجمعة، لما ورد فيهما من الأحاديث الصحيحة الدالة على ذلك. وترجى هذه الساعة في بقية ساعات اليوم، وفضل الله واسع سبحانه وتعالى.

ومن أوقات الإجابة في جميع الصلوات فرضها ونفلها: حال السجود لقوله ﷺ: ((**أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ**))،[1] وروى مسلم رحمه الله في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: ((**فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ**)).[2] ومعنى قوله ﷺ فقمن أن يستجاب لكم: أي حري.

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٣٤ ص: ١٤٢ – ١٤٣ الشيخ ابن باز ○



(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصلاة (٤٨٢).
(٢) مسلم في الصلاة (٤٧٩).

- ٢٧ -

حكم الذهاب إلى المساجد البعيدة للصلاة خلف القارىء الجيد

السؤال : يوجد في مدينتنا قارىء جيد يخشع في صلاته ويأتي إليه الناس من مدن بعيدة كالرياض والمنطقة الشرقية والباحة وغيرها ، فما الحكم في مجيء هؤلاء، وهل صحيح أنهم وقعوا في النهي الوارد في الحديث : ((لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلا إلَى ثلاثةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الأَقْصَى وَمَسْجِدِي))؟[1] نرجو الإفادة والتوجيه. جزاكم الله خيراً.

الجواب : لا نعلم حرجاً في ذلك ، بل ذلك داخل في الرحلة لطلب العلم والتفقه في القرآن الكريم واستماعه من حسن الصوت به ، وليس السفر لذلك من شد الرحال المنهي عنه . وقد ارتحل موسى عليه الصلاة والسلام رحلة عظيمة إلى الخضر عليه السلام في مجمع البحرين لطلب العلم، ولم يزل أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم يرتحلون من إقليم إلى إقليم ومن بلاد إلى بلاد لطلب العلم ، وقد قال النبي ﷺ : ((مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إلَى الْجَنَّةِ)) .[2]

مجلة البحوث. عدد رقم ٤٢ ص: ١٣٧ – ١٣٨ الشيخ ابن باز



(١) البخاري في فضل الصلاة (١١٩٧) .
(٢) مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٩) .

- ٢٨ -

صلاة التراويح

السؤال : ما حكم صلاة التراويح وكيفيتها فعندنا اختلاف شديد فمن الناس من يبدؤها فيقول: صلاة القيام أثابكم الله، ثم يصلي ركعتين ويقوم قائلاً : اللهم صل وسلم على سيدنا محمد بصوت مرتفع، يقولها الإمام ويقولها وراءه المصلون جميعاً، وعندما يصلي الركعتين الثانيتين يقرأ سورة الإخلاص والمعوذتين بصوت مرتفع وكذلك يقول وراءه المصلون، وعندما ينتهي من صلاة التراويح يقرأ مثل ذلك ثلاث مرات، وعندما نقول له هذا شيء ليس بوارد يقول لك: هذا عمل خير وبدعة حسنة، وهل في الإسلام بدعة حسنة، ما رأيكم في ذلك وكيف تصلى هذه السنة جزاكم الله خيراً؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه. وبعد:

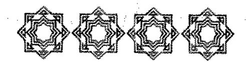
الجواب : قول الناس صلاة القيام أثابكم الله. وقول الإمام: اللهم صل وسلم على سيدنا محمد بصوت مرتفع، وقول المأمومين ذلك بعده، وقراءة سورة الإخلاص والمعوذتين بصوت مرتفع بعد صلاة الركعتين؛ كل هذا من البدع المحدثة، وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ))[1] وكان يقول ﷺ في خطبة الجمعة: ((أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا

---

(١) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ)) ،[1] وبذلك يعلم أن البدع كلها ضلالة كما قال المصطفى ﷺ وليس في الإسلام بدعة حسنة.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢/ ٣٥٢، ٣٥٣) ○



- ٢٩ -

○ القرآن يوم الجمعة والابتهالات قبل الفجر ○

السؤال : **ما حكم قراءة القرآن يوم الجمعة قبل صلاة الظهر بمكبرات الصوت ، إذا قلت له : هذا أمر غير وارد ، يقول لك : تريد أن تمنع قراءة القرآن ، وما رأيكم في الابتهالات الدينية تسبق أذان الفجر بقليل بمكبرات الصوت ، إذا قلت له : هذا أمر ليس له دليل ، يقول لك : هذا عمل خير يوقظ الناس لصلاة الفجر .**

الجواب : لا نعلم دليلاً يدل على وقوع ذلك في عهد الرسول ﷺ ، ولا نعلم أحداً من الصحابة عمل به ، وكذلك الابتهالات التي تسبق الأذان للفجر بمكبرات الصوت فكانت بدعة وكل بدعة ضلالة ، وقد ثبت أن النبي ﷺ قال : ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)) .[2]

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢/ ٣٥٣) ○

---

(١) رواه مسلم في صحيحه في الجمعة (٨٦٧)، والإمام أحمد ٣/ ٣١٠، وابن ماجه برقم ٣٦.
(٢) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

السؤال : أيحل أن يقوم قارئ في المسجد يوم الجمعة قبل أن يخرج الإمام فإذا خرج جلس هو فيخطب الخطيب فيما بعد. أهو من أدب الجمعة وسننها أم هو من البدع المنكرة؟

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وصحبه. وبعد:

الجواب : لا نعلم دليلاً يدل على قيام قارىء يقرأ يوم الجمعة قبيل دخول الإمام والناس يستمعون له فإذا دخل الإمام سكت القارىء والأصل في العبادات التوقيف وقد قال النبي ﷺ: ((مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)).[1]

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (٢/٣٥٧) ○



- ٣٠ -

○ القراءة قبل صلاة الفجر بمكبرات الصوت ○

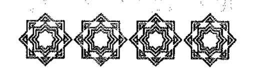
السؤال : عندنا في صلاة الفجر قبل الصلاة يقرأ القرآن الكريم، ثم يذكر بعض الأدعية، ثم يؤذن للصلاة، أهذا من السنة أم لا، وما الحكم في ذلك؟

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في الأقضية (١٨-١٧١٨).

الجواب : الاستمرار على ما ذكر من قراءة القرآن الكريم ثم بعض الأدعية قبل أذان صلاة الفجر ليس من السنة بل هو بدعة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢/٣٨٦) ○



- ٣١ -

○ تنبيه الإمام حتى ينتظر ○

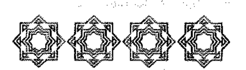
السؤال : نرى بعض الناس إذا دخل المسجد والإمام راكع تنحنح بقصد إسماع الإمام حتى ينتظر أو يقول : إن الله مع الصابرين ، والسعي بسرعة حتى يدرك الركعة مع الإمام ، فما حكم ذلك؟

الجواب : هذا العمل ينافي آداب الداخل إلى المسجد ، فإن المسلم في هذه الحالة مأمور بأن يمشي إلى الصلاة بسكينة فما أدرك فليصل وما فاته فليتم كما في الحديث عنه ﷺ أنه قال : ((إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا)).[1] وعنه ﷺ أنه قال : ((إِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ وَلا تُسْرِعُوا فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا)) .[2]

(١) البخاري في الأذان (٦٣٥)، ومسلم في المساجد (٦٠٣) .
(٢) البخاري في الأذان (٦٣٦)، ومسلم في المساجد (٦٠٢) .

أما إحداث أعمال ما أنزل الله بها من سلطان فلا خير فيها، ولو كان خيراً لسبقونا إليه. كما أن ذلك أيضاً يسبب تشويشاً على المصلين وقطعاً لخشوع الخاشع.

○ فتاوى معاصرة، ابن جبرين، ص ٢١ ○



السؤال: أسمع من بعض الناس إذا دخل المسجد والإمام راكع يقولون: إن الله مع الصابرين، حتى يطيل الإمام في الركعة ليدركوها، هل هذا جائز؟

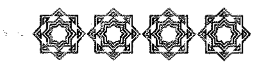
الجواب: هذا لا أصل له، ولم يكن في عهد الصحابة رضي الله عنهم، ولا من هديهم، وفيه أيضاً تشويش على المصلين الذين مع الإمام، والتشويش على المصلين منهي عنه؛ لأنه يلهيهم.

خرج النبي ﷺ ذات ليلة على أصحابه وهم يصلون ويرفعون أصواتهم بالقراءة، فنهاهم عن ذلك، وقال: ((لا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ))،[1] وفي حديث آخر: ((لا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَلا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ))،[2] وهذا يدل على أن كل ما يشوش على المأمومين في صلاتهم؛ فإنه منهي عنه؛ لما في ذلك من الإيذاء والحيلولة بين المصلي وبين صلاته.

(١) مالك في الموطأ في الصلاة (٢٩).
(٢) أبو داود في الصلاة (١٣٣٢).

أما بالنسبة للإمام؛ فإن الفقهاء رحمهم الله يقولون: إذا أحس الإمام بداخل في الصلاة؛ فإنه ينبغي انتظاره، ولا سيما إذا كان في الركعة الأخيرة؛ لأن الركعة الأخيرة بها تدرك الجماعة؛ لقول النبي ﷺ ((مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ الصَّلاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ))،[1] لكن إن شق على المأمومين فلا ينتظر؛ لأنهم أحق بالمراعاة من الداخل لسبقهم عليه.

○ مختارات من فتاوى الصلاة، ص: ٧٣، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٣٢ -

○ انتظار الإمام المأمومين في أثناء الركوع ○

السؤال: هل يلزم الإمام الانتظار إذا سمعهم يجرون في أثناء الركوع، أو في نهاية التشهد الأخير؟

الجواب: الأفضل عدم العجلة، الأفضل أن يتأنى الإمام على وجه لا يشق على المأمومين، لأن مراعاة المأمومين الأولين أهم، فينبغي له أن يراعيهم. لكن إذا تأنى قليلاً حتى يدرك القادم الركوع أو السجود أو التشهد مع الإمام، فهذا أفضل وأولى بالإمام.

○ فتاوى إسلامية، ابن باز (٢١٨/١) ○

(١) البخاري في المواقيت (٥٨٠)، ومسلم في المساجد (٦٠٧).

- ٣٣ -

المدخنة أمام المصلين

السؤال : ما حكم وضع مدخنة البخور أمام المصلين في المسجد؟.

الجواب : لا حرج في ذلك، ولا يدخل هذا فيما ذكره بعض الفقهاء من كراهة استقبال النار، فإن الذين قالوا بكراهة استقبال النار عللوا هذا بأنه يشبه المجوس في عبادتهم للنيران، فالمجوس لا يعبدون النار على هذا الوجه. وعلى هذا فلا حرج من وضع حامل البخور أمام المصلي، ولا من وضع الدفايات الكهربائية أمام المصلي أيضاً ولا سيما إذا كانت أمام المأمومين وحدهم دون الإمام.

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/ ٨٩، ٩٠)



- ٣٤ -

الصلاة أمام المدفأة

السؤال : ما حكم الصلاة أمام المدفأة؟.

الجواب : هذه الآلة تستعمل لتدفئة الجو البارد، وتجعل في المنازل والمساجد، وأرى صحة الصلاة أمامها، فليست بالنار المشتعلة التي يعبدها المجوس، وإنما هي آلة تتوقد بالكهرباء أو الغاز ونحوه، وليس فيها الاشتعال المعروف.

○ اللؤلؤ المكين، ابن جبرين، ص ١٠٣ ○



- ٣٥ -

○ معيار الإطالة والتخفيف في الصلاة .. السنة وليس الأهواء ○

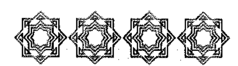
السؤال : **شكا لي بعض المأمومين من أنني أطيل الوقوف بعد الرفع من الركوع، لأنني أقرأ الذكر الوارد كله بعد الرفع من الركوع.. ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه.. الخ فهل هناك دعاء مختصر يقرأ بعد الرفع من الركوع حتى لا نشق على الناس..؟.**

الجواب : الواجب على الإمام وكل من أقيم على عمل من الأعمال أن يراعي جانب السنة فيه، وألا يخضع لأحد لمخالفة السنة، ولا بأس إذا دعت الضرورة والحاجة أحياناً أن يخفف كما كان النبي ﷺ يفعل ذلك، أما في الأحوال الدائمة المستمرة فلزوم السنة هو مقتضى الإمامة. فكن ملازماً لفعل السنة، وأخبر الناس أنهم إذا صبروا على هذا نالوا ثواب الصابرين على طاعة الله، ولو ترك التخفيف وعدمه إلى أهواء الناس لتفرقت

الأمة شيعاً، ولكان الوسط عند قوم تطويلاً عند آخرين، فعليك بما جاء في السنة وهي معروفة ولله الحمد.

ولهذا أنصح كل إمام يتولى إمامة المسلمين في المساجد أن يحرص على قراءة ما كتبه العلماء في صفة صلاة النبي ﷺ، مثل كتاب الصلاة لابن القيم وهو كتاب معروف، وكذلك ما ذكره رحمه الله في كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد.

○ كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/٩٠، ٩١) ○



السؤال: نحن جماعة المسجد الكبير بجامعة الملك سعود، وجميعنا تقريباً من الطلاب، ونمر بظروف متقاربة من الدراسة والاختبارات، كثيراً ما نختلف مع إمام الجامع في قضية إطالته القراءة في الصلاة وتخفيفها، فهل أمر التخفيف الذي دعت إليه السنة أمر نسبي، وما المقدار المناسب قراءته في كل صلاة، وبالأخص الصلوات الجهرية؟

الجواب: نعم التخفيف أمر نسبي، بالنظر إلى صلاة النبي ﷺ وقراءة غيره، وما أرشد إليه في القراءة، وسبب النهي عن الإطالة قصة معاذ الذي كان يصلي مع النبي ﷺ العشاء، وقد يؤخرون العشاء إلى نحو ثلاث ساعات أو ساعتين بعد الغروب، ثم يذهب إلى قومه في العوالي، ولا يصلي بهم إلا بعد ساعة.

ثم أولئك الذين يجتمعون ويصلون معه غالبهم أهل عمل، في حروثهم وأشجارهم، ومن المعلوم أنهم يكونون قد تعبوا وسئموا طوال نهارهم، وكلّت أبدانهم، فمن المشقة الإطالة عليهم، فمعاذ كان يطيل عليهم حتى إنه قرأ مرة سورة البقرة، فهم

الذين رفعوا الأمر إلى النبي ﷺ ونهاه، وأمره أن يرفق بهم، وأن يقرأ بهم من أواسط المفصل إذا السماء انشقت وإذا السماء انفطرت و إذا الشمس كورت و السماء ذات البروج وسبح اسم ربك الأعلى[1] وما أشبهها، فكل ذلك مما لا حرج فيه لهذه المناسبة.

أما التخفيف الزائد فإن ذلك من الخطأ، ولا دلالة في الحديث عليه، والدليل أن النبي ﷺ يطيل كما قال أنس رضي الله عنه: (**يَأْمُرُ بِالتَّخْفِيفِ وَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ**). رواه النسائي عن أنس وهو صحيح.[2]

ولا شك أن هذا يبين فعله، وفعله يبين قوله، أن قراءة سورة الصافات يعتبر تخفيفاً، فكأنه يأمر بالتخفيف حتى لا يقرأ مثلا السور الطويلة كالنحل، ويوسف، والتوبة، وتكون سورة الصافات قراءة تخفيف.

وقد كان النبي ﷺ يصلي بهم فيقرأ مابين الستين إلى المائة آية في صلاة الفجر،[3] أي من الآيات الوسطى، ليس من الآيات القصيرة. وذلك نحو سورة الأحزاب ثلاث وسبعون آية، وكذلك الفرقان، والنمل، والعنكبوت، وما أشبهها، فهذه السور هي التي ما بين المائة والستين، فإذا قرأها فإن هذه هي القراءة المعتادة، وإذا كان الناس لا يتحملون، رجع إلى طوال المفصل ولا ينكر عليه إذا قرأ في صلاة الصبح من سورة ق إلى سورة المرسلات هذه هي القراءة الوسط، فلا ينكر على من اقتدى بهذه الأعمال.

○ اللؤلؤ المكين، لابن جبرين، ص ١١٩، ١٢٠ ○

(١) البخاري في الأذان (٧٠٠، ٧٠١)، وانظر رقم (٧٠٥، ٧١١، ٦١٠٦). ومسلم في الصلاة (٤٦٥).
(٢) النسائي في الإمامة (٨٣٦)، وأحمد (٤٧٨١، ٤٩٦٩، ٦٤٣٥).
(٣) مسلم في الصلاة (٤٦١).

- ٣٦ -

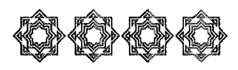
السنة تسوية الصفوف

السؤال : أرى بعض المصلين ممن يتأخر عن الصف قليلاً و منهم من يضع يديه على صدره من الجانب الأيسر ، فما حكم ذلك ، و هل في أحد المذاهب ما ينص على ذلك ؟

الجواب : السنة تسوية الصفوف، بل قال بعض العلماء إن تسوية الصف واجبة لأن النبي ﷺ لما رأى رجلاً بادياً صدره قال: ((لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ))[١] وهذا وعيد، ولا وعيد إلا على فعل محرم أو ترك واجب. والقول بوجوب تسوية الصفوف قول قوي، وقد ترجم البخاري رحمه الله على ذلك بقوله: باب إثم من لم يتم الصفوف.[٢]

وأما وضع اليد على الجانب الأيسر ، فهذا لا أصل له ، ولا أعلم له أساساً لا في السنة ولا في كلام أهل العلم.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/٩١، ٩٢) ○



(١) البخاري في الأذان (٧١٧) . و مسلم في الصلاة (٤٣٦) .

(٢) البخاري في الأذان، باب (٧٥) (٢/٢٤٥ فتح) .

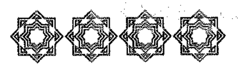
- ٣٧ -

المسبوق منفرد فلا يسمح للمار بين يديه

السؤال : معلوم أن سترة المأموم هي سترة إمامه ، ولكن إذا سلم الإمام فهل تبقى السترة للمسبوقين أو لابد من وجود سترة جديدة ، فقد لاحظت أن بعض الناس يمر أمام المسبوق ولا يفعل له شيئاً.. فما الحكم في ذلك.. ؟.

الجواب : إذا سلم الإمام وقام المسبوق لقضاء ما فاته فإنه يكون في هذا القضاء منفرداً حقيقة، وعليه أن يمنع من يمر بين يديه، لأمر النبي ﷺ بذلك. وترك بعض الناس منع المار قد يكون عن جهل منهم بهذا ، أو قد يكون عن تأويل حيث إنهم ظنوا أنهم لما أدركوا الجماعة صاروا بعد انفرادهم عن الإمام بحكم الذين خلف الإمام ، لكن لابد من منع المسبوق من يمرون بين يديه إذا قام لقضاء ما فاته .

كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/ ٩٢)



- ٣٨ -

الإمام حسن الصوت ينشط المصلين

السؤال : نشرف على عدد كبير من الطلبة في مقر سكنهم، وقد عملنا لهم برنامجاً خاصاً بالتوعية يتضمن دعوة أحد أئمة المساجد في البلد ممن عرفوا بحسن الصوت ليصلي بهم الفجر، حرصاً على التأثير فيهم بالقرآن، علماً بأن إمام المسجد الراتب موافق على هذا العمل، فما الحكم الشرعي في ذلك ؟

الجواب : الذي أرى أنه لا بأس في ذلك ولا حرج فيه، لأن النبي ﷺ استمع إلى قراءة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وأعجبته وقال له : ((لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ، قال: أو سمعت ذلك يا رسول الله؟ قال: ((نعم)) ، قال : لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيراً)) .[1]

فإذا كان هذا الإمام حسن الصوت مجيداً للقراءة، ويحصل به تنشيط لهؤلاء الطلبة فإنه لا بأس بذلك، لا سيما وأن الإمام الراتب قد أذن بذلك، والإمام الراتب يشكر على إذنه بهذا مراعاة للمصلحة.

○ كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/١٠٧، ١٠٨) ○



(١) مسلم مختصر في صلاة المسافرين (٧٩٣). ورواه باللفظ المذكور: الطبراني في الكبير (٦٣١٨)، قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٦٠) : "رجاله على شرط الصحيح غير خالد بن نافع الأشعري.

- ٣٩ -

إمام لا يجيد قراءة القرآن

السؤال : هل صحيح أنه إذا صلى بالناس من لا يجيد قراءة القرآن مع وجود من هو أحفظ منه فصلاتهم باطلة ؟.

الجواب : لابد أن نعْرف ما معنى قوله : لا يجيد قراءة القرآن ، إن كان المعنى أنه لا يجيدها على وجه جيد فالصلاة صحيحة.

أما إذا كان لا يجيد القراءة ويلحن لحناً يغير المعنى ، ولا يقيم الكلمات ، فنعم لا تصح الصلاة خلفه مع وجود قارئ مجيد للقرآن.

كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (١٠٨/٢)



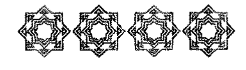
- ٤٠ -

الصلاة خلف الحليق و المسبل

السؤال : ما حكم الصلاة خلف الإمام حالق اللحية ومسبل الثوب؟.

الجواب : إن حصل إمام أتقى لله منه فالصلاة خلفه أولى بلا شك، وإن لم يحصل أو دخلت مسجد جماعة وكان الذي يصلي بهم هو هذا الرجل الحليق أو المسبل فلا حرج أن تصلي خلفه لأن القول الراجح من أقوال أهل العلم أن الفاسق تصح إمامته وإن كان الأتقى أولى منه.

○ **كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين، (١٠٨/٢)** ○



- ٤١ -

○ الإطالة في الدعاء ○

السؤال : **بعض أئمة المساجد في رمضان يطيلون في الدعاء وبعضهم يقصر فما هو الصحيح؟.**

الجواب : الصحيح ألا يكون غلو ولا تقصير؛ فالإطالة التي تشق على الناس منهي عنها، فإن النبي ﷺ لما بلغه أن معاذ بن جبل أطال الصلاة في قومه غضب عليه غضباً لم يغضب في موعظة مثله قط، وقال لمعاذ بن جبل: ((**يَا مُعَاذُ أَفَتَّانٌ أَنْتَ**))[1] فالذي ينبغي أن يقتصر على الكلمات الواردة، أو يزيد.

ولا شك في أن الإطالة شاقة على الناس وترهقهم، ولا سيما الضعفاء منهم، ومن الناس من يكون وراءه أعمال، ولا يحب أن ينصرف قبل الإمام ويشق عليه أن

(١) البخاري في الأدب (٦١٠٦)، ومسلم في الصلاة (٤٦٥).

يبقى مع الإمام، فنصيحتي لإخواني الأئمة أن يكونوا بين بين، كذلك ينبغي أن يترك الدعاء أحياناً حتى لا يظن العامة أن الدعاء واجب.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين، (٢/١٩٨، ١٩٩) ○



- ٤٢ -

○ تتبع الأئمة ○

السؤال : ما حكم تتبع الأئمة الذين في أصواتهم جمال ؟

الجواب : أرى أنه لا بأس في ذلك، لكن الأفضل أن يصلي الإنسان في مسجده لأجل أن يجتمع الناس حول إمامهم وفي مساجدهم، ولأجل ألا تخلو المساجد من الناس، ولأجل ألا يكثر الزحام عند المسجد الذي تكون قراءة إمامه جيدة فيحدث من هذا ارتباك، وربما يحدث أمر مكروه. ربما يأتي إنسان يتلقف امرأة خرجت من هذا المسجد الذي فيه النساء كثيرة، ومع كثرة الناس والزحام ربما يخطفها وهي لا تشعر إلا بعد مسافة، ولهذا نحن نرى أن الإنسان يبقى في مسجده لما في ذلك من حماية المسجد وإقامة الجماعة فيه، واجتماع الجماعة على إمامهم والسلامة من الزحام والمشقة.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين، (٢/٢٠٠) ○



- ٤٣ -

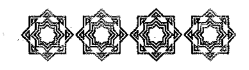
تقليد القراءة في صلاة التراويح

السؤال : بعض أئمة المساجد في صلاة التراويح يقلدون قراءة غيرهم وذلك لتحسين أصواتهم بالقرآن.. فهل هذا عمل مشروع وجائز.

الجواب : تحسين الصوت بالقرآن أمر مشروع، أمر به النبي ﷺ، واستمع النبي ﷺ ذات ليلة إلى قراءة أبي موسى الأشعري وأعجبته قراءته حتى قال له : ((لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ)).(١)

وعلى هذا فإذا قلد إمام المسجد شخصاً حسن الصوت والقراءة من أجل أن يحسن صوته وقراءته لكتاب الله عزّ وجلّ فإن هذا أمر مشروع لذاته، ومشروع لغيره أيضاً؛ لأن فيه تنشيطاً للمصلين خلفه، وسبباً لحضور قلوبهم واستماعهم وإنصاتهم للقراءة، وفضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢٠١/٢)



(١) مسلم في صلاة المسافرين (٧٩٣).

- ٤٤ -

تغيير الصوت في دعاء القنوت

السؤال : بعض أئمة المساجد يحاول ترقيق قلوب الناس والتأثير فيهم بتغيير نبرة صوته أحياناً، في أثناء صلاة التراويح وفي دعاء القنوت، وقد سمعت بعض الناس ينكر ذلك، فما قولكم حفظكم الله في هذا؟.

الجواب : الذي أرى أنه إذا كان هذا العمل في الحدود الشرعية بدون غلو فإنه لا بأس به ولا حرج فيه. ولهذا قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ : (لو كنت أعلم أنك تستمع إلى قراءتي لحبرته لك تحبيراً)[1] أي حسنتها وزينتها.

فإذا حسن بعض الناس صوته، أو أتى به على صفة ترقق القلوب، فلا أرى في ذلك بأساً، لكن الغلو في هذا لكونه لا يتعدى كلمة في القرآن إلا فعل مثل هذا الفعل الذي ذكر في السؤال: أرى أن هذا من باب الغلو ولا ينبغي فعله. والعلم عند الله.

○ كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (١٩٩/٢) ○



(١) الطبراني في الكبير (٦٣١٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد(٣٦٠/٩): "رواه الطبراني، ورجاله على شرط الصحيح، غير خالد بن نافع الأشعري، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة".

- ٤٥ -

○ دعاء الاستخارة .. متى يكون ؟ ○

السؤال : الدعاء في صلاة الاستخارة والحاجة والاستسقاء أهو بعد التسليم أم في التشهد أم في السجود أم كل ذلك جائز؟.

الجواب : بعد أن تصلي ركعتين وتسلم منهما تشرع في دعاء الاستخارة وترفع يديك وتدعو بما ورد ، أما صلاة الحاجة فالحديث فيها غير مشهور ولكن لا بأس بها ، والدعاء فيها أيضاً بعد السلام لقصة أبي موسى ، ودعاء النبي ﷺ لأخيه بعد أن صلى ركعتين ، أما الاستسقاء فإنه يصلي ركعتين ثم يخطب قائماً خطبة واحدة يدعو في آخرها بما تيسر.

○ فتاوى المرأة ، ابن جبرين ، ص ٣٤ ○



- ٤٦ -

○ دق جرس الباب وأنا في الصلاة ○

السؤال : إذا كنت أصلي ودق الجرس ولا يوجد في البيت غيري فماذا أفعل؟.

الجواب : إذا كانت الصلاة نافلة فالأمر فيها واسع لا مانع من قطعها ومعرفة من يطرق الباب، أما في الفريضة فلا ينبغي التعجل إلا إذا كان هناك شيء مهم يخشى فواته، وإذا أمكن التنبيه بالتسبيح من الرجل أو بالتصفيق من المرأة حتى يعلم الذي عند الباب أن الذي بداخل البيت مشغول بالصلاة كفى ذلك، كما قال النبي ﷺ : ((**إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ**)) .[1]

فإذا أمكن إشعار الطارق بأن الرجل في الصلاة بالتسبيح أو المرأة بالتصفيق فعل ذلك، فإن كان هذا لا ينفع للبعد وعدم سماعه فلا بأس أن يقطعها للحاجة خاصة النافلة، أما الفرض فإذا كان يخشى أن الطارق لشيء مهم فلا بأس أيضاً بالقطع ثم يعيدها من أولها. والحمد لله.

○ فتاوى المرأة ، ابن باز ، ص ٥٩ ، ٦٠ ○



- ٤٧ -

○ أتمم ما نسيت مادام الوقت قصيراً ○

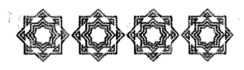
السؤال : صليت الظهر ، وبعد ذلك تذكرت أني صليت ثلاث ركعات فقط، هل أصلي الرابعة وأسجد للسهو، أو أعيد الصلاة كاملة؟

---

(١) البخاري في العمل في الصلاة (١٢١٨)، ومسلم في الصلاة (٤٢١) .

الجواب : متى ترك المصلي ركعة من صلاته أو أكثر، ثم تذكر وهو في مصلاه أو في المسجد بعد وقت قصير كخمس دقائق ونحوها فإنه يكمل الصلاة فيأتي بما ترك، ثم يسلم ثم يسجد للسهو ثم يسلم أيضاً، فإن لم يتذكر إلا بعد طول الفصل كنصف ساعة أو بعد الخروج من المسجد وطول المدة فإنه يعيد الصلاة كلها ويلغي الأولى لعدم الموالاة بين الركعات.

○ **فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ٧١** ○



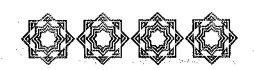
- ٤٨ -

○ متابعة الإمام ○

السؤال : **ما معنى متابعة الإمام ومسابقته ؟.**

الجواب : المتابعة أن تنتظر الإمام حتى يتم انتقاله وينقطع صوته بالتكبير ثم تتبعه، فإذا كبر للركوع تبقى قائماً حتى يفرغ من التكبير ويتم ركوعه ثم تنحني راكعاً، فإذا رفع بقيت حتى يستتم قائماً ويفرغ من التسميع، ثم ترفع بعده، وهكذا بقية الأركان، أما المسابقة فهي أن تركع قبل الإمام أو تسجد قبله، أو تبدأ بالحركة قبل حركته، وهي تبطل الصلاة أو تنقصها.

○ **اللؤلؤ المكين، ابن جبرين ص ١٠٣** ○



- ٤٩ -

السترة أمام المصلي

السؤال : ما حكم اتخاذ السترة في الصلاة، وهل يلزم من كان في الصف الثاني اتخاذ سترة؟.

الجواب : السترة في الاصطلاح هي ستر العورة التي من السرة إلى الركبة في حق الرجال، وجميع بدن المرأة، وهي شرط من شروط الصلاة، ولا تصح صلاة من قدر على السترة فصلى عرياناً، أو بدا شيء من عورته، فإن كان عاجزاً عن تحصيلها جاز، واختير أن يصلي جالساً، فإن وجد السترة في الصلاة ستر بها وبنى.

وأما السترة التي هي الشاخص أمام المصلي فهي سنة، وليست بواجبة، وذلك أن يصلى إلى سارية أو جدار، أو شيء مرتفع عن الأرض كسرير أو كرسي، فإن لم يجد فليخط خطاً كالهلال، وذلك في حق الإمام والمنفرد، وتتأكد في الصحراء كمصلى العيد، وفي السفر.

فأما في المساجد فالأصل عدم الحاجة، والاكتفاء بحيطان المسجد المحيطة به من كل جانب، وقد يكفي السجاد الذي فيه خطوط ممتدة في الصفوف، أو يكتفى بطرف السجادة التي يصلي عليها، وليس هناك ما يدل على الوجوب، وقد ورد في الحديث الذي في السنن بلفظ ((**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ فَلْيَدْنُ**)) (١) وفي حديث آخر

---

(١) أبو داود في الصلاة (٦٩٥)، والنسائي في القبلة (٢/٦٢، ٦٣). وأحمد (٢١٤).

((إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ))[1] والله أعلم

○ اللؤلؤ المكين، ابن جبرين ص ٩٠ ○



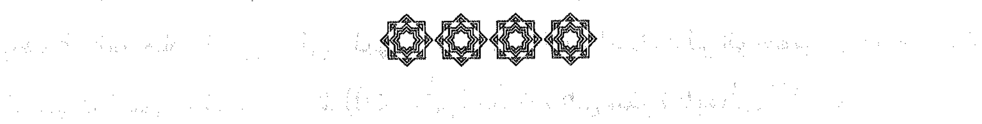
- ٥٠ -

○ الصلاة في الثوب الذي فيه صور ○

السؤال : ما حكم الصلاة في الثوب الذي فيه صور؟

الجواب : لا تجوز إذا كانت ظاهرة واضحة، وعلى من وجدها في الثوب أن يغسلها، أو يمحوها، أو يطمس الوجه بالمزيل أو البوية ونحوها، وهكذا الصليب أو الكتابة باللغة الأجنبية، ونحو ذلك مما يشغل البال، أو يدخل في المنع.

○ اللؤلؤ المكين، ابن جبرين، ص ١١٤ ○



(١) البخاري في الصلاة (٥٠٩)، ومسلم في الصلاة (٥٠٥).

- ٥١ -

صلاة الجماعة وتأخير الصلاة

السؤال : رجل لا يحضر من أعماله إلا قبيل صلاة العصر ، وعندما يحضر ويطلب الغداء يكون جائعاً ، ويؤدي صلاة العصر ، وقد تفوته الصلاة مع الجماعة فما الحكم ؟ وما حكم من أخر الصلاة حتى خروج وقتها؟

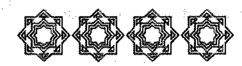
الجواب : في هذه الأزمنة ، وفي المملكة السعودية أرى أن الجوع الشديد لا يوجد ،كما كان من قبل ، فلا يكون الأكل عذراً في تأخير الصلاة مع الجماعة، بخلاف ما كانت عليه الحال قبل ستين عاماً ، وما عليه الحال في كثير من البلاد التي تلاقي الفقر والفاقة ، وقد مستهم البأساء والضراء ، فقد كانوا يعملون طوال النهار في الحفر ونقل التراب ، وصعود المرتفعات كالنخيل والجبال ، والمشي على الأقدام خمس أو ست ساعات متوالية ، بدون استراحة، ففي تلك الأزمنة يشتاقون إلى الطعام ، وينشغلون عن الصلاة بالحديث عنه، لذلك ورد الحديث بقوله ﷺ ((**لا صَلاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ ولا هُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ**)).[1]

فأما الآن فالغالب أن العامل يتناول الأكل أول النهار بما يسمى فطوراً ، وفي العمل يجلس على كرسي ولا يزاوله إلا نادراً ، وفي الذهاب والإياب يمتطي سيارة مريحة ، لا يحس مع الركوب بتعب ولا جوع ، فأرى أن عليه أن يبدأ بالصلاة مع الجماعة إن خشي أن تفوته الصلاة فإن قدر إن اشتد به الجوع وخاف إن ذهب للصلاة أن

(١) مسلم في الصلاة ، ص (٥٦٠) .

ينشغل قلبه في صلاته، أو كان الطعام قليلاً وخشي أن يأكله أهله ويبيت هو طاوياً، فله أن يؤخر الصلاة ولو فاتته الجماعة، ولا يجوز تعمد تأخير الصلاة عن وقتها أو عن جماعتها بلا عذر مسوغ، والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين، ابن جبرين، ص ١١٤، ١١٥ ○



- ٥٢ -

○ الصلاة الجهرية والأذان للمنفرد ○

السؤال: الصلوات الجهرية: المغرب، العشاء، الفجر، مثلاً المصلي منفرداً في بيته أو في مكان آخر، هل الأفضل له أن يجهر بالفاتحة والسور الأخرى في الركعتين الأوليين، أو يقرأ ذلك سراً. كذلك هل للمصلي منفرداً أو معه واحد أو اثنان مثلاً أن يؤذن و يقيم عند حضور الصلاة في السفر أو الحضر، عند فوات الصلاة مع الجماعة، أو إذا كانت المساجد بعيدة عنهم. أفيدونا جزاكم الله خيراً.

الجواب: لا حاجة للمنفرد أن يجهر بالقراءة، لأن القصد أن يسمع نفسه ويتلفظ بالقراءة، وسواء في صلاة الليل أو النهار، وإنما يشرع الجهر للإمام ليسمع المأمومين، ويستفيدوا من سماع القرآن، فكثيراً ما يكون فيهم الجهلة والأميون، فمع تكرار سماع القرآن يفهمون كلام الله، ويحفظون منه ما تيسر، وخص الليل بالجهر لأنه وقت الفراغ، وانقطاع الأشغال، وراحة القلب وتقبله.

فأما الأذان فلا يشرع إلا في المساجد العامة التي يعين فيها إمام ومؤذن، ويشرع لمن يصلي في خارج البلد، كالمسافر، والراعي الذي لا يسمع الأذان، فأما من يصلي في داخل البلد كالمعذور في المنزل، ومن فاتته الصلاة فلا داعي لأذانه.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين، ص ١٢٤ ○



- ٥٣ -

○ لا صلاة لمنفرد خلف الصف ○

السؤال : إذا دخلت المسجد للصلاة، ولا يوجد مكان في الصف الأول، هل أصلي وحدي منفرداً خلف المصلين؟ أو أقوم بسحب أحد المصلين في الصف الأول، لأننا سمعنا أنه لا تجوز صلاة المنفرد خلف المصلين.

الجواب : عليك الحرص على التقدم لتحصل على فضيلة الصف الأول، فإذا دخلت بعد الإقامة والصف قد كمل، فحاول أن تجد فرجة بين اثنين ولو بتقريب أحدهما من الآخر حتى يتسع المكان، فإن كان الصف متراصاً لا توجد هناك فرجة، فحاول أن يتأخر معك أحدهم، لكن لا تسحبه بقوة، بل عليك أن تكلمه بخفة، أو نحنحة، أو وضع يدك على منكبه، فإذا تأخر معك فله أجر، فقد ورد في الحديث: ((**لِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ**))(١) فإن امتنع ولم تجد غيره، فحاول أن تخرق الصف، وتقف بجانب الإمام

---

(١) أبو داود في الصلاة (٦٦٦)، وأحمد (٩٨/٢)، ومن طريق آخر (٢٦٢/٥).

عن يمينه، فإن كثرت الصفوف وصعب تخللها كلها وصليت وحدك فجاءك أحد قبل السجود ، صحت صلاتك ، وقد تجزئ مطلقاً إذا لم تستطع شيئاً مما ذكرنا ، وتصح للضرورة إن شاء الله تعالى لقوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن، الآية: ١٦].

○ فتاوى إسلامية، ابن جبرين، (١/١٧٥) ○



- ٥٤ -

○ الائتمام بالمنفرد ○

السؤال: هل يجوز الدخول في الصلاة مع مصل واحد قد أقام الصلاة وحده.

الجواب: نعم يجوز ذلك لما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: ((**بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ أُصَلِّي مَعَهُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ**)).[1] والأصل في مثل هذا أنه لا فرق بين النافلة والفريضة.

○ فتاوى إسلامية، اللجنة الدائمة، (١/١٧٨) ○



(١) البخاري في الأذان (٦٩٩)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٦٣).

- ٥٥ -

الائتمام بالمنفرد أيضاً

السؤال : وقفت أصلي منفرداً في الفريضة، وجاء آخر، فأتمَّ بي. فما حكم تحول النية من المنفرد إلى الإمام في الصلاة؟.

الجواب : تغير النية من منفرد إلى إمام في الصلاة، وعلى النحو الذي ذكرت، يجوز، لما ثبت في الصحيحين، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: ((بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ أُصَلِّي مَعَهُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ))[1] كما يجوز تحول المأموم إلى منفرد، والإملم إذا دعت الحاجة

فتاوى إسلامية، ابن باز، (١٧٨/١)



- ٥٦ -

جلسة الاستراحة ليست واجبة

السؤال : هل جلسة الاستراحة عند القيام من الركعة الأولى للثانية، والقيام من الثالثة للرابعة في الصلاة واجبة؟ أو سنة مؤكدة؟.

(١) البخاري في الأذان (٦٩٩)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٦٣).

الجواب : اتفق العلماء على أن جلوس المصلي بعد رفعه من السجدة الثانية من الركعة الأولى والثالثة وقبل نهوضه لما بعدها ليس من واجبات الصلاة، ولا من سننها المؤكدة، ثم اختلفوا بعد ذلك هل هو سنة فقط أو ليس من واجبات الصلاة أصلاً؟ أو يفعلها من احتاج إليها لضعف من كبر سن أو مرض أو ثقل بدن.

فقال الشافعي وجماعة من أهل الحديث: إنها سنة وهي إحدى الروايتين عن الإمام أحمد، لما رواه البخاري وغيره من أصحاب السنن عن مالك بن الحويرث أنه رأى النبي ﷺ، فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعداً .[1]

ولم يرها أكثر العلماء، منهم أبو حنيفة ومالك وهي الرواية الأخرى عن أحمد رحمهم الله لخلو الأحاديث الأخرى عن ذكر هذه الجلسة، واحتمال أن يكون ما ذكر في حديث مالك بن الحويرث من الجلوس كان في آخر حياته عندما ثقل بدنه ﷺ، أو لسبب آخر.

وجمعت طائفة ثالثة بين الأحاديث بحمل جلوسه ﷺ على حالة الحاجة إليه، فقالت: إنها مشروعة عند الحاجة دون غيرها، والذي يظهر هو أنها مستحبة مطلقاً، وعدم ذكرها في الأحاديث الأخرى لا يدل على عدم استحبابها، بل يدل ذلك على عدم وجوبها.

ويؤيد القول باستحبابها أمران: أحدهما: أن الأصل في فعل النبي ﷺ، أنه كان يفعلها تشريعاً ليقتدى به، والأمر الثاني: في ثبوت هذه الجلسة في حديث أبي حميد

(١) البخاري في الأذان (٨١٨).

الساعدي الذي رواه أحمد وأبو داود بإسناد جيد، وفيه أنه وصف صلاة النبي ﷺ في عشرة من الصحابة رضي الله عنهم فصدقوه في ذلك.[1]

○ فتاوى إسلامية، اللجنة الدائمة، (١/٢٦٨، ٢٦٩) ○



- ٥٧ -

○ الإسراع والركض لإدراك الصلاة ○

السؤال: كثير من المسلمين يحرصون على ألا يفوتهم من الصلاة شيء، فإذا أقبلوا على المسجد، وسمعوا الإمام يصلي، أخذوا يجرون ويسرعون إلى المسجد، لإدراك الصلاة، فما حكم هذا العمل. أو هذه الظاهرة ؟.

الجواب: الإسراع والركض أمر مكروه، لا ينبغي، لقول النبي ﷺ ((إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا))[2] واللفظ الآخر: ((إِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ وَلَا تُسْرِعُوا فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا))[3] والسنة أنه يأتيها ماشياً خاشعاً غير عاجل متأنياً يمشي مشي العادة بخشوع وطمأنينة حتى يصل إلى الصف، هذا هو السنة .

○ فتاوى إسلامية، ابن باز (١/٢١٨، ٢١٩) ○

---

(١) أحمد (٥/٤٢٤)، ومن طريقه أبو داود في الصلاة (٧٣٠).
(٢) البخاري في الأذان (٦٣٥)، ومسلم في المساجد (٦٠٣).
(٣) البخاري في الأذان (٦٣٦)، ومسلم في المساجد (٦٠٢).

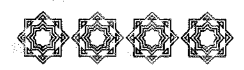
- ٥٨ -

من أين يبدأ الصف

السؤال : الصف في الصلاة من أين يبدأ ؟ هل يبدأ من خلف الإمام أم من أقصى اليمين..؟

الجواب : يبدأ الصف الأول في الصلاة من خلف الإمام ممتداً إلى اليمين وإلى الشمال لا من أقصى اليمين كما في السؤال، وهكذا الصف الثاني فما بعده

فتاوى إسلامية، اللجنة الدائمة (١/ ٢٢٣)



- ٥٩ -

المسافر لمدة سنتين هل يقصر الصلاة ؟

السؤال : حدث نقاش بيني وبين أحد زملائي العرب في قصر الصلاة ونحن في أميركا، وربما نمكث فيها سنتين، فأنا أكمل الصلاة كأني في بلدي، وزميلي يقصر الصلاة لاعتباره نفسه مسافراً، ولو طالت المدة إلى السنتين. فنأمل بيان حكم قصر الصلاة بالنسبة لنا مع الدليل؟

الجواب : الأصل أن المسافر بالفعل هو الذي يرخص له في قصر الرباعية لقوله تعالى :

﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾

[سورة النساء،الآية:١٠١] ولقول يعلى بن أمية قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه:(ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا)، فقال: عجبت مما عجبت منه. فسألت رسول الله ﷺ فقال: ((**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**)).[١] ويعتبر في حكم المسافر بالفعل من أقام أربعة أيام بلياليها فأقل ، لما ثبت من حديث جابر وابن عباس رضي الله عنهم ، أن النبي ﷺ قدم مكة لصبح رابعة من ذي الحجة في حجة الوداع،[٢] فأقام ﷺ اليوم الرابع والخامس والسادس والسابع، وصلى الفجر بالأبطح اليوم الثامن ، فكان يقصر الصلاة في هذه الأيام وقد أجمع النية على إقامتها كما هو معلوم ، فكل من كان مسافراً ونوى أن يقيم مدة مثل المدة التي أقامها النبي ﷺ أو أقل منها ، قصر الصلاة ، ومن نوى الإقامة أكثر من ذلك أتم الصلاة ، لأنه ليس في حكم المسافر.

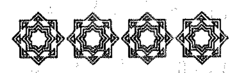
أما من أقام في سفره أكثر من أربعة أيام ولم يجمع النية على الإقامة ، بل عزم على أنه متى قضيت حاجته ، رجع كمن يقيم بمكان الجهاد لعدو ، أو حبسه سلطان أو مرض مثلاً وفي نيته أنه إذا انتهى من جهاده بنصر أو صلح أو تخلص مما حبسه من مرض ، أو قوة عدو ، أو سلطان أو وجود آبق ، أو بيع بضاعة أو نحو ذلك. فإنه يعتبر مسافراً وله قصر الصلاة الرباعية ، ولو طالت المدة. لما ثبت من أن النبي ﷺ أقام بمكة عام الفتح تسعة عشر يوماً يقصر الصلاة،[٣] وأقام بتبوك عشرين يوماً لجهاد

---

(١) مسلم في المسافرين (٦٨٦).
(٢) البخاري في تقصير الصلاة ، (١٠٨٥).
(٣) البخاري في تقصير الصلاة (١٠٨٠).

النصارى، وهو يصلي بأصحابه صلاة قصر،[1] لكونه لم يجمع نية الإقامة، بل كان على نية السفر إذا قضيت حاجته.

○ فتاوى إسلامية، اللجنة الدائمة (١/٢٧٤) ○



- ٦٠ -

○ حكم من مات وهو تارك للصلاة والصوم ○

السؤال: تقول السائلة: لي ابن يبلغ السابعة عشرة من عمره توفي قبل شهرين في حادث سيارة لم يكن له أي ذنب فيه، وكان ابني لا يصلي ولا يصوم شهر رمضان، فهل يجوز لي أنا والدته وإخوته قضاء شهر رمضان عنه؟ وهل يثاب إذا صمت عنه يوم عاشوراء أو يوم عرفة أو يوم الاثنين والخميس؟ وأنا أيضاً أصلي له أربع ركعات قبل صلاة الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد صلاة العصر والمغرب والعشاء والفجر؟.

الجواب: إن الشخص إذا مات وهو لا يصلي ولا يصوم لا يعتبر مسلماً لأن من ترك الصلاة متعمداً كافر، لقول النبي ﷺ: ((إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ))[2]، فإذا مات على هذه الحالة ولم يتب إلى الله عزّ وجلّ فإنه لا يجوز

---

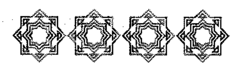
(١) أحمد (٣/٢٩٥)، وأبو داود في الصلاة (١٢٣٤)، وعبد بن حميد (١١٣٩).

(٢) مسلم في الإيمان (٨٢).

الاستغفار له والدعاء له، وأما ما تفعلينه عنه من الصلوات فإنه لا ينفعه ولو كان مسلماً لأن الصلاة لا تدخلها النيابة.

وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتوى رقم: ٢٠١٥٥ في ١٤١٩/١٠/٢٠هـ ○



- ٦١ -

○ مراعاة ترتيب السور عند القراءة ○

السؤال: **ما حكم من يقرأ السور في الصلاة منكسة ولا يراعي ترتيب السور الموجود في المصاحف فيقرأ في الركعة بعد الفاتحة سورة الناس وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة سورة الفلق؟**

الجواب: ذهب أكثر العلماء إلى أن ترتيب سور القرآن كان بالاجتهاد واستدلوا بأن مصاحف الصحابة اختلف ترتيبها وبما في الصحيح أن النبي ﷺ قرأ في التهجد سورة البقرة ثم النساء ثم آل عمران فعلى هذا القول لا ينكر على من قدم سورة على سورة سواء في ركعة أو ركعتين أو في التلاوة المطلقة ومع ذلك فقد أجمع المسلمون بعد عهد الصحابة على التمشي على الترتيب الموجود في المصاحف وكراهة التنكيس لها.

○ الفتوى للشيخ عبد الله بن جبرين عليها توقيعه ○

السؤال : هل يأثم من فعل هذا المكروه وهو قراءة السور منكسة بدون ترتيب أثناء صلاته ؟

الجواب : نعم حيث إنه خالف ترتيب مصاحف المسلمين وخالف القراء والمصلين في جميع البلاد الإسلامية لكن إن كان ذلك نادراً أو فعله لبيان الجواز أو نسياناً أو جهلاً بالحكم أو كانت السورة المتقدمة أطول من التي بعدها كقراءة سورة القدر بعد سورة البينة ونحو ذلك فيعذر بهذا الاجتهاد .

○ الفتوى للشيخ عبد الله بن جبرين عليها توقيعه ○



- ٦٢ -

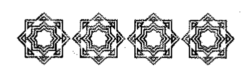
○ فعل المكروه وحكم فاعله ○

السؤال : هل فعل المكروه لا يأثم به فاعله ويعاقب عليه على الإطلاق في كل من ارتكب مكروهاً أم ماذا ؟

الجواب : ذكر العلماء أن المكروه هو ما يثاب تاركه احتساباً ولا يعاقب فاعله فالمكروهات هي التي نهى الله عنها ورسوله ولكن النهي لا يصل إلى حد التحريم

الذي يمنع منه منعاً باتاً فجعل النهي للكراهة فمن فعل المكروه فإنه لا يعاقب عقوبة فاعل الحرام لكن الإصرار على المكروهات وكثرة انتهاك المنهيات والتهاون بها يؤدي إلى رفض الأوامر والنواهي الشرعية وذلك مما يدل على عدم الاحترام للأدلة والتقيد بما ورد عليه نص فمع الكثرة والاستمرار قد يستحق العقاب إلا أن يعفو الله تعالى.

○ الفتوى للشيخ عبد الله بن جبرين عليها توقيعه ○





- ٦٣ -

○ الصلاة جماعة في مبنى منفصل عن الإمام ○

السؤال : نفيدكم بأننا نصلي في جامع يزدحم فيه المصلون ولا يكفيهم مما اضطرنا إلى إقامة مبنى منفصل (بمحاذاته - على بعد متر تقريباً) حتى يستوعب جميع المصلين.

هل تجوز صلاة المصلين علماً بأنهم يصلون خلف الإمام ويسمعون صوته بالمكرفون ولكنهم لا يرونه ؟ أفيدونا حفظكم الله . ؟

الجواب : إذا ضاق المسجد بالمصلين جاز للباقين أن يخرجوا ويصلوا خارج المسجد بشرط أن لا يكونوا أمام الإمام بل عن جانبيه أو خلفه ولو لم يروا الإمام ولو لم يروا من خلفه للحاجز وهو حيطان المسجد وإذا حصل بينهم وبين المصلين رصيف أو حائط أو بناية لم يضر ذلك إذا سمعوا صوت الإمام ولو بواسطة المكبر .

○ الفتوى للشيخ عبد الله بن جبرين عليها توقيعه ○

- ٦٤ -

ترك النساء الصلاة بحجة العذر كذباً

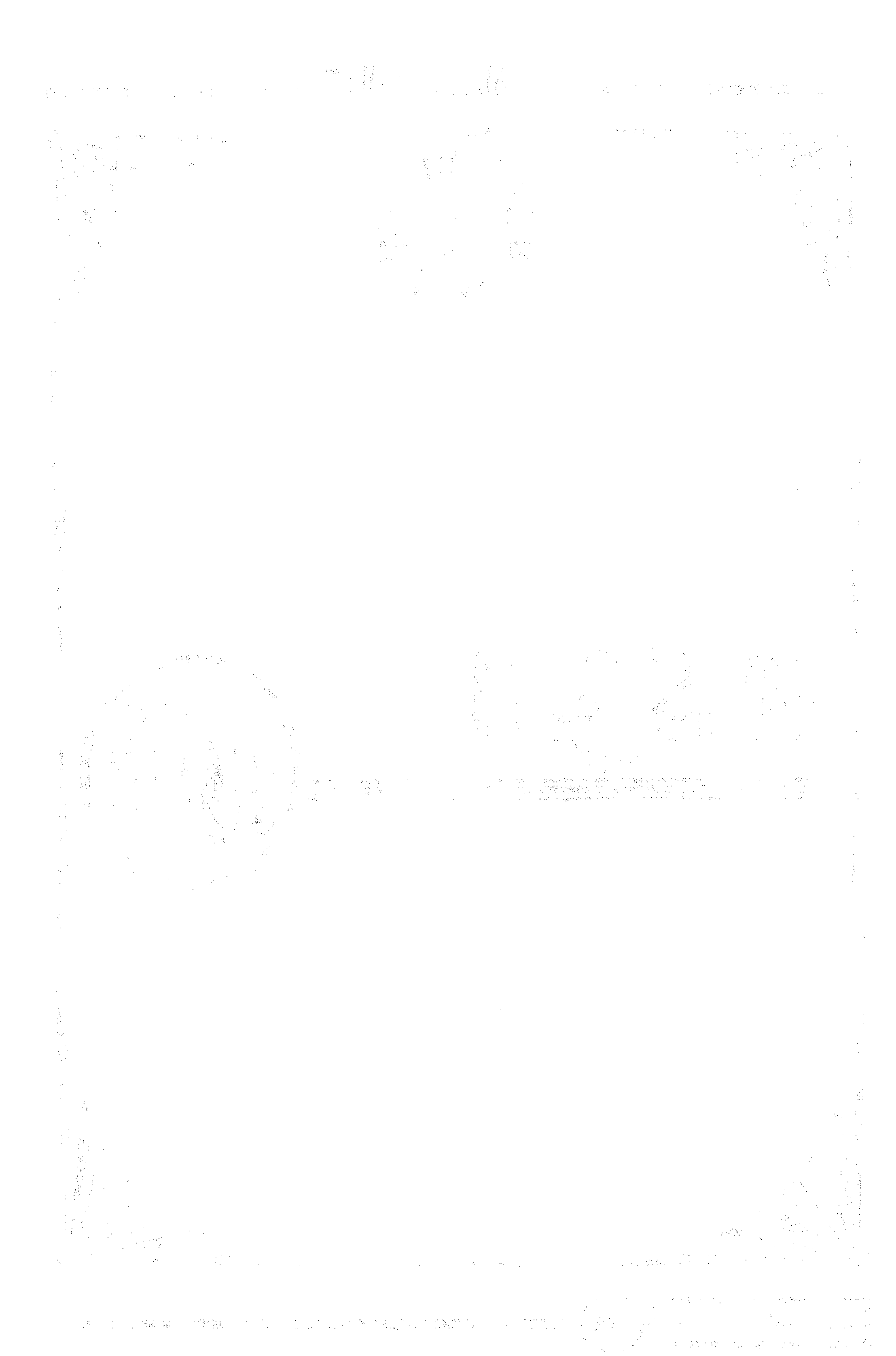
السؤال : في بعض المدارس يلزمون الفتيات بالصلاة جماعة ويسمحون للفتيات اللاتي عليهن الدورة الشهرية بالجلوس في مكان خاص ولا يشهدن الصلاة فبعض الفتيات هداهن الله يكذبن على المشرفات فيدعين أن عليهنَّ الدورة لتسمح لهن المشرفات بعدم الصلاة جماعة والجلوس مع زميلاتهن ، وبذلك يتركن الصلاة فترة تساوي الفترة التي تحضرهن فيها الدورة ، فإذا جاءتهن الدورة حقيقة أخفين الأمر خشية أن يفتضح أمرهن فيقمن بالصلاة مع الجماعة وهن حيض ، علماً أنهن يفعلن ذلك خوفاً من العقوبة أو الفضيحة بين مدرساتهن وأهليهن ، فما الحكم في حقهن آمل بيان ذلك يحفظكم الله .

الجواب : هذا الفعل منهن لا يجوز ؛ لما فيه أولاً : من الكذب الصريح بادعائهن العذر ، وثانياً : بتركهن الصلاة إما تركاً كلياً وإما تأخيراً لها عن وقتها أو عن جماعة النساء ، وثالثاً : صلاتهن بعد ذلك وقت الدورة الحقيقة، فعليكن النصح لهن ، وتذكيرهن ووعظهن وبيان إثم الكذب وعقوبة تأخير الصلاة عن وقتها لقوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ [سورة الماعون:الآية ٥] ، ومن عُثر عليها تؤخر الصلاة أو تصلي وهي حائض فلا بد من عقوبتها بما يحصل به الانزجار وترك هذه الأفعال التي ينكرها الإسلام، والله أعلم.

قاله وأملاه عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين في ١٤٢١/٦/٢٥هـ




٦
فتاوى
الزكاة



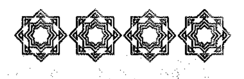
-١-

كيفية زكاة المال المدخر لنهاية العام

السؤال : إذا ادخر المسلم مبلغاً من المال فكيف يكون حساب زكاته في نهاية العام؟.

الجواب : يزكي المسلم كل شيء ملكه من النقود أو عروض التجارة إذا تم حوله ، فالذي ملكه في رمضان يزكيه في رمضان ، والذي ملكه في شعبان من راتبه أو غيره من النقود أو عروض التجارة يزكيه في شعبان ، والذي ملكه في شوال يزكيه في شوال ، والذي ملكه في ذي الحجة يزكيه في ذي الحجة ، وهكذا كل مال من الأموال المذكورة تتم سنته يزكيه على رأس الحول. وإذا أحب أن يعجل الزكاة قبل تمام الحول لمصلحة شرعية فلا بأس وله في ذلك أجر عظيم . أما اللزوم فلا يلزمه الإخراج إلا بعد تمام الحول.

مجلة البحوث ، عدد رقم ٣٥ ص: ٩٨ – ٩٩ الشيخ ابن باز



- ٢ -

حكم الزكاة التي تدفع لمصلحة الزكاة والدخل

السؤال : أنا صاحب مؤسسة أقوم بدفع مبلغ وقدره ٢,٥٪ من رأس مالي إلى مصلحة الزكاة والدخل، بحجة أن هذا المبلغ يعتبر زكاة التجارة، وإذا توقفت عنه فسوف تتوقف لي مصالح كثيرة، مثل الاستقدام، وطلب أي تعديل في مستنداتي، ولهذا فأنا ملزم بدفع المبلغ لكني قرأت في بعض الكتب أن هذا المبلغ ليس زكاة، وإنما يلزمني إخراج زكاة خلاف ما أسدده لمصلحة الزكاة والدخل، أرجو الإفادة لأن هذا حال جميع الشركات والمؤسسات بالمملكة. وفقكم الله لما فيه الخير؟

الجواب : مادامت طلبت منك باسم الزكاة وأخرجتها بنية الزكاة فهي زكاة، لأن ولي الأمر له طلب الزكاة من الأغنياء ليصرفها في مصارفها، ولا يلزمك إخراج زكاة أخرى عن المال الذي دفعت زكاته للدولة، أما إذا كان عندك أموال أخرى أو أرباح لم تخرج زكاتها للدولة، فعليك أن تخرجها لمن يستحقها من الفقراء، وغيرهم من أهل الزكاة. والله ولي التوفيق.

فتاوى الزكاة، ابن باز ص ٦٨

- ٣ -

وجوب الزكاة في حلي النساء إذا بلغ النصاب ولم يكن للتجارة

السؤال : هل تجب الزكاة في الذهب الذي تقتنيه المرأة للزينة والاستعمال فقط وليس للتجارة؟.

الجواب : في وجوب الزكاة في حلي النساء إذا بلغت النصاب ولم تكن للتجارة خلاف بين أهل العلم. والصحيح أنها تجب فيها الزكاة إذا بلغت النصاب ولو كان لمجرد اللبس والزينة.

ونصاب الذهب عشرون مثقالاً ومقداره أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسباع الجنيه السعودي، فإن كان الحلي أقل من ذلك فليس فيها زكاة إلا أن تكون للتجارة ففيها الزكاة مطلقاً إذا بلغت قيمتها من الذهب أو الفضة نصاباً.

أما نصاب الفضة فهو مائة وأربعون مثقالاً، ومقداره من الدراهم ستة وخمسون ريالاً فإن كان الحلي من الفضة أقل من ذلك فليس فيها زكاة إلا أن تكون للتجارة ففيها الزكاة مطلقاً إذا بلغت قيمتها نصاباً من الذهب أو الفضة.

والدليل على وجوب الزكاة في الحلي من الذهب والفضة المعدة للبس عموم قول النبي ﷺ : **((مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلا فِضَّةٍ لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إلا إذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ))** [1] الحديث.

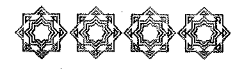
---

(١) مسلم في الزكاة (٩٨٧)

وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: ((أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهَا أَتُعْطِينَ زَكَاةَ هَذَا قَالَتْ لا قَالَ أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ قَالَ فَخَلَعَتْهُمَا فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَتْ هُمَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ))[1]

وحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: ((كُنْتُ أَلْبَسُ أَوْضَاحًا مِنْ ذَهَبٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَنْزٌ هُوَ فَقَالَ مَا بَلَغَ أَنْ تُؤَدَّى زَكَاتُهُ فَزُكِّيَ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ)).[2] ولم يقل لها ﷺ، ((لَيْسَ فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ)). وما روي عن النبي ﷺ، أنه قال: ((لَيْسَ فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ)).[3] فهو حديث ضعيف لا يجوز أن يعارض به الأصل، ولا الأحاديث الصحيحة، والله ولي التوفيق.

○ مسائل وفتاوى في زكاة الحلي، اللجنة الدائمة، ص٢٠ – ٢٢ ○



- ٤ -

○ تجب الزكاة في حلي المرأة الذي تتزين به أو تعيره ذهباً كان أم فضة ○

السؤال: هل تجب الزكاة في الذهب الذي تستعمله المرأة أو تعيره وإذا وجبت فكيف تزكي؟

---

(١) رواه أبو داود في الزكاة (١٥٦٣) والنسائي في الزكاة (٣٨/٥) بإسناد حسن.

(٢) رواه أبو داود في الزكاة (١٥٦٤) والدار قطني بنحوه (١٠٥/٢) وصححه الحاكم (٣٩٠/١).

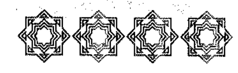
(٣) الدار قطني (١٠٧/٢). وانظر: إرواء الغليل (٨١٧).

الجواب : تجب الزكاة في حلي المرأة الذي تتزين به أو تعيره ذهباً كان أم فضة لدخول ذلك في عموم أدلة الكتاب والسنة التي دلت على وجوب الزكاة في الذهب والفضة مثل قوله تعالى:﴿ ۞ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ﴿٣٤﴾ يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ ﴾[سورة التوبة، الآية: ٣٤، ٣٥].

وما ثبت عن النبي ﷺ، أنه قال: ((مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلا فِضَّةٍ لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إلا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ)) .(١)

ولما ثبت من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: ((أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهَا أَتُعْطِينَ زَكَاةَ هَذَا قَالَتْ لا قَالَ أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ قَالَ فَخَلَعَتْهُمَا فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَتْ هُمَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ))(٢)

الدعوة ٧٤٠ – ابن باز



(١) رواه مسلم، في الزكاة (٩٨٧).
(٢) أبو داود في الزكاة (١٥٦٣)، والنسائي (٣٨/٥).

- ٥ -

○ هل تجمع المرأة حلي بناتها عند إخراج الزكاة مع حليها ؟○

السؤال : يقول السائل : هل في ذهب المرأة المعد للزينة زكاة أو لا ؟.

الجواب : نعم ذهب المرأة عليه زكاة إذا كان يبلغ النصاب والنصاب عشرون مثقالاً وقدرها خمسة وثمانون غراماً فإذا بلغ هذا النصاب وجبت عليها زكاته سواء ما تلبس أو الذي لا تلبسه إلا أحياناً إذا كان ما عندها يبلغ النصاب فإنها تزكيه.

لكن لو فرض أن امرأة عندها حلي يبلغ النصاب ولها بنات لكل بنت حلي لايبلغ النصاب فإن حلي البنات ليس فيه زكاة ، لأن حلي كل بنت ملك لها وهو لا يبلغ النصاب. أي لا نجمع حلي البنات بعضه إلى بعض ونزكيه فإن كل بنت مستقل ملكها عن البنت الأخرى.

○ مسائل وفتاوى في زكاة الحلي للشيخ عبد الله الجار الله ، ص ٢٩ ○



- ٦ -

○ ما حكم زكاة الحلي الملبوس ○

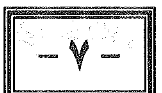
السؤال : هل يجب أن تزكي المرأة الذهب الذي تلبسه إذا كان كثيراً ؟.

الجـواب : لقد كثر الخلاف والكلام حول زكاة الحلي الذي تلبسه النساء من الذهب والفضة ونحوهما، فالجمهور على أنه لا زكاة فيه، حيث إنه معد للاستعمال ولا نماء فيه. وقيل زكاته عاريته.

والراجح من حيث الدليل أن يزكى كل عام فيقدر بقيمته الحالية ويخرج عنها ولا ينظر إلى رأس المال، والدليل حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في المرأة التي في يد ابنتها مسكتان من ذهب فقال لها النبي ﷺ : ((**أَتُعْطِينَ زَكَاةَ هَذَا قَالَتْ لا قَالَ أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ**)).[1] إلخ وغيره من الأحاديث والله أعلم.

○ المسلمون ٥٤ – ابن جبرين ○





○ ما مقدار زكاة الذهب والفضة وكيفية إخراجها ؟ ○

السؤال : **تقول السائلة : وزن زوجي ما أملك من الحلي فكان حوالي تسعة وأربعين جنيهاً سعودياً فما مقدار زكاته وهل هي بالذهب أم بالريالات ؟**

الجواب : مقدار زكاة الذهب والفضة وعروض التجارة كلها مقدارها ربع العشر . وكيفية ذلك أن تقسم الحاصل على أربعين فالخارج بالقسمة هو الزكاة فهذا الذهب

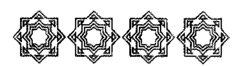
(١) أبو داود في الزكاة (١٥٦٣)، والنسائي (٣٨/٥).

الـذي ذكـرت السـائلة نقـول: نـنظر في قيمـته فـأي مـبلغ بلغـت يقسـم عـلى أربعـين والحاصل في القسمة هو مقدار الزكاة.

وسؤالها: هل يجب أن يخرج من الذهب أو من القيمة؟

نـرى أنـه لا بـأس أن يخـرج مـن القيمـة ولا يجـب أن يخـرج من الذهـب. وذلك لأن مصلحة أهل الـزكاة في إخراجها من القيمة، فإن الفقير لو أعطيته سواراً من الذهب أو أعطيته قيمة هذا السوار لكان قيمة السوار أحب إليه وأنفع له.

○ رسائل وفتاوى في زكاة الحلي، ابن عثيمين، ص٣٠ ○





○ هل في الماس زكاة ○

السؤال: الألماس الذي يستعمل للزينة واللبس هل فيه زكاة؟

الجواب: الألماس الذي للزينة واللبس ليس فيه زكاة، أما إذا كان للتجارة ففيه الزكاة، وكذلك اللؤلؤ، أما الذهب والفضة ففيهما الزكاة، إذا بلغ كل منهما نصاباً، ولو كان للبس في أصح قولي العلماء.

○ الشيخ ابن باز، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص٤٥ ○



- ٩ -

كيفية إخراج زكاة الراتب

السؤال ١ : موظف يوفر من مرتبه شهرياً مبلغاً متفاوتاً من المال، شهر يقل فيه التوفير، وشهر آخر يزيد، ويكون أولهما قد مضى عليه الحول، والبعض الآخر لم يمض عليه الحول ولا يعرف مقدار ما وفره في كل شهر، فكيف يزكيه؟.

سؤال٢ : موظف آخر يتسلم راتباً شهرياً ويودع في خزينة لديه كل ما تسلمه ويصرف من هذه الخزينة يومياً في أوقات متقاربة نفقة بيته ومتطلباته مبالغ متفاوتة حسب الحاجة، فكيف يكون حول ما يتوافر في الخزينة، وكيف تخرج الزكاة في مثل هذه الحالة، مع أن التوفير كما أسلفنا لم يمض على جميعه الحول؟.

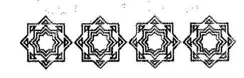
الجواب : بما أن السؤال الأول والثاني في معنى واحد، وكان لهما نظائر رأت اللجنة أن تجيب جواباً شاملاً تعميماً للفائدة، وهو :

من ملك نصاباً من النقود، ثم ملك تباعاً نقوداً أخرى في أوقات مختلفة وكانت غير متولدة من الأولى، ولا ناشئة عنها، بل كانت مستقلة كالذي يوفره الموظف شهرياً من مرتبه، وكإرث أو هبة أو أجور عقار مثلاً، فإن كان حريصاً على الاستقصاء في حقه، حريصاً على ألا يدفع من الصدقة لمستحقيها إلا ما وجب لهم في ماله من الزكاة، فعليه أن يجعل لنفسه جدول حساب لكسبه، يخص فيه كل مبلغ من أمثال هذه المبالغ بحول يبدأ من يوم ملكه، ويخرج زكاة كل مبلغ لحاله، كلما مضى عليه حول من تاريخ امتلاكه إياه.

وإن أراد الراحة وسلك طريق السماحة، وطابت نفسه أن يؤثر جانب الفقراء وغيرهم من مصاريف الزكاة على جانب نفسه، زكى جميع ما يملكه من النقود حينما يحول الحول على أول نصاب ملكه منها.

وهذا أعظم لأجره، وأرفع لدرجته، وأوفر لراحته، وأرعى لحقوق الفقراء والمساكين، وسائر مصارف الزكاة، وما زاد فيما أخرجه عما وجب عليه من الزكاة يقصد به التوسعة والإحسان شكراً لله على نعمه وكثرة عطائه، وأملاً فيه سبحانه أن يزيده من فضله، كما قال سبحانه: ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [سورة إبراهيم، الآية: ٧]. والله الموفق.

○ فتاوى للموظفين والعمال، اللجنة الدائمة ص ٧٥ – ٧٧ ○



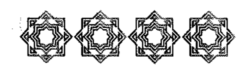
– ١٠ –

○ المؤتمن على الزكاة هل يأخذ منها؟ ○

السؤال: إذا قام بعض الناس بإعطاء صدقاتهم وزكاتهم لشخص يأتمنونه عليها، وطلبوا منه أن يعطيها من يستحقها، هل يحق لذلك الشخص أن يأخذ منها شيئاً إذا كان محتاجاً إليها، كمهر الزواج وغيره، علماً بأن هذا الشخص إمام مسجدهم، وهل يستأذنهم بذلك؟.

الجواب : أرى أن يستأذنهم، ويخبرهم بحاجته إلى مهر الزواج، وأنه عاجز عنه، ومضطر إلى الزواج وأن الزكاة يجوز صرفها إلى أمثاله، فأما إن لم يخبرهم فلا يأخذ منها شيئاً، لأنه مؤتمن عليها، وقد وثقوا به في إيصالها إلى مستحقيها، ويفرقها جميعاً على الفقراء، فلا يدخل نفسه معهم، والله أعلم

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين، ص ١٤٢ ○



- ١١ -

○ هل تصرف زكاة مؤسسة لموظفين فيها؟ ○

السؤال : مؤسسة تجارية يوجد بين موظفيها من يستحق الزكاة، فما حكم إعطائهم من أموال المؤسسة الزكوية؟.

الجواب : إذا كان هؤلاء الموظفون مسلمين وفقراء، فلا مانع من دفع الزكاة إليهم، لكن بقدر استحقاقهم، ولا يجوز أن يجعلوها كراتب لهم أو أجرة على العمل، ولا أن يقصدوا بها استجلاب إخلاصهم وبقائهم في العمل، والأفضل دفعها إلى الموظفين بخفية، أو بواسطة طرف ثالث، حيث لا يشعر أنها من المؤسسة، لإبعادهم عن الشبهة والله أعلم.



السؤال : يعمل لدي أحد العاملين، وبلغني أن عليه ديوناً، هل يجوز مساعدته من زكاة مالي؟.

الجواب : تحل له زكاة مالك بشرط أن يكون عاجزاً عن وفاء الدين، وأن يكون دخله لا يفضل منه بعد نفقة عياله ما يسدد الدين في الحال، وألا يكون قصدك ترغيبه في العمل، أو الإخلاص فيه لديك، وألا تنقص من راتبه عندك، وألا تعطيه أكثر من حاجته، فانظر ماذا ترى، والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين، ص ١٤١ ○



- ١٢ -

○ الأم لا تعطى من الزكاة وتارك الصلاة لا يستحق الزكاة ○

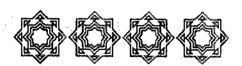
السؤال : هل يجوز أن أعطي والدتي مبلغاً من المال، واعتبره من الزكاة؟ علماً بأن والدي ينفق عليها وهو بحالة جيدة والحمد لله...؟

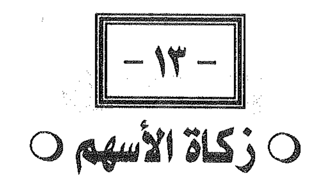
كذلك فإنه لي أخ قادر على العمل، ولم يتزوج بعد، وهو - هداه الله - لا يحافظ على الصلاة كثيراً، فهل يجوز أن أصرف له شيئاً من الزكاة..؟ أفيدوني، والله يحفظكم..

الجـواب : لا يجوز لك أن تعطي أمك شيئاً من الزكاة، لأن الوالدين لا تصرف فيهما الزكاة... ولأنها غنية عنها بإنفاق والدك عليها..

أما أخوك فلا يجوز صرف الزكاة إليه، مادام يترك الصلاة، لأن الصلاة هي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، ولأن تركها عمداً كفر أكبر، ولأنه قوي مكتسب، ومتى دعت الحاجة إلى الإنفاق عليه فأبوه أولى بذلك، لأنه هو المسؤول عنه من جهة النفقة، مادام يستطيع ذلك.. هداه الله وأرشده إلى الحق، وأعاذه من شر نفسه وشيطانه، وجلساء السوء.

○ الشيخ ابن باز فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٦١ ○





○ زكاة الأسهم ○

السؤال : لا يخفى على سماحتكم، أن الناس يتداولون بالأسهم في العقارات، ومنهم من يجمد له مبالغ فيها قد تزيد وتنقص، وقد تمكث مدة طويلة من الزمن مدتها أربع السنوات والخمس، والأكثر والأقل، ومالكها إذا أراد البيع في السوق قبل الحراج على العقار، قد تبلغ القيمة التي اشترى بها، وقد تنقص، ويمكث السنوات العديدة على هذه الحالة، وكذا قد تكون له أموال في أراض ويقصد منها غلاء السوق فيبيعها، وهكذا، والسؤال هو هل يلزم الإنسان زكاة سنوية على الأسهم التي في العقارات التي لم تبع حتى الآن. وقد مكثت مدة طويلة وهي ثابتة على قيمتها، وربما كانت أنقص

من القيمة الأساسية في السوق، والأراضي التي اشتراها من أجل التكسب هل يلزم عليها زكاة سنوية، كعروض تجارة؟ أم تبقى حتى يبيعها ويزكيها كما يراه بعض العلماء؟ لأنها ربما مضت عليها سنون، وهي على قيمة واحدة، لم تتحرك بالزيادة. وإذا قيل إن عليها زكاة فهل يزكيها كل سنة أم مرة واحدة؟ فإذا باع هل يزكيها للسنوات الماضية أو سنة واحدة؟ مع ملاحظة أن الفرد قد يكون عنده في هذه العقارات والأسهم مال كثير، وإذا أراد أن يزكي اقترض أو باع منها، والمعنى أن النقد لا يقف عنده بل بمجرد توافر شيء لديه يشتري به ولا يقف عنده.

الجواب: الأسهم المذكورة في السؤال من عروض التجارة تجب الزكاة فيها، يقومها كل سنة بقيمتها من غير نظر إلى قيمة الشراء، فإن كان عنده مال أخرج الزكاة منه، وإلا فإنه يخرج زكاتها عن السنوات الماضية من قيمتها بعد بيعها وتسلم ثمنها. وهكذا العقارات المعدة للتجارة التي ليست بأسهم.

○ اللجنة الدائمة، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٣٥ - ٣٦ ○



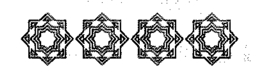
- ١٤ -

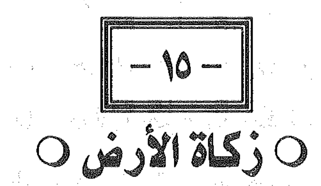
○ زكاة العقار المؤجر ○

السؤال: عندي عمارة مؤجرة، فهل أزكي أصل العمارة أي قيمة العمارة أم أزكي الدخل الإيجار أفتونا مأجورين؟

الجواب : الزكاة للإيجار فقط، إذا حال عليه الحول بعد ملكه، فإن أنفقه قبل تمام الحول سقطت زكاته، أما قيمة العمارة فلا زكاة فيها، لأنها لم تعرض للبيع، وهكذا كل ما يعد للاستعمال أو الإيجار لا زكاة في قيمته، وإنما الزكاة تكون في غلته.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين، ص ١٤٠، ١٤١ ○





○ زكاة الأرض ○

السؤال : **أمتلك قطعة أرض ولا أستفيد منها، وأتركها لوقت الحاجة، فهل يجب علي أن أخرج زكاة عن هذه الأرض؟.. وإذا أخرجت الزكاة هل علي أن أقدر ثمنها في كل مرة؟**

الجواب : ليس عليك زكاة في هذه الأرض لأن العروض إنما تجب الزكاة في قيمتها، إذا أعدت للتجارة، والأرض والعقارات والسيارات والفرش ونحوها عروض لا تجب الزكاة في عينها، فإن قصد بها المال أعني الدراهم بحيث تعد للبيع والشراء والاتجار، وجبت الزكاة في قيمتها. وإن لم تعد كمثل سؤالك فإن هذه ليست فيها زكاة.

○ الشيخ ابن جبرين، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٢٦ ○



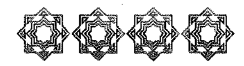
- ١٦ -

زكاة الأراضي المعدة للتجارة

السؤال: ما حكم الزكاة على الأراضي المعدة للبيع والشراء؟

الجواب: تجب الزكاة في الأراضي المعدة للبيع والشراء، لأنها من عروض التجارة، فهي داخلة في عموم أدلة وجوب الزكاة من الكتاب والسنة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ [سورة التوبة:الآية ١٠٣]. وما رواه أبوداود بإسناد حسن عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه- قال: ((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الصَّدَقَةَ مِنَ الَّذِي نُعِدُّ لِلْبَيْعِ)) (١). بذلك قال جمهور أهل العلم. وهو الحق وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

اللجنة الدائمة، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٢٧



- ١٧ -

الأرض المعدة للبيع تجب فيها الزكاة

السؤال: منحتني البلدية أرضاً من أراضي ذوي الدخل المحدود، وذلك منذ ثلاث سنوات، وأنا أقصد في نفسي أنني سأبيعها إن أتت بقيمة مناسبة، حيث إن موقعها غير

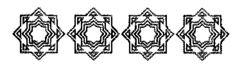
(١) أبو داود في الزكاة (١٥٦٢).

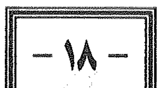


مناسب لي، والسؤال: هل في هذه الأرض زكاة؟ وإذا كان فيها زكاة فهل أزكي عن ثلاث سنوات أم عن سنة واحدة؟ أفتوني بارك الله فيكم.

الجـواب: إذا كنت أردت بيعها فعليك زكاة قيمتها إذا حال عليها الحول من حين عزمت على بيعها، لما روى أبو داود يرحمه الله عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه قال: ((**إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الصَّدَقَةَ مِنَ الَّذِي نُعِدُّ لِلْبَيْعِ**)) [1]، وله شواهد تدل على معناه، وبالله التوفيق.

○ الشيخ ابن باز، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص ٣٨ ○





- ١٨ -

○ زكاة العمائر والمحلات والأراضي ○

السـؤال: لي أخ يملك أموالاً كثيرة، وقد جعل أمواله في عمائر ومحلات تجارية، وأراض، وكلها تثمر، ونصحته بإخراج زكاة أصل مال تجارته، فأخبرني أنه لا يجب عليه إلا زكاة الأجرة إذا حال عليها الحول دون أصل ماله، ولو وضع الأجرة كلما قبضها في عمارة لم تجب عليه الزكاة فيها، ولا في أصلها، إلا إذا دار الحول على الأجرة قبل أن يضعها في عمارة، ولأخي هذا نظراء يفعلون مثله، فهل يجيز الإسلام

(١) أبو داود في الزكاة (١٥٦٢).

مثل هذا الفعل؟ ولا يأثم الفاعل!! وما العقار الذي لا تجب الزكاة في أصله؟ ولا إدارته حتى يحول عليه الحول؟ وهل له حد يقف عنده أو يستوي في ذلك القليل والكثير؟

الجواب: المال الذي يملكه الإنسان أنواع: فما كان منه نقوداً وجبت فيه الزكاة، إذا بلغ نصاباً وحال عليه الحول. وما كان أرضاً زراعية، وجبت الزكاة في الحبوب والثمار يوم الحصاد. لا في الأرض نفسها وما كان منه أرضاً تؤجر أو عمارة تؤجر وجبت الزكاة في أجرتها إذا حال عليها الحول، وبلغت نصاباً لا في الأرض نفسها أو العمارة، وما كان منه أرضاً أو عمائر أو عروضاً أخرى للتجارة وجبت الزكاة فيه؛ إن حال عليه الحول، وحول الربح فيها حول الأصل، إذا كان الأصل نصاباً. وما كان منه من بهيمة الأنعام وجبت فيه الزكاة، إذا بلغت نصاباً، وحال عليها الحول. وبالله التوفيق.

○ اللجنة الدائمة، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٢٨ – ٢٩ ○



– ١٩ –

○ الأرض المعدة للبناء لا تزكى ○

السؤال: **لدي قطعة أرض اشتريتها لغرض البناء عليها، ثم بعد مدة احتجت إلى بيعها فبعتها، فهل علي زكاة في المدة التي لم أعرضها للبيع؟**

الجــواب : إذا كـان الواقـع مـا ذكـرت في السـؤال فليس عليك زكـاة لما مضى قبل البيـع، لأن العلة المقتضية للزكاة مفقودة، وهي قصد البيع وأنت لم تقصد البيع.

○ اللجنة الدائمة، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص ٢٤ ○



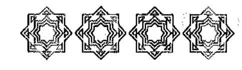
- ٢٠ -

○ زكاة الدور والسيارات ○

السؤال : رجل عنده سيارات ودور وينفق محصولها على عياله، بحيث لا يدخر أي ثمن في سنة كاملة، هل عليه زكاة هذا المال؟ ومتى تجب الزكاة في السيارات والدور وما مقدار دفعه؟... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الجــواب : إذا كانت الدور والسيارات للقنية أو الاستفادة من أجورها فليس فيها زكاة، أما إن كانت أو بعضها للتجارة فالواجب عليك زكاة قيمتها كلما حال عليه الحول، وإن أنفقتها في حاجات البيت أو في وجوه البر، أو حاجات أخرى، قبل أن يحول الحول، فليس عليك زكاة؛ لعموم الأدلة الواردة في هذا الشأن من الآيات والأحاديث. ولما روى أبو داود - رحمة الله عليه - بإسناد حسن عن النبي ﷺ، أنه أمر بالصدقة فيما يعد للبيع.

○ الشيخ ابن باز، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٣٠ ○



- ٢١ -

○ زكاة الآلات والسيارات المباعة بالتقسيط ○

السؤال : رجل يبيع السيارات بالتقسيط. هل يدفع الزكاة رغم أنه لم يتسلم كل المبلغ، أم يخرج زكاة الأموال مجتمعة من الأقساط فقط؟

الجواب : يخرج زكاة الأموال المجتمعة من الأقساط. وأما المؤجلة فإن كانت على أناس ذوي يسار وثروة يستطيع أن يأخذها منهم في حينها فإنه يزكيها، وإن كانت في أيدي أناس ذوي فقر وقلة وعسر فلا زكاة فيها إلا إذا قبضها. هذا حكم زكاة الدين. وقيل إن الدين المؤجل لا زكاة فيه إلا إذا حل أجله، فإذا حل أجله ينظر هل ذلك المدين معسر فلا زكاة فيما عنده حتى يسلمه ولو بقي خمس سنين ففيه زكاة سنة واحدة إذا قبضته، وإن كان موسراً ثرياً وأنت لست بحاجة إلى المال وتركته عنده، فإنك تزكيه حيث إنه بمنزلة الوديعة.

○ الشيخ ابن جبرين فتاوى الزكاة، إعداد أبو لوز، ص: ٩٦ ○



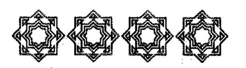
- ٢٢ -

○ السيارات المعدة للنقل لا زكاة عليها ○

السؤال : السيارات التجارية التي تسافر وتجلب الحبوب وغيرها هل عليها زكاة؟

الجواب : ليس على السيارات والجمال المعدة لنقل الحبوب والأمتعة وغيرها من بلاد إلى بلاد زكاة، لكونها لم تعد للبيع، وإنما أعدت للنقل والاستعمال، أما إن كانت السيارات معدة للبيع، وهكذا غيرها من الجمال والحمير والبقر وسائر الحيوانات التي يجوز بيعها إذا كانت معدة للبيع فإنها تجب فيها الزكاة، لما روى أبوداود وغيره عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال: ((**إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الصَّدَقَةَ مِنَ الَّذِي نُعِدُّ لِلْبَيْعِ**)) [1] . وإلى هذا ذهب جماهير أهل العلم وحكاه الإمام أبو بكر بن المنذر يرحمه الله.

○ **اللجنة الدائمة، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٣٢** ○



- ٢٣ -

○ كيف يزكي صاحب المطبعة ○

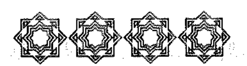
السؤال : صاحب مطبعة سأل عن زكاتها، فهناك من قال: إن الزكاة على ما تنتجه المطبعة، وهناك من قال: إن الزكاة على معدات وأجهزة المطبعة، وإنتاجها كذلك، فما الصواب في ذلك؟

الجواب : إنما تجب الزكاة على أهل المطابع والمصانع ونحوهم في الأشياء المعدة للبيع، أما الأشياء التي تعد للاستعمال فلا زكاة فيها، وهكذا السيارات والفرش والأواني

(١) أبو داود في الزكاة (١٥٦٢).

المعدة للاستعمال ليس فيها زكاة، لما روى أبوداود يرحمه الله في سننه بإسناد حسن عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: ((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الصَّدَقَةَ مِنَ الَّذِي نُعِدُّ لِلْبَيْعِ))[1] . أما النقود من الذهب والفضة والعملة الورقية، فكلها تجب فيها الزكاة. ولو كانت معدة للنفقة، إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول. وبالله التوفيق.

○ اللجنة الدائمة، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٣٣ ○



– ٢٤ –

○ زكاة المال المعد للزواج ○

السؤال : رجل يجمع لابنه مالاً عدة سنوات كي يتزوج فهل عليه زكاة في ماله هذا؟ علماً بأنه لا يريد بها إلا تزويج ابنه فقط؟

الجواب : عليه أن يزكي جميع ما جمعه من النقود، إذا مضى عليها الحول. ولو كان ينوي بها تزويج ابنه، لأنها مادامت لديه فهي ملكه، فعليه أن يؤدي زكاتها كل عام، حتى تصرف في الزواج، لعموم الأدلة من الكتاب والسنة الدالة على ذلك.

○ الشيخ ابن باز، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ١٣ ○

---

(١) أبو داود في الزكاة (١٥٦٢).

- ٢٥ -

○ المال المجموع من عدة أفراد للحاجة لا يزكى ○

السؤال : إذا كان هناك جماعة يدفع كل منهم جزءاً من المال، ويدخرونه لقصد الاستفادة منه، عند وقوع حوادث لبعضهم - لا سمح الله - واحتاجوا إليه في شؤونهم العامة، وحال الحول على هذا المبلغ، فهل عليه زكاة.؟

الجواب : هذه الأموال وأشباهها التي يتبرع بها أهلها للمصالح العامة، وللتعاون على الخير فيما بينهم ليس فيها زكاة؛ لأنها قد أخرجت من أملاكهم ابتغاء وجه الله، ومنافعها مشتركة لغنيهم وفقيرهم، لعلاج الحوادث التي تنزل بهم، فتعتبر بذلك خارجة عن أملاكهم في حكم الصدقات المجموعة لإنفاقها في سبيلها الذي أخرجت له.

○ الشيخ ابن باز، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٤٨ ○



- ٢٦ -

○ لا زكاة في المال الموقوف ○

السؤال : لدينا في جامعة الملك سعود صندوق للطلبة، وهو عبارة عن جهاز مالي يتم تمويله من الجامعة، وباقتطاع جزء يسير من مكافآت الطلاب، ويتم من خلال هذا الصندوق إعانة الطلاب المحتاجين.

فهل على المبالغ الموجودة في الصندوق زكاة؟

الجواب : ليس في مال الصندوق المذكور وأشباهه زكاة، لأنه مال لا مالك له، بل هو معد لوجوه الخير كسائر الأموال الموقوفة في أعمال الخير.

○ الشيخ ابن باز ، فتاوى الزكاة ، جمع محمد المسند ، ص : ٤٧ ○



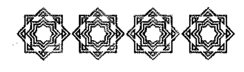
- ٢٧ -

○ الزكاة واجبة في مال الصغير والكبير ○

السؤال : أنا شاب عمري ١٧ عاماً . أعيش مع أهلي ووالدي ينفق علي . ولي مال مدخر في بنك إسلامي، قد حال عليه الحول، فهل علي فيه زكاة؟ وهل على الأرباح زكاة؟ وهل تبدأ الزكاة من سن البلوغ؟

الجواب : تجب الزكاة في المال الزكوي، وهو بهيمة الأنعام، والنقدان، والخارج من الأرض، وعروض التجارة، ولو كان مالكها صغيراً، فتجب في مال اليتيم كالكبير، ويخرجها الولي وتجب الزكاة في ربح التجارة، ولو كان أقل من نصاب، إذا كان أصله قد بلغ النصاب. والله أعلم.

○ الشيخ ابن جبرين ، فتاوى الزكاة ، جمع محمد المسند ، ص : ١٠ ○



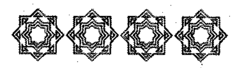
- ٢٨ -

الزكاة واجبة في مال اليتيم والمجنون

السؤال : هل تجب الزكاة في مال اليتيم والمجنون؟

الجواب : تجب الزكاة في مال كل منهما، إذا كان حراً مسلماً تام الملك، لما روى الدارقطني، مرفوعاً إلى النبي ﷺ : ((**مَنْ وَلِيَ مَالَ الْيَتِيمِ فَلْيَتْجُرْ بِهِ، وَلا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ**)) . ولما روى مالك في الموطأ، عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه أنه قال: ((**كَانَتْ عَائِشَةُ تَلِينِي وَأَخًا لِي يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِهَا فَكَانَتْ تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِنَا الزَّكَاةَ**))[1] والقول بوجوب الزكاة في مال كل منهما هو قول علي وابن عمر وجابر وعائشة والحسن بن علي، حكاه عنهم ابن المنذر.

اللجنة الدائمة، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ١١



- ٢٩ -

زكاة المال المقرض

السؤال : أقرضت شخصاً مبلغاً من المال، وحال عليه الحول، ولم يسدد فهل أدفع الزكاة أم أنتظر حتى يسدد، ثم أخرج عن سنة عند القبض؟

(١) مالك في الموطأ (٥٨٧).

الجواب : متى كان الدين أو القرض عند شخص غني موسر تقدر على أخذه منه متى أردت فإن فيه الزكاة كل عام، لأنه بمنزلة الأمانة، وسواء تركته عنده للتوسعة عليه أو لعدم حاجتك إليه، أما إن كان الدين أو القرض عند معسر أو مماطل أو عاجز عن الوفاء فإن المختار والراجح أنه لا زكاة فيه حتى تقبضه، فإذا قبضته فأخرج زكاته عن سنة واحدة. ولو بقي عند الغريم عدة سنوات والله أعلم.

الشيخ ابن جبرين، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٥١



- ٣٠ -

حكم نقل الزكاة

السؤال : هل يجوز إخراج الزكاة وإرسالها إلى ناس مستحقين في بلد آخر، أي في بلدي، لأنني مغترب في المملكة العربية السعودية، أفيدونا، بارك الله فيكم.

الجواب : يجوز نقل الزكاة إلى غير بلد المال على الصحيح، لمصلحة راجحة كشدة فقر وفاقة، وقرابة مسلمين ذوي حاجة، ونحو ذلك، ولا يجوز على وجه المحاباة مع وجود من هو مستحقها، ومعرفة استحقاقه ثم حرمانه. فإن كان أهل البلد مشكوكاً في استحقاقهم مع التحقق من حاجة الأقارب في البلد البعيد، وشفقتهم وترقبهم لما ترسل إليهم فهم أولى، والصدقة عليهم صدقة وصلة.

الشيخ ابن جبرين، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٥٣

- ٣١ -

المقيم خارج بلده كيف يؤدي الزكاة

السؤال : رجل يقيم خارج بلده، كيف يؤدي زكاة ماله؟ هل يرسلها إلى بلده أم يؤديها في البلد المقيم بها؟ أم يكلف أهله بتأديتها نيابة عنه ؟

الجواب : ينظر ما هو الأصلح لأهل الزكاة، هل الأصلح أن يدفعها إليهم في بلده؟ أم يرسلها إلى بلد آخر فيه فقراء؟ فإن تساوى الأمران فيدفعها في البلد الذي هو فيه.

الشيخ ابن عثيمين، فتاوى الزكاة، جمع محمد المسند، ص: ٦٩



- ٣٢ -

صرف الزكاة لطباعة الكتب والأشرطة الإسلامية

السؤال : حيث إن نشر الكتاب الإسلامي والشريط مهم في الدعوة إلى الله في هذا الزمان، في تصحيح العقيدة وتوضيح العبادات الشرعية والحث على الآداب الإسلامية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهل يجوز صرف الزكاة في نشر وطباعة الكتاب

والشريط الإسلامي. قد سبق أن ناقش مجلس المجمع الفقهي هذه المسألة وقد صدر عنه القرار التالي:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي بدورته الثامنة والمنعقدة بمكة المكرمة فيما بين ١٤٠٥/٤/٢٧هـ ، ١٤٠٥/٥/٨هـ - وبعد دراسة ما يدل عليه معنى (وفي سبيل الله) في الآية الكريمة، ومناقشة وتداول الرأي فيه ظهر أن للعلماء في المسألة قولين :

أحدهما: قصر معنى : (وفي سبيل الله) في الآية الكريمة على الغزاة (في سبيل الله) ، وهذا رأي جمهور العلماء، وأصحاب هذا القول يريدون قصر نصيب: (وفي سبيل الله) من الزكاة على المجاهدين الغزاة في سبيل الله تعالى.

القول الثاني: أن سبيل الله شامل عام لكل أطراف الخير، والمرافق العامة للمسلمين، من بناء المساجد وصيانتها، وبناء المدارس والربط وفتح الطرق، مما ينفع الدين وينفع المسلمين، وهذا قول قلة من المتقدمين، وقد ارتضاه واختاره كثير من المتأخرين ، وبعد تداول الرأي ومناقشة أدلة الفريقين قرر المجلس بالأكثرية ما يلي:

١- نظراً إلى أن القول الثاني قد قال به طائفة من علماء المسلمين، وأن له حظاً من النظر في بعض الآيات الكريمة مثل قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى ﴾[سورة البقرة:الآية ٢٦٢] ، ومن الأحاديث الشريفة مثل ما جاء في أبي داود: أن رجلاً جعل جملاً في سبيل

الله، فأرادت امرأته الحج، فقال لها النبي ﷺ: ((فَهَلا خَرَجْتِ عَلَيْهِ فَإِنَّ الْحَجَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)) [(١)].

٢- ونظراً إلى أن القصد من الجهاد بالسلاح هو إعلاء كلمة الله تعالى، ونشر دينه بإعداد الدعاة، ودعمهم ومساعدتهم على أداء مهمتهم فيكون كلا الأمرين جهاداً.

لما روى الإمام أحمد والنسائي وصححه الحاكم عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: ((جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ)) [(٢)].

٣- ونظراً إلى أن الإسلام محارب بالغزو الفكري والعقدي من الملاحدة واليهود والنصارى وسائر أعداء الدين، وأن لهؤلاء من يدعمهم الدعم المادي والمعنوي، فإنه يتعين على المسلمين أن يقابلوهم بمثل السلاح الذي يغزون به الإسلام وبما هو أنكى منه.

٤- ونظراً إلى أن الحرب في البلاد الإسلامية أصبح لها وزارات خاصة بها، ولها بنود مالية في ميزانية كل دولة بخلاف الجهاد بالدعوة، فإنه لا يوجد له في ميزانيات غالب الدول مساعدة ولا عون.

لذلك كله فإن المجلس قرر - بالأكثرية المطلقة - دخول الدعوة إلى الله تعالى وما يعين عليها، ويدعم أعمالها في معنى: (وفي سبيل الله) في الآية الكريمة.
هذا، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم أجمعين.

---

(١) أبو داود في المناسك (١٩٨٩).
(٢) أحمد (١١٨٣٧)، والنسائي (٣٠٩٦)، وأبو داود (٢٥٠٤).

أما الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ فقال: (ها هنا أمر هام يصح أن يصرف فيه من الزكاة، هو إعداد قوة مالية للدعوة إلى الله، ولكشف الشبه عن الدين وهذا يدخل في الجهاد، وهذا من أعظم سبيل الله).

نرجو من فضيلتكم التفصيل في هذه المسألة المهمة؟

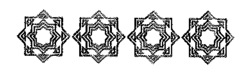
الجواب: فإني أقول إن ما ذكره هؤلاء العلماء المشهورون قول صحيح ورأي سديد، وفيه توسعة على المسلمين، وتأييد للدعاة والمرشدين، وسبب قوي لنشر الدين وقمع المشركين.

ولا شك أن سبيل الله تعالى هو الطريق الموصل إليه، وجمعه سبل، كما قال تعالى: ﴿ يَهْدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ ﴾ [سورة المائدة:الآية ١٦] أي يهدي إلى السبيل التي تؤدي من سلكها إلى السلام، فكل عمل صالح يقرب إليه تعالى ويوصل إلى رضاه وجنته فهو من سبيل الله؛ لأن الله تعالى يحب أن يتقرب به إليه، ويترتب عليه ثوابه وكرامته، فالله تعالى ذكر في آية الصدقات أشخاصاً يستحقونها لحاجاتهم الخاصة بهم، كالفقير، والغارم والمؤلف، وابن السبيل، ونحوهم، ممن يأخذها لمصلحته الحاضرة، ثم أجمل الجهات الأخرى بقوله: وفي سبيل الله وقد جعل الله الهجرة من سبيله بقوله تعالى: ﴿ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ [سورة النساء:الآية ١٠٠].

ولا شك أن مصلحة الدعوة إلى دين الله، وبيان محاسن الدين، والرد على المفسدين والملحدين، وتفنيد شبهات الكفار والمنافقين ونحو ذلك، هو من نصر الله ونشر دينه الذي ارتضاه وأحبه وفرضه على البشر، فإذا تعطل هذا الباب ولم يوجد من ينفق عليه، ويدفع به إلى الأمام، ويتبرع للدعاة والمصلحين بما يكفل استمرارهم في

عملهم، وجب أن يصرف فيه من الزكوات المفروضة، لاقتضاء المصلحة، فالنفقة فيه قد تكون أهم من دفعها لبعض المذكورين، كالمكاتب والمؤلف وابن السبيل، فإن هؤلاء قد يتحملون الصبر، ولا يكون فيهم من الضرورة الرد على المفسدين وقمع المنافقين، ونشر العلم وطبع المصاحف وكتب الدين، وتسجيل أشرطة إسلامية، تتضمن بيان حقيقة الإسلام وأهدافه، ومناقشة الشبهات التي تروج على ضعفاء البصائر، فمتى توقف الإنفاق على هذه المصالح من التبرعات جاز الصرف على جميعها، وما أشبهها من الزكاة، التي شرعت لمصالح الإسلام وما يسد خلتهم، والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

○ الشيخ ابن جبرين، فتاوى الزكاة، إعداد: أبو لوز، ص: ١٣٧ - ١٤٠ ○



- ٣٣ -

○ صرف أموال الزكاة لصالح المواقع الإسلامية على الإنترنت ○

السؤال: فإن المتأمل لمواقع أهل السنة والجماعة المنضبطة بمنهج سلفنا الصالح في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) قد يجد أنها سدت ثغرة علمية ودعوية على امتداد الساحة الإسلامية، وقد رأينا آثار تلك المواقع تزداد يوماً بعد يوم في دخول غير المسلمين في الإسلام وفي رد كثير من الشبهات المثارة حول الإسلام، كما أن لها أثراً كبيراً في تصحيح العقيدة والعبادات وغير ذلك من الآثار الظاهرة الكبيرة، وسؤالي هو: ما حكم دفع أموال الزكاة في دعم ميزانيات تلك المواقع؟ أفيدونا مأجورين.

الجواب : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته ـ وبعد ـ

نرى والحال هذه جواز دفع الزكوات لدعم ميزانيات تلك المواقع لأنها من سبيل الله الذي هو أحد مصارف الزكاة ؛ فإن الدعوة إلى الله ورد شبهات المشركين والمبتدعة من أقوى الأسباب للدخول في الإسلام الذي هو القصد الأكبر من قتال الكفار ، فليس القصد من القتال مجرد قتل الأفراد ولا الاستيلاء على الأموال والبلاد وإنما القصد دعوتهم إلى الله وإدخالهم في الإسلام ، ولهذا جاء في حديث بريدة عن مسلم قوله : ((وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلامِ)) ثم قال : ((فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ)) ثم قال : ((فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ))[1] ، وكان النبي ﷺ لا يُقاتل إلا بعد أن يبدأ بالدعوة إلى الإسلام ، ولا شك أن شبكة المعلومات الإنترنت قد سدت ثغرة علمية ودعوية على امتداد الساحة الإسلامية حيث تم دخول كثير من غير المسلمين في الإسلام وتم رد كثير من الشبهات حول الإسلام ، كما أن لها أثراً كبيراً في تصحيح العقيدة والعبادات ، فعلى هذا تدخل في سبيل الله ، وتصرف الزكاة في تثبيتها وتزويدها ، ويتأكد على المسلمين القادرين أن يمدوا هذه الشبكة بما تيسر لهم من الصدقات والتبرعات حتى تُؤتي ثمارها وتظهر آثارها ، والله أعلم .

○ فتوى للشيخ ابن جبرين ، عليها توقيعه ، بتاريخ ١٤٢١/٧/٢٤هـ ○



(١) مسلم في الجهاد والسير (١٧٣١) .

- ٣٤ -

○ حكم دفع الصدقة للمتسولين ○

السؤال : فضيلة الشيخ يتجول عدد كبير من المتسولين من رجال ونساء وأطفال بمختلف الأعمار والهيئات بين الناس في الأسواق والشوارع والمساجد وغيرها من الأماكن العامة طالبين المساعدة ومد يد العون لهم.

وأمام هذه الظاهرة يحتار كثير من الناس في كيفية التصرف مع هؤلاء وهل ندفع لهم من أموالنا من صدقات وزكاة أفتونا مأجورين والله يحفظكم ويرعاكم؟

الجواب : إن الحكم يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص وقد عرف أن الكثير من المتسولين ليسوا ذوي حاجة بل فيهم من هم أثرياء وذوو أموال كثيرة ولكن اتخذوا هذا التسول حرفة ولا يستطيعون تركه فمن رأيتم من الرجال ذا قوة ونشاط وجلد فلا تعطوه حيث إنه يقدر على التكسب كسائر العمال، أما الأطفال فيعرف المحتال منهم بجرأته وقوة جنانه مما يدل على أنه اتخذ التسول عادة فاعتاد الكلام بقوة وحفظ الأدعية والأوصاف وأما النساء فيعرفن بالاعتياد وكثرة ترددهن، وبكل حال من عرف أنه من أهل الاحتراف الدائم بدون حاجة فخذوه فغلوه ثم ابعثوا به إلى مكافحة التسول كما هو معلوم. والله أعلم.

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله ○



- ٣٥ -

حكم دفع الزكاة للمراكز والجمعيات الدعوية

السؤال : إن مركز دعوة الجاليات بالجبيل في موقعه المتميز بكثافة الوافدين يحتاج لأداء رسالته إليهم إلى تكاليف مالية كبيرة، وإن في صرف الزكاة للمركز عوناً قوياً على ذلك. فسؤالنا:

هل للمركز أن يتقبل الزكاة في شؤون الدعوة المختلفة بما في ذلك توزيع الكتب والأشرطة ورواتب الدعاة والعاملين وأجور المباني وتكاليف التجهيزات المطلوبة للمركز وما يقوم به من أنشطة لصالح المركز والدعوة إلى الله تعالى ؟

عسى الله أن يهدي بكم وينصر الحق وأهله وجزاكم الله خيراً وأحسن إليكم.

الجواب : لاشك أن الزكاة شرعت في أموال الأثرياء لسد حاجة المسلمين والفقراء والمعوزين ولتمكين الإسلام في النفوس حتى جعل فيها نصيب للمؤلفة قلوبهم فلذلك نرى أن صرفها في نشر الدين والدعوة إلى الله تعالى وفي وسائل ذلك من ترجمة الكتب وتسجيل الأشرطة ونحو ذلك، وذلك داخل في سهم المجاهدين في سبيل الله تعالى حيث لم يخص جهة أو جهد أو حالة من حالات سبيل الله تعالى فأرى أن تصرف الزكاة في طبع الكتب وتسجيل الفوائد والمحاضرات ورواتب الدعاة وأجور المباني وتكاليف التجهيزات والأنشطة التي يقوم بها في سبيل نشر الدين في ربوع البلاد فإن هدف المسلمين هو نشر الدين ليس هو جمع المال والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتوى للشيخ ابن جبرين، عليها توقيعه، بتاريخ ١٤١٨/٣/٥هـ ○




٧
فتاوى
الصيام

-١-

○ فوائد الصوم الاجتماعية ○

السؤال : هل للصوم فائدة اجتماعية ؟

الجواب : نعم له فوائد اجتماعية منها: شعور الناس بأنهم أمة واحدة يأكلون في وقت واحد، ويصومون في وقت واحد، ويشعر الغني بنعمة الله ويعطف على الفقير، ويقلل من مزالق الشيطان لابن آدم، وفيه تقوى الله وتقوى الله تقوي الأواصر بين أفراد المجتمع.

○ فتاوى الصيام الشيخ ابن عثيمين، ص ٢٤ ○



-٢-

○ ما ينبغي للصائم وما يجب عليه ○

السؤال : ماذا ينبغي للصائم وماذا يجب عليه؟

الجواب : ينبغي للصائم أن يكثر من الطاعات، ويجتنب جميع المنهيات. ويجب عليه المحافظة على الواجبات. والبعد عن المحرمات. فيصلي الصلوات الخمس في أوقاتها مع

الجماعة. ويترك الكذب والغيبة، والغش والمعاملات الربوية، وكل قول أو فعل محرم قال النبي ﷺ: ((مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ)).[1]

○ فتاوى الصيام الشيخ ابن عثيمين، ص ٢٤، ٢٥ ○



- ٣ -

○ القطرة لا تفسد الصوم ○

السؤال: في كتاب الضياء اللامع ورد في خطبة خاصة بشهر رمضان، وما يتعلق بالصيام عبارة نصها: (ولا يفطر أيضاً إذا غلبه القيء وإذا داوى عينيه أو أذنه أو قطر فيهما) فما رأيكم في ذلك؟

الجواب: ما قاله من أن من قطر في عينيه أو أذنيه للتداوي لا يفسد صومه بذلك هو الصحيح؛ لأن ذلك لا يسمى أكلاً ولا شرباً لا في العرف العام ولا في لسان الشرع، ولأنه يدخل من مدخل غير معتاد للطعام والشراب، ولو أخر التقطير في عينيه وأذنيه إلى الليل كان أحوط للخروج من الخلاف.

(١) البخاري في الأدب (٦٠٥٧).

وكذلك من غلبه القيء لا يفسد صومه بخروجه، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، والشريعة مبنية على رفع الحرج، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [سورة الحج، الآية :٧٨] وغير ذلك من الأدلة ولقول الرسول ﷺ: ((مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَمَنْ اسْتَقَاءَ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ)).[1]

○ فتاوى الصيام، اللجنة الدائمة، ص ٤٤ ○



- ٤ -

○ تناول الحبوب ○

السؤال: تعمد بعض النساء أخذ حبوب في رمضان لمنع الدورة الشهرية - الحيض - والرغبة في ذلك حتى لا تقضي فيما بعد. فهل هذا جائز؟ وهل في ذلك قيود حتى تعمل بها هؤلاء النساء؟

الجواب: الذي أراه في هذه المسألة ألا تفعله المرأة، وتبقى على ما قدره الله عزّ وجلّ وكتبه على بنات آدم، فإن هذه الدورة الشهرية لله تعالى حكمة في إيجادها، هذه الحكمة تناسب طبيعة المرأة فإذا منعت هذه العادة فإنه لا شك يحدث منها رد فعل ضار على جسم المرأة وقد قال النبي ﷺ: ((لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ)) .[2]

---

(١) أبو داود في الصوم (٢٣٨٠)، والترمذي في الصوم (٧٢٠)، وابن ماجه في الصوم (١٦٧٦).
(٢) ابن ماجه في الأحكام (٢٣٤١)، وقال النووي في الأربعين: ((له طرق يقوي بعضها بعضاً)).

هذا بقطع النظر عما تسببه هذه الحبوب من أضرار على الرحم، كما ذكر ذلك الأطباء. فالذي أرى في هذه المسألة أن النساء لا يستعملن هذه الحبوب، والحمد لله على قدره وعلى حكمته إذا أتاها الحيض تمسك عن الصوم والصلاة، وإذا طهرت تستأنف الصيام والصلاة، وإذا انتهى رمضان تقضي ما فاتها من الصوم.

فتاوى الصيام، ابن عثيمين، ص ٦٤



- ٥ -

الإسراف في مائدة الإفطار

السؤال: **الإفراط في إعداد الأطعمة للإفطار هل يقلل من ثواب الصوم؟**

الجواب: لا يقلل من ثواب الصيام، والفعل المحرم بعد انتهاء الصوم لا يقلل من ثوابه، ولكن ذلك يدخل في قوله تعالى: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية:٣١] فالإسراف نفسه محظور، والاقتصاد نصف المعيشة، وإذا كان لديهم فضل فليتصدقوا به فإنه أفضل.

فتاوى الصيام، ابن عثيمين، ص ٢٥



- ٦ -

○ حكم من أكل في أثناء الأذان أو بعده بقليل ○

السؤال : قال تعالى : ﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ١٨٧] ما حكم من أكمل سحوره وشرب ماء وقت الأذان أو بعد الأذان للفجر بربع ساعة ؟

الجواب : إذا كان صاحب السؤال يعلم أن ذلك قبل تبين الصبح فلا قضاء عليه ، وإن علم أنه تبين الصبح فعليه القضاء، أما إن كان لا يعلم هل كان أكله وشربه بعد تبين الصبح أو قبله فلا قضاء عليه لأن الأصل بقاء الليل. ولكن ينبغي للمؤمن أن يحتاط لصيامه وأن يمسك عن المفطرات إذا سمع الأذان، إلا إذا علم أن هذا الأذان كان قبل الصبح.

○ فتاوى الصيام، اللجنة الدائمة، ص ٣٣ ○



- ٧ -

○ العبرة بطلوع الفجر ○

السؤال : ما حكم الأكل والشرب والمؤذن يؤذن أو بعد الأذان بوقت يسير ولا سيما إذا لم يعلم طلوع الفجر تحديداً ؟

الجواب : الحد الفاصل الذي يمنع الصائم من الأكل والشرب هو طلوع الفجر لقول الله تعالى: ﴿ فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ ﴾ [سورة البقرة، الآية : ١٨٧] ولقول النبي ﷺ : ((**كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**)) **قال الراوي** ((**وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ**)) .(١)

فالعبرة بطلوع الفجر. فإذا كان المؤذن ثقة، ويقول إنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر فإنه إذا أذن وجب الإمساك بمجرد سماع أذانه. وأما إذا كان المؤذن يؤذن على التحري فإن الأحوط للإنسان أن يمسك عند سماع أذان المؤذن، إلا أن يكون في برية ويشاهد الفجر، فإنه لا يلزمه الإمساك ولو سمع الأذان حتى يرى الفجر طالعاً، إذا لم يكن هناك مانع من رؤيته، لأن الله تعالى علق الحكم على تبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر. والنبي ﷺ قال في أذان ابن أم مكتوم: ((**فَإِنَّهُ لا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ**)) (٢) .

وإنني أنبه هنا على مسألة يفعلها بعض المؤذنين وهي أنهم يؤذنون قبل الفجر بخمس دقائق أو أربع دقائق زعماً منهم أن هذا من باب الاحتياط للصوم.

وهذا احتياط نصفه بأنه تنطع وليس احتياطاً شرعياً. وقد قال النبي ﷺ : ((**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**)) (٣) وهو احتياط غير صحيح، لأنهم إن احتاطوا للصوم أساؤوا في الصلاة. فإن كثيراً من الناس إذا سمع المؤذن قام فصلى الفجر، وحينئذ يكون هذا الذي قام على سماع أذان المؤذن الذي أذن قبل الفجر يكون قد صلى الصلاة قبل وقتها، والصلاة قبل وقتها لا تصح. وفي هذا إساءة للمصلين.

---

(١) البخاري في الأذان (٦١٧)، ومسلم في الصيام (١٠٩٢) .
(٢) البخاري في الصوم (١٩١٩)، ومسلم في الصيام (١٠٩٢) .
(٣) مسلم في العلم (٢٦٧٠) .

ثم إن فيه أيضاً إساءة إلي الصائمين، لأنه يمنع من أراد الصيام من تناول الأكل والشرب مع إباحة الله له ذلك، فيكون جانياً على الصائمين حيث منعهم ما أحل الله لهم، وعلى المصلين حيث صلوا قبل دخول الوقت وذلك مبطل لصلاتهم.

فعلى المؤذن أن يتقي الله عزّ وجلّ، وأن يمشي في تحريه للصواب على ما دل عليه الكتاب والسنة.

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/١٤٦ - ١٤٨)



- ٨ -

الاعتماد على الرؤية المعتادة

السؤال: ما هي الطريقة الشرعية التي يثبت بها دخول الشهر؟ وهل يجوز اعتماد حساب المراصد الفلكية في ثبوت الشهر وخروجه؟ وهل يجوز للمسلم أن يستعمل ما يسمى (بالدربيل) في رؤية الهلال؟

الجواب: الطريقة الشرعية لثبوت دخول الشهر أن يتراءى الناس الهلال وينبغي أن يكون ذلك ممن يوثق به في دينه وفي قوة نظره، فإذا رأوه وجب العمل بمقتضى هذه الرؤية؛ صوماً إن كان الهلال هلال رمضان، وإفطاراً إن كان الهلال هلال شوال.

ولا يجوز اعتماد حساب المراصد الفلكية إذا لم يكن رؤية، فإن كان هناك رؤية ولو عن طريق المراصد الفلكية فإنها معتبرة لعموم قول النبي ﷺ: ((إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا)).[1]

أما الحساب فإنه لا يجوز العمل به ولا الاعتماد عليه.

وأما استعمال ما يسمى (بالدربيل) وهو المنظار المقرب في رؤية الهلال فلا بأس به، ولكن ليس بواجب لأن الظاهر من السنة أن الاعتماد على الرؤية المعتادة لا على غيرها. ولكن لو استعمل فرآه من يوثق به فإنه يعمل بهذه الرؤية. وقد كان الناس قديماً يستعملون ذلك لما كانوا يصعدون (المنائر) في ليلة الثلاثين من شعبان أو ليلة الثلاثين من رمضان فيتراءونه بواسطة هذا المنظار، على كل حال متى ثبتت رؤيته بأي وسيلة فإنه يجب العمل بمقتضى هذه الرؤية لعموم قوله ﷺ: ((إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا)).[2]

○ كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (١٥٠/٢، ١٥١) ○



(١) البخاري في الصيام (١٩٠٠)، ومسلم في الصيام (٨تحت ١٠٨٠) من حديث ابن عمر. ومسلم (٢٠تحت ١٠٨١) من حديث أبي هريرة.

(٢) البخاري في الصيام (١٩٠٠)، ومسلم في الصيام (٨تحت ١٠٨٠) من حديث ابن عمر ومسلم (٢٠تحت ١٠٨١) من حديث أبي هريرة.

- ٩ -

الصيام برؤية واحدة

السؤال : هل يلزم المسلمين جميعاً في كل الدول الصيام برؤية واحدة ؟ وكيف يصوم المسلمون في بعض بلاد الكفار التي ليس فيها رؤية شرعية!؟

الجواب : هذه المسألة اختلف فيها أهل العلم أي إذا رئي الهلال في بلد من بلاد المسلمين وثبتت رؤيته شرعاً فهل يلزم بقية المسلمين أن يعملوا بمقتضى هذه الرؤية.

فمن أهل العلم من قال إنه يلزمهم أن يعملوا بمقتضى هذه الرؤية واستدلوا بعموم قوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [سورة البقرة،الآية: ١٨٥] وبقول النبي ﷺ :((**إذا رأيتموه فصوموا**)) قالوا : والخطاب عام لجميع المسلمين.

ومن المعلوم أنه لا يراد به رؤية كل إنسان بنفسه لأن هذا متعذر وإنما المراد بذلك إذا رآه من يثبت برؤيته دخول الشهر . وهذا عام في كل مكان.

وذهب آخرون من أهل العلم إلى أنه إذا اختلفت المطالع فلكل مكان رؤيته. وإذا لم تختلف المطالع ، فإنه يجب على من لم يروه إذا ثبتت رؤيته بمكان يوافقهم في المطالع أن يعملوا بمقتضى هذه الرؤية.

واستدل هؤلاء بنفس ما استدل به الأولون فقالوا:إن الله تعالى يقول : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [سورة البقرة،الآية: ١٨٥] ومن المعلوم أنه لا يراد بذلك رؤية كل إنسان بمفرده ، فيعمل به في المكان الذي رئي فيه ، وفي كل مكان

يوافقهم في مطالع الهلال، أما من لم يوافقهم في مطالع الهلال فإنه لم يره لا حقيقة ولا حكماً.

قالوا: وكذلك نقول في قول النبي ﷺ: ((إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا))[1] فإن من كان في مكان لا يوافق مكان الرائي في مطالع الهلال لم يكن رآه لا حقيقة ولا حكماً، قالوا: والتوقيت الشهري كالتوقيت اليومي. فكما أن البلاد تختلف في الإمساك والإفطار اليومي فكذلك يجب أن تختلف في الإمساك والإفطار الشهري، ومن المعلوم أن الاختلاف اليومي له أثره باتفاق المسلمين، فمن كانوا في الشرق فإنهم يمسكون قبل من كانوا في الغرب ويفطرون قبلهم أيضاً.

فإذا حكمنا باختلاف المطالع في التوقيت اليومي، فإن مثله تماماً في التوقيت الشهري.

ولا يمكن أن يقول قائل إن قوله تعالى: ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ ﴾ [سورة البقرة،الآية: ١٨٧].

وقوله ﷺ: ((إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا وَغَرَبَتْ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ))[2] لا يمكن لأحد أن يقول إن هذا عام لجميع المسلمين في كل الأقطار.

---

(١) البخاري في الصيام (١٩٠٠)، ومسلم في الصيام (٨تحت ١٠٨٠) من حديث ابن عمر ومسلم (٢٠تحت ١٠٨١) من حديث أبي هريرة.
(٢) البخاري في الصيام (١٩٥٤)، ومسلم في الصيام (١١٠٠).

وكذلك نقول في عموم قوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [سورة البقرة،الآية: ١٨٥] وقوله ﷺ: ((إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا)).[١]

وهذا القول كما ترى له قوته بمقتضى اللفظ والنظر الصحيح والقياس الصحيح أيضاً: قياس التوقيت الشهري على التوقيت اليومي.

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الأمر معلق بولي الأمر في هذه المسألة فمتى رأى وجوب الصوم أو الفطر مستنداً بذلك إلى مستند شرعي فإنه يعمل بمقتضاه، لئلا يختلف الناس ويتفرقوا تحت ولاية واحدة. واستدل هؤلاء بعموم الحديث: ((الصَّوْمُ يَوْمَ تَصُومُونَ وَالْفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ)).[٢]

وهناك أقوال أخرى ذكرها أهل العلم الذين ينقلون الخلاف في هذه المسألة.

وأما الشق الثاني من السؤال وهو كيف يصوم المسلمون في بعض بلاد الكفار التي ليس بها رؤية شرعية. فإن هؤلاء يمكنهم أن يثبتوا الهلال عن طريق شرعي، وذلك بأن يتراؤوا الهلال إذا أمكنهم ذلك، فإن لم يمكنهم هذا فإنه متى ثبتت رؤية الهلال في بلد إسلامي فإنهم يعملون بمقتضى هذه الرؤية سواء رأوه أو لم يروه.

وإن قلنا بالقول الثاني، وهو اعتبار كل بلد بنفسه، إذا كان يخالف البلد الآخر في مطالع الهلال، ولم يتمكنوا من تحقيق الرؤية في البلد التي هم فيها فإنهم يعتبرون أقرب البلاد الإسلامية إليهم. لأن هذا أعلى ما يمكنهم العمل به.

كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين (٢/ ١٥٢ – ١٥٦)

---

(١) أخرجه البخاري في الصيام (١٩٠٠)، ومسلم في الصيام (١٠٨٠) من حديث ابن عمر وبرقم (١٠٨١) من حديث أبي هريرة.

(٢) أبو داود في الصوم (٢٣٤٤)، والترمذي في الصوم (٦٩٧) من حديث أبي هريرة والترمذي بنحوه (٨٠٢) من حديث عائشة.

- ١٠ -

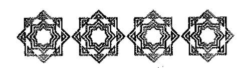
○ من شرب جاهلاً بطلوع الفجر ○

السؤال : قمت لتناول طعام السحور ولم أكن أعلم أن الوقت قد دخل ، وتناولت كأساً من الماء فتبينت دخول الفجر بمدة زمنية ليست بيسيرة ، فهل يبطل صومي بهذا العمل أم لا ؟ علماً أن الصوم كان نافلة وليس فرضاً ؟ جزاكم الله خيراً .

الجواب : إذا كان أكلك وشربك بعد طلوع الفجر ، جاهلاً بطلوع الفجر فإنه لا إثم عليك، ولا قضاء، لعموم الأدلة الدالة على أن الإنسان لا يؤاخذ بجهله ونسيانه ، وقد ثبت في صحيح البخاري أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : ((أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ))(١) ولم يؤمروا بقضاء ، ولو كان القضاء واجباً لبلغه النبي ﷺ لأمته ، ولنقل إلينا ، فإنه يكون حينئذ من شريعة الله، وشريعة الله تعالى محفوظة ولا بد أن تنقل وتفهم

كذلك لو أكل الإنسان وهو صائم ناسياً فإنه لا قضاء عليه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : ((مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ)) . (٢)

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/١٦٢، ١٦٣) ○



(١) البخاري في الصيام (١٩٥٩) .
(٢) البخاري في الصيام (١٩٣٣)، ومسلم في الصيام (١١٥٥) .

- ١١ -

○ استعمال المعجون وهو صائم ○

السؤال: ما حكم استعمال معجون الأسنان للصائم في نهار رمضان؟

الجواب: استعمال المعجون للصائم لا بأس به إذا لم ينزل إلى معدته، ولكن الأولى عدم استعماله، لأن له نفوذاً قوياً قد ينفذ إلى المعدة والإنسان لا يشعر به، ولهذا قال النبي ﷺ للقيط بن صبرة ((وَبَالِغْ فِي الاسْتِنْشَاقِ إِلا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا)) ،[1] فالأولى ألا يستعمل الصائم المعجون، والأمر واسع فإذا أخره حتى أفطر فيكون قد توقى ما يخشى أن يكون به فساد الصوم.

○ كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/١٦٨) ○



- ١٢ -

○ مريض الكلى والصوم ○

السؤال: أعاني من مرض بكليتي وقد نصحني الأطباء بالإفطار وأنا لا أطاوع كلامهم فأصوم فيزداد ألمي، فهل علي حرج لو أفطرت، وما كفارة ذلك؟

(١) أبو داود في الطهارة (١٤٢) مطولاً، وفي الصوم (٢٣٦٦)، والترمذي في الصوم (٧٨٨) والنسائي في الطهارة (١/٦٦) وابن ماجه في الطهارة (٤٠٧).

الجـواب : متى كان الصوم يشق عليك ويزيد في المرض، ونصحك طبيب مسلم معروف بالإصابة وأخبرك بأن الصيام يضر بالصحة ويزيد في الألم وأن على نفسك خطراً فإنه يجوز لك أن تفطر وتطعم عن كل يوم مسكيناً، ولا قضاء عليك، لعدم التمكن من القضاء، لكن لو قدر زوال المرض وسلامتك وعودة الصحة فإنك بعد ذلك تصوم الشهر المستقبل كغيرك، ولا يلزمك قضاء السنوات الماضية التي أفطرتها وكفرت عن الإفطار.

○ الشيخ ابن جبرين فتاوى الصيام جمع محمد المسند ص، ١٩ ○



- ١٣ -

○ إذا طهرت المرأة بعد الفجر تمسك وتقضي ○

السـؤال : إذا طهرت المرأة بعد الفجر مباشرة هل تمسك وتصوم هذا اليوم ويعتبر يوماً لها أم يجب عليها قضاء ذلك اليوم؟

الجـواب : إذا انقطع الدم منها وقت طلوع الفجر أو قبله بقليل صح صومها وأجزأ عن الفرض، ولو لم تغتسل إلا بعد أن أصبح الصبح، أما إذا لم ينقطع إلا بعد أن تبين الصبح فإنها تمسك ذلك اليوم ولا يجزئها بل تقضيه بعد رمضان والله أعلم.

○ الشيخ ابن جبرين فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٢٦ ○

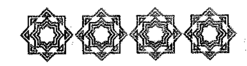
- ١٤ -

الصيام و الجنابة

السؤال : هل يجوز صيام المرء وهو على جنابة بدون قصد لهذه الجنابة؟

الجواب : ثبت في الحديث أن النبي ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم، وحيث إن الاغتسال من الجنابة شرط لصحة الصلاة فلا يجوز تأخيره لوجوب صلاة الصبح في وقتها، لكن لو غلبه النوم وهو جنب فلم يستيقظ إلا في الضحى فإنه يغتسل ويصلي صلاة الفجر ويستمر في صومه، وكذا لو نام في النهار وهو صائم فاحتلم فإنه يغتسل لصلاة الظهر أو العصر ويتم صومه.

الشيخ ابن جبرين فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٣١



- ١٥ -

صيام تارك الصلاة الذي يصوم ولا يصلي

السؤال : يعيب بعض علماء المسلمين على المسلم الذي يصوم ولا يصلي، فما دخل الصلاة في الصيام، فأنا أريد أن أصوم لأدخل مع الداخلين من باب الريان، ومعلوم أن رمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن، أرجو التوضيح وفقكم الله؟

الجواب : الذين عابوا عليك أنك تصوم ولا تصلي على صواب فيما عابوه عليك، وذلك لأن الصلاة عمود الإسلام، ولا يقوم الإسلام إلا بها، والتارك لها كافر خارج عن ملة الإسلام، والكافر لا يقبل الله منه صياماً، ولا صدقة، ولا حجاً ولا غيرها من الأعمال الصالحة لقول الله تعالى: ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴾ [سورة التوبة،الآية: ٥٤] وعلى هذا فإذا كنت تصوم ولا تصلي، فإننا نقول لك إن صيامك باطل غير صحيح، ولا ينفعك عند الله، ولا يقربك إليه. وأما ما توهمته من أن رمضان إلى رمضان مكفر لما بينهما فإننا نقول لك: إنك لم تعرف الحديث الوارد في هذا، فإن رسول الله ﷺ يقول : ((الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ))[1] فاشترط النبي عليه الصلاة والسلام لتكفير رمضان إلى رمضان اشترط أن تجتنب الكبائر، وأنت أيها الرجل الذي لا تصلي وتصوم لم تجتنب الكبائر، فأي كبيرة أعظم من ترك الصلاة، بل إن ترك الصلاة كفر، فكيف يمكن أن يكفر الصيام عنك، فترك الصلاة كفر. ولا يقبل منك الصيام . فعليك يا أخي أن تتوب إلى ربك، وأن تقوم بما فرض الله عليك من صلاتك، ثم بعد ذلك تصوم. ولهذا لما بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن قال: ((فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ))[2] ، فبدأ بالصلاة ثم الزكاة، بعد ذكر الشهادتين.

○ الشيخ ابن عثيمين فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٣٤ ○



(١) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة برقم (٢٣٣).
(٢) البخاري في الزكاة (١٣٩٥)، ومسلم في الإيمان (١٩).

- ١٦ -

الجماع في نهار رمضان في أثناء السفر

السؤال : رجل مسافر يجوز له الفطر في رمضان، جامع زوجته وهي صائمة، فهل عليه كفارة في ذلك؟ وكيف تكفر هي عن ذلك على الرغم من أنها أكرهت من قبل زوجها؟

الجواب : أرى أنه لا كفارة عليه إذا كان مسافراً سفر قصر يبيح له الفطر فإنه إذا أبيح الفطر بالأكل في نهار رمضان جاز الوطء في النهار، فإذا صامت المرأة جاز إفطارها لذلك وحيث إنها والحال هذه مكرهة فأرى أنه لا إثم ولا كفارة والله الموفق.

الشيخ ابن جبرين فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٤١



- ١٧ -

السحور بعد الفجر

السؤال : تحريت وقت الفجر قدر استطاعتي، وظننت بقاء الليل فقمت للسحور، فسمعت أثناء ذلك أذان الفجر فلفظت اللقمة ونويت الصوم فهل صومي صحيح؟

الجواب : الصوم صحيح لأنه لم يأكل بعد أن تبين الفجر.

الشيخ ابن عثيمين، فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٤٥

- ١٨ -

إذا شرب الصائم بعد أذان الفجر

السؤال : إذا شرب الصائم بعد سماعه أذان الفجر فهل يصح صومه؟

الجواب : إذا شرب الصائم بعد سماعه أذان الفجر، فإن كان المؤذن يؤذن بعد أن تبين له الصبح فإنه لا يجوز للصائم أن يأكل أو يشرب بعده. وإن كان يؤذن قبل أن يتبين له الصبح فلا بأس بالأكل والشرب حتى يتبين الصبح، لقول الله تعالى:﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٨٧] وقول النبي ﷺ ((إنَّ بلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ أَوْ قَالَ حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلا أَعْمَى لا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ أَصْبَحْتَ)) (١) ، ولهذا ينبغي للمؤذنين أن يتحروا في أذان الصبح. ولا يؤذنوا حتى يتبين لهم الصبح، أو يتيقنوا طلوعه بالساعات المضبوطة، لئلا يخسروا الناس فيحرموهم مما أحل الله لهم، ويحلوا لهم صلاة الصبح قبل وقتها، وفي هذا من الخطر ما فيه.

الشيخ ابن عثيمين، فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٤٥ - ٤٦



(١) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات برقم (٢٦٥٦).

- ١٩ -

○ الشرب وقت أذان الفجر ○

السؤال : هل يجوز شرب الماء في رمضان عند انطلاق المؤذن بالأذان؟

الجـواب : يجوز شرب الماء في رمضان وقت أذان الصبح إذا عرف أن المؤذن مبكر فبعض المؤذنين يحتاطون قبل الوقت بدقائق، أما إن كان لا يؤذن حتى يتبين له الصبح فلا يباح الأكل ولا الشرب في ذلك الحين.

○ الشيخ ابن جبرين، فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٤٦ ○



- ٢٠ -

○ الحقن في نهار رمضان ○

السؤال : هل الإبر والحقن العلاجية في نهار رمضان تؤثر على الصيام؟

الجواب : الإبر العلاجية قسمان: أحدهما ما يقصد به التغذية ويستغنى به عن الأكل والشرب لأنها بمعناه فتكون مفطرة، لأن نصوص الشرع إذا وجد المعنى الذي تشتمل عليه في صورة من الصور حكم على هذه الصورة بحكم ذلك النص. أما القسم الثاني

وهـو الإبـر الـتي لا تغـذي أي لا يسـتغنى بهـا عـن الأكـل والشـرب فهـذه لا تفطـر، لأنـه لا ينالها الـنص لفظـاً ولا معنى فهـي ليسـت أكـلاً ولا شـرباً ولا بمعنـى الأكـل والشـرب. والأصل صحة الصيام حتى يثبت ما يفسده بمقتضى الدليل الشرعي.

○ الشيخ ابن عثيمين، فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٥٨ ○



- ٢١ -

○ حكم سحب الدم من الصائم ○

السـؤال: هـل أخـذ شـيء مـن الـدم بغـرض التحلـيل أو الـتبرع في نهـار رمضـان يفطـر الصـائم أم لا؟

الجـواب: إذا أخـذ الإنسـان شـيئاً مـن الـدم قلـيلاً، لا يؤثـر في بدنـه ضـعفاً، فإنـه لا يفطـر بذلك، سواء أخذه للتحليل أو لتشخيص المرض. أو أخذه للتبرع به لشخص يحتاج إليه.

أمـا إذا أخـذ مـن الـدم كـمية كـبيرة، يلحق البـدن بهـا ضـعف؛ فإنـه يفطـر بـذلك، قياسـاً علـى الحجامة التي ثبت بالسنة أنها مفطرة للصائم، وبناء على ذلك، فإنه لا يجوز للإنسـان أن يتبرع بهـذه الـكمية مـن الـدم وهـو صـائم صـوماً واجبـاً، كـصوم رمضـان إلا أن يكـون هـناك ضـرورة، فإنه في هذه الحال يتبرع به لدفع الضرورة، ويكـون مفطـراً يأكل ويشرب بقية يومه ويقضي بدل هذا اليوم.

○ الشيخ ابن عثيمين، فضائل رمضان، جمع عبد الرازق حسن، (س٢) ○

- ٢٢ -

حكم تغيير الدم للصائم

السؤال : **ما حكم تغيير الدم لمريض الكلى وهو صائم، هل يلزمه القضاء أم لا؟**

الجواب : يلزمه القضاء بسبب ما يزود به من الدم النقي، فإن زود مع ذلك بمادة أخرى، فهي مفطر آخر.

الشيخ ابن باز، فضائل رمضان، جمع عبد الرازق حسن، (س٢)



- ٢٣ -

حكم استعمال الدهان

السؤال : **هل الدهان المرطب للبشرة يضر بالصيام إذا كان من النوع غير العازل لوصول الماء إلى البشرة؟**

الجواب : لا بأس بدهن الجسم مع الصيام عند الحاجة، فإن الدهن إنما يبل ظاهر البشرة ولا ينفذ إلى داخل الجسم، ثم لو قدر دخوله المسام لم يعد مفطراً.

الشيخ ابن جبرين، فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٤١

- ٢٤ -

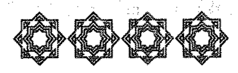
○ حكم استخدام بخاخ الربو للصائم ○

السؤال : في بعض الصيدليات بخاخ يستعمله بعض مرضى الربو فهل يجوز للصائم استعماله في نهار رمضان؟

الجواب : استعمال هذا البخاخ جائز للصائم سواء كان صيامه في رمضان أم في غير رمضان، وذلك لأن هذا البخاخ لا يصل إلى المعدة وإنما يصل إلى القصبات الهوائية فتنفتح؛ لما فيه من خاصية، ويتنفس الإنسان تنفساً عادياً بعد ذلك، فليس هو بمعنى الأكل ولا الشرب، ولا أكلاً ولا شرباً يصل إلى المعدة.

ومعلوم أن الأصل : صحة الصوم حتى يوجد دليل يدل على الفساد من كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس صحيح.

○ الشيخ ابن عثيمين، فضائل رمضان، جمع عبد الرازق حسن، (س١) ○



- ٢٥ -

○ هل الغبار يفطر ○

السؤال : هل الغبار يفطر؟ وكذلك البخاخ الذي يستعمله المصابون بمرض الربو هل يفطر أيضاً؟

الجواب : الغبار لا يفطر وإن كان الصائم مأموراً بالتحرز منه، وكذلك البخاخ الذي يستعمله المصابون بمرض الربو فإنه لا يفطر؛ لأنه ليس له جرم ثم هو يدخل مع مخرج النفس لا مخرج الطعام والشراب.

○ الشيخ ابن جبرين، فتاوى الصيام، جمع راشد الزهراني ص: ٤٩ ○



- ٣٦ -

○ حكم من يصوم ويصلي في رمضان فقط ○

السؤال : إذا كان الإنسان حريصاً على صيام رمضان والصلاة في رمضان فقط ولكنه يتخلى عن الصلاة بمجرد انتهاء رمضان فهل له صيام؟

الجواب : الصلاة ركن من أركان الإسلام، وهي آكد الأركان بعد الشهادتين، وهي من فروض الأعيان، ومن تركها جاحداً لوجوبها أو تركها تهاوناً وكسلاً فقد كفر. أما الذين يصومون رمضان ويصلون في رمضان فقط فهذا مخادعة لله، فبئس القوم الذين لا يعرفون الله إلا في رمضان، فلا يصح لهم صيام مع تركهم الصلاة في غير رمضان.

○ اللجنة الدائمة، فضائل رمضان، جمع عبد الرازق حسن، (س١٤) ○



- ٢٧ -

حكم من يصوم ولا يصلي

السؤال : ما حكم من يصوم وهو تارك للصلاة؟ وهل صيامه صحيح؟

الجواب : الصحيح أن تارك الصلاة عمداً يكفر بذلك كفراً أكبر، كذلك لا يصح صومه ولا بقية عباداته حتى يتوب إلى الله سبحانه لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الأنعام آية : ٨٨] . وما جاء في معناها من الآيات والأحاديث، وذهب جمع من أهل العلم إلى أنه لا يكفر بذلك، ولا يبطل صومه ولا عبادته إذا كان مقراً بذلك، ولا يبطل صومه ولا عبادته إذا كان مقراً بالوجوب، ولكنه ترك الصلاة تساهلاً وكسلاً. والصحيح القول الأول، وهو أنه يكفر بتركها عامداً ولو أقر بالوجوب لأدلة كثيرة منها: قول النبي ﷺ : ((إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ))[1] أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما.

ولقوله ﷺ: ((الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ))[2] أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة بإسناد صحيح من حديث بريدة بن الحصين الأسلمي رضي الله عنه . وقد بسط العلامة ابن القيم رحمه الله القول في ذلك في رسالة مستقلة في أحكام الصلاة وتركها، وهي رسالة مفيدة تحسن مراجعتها والاستفادة منها.

الشيخ ابن باز فضائل رمضان، جمع عبد الرازق حسن، (س١٥)

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان برقم (٨٢) .
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان برقم (٢٦٢١) .

- ٢٨ -

السواك في رمضان

السؤال : هناك من يتحرز من السواك في رمضان .. خشية إفساد الصوم. هل هذا صحيح.. وما هو الوقت المفضل للسواك في رمضان؟

الجواب : التحرز من السواك في نهار رمضان أو في غيره من الأيام التي يكون الإنسان فيها صائماً لا وجه له، لأن السواك سنة، فهو كما جاء في الحديث الصحيح مطهرة للفم مرضاة للرب ومشروع متأكد عند الوضوء وعند الصلاة. وعند القيام من النوم وعند دخول المنزل أول ما يدخل، في الصيام وفي غيره وليس مفسداً للصوم إلا إذا كان السواك له طعم وأثر في ريقك فإنك لا تبتلع طعمه، وكذلك لو خرج بالتسوك دم من اللثة فإنك لا تبتلعه، وإذا تحرزت في هذا فإنه لا يؤثر في الصيام شيئاً.

○ الشيخ ابن عثيمين، فتاوى الصيام، جمع محمد المسند، ص: ٣٩ ○



- ٢٩ -

ما حكم السواك للصائم بعد الزوال

السؤال : ما حكم السواك للصائم بعد الزوال؟ وما دليل الذين يكرهونه؟

الجواب : الصحيح استحبابه في كل الأوقات للصائم وغير الصائم، وأنه يجوز للصائم بعد الزوال كما يجوز قبله.

والدليل حديث عامر بن ربيعة في السنن قال: رأيت رسول الله ﷺ ما لا أحصي يتسوك وهو صائم ولم يفرق هل رآه قبل الزوال أو بعده، بل أطلق رؤيته يتسوك، والغالب أنه رآه بعد الزوال لأن صلاة النهار كلها بعد الزوال وقد أكد التسوك للصلاة، وأما الذين كرهوه للصائم فقد استدلوا على ذلك بحديث: ((**إِذَا صُمْتُمْ فَاسْتَاكُوا أَوَّلَ النَّهَارِ وَلا تَسْتَاكُوا آخِرَهُ**))[1] ولكنه ضعيف لا تقوم به الحجة.

واستدلوا أيضاً بحديث الخلوف، وهو قول النبي ﷺ: ((**لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ**))[2] . فقالوا: إن السواك قد ينهب الخلوف الذي هو طيب عند الله تعالى.

وهذا التعليل غير صحيح فإن السواك لا يذهب الخلوف؛ لأن خلوف فم الصائم ليس في الأسنان والفم إنما هو في المعدة؛ فخلو المعدة من الطعام يجعل روائح كريهة تخرج منها، وهذه الرائحة مستكرهة في مشام الناس، ولكنها محبوبة عند الله، فالسواك لا يزيل الخلوف، وإنما ينظف الفم ويزيل رائحة تحصل بسبب طول الصمت ونحوه. فالصحيح أن السواك جائز أول النهار وآخره.

الشيخ ابن جبرين، فتاوى الصيام، جمع راشد الزهراني، ص: ٨٨

---

(١) أخرجه البيهقي في الكبري ٨١٢٠ ج٤، ص ٢٧٤ عن علي رضي الله عنه، والهيثمي في جمع الزوائد ج٣، ص ١٦٤ عنه أيضاً بلفظ "((إذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي)).

(٢) البخاري في الصوم (١٩٠٤)، ومسلم في الصيام (١١٥١).



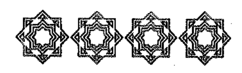
- ٣٠ -

قلع الضرس للصائم هل يفطر

السؤال: قلع الضرس للصائم هل يفطر؟ وبلع الريق وتحليل الدم؟.

الجواب: الدم الخارج بقلع الضرس ونحوه لا يفطر، فإنه لا يؤثر تأثير الحجامة فلا يفطر به أبداً، كذلك أيضاً لا يفطر الصائم بإخراج الدم من أجل التحليل، فإن الطبيب قد يحتاج إلى الأخذ من دم المريض ليختبره، يختبر هذا الدم وينظر: ما هو المرض الذي أصابه فهذا أيضاً لا يفطر، لأنه دم يسير لا يؤثر على البدن تأثير الحجامة فلا يكون مفطراً، والأصل بقاء الصيام ولا يمكن أن نفسده إلا بدليل شرعي، وهنا لا دليل على أن الصائم يفطر بمثل هذا الدم اليسير، وأما أخذ الدم الكثير من الصائم من أجل حقنه في رجل محتاج إليه مثلاً، فإنه إذا أخرج منه الدم الكثير الذي يفعل بالبدن مثل فعل الحجامة فإنه يفطر بذلك، وعلى هذا فإذا كان الصوم واجباً فإنه لا يجوز لأحد أن يتبرع بهذا الدم الكثير لأحد، إلا أن يكون هذا المتبرع له في حالة خطرة لا يمكن أن يصبر إلى ما بعد الغروب وقرر الأطباء أن دم هذا الصائم ينفعه ويزيل ضرورته، فإنه في هذه الحال لا بأس أن يتبرع بدمه ويفطر ويأكل ويشرب حتى تعود إليه قوته ويقضي هذا اليوم الذي أفطره والله أعلم.

الشيخ ابن عثيمين، مسائل عن الصيام، دار ابن الجوزي، ص: ٢٤ – ٢٥



- ٣١ -

ما حكم السباحة للصائم

السؤال : ما حكم السباحة في البحر أو في البرك في نهار رمضان؟

الجواب : نقول : لا بأس للصائم أن يسبح في البحر أو في البرك سواء كانت البركة عميقة أو غير ذلك، فإنه يسبح كما يريد وينغمس بالماء، ولكن يحرص ألا يتسرب الماء في جوفه بقدر ما يستطيع وهذه السباحة تنشط الصائم وتعينه على صومه وما كان منشطاً على طاعة الله فإنه لا يمنع لأنه مما يخفف العبادة على العابد وييسرها عليه، وقد قال الله تبارك وتعالى في معرض آيات الصوم : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٨٥] ..

والنبي عليه الصلاة والسلام يقول: ((إنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ولَنْ يُشادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إلا غَلَبَهُ)) (١) فلا بأس أن يسبح في البركة كما أنه لا بأس أن يتسبح من الدش وغيره والله أعلم.

الشيخ ابن عثيمين، مسائل عن الصيام، دار ابن الجوزي، ص: ٣٢

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان برقم (٣٩).

- ٣٢ -

حكم تذوق الطعام للصائم

السؤال : هل يجوز لطاهي الطعام أن يتذوق طعامه ليتأكد من صلاحيته وهو صائم.

الجواب : لا بأس بتذوق الطعام للحاجة بأن يجعله على طرف لسانه ليعرف حلاوته وملوحته وضدها، ولكن لا يبتلع منه شيئاً بل يمجه أو يخرجه من فيه، ولا يفسد بذلك صومه على المختار. والله أعلم.

الشيخ ابن جبرين، فتاوى الصيام، جمع راشد الزهراني، ص: ٤٨



- ٣٣ -

من أخر قضاء رمضان إلى رمضان

السؤال : من أخر رمضان إلى رمضان آخر ماذا عليه؟

الجواب : إذا كان لعذر كأن يكون مريضاً أحد عشر شهراً وهو على فراشه ولم يستطع أن يصوم هذه المدة فليس عليه إلا القضاء، وأما إذا كان تفريطاً منه وإهمالاً وهو قادر فإن عليه مع القضاء إطعام مسكين عن كل يوم كفارة عن التفريط.

الشيخ ابن جبرين، فتاوى الصيام، جمع راشد الزهراني، ص: ٦٠

- ٣٤ -

○ إهداء ثواب الصيام للميت ○

السؤال : هل يجوز إهداء ثواب الصيام للميت؟

الجواب : النفل المطلق الصحيحُ أنه يجوز صيامه وإهداء ثوابه للميت ويصل إليه الثواب - إن شاء الله .

○ الشيخ ابن جبرين ، فتاوى الصيام ، جمع راشد الزهراني ، ص : ١٢٤ ○



- ٣٥ -

○ من مات وعليه قضاء ○

السؤال : من مات وعليه قضاء . هل يصام عنه؟

الجواب : إذا كان على المريض قضاء أيام من رمضان ولم يقضها حتى مات فإن كان تركها تهاوناً وتفريطاً فإنه يصام عنه أما إذا لم يفرط فلا يقضى عنه.



السؤال : من مات وعليه قضاء أيام من رمضان فهل يصام عنه مطلقاً، أم يقضي الأيام المنذورة فقط؟

الجواب : ذهب الإمام أحمد إلى أن القضاء خاص بالنذر، أما الفرض فإنه لا يقضى عن الميت ولكن يتصدق من تركته عن كل يوم نصف صاع. واستدل الإمام أحمد رحمه الله بحديث: ((لا يَصُومُ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ وَلا يُصَلِّي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ))[1] .

وذهب أكثر الأئمة إلى أنه لا فرق بين النذر والفرض، فكلاهما يقضى عن الميت لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ))[2] أمّا الحديث الذي استدلّ به الإمام أحمد فإنه محمول على الأحياء، فإن الحي لا يجوز له أن يوكل غيره في العبادات إلا في بعض الحالات.

فالقول الصحيح إن شاء الله : أن قضاء الصيام عن الميت عام في الفرض والنذر.

❖❖❖❖

السؤال : من فاته من رمضان صيام بعض الأيام وذلك لعذر . فهل يجب عليه أن يصومها متتابعة أم يجوز له أن يفرقها؟

الجواب : الصحيح أنه يجوز قضاؤها متفرقة لأن الآية ليس فيها نص على التتابع بل إن الله جل وعلا أطلق فيها فدل على أنه يجوز أن يقضيها متفرقة.

---

(١) مالك في كتاب الصيام ، باب النذر في الصيام والصيام عن الميت موقوفاً على ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) البخاري في الصوم (١٩٥٢)، ومسلم في الصيام (١١٤٧).

ولكـن الأفضـل أن يقضـيها متوالـية لأن ذلـك حـكايـة الأداء، فـإن الأيـام الـتي أفطرها كانت متوالية فيقضيها متوالية.

الشيخ ابن جبرين، فتاوى الصيام، جمع راشد الزهراني، ص: ١٢٤ - ١٢٥




٨
فتاوى
الحج



-١-

○ تزويد الجواز لا يؤثر في صحة الحج ○

السؤال : من حج بجواز سفر مزور فما حكم حجه ؟

الجواب : حجه صحيح؛ لأن تزوير الجواز لا يؤثر في صحة الحج، ولكن عليه الإثم، وعليه أن يتوب إلى الله - عز وجل - وأن يعدل اسمه إلى الاسم الصحيح حتى لا يحصل تلاعب لدى المسؤولين، ولئلا تسقط الحقوق التي وجبت عليه بالاسم الأول لاختلاف اسمه الثاني عن الاسم الأول، فيكون بذلك آكلاً للمال بالباطل مع الكذب في تغيير الاسم.

وبهذا المناسبة أود أن أنصح إخواني بأن الأمر ليس بالهين بالنسبة لأولئك الذين يزورون الأسماء، ويستعيرون أسماء لغيرهم من أجل أن يستفيدوا من إعانة الحكومة، أو من أمور أخرى، فإن ذلك تلاعب في المعاملات، وكذب وغش، وخداع للمسؤولين والحكام، وليعلموا أن من اتقى الله - عز وجل - جعل له مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب، وأن من اتقى الله جعل الله له من أمره يسراً، وأن من اتقى الله وقال قولاً سديداً أصلح الله له عمله وغفر له ذنبه.

○ ابن عثيمين، فتاوى أركان الاسلام ، ص ٥٧٢ ○



- ٢ -

فضيلة الحج عظيمة ...

السؤال : فضيلة الشيخ ، تتوق النفس للحج ، ولكن نسمع كلمات من الناس لا ندري أهي صحيحة أم لا ؟

يقولون : من حج فليترك المجال لغيره . مع أننا نعلم أن الله - عز وجل - أمرنا بالتزود . فهل هذا القول صحيح ؟ وإذا كان ذهاب الإنسان للحج ربما نفع الله به عدداً كبيراً ؛ سواء ممن يقدم إلى هذه البلاد أو من يصاحبهم من بلاده هو . فما تقولون وفقكم الله ؟

الجـواب : نقول : إن هذا القول ليس بصحيح ؛ أعني القول بأن من حج فرضه ((فليترك فرصة لغيره)) ؛ لأن النصوص دالة على فضيلة الحج ، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : ((**تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة**)) [1] .

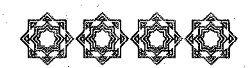
والإنسان العاقل يمكن أن يذهب إلى الحج ولا يؤذي ولا يتأذى إذا كان يسايس الناس ؛ فإذا وجد مجالاً فسيحاً أسرع ، وإذا كان المكان ضيقاً عامل نفسه وغيره بما يقتضيه هذا الضيق ؛ ولهذا كان النبي ﷺ حين دفع من عرفة يأمر الناس بالسكينة ، وشنق لناقته الزمام ؛ يعني جذبه حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله من شدة جذبه

(١) أخرجه الترمذي ، رقم (٨١٠) كتاب الحج ، والنسائي رقم (٢٦٢٩ ، ٢٦٣٠) كتاب مناسك الحج . وابن ماجه رقم (٢٨٨٧) كتاب المناسك . وأحمد في المسند (١/ ٢٥ ، ٣٨٧) . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .

للزمام لكنه إذا وجد فجوة نص[1] . وقال العلماء: يعني إذا وجد متسعاً أسرع. فدل هذا على أن الحاج ينبغي له أن يتعامل مع الحال التي هو عليها؛ إذا وجد الضيق فليتأن وليسايس الناس في مشيه وبهذا لا يتأذى ولا يؤذي.

والذي نراه في هذه المسألة أن الإنسان يحج ويستعين بالله تعالى على هذا الحج، ويقوم بما يلزمه من واجبات، ويحرص على ألا يؤذي أحداً ولا يتأذى بقدر المستطاع. نعم لو فرض أن هناك مصلحة أنفع من الحج، كأن يكون بعض المسلمين محتاجاً إلى الدراهم للجهاد في سبيل الله فالجهاد في سبيل الله أفضل من حج التطوع، وحينئذ يصرف هذه الدراهم إلى المجاهدين في سبيل الله؛ أو كانت هناك مسغبة أي جوع شديد على المسلمين، فهنا صرف الدراهم في إزالة المسغبة أفضل من الحج بها.

ابن عثيمين - اللقاء الشهري، ج١٦، ص ١٨



- ٣ -

لا يجب الحج إلا على المستطيع

السؤال: فضيلة الشيخ، أنا طالب قد بلغت وليس لي مال خاص بي فهل أطلب من والدي المال لأحج الآن أم أنتظر لحين تخرجي وعملي لأحج بمالي الخاص مع أن ذلك سيطول فبماذا تنصحونني.

---

(١) أخرجه مسلم رقم (١٤٧) كتاب الحج وهي قطعة من حديث جابر العظيم الطويل في وصف حجة النبي ﷺ.

الجواب : الحج لا يجب على الإنسان إذا لم يكن عنده مال، حتى وإن كان أبوه غنياً، ولا يلزمه أن يسأل أباه أن يعطيه ما يحج به، بل إن العلماء يقولون : لو أن أباك أعطاك مالاً لتحج به لم يلزمك قبوله، ولك أن ترفضه وتقول : أنا لا أريد الحج والحج ليس واجباً علي.

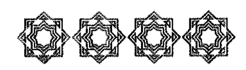
وبعض العلماء يقول : إذا أعطاك إنسان - مثل الأب أو الأخ الشقيق - مالاً لتحج به فإنه يجب عليك أن تأخذه وتحج به، أما لو أعطاك المال شخص آخر تخشى أن يمن به عليك يوماً من الدهر فإنه لا يلزمك أن تأخذه وتحج به. وهذا القول هو الصحيح.

والمسألة الآن مفهومة : إنسان أعطاه شخص مالاً ليؤدي به الفريضة، فهل يلزمه أن يقبل هذا المال ويؤدي به الفريضة.

الجواب : لا يلزمه، وله أن يرده خشية المنة - أي يمن عليه الذي أعطاه مالاً يحج به - حيث لم يجب عليه الحج بعد لعدم الاستطاعة. أما إذا كان الذي أعطاه المال أباه أو أخاه الشقيق فهنا نقول : خذ المال وحج به، لأن أباك لا يمن عليك والشقيق لا يمن عليك.

وعلى هذا نقول للأخ الطالب : انتظر حتى يغنيك الله - عز وجل - وتحج من مالك؛ ولست بآثم إذا تأخرت عن الحج.

ابن عثيمين — اللقاء الشهري، ج١٦، ص ٢٢



- ٤ -

هذه مسألة هامة للطائف

السؤال : فضيلة الشيخ : هناك أمر نراه كثيراً في الطواف ، حيث يعمد بعض الناس أن يتحلقوا حول نسائهم فتكون ظهور بعضهم إلى الكعبة . فهل هذا جائز ؟ وهل حجهم صحيح ؟ وبم تنصحون من كان معه نساء ؛ هل يكونون جماعات أم يكونون فرادى ؟

الجواب : أظن أن صورة المسألة واضحة ؛ بعض الناس يكون معهم نساء ثم يدورون حول نسائهم ، وفي هذه الحال ستكون ظهور بعضهم إلى الكعبة ، وبعضهم صدره إلى الكعبة ، والطواف يجب فيه أن تكون الكعبة عن يسار الطائف ، فهؤلاء الذين ولوا ظهورهم أو صدورهم نحو الكعبة لا يصح طوافهم ؛ لأنهم تركوا شرطاً من شروط صحة الطواف ؛ وهي أن يجعل الطائف الكعبة عن يساره . وهذه مسألة يجب أن يتنبه لها الطائف .

أما الشق الثاني من السؤال وهو : هل الأولى أن الناس يجتمعون جميعاً على نسائهم ، أو أن كل واحد منهم يمسك بيد امرأته أو أخته أو المرأة التي يطوف بها من محارمه وحدها ؟ هذا يرجع إلى حال الإنسان ؛ فقد يكون الإنسان ضعيفاً لا يستطيع المزاحمة فيحتاج إلى أن يكون حوله أحد من رفقته ليدافع عنه وقد يكون الإنسان قوياً فهنا نرى أن كونه يأخذ بيد امرأته ويطوف بها وحدها أيسر له ولها وللناس أيضاً .

ابن عثيمين — اللقاء الشهري ، ج١٦ ، ص ٢٣

- ٥ -

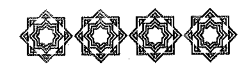
على كل واحد منكم فدية

السؤال: فضيلة الشيخ، حججنا أو اعتمرنا بالنقل الجماعي، ولم ينتبه السائق للميقات إلا بعد أن تجاوزه بمائة كيلو، فرفض العودة إليه وواصل الرحلة حتى وصلت إلى جدة. فماذا علينا والحال هكذا؟

الجواب: الواجب على السائق أن يتوقف عند الميقات ليحرم الناس منه، فإن نسي ولم يتذكر إلا بعد مائة كيلو كما قال السائل فإن الواجب عليه أن يرجع بالناس حتى يحرموا من الميقات؛ لأنه يعلم أن هؤلاء يريدون العمرة أو يريدون الحج. فإذا لم يفعل وأحرموا من مكانهم، أي بعد تجاوز الميقات بمائة كيلو فإن على كل واحد فدية يذبحها في مكة ويوزعها على الفقراء، لأنهم تركوا واجباً من واجبات النسك سواء في حج أو في عمرة.

وفي هذه الحال لو حاكموا هذا السائق لربما حكمت المحكمة عليه بغرم ما ضمنوه من هذه الفدية لأنه هو الذي تسبب لهم في غرمها، وهذا يرجع إلى رأي القاضي إذ يمكنه أن يلزم السائق بقيمة الفداء التي دفعها هؤلاء، لأنه فرّط في حقهم بنسيانه، ثم اعتدى عليهم بمنعهم من حق الرجوع للإحرام.

ابن عثيمين — اللقاء الشهري، ج٦١، ص ٢٥



-٦-

أمامك خياران ...

السؤال : فضيلة الشيخ، لا يخفى عليكم - وفقكم الله - أنه مع شدة الحر وكثرة المشي يصاب بعض الرجال بالحرق الذي يكون في الفخذين. فهل يجوز للرجل إذا أصابه ذلك أن يلبس السروال أو يلبس شيئاً قريباً منه لكي يفصل بين لحمه، ليقي نفسه، لأننا نرى بعض الناس ربما يسيل دمه من ذلك الحرق وهو قد تأذى بذلك. فما نصيحتك وما توجيهك؟

الجواب : يجوز للإنسان في هذه الحال أن يلف على فخذه لفافة، ويربطها من فوق، ويسلم من هذا الحرق، فإن لم يتمكن فله أن يلبس السراويل، ولكن يطعم على المشهور ستة مساكين: لكل مسكين نصف صاع، أو يصوم ثلاثة أيام، أو يذبح شاة يوزعها على الفقراء لقول الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٩٦] وفي هذه الحال ليس عليه إثم؛ لأنه فعل ذلك لعذر.

ابن عثيمين - اللقاء الشهري، ج١٦، ص ٣٦



- ٧ -

○ لا بأس بالاستراحة القصيرة في الطواف ○

السؤال : فضيلة الشيخ، رجل طاف شوطين، ولكثرة الزحام خرج من الطواف، وارتاح لمدة ساعة أو ساعتين، ثم رجع للطواف ثانية. فهل يبدأ من جديد أم يكمل طوافه من حين انتهائه.

الجواب : إذا كان الفصل طويلاً فإن الواجب عليه إعادة الطواف من جديد، وإذا كان قليلاً فلا بأس بالإكمال وذلك لأنه يشترط في الطواف وفي السعي الموالاة؛ وهي تتابع الأشواط، فإذا فصل بينها بفاصل طويل بطل الأول - أي أول الأشواط - ويجب عليه أن يستأنف الطواف أو السعي من جديد. أما إذا كان الفصل قصيراً جلس لمدة دقيقتين أو ثلاث ثم قام وأكمل فلا بأس، أما الساعة والساعتان فهما من الفصل الطويل الذي يلزمه إعادة الطواف.

○ ابن عثيمين — اللقاء الشهري، ج١٦، ص٣٧ ○



- ٨ -

ركعتي الطواف تجوز في كل المسجد

السؤال : فضيلة الشيخ، يكون في المطاف زحام شديد فيصلي هناك بعض الجهال قريباً من المقام، ويحولون بين الناس وبين طوافهم، وقد يتحلق بعضهم على بعض فهل علينا من شيء إذا دفعناهم خصوصاً في حال الزحام الشديد.

الجواب : إن أولئك الذين يصلون خلف المقام ويصرون على أن يصلوا هناك، مع احتياج الطائفين إلى مكانهم، قد ظلموا أنفسهم وظلموا غيرهم، وهم آثمون معتدون ظالمون؛ ليس لهم حق في هذا المكان، ولك أن تدفعم، ولك أن تمر بين أيديهم، ولك أن تتخطاهم وهم ساجدون، لأنه لا حق لهم في هذا المكان أبداً. وكونهم يصرون على أن يكونوا في هذا المكان فهذا من جهلهم لاشك؛ لأن ركعتي الطواف تجوز في كل المسجد، فمن الممكن للإنسان أن يبتعد عن مكان الطائفين ويصلي ركعتين، حتى إن أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - صلى ركعتي الطواف بذي طوى وهي بعيدة عن المسجد الحرام فضلاً عن أن تكون في المسجد الحرام.

فالإنسان يجب عليه أن يتقي الله في نفسه، ويتقي الله في إخوانه؛ فلا يصلي خلف مقام إبراهيم، والناس يحتاجون إلى هذا المكان في الطواف، فإن فعل فلا حرمة له، ولنا أن ندفعه، ولنا أن نقطع صلاته عليه، ولنا أن نتخطاه وهو ساجد، لأنه هو المعتدي - الظالم - والعياذ بالله.

ابن عثيمين — اللقاء الشهري، ج١٦، ص ٤٠

- ٩ -

○ حج تارك الصلاة ○

السؤال : ما حكم من حج وهو تارك للصلاة سواء كان عامداً أو متهاوناً، وهل تجزئه عن حجة الإسلام؟

الجواب : من حج وهو تارك للصلاة فإن كان عن جحدٍ لوجوبها كفر إجماعاً ولا يصح حجه، أما إن كان تركها تساهلاً وتهاوناً فهذا فيه خلاف بين أهل العلم، منهم من يرى صحة حجه، ومنهم من لا يرى صحة حجه، والصواب أنه لا يصح حجه أيضاً لقول النبي ﷺ، ((**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**)). وقوله ﷺ : ((**بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة**)). وهذا يعم من جحد وجوبها، ويعم تركها تهاوناً، والله ولي التوفيق.

○ ابن باز، فتاوى إسلامية، ج٢، ١٨٥ ○



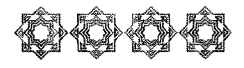
- ١٠ -

○ الإحرام بحجتين لا يجوز ؟ ○

السـؤال : هل يصح الإحرام بحجتين أو عمرتين ؟ وما هي التلبية وشروطها وما حكمها وما وقتها ؟

الجواب : لا يصح أن يحرم في عام واحد بحجتين ، ولا يجوز إلا حجة واحدة كل عام ، وكذا لا يجوز أن يحرم بعمرتين في وقت واحد ، ولا يجعل الحجة الواحدة عن شخصين ولا يحرم بعمرة واحدة عن اثنين ، فلم يرد في الأدلة شيء من ذلك . وأما التلبية فهي إجابة لنداء الله - تعالى - في قوله : ﴿ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ ﴾ [سورة الحج:الآية ٢٧] . ولفظها : **لبيك اللهم لبيك ، لبيك لاشريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك** . ويجوز الزيادة على ذلك بما تيسر كقولك لبيك وسعديك والخير كله بيديك والشر ليس إليك ، لبيك والرغباء إليك والعمل لبيك حقاً حقاً ، تعبداً ورقاً ، وحكم التلبية سنة مؤكدة وجعلها بعضهم ركناً حيث إنها شعار ظاهر للحاج والمعتمر ووقتها بعد النية عقب إحرامه وهو في مصلاه ويأتي بها إذا ركب وإذا نزل وكلما علا مرتفعاً أو هبط وادياً أو سمع ملبياً أو تلاقت الرفاق أو فعل محظوراً أو صلى مكتوبةً أو أقبل ليل أو أقبل نهار ونحو ذلك من تغيرات الأحوال والله أعلم .

ابن جبرين ، فتاوى إسلامية ، ج٢ ، ص٢١١



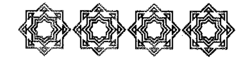
- ١١ -

إذا حاضت المرأة قبل طواف الإفاضة ولا تستطيع البقاء حتى تطهر

السؤال : امرأة حاضت ولم تطف طواف الإفاضة وتسكن خارج المملكة وحان وقت مغادرتها المملكة ولا تستطيع التأخر ويستحيل عودتها للمملكة مرة أخرى فما الحكم ؟

الجواب : إذا كان الأمر كما ذكر : امرأة لم تطف طواف الإفاضة وحاضت ويتعذر أن تبقى في مكة أو أن ترجع إليها إذا سافرت قبل أن تطوف ، ففي هذه الحالة يجوز لها أن تستعمل واحداً من أمرين. فإما أن تستعمل إبراً توقف هذا الدم وتطوف، وإما أن تتلجم بلجام يمنع من سيلان الدم إلى المسجد وتطوف للضرورة، وهذا القول الذي ذكرناه هو القول الراجح والذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، وخلاف ذلك واحد من أمرين، إما أن تبقى على ما بقي من إحرامها بحيث لاتحل لزوجها ولا أن يعقد عليها إن كانت غير مزوجة، وإما أن تعتبر محصرة تذبح هدياً وتحل من إحرامها وفي هذه الحال لا تعتبر هذه الحجة لها، وكلا الأمرين أمر صعب فكان القول الراجح هو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مثل هذه الحال للضرورة، وقد قال الله - تعالى - : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [سورة الحج:الآية ٧٨] . وقال : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٨٥] . أما إذا كانت المرأة يمكنها أن تسافر ثم ترجع إذا طهرت فلا حرج عليها أن تسافر فإذا طهرت رجعت فطافت طواف الحج وفي هذه المدة لاتحل للأزواج لأنها لم تحل التحلل الثاني.

ابن عثيمين - فتاوى إسلامية ، ج٢ ، ص ٢٣٧



- ١٢ -

○ حكم الرمي بالحصى المستعمل ○

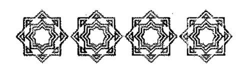
السؤال : يقال إنه لا يجوز الرمي بجمرة قد رمي بها فهل هذا صحيح وما الدليل عليه ؟

الجواب : هذا ليس بصحيح لأن الذين استدلوا بأنه لا يرمى بجمرة قد رمى بها، عللوا ذلك بعلل ثلاث، قالوا إنها أي الجمرة التي رمي بها كالماء المستعمل في طهارة واجبة، والماء المسعتمل في الطهارة الواجبة يكون طاهراً غير مطهر، وإنها كالعبد إذا أعتق فإنه لا يعتق بعد ذلك في كفارة أو غيرها، وإنه يلزم من القول بالجواز أن يرمي جميع الحجيج بحجر واحد، فترمي أنت هذا الحجر ثم تأخذه وترمي ثم تأخذه وترمي حتى تكمل السبع ثم يجيء الثاني فيأخذه فيرمي حتى يكمل السبع، فهذه ثلاث علل وكلها عند التأمل عليلة جداً، أما التعليل الأول فإننا نقول بمنع الحكم في الأصل وهو أن المستعمل في طهارة واجبة يكون طاهراً غير مطهر، لأنه لا دليل، على ذلك ولا يمكن نقل الماء عن وصفه الأصلي وهو الطهورية إلا بدليل، وعلى هذا فالماء المستعمل في طهارة واجبة طهور مطهر فإذا انتفى حكم الأصل المقيس عليه انتفى حكم الفرع، وأما التعليل الثاني وهو قياس الحصاة المرمى بها على العبد المعتق فهو قياس مع الفارق فإن العبد إذا أعتق كان حراً لا عبداً فلم يكن محلاً للعتق بخلاف الحجر إذا رمي به، فإنه يبقى حجراً بعد الرمي به فلم ينتف المعنى الذي كان من أجله صالحاً للرمي به ولهذا لو أن هذا العبد الذي أعتق استُرق مرة أخرى بسبب شرعي جاز أن يعتق مرة

ثانية ، وأما التعليل الثالث أنه يلزم من ذلك أن يقتصر الحجاج على حصاة واحدة فنقول إن أمكن ذلك فليكن ، ولكن هذا غير ممكن ولن يعدل إليه أحد مع توفر الحصا .

وبناء على ذلك فإنه إذا سقط من يدك حصاة أو أكثر حول الجمرات فخذ بدلها مما عندك وارم به سواء غلب على ظنك أنه قد رمي بها أم لا .

ابن عثيمين - فتاوى إسلامية ، ج٢ ، ص ٢٧٨





- ١٣ -

ما ينبغي لمن وفق لأداء الحج

السؤال : ما الذي ينبغي لمن وفقه الله تعالى لإتمام نسكه من الحج والعمرة ؟ وما الذي ينبغي له بعد ذلك ؟

الجواب : الذي ينبغي له ولغيره ممن من الله عليه بعبادة أن يشكر الله سبحانه وتعالى على توفيقه لهذه العبادة ، وأن يسأل الله تعالى قبولها ، وأن يعلم أن توفيق الله تعالى إياه لهذه العبادة نعمة يستحق سبحانه وتعالى الشكر عليها ، فإذا شكر الله ، وسأل الله القبول ، فإنه حري بأن يقبل ، لأن الإنسان إذا وُفّق للدعاء فهو حري بالإجابة ، وإذا وُفّق للعبادة فهو حري بالقبول ، وليحرص غاية الحرص أن يكون بعيداً عن الأعمال السيئة

بعد أن مَنَّ الله عليه بمحوها، فإن النبي ﷺ يقول: ((**الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة**))[1]، ويقول ﷺ ((**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، كفارة لما بينهن، ما اجتنبت الكبائر**))[2]، ويقول ﷺ: ((**العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما**))[3]، وهذه وظيفة كل إنسان يمن الله تعالى عليه بفعل عبادة، أن يشكر الله على ذلك وأن يسأله القبول.

ابن عثيمين، دليل الأخطاء التي يقع فيها الحاج والمعتمر، ص ١١٤



- ١٤ -

للطاعات علامات تظهر على صاحبها

السؤال: هل هناك علامات يمكن أن تظهر على المقبولين في أداء الحج والعمرة؟

الجواب: قد تكون هناك علامات لمن تقبل الله منهم من الحجاج والصائمين والمتصدقين والمصلين، وهي انشراح الصدر، وسرور القلب، ونور الوجه، فإن للطاعات علامات تظهر على بدن صاحبها؛ بل على ظاهره وباطنه أيضاً، وذكر بعض السلف أن من علامة قبول الحسنة أن يوفق الإنسان لحسنة بعدها، فإن توفيق الله إياه

(١) أخرجه البخاري رقم (١٧٧٣)، ومسلم برقم (١٣٤٩).
(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٣٣) (١٦).
(٣) أخرجه البخاري برقم (١٧٧٣)، ومسلم برقم (١٣٤٩).

لحسنة بعدها يدل على أن الله عز وجل قبل عمله الأول، وَمَنّ عليه بعمل آخر، ورضي به عنه.

ابن عثيمين، دليل الأخطاء التي يقع فيها الحاج والمعتمر، ص ١١٥

❁❁❁❁

- ١٥ -

الواجب على من عاد إلى بلاده تجاه أهله بعد أداء الحج

السؤال: ما الذي يجب على المسلم إذا انتهى من حجه وسافر عن هذه الأماكن المقدسة؟ وما الذي يجب عليه تجاه أهله وجماعته ومن يعيش في وسطهم.

الجواب: هذا الواجب الذي تشير إليه واجب على من حج ومن لم يحج، واجب على كل من ولاه الله تعالى على رعية؛ أن يقوم بحق هذه الرعية، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن: ((**الرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته**))[1].

فعليه أن يقوم بتعليمهم وتأديبهم، كما أمر بذلك النبي ﷺ، أو كما كان يأمر بذلك الوفود الذين يفدون إليه أن يرجعوا إلى أهليهم فيعلموهم ويؤدبوهم، والإنسان مسئول عن أهله يوم القيامة؛ لأن الله تعالى ولاه عليهم، وأعطاه الولاية، فهو

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٨٩٣)، ومسلم برقم (١٨٢٩).

مسئول عن ذلك يوم القيامة ، ويدل لهذا قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ ﴾ [سورة التحريم:الآية ٦] ؛ فقرن الله تعالى الأهل بالنفس ؛ فكما أن الإنسان مسئول عن نفسه يحرص كل الحرص على ما ينفعها ؛ فإنه مسئول عن أهله كذلك ، يجب عليه أن يحرص كل الحرص على أن يجلب لهم ما ينفعهم ويدفع عنهم بقدر ما يستطيع ما يضرهم.

ابن عثيمين ، دليل الاخطاء التي يقع فيها الحاج والمعتمر ، ص ١١٥



- ١٦ -

نوت وهي حائض أو نفساء

السؤال : **وسئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين .**

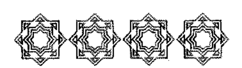
إذا نوت المرأة وكانت حائضاً أو نفساء ، ماذا تعمل ، وما الحكم لو حاضت بعد إحرامها أو بعد نهاية طوافها ؟

الجواب : إذا مرت المرأة بالميقات وهي تريد العمرة أو الحج وهي نفساء أو حائض فإنها تفعل ما تفعله الطاهرات أي تغتسل ، ولكنها تستثفر بثوب أي تتلجم به وتحرم ، فإذا طهرت طافت وسعت وقَصَّرت وانتهت عمرتها.

وأما إذا أتاها الحيض أو النفاس بعد الإحرام فإنها تبقى على إحرامها حتى تطهر ثم تطوف وتسعى وتقصر ، وأما إذا أتاها الحيض بعد الطواف فإنها تمضي في عمرتها ولا يضرها شيء؛ لأن ما بعد الطواف لا يشترط فيه الطهارة من الحدث ولا الطهارة من الحيض .

○ الفتاوى المكية للشيخ ابن عثيمين ، ص ١٩ ○

○ ابن عثيمين ، الفتاوى الجامعة للمرأة المسلمة ، ص ٤٥ ○



- ١٧ -

○ الحج عن الوالد بما أوصى به للحج عنه ○

السؤال : توفي والدي يرحمه الله وكان قد أوصى في حياته أن يؤدى عنه الحج ، وخصص قطعة أرض من أملاكه لمن يحج عنه ، وبعد أن بلغنا سن الرشد أنا وأخي قدمنا إلى هنا في المملكة للعمل واتفقنا مع شخص أن يحج عن والدنا مقابل مبلغ ألفي ريال ، ولم تدفع إليه قطعة الأرض التي جعلها والدي لمن يحج عنه ، فهل الحج صحيح؟ وهل علينا شيء في ذلك؟

الجواب : هذا الأب الذي أوصى بهذه القطعة أن يحج بها عنه يجب صرفها جميعها في الحج إذا كانت في الثلث فأقل . وإن كانت أكثر من الثلث فما زاد عن الثلث فأنتم فيه بالخيار .

ولكن إذا عُلم أن مقصود والدكم هو الحج فقط؛ أي أن مقصوده أن يؤتى له بحجة وأنه عين هذه الأرض من أجل التوثق فإنه لا حرج عليكم أن تعطوا دراهم يحج بها أحد عنه، وتبقى هذه الأرض لكم.

فالمهم أن هذا يرجع إلى ما تعلمونه من نية أبيكم؛ إن كنتم تعلمون أن في نيته أن تصرف هذه الأرض كلها في الحج عنه، فعلى ما سمعتم تنفق كلها في الحج عنه ولو كانت عدة حجات إذا كانت لا تزيد عن الثلث، وما زاد عن الثلث فأنتم فيه بالخيار.

وإذا كنتم تعلمون أن والدكم يريد الحج مرة ولكن عين هذه الأرض من أجل التوثق فإنه لا حرج عليكم أن تقيموا من يحج عنه بدراهم وأن تبقوا هذه الأرض لكم.

○ فتاوى نور على الدرب، ابن عثيمين، ج٢، ص ٥٥٦ ○

❖❖❖❖

السؤال: وما حكم الحج الذي قاموا عنه به وأدي عنه؟

الجواب: نعم، الحج الذي أُدِّيَ صحيح بكل حال، لكن يبقى إن كان يريد والدهم أن تصرف كل الأرض في الحج عنه فإنهم إذا كان ما بذلوا من ألفي ريال أقل من قيمة الأرض فليؤدوا عنه حجة أخرى ثم أخرى حتى تستكمل قيمة الأرض.

❖❖❖❖

- ١٨ -

○ الحج على حساب مؤسسة ○

السؤال : أنا أعمل في إحدى المؤسسات على إيفاد بعض عامليها للحج على نفقتها. فيتم اختيار هذه المجموعة حسب كبر السن ومدة الخدمة في المؤسسة ؟ فهل يصح هذا الحج ؟ أم لا يصح ؟

الجواب : نعم يصح هذا الحج؛ فيجوز للإنسان أن يقبل التبرع من شخص ليقوم المتبرع له بأداء فريضة الحج من هذا المال، ومثل هذه المسألة التي ذكرها السائل لا يكون فيها في الغالب منة؛ لأنه نظام شركة يستوي فيه فلان وفلان.

أما لو كان التبرع من شخص معين لشخص معين فهنا قد نقول : لا ينبغي أن تقبل هذا لأنه يخشى أن يمن عليك الدهر فيقول : أنا الذي أعطيتك ما تؤدي به فريضة الحج وما أشبه ذلك.

وعلى كل حال : من قبل من شخص تبرعاً ليؤدي به الحج فلا بأس به، لكن كما قلت : إن كان من شخص معين فالأولى بأن لا تقبل، وإذا كان من شركة على وجه العموم وهذا نظامها فلا بأس.

○ فتاوى نور على الدرب، ابن عثيمين، ج١، ص ٢٧٦ ○



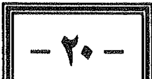


الحج بالدين والتقسيط

السؤال : بعض من الناس في هذه المؤسسة يأخذ سلفيات من هذه الشركة يتم خصمها من راتبه بالتقسيط ليذهب إلى الحج، فما رأيكم في هذا الأمر ؟

الجواب : الذي أراه أنه لا يفعل؛ لأن الإنسان لا يجب عليه الحج إذا كان عليه دين. فكيف إذا استدان ليحج؟ فلا أرى أن يستدين ليحج ؛ لأن الحج في هذه الحال ليس واجباً عليه. والذي ينبغي له أن يقبل رخصة الله سبحانه وتعالى وسعة رحمته، ولا يكلف نفسه ديناً لا يدري أنه لا يقضيه، ربما يموت ولا يقضيه. فيبقى في ذمته.

فتاوى نور على الدرب، ابن عثيمين، ج١، ص ٢٧٧



- ٢٠ -

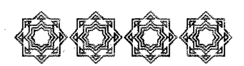
المخيط المنهي عنه هو الذي يحيط بالبدن كله

السؤال : هل يجوز أن يخيط الإحرام إذا تمزق أو يبدله ؟

الجواب : له أن يخيطه وله أن يبدله بغيره، والأمر في ذلك واسع والحمد لله، والمخيط المنهي عنه هو الذي يحيط بالبدن كله كالقميص والفنيلة وأشباه ذلك. أما المخيط

الذي يكون في الإزار أو في الرداء لكونه مكوناً من قطعتين أو أكثر خيط بعضها في بعض فلا حرج، وهكذا لو حصل به شق أو خرق فخاطه أو رقعه فلا بأس بذلك.

○ ابن باز، مجموع فتاوى ابن باز، ج٥ ○
○ فتاوى ورسائل للمعتمرين، ج١، ص ١٣ ○



- ٢١ -

○ تقديم السعي على الطواف ○

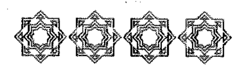
السؤال: هل يجوز تقديم السعي على الطواف لعذر شرعي؟

الجواب: أما بالنسبة لتقديم سعي الحج على طواف الإفاضة فهذا جائز، لأن النبي ﷺ وقف يوم النحر وجعل الناس يسألونه فأحدهم يقول مثلاً نحرت قبل أن أرمي أو قبل أن أحلق أو ما أشبه ذلك، فيقول: ((**لا حرج**)). حتى قيل له: سعيت قبل أن أطوف فقال: ((**لا حرج**)).

أما العمرة إذا قدم الإنسان سعيها على طوافها، فلم يرد في هذا حديث عن الرسول ﷺ لكن قال بعض العلماء وأظنه عطاء - رحمه الله، من التابعين - قال: إنه يجوز أن يقدم سعي العمرة قبل الطواف، وعن أحمد رواية: إنه يجوز أن يقدمه إذا كان جاهلاً، أي إذا كان لعذر.

والاحتياط ألا يقدمه مطلقاً، وأنه لو فرض أنه سعى قبل الطواف ناسياً أو جاهلاً فإنه إذا طاف ينبغي له أن يعيد السعي لقول النبي ﷺ: ((لتأخذوا عني مناسككم)).

○ ابن عثيمين، فتاوى ورسائل للمعتمرين، ج١، ص ٢١ ○



- ٢٢ -

○ يسقط الحلق عن الأصلع ○

السؤال: هل يجوز أن أقص شعري في المروة بعد نهاية السعي. وهل يجوز حلق أو قص بعض الرأس. وماذا يفعل من كان أصلع أو محلوق الرأس. وهل يجوز للساعي والطائف الاستراحة إذا تعب أثناء السعي أو الطواف؟ وأيهما أفضل الحلق أم التقصير مع دليل ذلك.

الجواب: إذا فرغ الإنسان من السعي وكان في عمرة فإنه يحلق أو يقصر، والحلق أفضل لأنه أبلغ في تعظيم الله؛ ولأن النبي ﷺ دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة.

ومن كان أصلع أو قد حلق رأسه فإنه يسقط عنه الحلق أو التقصير، لأنه لا شعر له وهذا في الأصلع ظاهر؛ لأن الأصلع لا ينبت شعره، وأما من كان شعر رأسه محلوقاً فقد يقال أنه يجب عليه أن ينتظر حتى ينبت أدنى نبات ثم يحلق.

وأما حلق بعض الرأس أو تقصير بعض الرأس فلا يجزئ ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ ﴾ [سورة الفتح:الآية ٢٧] ، فلا بد أن يكون الحلق أو التقصير شاملاً جميع الرأس ، وأحسن ما يقصر به وأعمه أن يكون التقصير بآلات الحلاقة المعروفة التي يستعملها الناس اليوم ، لأنها يحصل بها التقصير العام على وجه متساو فهي أحسن من المقص وقولنا إن الحلق أفضل هذا بالنسبة للرجال ، أما النساء فليس في حقهن إلا التقصير .

وإذا تعب الساعي أو الطائف وجلس فإنه لا يضره ولكن يلاحظ أنه لا يجلس جلوساً طويلاً ولكن يجلس قليلاً حتى يرتد إليه نفسه وترتاح أعصابه ، ثم يواصل وإن احتاج إلى جلسة أخرى أو ثالثة أو رابعة فلا بأس في ذلك .

○ فتاوى ورسائل للمعتمرين ، ابن عثيمين ، ج١ ، ص ٢٢ ○



- ٢٣ -

○ يلزمه طواف وداع إن تأخر في مكة ○

السؤال : ما حكم طواف الوداع للمعتمر إذا تأخر بعد العمرة يوماً أو بعض يوم ؟

الجواب : طواف الوداع للمعتمر إذا كان من نيته حين قدم مكة أن يطوف ويسعى ويقصر أو يحلق ثم يرجع فلا طواف عليه ؛ لأن طواف العمرة في حقه صار بمنزلة طواف الوداع ، أما إذا بقي في مكة فالراجح أنه يجب عليه أن يطوف الوداع وذلك للأدلة التالية :

أولاً : عموم قوله ﷺ : ((**لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت**)) وهذا شامل ((واحد)) نكرة في سياق النفي أو في سياق النهي فتعم كل من خرج .

ثانياً : إن العمرة كالحج سماها النبي ﷺ حجاً أصغر كما في حديث عمرو بن حزم المشهور الذي تلقته الأمة بالقبول . قال النبي ﷺ : ((**والعمرة هي الحج الأصغر**)) .

ثالثاً : إن النبي ﷺ قال ليعلى بن أمية : ((**اصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك**)) فإذا كنت تصنع طواف الوداع في حجك فاصنعه في عمرتك ، ولا يخرج من ذلك إلا ما أجمع العلماء على خروجه مثل الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة والمبيت بمنى ورمي الجمار ، فإن هذا بالإجماع ليس مشروعاً في العمرة ، ولأن الإنسان إذا طاف صار أبرأ لذمته وأحوط ، لأنك إذا طفت لم يقل أحد من العلماء إنك أخطأت ، لكن إذا خرجت بدون طواف قال بعض أهل العلم : إنك أخطأت حيث خرجت بدون وداع .

فتاوى ورسائل للمعتمرين ، ابن عثيمين ، ج١ ، ص٢٤



- ٢٤ -

حكم رمي جمرة العقبة في الليل

السؤال: جاء في حديث ابن عباس - رضي الله عنه - قال إني رميت بعدما أمسيت قال: " لا حرج " صححه البيهقي فهل هذا صحيح وأنه يجوز رمي جمرة العقبة بعد غروب شمس يوم النحر ؟

الجواب: جاء عن النبي ﷺ أنه سئل يوم النحر وليس في أيام التشريق حيث جاء في البخاري أن أحد الصحابة قال: رميت بعدما أمسيت. أي أنه رمى في آخر النهار وهذا مجزىء عند الجميع إذا رمى آخر النهار يوم العيد بعد الظهر أو بعد العصر فلا بأس وليس معناه أنه رمى في الليل لأنه سأل النبي ﷺ قبل أن يجيء الليل.

أما الرمي بعد غروب الشمس فهو محل خلاف بين أهل العلم منهم من قال إنه يجزىء وهو قول قوي وقال آخرون إذا غربت الشمس لا يجزىء بل يؤجل ويرمي بعد زوال الشمس من اليوم الحادي عشر ولكن يرمي جمرة العقبة قبل أن يرمي جمرات اليوم الحادي عشر هذا هو المشروع عند العلماء.

ولكن ينبغي للمسلم أن يجتهد حتى يرمي جمرة العقبة في النهار يوم العيد كما رمى النبي ﷺ وكما رمى الصحابة - رضي الله عنهم وأرضاهم - وهكذا في الأيام التي الرمي فيها بعد الزوال وقبل غروب الشمس فإذا ضاقت عليه الأمور وغابت الشمس ولم يرم أجزأه الرمي بعد الغروب إلى آخر الليل على الصحيح والله ولي التوفيق.

ابن باز، المجلة العربية ٩٥

فتاوى ورسائل الحج، ج١، ص ٣٢

- ٢٥ -

○ الرد على من قال إن جدة ميقات ○

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / (ر . ص . ح) . والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٣٩٩٠) وتاريخ ١٤١٧/٧/١٦هـ . وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه :

(أود معرفة رأي سماحتكم فيما كتبه عدنان عرعور في رسالة تحت عنوان : [أدلة إثبات أن جدة ميقات] وبيان المسألة وفقكم الله لكل خير .

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي :

سبق وأن صدر من سماحة المفتي العام بيان حول الكتاب المذكور، هذا نصه :

(الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.. وبعد:

فإن رسول الله ﷺ قد بين مواقيت الإحرام التي لا يجوز لمن مر بها يريد الحج أو العمرة تجاوزها بدون إحرام، وهي: ذو الحليفة - أبيار علي - لأهل المدينة ومن جاء عن طريقهم ، والجحفة لأهل الشام ومصر والمغرب ومن جاء عن طريقهم ، ويلملم (السعدية) لأهل اليمن ومن جاء عن طريقهم ، وذات عرق لأهل العراق ومن جاء عن طريقهم ، وقرن المنازل لأهل نجد والطائف ومن جاء عن طريقهم ، ومن كان منزله دون هذه المواقيت مما يلي مكة فإنه يحرم من منزله ، حتى أهل مكة يحرمون من

مكة للحج ، وأما العمرة فيحرمون بها من أدنى الحل ، كما يحرم أهل جدة والمقيمون فيها من جدة إن هم أرادوا الحج أو العمرة.

ومن مر بهذه المواقيت قادماً إلى مكة وهو لا يريد حجاً ولا عمرة فإنه لا يلزمه إحرام على الصحيح ، لكن لو بدا له أن يحج أو يعتمر بعدما تجاوزها فإنه يحرم من المكان الذي نوى فيه الحج أو العمرة إلا إذا نوى العمرة وهو في مكة ، فإنه يخرج إلى أدنى الحل ويحرم (كما سبق) فالإحرام يجب من هذه المواقيت على كل من مر بها أو حاذاها براً أو بحراً أو جواً وهو يريد الحج أو العمرة .

والذي أوجب نشر هذا البيان أنه قد صدر من بعض الإخوة في هذه الأيام كتيب اسمه (أدلة الإثبات أن جدة ميقات) . يحاول فيه إيجاد ميقات زائد على المواقيت التي وقتها رسول الله ﷺ ، حيث ظن أن جدة تكون ميقاتاً للقادمين في الطائرات إلى مطارها أو القادمين إليها عن طريق البحر أو عن طريق البر ، فلكل هؤلاء أن يؤخروا الإحرام إلى أن يصلوا إلى جدة ويحرموا منها ؛ لأنها بزعمه وتقديره تحاذي ميقاتي السعدية والجحفة فهي ميقات .

وهذا خطأ واضح يعرفه كل من له بصيرة ومعرفة بالواقع ؛ لأن جدة داخل المواقيت ، والقادم إليها لابد أن يمر بميقات من المواقيت التي حددها رسول الله ﷺ ، أو يحاذيه براً أو بحراً أو جواً ، فلا يجوز له تجاوزه بدون إحرام إذا كان يريد الحج أو العمرة ؛ لقوله ﷺ لما حدد هذه المواقيت : ((**هن لهن ، ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ، ممن يريد الحج أو العمرة**)) . فلا يجوز للحاج والمعتمر أن يخترق هذه المواقيت إلى جدة بدون إحرام ثم يحرم منها ؛ لأنها داخل المواقيت .

ولما تسرع بعض العلماء منذ سنوات إلى مثل ما تسرع عليه صاحب هذا الكتيب، فأفتى بأن جدة ميقات للقادمين إليها صدر عن هيئة كبار العلماء قرار بإبطال هذا الزعم وتفنيده، جاء فيه ما نصه: (وبعد الرجوع إلى الأدلة وما ذكره أهل العلم في المواقيت المكانية ومناقشة الموضوع من جميع جوانبه، فإن المجلس يقرر بالإجماع ما يلي:

١- أن الفتوى الصادرة الخاصة بجواز جعل جدة ميقاتاً لركاب الطائرات الجوية والسفن البحرية فتوى باطلة؛ لعدم استنادها إلى نص من كتاب الله، أو سنة رسوله، أو إجماع سلف الأمة، ولم يسبقه إليها أحد من علماء المسلمين الذين يعتد بأقوالهم.

٢- لا يجوز لمن مر بميقات من المواقيت المكانية، أو حاذى واحداً منها جواً أو براً أو بحراً أن يتجاوزه من غير إحرام، كما تشهد لذلك الأدلة، وكما قرره أهل العلم رحمهم الله تعالى إذا كان يريد الحج أو العمرة.

والواجب النصح لله ولعباده رأيت أنا وأعضاء اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء إصدار هذا البيان؛ حتى لا يغتر أحد بالكتيب المذكور. انتهى.
هذا وبالله التوفيق. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه.

فتوى رقم (١٩٢١٠) وتاريخ ١٤١٧/١١/٢هـ (اللجنة الدائمة)



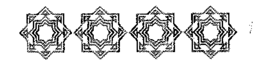
- ٢٦ -

هذه من السنن المندثرة

السؤال : قرأت في بعض كتب الفقه أنه يشرع للمعتمر أن يذبح هدياً بعد عمرته استحباباً . هل هذا من السنن المندثرة في هذا الوقت . وحبذا لو نبهتمونا عن هذه السنة إن كانت سنة وجزاكم الله خيراً .

الجواب : نعم هذه من السنن المندثرة ، لكن ليس السنة أنك إذا اعتمرت اشتريت شاة وذبحتها ، السنة أن تسوق الشاة معك تأتي بها من بلادك أو على الأقل من الميقات أو من أدنى حل عند بعض العلماء ، ويسمى هذا (سوق الهدي) أما أن تذبح بعد العمرة بدون سوق فهذا ليس من السنة .

ابن عثيمين ، اللقاء الشهري ، ج٧ ، ص ٥٤



- ٢٧ -

غطِّ رأسك .. وعليك فدية

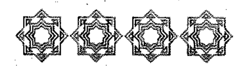
السؤال : إنني أرغب في الحج إن شاء الله ومشكلتي هي : أنني رجل أصلع بدون شعر يغطي الرأس ، وبشرتي حساسة جداً ، وأي أشعة شمس تؤثر على صحتي ، وتسبب

التهاباً شديداً في بشرة الرأس، وظهور الشرايين بالرأس خاصة وبالوجه عامة، وكما تعلم أن من محظورات الإحرام عدم تغطية الرأس، أرجو سماحتكم إفتائي عن هذه الحالة، علماً أنني رجل قصير القامة، ولا أستطيع أن أحمل المظلة؛ لأنها تؤذي من حولي. هذا والله يرعاكم ويسدد خطاكم.

الجواب : إذا كان الأمر كما ذكر فإنك تغطي رأسك وأنت محرم، وتفدي فتذبح شاة تطعمها الفقراء في مكة، أو تطعم ستة مساكين بالحرم: لكل مسكين نصف صاع من تمر أو غيره من قوت البلد أو تصوم ثلاثة أيام. هذا بالنسبة للإحرام بالحج، وكذلك لو أحرمت بالعمرة فعليك فدية أخرى.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، الفتوى رقم (٧٧٨٣) ○



- ٢٨ -

○ السعي ركن من أركان الحج ○

السؤال : إنني ذهبت إلى الحج متمتعاً فأحرمت وعندما وصلت إلى مكة طفت بالبيت الحرام ثم سعيت بين الصفا والمروة ثم تحللت من ملابس الإحرام إلى اليوم الثامن من ذي الحجة. ثم ذهبت إلى منى وعرفة والمزدلفة ورميت الجمرات ثم قمت بجميع هذه المناسك على الوجه الأكمل، وعندما رجعت إلى مكة طفت بالبيت الحرام طواف

الإفاضة ولكنني لم أسع بين الصفا والمروة جهلاً مني وكنت أظن أن طواف الإفاضة هو آخر ركن في الحج وليس بعده سعي ولذلك لم أسع وطفت طواف الوداع ورجعت إلى القاهرة ولم أعرف بهذا إلا بعد أن تذكرت بمصر .. فما الحكم في حجي.

الجواب : حجك صحيح لكنه لم يكمل إلى الآن لأنك تركت السعي والسعي ركن من أركان الحج لأنك فيما وصفت من أفعالك متمتع والمتمتع عليه طوافان وسعيان طواف وسعي للعمرة، وهذا قد أديته وطواف وسعي للحج وقد أديت الطواف وبقي عليك السعي . وعليك أن تقدم لمكة وأن تسعى للحج سبعة أشواط بين الصفا والمروة بنية سعي الحج.

وإذا كنت قد جامعت زوجتك في هذه الفترة فيجب عليك ذبح شاة في مكة تذبحها وتوزعها على فقراء الحرم ولا تأكل منها شيئاً.

وكذلك عليك شاة أخرى، عن الوداع لأن وداعك الأول ليس في محله لأنك طفت للوداع قبل كمال أركان الحج، وبإمكانك أن تقدم إلى مكة وتحرم بعمرة وتأتي بأعمالها وإذا فرغت منها تسعى للحج فلا بأس بذلك.

وإن دخلت إلى مكة ولم تحرم للعمرة وسعيت للحج مباشرة فلا حرج في ذلك ولكن الصفة الأولى أحسن.

ابن فوزان، فتاوى نور على الدرب، ج٣، ص ٩٥



- ٢٩ -

○ النبي لم يحدد للطواف دعاءً مخصوصاً ○

السؤال : ما حكم الدعاء من الكتيبات المخصصة للدعاء أثناء الطواف بالبيت العتيق .

الجواب : الالتزام بهذا لا يجوز لأن النبي ﷺ لم يحدد للطواف دعاء مخصوصاً وإنما كان يقول عليه الصلاة والسلام بين الركن اليماني والحجر الأسود : ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ [سورة البقرة:الآية ٢٠١] . هذا ما ثبت عنه ﷺ .

أما في بقية الشوط فإن المسلم يدعو ما تيسر له من الأدعية أو يذكر الله بالتسبيح والتهليل . وكل يطيق ذلك ، أو يقرأ ما تيسر من القرآن وهو أفضل الذكر .

أما أن يلتزم الناس بأدعية مخصصة لكل شوط فهذا ليس له أصل في الشرع . وينبغي منع مثل هذا لاسيما وأن الناس اتخذوه وكأنه من فرائض الطواف ، وأيضاً يجتمع جماعة خلف قارىء واحد يقرأ بصوت مرتفع ثم يرفعون أصواتهم خلفه ، وقد لا يعقلون هذا الدعاء ولا يعرفون معناه ، ويشوشون على غيرهم .

والدعاء إذا كان عن غير حضور قلب ولا معرفة لمعناه لا ينفع صاحبه ، فينبغي للمسلم أن يدعو لنفسه بما تيسر بدعاء يحضره قلبه ويفهم معناه لينفعه الله به .

○ ابن فوزان ، فتاوى نور على الدرب ، ج٣ ، ص٩٦ ○



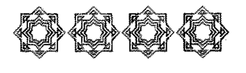
- ٣٠ -

○ ليس عليك شيء ○

السؤال : ما حكم من دعس هراً وهو محرم في مكة ؟

الجواب : على هذا من كلام الله عز وجل : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ ﴾ [سورة المائدة:الآية ٩٥] ، يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ أي متلبسون بالإحرام أو أنتم في الحرم وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ أي عليه جزاء مثل ما قتل من النعم . ومن قتل الصيد بغير قصد فلا شيء عليه لأن الله اشترط في وجوب الجزاء أن يكون عمداً وعلى هذا فنقول للأخ الذي قتل هراً ليس عليك شيء أولاً لأن الهر ليس من الصيد وثانياً لأنك غير متعمد .

○ ابن عثيمين ، فتاوى الحج والعمرة ، ص١٢ ○



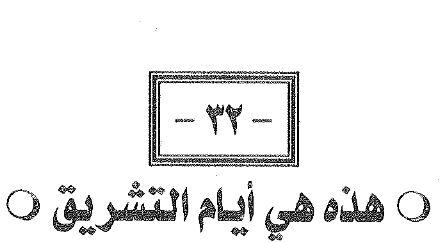
- ٣١ -

○ الواجب أن تبقوا عند آخر خيمة ○

السؤال : من لم يجد مكاناً في منى فبات بمكة ؟

الجواب : هذا لا يجوز بل الواجب أن تبقوا حيث انتهاء الخيام ولو خارج منى إن لم تجدوا مكاناً إذا بحثتم وتم البحث ولم تجدوا مكاناً في منى كونوا عند آخر خيمة من خيام الناس وقد ذهب بعض أهل العلم في زمننا إلى أنه إذا لم يجد الإنسان مكاناً في منى فإنه يسقط عنه المبيت ويجوز له أن يبيت في أي مكان في مكة أو في غيرها وقاس ذلك على ما إذا ما فقد عضواً من أعضاء الوضوء فإنه يسقط غسله ولكن في هذا نظر لأن العضو يتعلق حكم الطهارة به ولم يوجد، أما هذا فإن المقصود من المبيت أن يكون الناس مجتمعين أمة واحدة في مكان واحد فالواجب أن يكون الإنسان عند آخر خيمة حتى يكون مع الحجيج ونظير ذلك ما إذا امتلأ المسجد من الجماعة وصار الناس يصلون حول المسجد فإنه لابد أن تتواصل الصفوف وأن يكون كل صف يلي الصف الآخر حتى تكون الجماعة جماعة واحدة فالمبيت نظير هذا وليس نظير العضو المفقود.

○ ابن عثيمين، فتاوى الحج والعمرة، ص ١٨ ○



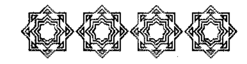
- ٣٢ -

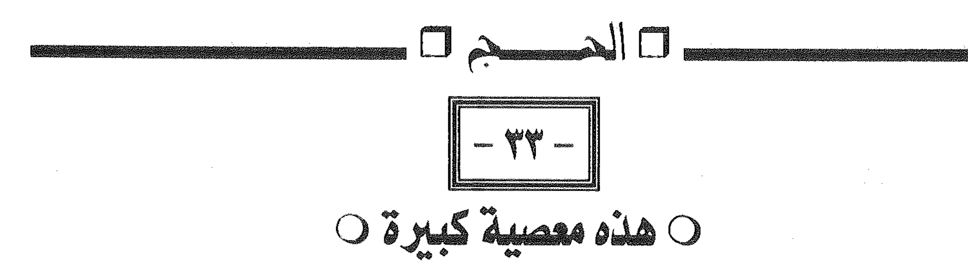
○ هذه هي أيام التشريق ○

السؤال : ترك الرمي في اليوم الثاني عشر ظاناً أن هذا هو التعجيل وترك المبيت بمنى وطواف الوداع جاهلاً.

الجواب : حجك صحيح لأنك لم تترك ركناً من أركان الحج لكنك تركت فيه ثلاثة واجبات الواجب الأول المبيت بمنى ليلة الثاني عشر والواجب الثاني رمي الجمرات في اليوم الثاني عشر والواجب الثالث طواف الوداع والواجب عند أهل العلم إذا تركه الإنسان في الحج وجب عليه دم يذبحه في مكة ويفرقه على الفقراء لكن ترك المبيت بمنى ليلة واحدة لا يوجب الدم. وبهذه المناسبة أود أن أنبه إخواني الحجاج على هذا الخطأ الذي ارتكبه أخونا السائل فإن كثيراً من الحجاج يفهمون من قوله تعالى: ﴿ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ [سورة البقرة:الآية ٢٠٣] أي خرج في اليوم الحادي عشر يعتبرون اليومين يوم العيد ويوم الحادي عشر، والأمر ليس كذلك بل هذا خطأ في الفهم لأن الله تعالى قال: ﴿ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [سورة البقرة:الآية ٢٠٣] والأيام المعدودات هي: أيام التشريق وأيام التشريق أولها اليوم الحادي عشر وعلى هذا فيكون قوله: ﴿ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ [سورة البقرة:الآية ٢٠٣] أي من أيام التشريق وهو اليوم الثاني عشر فينبغي أن يصحح الإنسان مفهومه نحو هذه المسألة حتى لا يخطىء.

○ ابن عثيمين، فتاوى الحج والعمرة، ص ١٨ ○





- ٣٣ -

هذه معصية كبيرة

السؤال : ما الحكم فيمن يصطحب معه آلات اللهو المحرمة في الذهاب إلى الحج أو العمرة؟

الجواب : اصطحاب الآلات المحرمة إذا استعملها الإنسان لاشك أنه على معصية والإصرار على المعصية كبيرة وإذا استعملت حين تلبسه بالإحرام بالعمرة أو بالحج كان ذلك أشد إثماً لقول الله - تعالى - : ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٩٧] . فعلى الإنسان المسلم أن يتجنب كل ما حرم الله عليه لا في الذهاب إلى الحج ولا في الرجوع منه ولا في التلبس به...

ابن عثيمين، الفتاوى المكية، ص٤



- ٣٤ -

على من أراد الحج والعمرة تعلم أحكامهما

السؤال : ما حكم طواف من دخل مع وسط حجر إسماعيل بحيث يضع حجر إسماعيل على يمينه والكعبة على يساره.

الجواب :

أولاً : تعبير السائل بحجر إسماعيل خطأ لأن هذا الحجر ليس لإسماعيل ولا يعرفه إسماعيل وهذا الحجر إنما كان من فعل قريش حين أرادوا بناء الكعبة فلم يجدوا أموالاً تكفي لبنائها على أساسها الأول على قواعد إبراهيم فاحتجر منها هذه الجهة ولهذا تسمى ، الحجر ، وتسمى الحطيم أيضاً لأنه حطم من الكعبة وأكثر هذا الحجر من الكعبة ، وعلى هذا فإذا طاف الإنسان من دونه بأن دخل من الباب الذي بينه وبين البناية القائمة وخرج مما يقابل فإن شوطه لم يتم لأن الشوط لابد فيه من استيعاب الكعبة والحجر أيضاً وعلى هذا فمن طاف على هذا الوجه فإن طوافه غير صحيح فعليه إعادته ، ولا يترتب عليه ما يترتب على الطواف فلا يحصل به التحلل إذا كان التحلل يتوقف عليه ، وإنني بهذه المناسبة أود أن أنبه أنه يجب على من أراد الحج أو العمرة أن يتعلم أحكامهما قبل أن يدخل فيهما لئلا يقع في مثل هذا الخطأ العظيم .

○ ابن عثيمين ، الفتاوى المكية ، ص ٧ ○



- ٣٥ -

○ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ○

السؤال : ما حكم التعلق بأستار الكعبة أو الانكباب عليها ؟

الجواب : التعلق بأستار الكعبة أو الانكباب عليها ليس له أصل في الشريعة ، ولهذا لما رأى ابن عباس معاوية - رضي الله عنه - يطوف بالكعبة ويستلم الأركان الأربعة بين

له أن الاستلام خاص بالحجر الأسود والركن اليماني فقال له معاوية : ((ليس شيء من البيت مهجوراً)) فأجاب ابن عباس بقوله : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ولم يستلم النبي ﷺ إلا الركنين اليمنيين فرجع معاوية على قول ابن عباس رضي الله عنهما .

○ ابن عثيمين ، الفتاوى المكية ، ص ٨ ○



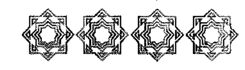


○ الأفضل أن يشتغل الإنسان بالذكر ○

السؤال : ما حكم المناقشة العلمية بين شخصين فأكثر في أثناء الطواف أو السعي ؟

الجواب : المناقشة العلمية في الطواف أو السعي لا بأس بها لا تبطل الطواف ولا السعي لكن الأفضل أن يشتغل الإنسان بالذكر لأن الطواف ينتهي ويزول والمناقشة لها وقت أما الإجابة الخاطفة على سؤال من الأسئلة في أثناء الطواف أو السعي فإنها لا يفوت بها شيء مالم يكثر السائلون ولهذا نقول لا حرج على الإنسان إذا سأله سائل في الطواف أن يقول انتظر حتى أفرغ من الطواف من أجل أن يفرغ نفسه للذكر .

○ ابن عثيمين ، الفتاوى المكية ، ص ١٠ ○



- ٣٧ -

يختلف الحكم باختلاف نوع العدة

السـؤال : هل يجوز للمرأة أن تؤدي فريضة الحج وهي في العدة بعد وفاة زوجها أو في عدة الطلاق معتدة عموماً : في طلاق أو وفاة ؟

الجواب : أما بالنسبة للمتوفى عنها فإنه لا يجوز لها أن تخرج من بيتها أو تسافر للحج حتى تنقضي العدة لأنه يجب عليها أن تتربص في البيت : لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [سورة البقرة:الآية ٢٣٤] فلا بد أن تنتظر في بيتها حتى تنتهي العدة ، وأما المعتدة في غير الوفاة . فإن الرجعية حكمها حكم الزوجة فلا تسافر إلا بإذن زوجها ولا حرج عليه أن يسمح لها بالحج وتحج مع محرم لها ، وأما المبانة فإن المشروع أن تبقى في بيتها أيضاً . ولكن لها أن تحج إذا وافق الزوج على ذلك لأنه له الحق في هذه العدة ، فإذا أذن بالخروج فلا حرج والحاصل أن المتوفى عنها يجب أن تبقى في البيت ولا تخرج ، وأما المطلقة الرجعية فأمرها إلى زوجها لأن لها حكم الزوجات ، وأما المبانة فإن لها حرية أكثر من الرجعية ، ولكن مع ذلك لزوجها أن يمنعها صيانة لعدته .

○ فوائد وفتاوى تهم المرأة المسلمة ، ص ٨٩ ، ابن جبرين ○



- ٣٨ -

○ عليك أن تتوبي إلى الله وتعيدي الطواف ○

السؤال : تقول السائلة قد حججت وجاءتني الدورة الشهرية فاستحييت أن أخبر أحداً ودخلت الحرم فصليت وطفت وسعيت فماذا علي علماً بأنها جاءت بعد النفاس ؟

الجواب : لا يحل للمرأة إذا كانت حائضاً أو نفساء أن تصلي سواء في مكة أو في بلدها أو في أي مكان لقول النبي ﷺ في المرأة ((**أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم**)) .. وقد أجمع المسلمون على أنه لا يحل للحائض أن تصوم ولا يحل لها أن تصلي ، وعلى هذه المرأة التي فعلت ذلك عليها أن تتوب إلى الله وأن تستغفر مما وقع منها وأما طوافها حال الحيض فهو غير صحيح وأما سعيها فصحيح لأن القول الراجح جواز تقدم السعي على الطواف في الحج وعلى هذا فيجب عليها أن تعيد الطواف لأن طواف الإفاضة ركن من أركان الحج ولا يتم التحلل الثاني إلا به وبناء عليه فإن هذه المرأة لا يباشرها زوجها إن كانت متزوجة حتى تطوف ولا يعقد عليها النكاح إن كانت غير متزوجة حتى تطوف والله تعالى أعلم.

○ ابن عثيمين ، الأحكام الفقهية في الفتاوى النسائية ، ص ٤٨ ○



- ٣٩ -

○ عليك أن تغض بصرك ○

السؤال : هل يؤاخذ المرء على النظر إلى النساء في الحرم مع أنه بغير شهوة ولا تمتع، علماً بأن النساء هن اللواتي يجذبن إليهن الأنظار ؟

الجواب : الحقيقة أن مشكلة النساء في هذا المكان مشكلة كبيرة، لأن من النساء من يحضر إلى هذا المكان الذي هو مكان عبادة وخضوع يحضر على وجه يفتن من لا يفتتن، فتأتي المرأة متبرجة متطيبة يبدو من حركاتها أنها تغازل الرجال وهذا أمر منكر في غير المسجد الحرام فكيف بالمسجد الحرام؟ ونصيحتي لمن يسمع منهن أن يتقين الله تعالى في أنفسهن وأن يحترمن بيت الله عز وجل ومن وقوع المعاصي فيه، وعلى الرجال إذا رأوا امرأة على وجه غير سائغ، عليهم أن ينصحوها وينهروها أو يبلغوا عنها من يستطيع منعها ونهرها، والناس ولله الحمد فيهم خير.

ولكن مع هذا نقول: إن الرجل يجب عليه أن يغض بصره بقدر ما يستطيع: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ﴾ [سورة النور:الآية ٣٠]، فعليه أن يغض بصره ما استطاع، لاسيما إذا رأى من نفسه تحركاً لتمتع أو لذة، فإنه يجب عليه الغض أكثر وأكثر، والناس في هذا الباب يختلفون اختلافاً كبيراً.

○ ابن عثيمين، فتاوى الأسرة وخاصة المرأة، ص ٣٦ ○





- ٤٠ -

طواف الوداع نُسك واجب

السؤال : نحن من سكان جدة قدمنا العام الماضي للحج وأكملنا جميع المناسك ما عدا طواف الوداع فقد أجلناه إلى نهاية شهر ذي الحجة وبعد أن خف الزحام عدنا هل حجنا صحيح ؟

الجواب : إذا حج الإنسان وأخر طواف الوداع إلى وقت آخر فحجه صحيح وعليه أن يطوف للوداع عند خروجه من مكة فإن كان في خارج مكة كأهل جدة وأهل الطائف والمدينة وأشباههم فليس له النفير حتى يودع البيت بطواف سبعة أشواط حول الكعبة فقط . ليس فيه سعي لأن الوداع ليس فيه سعي بل طواف فقط ، فإن خرج ولم يودع البيت فعليه دم عند جمهور أهل العلم يذبح في مكة ويوزع على الفقراء والمساكين وحجه صحيح كما تقدم هذا هو الذي عليه جمهور أهل العلم ، فالحاصل أن طواف الوداع نسك واجب في أصح أقوال أهل العلم وقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال : (من ترك نسكاً أو نسيه فليرق دماً) وهذا نسك تركه الإنسان عمداً فعليه أن يريق دماً يذبحه في مكة للفقراء والمساكين وكونه يرجع بعد ذلك لا يسقطه عنه هذا هو المختار وهذا هو الأرجح عندي والله أعلم .

فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة ، ص ١٣٦ ، ابن باز



- ٤١ -

لمس جسم المرأة لا يضر الطواف

السؤال : رجل كان يطوف طواف الإفاضة في زحام شديد ولامس جسم امرأة أجنبية عنه هل يبطل طوافه ويبدأه من جديد قياساً على الوضوء أم لا ؟

الجواب : لمس الإنسان جسم المرأة حال طوافه أو حال الزحمة في أي مكان لا يضر طوافه ولا يضر وضوءه في أصح قولي العلماء، وقد تنازع الناس في لمس المرأة هل ينقض الوضوء على أقوال: قيل لا ينقض مطلقاً وقيل ينقض مطلقاً، وقيل ينقض إن كان مع الشهوة ، والأرجح من هذه الأقوال والصواب منها أنه لا ينقض الوضوء مطلقاً ، وأن الرجل إذا مس المرأة أو قبل لا ينتقض وضوءه في أصح الأقوال ؛ لأن الرسول ﷺ قبل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ ، ولأن الأصل سلامة الوضوء وسلامة الطهارة فلا يجوز القول بأنها منتقضة بشيء إلا بحجة قائمة تدل على نقض الوضوء بلمس المرأة مطلقاً ، أما قوله تعالى: ﴿ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ [سورة النساء:الآية ٤٣] فالصواب في تفسيرها أن المراد به الجماع وهكذا القراءة الأخرى (أو لمستم النساء) فالمراد بها الجماع كما قال ابن عباس وجماعة وليس المراد به مجرد مس المرأة كما يروى عن ابن مسعود رضي الله عنه ، بل الصواب في ذلك هو الجماع كما يقوله ابن عباس وجماعة ، وبهذا يعلم أن الذي مس جسمه جسم امرأة في الطواف أن طوافه صحيح ، وهكذا الوضوء، ولو مس امرأته أو قبلها فوضوءه صحيح مالم يخرج منه شيء.

ابن باز ، فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة ، ص ٣٢

- ٤٢ -

○ لا يجوز للحاج الخروج إلى جدة يوم العيد ○

السؤال : من حج ورمى الجمرة الأولى وذهب لينبح الهدي فوجده غالي الثمن فذهب من منى إلى مدينة جدة واشترى هدية وذبحه هل يصح أم لا ؟

الجواب :

أولاً: لا يجوز للحاج أن يخرج إلى جدة يوم العيد.

ثانياً: شراء الهدي من خارج حدود الحرم كجدة وغيرها جائز ، وإنما الذي لا يجوز هو ذبحه خارج حدود الحرم فذلك لا يجوز ، ومن ذبح فشاته شاة لحم ولا تجزئه عن الهدي الواجب ، ويعتبر في حكم من لم يهد لقوله تعالى : ﴿ هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ ﴾ [سورة المائدة:الآية ٩٥] وقوله : ﴿ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٩٦] .

○ ابن باز ، فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة ، ص ٨٥ ○



- ٤٣ -

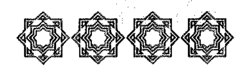
لا يجوز للصحيح التوكيل في الرمي

السؤال : هل يمكن توكيل شخص عني لرمي الجمرات ثاني أيام التشريق بسبب ظروف عائلية تستوجب عودتي للرياض في هذا اليوم أم أن علي في ذلك دم ؟

الجواب : لا يجوز لأحد أن يستنيب ويسافر قبل إتمام الرمي بل يجب عليه أن ينتظر فإن كان قادراً رمى بنفسه وإن كان عاجزاً انتظر ووكل من ينوب ، ولا يسافر الإنسان حتى ينتهي وكيله من رمي الجمار ثم يودع البيت هذا الموكل وبعد ذلك له السفر .

أما إذا كان صحيحاً فليس له التوكيل بل يجب أن يرمي بنفسه ، لأنه لما أحرم بالحج وجب عليه إكماله وإن كان متطوعاً ؛ لأن الشروع بالحج يوجب إكماله كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٩٦] وهكذا العمرة كما في الآية الكريمة إذا شرع فيها وجب عليه الإتمام والإكمال وليس له أن يوكل في بعض أعمال الحج على الصحيح مادام قادراً على فعلها .

ابن باز ، فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة ، ص ٩٥



- ٤٤ -

خروج الحاج إلى جدة

السؤال : إذا خرج الحجاج من مكة إلى جدة مثلاً ، قبل أن تنتهي أعمال الحج للحاجة ثم عادوا إلى مكة ، فهل يلزمهم عن خروجهم ذلك وداع أم لا ؟

الجواب : إذا كانوا قد أكملوا الرمي يلزمهم وداع ، أما إن كانوا قد خرجوا في الحادي عشر أو الثاني عشر قبل أن ينفر الحاج فلا شيء عليه ، أما إذا كان بعد كمال الرمي فلا ينفر حتى يودع .

ابن باز ، كتاب الدعوة (الفتاوى) ، ج٤ ، ص ١٥٧



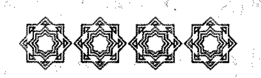
- ٤٥ -

حول السعي والطواف

السؤال : طفت طواف الإفاضة من سطح الحرم ومن شدة الزحام كان بعض طوافي في بجوار جدار المسعى ، فهل يجزىء هذا الطواف ؟ وإذا كان لا يجزىء فهل أعيد السعي معه ؟

الجـواب : إذا كـان قـد حصـل ذلـك الطـواف سبعة أشـواط كفـى ذلـك ولـو كـان بعضـها علـى الجـدار، المهم الـدوران علـى الأرض أو مـع الجـدار، فأنـت أكملـت الطـواف والسـعي كـذلك.

○ ابن باز، كتاب الدعوة (الفتاوى)، ج٤، ص ١٦٠ ○



- ٤٦ -

○ حكم رمي الجمرات في أيام التشريق دفعة واحدة ○

السـؤال : هـل يجـوز رمـي الجمـرات في آخـر أيام التشـريق دفعـة واحـدة وفي فتـرة واحـدة عن جميع أيام التشريق وإذا كان الأمر كذلك فكيف يكون الرمي؟ ومتى؟ ولمن؟

الجواب : المشـروع للمؤمن في الحج أن يرمي كما رمى النبي ﷺ في حجة الوداع، فيرمي جمـرة العقبـة يـوم العيـد، بسـبع حصـيات، يكبـر مـع كـل حصـاة، ثم يرمي يوم الحادي عشـر الجمـرات الـثلاث بعد الـزوال ويرمي كل واحدة بسـبع حصـيات، يكبـر مـع كـل حصـاة، ويبـدأ بـالتي تلـي مسـجد الخيـف، ثم الوسـطى، ثم جمـرة العقبـة الـتي تلـي مكـة، وهـي الـتي رماهـا يوم العيد، ثم يرمي في اليوم الثاني عشر، الجمار الثلاث، بعد الزوال. كمـا رماهـا في اليوم الحـادي عشـر، والمشـروع لـه أن يقـف بعـد رمـي الجمـرة الأولى في الـيوم الحـادي عشـر والـيوم الـثاني عشـر، ويـرفع يديـه ويـدعـو ويجعـلها عـن يسـاره، وهـكذا بعـد الثانية بعـد الـرمي يقـف ويـرفع يديـه ويـدعـو، ويجعـلها عـن يمينـه، تأسياً

بالنبي ﷺ في ذلك ، أما الجمرة الثالثة وهي جمرة العقبة ، فإنه يرميها ولا يقف عندها للدعاء ، ثم إن شاء تعجل قبل الغروب وتوجه إلى مكة ، وإن شاء بقي في منى ، وبات بها في الليلة الثالثة عشرة ، ورمى الجمرات الثلاث في اليوم الثالث عشر بعد الزوال كما رماها في اليوم الحادي عشر وفي اليوم الثاني عشر ، وهذا هو الأفضل إذا تيسر ذلك تأسياً بالنبي ﷺ ، لأنه لم يتعجل ، ولو أخر الحاج رمي الحادي عشر والثاني عشر ورماها في اليوم الثالث عشر مرتبة بعد الزوال أجزأه ذلك ، ولكنه يعتبر مخالفاً للسنة ، وعليه أن يرتبها فيبدأ برمي الحادي عشر ، في جميع الجمرات الثلاث مرتبة ثم يعود ويرميها عن اليوم الثاني عشر ، ثم يعود ويرميها عن الثالث عشر كما نص على ذلك كثير من أهل العلم ، والله ولي التوفيق.

ابن باز ، كتاب الدعوة (الفتاوى) ، ج٤، ص ١٦٨



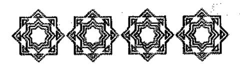
– ٤٧ –

لا يستطيع لبس الاحرام

السؤال : رجل يرغب في أداء العمرة في رمضان ولكن لا يستطيع لبس الإحرام لأنه معوق ومشلول فهل يستطيع العمرة بثيابه وهل عليه كفارة ؟

الجواب : نعم إذا كان الإنسان لا يستطيع أن يلبس ثياب الاحرام فإنه يلبس ما يناسبه من اللباس الآخر الجائز وعليه عند أهل العلم إما أن يذبح شاة يوزعها على الفقراء، أو يطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع، أو يصوم ثلاثة أيام، هكذا قال أهل العلم قياساً على ما جاء في حلق الرأس حيث قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٩٦]... وقد بين النبي ﷺ أن الصيام ثلاثة أيام، وأن الصدقة إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع، وأن النسك ذبح شاة.

○ ابن عثيمين، كتاب الدعوة، ج٢، ص١٣ ○



- ٤٨ -

○ ترك المبيت بمزدلفة.. هل يوجب هدياً؟ ○

السؤال : شخص أدى فريضة الحج لهذا العام ولم يتمكن من الخروج من عرفة إلا صبيحة اليوم العاشر وبالتالي فاته المبيت بمزدلفة، وذلك بسبب ازدحام السيارات وكثرة الناس واتجه مباشرة إلى منى مروراً بمزدلفة بعد طلوع شمس يوم العاشر... فماذا يجب عليه؟

الجواب : قال الله تعالى : ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٩٦] ، فإذا أحصر الانسان عن ترك واجب في الحج كالمبيت بمزدلفة فإنه يذبح هدياً بمكة في مزدلفة أو في منى أو في داخل مكة فإنه إن لم يجد فلا شيء عليه لأن إيجاب صيام عشرة أيام لمن لم يجد هدياً في الإحصار أو لمن لم يجد فدية في ترك الواجب لا دليل عليه وقياسه على هدي التمتع قياس مع الفارق كما أنه أيضاً مخالف لظاهر النص فإن الله تعالى ذكر في هدي التمتع أن من لم يجد فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله ، وأما الاحصار فإنه قال : ((فإنه أحصر تم فما استيسر من الهدي)) ولم ينكر بدلاً عن الهدي ، فدل هذا على الفرق بينهما . والخلاصة أن الذي أرى أن هؤلاء الذين فاتهم المبيت بمزدلفة بسبب ازدحام السيارات عليهم هدي احتياطاً وإبراء للذمة وهم إذا كانوا أغنياء فإنهم لن يضرهم ذلك شيئاً أما إذا كانوا فقراء فليس عليهم شيء .

○ ابن عثيمين ، كتاب الدعوة ، ج٢ ، ص١٨ ○



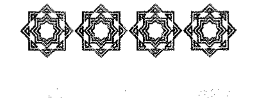
- ٤٩ -

○ وقت رمي جمرة العقبة ○

السؤال : متى ينتهي رمي جمرة العقبة أداء ، ومتى ينتهي قضاء ؟

الجواب : أما رمي جمرة العقبة يوم العيد، فإنه ينتهي بطلوع الفجر من اليوم الحادي عشر ويبتدئ من آخر الليل من ليلة النحر للضعفاء ونحوهم من الذين لا يستطيعون مزاحمة الناس، وأما رميها في أيام التشريق فهي كرمي الجمرتين اللتين معها، يبتدىء الرمي من الزوال، وينتهي بطلوع الفجر، من الليلة التي تلي اليوم إلا إذا كان في آخر أيام التشريق انتهت بغروب شمسها، ومع ذلك الرمي في النهار أفضل إلا أنه في هذه الأوقات مع كثرة الحجيج وغشمهم وعدم مبالاة بعضهم ببعض، إذا خاف على نفسه من الهلاك أو الضرر أو المشقة الشديدة فإنه يرمي ليلاً ولا حرج عليه، كما أنه لو رمى ليلاً بدون أن يخاف هذا فلا حرج عليه، ولكن الأفضل أن يراعي الاحتياط في هذه المسألة ولا يرمي ليلاً إلا عند الحاجة اليه، وأما قوله: قضاء، فإنها تكون قضاء إذا طلع الفجر من اليوم التالي.

○ ابن عثيمين، كتاب الدعوة، ج٢، ص٢٠ ○



– ٥٠ –

○ إهداء ثواب الأعمال كالطواف ○

السؤال : امرأة تسأل فتقول: عندما كنت في مكة المكرمة وصلني نبأ أن قريبتي قد توفيت فطفت لها سبعاً حول الكعبة ونويتها لها، فهل يجوز ذلك؟

الجواب : نعم يجوز لك أن تطوفي سبعاً تجعلين ثوابه لمن شئت من المسلمين هذا هو المشهور من مذهب الإمام أحمد رحمه الله : إن أي قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها لمسلم ميت أو حي فإن ذلك ينفعه سواء كانت هذه القربة عملاً بدنياً محضاً كالصلاة والطواف أم مالياً محضاً كالصدقة أم جامعاً بينهما كالأضحية . ولكن ينبغي أن يعلم أن الأفضل للإنسان أن يجعل الأعمال الصالحة لنفسه وأن يخص من شاء من المسلمين بالدعاء له لأن هذا هو ما أرشد إليه النبي ﷺ في قوله : (**إذا مات الانسان انقطع عمله إلا من ثلاث من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**) .

○ ابن عثيمين ، كتاب الدعوة ، ج٢ ، ص٢٧ ○



- ٥١ -

○ حق الله أهم من حق الزوج ○

السؤال : **أنا امرأة كبيرة وغنية وعرضت الحج على زوجي أكثر من مرة فرفض أن أحج دونما سبب ، وعندي أخ كبير يريد الحج . فهل أحج معه وإن لم يأذن لي زوجي أم أترك الحج وأمكث في بلدي طاعة لزوجي ؟ أفتونا جزاكم الله خيراً .**

الجواب : حيث إن الحج واجب على الفور بتمام شروطه وحيث وجد في هذه المرأة التكليف والقدرة والمحرم فإنه يجب عليها المبادرة إلى الحج ويحرم على زوجها منعها بدون سبب ، ويجوز لها والحال ما ذكر أن تحج مع أخيها ولو لم يوافق زوجها لتعين

الفرض كتعين الصلاة والصيام فحق الله أولى بالتقديم ولا أحقية لهذا الزوج الذي يمنع زوجته من أداء فريضة الحج بلا مبرر ، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

ابن جبرين ، فوائد وفتاوى تهم المرأة المسلمة ، ص ١٠١



- ٥٢ -

محظورات الاحرام

السؤال : ما محظورات الإحرام ؟ وما أقسامها ؟

الجواب : هي تسعة :

١ - حلق الشعر من الرأس أو البدن .

٢ - قص الأظافر من اليد أو الرجل .

٣ - لبس المخيط للرجل وهو كل ما خيط على قدر جزء من البدن كالقميص والسراويل والتبان والجبة والفانيلة والعباءة ونحو ذلك .

٤ - تغطية الرأس بملاصق كالعمامة والقلنسوة بخلاف المظلة والخيمة وحمل المتاع على الرأس فلا بأس به .

٥ - استعمال الطيب وهو كل ما له رائحة عطرة بقصد استعماله في الثوب أو البدن من المسك والورد والريحان وسائر العطورات .

٦- قصد اصطياد الصيد البري المتوحش من الطير كالحمام والحباري والحجل والعصافير ونحوها أو الظباء والوعول وحمر الوحش والضب واليربوع والوبر وما أشبهها.
٧- عقد النكاح فلا يخطب المحرم ولا ينكح زوجة ولا يكون ولياً ونحو ذلك.
٨- الجماع في الفرج مع زوجته أو أمته.
٩- المباشرة دون الفرج والتقبيل واللمس لشهوة ونحو ذلك.

وهي(*) أربعة أقسام:

الأول: ما فيه فدية ولا يبطل النسك وهو الخمسة الأولى، والثاني: فيه الجزاء مثله ونحوه وهو الصيد. والثالث: يبطل النسك ولا فدية فيه وهو النكاح. الرابع: لا يبطل النسك وفيه دم وهو المباشرة.

ابن عثيمين، كتاب الدعوة، ج٢، ص١٠١



- ٥٣ -

استعمال حبوب منع العادة لأداء الحج

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تستعمل حبوباً تمنع العادة أو تؤخرها في وقت الحج؟

(*) أي محظورات الاحرام

الجواب : يجوز للمرأة أن تستعمل حبوب منع الحيض وقت الحج خوفاً من العادة، ويكون ذلك بعد استشارة طبيب مختص محافظة على سلامة المرأة، وهكذا في رمضان إذا أحبت الصوم مع الناس .

○ فتاوى المرأة، اللجنة الدائمة ص ٨٩ ○



- ٥٤ -

○ الحكمة في تقبيل الحجر الأسود ○

السؤال : هل الحكمة في تقبيل الحجر التبرك به؟

الجواب : الحكمة من الطواف بيّنها النبي ﷺ حين قال : ((**إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَرَمْيُ الْجِمَارِ لإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ**)).[1] فالطائف الذي يدور على بيت الله تعالى يقوم بقلبه من تعظيم الله تعالى ما يجعله ذاكراً الله تعالى، وتكون حركاته بالمشي والتقبيل واستلام الحجر والركن اليماني والإشارة إلى الحجر ذكراً الله تعالى، لأنها من عبادته، وكل العبادات ذكر لله تعالى بالمعنى العام، وأما ما ينطق به بلسانه من التكبير والذكر والدعاء فظاهر أنه من ذكر الله تعالى، وأما تقبيل الحجر فإنه عبادة حيث يقبل الإنسان حجراً لا علاقة له به سوى التعبد لله تعالى

(١) أحمد (٦/٦٤، ٧٥، ١٣٩). وأبو داود في المناسك (١٨٨٨)، والترمذي بنحوه في الحج (٩٠٢). وقال : حسن صحيح. والدارمي في المناسك (٢/٥٠).

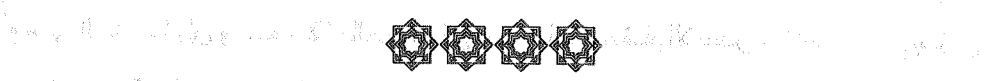
بتعظيمه واتباع رسول الله ﷺ في ذلك، كما ثبت أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال حين قبل الحجر: ((إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لا تَضُرُّ وَلا تَنْفَعُ وَلَوْلا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ)) [1].

وأما ما يظنه بعض الجهال من أن المقصود بذلك التبرك به فإنه لا أصل له، فيكون باطلاً. وأما ما أورده بعض الزنادقة من أن الطواف بالبيت كالطواف على قبور أوليائهم وأنه وثنية؛ فذاك من زندقتهم وإلحادهم، فإن المؤمنين ما طافوا به إلا بأمر الله؛ وما كان بأمر الله فالقيام به عبادة لله تعالى.

ألا ترى أن السجود لغير الله شرك أكبر، ولما أمر الله الملائكة أن يسجدوا لآدم كان السجود لآدم عبادة لله تعالى وكان ترك السجود له كفراً.

وحينئذ يكون الطواف بالبيت عبادة من أجلّ العبادات، وهو ركن في الحج، والحج أحد أركان الإسلام. ولهذا يجد الطائف بالبيت إذا كان المطاف هادئاً من لذة الطواف وشعور قلبه بالقرب من ربه ما يتبين به علو شأنه وفضله. والله المستعان.

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص: ٢٨ – ٢٩ ○



(١) البخاري في الحج (١٥٩٧)، ومسلم في الحج (١٢٧٠).

- ٥٥ -

○ حكم وضع الرسائل على أستار الكعبة وتوجيهها إلى الرسول وغيره ○

السؤال : يقول السائل: كثيراً ما نجد رسائل على أستار الكعبة على عنوانها جملة تقول:(إلى المولى عزّ وجلّ إلى الله الكريم) وبداخل الرسالة ما يلي: (يا حبيب الله نتمنى زيارة بيتك والقرب منه، نتمنى الصلاة في حرمك الشريف، وأرجوك يا حبيب الله أن تقبل طلبنا هذا، وأن تقربنا منك مع حرمي وزوجي، لأكون بقربك أسعد، والصلاة عليك يا حبيب الله) (خادمك المطيع علوية بنت عائشة) فما رأيكم فيمن كتبها واعتقدها؟

الجواب : هذه الرسالة موجهة من علوية بنت عائشة إلى النبي ﷺ - فيما يظهر - وهذه الرسالة تتضمن دعاء غير الله عزّ وجلّ، ودعاء غير الله عزّ وجلّ شرك أكبر مخرج عن الملة، لأن النبي ﷺ نفسه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، ولا يملك لغيره نفعاً ولا ضراً، قال الله تعالى: قل أي يا محمد ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ إِنِّي مَلَكٌۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۚ ﴾ [سورة الأنعام ، الآية : ٥٠].

فهو ﷺ ليس عنده خزائن الله فيعطيها من شاء ولا يعلم الغيب، فيحذر ما يأتي به الغيب، وهو ليس بملك، بل هو بشر، بل هو عبد من عباد الله ﷺ، فهو متبع لما أُوحِيَ إليه، بل إن وصفه ﷺ بالعبودية؛ إنما جاء في مقام الإكرام له كمقام إنزال القرآن، ومقام الإسراء، والدفاع عنه.

على كل حال فإن هذه الرسالة وما أشبهها شرك أكبر مخرج عن الملة ، والنبي ﷺ لا يملك لهذه المرأة ولا لغيرها أن يدفع ضرراً أو يجلب نفعاً ﴿ قُلْ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾ [سورة الجن، الآية: ٢١] . وهو ﷺ جمع عشيرته الأقربين وصار يناديهم بأسمائهم : ((**لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا**))[١] فعلى هذه المرأة أن تتوب إلى الله عزّ وجلّ ، وأن تجعل دعاءها إلى الله سبحانه ، فهو الذي يكشف السوء ، وهو الذي يجيب المضطر إذا دعاه.

وفي كلامها نقطة نحب أن نعلق عليها وهي قولها في الرسول ﷺ : (يا حبيب الله) ، فهو حبيب الله لا شك ، ولكن هناك وصف أعلى من ذلك وهو (خليل الله) فالرسول ﷺ خليل الله ، كما قال ﷺ : ((**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً**))[٢] ، ولهذا فمن وصفه بالمحبة فقط ، فقد نزله عن رتبته ؛ لأن الخلة أعظم من المحبة وأعلى.

فكل المؤمنين أحباء الله ، ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام في مقام أعلى من ذلك ، وهي الخلة ، لذلك نقول إن محمداً رسول الله ﷺ خليل الله. وهذا أعلى من قولنا : إنه حبيب الله .

فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص: ٣٩٦ – ٣٩٧



(١) البخاري في الوصايا (٢٧٥٣)، ومسلم في الإيمان (٢٠٦).
(٢) مسلم في المساجد (٥٣٢).

- ٥٦ -

سفر المرأة بدون محرم للحج والعمرة

السؤال : امرأة تريد السفر إلى جدة للعمرة، وودعها محرم لها من الرياض، وركبت الطائرة واستقبلها في جدة محرم آخر، هل يجوز ذلك؟

الجواب : إذا كان الأمر قد وقع فقد انتهى، ومع ذلك فإن هذا حرام عليها لأنها داخلة في عموم قوله ﷺ : ((لا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ)) [1] وهذه امرأة سافرت بدون محرم فصدق عليها الوقوع في ما نهى عنه الرسول ﷺ، قد تقول: إن محرمها إذا شيعها إلى المطار، واستقبلها المحرم الآخر زال المحذور، والرسول ﷺ، ما نهى عن ذلك إلا خوف المحذور، فإذا زال المحذور فلا بأس.

فالجواب : أن الرسول ﷺ، أطلق النهي قال : ((لا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ)) [2] فأمره الرسول ﷺ، أن يلغي الغزوة، وأن يذهب مع امرأته. وهل استوضح النبي ﷺ، هذا الرجل، وقال: هل امرأتك آمنة أو غير آمنة؟ لا. هل قال معها نساء أو لا؟ لا، ما قال. هل قال هي عجوز أو شابة؟ ما قال. فالأصل بقاء اللفظ على عمومه؛ لاسيما أن قصة هذا الرجل وقعت مؤيدة للعموم، وأما كون محرمها يشيعها للمطار فأرجو أن تكونوا معي في هذه المسألة إن كنت أخطأت فصححوا خطئي وإن كنت أصبت فوافقوني على هذا وحذروا الناس، هذا

---

(١) البخاري في الجهاد (٣٠٠٦)، ومسلم في الحج (١٣٤١).
(٢) البخاري في الجهاد (٣٠٠٦)، ومسلم في الحج (١٣٤١).

الذي ذهب معها إلى المطار من العادة أن الصالة التي للمسافرين لا يدخلها أحد إلا المسافرون وحدهم ، فمحرمها سيشيعها إلى هذه الصالة ويرجع ، هذا الغالب ، إذا رجع هل من المؤكد مائة في المائة أن الطائرة ستقلع في الوقت المحدد ؟ لا ، قد تتأخر . ثم إذا أقلعت في الوقت المحدد وسارت في الجو هل من المضمون بالتأكيد أنه سيبقى الجو ملائماً أو فتحدث حالات توجب رجوع الطائرة ؟ الجواب : فتحدث مثل هذه الحالات. ثم لو فرض أنها استمرت ووصلت إلى البلد الذي فيه الهبوط ، فقد لا يتسنى ذلك ، فتذهب إلى مكان آخر ، فمن يقابلها في المطار الثاني ؟ وإذا قدر أنها هبطت في المطار الذي تريد الهبوط فيه فهل المحرم الذي كان من المقرر أن يقابلها هل مقابلته إياها مضمونة ، وفي نفس الوقت ؟ هي غير مضمونة فقد يعتريه مرض ، وقد يضيع ، وقد تكون السيارات مزدحمة فينحبس بازدحام السيارات ، كل هذا وارد ، أليس كذلك ؟ سلمنا أن كل هذه الموانع فقدت وجاءت المسألة على مايرام ، ولكن من الذي يجلس إلى جانبها في الطائرة ؟ - والله أعلم - قد يجلس إلى جانبها رجل عفيف وغيور على محارم المسلمين فيحميها، وقد يكون أحسن من محرمها ، وقد يجلس إلى جانبها فاجر ماكر مخادع يغرها ويغريها، ومادامت المسألة خطيرة ، والشارع له تشوف بالغ لحفظ الأعراض حتى قال الله عزّ وجلّ : ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٣٢] ولم يقل : ولا تزنوا، حتى نبتعد عن كل ما قد يكون سبباً للوصول إلى الزنا ، فإن الواجب على المؤمن الخائف من الله عزّ وجلّ الغيور على محارمه ألاّ يمكن أحداً من محارمه من السفر إلا بمحرم ، وما أيسر الأمر ، اذهب معها وارجع ، فما فيه كلفة . والحمد لله.

○ فتاوى الشيخ / ابن عثيمين ج٢ – ص٥٩٠ ○






٩
فتاوى
الذبائح

-١-

○ حكم أكل اللحوم دون معرفة أذكر اسم الله عليها أم لا ، وحكم معاشرة الكفار ○

السؤال : ماذا نفعل إذا قدّم لنا لحم للطعام ولا نعرف إذا ذكر اسم الله عليه أم لا ؟ وما هو رأيكم بمعاشرة الكفرة؟.

الجواب : ثبت في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها : ((أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ لا نَدْرِي أَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لا فَقَالَ سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ قَالَتْ وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكُفْرِ)).[1]

يعني أنهم جديدو الإسلام . ومثل هؤلاء قد تخفى عليهم الأحكام الفرعية والدقيقة التي لا يعلمها إلا من عاش بين المسلمين . ومع هذا أرشد النبي ﷺ هؤلاء السائلين إلى أن يعتنوا بفعلهم هم بأنفسهم فقال : ((سموا أنتم وكلوا)) أي سمّوا على الأكل وكلوا .

وأما ما فعله غيركم ممن تصرّفه صحيح فإنه يحمل على الصحة ولا ينبغي السؤال عنه ، لأن ذلك من التعنت والتنطع . ولو ذهبنا نلزم أنفسنا في السؤال عن مثل ذلك لأتعبنا أنفسنا إتعاباً كثيراً لاحتمال أن يكون كل طعام قدم إلينا غير مباح ، فإن من دعاك إلى طعام وقدمه إليك فإنه من الجائز أن يكون هذا الطعام مغصوباً أو مسروقاً ، ومن الجائز أن يكون ثمنه حراماً ، ومن الجائز أن يكون اللحم الذي فيه لم

(١) البخاري في البيوع (٢٠٥٧) . وفي الذبائح (٥٥٠٧) .

ينكر اسم الله عليه وما أشبه ذلك . ومن رحمة الله بعباده أن الفعل إذا كان قد صدر من أهله فإن الظاهر أنه فعل على وجه تبرأ به الذمة ولا يلحق الإنسان فيه حرج .

وأما ما تضمنه السؤال وهو معاشرة الكفرة فإن مخالطة الكافرين إن كان يرجى منها إسلامهم بعرض الإسلام عليهم وبيان مزاياه وفضائله فلا حرج على الإنسان أن يخالط هؤلاء ليدعوهم إلى الإسلام ، وإن كان الإنسان لا يرجو من هؤلاء الكفار أن يُسلموا فإنه لا يعاشرهم لما تقتضيه معاشرتهم من الوقوع في الإثم . فإن المعاشرة تذهب الغيرة والإحساس وربما تجلب المودة والمحبة لأولئك الكافرين وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ ﴾ [سورة المجادلة ، الآية: ٢٢] .

ومودة أعداء الله و محبتهم وموالاتهم مخالفة لما يجب على المسلم . فإن الله سبحانه وتعالى قد نهى عن ذلك فقال : ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٥١] وقال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [سورة الممتحنة ، الآية : ١] .

ولا ريب أن كل كافر فهو عدو لله وعدو للمؤمنين قال تعالى : ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَـٰفِرِينَ ﴾

[سورة البقرة،الآية:٩٨] ولا يليق بمؤمن أن يعاشر أعداء الله ويوادّهم ويحبهم لما في ذلك من الخطر العظيم على دينه ومنهاجه.

○ فتاوى نور على الدرب. الشيخ ابن عثيمين ○



-٢-

○ لا ينبغي السؤال عن كيفية ذبح اللحم والدجاج ○

السؤال : في يوم من الأيام دعوت أصحابي وزملائي في العمل إلى تناول طعام الغداء ولما حضروا وقدمت لهم المائدة كان من ضمن المأكولات دجاج مشوي على الفحم نعمله في البيت ، سألني أحدهم - وهو معروف بصلاحه وتدينه - عنه هل هو وطني أم مستورد فذكرت له أنه مستورد وأظنه فرنسي فكف عن الأكل منه فسألته لماذا ؟ فأجابني بقوله : إنه محرم . فقلت له : من أين لك هذا ؟ فرد علي بقوله: سمعت بعض المشائخ يقولون بذلك. فأرجو من فضيلتكم أن توضحوا لنا الحكم الشرعي الصحيح حفظكم الله؟

الجواب : الوارد من دول أجنبية أي غير إسلامية إذا كان الذين يباشرون ذبحه من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى فإنه يجوز أكله ولا ينبغي السؤال عن كيفية ذبحه ولا هل سموا عليه أم لا ؟ وذلك لأن النبي ﷺ أكل من الشاة التي أهدتها إليه اليهودية في

خيبر.[1] وأكل من الطعام الذي دعاه إليه يهودي وكان فيه أهالة سنخة.[2] وهي الشحم المتغير ولم يسأل النبي ﷺ كيف ذبحوه ولا هل سموا عليه أم لا.

وفي صحيح البخاري : ((أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لا نَدْرِي أَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لا فَقَالَ سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ قَالَتْ - عائشة راوية الحديث - وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكُفْرِ)) .

ففي هذه الأحاديث دليل على أنه لا ينبغي السؤال عن كيفية الواقع إذا كان المباشر له معتبر التصرّف ، وهذا من حكمة الشرع وتيسيره ؛ إذ لو طلب من الناس أن ينقبوا عن الشروط فيما يتلقونه من صحيح التصرّف لكان في ذلك من المشقة والحرج النفسي مما يجعل الشريعة شريعة حرج ومشقة.

أما إذا كان المذبوح قد أتى من دولة أجنبية والذين يباشرون ذبحه ممن لاتحل ذبيحتهم كالمجوس وعبدة الأوثان ومن لا يدينون بدين فإنه لا يحل أكله لأن الله تعالى لم يبح من أطعمة غير المسلمين إلا طعام الذين أوتوا الكتاب وهم اليهود والنصارى . وإذا شككنا في أن الذابح ممن تحل ذبيحته أم ممن لاتحل ذبيحته فإنه لا بأس به .

وقد قال الفقهاء رحمهم الله : (إذا وجدت ذبيحة منبوذة في مكان يحل الذبح من أكثر أهله فهي حلال) إلا أنه في هذه الحالة ينبغي أن يتجنب إلى ما لا شك فيه . ومثل هذا لو أتى لحم ممن تحلّ ذبائحهم ، وكان بعضهم يذبح على طريقة شرعية ينهر فيها الدم بحد وليس بسن ولا ظفر ، وبعضهم يذبح على غير الطريقة الشرعية

---

(١) البخاري في الهبة (٢٦١٧)، ومسلم في السلام (٢١٩٠) .

(٢) البخاري في الصوم (٢٠٦٩)، وفي الرهن (٢٥٠٨). وانظر كلام الحافظ في الفتح (١٦٧/٥) حول ذلك هل اليهودي هو الذي دعا ؟ أم أن أنسا هو الذي قدم ؟ أم أن اليهودي أرسل أنسا كما في رواية أخرى ؟.

والأكثر على الطريقة الأولى الشرعية؛ فإنه لا بأس بأكل ما أتى منه عملاً بالأكثر، ولكن الأولى أن يتجنبه تورّعًا.

○ المسلمون عدد ٢، ابن عثيمين ○



- ٣ -

○ حكم الأخذ من الشعر والأظافر أيام العشر لمن أراد الأضحية ○

السؤال: رجل يريد أن يضحي عن نفسه فقط.

أو يريد أن يضحي عن والديه فقط.

أو يريد أن يضحي عن نفسه وعن والديه.

فما حكم أخذه شيئاً من شعره أو أظافره في أيام العشر، وما حكم المرأة التي يتساقط بعض شعرها أثناء مشطه؟ وما الحكم إذا نوى الأضحية بعد دخول العشر بأيام؟ وكان قبل النية يأخذ من شعره وأظافره؟.

وما مدى درجة الإخلال لو أخذ شيئاً من شعره أو أظافره عمداً وهو ناوٍ أن يضحي عن نفسه أو عن والديه أو عن نفسه وعن والديه؟ فهل يؤثر ذلك على صحة الأضحية؟

أفتونا مأجورين،،،

الجواب: عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: ((إِذَا دَخَلَتْ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ فَلا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا)) رواه مسلم وهو نص أن الذي لا يأخذ هو

من أراد أن يضحي سواء جعل الأضحية عن نفسه أو عن والديه أو نواها عنه وعن أبويه حيث إنه الذي يشتريها ويدفع ثمنها فأما أبواه أو أولاده أو امرأته فإنهم لا يمتنعون عن الأخذ ولو أشركهم معه في أضحيته أو تبرع لهم بأضحية خاصة من ماله فأما مشط المرأة شعرها فلها ذلك ولو تساقط منه شعر وكذا لو مشط الرجل رأسه أو لحيته وسقط منه شعر فلا بأس بذلك. ومن عزم على الأضحية في وسط العشر فإنه يمتنع من الأخذ في بقية العشر ولا يضره ما أخذه في أول العشر قبل عزمه على الأضحية وهكذا لا يترك الأضحية اذا كان قد أخذ من شعره أو من أظفاره ولو متعمداً فلا يترك الأضحية لأجل الامتناع عن أخذ الشعر اذا كان معتاداً تقصير شعره كل يوم أو كل أسبوعين أو أقل أو أكثر إذا لم يصبر عن الأخذ وإذا صبر وقوي على الترك وجب عليه الترك وحرم عليه الأخذ ولعل الامتناع لأنه يشبه من ساق الهدي لقول الله تعالى قال تعالى: ﴿ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٩٦] والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، بتاريخ ١٤٢١/١٢/٨هـ عليها توقيعه ○



-٤-

○ الأكل من ذبائح الكفار ○

السؤال: نضطر أحياناً للأكل خارج السكن في بعض المطاعم الأمريكية السريعة (كنتاكي - البرغر والبيتزا) وجميعها من الدجاج أو اللحم ولا نعلم كيف ذبحت

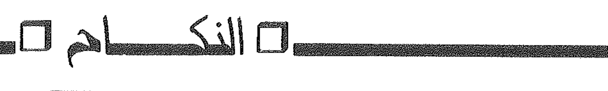
هل هي بالصعق الكهربائي أو بإطلاق النار عليها أو بالخنق ونحن أيضاً لا نعلم هل ذكر اسم الله عليها أم لا. هل يجوز لنا الأكل منها أم لا، أفتونا مأجورين؟

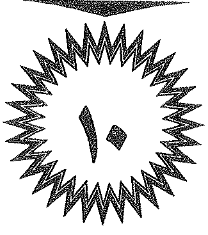
الجواب : ننصح بترك الأكل من تلك اللحوم المشتبهة لاحتمال أنها غير مباحة لأن الغالب على أهل تلك البلاد عدم الالتزام بالذكاة الشرعية التي هي ذبح الحيوان بالسكين الحادة وتصفية دمه وذكر اسم الله عليه حيث إن أكثر ذبحهم بالصعق الكهربائي أو بالغمس في الماء الحار حال الحياة لينسلخ الجلد والريش بسهولة ولقصد زيادة الوزن ببقاء الدم في العروق وعدم اعترافهم بذكر اسم الله عند الذبح وقد قال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٢١] وإنما أباح الله ذبائح أهل الكتاب لأنهم كانوا قديماً يسمون عند الذبح ويذبحون بالسكين ويخرجون الدم كله من محل الذبح كانت هذه عادتهم يحملهم عليها ما التزموه في كتبهم التي يعترفون بها أما في هذه الأزمنة فلم يعودوا يعملون بما في كتبهم فأصبحوا كالمرتدين فنرى ألا تؤكل ذبائحهم إلا إذا تحقق أنهم يذبحونها ذبحاً شرعياً فعلى هذا نرى منع الأكل من تلك اللحوم المشتبهة ولكم أن تأكلوا من لحم السمك في تلك المطاعم أو تقصدوا مطاعم إسلامية يلتزم أهلها بالذبح الشرعي أو تتولوا ذبح الحيوان المباح كالدجاج وبهيمة الأنعام وتقتصروا على ما ذبحتم أو ما ذبحه من يوثق بذبحه من مسلم أو كتابي والله أعلم.

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله، في ١٩/١٢/١٤٢٠هـ ○





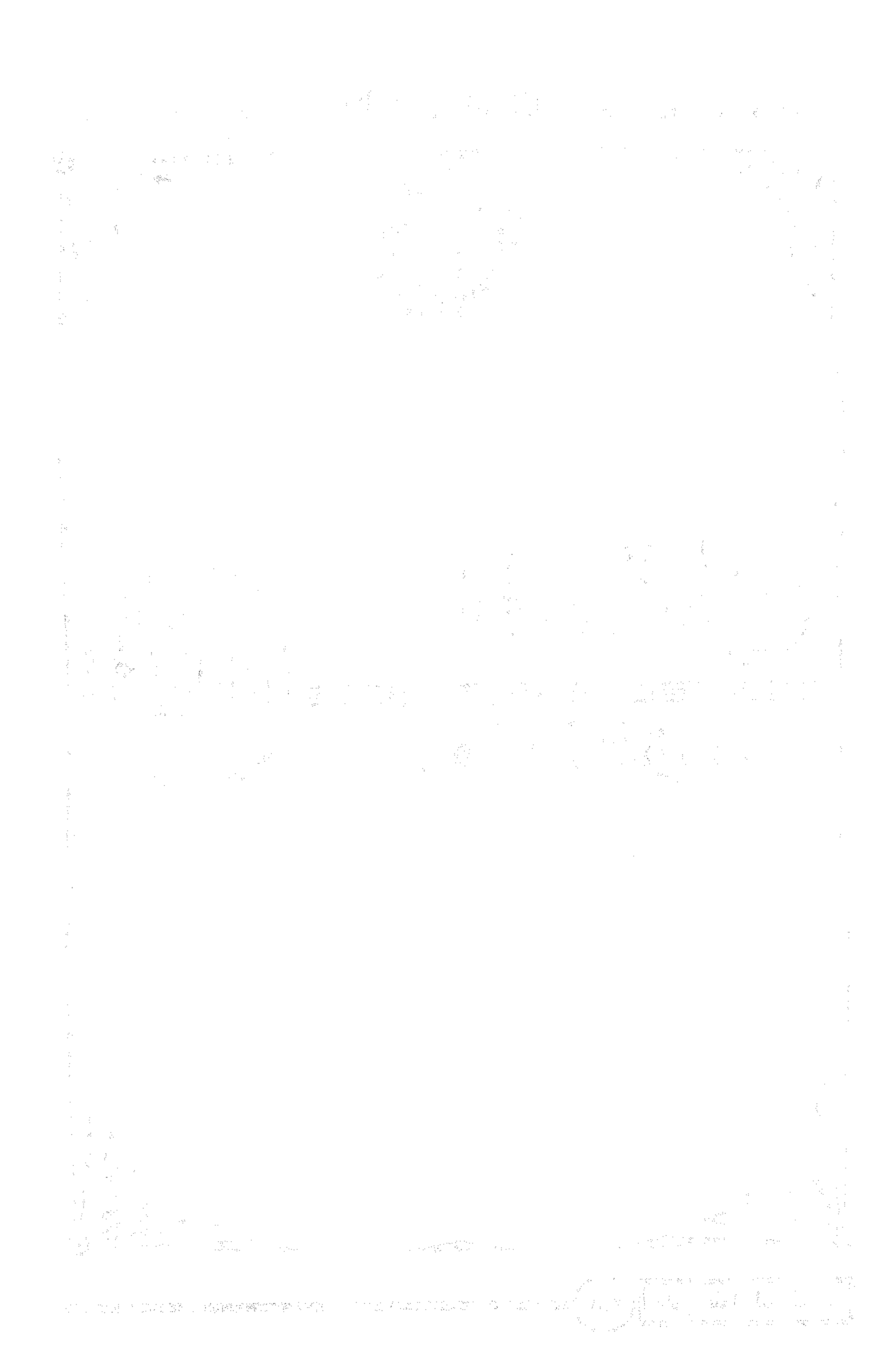







النكاح

وما يتعلق به



-١-

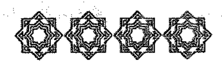
حكم الشرع في تحديد النسل

السؤال : هل يوجد نص في الكتاب والسنة يحرم استعمال بعض العقاقير مثل حبوب منع الحمل ؟ وما هي نظرتكم في تحديد النسل؟ وما العواقب التي تترتب على ذلك ؟ إنا إذا نظرنا إلى العالم نجد أن الانفجار السكاني يزيد بنسبة تفوق الاقتصاد الغذائي ، فهل نقول إن الإجماع من العلماء والأطباء قائم كما كان في عهد الصحابة إن كان يصح فرجائي توضيح ذلك؟.

الجواب : صدر قرار من مجلس هيئة كبار العلماء في الدورة الثامنة المنعقدة بالرياض بتاريخ ربيع الأول ١٣٩٦هـ في حكم منع النسل أوتحديده أو تنظيمه مضمونه :تحريم تحديد النسل مطلقاً لمصادمته للفطرة الإنسانية السليمة التي فطرنا الله عليها ، ولمنافاته لمقاصد الشريعة الإسلامية من الترغيب في النسل ، ولما فيه من إضعاف كيان المسلمين بتقليل عددهم ، ولأنه شبيه بعمل أهل الجاهلية وفيه سوء ظن بالله . ولا يجوز منع الحمل بأي وسيلة من الوسائل إذا كان الحامل عليه خوف الفقر ؛ لما في ذلك من سوء ظن بالله وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾[سورة الذاريات، الآية: ٥٨] وقال : ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [سورة هود ، الآية :٦] أما إذا كان منع الحمل لضرورة : ككون المرأة لا تلد ولادة طبيعية ، بل تضطر إلى إجراء عملية جراحية لإخراج الولد ، فيجوز ذلك . وأما أخذ الأدوية من حبوب ونحوها لتأخير الحمل فترة لمصلحة تعود إلى الزوجة كضعفها ضعفاً لا تقوى معه على أن تتابع الحمل بل يضرها ذلك فلا حرج فيه ، وقد يتعين تأخيره فترة حتى تستجم ، أو

منعه بالمرة إذا تحقق الضرر ، فإن الشريعة الإسلامية جاءت بجلب المصالح ودرء المفاسد، وتقديم أقوى المصلحتين، وارتكاب أخف الضررين عند التعارض. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

○ فتاوى اللجنة الدائمة ○



-٢-

○ الأصل هو تعدد الزوجات ○

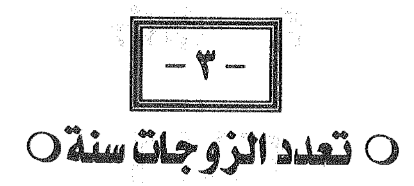
السؤال : هل الأصل في الزواج التعدد أم الواحدة؟

الجواب : الأصل في ذلك شرعية التعدد لمن استطاع ذلك ولم يخف الجور لما في ذلك من المصالح الكثيرة في عفة فرجه ، وعفة من يتزوجهن والإحسان إليهن ، وتكثير النسل الذي به تكثر الأمة ، ويكثر من يعبد الله وحده ويدل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ [سورة النساء ، الآية : ٣] ولأنه ﷺ تزوج أكثر من واحدة وقد قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٢١] وقال ﷺ : لما قال بعض الصحابة: أما أنا فلا آكل اللحم وقال آخر : أما أنا فأصلي ولا أنام ، وقال آخر: أما أنا فأصوم ولا أفطر وقال آخر : أما أنا فلا أتزوج النساء ، فلما

بلغ ذلك النبي ﷺ خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : ((أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي))(1) وهذا اللفظ العظيم منه ﷺ يعم الواحدة والعدد . والله ولي التوفيق.

○ مجلة البلاغ، العدد (١٠١٥)، ١٩ ربيع الأول ١٤١٠هـ، ابن باز ○





○ تعدد الزوجات سنة ○

السؤال : هل تعدد الزوجات مباح في الإسلام أو مسنون؟

الجواب : تعدد الزوجات مسنون مع القدرة لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ [سورة النساء، الآية:٣] ولفعله عليه الصلاة والسلام، فإنه قد جمع تسع نسوة ونفع الله بهن الأمة. وهذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام، أما غيره فليس له أن يجمع أكثر من أربع، ولما في تعدد الزوجات من المصالح العظيمة للرجال والنساء وللأمة الإسلامية جمعاء، فإن

(١) البخاري في النكاح (٥٠٦٣).

تعدد الزوجات يحصل به للجميع غض الأبصار ، وحفظ الفروج ، وكثرة النسل ، وقيام الرجل على العدد الكثير من النساء بما يصلحهن ، ويحميهن من أسباب الشر والانحراف . أما من عجز عن ذلك وخاف ألا يعدل فإنه يكتفي بواحدة لقوله سبحانه : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً ﴾ [سورة النساء، الآية : ٣].

وفق الله المسلمين جميعاً لما فيه صلاحهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة.

○ مجلة البلاغ : العدد (١٠٢٨) ، ابن باز ○



-٤-

○ تأخير تزويج الفتاة ○

السؤال : **إذا تقدم شخص لخطبة فتاة ولكن ولي الفتاة رفض تزويجها بقصد حرمانها من الزواج ، ما حكم الإسلام في ذلك؟**

الجواب : الواجب على الأولياء البدار بتزويج مولياتهم إذا خطبهن الأكفاء ورضين بذلك لقول النبي ، ﷺ : ((**إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ إلا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ**)) . [1]

(١) الترمذي في النكاح (١٠٨٤) . وابن ماجه في النكاح (١٩٦٧) وهو مرسل. وله شاهد عند الترمذي (١٠٨٥) عن أبي حاتم المزني.

ولا يجوز عضلهن من أجل تزويجهن على من لا يرضين من أبناء عمهن أو غيرهم ، ولا لطلب المال الكثير ، ولا لغير ذلك من الأغراض التي لم يشرعها الله ورسوله . والواجب على ولاة الأمور من الأمراء والقضاة الأخذ على يد من عرف بالعضل ، والسماح لغيره من الأولياء بالتزويج لمولياتهم الأقرب فالأقرب منعاً وتنفيذاً للعدل وحماية للشباب والفتيات من الوقوع فيما حرَّم الله عليهم بأسباب عضل أوليائهم وظلمهم. نسأل الله للجميع الهداية ، وإيثار الحق على هوى النفوس.

كتاب الدعوة ص ١٦٥ والفتاوى للشيخ ابن باز



- ٥ -

تأخير الزواج بسبب التعليم

السؤال : هناك عادة منتشرة وهي رفض الفتاة أو والدها الزواج ممن يخطبها لأجل أن تكمل تعليمها الثانوي أو الجامعي أو حتى لأجل أن تدرس لعدة سنوات ، فما حكم ذلك ، وما نصيحتك لمن يفعله فربما بلغ بعض الفتيات سن الثلاثين أو أكثر بدون زواج؟

الجواب : حكم ذلك أنه خلاف أمر النبي ﷺ ، فإن النبي ﷺ ، قال: ((**إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ**)) [١] وقال ﷺ : ((**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ**)) [٢] وفي الامتناع عن الزواج تفويت

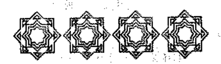
---

(١) الترمذي في النكاح (١٠٨٤) .

(٢) البخاري في النكاح (٥٠٦٥) ، (٥٠٦٦) . ومسلم في النكاح (١٤٠٠) .

لمصالح الزواج، فالذي أنصح به إخواني المسلمين من أولياء النساء وأخواتي المسلمات من النساء ألايمتنعن من الزواج من أجل تكميل الدراسة أو التدريس ، وبإمكان المرأة أن تشترط على الزوج أن تبقى في الدراسة حتى تنتهي دراستها ، وكذلك أن تبقى مدرسة لمدة سنة أو سنتين مادامت غير مشغولة بأولادها ، وهذا لا بأس به، على أن كون المرأة تترقى في العلوم الجامعية مما ليس لنا به حاجة أمر يحتاج إلى نظر ، فالذي أراه أن المرأة إذا أنهت المرحلة الابتدائية وصارت تعرف القراءة والكتابة بحيث تنتفع بهذا العلم في قراءة كتاب الله وتفسيره وقراءة أحاديث النبي ﷺ ، وشرحها ؛ فإن ذلك كافٍ ، اللهم إلا أن تترقى لعلوم لابد للناس منها كعلم الطب وما أشبهه إذا لم يكن في دراسته شيء محذور من اختلاط أو غيره.

رسالة : أسئلة مهمة أجاب عنها الشيخ ابن عثيمين ص ٢٦ - ٢٧



- ٦ -

رؤية المخطوبة

السؤال : **من أسباب الطلاق يا سماحة الشيخ عدم رؤية الزوج لزوجته قبل الدخول عليها، وديننا الإسلامي قد أباح ذلك ، فما تعليق سماحتكم حول هذا الموضوع؟**

الجواب : لاشك أن عدم رؤية الزوج للمرأة قبل النكاح قد يكون من أسباب الطلاق ، إذا وجدها خلاف ما وصفت له ، ولهذا شرع الله سبحانه للزوج أن يرى المرأة قبل الزواج

حيث أمكن ذلك ، فقال ﷺ : ((إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَهُمَا)) .[1]

وصححه الحاكم من حديث جابر رضي الله عنه. وروى أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ : ((انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا)).[2]

وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً ذكر لرسول الله ﷺ أنه خطب امرأة فقال له ﷺ : ((أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا)).[3]

وهذه الأحاديث وما جاء في معناها كلها تدل على شرعية النظر للمخطوبة قبل عقد النكاح ؛ لأن ذلك أقرب إلى التوفيق وحسن العاقبة .

وهذا من محاسن الشريعة التي جاءت بكل ما فيه صلاح للعباد وسعادة المجتمع في العاجل والآجل ، فسبحان الذي شرعها وأحكمها ، وجعلها كسفينة نوح ، من ثبت عليها نجا ، ومن خرج عنها هلك.

○ مجلة الدعوة – تاريخ ١٤١٠/٤/٤هـ للشيخ ابن باز ○

❁❁❁❁

(١) رواه أحمد (١٤١٧٦ ، ١٤٤٥٥) وأبو داود في النكاح (٢٠٨٢) ، والحاكم (١٦٥/٢) بإسناد حسن .
(٢) الترمذي في النكاح (١٠٨٧) . والنسائي في النكاح (٦٩/٦) ، وابن ماجه في النكاح (٨٦٦) . وأحمد (٢٤٤/٤ ، ٢٤٦) .
(٣) مسلم في النكاح (١٤٢٤) .

- ٧ -

حدود رؤية المخطوبة

السؤال : إذا تقدم شاب لخطبة فتاة هل يجب أن يراها ؟ وأيضاً هل يصح أن تكشف الفتاة عن رأسها لتبين جمالها أكثر لخاطبها. أفيدونا أفادكم الله؟

الجواب : لا بأس ، ولكن لا يجب ، بل يستحب أن يراها وتراه ؛ لأن النبي ﷺ أمر من يخطب أن ينظر إليها ؛ لأن ذلك أقرب إلى الوئام بينهما ، فإذا كشفت له وجهها ويديها ورأسها فلا بأس على الصحيح . وقال بعض أهل العلم : يكفي الوجه والكفان ، ولكن الصحيح أنه لا بأس أن يرى منها رأسها ووجهها وكفيها وقدميها للحديث المذكور. ولا يجوز ذلك مع خلوة بها، بل لابد أن يكون معهما أبوها أو أخوها أو غيرهما ؛ لأن النبي ﷺ ، قال : ((لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ)) [1] وقال أيضاً ﷺ : ((لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ)) [2]

مجلة البحوث الإسلامية ، العدد ٢٦ ، ص ١٣٦ و ١٣٧ ، ابن باز



(١) متفق عليه : البخاري في النكاح (٥٢٣٣) ، ومسلم في الحج (١٣٤١) .
(٢) الترمذي في الفتن (٢١٦٥) وأحمد (١٨/١ ، ٢٦) من حديث عمر . وأحمد (٣٣٩/٣) من حديث جابر ، (٤٤٦/٣) من حديث عامر بن ربيعة .

- ٨ -

لا يجوز للمخطوبة التزين أمام الخاطب

السؤال : هل يجوز للمخطوبة الظهور أمام الخاطب بالكحل والزينة والعطر ، وما حكم الشبكة ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

الجواب : المخطوبة قبل أن يتم العقد عليها امرأة أجنبية عن الخاطب ، فهي كالنساء اللاتي في السوق ، ولكن الشرع رخص للخاطب أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها للحاجة إلى ذلك ، ولأن هذا أحرى أن يؤدم بينهما ، أي أن يؤلف بينهما ، ولا يحل لها أن تخرج إليه متجملة أو متزينة لا بثيابها ولا بالمكياج لأنها أجنبية عنه. ولأن الخاطب إذا رآها في هذه الزينة ثم تغيرت بعد زوالها فإنه سوف تتغير الصورة عنده ، وربما تكون رغبته نفوراً منها.

والذي يجوز للخاطب أن ينظر إليه من مخطوبته مثل الوجه والقدمين والرأس والرقبة بشرط ألا يخلو بها ، ولا يطيل المكالمة المباشرة معها إن كلّمته. وكذلك لا يجوز له أن يتصل بها هاتفيًا لأن ذلك فتنة يزينها الشيطان في قلب الخاطب والمخطوبة ، وإذا عقد له عليها فله أن يكلمها وله أن يخلو بها وأن يباشرها ، ولكننا ننصح بعدم مجامعتها لأنه إذا جامعها قبل الدخول المعلن ووضعت في وقت مبكر فربما تتهم المرأة ، وكذلك لو توفي عنها قبل الدخول المعلن ثم وضعت فإنها تتهم أيضًا.

أما الشبكة فهي عبارة عن هدية يعطيها الخاطب مخطوبته إشارة إلى أنه راض بها وراغب فيها، ولا بأس لأن الناس ما زالوا يفعلون ذلك، وإن كانت باسم آخر.

○ كتاب الدعوة (٥) لابن عثيمين، (٢/ ٨٥، ٨٦) ○



- ٩ -

○ لبس الدبلة ○

السؤال: ما حكم لبس ما يسمى بالدبلة في اليد اليمنى للخاطب واليسرى للمتزوج علماً أن هذه الدبلة من غير الذهب؟

الجواب: لا نعلم لهذا العمل أصلاً في الشرع، والأولى ترك ذلك، سواء كانت الدبلة من فضة أو غيرها، لكن إذا كانت من الذهب فهي حرام على الرجل؛ لأن الرسول ﷺ، نهى الرجل عن التختم بالذهب.[1]

○ فتاوى إسلامية ج٢ / ص٣٧٠ الشيخ ابن باز ○



(١) البخاري في الاستئذان (٦٢٣٥) ومسلم في اللباس (٢٠٦٦) من حديث البراء.

- ١٠ -

المغالاة في المهور

السؤال : أرى ويرى الجميع أن الكثير من الناس يبالغون في المهور ويطلبون عند تزويجهم بناتهم مبالغ كبيرة ، إضافة إلى بعض الشروط الأخرى .. فهل هذه الأموال التي تؤخذ حلال أم حرام؟

الجواب : المشروع تخفيف المهر وتقليله ، وعدم المنافسة في ذلك عملاً بالأحاديث الكثيرة الواردة في ذلك ، وتسهيلاً للزواج ، وحرصاً على عفة الشباب والفتيات . ولا يجوز للأولياء اشتراط أموال لأنفسهم لأنه لا حق لهم في ذلك ، بل الحق للمرأة وحدها إلا الأب خاصة فله أن يشترط ما لا يضر البنت ولا يعوق تزويجها ، وإن ترك ذلك فهو خير له وأفضل . وقد قال الله سبحانه : ﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [سورة النور ، الآية : ٣٢] .

وقال ﷺ من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه ((خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ)) .[١]

وقال النبي ﷺ لما أراد أن يزوج بعض أصحابه امرأة وهبت نفسها له ﷺ : ((الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ)) [٢] فلما لم يجد زوجه إياها على أن يعلمها من القرآن سوراً عددها الخاطب.

---

(١) أخرجه أبو داود في النكاح (٢١١٧) بلفظ : "خير النكاح أيسره" . ومسلم بنحوه في النكاح (١٤٢٥) . وصححه الحاكم (١٨٢/٢) باللفظ المذكور .

(٢) البخاري في النكاح (٥١٣٥) .

وكانت مهور نسائه ﷺ خمسمائة درهم، تعادل اليوم مائة وثلاثين ريالاً تقريباً. ومهور بناته أربعمائة درهم ، تعادل مائة ريال تقريباً. وقد قال الله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٢١].

وكلما كانت التكاليف أقل وأيسر سهل إعفاف الرجال والنساء ، وقلت الفواحش والمنكرات، وكثرت الأمة.

وكلما عظمت التكاليف وتنافس الناس في المهور قَلَّ الزواج، وكثر السفاح، وتعطل الشباب والفتيات إلا من شاء الله.

فنصيحتي لجميع المسلمين في كل مكان تيسير النكاح وتسهيله، والتعاون في ذلك، والحذر كل الحذر من المطالبة بالمهور الكثيرة، والحذر أيضاً من التكلف في الولائم، والاكتفاء بالوليمة الشرعية التي لا تكلف الزوجين كثيراً.

أصلح الله حال المسلمين جميعاً، ووفقهم للتمسك بالسنة في كل شيء.

○ كتاب الدعوة – الفتاوى: ص١٦٦ – ١٦٨ والفتوى للشيخ ابن باز ○



- ١١ -

التبذير والإسراف

وجوب شكر النعم والحذر من صرفها في غير مصارفها.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه أما بعد:

فقد يبتلي الله عباده بالفقر والحاجة كما حصل لأهل هذه البلاد في أول القرن الرابع عشر قال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ۝ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآيتان: ١٥٥ - ١٥٦].

كما يبتليهم بالنعم وسعة الرزق كما هو واقعنا اليوم؛ ليختبر إيمانهم وشكرهم قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [سورة التغابن، الآية: ١٥] والعاقبة الحميدة في كل ذلك للمتقين الذين تكون أعمالهم وفق ما شرع الله كالصبر والاحتساب في حال الفقر، وشكر الله على النعم، وصرف المال في مصارفه في حال الغنى. ومن الاقتصاد في صرف المال في مصارفه في المأكل والمشرب من غير تقتير على النفس والأهل، والإسراف في تضييع المال من غير حاجة، وقد نهى الله عن ذلك كله قال تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٢٩]،

وقال تعالى في النهي عن إضاعة المال: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٥].

نهى الله جل وعلا في هذه الآية عن إعطاء الأموال للسفهاء لأنهم يصرفونها في غير مصارفها، فدلَّ ذلك على أن صرفها في غير مصارفها أمر منهي عنه، وقال تعالى: ﴿ ۞ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ٣١] وقال سبحانه: ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَـٰطِينِ ۖ ﴾ [سورة الإسراء، الآيتان: ٢٦، ٢٧].

والإسراف: هو الزيادة في صرف الأموال على مقدار الحاجة.
والتبذير: صرفها في غير وجهها، وقد ابتلي الناس اليوم بالمباهاة في المآكل والمشارب، خاصة في الولائم وحفلات الأعراس فلا يكتفون بقدر الحاجة، وكثير منهم إذا انتهى الناس من الأكل ألقوا باقي الطعام في الزبالة والطرق الممتهنة.

وهذا من كفر النعمة وسبب في تحولها وزوالها، فالعاقل من يزن الأمور بميزان الحاجة، وإذا فضل شيء عن الحاجة بحث عمن هو في حاجته، وإذا تعذر ذلك وضعه في مكان بعيد عن الامتهان، لتأكله الدواب ومن شاء الله، ويسلم من الامتهان، والواجب على كل مسلم أن يحرص على تجنب ما نهى الله عنه، وأن يكون حكيماً في تصرفاته، مبتغياً في ذلك وجه الله شاكراً لنعمه، حذراً من التهاون بها وصرفها في غير مصارفها قال تعالى: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ ﴾ [سورة إبراهيم، الآية: ٧]، وقال عزّ وجل:

﴿ فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا تَكۡفُرُونِ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٥٢] ، وأخبر سبحانه أن الشكر يكون بالعمل لا بمجرد القول، فقال سبحانه: ﴿ ٱعۡمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكۡرٗاۚ وَقَلِيلٞ مِّنۡ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ ﴾ [سورة سبأ، الآية :١٣] ، فالشكر لله سبحانه يكون بالقلب واللسان والعمل ، فمن شكر قولاً وعملاً زاده من فضله ، وأحسن له العاقبة. ومن كفر بنعم الله ولم يصرفها في مصارفها فهو على خطر عظيم ، وقد توعده الله بالعذاب الشديد ، ونسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين ، ويمنحهم الفقه في دينه ، وأن يوفقنا وإياهم لشكر نعمه ، والاستعانة بها على طاعته ، ونفع عباده، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٤ ص ٣٧. ابن باز ○



- ١٢ -

○ حكم الاستمناء ○

شخص يقول : إذا أراق الرجل الأعزب منيه مع نفسه فهل يعتبر ذلك زنا وما حكم ذلك؟

الجواب : هذا يسمى عند بعض الناس العادة السرية ويسمى جلد عميرة ويسمى الاستمناء والذي عليه جمهور أهل العلم تحريمه ، وهو الصواب لأن الله جل وعلا قال لما

ذكر المؤمنين وصفاتهم قال: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ۝٧ ﴾ [سورة المؤمنون، الآيات: ٥ – ٧].

والعادي هو الظالم المتعدي لحدود الله ، فأخبر سبحانه أن من تجاوز جماع الزوجة وجماع السرية فإنه عادي ولاشك أن الاستمناء خارج عن ذلك

ولهذا استنبط العلماء من هذه الآية الكريمةتحريم هذه العادة السرية ، وهي الاستمناء باليد ، يعني إخراج المني بيده عندتحرك الشهوة ، فلايجوز له هذا العمل وفيه مضار كثيرة قالها الأطباء ، بل ألَّف بعض أهل العلم في ذلك مؤلفاً جمع فيه المضار لهذه العادة السرية. فالواجب عليك أيها السائل أنتحذر ذلك، وأن تبتعد عن هذه العادة ففيها من المضار الكثيرة ما لا يخفى ، ولأنها عادة تخالف ظاهر كتاب الله العزيز ، وتخالف ما أباح الله لعباده ، فيجب اجتنابها والحذر منها ، وينبغي لمن اشتدت فيه الشهوة وخاف على نفسه أن يبادر بالزواج ، فإن لم يتيسر ذلك فليصم لقول النبي ﷺ : ((**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**)) [(١)] ولم يقل : فمن لم يستطع فليخرج منيه بيده أو: فليستمن ، بل قال : ((**وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**)) فالنبي ﷺ، ذكر أمرين :

أحدهما : المبادرة بالزواج لمن قدر.

الثاني : الاستعانة بالصوم لمن عجز عن النكاح ؛ لأن الصوم يضعف مجاري الشيطان ، فينبغي لك يا عبد الله أن تتأدب بالآداب الشرعية، وأن تجتهد في إحصان نفسك

---

(١) البخاري في النكاح (٥٠٦٥) ، ومسلم في النكاح (١٤٠٠) .

بالزواج الشرعي حتى ولو بالاستدانة أو القرض، فإن الله - سبحانه - سوف يوفي عنك، فإن الزواج عمل صالح وصاحبه معان كما في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : ((ثَلاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَوْنُهُمْ الْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الأَدَاءَ وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ وَالْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)) .(1)

○ مجلة البحوث : العدد ٢٦ - ص ١٢٩ - ١٣٠، الشيخ ابن باز ○



- ١٣ -

○ العادة السرية ○

السؤال : ما حكم استعمال العادة السرية ؟

الجواب : استعمال العادة السرية وهي الاستمناء باليد أو بغيرها، محرم بدلالة الكتاب والسنة والنظر الصحيح ، أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ۝ ﴾ [سورة المؤمنون: الآيات: ٥ - ٧].

ومن طلب نيل شهوته بغير زوجته ومملوكته فقد ابتغى وراء ذلك، ويكون عادياً بمقتضى هذه الآية الكريمة ، وأما السنة ففي قوله ﷺ : ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ

(١) الترمذي في الجهاد (١٦٥٥)، والنسائي في الجهاد (٦/١٦)، وابن ماجه في العتق (٢٥١٨) .

اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ))،[1] فأمر النبي ﷺ، من لا يستطيع أن يتزوج بالصوم ولو كان الاستمناء جائزاً لأرشد النبي ﷺ، إليه؛ فلما لم يرشد إليه النبي ﷺ، مع يسره، علم أنه ليس بجائز، وأما النظر الصحيح فهو ما يترتب على هذا الفعل من مضار كثيرة ذكرها أهل الطب، ففيه مضار تعود على البدن، وعلى الغريزة الجنسية، وعلى الفكر أيضاً والتدبير، وربما تعيقه عن النكاح الحقيقي؛ لأن الإنسان إذا أشبع رغبته بمثل هذا الأمر قد لا يلتفت إلى الزواج.

○ اسئلة مهمة أجاب عليها ابن عثيمين – ص ٩ الشيخ ابن عثيمين ○



– ١٤ –

○ إجبار الوالد ابنه على الزواج ○

سؤال: ما الحكم إذا أراد الأب أن يزوج ابنه من امرأة غير صالحة؟ وما الحكم إذا رفض أن يزوجه من امرأة صالحة؟

الجواب: لا يجوز أن يجبر الوالد ابنه على أن يتزوج امرأة لا يرضاها سواء كان لعيب فيها: ديني أو خِلْقي أو خُلُقي، وما أكثر الذين ندموا حين أجبروا أولادهم أن يتزوجوا

---

(١) البخاري في النكاح (٥٠٥٦)، ومسلم في النكاح (١٤٠٠).

بنساء لا يريدوهن ، لكن يقول : تزوجها لأنها ابنة أخي ، أو لأنها من قبيلتك ، وغير ذلك ، فلا يلزم الابن أن يقبل ، ولا يجوز للوالد أن يجبره عليها.

كذلك لو أراد الولد أن يتزوج بامرأة صالحة ، ولكن الأب منعه ، فلا يلزم الابن طاعته ، فإذا رضي الابن زوجة صالحة ، وقال أبوه : لا تتزوج بها ، فله أن يتزوج بها ولو منعه أبوه ، لأن الابن لا يلزمه طاعة أبيه في شيء لا ضرر على أبيه فيه ، وللولد فيه منفعة ، ولو قلنا : إنه يلزم الابن أن يطيع والده في كل شيء حتى ما فيه منفعة للولد ولا مضرة فيه على الأب لحصل في هذا مفاسد ، ولكن في مثل هذه الحال ينبغي للابن أن يكون لَبِقاً مع أبيه ، وأن يداريه ما استطاع ، وأن يُقنعه ما استطاع.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج٢ ص ٧٦١ ○



– ١٥ –

○ فتاة ترفض أن تعيش مع أهل زوجها ○

سؤال : شاب يبلغ من العمر الثالثة والعشرين ، متزوج على سنة الله ورسوله فتاة وهي بنت عمه شقيق والده ، وله فترة من الزواج تقارب الأربعة أشهر ويسكن هو وزوجته في بيت أبيه ، يقول : في ذات يوم حصل سوء تفاهم بين زوجتي وأهلي ، فذهبت زوجتي إلى بيت أبيها ، وبعد ذلك طلبت مني زوجتي أن أستأجر شقة على قد الحال لنسكن أنا وهي وحدنا ، ونبعد عن المشاكل ، أو أن نسكن في بيت أبيها بشرط أن

لا تنقطع صلتي بأهلي أبداً وأن أسأل عنهم دوماً، فوافقت على ذلك الأمر ، وعرضته على أهلي ، ولكنهم رفضوا ذلك ، وأصروا على أن أسكن عندهم .. هل عليّ ذنب إذا خالفتهم على إصرارهم وسكنت أنا وزوجتي في شقة في بيت أبيها؟

الجواب : هذه المشكلة تقع كثيراً بين أهل الرجل وزوجته ، والذي ينبغي في مثل هذه الحال أن يحاول الرجل الالتئام بين زوجته وأهله والائتلاف بقدر الإمكان ، وأن يؤنب من كان منهم ظالماً معتدياً على حق أخيه على وجه لبق وليّن حتى تحصل الألفة والاجتماع. فإن الاجتماع والألفة كلها خير . فإذا لم يمكن الإصلاح والالتئام فلا حرج عليه أن ينعزل في مسكن وحده ، بل قد يكون ذلك أصلح وأنفع للجميع حتى يزول ما في قلوب بعضهم على بعض ، وفي هذه الحال لا يقاطع أهله ، بل يتصل بهم. ويحسن أن يكون البيت الذي ينفرد به هو وزوجته قريباً من بيت أهله حتى تسهل مراجعتهم ومواصلتهم ، فإذا قام بما يجب عليه نحو أهله ونحو زوجته مع انفراده مع زوجته في مسكن واحد بحيث تعذر أن يسكن الجميع في محل واحد فإن هذا خير وأولى.

○ نور على الدرب : الشيخ ابن عثيمين ، ص ٥٠ – ٥١ ○



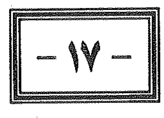
- ١٦ -

قطع النسل بدون عذر

سؤال : أحد الإخوة يسأل عن حكم قطع النسل بدون عذر ، وما هي الأعذار التي تبيح ذلك؟

الجواب : قطع النسل قطعاً نهائياً قد صرّح العلماء - رحمهم الله - بأنه حرام لما في ذلك من المضادة لما يريده النبي ﷺ ، من أمته، ولما في ذلك من أسباب الذل للمسلمين ؛ فإن المسلمين كلما كثروا كان ذلك عزة لهم ورفعة ولهذا امتن الله عزَّ وجلَّ على بني إسرائيل حيث جعلهم كثرة فقال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴾ [سورة الإسراء ، الآية : ٦] وذكَّر شعيب قومه بذلك فقال: ﴿ وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ٨٦] والواقع شاهد بهذا ، فإن الأمة الكثيرة تستغني عن غيرها ، ويكون لها صولة وهيبة أمام أعدائها ، فلا يجوز للإنسان أن يتسبب في قطع النسل قطعاً نهائياً اللهم إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك؛ كما لو كانت الأم إذا حملت خيف عليها أن تهلك وتموت ، ففي هذه الحال تكون ضرورة ، ولا حرج أن يعمل لها - أي لهذه المرأة - ما يقطع الحمل عنها. هذا هو العذر الذي يبيح قطع النسل، وكذلك لو أصيبت بمرض في رحمها يُخشى أن يسري فيهلكها ، واضطرت إلى نزع الرحم فلا بأس بذلك.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج٢ – ص ٨٣٦ ○



- ١٧ -

العزل

سؤال : هل إراقة المني خارج فرج المرأة بالنسبة للرجل المتزوج حرام. أفيدونا أفادكم الله وخاصة في حالة الحيض أو الولادة؟.

الجواب : إراقة المني خارج الفرج إذا كان للمصلحة جائز ، وهذا يسمى العزل ، فقد ثبت عن الصحابة - رضي الله عنهم وأرضاهم - أنهم كانوا يعزلون، وقد أقرهم النبي ﷺ ، على ذلك ، وذلك إذا كان لمصلحة إما لكونه لا يرغب في الحمل في ذلك الوقت أو لما ذكره السائل لكونه محرماً عليه الجماع في الحيض أو النفاس إذا دعت الحاجة إلى ذلك لأن المحرم هو الجماع. وقد قال النبي ﷺ ، في حق الحائض ((اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلا النِّكَاحَ)) [(١)] يعني الجماع. فله أن يباشرها من التقبيل والضم إلى نفسه والاستمتاع بفخذها وبطنها ونحو ذلك، لكن الأفضل أن يكون عليها إزار وسراويل ابتعاداً عن الخطر، فإن المباشرة حول الفرج قد تدعو إلى الجماع ، قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي ﷺ ، يأمر إحدانا إذا أراد أن يباشرها وهي حائض أن تتزر فيباشرها من وراء ذلك . هكذا صح عن عائشة - رضي الله عنها - والمقصود أن السنة في حق الزوج إذا كانت المرأة حائضاً أو نفساء أن يباشرها من وراء إزار أو من وراء السراويل ونحو ذلك ، لكن لو باشرها من داخل الإزار أو السراويل فلا حرج في هذا لما تقدم من قوله

(١) مسلم في الحيض (٣٠٢) .

ﷺ: ((اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إلا النِّكَاحَ)) [١] وكانت اليهود إذا حاضت المرأة منهم لم يواكلوها ولم يشاربوها ولم يساكنوها في البيت.

○ مجلة البحوث: عدد ٢٦ ص ١٣٢ ابن باز ○



- ١٨ -

○ العزل أثناء المجامعة مشروط بإذن الزوجة ○

السؤال: متى يجوز للمرأة استخدام حبوب منع الحمل، ومتى يحرم عليها ذلك؟ وهل هناك نص صريح أو رأي فقهي بتحديد النسل؟ وهل يجوز للمسلم أن يعزل أثناء المجامعة بدون سبب؟.

الجواب: الذي ينبغي للمسلمين أن يكثروا من النسل ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً لأن ذلك هو الأمر الذي وجه النبي إليه في قوله: ((تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ)) [٢] ولأن كثرة النسل كثرة للأمة وكثرة الأمة من عزتها كما قال تعالى ممتناً على بني اسرائيل بذلك: ﴿ وَجَعَلْنَـٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٦]

(١) رواه مسلم في صحيحه في الحيض (٣٠٢).
(٢) أبو داود في النكاح (٢٠٥٠)، والنسائي في النكاح (٦/٦٥، ٦٦).

وقال شعيب لقومه : ﴿ وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ﴾ [سورة الأعراف، الآية:٨٦] .

ولا أحد ينكر أن كثرة الأمة سبب لعزتها وقوتها على عكس ما يتصوره أصحاب ظن السوء الذين يظنون أن كثرة الأمة سبب لفقرها وجوعها. إن الأمة إذا كثرت واعتمدت على الله عزّ وجلّ وآمنت بوعده في قوله : ﴿ ۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [سورة هود، الآية : ٦] فإن الله ييسر لها أمرها ويغنيها من فضله.

بناء على ذلك تتبين إجابة السؤال فلا ينبغي للمرأة أن تستخدم حبوب منع الحمل إلا بشرطين :

الشرط الأول : أن تكون في حاجة لذلك مثل أن تكون مريضة لا تتحمل الحمل كل سنة، أو نحيفة الجسم، أو بها موانع أخرى تضرها أن تحمل كل سنة.

والشرط الثاني : أن يأذن لها الزوج لأن للزوج حقًا في الأولاد والإنجاب ولابد كذلك من مشاورة الطبيب في هذه الحبوب هل أخذها ضار أو ليس بضار . فإذا تم الشرطان السابقان فلا بأس باستخدام هذه الحبوب ، لكن على ألا يكون ذلك على سبيل التأبيد أي أنها لا تستعمل حبوبًا تمنع الحمل منعًا دائمًا لأن في ذلك قطعًا للنسل.

وأما الفقرة الثانية من السؤال فالجواب عليها : أن تحديد النسل أمر لا يمكن في الواقع ، ذلك أن الحمل وعدم الحمل كله بيد الله عزّ وجلّ ، ثم إن الإنسان إذا حدد عدداً معيناً فإن هذا العدد قد يصاب بآفة تهلكه في سنة واحدة ويبقى حينئذ لا أولاد له ولا نسل له. والتحديد أمر غير وارد بالنسبة للشريعة الإسلامية ، ولكن منع الحمل

يتحدد بالضرورة على ما سبق في جواب الفقرة الأولى. وأما الفقرة الثالثة والخاصة بالعزل أثناء الجماع بدون سبب فالصحيح من أقوال أهل العلم أنه لا بأس به لحديث جابر رضي الله عنه: ((كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ)) [1] يعني في عهد النبي ﷺ ولو كان هذا الفعل حرامًا لنهى الله عنه.

ولكن أهل العلم يقولون: إنه لا يعزل عن الحرة إلا بإذنها، أي لا يعزل عن زوجته الحرة إلا بإذنها لأن لها حقًا في الأولاد، ثم إن في عزله بدون إذنها نقصًا في استمتاعها. فاستمتاع المرأة لا يتم إلا بعد الإنزال. وعلى هذا ففي عدم استئذانها تفويت لكمال استمتاعها، وتفويت لما يكون من الأولاد، ولهذا اشترطنا أن يكون بإذنها.

فتاوى المرأة، ابن عثيمين، ص ٥١، ٥٢



- ١٩ -

الزواج أولاً

السؤال: هناك عادة منتشرة وهي رفض الفتاة أو والدها من يخطبها لأجل أن تكمل تعليمها الثانوي أو الجامعي، أو حتى لأجل أن تدرس لعدة سنوات فما حكم ذلك؟ وما نصيحتك لمن يفعله فربما بلغ بعض الفتيات سن الثلاثين أو أكثر بدون زواج؟

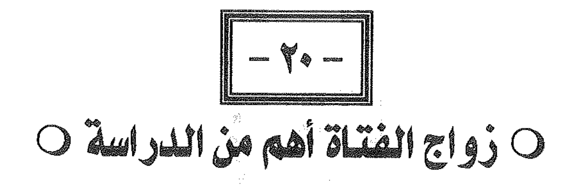
---

(١) البخاري في النكاح (٥٢٠٧ - ٥٢٠٩)، ومسلم في النكاح (١٤٤٠).

الجواب : نصيحتي لجميع الشباب والفتيات البدار بالزواج والمسارعة إليه إذا تيسرت أسبابه؛ لقول النبي ﷺ: ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ)) [1] وقوله ﷺ: ((إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ إِلا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ)) [2] وقوله ﷺ: ((تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) ،[3] ولما في ذلك من المصالح الكثيرة التي نبه عليها النبي ﷺ ، من غض البصر ، وحفظ الفرج، وتكثير الأمة، والسلامة من فساد كبير وعواقب وخيمة.

وفق الله المسلمين جميعاً لما فيه صلاح أمر دينهم ودنياهم إنه سميع قريب.

○ مجلة الدعوة العدد (١١٧). الشيخ ابن باز ○



– ٢٠ –

○ زواج الفتاة أهم من الدراسة ○

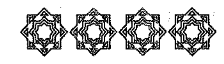
السؤال : الأخت م . ز : طنجة – المغرب : بعثت برسالة راغبة أن تعرف رأي الإسلام في مشكلتها فقالت: (كنت في صغري سعيدة وزميلاتي كن يغبطنني على سعادتي إلى

(١) متفق على صحته: البخاري في النكاح (٥٠٦٥)، ومسلم في النكاح (١٤٠٠).
(٢) أخرجه الترمذي في النكاح (١٠٨٤) وله شاهد برقم (١٠٨٥). بسند حسن.
(٣) أخرجه الإمام أحمد (١٥٨/٣ ، ٢٤٥) ابن حبان (٤٠٢٨) ، (٤٠٥٦) ، (٤٠٥٧) وصححه.

أن أصبحت فتاة مؤهلة للزواج فطرق بابنا بعض راغبي الزواج مني. فرفض والدي بحجة إكمال تعليمي، وقد حاولت إقناعهما كثيراً برغبتي في الزواج، وأن ذلك لن يتعارض مع دراستي، ولكنهما أصرا على موقفهما، فهل يجوز لي أن أتزوج دون رضاهما؟ وإلا فماذا أفعل؟ أجيبوني رحمكم الله؟.)

الجواب : لاشك أن منع والدك تزويجك لمن هو كفء أمر محرم. والزواج أهم من الدراسة، وهو لا ينافي الدراسة؛ لأنه من الممكن الجمع. وفي مثل هذه الحال يجوز لك أن تتصلي بالمحكمة الشرعية لإبداء ما جرى، ثم بعد ذلك يكون النظر الأخير لها، أي للمحكمة الشرعية.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج/٢ – ص ٧٥٤ ○



– ٢١ –

○ إجبار الوالد ابنته على الزواج ○

السؤال : لي أخت من الأب، وقد زوجها أبي من رجل دون رضاها، ودون أخذ رأيها، وهي تبلغ إحدى وعشرين سنة، وقد شهد الشهود زوراً على عقد النكاح أنها موافقة،

ووقعت والدتها بدلاً عنها على وثيقة العقد ، وهكذا تم الزواج ، وهي لاتزال رافضة هذا الزواج ، فما الحكم في هذا العقد وشهادة الشهود؟.

الجواب : هذه الأخت إن كانت بكراً وأجبرها أبوها على الزواج من هذا الرجل فقد ذهب بعض أهل العلم إلى صحة النكاح، ورأوا أن للأب أن يجبر ابنته على الزواج بمن لا تريد إذا كان كفأً ، ولكن القول الراجح في هذه المسألة أنه لا يحل للأب أو لغيره أن يجبر الفتاة على الزواج بمن لا تريد وإن كان كفأً: لأن النبي ﷺ، قال: ((**لا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ**)) [1] وهذا عام لا يستثنى منه أحد من الأولياء ، بل قد ورد في صحيح مسلم : ((**وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا**)) [2] فنص على البكر ونص على الأب ، وهذا نص في محل النزاع فيجب المصير إليه. وعلى هذا فيكون إجبار الرجل ابنته للزواج برجل لا تريد الزواج منه يكون محرماً ، والمحرم لا يكون صحيحاً ولا نافذاً : لأن إنفاذه وتصحيحه مضاد لما ورد فيه من النهي ، وما نهى الشارع عنه ، فإنه يريد من الأمة ألا تتلبس به أو تفعله ، ونحن إذا صححناه فمعناه أننا تلبسنا به وفعلناه وجعلناه بمنزلة العقود التي أباحها الشارع، وهذا أمر لا يكون. وعلى هذا فالقول الراجح يكون تزويج والدك ابنته هذه بمن لا تريده يكون تزويجاً فاسداً. والعقد فاسد يجب النظر في ذلك من قبل المحكمة.

أما بالنسبة لشاهد الزور فقد فعلوا كبيرة من كبائر الذنوب كما ثبت عن النبي ﷺ، أنه قال : ((**أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ**))؟ فذكرها ، وكان متكئاً فجلس ثم قال : ((**أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ**)) [3] فمازال يكررها حتى قالوا : ليته سكت.

---

(١) البخاري في النكاح (٥١٣٦) . ومسلم في النكاح (١٤١٩) .
(٢) مسلم في النكاح (١٤٢١) .
(٣) البخاري في الأدب (٥٩٧٦) . ومسلم في الإيمان (٨٧) .

فهؤلاء المزورون عليهم أن يتوبوا إلى الله عزّ وجل ويقولوا قولة الحق، وأن يبينوا للحاكم الشرعي أنهم قد شهدوا زوراً، وأنهم راجعون عن شهادتهم هذه

وكذلك الأم حيث وقّعت عن ابنتها كذباً فإنها آثمة بذلك، وعليها أن تتوب إلى الله، وألا تعود لمثل هذا.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين: ج٢ ص ٧٥٩، ٧٦٠ ○



- ٢٢ -

○ مكانة المرأة في الحياة ○

هذا جواب لسؤال وارد من مجلة الجيل بالرياض عن مكانة المرأة في الإسلام

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن سار على دربهم إلى يوم الدين وبعد، فإن للمرأة المسلمة مكانة رفيعة في الإسلام. وأثراً كبيراً في حياة كل مسلم، فهي المدرسة الأولى في بناء المجتمع الصالح، إذا كانت هذه المرأة تسير على هدى من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، لأن التمسك بهما يبعد كل مسلم ومسلمة عن الضلال في كل شيء.

وضلال الأمم وانحرافها لا يحصل إلا بابتعادها عن نهج الله سبحانه وتعالى، وما جاء به أنبياؤه ورسله عليهم الصلاة والسلام قال ﷺ ((تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ)). (1)

ولقد جاء في القرآن الكريم ما يدل على أهمية المرأة؛ أُمًّا وزوجةً وأُختاً وبنتاً، وما لها من حقوق، وما عليها من واجبات، وجاءت السنة المطهرة بتفصيل ذلك.

والأهمية تكمن فيما يلقى عليها من أعباء، وتتحمل من مشاق تفوق في بعضها أعباء الرجل لذلك كان من أهم الواجبات شكر الوالدة وبرها وحسن صحبتها، وهي مقدمة في ذلك على الوالد قال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [سورة لقمان، الآية: ١٤] وقال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ ﴾ [سورة الأحقاف، الآية: ١٥]. وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ قَالَ أُمُّكَ . قَالَ ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ أُمُّكَ . قَالَ ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ أُمُّكَ . قَالَ ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ أَبُوكَ)) (2) ومقتضى ذلك أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر.

---

(1) مالك في الموطأ: كتاب القدر (٣) بلاغاً (١٦٦١).

(2) البخاري في الأدب (٥٩٧١).

ومكانة الزوجة وتأثيرها على هدوء النفوس أبانته الآية الكريمة قال تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [سورة الروم ، الآية : ٢١] وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى مودة ورحمة : المودة هي المحبة ، والرحمة هي الرأفة ، فإن الرجل يمسك المرأة إما لمحبته لها ، أو لرحمته بها ، بأن يكون لها منه ولد.

ولقد كان للوقفة الفريدة التي وقفتها خديجة - رضي الله عنها - أكبر الأثر في تهدئة روع رسول الله ﷺ ، عندما نزل عليه جبريل عليه السلام بالوحي في غار حراء لأول مرة ، فجاء إليها ترجف بوادره ، فقال : ((زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي ... لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي)). فقالت رضي الله عنها : ((كَلا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ)). (١)

وأيضاً لا ننسى أثر عائشة - رضي الله عنها - حيث أخذ عنها الحديث كبار الصحابة وكثير من النساء الأحكام المتعلقة بهن. وبالأمس القريب وعلى زمن الإمام محمد بن سعود - رحمه الله - نصحته زوجته بأن يتقبل دعوة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - عندما عرض عليه دعوته ، فإنه كان لنصيحتها له أكبر الأثر في اتفاقهما على تجديد الدعوة ونشرها ، حيث نلمس بحمد الله اليوم أثر ذلك برسوخ العقيدة في أبناء هذه الجزيرة.

ولاشك أن لوالدتي رحمة الله عليها فضلاً كبيراً وأثراً عظيماً في تشجيعي على الدراسة والإعانة عليها ، ضاعف الله مثوبتها ، وجزاها عني خير الجزاء

(١) البخاري في بدء الوحي (٣)، ومسلم في الإيمان (١٦٠).

ومما لا شك فيه أن البيت الذي تسوده المودة والمحبة والرأفة والتربية الإسلامية سيؤثر على الرجل، فيكون بإذن الله موفقاً في أمره، ناجحاً في أي عمل يسعى إليه؛ من طلب علم أو كسب تجارة أو زراعة إلى غير ذلك من الأعمال.

والله أسأل أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجموع الفتاوى – ج٣ – ص٣٤٨ – الشيخ ابن باز ○



– ٢٣ –

○ معنى نقص العقل والدين عند النساء ○

السؤال: **دائماً نسمع الحديث الشريف ((النساء ناقصات عقل ودين)) ويأتي به بعض الرجال للإساءة للمرأة. نرجو من سماحتكم توضيح معنى هذا الحديث؟**

الجواب: معنى حديث رسول الله ﷺ: ((**مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ قُلْنَ وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ قُلْنَ بَلَى قَالَ فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ قُلْنَ بَلَى قَالَ فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا**))[1] بيّن ﷺ، أن نقصان عقلها من جهة ضعف حفظها، وأن شهادتها تجبر بشهادة امرأة أخرى، وذلك

---

(١) البخاري في الحيض (٣٠٤)، ومسلم في الإيمان (٨٠).

لضبط الشهادة، بسبب أنها قد تنسى فتزيد في الشهادة أو تنقصها كما قال سبحانه: ﴿ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٨٢] وأما نقصان دينها فلأنها في حالة الحيض والنفاس تدع الصلاة، وتدع الصوم، ولا تقضي الصلاة، فهذا من نقصان الدين. ولكن هذا النقص ليست مؤاخذة عليه، وإنما هو نقص حاصل بشرع الله عزّ وجل هو الذي شرعه عزّ وجل رفقاً بها، وتيسيراً عليها؛ لأنها إذا صامت مع وجود الحيض والنفاس يضرها ذلك، فمن رحمة الله شرع لها ترك الصيام وقت الحيض والنفاس، والقضاء بعد ذلك.

وأما الصلاة فإنها حال الحيض قد وجد منها ما يمنع الطهارة، فمن رحمة الله جلّ وعلا أن شرع لها ترك الصلاة. وهكذا في النفاس. ثم شرع لها أنها لا تقضي؛ لأن في القضاء مشقة كبيرة، لأن الصلاة تتكرر في اليوم والليلة خمس مرات. والحيض قد تكثر أيامه، فتبلغ سبعة أيام أو ثمانية أيام أو أكثر، والنفاس قد يبلغ أربعين يوماً، فكان من رحمة الله لها وإحسانه إليها أن أسقط عنها الصلاة أداءً وقضاءً، ولا يلزم من هذا أن يكون نقص عقلها في كل شيء، ونقص دينها في كل شيء، وإنما بين الرسول ﷺ، أن نقص عقلها من جهة ما قد يحصل من عدم الضبط للشهادة، ونقص دينها من جهة ما يحصل لها من ترك الصلاة والصوم في حال الحيض والنفاس. ولا يلزم من هذا أن تكون أيضاً دون الرجل في كل شيء، وأن الرجل أفضل منها في كل شيء، نعم جنس الرجال أفضل من جنس النساء في الجملة لأسباب كثيرة، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ [سورة النساء، الآية: ٣٤] لكن قد تفوقه في

بعض الأحيان في أشياء كثيرة ، فكم لله من امرأة فوق كثير من الرجال في عقلها ودينها وضبطها ، وإنما ورد عن النبي ﷺ ، أن جنس النساء دون جنس الرجال في العقل وفي الدين من هاتين الحيثيتين اللتين بيّنهما النبي ﷺ.

وقد تكثر منها الأعمال الصالحات فتربو على كثير من الرجال في عملها الصالح ، وفي تقواها لله - عزّ وجل - وفي منزلتها في الآخرة ، وقد تكون لها عناية في بعض الأمور فتضبط ضبطاً كثيراً أكثر من ضبط بعض الرجال في كثير من المسائل التي تعنى بها ، وتجتهد في حفظها وضبطها. فتكون مرجعاً في التاريخ الإسلامي وفي أمور كثيرة ، وهذا واضح لمن تأمل أحوال النساء في عهد النبي ﷺ ، وبعد ذلك ، وبهذا يعلم أن هذا النقص لا يمنع من الاعتماد عليها في الرواية ، وهكذا في الشهادة إذا انجبرت بامرأة أخرى ، ولا يمنع أيضاً تقواها لله ، وكونها من خيرة عباد الله ، ومن خيرة إماء الله إذا استقامت في دينها ، وإن سقط عنها الصوم في الحيض والنفاس أداءً لا قضاءً ، وإن سقطت عنها الصلاة أداءً وقضاءً ، فإن هذا لا يلزم منه نقصها في كل شيء من جهة تقواها لله ، ومن جهة قيامها بأمره ، ومن جهة ضبطها لما تعتني به من الأمور ، فهو نقص خاص في العقل والدين كما بينه النبي ﷺ ، فلا ينبغي للمؤمن أن يرميها بالنقص في كل شيء ، وضعف الدين في كل شيء ، وإنما ضعف خاص بدينها ، وضعف في عقلها فيما يتعلق بضبط الشهادة ونحو ذلك ، فينبغي إنصافها ، وحمل كلام النبي ﷺ ، على خير المحامل. وأحسنها والله تعالى أعلم

○ مجلة البحوث عدد ٩ – ص ١٠٠ – الشيخ ابن باز ○



- ٢٤ -

○ رضا الزوجة لا يشترط في الزواج من الثانية ○

السؤال : أنا رجل متزوج منذ سنين ، ولي عدد من الأولاد ، وسعيد في حياتي العائلية . ولكنني أشعر أنني بحاجة إلى زوجة أخرى لأنني أريد أن أكون مستقيماً ، وزوجة واحدة لا تكفيني حيث لدي طاقة تزيد عن طاقة المرأة ، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى فأنا أريد زوجة فيها شروط معينة ليست متوفرة في زوجتي التي معي ، ولأنني لا أريد أن أقع في الحرام ، وفي الوقت نفسه أجد صعوبة في الزواج بامرأة أخرى بحكم العشرة ، ولأن زوجتي التي لم أر منها مكروهاً ترفض الزوجة الثانية رفضاً مطلقاً ، فبماذا تنصحونني؟ وبماذا تنصحون زوجتي لكي تقتنع؟ وهل يحق لها أن ترفض رغبتي في الزواج ، وبخاصة وأنني سوف أعطيها كامل حقوقها ، ولدي مقدرة مالية والحمد لله على الزواج؟ أرجو الإجابة بالتفصيل لأن هذا الأمر يهم كثيراً من الناس.

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكرته في السؤال فإنه يشرع لك أن تتزوج زوجة ثانية وثالثة ورابعة حسب قدرتك وحاجتك لإحصان فرجك وبصرك إذا كنت قادراً على العدل عملاً بقول الله عزّ وجل : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً ﴾ [سورة النساء، الآية:٣] وقول النبي ﷺ : ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ)) . (١)

---

(١) متفق عليه : البخاري في النكاح (٥٠٦٥) ، (٥٠٦٦)، ومسلم في النكاح (١٤٠٠) .

ولما في ذلك من التسبب في كثرة النسل، والشريعة ترمي الى كثرة النسل، وتدعو إلى ذلك لقول النبي ﷺ : ((**تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**)). [1] والمشروع للزوجة ألا تمانع في ذلك، وأن تسمح لك بالزواج، وعليك أن تحرص على تمام العدل والقيام بكل ما يلزم لهما جميعاً، وهذا كله من باب التعاون على البر والتقوى، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٢] وقال النبي ﷺ : ((**وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ**)) [2] وأنت أخوها في الله، وهي أختك في الله، والمشروع لكما جميعاً التعاون على الخير، وفي الحديث الصحيح المتفق عليه عن ابن عمر - رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قال: ((**مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ**)). [3]

ولكن ليس رضاها شرطاً في جواز التعدد، وإنما ذلك مطلوب منها لتستمر العشرة بينكما على خير وجه، أصلح الله حال الجميع، وكتب لكما جميعاً ما تحمد عاقبته.

المجلة العربية العدد - ١٦٨. الشيخ ابن باز



(١) أحمد (٣/١٥٨، ٢٤٥) وابن حبان (٤٠٢٨)، (٤٠٥٦)، (٤٠٥٧ إحسان).
(٢) مسلم في الذكر (٢٦٩٩).
(٣) البخاري في المظالم (٢٤٤٢)، ومسلم في البر (٢٥٨٠).

- ٢٥ -

○ التعدد لمن كان تحت ولايته يتامى ○

السؤال : يقول بعض الناس : إن الزواج بأكثر من واحدة لم يشرع إلا لمن كان تحت ولايته يتامى وخاف عدم العدل فيهم فإنه يتزوج الأم أو إحدى البنات. ويستدلون بقول الله عزّ وجل : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾ [سورة النساء، الآية : ٣] نرجو من فضيلتكم بيان الحقيقة في ذلك؟

الجواب : هذا قول باطل، ومعنى الآية الكريمة أنه إذا كان تحت حجر أحدكم يتيمة، وخاف ألا يعطيها مهر مثلها، فليعدل إلى سواها فإنهن كثيرات ولم يضيق الله عليه. والآية تدل على شرعية التزوج باثنتين أو ثلاث أو أربع لأن ذلك أكمل في الإحصان، وفي غض البصر، وإحصان الفرج، ولأن ذلك سبب لإكثار النسل، وعفة الكثير من النساء، والإحسان إليهن، والإنفاق عليهن، ولاشك أن المرأة التي يكون لها نصف الرجل أو ثلثه أو ربعه خير من كونها بلا زوج، لكن بشرط العدل في ذلك والقدرة عليه. ومن خاف ألا يعدل اكتفى بواحدة مع ما ملكت يمينه من السراري. ويدل على هذا ويؤكده فعل النبي ﷺ، فإنه قد توفي ﷺ، وعنده تسع من الزوجات.

وقد قال الله تعالى : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية:٢١] وقد بين ﷺ، للأمة أنه لايجوز لأحد منهم أن يتزوج بأكثر من أربع، فعلم بذلك أن التأسي به يكون بأربع فأقل، وما زاد على ذلك فهو من خصائصه ﷺ.

○ المجلة العربية : العدد / ٨٣. الشيخ ابن باز ○

- ٣٦ -

البنت لا ترغم على زواج لا تريده

سؤال : هل يجوز للأب أن يرغم ابنته على الزواج من شخص لا تريده؟

الجواب : ليس للأب ولا غير الأب أن يرغم موليته على الزواج ممن لا تريده، بل لابد من إذنها ، لقول الرسول ﷺ : ((**لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ وَلا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ أَنْ تَسْكُتَ**)) وفي لفظ آخر قال : ((**وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا**)) وفي اللفظ الثالث : ((**وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا**)) .[1]

فالواجب على الأب أن يستأذنها إذا بلغت تسعاً فأكثر، وهكذا أولياؤها لا يزوجونها إلا بإذنها. هذا هو الواجب على الجميع، ومن زَوَّجَ بغير إذن فالنكاح غير صحيح ؛ لأن من شرط النكاح الرضى من الزوجين ، فإذا زوجها بغير رضاها وقهرها بالوعيد الشديد أو بالضرب ،فالزواج غير صحيح، إلا الأب فيما دون التسع، لو زَوَّجها وهي صغيرة أقل من التسع فلا حرج على الصحيح ، لأن الرسول ﷺ تزوج عائشة بغير إذنها وهي دون التسع ، كما جاء به الحديث الصحيح، [2] أما إذا بلغت تسعاً فأكثر فلا يزوجها إلا بإذنها ولو أنه أبوها. وعلى الزوج إذا عرف أنها لا تريده لا يقدم على ذلك ولو تساهل معه الأب ، فالواجب عليه أن يتقي الله وألا يقدم على امرأة لا تريده، ولو زعم أبوها أنه لم يجبرها ، فالواجب عليه أن يحذر ما حرم الله عليه ، لأن الرسول ﷺ ، أمر بالاستئذان ، ونوصي المخطوبة بتقوى الله ، والموافقة إذا رأى والدها أن يزوجها، إذا كان

---

(١) البخاري في النكاح (٥١٣٦) . ومسلم في النكاح (١٤١٩) ، (١٤٢١) .
(٢) البخاري في النكاح (٥١٣٣) ، (٥١٣٤) . ومسلم في النكاح (١٤٢٢) .

الخاطب طيباً في دينه وفي أخلاقه، لما في النكاح من الخير الكثير والمصالح الكثيرة، ولأن العزوبة فيها خطر، فالذي نوصي به جميع الفتيات بالموافقة متى جاء الكفء، وعدم الاعتذار بالدراسة أو بالتدريس أو بغير ذلك. والله ولي التوفيق.

فتاوى المرأة ص ٥٥ – ٥٦ الشيخ ابن باز



- ٢٧ -

حكم إقامة الأفراح بالفنادق

السؤال: ما رأي سماحتكم في الحفلات التي تقام في الفنادق؟

الجواب: الحفلات التي تقام في الفنادق فيها أخطاء وفيها مؤاخذات متعددة منها: أن بها في الغالب إسرافاً وزيادة لا حاجة إليها.

والأمر الثاني: أن ذلك يفضي إلى التكلف في اتخاذ الولائم في الفنادق والزيادة وحضور من لا حاجة إليه.

والأمر الثالث: أنه قد يؤدي إلى الاختلاط بين الرجال والنساء من الفندق وغيرهم، فيكون هذا اختلاطاً مشيناً منكراً، ولهذا صدر من هيئة كبار العلماء قرار رفع إلى جلالة الملك مضمونه النصيحة بأن تمنع الولائم والأعراس في الفنادق، وأن يصنع الناس ولائمهم في بيوتهم، وألا يتكلفوا في الفنادق. لما تفضي إليه تلك الولائم من الشرور، وهكذا قصور الأفراح التي تستأجر بنقود كثيرة. كل هذا

صدر في النصيحة بأن تمنع رفقاً بالناس ، وحرصاً على الاقتصاد وعدم الإسراف والتبذير ، وحتى يتمكن المتوسطون في الدخل من الزواج وعدم التكلف. لأنه إذا رأى ابن عمه أو قريبه يتكلف في الفنادق وفي الولائم الكبيرة إما أن يماثله ويشابهه فيتكلف الديون والنفقات الباهظة ، وإما أن يتأخر ويتقاعس عن الزواج خوفاً من هذه التكلفة.

فنصيحتي لجميع الإخوان المسلمين ألا يقيموها في الفنادق ، وألا يقيموها في قصور الأفراح الغالية. إنما في قصر نفقته قليلة وعدم إقامتها في قصور الأفراح وإقامتها في البيت أولى. أو في بيت أقاربه إذا أمكن ذلك.

○ فتاوى المرأة ص ٥٩ – ٦٠ الشيخ ابن باز ○



– ٢٨ –

○ حكم ما يسمى بحفلة الشبكة ○

السؤال : ما حكم ما يفعله بعض الناس بما يسمى (حفلة الشبكة) حيث يلتقي الخاطب والمخطوبة ويقوم الخاطب بإلباسها عقداً أو سواراً (الشبكة) يكون قد أحضره لها ويتم كل هذا قبل عقد القران؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : من المعلوم أن المخطوبة قبل أن يتم العقد عليها إمرأة أجنبية لا صلة لها بالخاطب فلا يجوز للخاطب أن يباشرها ، أو أن يخلو بها ، أو يحادثها محادثات طويلة. وما ذكره

السائل من هذه الحفلة فهي حفلة محرمة لا يجوز إقرارها ، بل الواجب البعد عنها والتحرز منها. أما إذا تم العقد بين الرجل والمرأة فعلى كل حال هي امرأته وله أن يفعل هذا الذي ذكره السائل، يذهب إليها ويلبسها ما يلبسها ويخلو بها.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



- ٢٩ -

○ ليس هناك تعارض في آيات التعدد ○

السؤال : ورد في القرآن الكريم آية كريمة في مجال تعدد الزوجات تقول : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً ﴾ [سورة النساء ، من الآية: ٣] . وورد في مكان آخر قوله تعالى: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ [سورة النساء ، من الآية : ١٢٩] . ففي الأولى اشترط العدل للزواج بأكثر من واحدة ، وفي الثانية أوضح أن شرط العدل غير ممكن ، فهل يعني هذا نسخ الآية الأولى وعدم الزواج إلا من واحدة لأن شرط العدل غير ممكن. أفيدونا جزاكم الله خيراً ؟.

الجواب : ليس بين الآيتين تعارض ، وليس هناك نسخ لإحداهما بالأخرى، وإنما العدل المأمور به هو المستطاع ، وهو العدل في القسمة والنفقة ، أما العدل في الحب وتوابعه من الجماع ونحوه فهذا غير مستطاع ، وهو المراد في قوله تعالى : ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن

تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [سورة النساء، الآية:١٢٩]، ولهذا ثبت عن النبي ﷺ، من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلا أَمْلِكُ)).(١) والله ولي التوفيق.

○ فتاوى المرأة، ص: ٦٢، الشيخ ابن باز ○



- ٣٠ -

○ الاعتدال في حفلات الزواج ○

السؤال: ما الأعمال المشروعة التي يجوز أن تُفعل لإظهار الأعراس للرجال والنساء. وما توجيهكم لأولئك الذين يبالغون في إقامة الحفلات في الزواج كمن يستأجر أماكن الأفراح بما يزيد عن عشرة آلاف ريال لليلة واحدة، ومن يبالغ في تقديم المأكولات والأطعمة وكذلك فستان العروس الذي قد يصل ثمنه إلى سبعة عشر ألف ريال.؟

الجواب: الحفلات التي تقام للزواج أو تقام لمناسبات أخرى كغيرها من التصرفات التي يتصرف بها الإنسان، أي أنها إذا كانت في الحدود الشرعية فلا بأس بها، وإذا زادت عن الحدود الشرعية كانت حراماً؛ فإن الله سبحانه وتعالى ذكر قاعدة عامة في كتابه

(١) رواه أبو داود في النكاح (٢١٣٤) والترمذي في النكاح (١١٤٠) والنسائي في عشرة النساء (٣٩٤٣) وابن ماجه في النكاح (١٩٧١) وصححه ابن حبان والحاكم.

فقال تعالى: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ٣١]. فكل ما كان فيه إسراف وخرج عن حدود الاعتدال فإنه منهي عنه .. وقد امتدح الله: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [سورة الفرقان، الآية: ٦٧].

والذي أنصح به إخواننا أن يكونوا في حفلات الزواج معتدلين في نفقاتهم بالنسبة للولائم وبالنسبة للمكان وبالنسبة للّباس؛ لأن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة، وهذه النفقات الزائدة تحول بين الشباب وبين الزواج لأن هذه النفقات تستدعي أموالاً، والأموال ستكون على حساب الزوج الذي يتقدم لهذه المرأة

○ مجلة الدعوة العدد: ١٣٠٧، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٣١ -

○ النكاح بنية الطلاق ○

السؤال: **هذا شخص أراد أن يذهب إلى الخارج لأنه مبتعث فأراد أن يحصن فرجه بأن يتزوج من هناك لمدة معينة ثم بعد ذلك يطلق هذه الزوجة دون أن يخبرها بأنه سوف يطلقها، فما حكم فعله هذا؟.**

الجواب : هذا النكاح بنية الطلاق لا يخلو من حالين : إما أن يشترط في العقد بأنه يتزوجها لمدة شهر أو سنة أو حتى تنتهي دراسته ؛ فهذا نكاح متعة وهو حرام.

وإما أن ينوي ذلك بدون أن يشترطه ، فالمشهور من مذهب الحنابلة أنه حرام ، وأن العقد فاسد ؛ لأنهم يقولون : إن المنوي كالمشروط لقول النبي عليه الصلاة والسلام : ((**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**)) [1] ولأن الرجل لو تزوج امرأة من شخص طلقها ثلاثًا من أجل أن يحلها له ثم يطلقها ، فإن النكاح فاسد ، وإن كان ذلك بغير شرط ؛ لأن المنوي كالمشروط. فإذا كانت نية التحليل تفسد العقد فكذلك نية المتعة تفسد العقد. هذا هو قول الحنابلة.

والقول الثاني لأهل العلم في هذه المسألة أنه يصح أن يتزوج المرأة وفي نيته أن يطلقها إذا فارق البلد كهؤلاء الغرباء الذين يذهبون إلى الدراسة ونحو ذلك ، قالوا : لأن هذا لم يشترط ، والفرق بينه وبين المتعة ، أن المتعة إذا تم الأجل حصل الفراق شاء الزوج أم أبى بخلاف هذا فإنه يمكن أن يرغب في الزوجة وتبقى عنده وهذا أحد القولين لشيخ الإسلام ابن تيمية.

وعندي أن هذا صحيح ليس بمتعة لأنه لا ينطبق عليه تعريف المتعة لكنه محرم من جهة أنه غش للزوجة وأهلها ، وقد حرم النبي عليه الصلاة والسلام الغش والخداع ، فإن الزوجة لو علمت بأن هذا الرجل لا يريد أن يتزوجها إلا لهذه المدة ما تزوجته، وكذلك أهلها.

كما أنه هو لا يرضى أن يتزوج ابنته شخص في نيته أن يطلقها إذا انتهت حاجته منها ، فكيف يرضى لنفسه أن يعامل غيره بمثل ما لا يرضاه لنفسه. هذا

---

(1) البخاري في بدء الوحي (1)، ومسلم في الإمارة (1907).

خلاف الإيمان لقول النبي عليه الصلاة والسلام : ((**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**)) (١)

ولأنني سمعت أن بعض الناس اتخذ من هذا القول ذريعة إلى أمر لا يقول به أحد وهو أنهم يذهبون إلى البلاد للزواج فقط، يذهبون إلى هذه البلاد ليتزوجوا ثم يبقوا ما شاء الله مع هذه الزوجة التي نوى أن زواجه منها مؤقت ثم يرجع ، فهذا أيضًا محظور عظيم في هذه المسألة فيكون سد الباب فيها أولى لما فيها من الغش والخداع والتغرير ، ولأنها تفتح مثل هذا الباب لأن الناس جهال وأكثر الناس لا يمنعهم الهوى من تعدي محارم الله.

○ فتاوى المرأة ، ابن عثيمين ، ص ٤٨ - ٤٩ ○



- ٣٢ -

○ حكم الزواج من الخارج بنية الطلاق والفرق بينه وبين المتعة ○

السؤال : **بعض المسلمين يسافرون للدراسة وغيرها إلى الخارج ، فهل يجوز له أن يتزوج بنية الطلاق؟ وما الفرق بينه وبين زواج المتعة؟ أرجو توضيح هذا الأمر وفقكم الله .**

---

(١) البخاري في الإيمان (١٣)، ومسلم في الإيمان (٤٥) .

الجواب : الزواج في الخارج فيه ضرر عظيم وخطر كبير ، فلا يجوز السفر للخارج إلا بشروط مهمة : لأن السفر للخارج يعرضه للكفر بالله ، ويعرضه للمعاصي من شرب الخمر وتعاطي الزنا وغير هذا من الشرور . ولهذا نص العلماء على تحريم السفر إلى بلاد الكفار عملاً بقول النبي ﷺ ((أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ)) (1) فالإقامة بينهم خطيرة جداً سواء كانت للسياحة أو للدراسة أو للتجارة أو غير ذلك. فهؤلاء المسافرون من الطلبة من الثانوي والمتوسط أو للدراسة الجامعية على خطر عظيم. والواجب على الدولة- وفقها الله - أن تؤمن لهم الدراسة في الداخل، وليس لها أن تسمح لهم بالسفر إلى الخارج لما فيه من الخطر العظيم.

وقد نشأ عن ذلك شر كثير من الردة والتساهل بالمعاصي من الزنا وشرب الخمور وأعظم من ذلك ترك الصلوات ، كما هو معلوم عند من سبر أحوال من يسافر للخارج إلا من رحم الله منهم وهم القليل.فالواجب منعهم من ذلك وأن لا يسافر إلا الرجال المعروفون بالدين والإيمان والعلم والفضل إذا كان ذلك للدعوة إلى الله أو التخصص لأمور تحتاجها الدولة الإسلامية.

وعلى المسافر المعروف بالعلم والفضل والإيمان واجب الاستقامة حتى يدعو إلى الله على بصيرة ويتعلم ما بعث من أجله ، وقد يستثنى من ذلك ما يضطر إليه من العلوم وليس له من يدرسه ولا يتيسر استقدام من يدرسه، وأن يكون المبتعث ممن عرف بالدين والإيمان والعلم والفضل كما ذكرنا آنفاً.

أما الزواج بنية الطلاق ففيه خلاف بين العلماء ، منهم من كره ذلك كالأوزاعي رحمه الله وجماعة ، وقالوا إنه يشبه المتعة ، فليس له أن يتزوج بنية الطلاق عندهم. وذهب الأكثرون من أهل العلم كما قال الموفق ابن قدامة رحمه الله في المغني

(1) أبو داود في الجهاد (٢٦٤٥) ، والترمذي في السير (١٦٠٤) .

إلى جواز ذلك إذا كانت النية بينه وبين ربه فقط وليس بشرط، كأن يسافر للدراسة أو أعمال أخرى وخاف على نفسه فله أن يتزوج ولو نوى طلاقها إذا انتهت مهمته، وهذا هو الأرجح إذا كان ذلك بينه وبين ربه فقط من دون مشارطة ولا إعلام للزوجة ولا وليها بل بينه وبين الله. فجمهور أهل العلم يقولون: لا بأس بذلك كما تقدم وليس من المتعة في شيء؛ لأنه بينه وبين الله، ليس في ذلك مشارطة.

أما المتعة ففيها المشارطة شهراً أو شهرين أو سنة أو سنتين بينه وبين أهل الزوجة أو بينه وبين الزوجة. وهذا النكاح يقال له نكاح متعة، وهو حرام بالإجماع، ولم يتساهل فيه إلا الرافضة. وكان مباحاً في أول الإسلام ثم نسخ وحرمه الله إلى يوم القيامة كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة عن النبيﷺ.

أما أن يتزوج في بلاد سافر إليها للدراسة أو لكونه سفيراً أو لأسباب أخرى تسوغ له السفر إلى بلاد الكفار فإنه يجوز له النكاح بنية الطلاق إذا أراد أن يرجع كما تقدم إذا احتاج إلى الزواج خوفاً على نفسه. ولكن ترك هذه النية أولى احتياطاً للدين وخروجاً من خلاف العلماء، ولأنه ليس هناك حاجة إلى هذه النية؛ لأن الزوج ليس ممنوعاً من الطلاق إذا رأى المصلحة في ذلك ولو لم ينوه عند النكاح.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ج٥، ص: ٤١ – ٤٣، الشيخ ابن باز



- ٣٣ -

السن المناسب للزواج

السؤال : **ما هو السن المناسب للزواج بالنسبة للمرأة والرجل لأن بعض الفتيات لا يقبلن الزواج ممن يكبرهن سناً؟ وكذلك بعض الرجال لا يتزوجون ممن يكبرهم في السن. نرجو الإجابة جزاكم الله خيراً؟.**

الجواب : أوصي الفتيات بألا يرفضن الرجل لكبر سنّه، كأن يكون يكبرها بعشر سنين أو بعشرين سنة، أو بثلاثين سنة ليس هذا بعذر. فقد تزوج النبي ﷺ عائشة وهو ابن ثلاث وخمسين سنة، وهي بنت تسع سنين، فالكبر لا يضر. فلا حرج أن تكون المرأة أكبر ولا حرج أن يكون الزوج أكبر، فقد تزوج النبي ﷺ خديجة وهي بنت أربعين وهو ابن خمس وعشرين قبل أن يوحى إليه، عليه الصلاة والسلام، أي أنها تكبره بخمس عشرة سنة - رضي الله عنها وأرضاها - ثم تزوج عائشة - رضي الله عنها - وهي صغيرة بنت ست أو سبع سنين، ودخل بها وهي بنت تسع سنين وهو ابن ثلاث وخمسين سنة. وكثير من هؤلاء الذين يتكلمون في المذياع أو التلفاز وينفرون من التفاوت بين سن الزوج والزوجة، كله غلط - لا يجوز لهم هذا الكلام، الواجب أن المرأة تنظر في الزوج فإذا كان صالحاً ومناسباً فإنه ينبغي لها أن توافق ولو كان أكبر منها سناً. وهكذا الرجل ينبغي له أن يعتني بالمرأة الصالحة ذات الدين. ولو كانت أكبر منه إذا كانت في سن الشباب وسن الإنجاب، فالحاصل أن السنّ لا ينبغي أن يكون عذراً، ولا ينبغي أن يكون عيباً مادام الرجل صالحاً والفتاة صالحة أصلح الله حال الجميع.

فتاوى المرأة، ص: ٥٤ الشيخ ابن باز

- ٣٤ -

حكم الشرع في الآباء الذين يمنعون تزويج بناتهم لأنهم يأخذون رواتبهن

السؤال : ما حكم الشرع في رأيكم في الآباء الذين يمتنعون عن تزويج بناتهم لأنهم يأخذون رواتبهن؟.

الجواب : امتناع الأولياء من الآباء أو غيرهم عن تزويج مولياتهم من أجل أخذ الرواتب مُحرم، فإن كان غير الأب فليس له الحق أن يأخذ من مال مَوْلِيَتِهِ شيئاً، وإن كان الأب فله أن يتملك من مالها ما لا يضرها ولا تحتاجه، ومع ذلك لا يحل له أن يمنع تزويجها من أجل هذا؛ لأن هذا خيانة للأمانة، وقد قال الله عزّ وجلّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٧ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [سورة الأنفال، الآيتان: ٢٧، ٢٨] فتأمل هاتين الآيتين لما نهى الله سبحانه وتعالى عن خيانة الله ورسوله وخيانة الأمانة قال: ﴿ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ [سورة الأنفال، الآية: ٢٨] إشارة إلى أنه لا تجوز الخيانة لا مراعاة للمال ولا مراعاة للأولاد، وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ إلا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ)) [1] أو قال: ((عريض)). وإذا قدر أن الأب أو غيره من الأولياء امتنع من تزويج مَوْلِيَتِهِ كفئاً لها فإنه في هذه الحال تنتقل الولاية إلى غيره من الأولياء

---

(١) أخرجه البيهقي برقم ١٣٥٩ ج٧، ص ٨٢باب الترغيب في التزويج من ذي الدين والخلق، وابن ماجه في النكاح (١٩٦٧) وهو مرسل. وله شاهد عند الترمذي (١٠٨٥) عن أبي حاتم المزني.

الأولى فالأولى. وإذا تكرر منه هذا الشيء فإن ولايته تسقط لأنه في هذا الحال يكون فاسقاً.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



- ٣٥ -

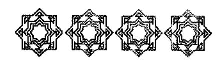
○ حكم من طلبت من زوجها الطلاق لزواجه عليها ○

السؤال : رجل متزوج، ولكنه يرغب في الزواج من امرأة أخرى، لشعوره بأن الأولى لا تكفيه، ويخشى على نفسه من الوقوع في الحرام إن لم يعدد، ولكن زوجته ترفض ذلك وتصر على طلب الطلاق إن أقدم على الزواج - رغم علمها بحكم الشريعة في ذلك - فبماذا تنصحونه، هل ينصاع لرفض زوجته وتهديدها له بطلب الطلاق، أم يتزوج من أخرى ويطلق زوجته، علماً بأنه قادر على النفقة وتوفير العدالة المطلوبة؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

الجواب : ننصحك بالزواج لما في ذلك من مزيد العفة واتباع السنة وننصحك أيضاً بعدم الطلاق. ونوصيها بتقوى الله والصبر وعدم طلب الطلاق وسيجعل الله لك ولها فرجاً ومخرجاً كما قال سبحانه: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ

لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ ﴾ [سورة الطلاق، الآية: ٢، ٣]. وقال سبحانه: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴾ [سورة الطلاق، الآية: ٤]. وفق الله الجميع.

○ فتوى للشيخ عبد العزيز بن باز ١٤١٢/٦/١١هـ وعليها خاتمه ○



- ٣٦ -

○ حكم زف العريس مع العروس أمام النساء ○

السؤال: ما حكم ما يفعله بعض الناس في حفلات الزواج حيث يقومون بزف العريس والعروس أمام النساء، ويجلسونهم في منصة أو ما يسمى بالتشريعة، والعريس ينظر إلى النساء وهن ينظرن إليه. ونرجو الدليل على ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: هذا العمل محرم ولا يجوز؛ لأن قيام الرجل هو وزوجته أمام النساء في هذه المناسبة يثير الفتنة بلا شك ويبعث كوامن الشهوة، وربما يكون فيه ضرر على الزوجة نفسها، فإن الرجل قد يرى من النساء اللآتي أمامه من هي أجمل من امرأته وجهاً وأحسن منها بُنْيَة فيزهد في زوجته التي كان قد أقبل عليها وهو يظنها أجمل النساء وأحسن النساء. فالواجب الْكَفُّ عن هذا، وأن تبقى الزوجة في مكان ويدخل عليها الزوج وحده، ولا بأس أن يدخل معه أهله إذا أرادوا أن يبركوا عليه في نفس

الغرفة بدون أن يكون هو جالساً إلى جنب الزوجة يحدثها ويخاطبها أو يفعل ما يفعله بعض السفهاء من إعطائها حلاوة أو ما أشبه ذلك. وكل هذه عادات ليست من عادات المسلمين ، وإنما هي عادات مستحدثة أتى بها أعداء الإسلام إلى المسلمين فاستمرؤوها واسْتَسَاغُوها.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



- ٣٧ -

○ لا يجوز (زف العريس مع العروس) ○

السؤال : هل يجوز زف العريس مع العروس بين النساء في الأفراح؟

الجواب : لا يجوز هذا الفعل فإنه دليل نزع الحياء وتقليد لأهل الخنا والشر بل الأمر واضح فإن العروس تستحي أن تبرز أمام الناس فكيف تزف أمام الأشهاد.

○ فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص٤٦ ○



- ٣٨ -

○ حكم زف العروسين أمام النساء ○

أجاب سماحة الشيخ ابن باز : عن زف العريس والعروس أمام النساء في الأفراح، وجلوسهم في المنصة أو ما يسمى التشريعة قائلاً :

ومن الأمور المنكرة التي استحدثها الناس في هذا الزمان وضع منصة للعروس بين النساء، يجلس إليها زوجها بحضرة النساء السافرات المتبرجات، وربما حضر معه غيره من أقاربه أو أقاربها من الرجال.

ولا يخفى على ذوي الفطر السليمة والغيرة الدينية ما في هذا العمل من الفساد الكبير، وتمكن الرجال الأجانب من مشاهدة النساء الفاتنات المتبرجات، وما يترتب على ذلك من العواقب الوخيمة، فالواجب منع ذلك والقضاء عليه حسماً لأسباب الفتنة، وصيانة للمجتمعات النسائية مما يخالف الشرع المطهر.

وإني أنصح جميع إخواني المسلمين في هذه البلاد وغيرها بأن يتقوا الله ويلتزموا شرعه في كل شيء، وأن يحذروا كل ما حرم الله عليهم، وأن يبتعدوا عن أسباب الشر والفساد في الأعراس وغيرها التماساً لرضى الله - سبحانه وتعالى - وتجنباً لأسباب سخطه وعقابه.

وأسأل الله - الكريم - أن يمن علينا وعلى جميع المسلمين باتباع كتابه الكريم والتمسك بهدي نبيه ﷺ، وأن يعصمنا من مضلات الفتن واتباع شهوات

النفوس ، وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه ، والباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه. إنه خير مسئول.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه.

○ فتاوى نسائية أجاب عنها الشيخ ابن باز ص ٤٤ – ٤٥ ○



– ٣٩ –

○ حكم ضرب الدف والغناء والاختلاط في الأعراس ○

السؤال : إنه في الآونة الأخيرة بمناسبة بدء الإجازة الصيفية كثرت الأخطاء في مناسبات الزواج في المنازل أو قصور الأفراح، وفي القصور أشد وأقبح، مثل : (الطق بمكبر الصوت والغناء من النساء، والتصوير بالفيديو) . والأشد من ذلك الرجل المتزوج يقبل زوجته أمام النساء ، فأين الحياء والخوف من الله ، وعند إسداء النصح من الغيورين على محارم الله يجابهون بالقول : الشيخ الفلاني أفتى بجواز ((الطق)) فإذا كان هذا صحيحاً نرجو من فضيلتكم إيضاح الحق للمسلمين؟

الجواب : الطق في الدف أيام العرس جائز أو سنة إذا كان في ذلك إعلان النكاح ولكن بشروط :

الشرط الأول : أن يكون الضرب بالدف وهو ما يسمى عند بعض الناس بالطار وهو المختوم من وجه واحد؛ لأن المختوم من الوجهين يسمى (الطبل) وهو غير جائز ؛ لأنه من آلات العزف ، والمعازف كلها حرام، إلا ما دل الدليل على حله وهو الدف حال أيام العرس.

الشرط الثاني : أن لا يصحبه محرم كالغناء الهابط المثير للشهوة ، فإن هذا ممنوع سواء كان معه أم لا ، وسواء كان في أيام العرس أم لا .

الشرط الثالث : أن لا يحصل بذلك فتنة كظهور الأصوات الجميلة للرجال، فإن حصل بذلك فتنة كان ممنوعاً.

الشرط الرابع : أن لا يكون في ذلك أذية على أحد ، فإن كان فيه أذية كان ممنوعاً مثل أن تظهر الأصوات عبر مكبرات الصوت ، فإن في ذلك أذية على الجيران وغيرهم ممن ينزعج بهذه الأصوات، ولا يخلو من فتنة أيضاً ، وقد نهى النبي ﷺ المصلين أن يجهر بعضهم على بعض في القراءة لما في ذلك من التشويش والايذاء فكيف بأصوات الدفوف والغناء وأما تصوير المشاهد بآلة التصوير فلا يشك عاقل في قبحه ولا يرضى عاقل فضلاً عن المؤمن أن تلتقط صور محارمه من الأمهات والبنات والأخوات والزوجات وغيرهن لتكون سلعة تعرض لكل واحد أو ألعوبة يتمتع بالنظر إليها كل فاسق. وأقبح من ذلك تصوير المشهد بواسطة الفيديو لأنه يصور المشهد حياً بالمرأى والمسمع ، وهو أمر ينكره كل ذي عقل سليم ودين مستقيم ، ولا يتخيل أحد أن يستبيحه مَنْ عنده حياء وإيمان. وأما الرقص من النساء فهو قبيح لا نفتي بجوازه لما بلغنا من الأحداث التي بين النساء بسببه، وأما إن كان من الرجال فهو أقبح،

وهو من تشبه الرجال بالنساء ، ولا يخفى ما فيه ، وأما إن كان من الرجال والنساء مختلطين كما يفعله بعض السفهاء فهو أعظم وأقبح لما فيه من الاختلاط والفتنة العظيمة ، لاسيما وأن المناسبة مناسبة نكاح ونشوة عرس.

وأما ما ذكره السائل من أن الزوج يحضر مجمع النساء ويقبل زوجته أمامهن فإن تعجب فعجب أن يحدث مثل هذا من رجل أنعم الله عليه بنعمة الزواج فقابلها بهذا الفعل المنكر شرعاً وعقلاً ومروءة وكيف يمكنه أهل الزوجة من ذلك؟! أفلا يخافون أن يشاهد هذا الرجل في مجتمع هؤلاء النساء من هي أجمل من زوجته وأبهى فتسقط زوجته من عينه ، ويدور رأسه في التفكير الشيء الكثير ، وتكون العاقبة بينه وبين عروسه غير حميدة.

إنني في ختام جوابي هذا أنصح إخواني المسلمين منع القيام بمثل هذه الأعمال السيئة ، وأدعوهم إلى القيام بشكر الله على هذه النعمة وغيرها، وأن يتبعوا طريق السلف الصالح ، فيقتصروا على ما جاءت به السنة ، ولا يتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل.

○ فتاوى معاصرة. ص٣٦ - ٣٩. الشيخ ابن عثيمين ○





- ٤٠ -

حكم الدف في العرس

السؤال : ما حكم ضرب الدف في الزواج بعد اليوم السابع منه. وهل يجوز استخدام آلات أخرى غير الدف؟.

الجواب : ضرب الدف في مناسبة العرس إنما يكون في ليلة الزفاف، ولا ينبغي أن يمتد وقته إلى وقت آخر ؛ لأن ما أبيح لمناسبة فإنه يتقيد بقدرها. والمقصود من الدف في أيام العرس إظهار الفرح والسرور من وجه، وإظهار إعلان النكاح من وجه آخر ؛ لأن إعلان النكاح من الأمور المشروعة. وأما الاستمرار فيه فلا أرى فيه رخصة. أما غير الدف من آلات اللهو فإنها باقية على الأصل، أي على التحريم.

لما ثبت في صحيح البخاري عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : ((لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ))،[1] يستحلون الحر أي الفرج، يعني الزنى والعياذ بالله، والحرير والخمر معروفان، والمعازف كل آلات اللهو، ويستثنى منها ما ورد في السنة حله، فإنه يكون حلالاً، ومنه ضرب الدف في مناسبة العرس.

الدعوة : ١٤١٢/٧/١٩هـ العدد ١٣٢٥، الشيخ ابن عثيمين



(١) رواه البخاري معلقاً في الأشربة، باب في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب.

- ٤١ -

○ الحكمة في جعل الطلاق بيد الرجل وحكم الطلاق دون سبب وطلب الزوجة الطلاق بغير سبب ○

السؤال : ما الحكمة في جعل الطلاق بيد الزوج؟ وما الحكم فيمن طلق زوجته دون سبب؟ وما حكم الزوجة التي تطلب الطلاق بلا أسباب؟.

الجواب : أما كون الطلاق بيد الزوج فإنه هو العدل ؛ لأن الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح ، فيجب أن يكون هو الذي بيده حل هذه العقدة ، ولأن الزوج قائم على المرأة كما قال تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ ﴾ [سورة النساء، الآية:٣٤] . وإذا كان هو القائم صار الأمر بيده هذا مقتضى النظر الصحيح. ولأن الزوج أكمل عقلاً من المرأة وأبعد نظراً فلا تجده يقدم على الطلاق إلا حيث رأى أنه لا بد منه. لكن لو كان بيد الزوجة لكانت الزوجة أقل عقلاً وأقصر نظراً وأسرع عاطفة، فربما يعجبها شخص من الناس فتذهب فتطلق زوجها لأنها رأت من أعجبها صورته فقدمته على زوجها ، وهناك حِكَم أخرى لاتحضرني الآن. لكن هذه الحكم الثلاث التي ذكرتها هي من أعظم الحكم لجعل الطلاق بيد الزوج.

أما الفقرة الثانية وهي الحكم فيمن طلق زوجته بغير سبب فإن أهل العلم يقولون : إن الطلاق تجري فيه الأحكام الخمسة ، أي أنه يكون واجباً ، ويكون حراماً ، ويكون مستحباً ، ويكون مكروهاً ، ويكون مباحاً . فالأصل أن الطلاق

غير مرغوب فيه ، وذلك لأنه حل قيد النكاح الذي رغب فيه الشرع ودعا إليه، ولأنه ربما يحصل فيه مضار كثيرة ؛ كما لو كانت المرأة ذات أولاد من الزوج فإنه يحصل بهذا الطلاق تفرق الأسرة والمشاكل التي تنتج عن هذا . وإذا دعت الحاجة إليه لعدم التمكن من العيش بسعادة بين الزوجين فحينئذ يكون مباحاً ، وهو من نعمة الله عزّ وجلّ ، أعني كونه مباحاً في هذه الحال ؛ لأنه لو بقي الزوجان في حياة شقاء وعناء لتنكدت عليهم الدنيا ، ولكن من نعمة الله أنه إذا دعت الحاجة إليه كان مباحاً.

وأما سؤال الزوجة الطلاق فإنه حرام إلا أن يكون هناك بأس ، مثل أن يكون الزوج ناقص الدين أو ناقص الخلق أو عجزت أن تطيق الصبر معه فحينئذ لا بأس أن تسأل الطلاق كما فعلت ذلك زوجة ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه حين جاءت إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ثابت بن قيس لا أعيب عليه في خلق ولا دين ، ولكنني أكره الكفر في الإسلام. تريد أنها تخشى أن تكفر حق زوجها بالإسلام فتطلب المفارقة فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام : ((**أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ**)) وكان قد أعطاها إياها مهراً قالت : نعم فقال لزوجها ثابت رضي الله عنه ((**اقْبَلِ الْحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً**)). [1] وفي الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام : ((**أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ**)) [2] وهذا الحديث يدل على أن سؤالها الطلاق من غير سبب يقتضيه من كبائر الذنوب لأنه جاء فيه الوعيد.

من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه

(١) البخاري في الطلاق (٥٢٧٣).
(٢) أبو داود في الطلاق (٢٢٢٦)، والترمذي في الطلاق (١١٨٧)، وابن ماجه في الطلاق (٢٠٥٥) . وأحمد (٢١٨٧٤ ، ٢١٩٣٤) .

- ٤٢ -

الزواج من الأقارب

السؤال : تقدم لي أحد الأقارب لكنني سمعت أن الزواج من الأباعد أفضل من حيث مستقبل الأطفال وغير ذلك فما رأيكم في ذلك؟

الجواب : هذه القاعدة ذكرها بعض أهل العلم وأشار إلى ما ذكرت من أن للوراثة تأثيرًا، ولا ريب أن للوراثة تأثيرًا في خلق الإنسان وفي خلقته، ولهذا جاء رجل إلى النبي عليه الصلاة والسلام فقال: ((**إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسْوَدَ - يعرض بهذه المرأة كيف يكون الولد أسود وأبواه كل منهما أبيض - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ نَعَمْ . قَالَ فَمَا أَلْوَانُهَا ؟ قَالَ حُمْرٌ . قَالَ هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ ؟ قَالَ إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا . قَالَ فَأَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ ؟ قَالَ عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ ؟ قَالَ وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ**)) [(١)] فدل هذا على أن للوراثة تأثيراً ولا ريب في هذا، ولكن النبي عليه الصلاة والسلام قال: ((**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ**)). [(٢)]

فالمرجع في خطبة المرأة إلى الدين، فكلما كانت أدين وكلما كانت أجمل فإنها أولى سواء أكانت قريبة أم بعيدة، وذلك لأن الملتزمة بدينها تحفظه في ماله وفي ولده وفي بيته، والجميلة تسد حاجته وتغض بصره ولا يلتفت معها إلى أحد. والله أعلم

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/ ٨٣، ٨٤)

---

(١) البخاري في الطلاق (٥٣٠٥)، ومسلم في اللعان (١٥٠٠).

(٢) البخاري في النكاح (٥٠٩٠)، ومسلم في الرضاع (١٤٦٦).

- ٤٣ -

○ كراهية البنات من أمر الجاهلية ○

السؤال : في هذا الزمان سمعنا من بعض الناس أشياء تثير الجدل والغرابة ، ومن هذه الأشياء أن أناسًا يقولون : لا نحب أن تأتي زوجاتنا ببنات ، وبعضهم يقول لامرأته : والله لو أتيت ببنت فإني أطلقك - نبرأ إلى الله من هؤلاء - وترى بعض النساء في هلع شديد من أمرها وكيف وماذا تصنع بما يقوله زوجها ، فهل لفضيلتكم من توجيه حول هذا؟.

الجواب : أعتقد أن هذا الذي قاله الأخ نادر جدًا جدًا ، ولا أظن أحدًا يصل به الجهل إلى هذه الحال بحيث يهدد زوجته بالطلاق إن ولدت بنتًا اللّهم إلا أن يكون قد ملّ من زوجته ويريد أن يطلقها فجعل هذا وسيلة إلى طلاقها ، فإنه إذا كان كذلك ولم يستطع الصبر معها وحاول أن يبقى معها ولكنه لم يستطع فليطلقها طلاقًا منجزًا على غير هذا الوجه ؛ لأن الطلاق عند الحاجة إليه لا بأس به ، ولكن مع ذلك نحن ننصح كل من وجد من زوجته ما يكره أن يصبر ، كما قال الله تعالى: ﴿ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [سورة النساء، الآية : ١٩].

وأما كراهة البنات فلا شك أنه من أمر الجاهلية ، وأن فيه نوعًا من التسخط من قضاء الله وقدره ، والإنسان لا يدري فلعل البنت خير له من أولاد ذكور كثيرين ، وكم من بنت صارت بركة على أبيها في حياته ومماته ، وكم من ابن صار نقمة و محنة على أبيه في حياته ولم ينفعه بعد مماته.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين ، (٢/١٥٢، ١٥٣) ○

- ٤٤ -

○ مكالمة الخطيب عبر الهاتف ○

السؤال : مكالمة الخطيب لخطيبته عبر الهاتف؛ هل هي جائزة شرعًا أم لا؟.

الجواب : مكالمة الخطيب عبر الهاتف لا بأس به؛ إذا كان بعد الاستجابة له، وكان الكلام من أجل المفاهمة، وبقدر الحاجة، وليس فيه فتنة، وكون ذلك عن طريق وليها أتم وأبعد عن الريبة.

أما المكالمات التي تجري بين الرجال والنساء وبين الشباب والشابات، وهم لم تجر بينهم خطبة، وإنما من أجل التعارف؛ كما يسمونه؛ فهذا منكر و محرم ومدعاة إلى الفتنة والوقوع في الفاحشة.

يقول الله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٣٢]؛ فالمرأة لا تكلم الرجل الأجنبي إلا لحاجة، وبكلام معروف لا فتنة فيه ولا ريبة.

وقد نص العلماء على أن المرأة المحرمة تلبي ولا ترفع صوتها.

وفي الحديث: ((**إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ**)). [١]

---

(١) البخاري في العمل في الصلاة (١٢١٨)، ومسلم في الصلاة (٤٢١).

مما يدل على أن المرأة لا تسمع صوتها الرجال إلا في الأحوال التي تحتاج فيها إلى مخاطبتهم مع الحياء والحشمة. والله أعلم

○ المنتقى، الفوزان، (٢/ ١٦٣، ١٦٤) ○



- ٤٥ -

○ الرقص في العرس ○

السؤال : ما حكم رقص النساء فيما بينهن في العرس وغيره أفتونا أثابك الله؟

الجواب : لا بأس برقص النساء بمناسبة الزواج وضربهن بالدف مع شيء من الغناء النزيه، لأن هذا من إعلان الزواج المأمور به شرعًا، لكن بشرط أن يكون ذلك في محيط النساء فقط، وبصوت لا يرتفع ويتجاوز مكانهن، وبشرط التستر الكامل؛ بحيث لا يبدو شيء من عورة المرأة في حالة الرقص؛ كسيقانها وذراعيها وعضديها، وإنّما يبدو منها ما جرت عادة المرأة المسلمة بكشفه في حضرة النساء.

○ المنتقى، الفوزان، (٢/ ١٧١، ١٧٢) ○



- ٤٦ -

فتوى جديدة في رقص النساء في العرس

السؤال : هل يجوز للنساء أن يرقصن في حفلات الزفاف لاسيما أنهن أمام النساء فقط؟.

الجواب : الرقص مكروه، وكنت في أول الأمر أتساهل فيه، ولكن سئلت عدة أسئلة عن حوادث تقع في حال رقص المرأة فرأيت المنع منه؛ لأن بعض الفتيات تكون رشيقة وجميلة وخفيفة ورقصها يفتن النساء بها حتى إنه بلغني أن بعض النساء إذا حصل مثل هذا تقوم تقبل المرأة التي ترقص، وربما تضمها إلى صدرها، ويحصل في هذا فتنة ظاهرة.

جريدة المسلمون – عدد (٦٥١)، الشيخ ابن عثيمين



- ٤٧ -

طفل الأنابيب

السؤال : ما حكم طفل الأنابيب؟.

الجواب : قد أفتى العلماء في هذه الرئاسة[1] بمنعه ، لما فيه من كشف العورة ولمس الفرج ، والعبث بالرحم ، ولو كان مني الرجل الذي هو زوج المرأة ، فأرى أن على الإنسان الرضا بحكم الله تعالى فهو : ﴿ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ﴾ [سورة الشورى ، الآية : ٥٠].

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ، ص ٥٦ ○

- ٤٨ -

○ القسمة بين الزوجات ○

السؤال : هل يجوز للرجل الذي لديه زوجتان أن يقسم لكل زوجة أسبوعاً بدلاً من يوم ، فكل زوجة لها أسبوع يجلس عندها ، ثم الأسبوع الآخر عند الأخرى ، وهكذا؟

الجواب : يجوز ذلك ، فإن القصد التسوية بينهن في القسم الذي هو المبيت والمؤانسة ، فإذا رضين بهذا القسم الطويل جاز ذلك ، كما ثبت أنه ﷺ لما تزوج بأم سلمة مكث عندها ثلاثاً ، ثم قال: ((إِنَّهُ لَيْسَ بِكِ عَلَى أَهْلِكِ هَوَانٌ إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ وَإِنْ سَبَّعْتُ لَكِ سَبَّعْتُ لِنِسَائِي)) [2] والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ، ص ٢٦٢ ○

(١) رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.
(٢) رواه مسلم في الرضاع (١٤٦٠) وأحمد (٦/٢٩٢) وأبو داود (٢١٢٢) وابن ماجه (١٩١٧).

السؤال : أنا رجل خطبت فتاة ملتزمة فهل لي أن أراسلها للاستفسار عن الأمور المتعلقة بالعبادات عامة وبالعلم الشرعي خاصة للاستفادة من هذه الفترة.

الجواب : أرى أن ذلك جائز ، ولو لم يحصل عقد النكاح ، بشرط أن تكون قد وثقت بأنها ستقبل النكاح ولا ترده ، وبشرط أن تكون محتويات المخاطبات الهاتفية أو الرسائل معاني شريفة رفيعة ، لا تشتمل على غرام وحب ، وكلام سافل ، وأن تحرص على احتواء تلك الرسائل على الإرشادات ، والتعاليم الشرعية ، والفوائد العلمية، ولا بأس باحتوائها على شيء مما يتعلق بالحياة الزوجية ، كالأمتعة والمساكن ، والمطالب ، ونحوها والله أعلم.



- ٤٩ -

لا حرج في زواج ((المسيار)) بشروطه الشرعية

السؤال : قرأت في إحدى الجرائد تحقيقاً عما يسمى زواج المسيار وهذا الزواج هو أن يتزوج الإنسان ثانية أو ثالثة أو رابعة ، وهذه الزوجة يكون عندها ظروف تجبرها على البقاء عند والديها أو أحدهما في بيتهما فيذهب إليها زوجها في أوقات مختلفة

تخضع لظروف كل منهما. فما حكم الشريعة الغراء في مثل هذا الزواج أفتونا مأجورين؟.

الجواب : لا حرج في ذلك إذا استوفى العقد الشروط المعتبرة شرعًا وهي وجود الولي، ورضا الزوجين، وحضور شاهدين عدلين على إجراء العقد وسلامة الزوجية من الموانع لعموم قول النبي ﷺ: ((إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ)).[1] وقوله ﷺ: ((الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ))[2] فإذا اتفق الزوجان على أن المرأة تبقى عند أهلها أو على أن القسم يكون لها نهارًا لا ليلاً أو في أيام معينة أو ليالي معينة، فلا بأس بذلك بشرط إعلان النكاح وعدم إخفائه. والله ولي التوفيق.

○ جريدة الجزيرة العدد ٨٧٦٨، الاثنين ١٨ جمادى الأولى ١٤١٧هـ. الشيخ ابن باز ○



- ٥٠ -

○ شبهة حول نكاح المتعة ○

السؤال : قرأت في بعض الكتب أن المتعة حلال والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ [سورة النساء:الآية ٢٤] . وإنما حرمت المتعة بعد وفاة النبي ﷺ، وأغلب الظن أن عمر حرمها، وكان الخليفة

---

(١) متفق على صحته: البخاري في النكاح (٥١٥١)، ومسلم في النكاح (١٤١٨).
(٢) علقه البخاري في الإجارة، ووصله غيره، انظر: فتح الباري (٤/٥٢٨).

الرابع علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يقول: (لولا أن عمر حرم المتعة ما زنى إلا شقي) فما صحة هذا الخبر؟

الجواب : كانت حلالاً في أول الإسلام، لأنهم حديثو عهد بكفر، فأبيحت لتأليفهم ثم حرمها النبي ﷺ زمن الفتح إلى يوم القيامة، وليس عمر هو الذي حرمها وإنما عمر نهى عن متعة الحج، فغلط عليه بعضهم فأما المنقول عن علي فإنما أشاعه الرافضة كذباً وزوراً ، فأما الآية فهي في النكاح، والأجور هي المهور كقوله : ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ ﴾ [سورة النساء:الآية ٤] والله أعلم.

○ فتاوى إسلامية، لعدد من العلماء، جمع محمد المسند، ج٣، ص: ٢٣٤، للشيخ ابن جبرين ○



- ٥١ -

○ حكم الزواج بنية الطلاق ○

السؤال : أريد السفر إلى الخارج بقصد الدراسة فهل يجوز أن أتزوج بنية الطلاق عند العودة دون أن أعلمهم بتلك النية؟

الجواب : لا حرج في ذلك إذا تزوج في محل السفر وفي نيته أنه يطلقها إذا أراد الرجوع عند جمهور أهل العلم بعض العلماء قد توقف في هذا وخشي أن يكون من باب نكاح

المتعة، ولكنه ليس كذلك، لأن نكاح المتعة يشرط فيه مدة معلومة، يتزوج على أنه يطلقها بعد شهر أو شهرين أي أنه لا نكاح بينهما بعد شهر أو شهرين، هذا هو نكاح المتعة أما زواج مطلق ليس فيه شرط لكن في نيته أنه يطلقها عند سفره من البلاد هذا لا يجعلها متعة لأنه قد يطلقها وقد يرغب فيها، فليس هذا من باب نكاح المتعة على الصحيح الذي عليه جمهور أهل العلم، والناس قد يحتاجون إلى هذا لأن الإنسان قد يخشى على نفسه الفتنة فيسهل الله له زوجة مناسبة ويتزوجها، وفي نيته أنه متى أراد العودة طلقها لأنها قد لا تناسب بلاده أو لأسباب أخرى، فهذا لا يمنع من صحة النكاح، ولأن هذه النية قد تنقلب بحيث يرغب فيها وينقلها إلى بلاده فلا تضره هذه النية. والله ولي التوفيق.

○ فتاوى إسلامية، جمع وترتيب محمد بن عبد العزيز المسند، ص: ٢٣٤، الشيخ ابن باز ○

❁❁❁❁

- ٥٢ -

○ الزواج بنية الطلاق أيضاً ○

السؤال: هل يجوز الزواج بنية الطلاق؟

الجواب: لا حرج في ذلك إذا كان ذلك بينه وبين ربه من دون شرط من المرأة أو أوليائها وترك ذلك أفضل لأن ذلك أكمل في الرغبة، وهذا قول جمهور أهل العلم كما ذكر ذلك أبو محمد بن قدامة في المغني - رحمه الله -.

○ فتاوى إسلامية، جمع وترتيب محمد بن عبد العزيز المسند، ص: ٢٣٥، الشيخ ابن باز ○

- ٥٣ -

توضيح حول الزواج بنية الطلاق

السؤال : يذكر أحد الإخوة أنه قرأ عن سماحتكم أنه يجوز الزواج بنية الطلاق بدون تحديد وقت الطلاق وأنكم تنصحون الشباب المغتربين بالزواج على هذه الصفة وأنه من الممكن أن تتولد بينهم المحبة أو يرزقهم الله بولد فيستمر فهل هذا صحيح أرجو التوضيح أثابكم الله ؟

الجواب : قد صدرت هذه الفتوى من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية برئاستي واشتراكي وهذا هو قول جمهور أهل العلم كما ذكر ذلك موفق الدين بن قدامة رحمه الله في كتابه المغني على أن يكون ذلك بينه وبين الله سبحانه وليس ذلك من نكاح المتعة.

أما لو اتفق مع أهل المرأة على ذلك أو شرط ذلك لمدة معلومة فإن ذلك منكر لا يجوز ويعتبر النكاح نكاح متعة باطلاً لأن الرسول ﷺ نهى عنه وأخبر أن الله قد حرمه إلى يوم القيامة. وبالله التوفيق .

فتاوى إسلامية، جمع وترتيب محمد بن عبد العزيز المسند، ص: ٢٣٥، الشيخ ابن باز



- ٥٤ -

○ الفرق بينه وبين نكاح المتعة ○

السؤال : سمعت لك فتوى على أحد الأشرطة بجواز الزواج في بلاد الغربة، وهو ينوي تركها بعد فترة معينة، كحين انتهاء الدورة أو الابتعاث، فما هو الفرق بين هذا الزواج وزواج المتعة؟

الجواب : نعم لقد صدرت فتوى من اللجنة الدائمة وأنا رئيسها بجواز النكاح بنية الطلاق إذا كان ذلك بين العبد وبين ربه، إذا تزوج في بلاد غربة ونيته أنه متى انتهى من دراسته أو من كونه موظفاً وما أشبه ذلك أن يطلق فلا بأس بهذا عند جمهور العلماء، وهذه النية تكون بينه وبين الله - سبحانه - وليست شرطاً.

والفرق بينه وبين المتعة: أن نكاح المتعة يكون فيه شرط مدة معلومة كشهر أو شهرين أو سنة أو سنتين ونحو ذلك، فإذا انقضت المدة المذكورة انفسخ النكاح هذا هو نكاح المتعة الباطل، أما كونه تزوجها على سنة الله ورسوله ولكن في قلبه أنه متى انتهى من البلد سوف يطلقها، فهذا لا يضره وهذه النية قد تتغير وليست معلومة وليست شرطاً، بل هي بينه وبين الله فلا يضره ذلك، وهذا من أسباب عفته عن الزنى والفواحش وهذا قول جمهور أهل العلم حكاه عنهم صاحب المغني موفق الدين بن قدامة رحمه الله.

○ فتاوى إسلامية، جمع وترتيب: محمد بن عبد العزيز المسند، ص: ٢٣٦، الشيخ ابن باز ○



- ٥٥ -

○ التسبيح أو تشبيك الأصابع أثناء عقد النكاح ○

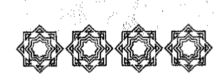
السؤال : الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد:-

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي/ سليمان بن عبدالرحمن الغيامه والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٥٨٢٣) وتاريخ ١٤٢٠/١٢/١٦هـ وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه:

أثناء إجراء عقد النكاح يكون من بعض الجالسين من يسبح بمسبحة أو يشبك ما بين أصابعه أو يكسر أعواداً ويكون فيه بعض المشاكل من جراء ذلك من أن هذه الأشياء تربط أو تفسد النكاح بين الزوجين، آمل إيضاح ذلك)؟.

الجواب : وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه يجب التوكل على الله والاعتماد عليه سبحانه وترك الشكوك والوساوس، وأن يجري عقد النكاح في مكان لا يحضره من يشك في عقيدتهم وأعمالهم السحرية، ومن عرف منهم بعمل هذه الأعمال الشيطانية تبلغ عنه السلطة للأخذ على يده حتى يستريح الناس من شره وبالله التوفيق .

○ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. فتوى برقم: (٢١٢٧١) ○



- ٥٦ -

القبيلي والخضيري وحكم الزواج بينهما

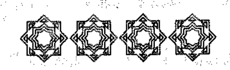
السؤال : ينتشر في أوساط سكان نجد قصر الزواج على ناس وتحريمه على ناس آخرين حيث هناك تفرقة هذا حرفي وهذا صانع أو خضيري فهل قصر هذا الزواج على فئة دون فئة يقره الشرع وهل مايعمله الكثير من الناس من هذه العصبية القبلية يقره الشرع أو هو من الجاهلية وما المقياس بين الناس ثم هل الأنبياء لم يعملوا بحرفة مثل النجارة التي ينكرها ويحتقرها بعض مواطني نجد وما سبب هذه التفرقة أرجو الإجابة بالاستناد على هذا الموضوع بالأدلة من الكتاب والسنة وأرجو أن تؤكدوا على هذه الناحية لأنها تستعر بين المواطنين وبخاصة في القرى وأنا أريد الجواب الوافي لأني خطيب جمعة وأريد إيضاح هذه الملابسات على ضوء جوابكم وفقكم الله وأرجو أن تكتب كتيباً لإيضاح هذا الموضوع ؟

الجواب : اختلفت العلماء فيما تعتبر فيه الكفاءة في النكاح والصحيح أنها تعتبر في الدين فقط لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [سورة الحجرات:الآية ١٣] وبهذا قال مالك بن أنس وهو منقول عن عمر وابن مسعود من الصحابة رضي الله عنهم. ومنقول أيضاً عن محمد بن سيرين وعمر بن عبدالعزيز رحمهما الله.

ويدل لذلك أيضاً أن النبي ﷺ زوج زيد بن حارثة مولاه زينب بنت جحش وهي قرشية وأمها هاشمية وزوج فاطمة بنت قيس وهي قرشية من أسامة بن زيد بن حارثة وهو وأبوه زيد من موالي النبي ﷺ وثبت عن عائشة رضي الله عنها أن أبا حذيفة بن عتبة ابن ربيعة بن عبد شمس وكان قرشياً ممن شهد بدراً مع النبي ﷺ تبنى سالماً وأنكحه

ابنة أخيه الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى امرأة من الأنصار[1] رواه البخاري والنسائي وأبوداود وعن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي عن أمه قالت: رأيت أخت عبدالرحمن بن عوف تحت بلال ومعلوم أن عبدالرحمن قرشي وبلالٌ حبشي وعتيق لأبي بكر وبذلك يتبين أنه لاحرج في الشرع أن يتزوج قبلي من العجم والموالي ومن يسمى عند بعض الناس خضيرياً وكذا العكس.

○ مجلة الدعوة، العدد ٨٥١، من فتاوى اللجنة الدائمة ○



- ٥٧ -

○ القبيلي والخضيري وحكم الزواج بينهما ○

السؤال: **ما حكم من يمنع زواج ابنته من الكفء المتقدم لها بحجة أن المتقدم خضيري وهو قبيلي، وإذا نوقش في ذلك قال: إن الله جعل الناس درجات، والخضيري ليس له أصل، واستدل بقوله تعالى:﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ ﴾ [سورة الأنعام:الآية ١٦٥] وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ﴾ [سورة الحجرات:الآية ١٣].**

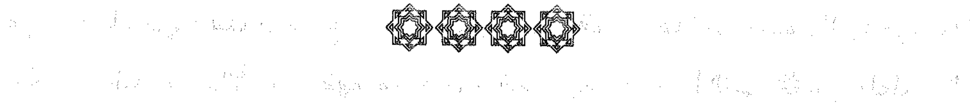
---

(١) البخاري في النكاح (٥٠٨٨)، والنسائي، في النكاح، (٣٢٢٤)، وأبو داود في النكاح (٢٠٦١).

الإجابة : الواقع أن الاعتماد على النسب في مسألة النكاح وإن ذهب إليه بعض أهل العلم وقالوا: للإنسان أن يمنع من تزويج المرأة القبيلية برجل غير قبيلي لكن الذي ينبغي للإنسان أن ينظر إلى الدين والخلق؛ لقول النبي عليه الصلاة والسلام: ((**إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ إلا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ**))[1] .

هذا هو الذي ينبغي أن يلاحظه الإنسان، وأما مسألة النسب قبيلي أو خضيري فهذا أمر ثانوي. والذي أرى ما ذكرته الآن أن يعتمد في هذا على الدين والخلق، فإذا كان الخاطب ذا دين وخلق فليزوج، وإن لم يكن قبيلياً. وأما قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَـٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَـٰتٍ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١٦٥] فهذا لا شك منه واقع، فإن الله رفع الناس بعضهم فوق بعض درجات في العلم، في الدين، في الحكمة، في العقل، في الأجسام، في كل شيء، ولكن لا يعني هذا أن تمنع الكفء الخاطب من أن تزوجه لكونه غير قبيلي وكون المرأة قبيلية، فإن هذا من الأمور التي لا ينبغي الرجوع إليها. وأما قول الرسول عليه الصلاة والسلام: ((**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا**))[2] فهذا حقيقة يعني أن هذا مما يريده الناس، لكن هل هذا مما يريده الشرع؟ قال النبي عليه الصلاة والسلام في نفس الحديث: ((**فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ**)).

○ من فتوى للشيخ محمد بن صالح العثيمين ○



(١) ابن ماجه في النكاح (١٩٦٧)، والترمذي في النكاح (١٠٨٤).
(٢) رواه البخاري في النكاح (٥٠٩٠) ومسلم في النكاح (١٤٦٦).

- ٥٨ -

حكم التفاخر بالأنساب

السؤال : يرى البعض أن التفاخر بالأنساب شيء محمود ويستدلون لذلك بقوله تعالى: ﴿ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ ﴾ [سورة الزخرف:الآية ٣٢]. وقوله ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَعِيلَ وَاصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ)). [1] فما رأيكم في ذلك ؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : رأيي في ذلك أن التفاخر بالأنساب من دعوى الجاهلية وقد تبرأ النبي ﷺ من هؤلاء، وأما قوله تعالى: ﴿ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ ﴾ [سورة الزخرف:الآية ٣٢] فالمراد في أمور الدنيا لأن الله تعالى قال: ﴿ وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ۝ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ﴾ [سورة الزخرف:الآيتان ٣١-٣٢] فهذا فقير وهذا غني، وهذا صحيح وهذا مريض، وهذا قوي وهذا ضعيف، .. إلى آخره هذا المراد . أما التفاخر بالأنساب فهو من دعوى الجاهلية وقد تبرأ النبي ﷺ من فاعله، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل (١٧١١٢) . والترمذي في المناقب (٣٦٠٥) وقال هذا حديث حسن صحيح وله شاهد عند مسلم

وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ [سورة الحجرات:الآية ١٣] لا لتفاخروا.

فتوى للشيخ ابن عثيمين

- ٥٩ -

تفضيل الكتابية على المسلمة

السؤال : ما رأيكم فيمن يفضل الزواج من كتابية عن أن يتزوج بمسلمة غير قبيلية معللاً ذلك بأن الزواج من المسلمة غير القبيلية سوف يعرضه لمشاكل اجتماعية لأنها في نظره ليس لها أصل؟

الجواب : أرى أنه أخطأ قال الله عز وجل: ﴿ وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ ﴾ [سورة البقرة:الآية ٢٢١] مسألة الخضيري والقبيلي هذي لا أصل لها فيجوز أن يتزوج الخضيري من القبيلية والقبيلي من الخضيرية ويصح النكاح، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم اعتبر شيئين لا ثالث لهما، قال: ((إذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ إلاّ تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ))[1].

فتوى للشيخ ابن عثيمين

---

(١) أخرجه الترمذي، برقم (١٠٨٥).

- ٦٠ -

معنى قوله ((تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ))

السؤال : مامعنى قوله ﷺ:((تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ))[1] الحديث، وهل فيه حجة لمن يقول بعدم التزاوج بين القبيلي وغير القبيلي (الخضيري) للمحافظة على الأنساب والتعلم منها ما تُوصل به الرحم ؟

الجواب : الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. الحديث هذا لا أدري عن صحته عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. لكن إن صح فمعناه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر أن نعرف أنسابنا أي أقاربنا لنصلهم سواء كانوا من قبيلتنا أو غير قبيلتنا سواء كانوا كما يزعمون أنهم قبيليين أو غير قبيليين لأنه مثلاً لو أن رجلاً أمه أمة مملوكة وهو حر، كما لو وطئ السيد أمته فولدت منه فهنا يجب عليه أن يصلها ولو كانت أمة في الأصل، الحديث لا يومئ إلى هذا أي إلى الفرق بين القبيلي وغير القبيلي، لا يومئ إليه بأي حال من الأحوال، الأقارب أقارب وإن خالفوا في النسب والأقارب أقارب وإن كانوا غير قبيليين.

فتوى للشيخ ابن عثيمين

---

(١) أخرجه الترمذي، برقم (١٩٧٩). والإمام أحمد بن حنبل الشيباني، برقم الحديث(٨٦٥١) .

- ٦١ -

معنى قوله تخيروا لنطفكم

السؤال : يعتقد بعض الناس أن معنى قوله ﷺ : ((تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ وَانْكِحُوا الأَكْفَاءَ وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ)) [(١)] عدم زواج القبيلي من غير القبيلية (الخضيرية)، وعدم تزويج صاحب الدين والأمانة لأنه غير قبيلي. فما رأيكم في هذا أفتونا مأجورين؟

الجواب : رأينا، هذا الحديث غير صحيح، ((تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ)) وإذا كان غير صحيح بطل ما احتج به هؤلاء الشعوبيون.

فتوى للشيخ ابن عثيمين



- ٦٢ -

هل من امتهن مهنة مباحة يكون خضيرياً

السؤال : ما رأي الشرع في نظركم فيمن ينعت الصناع وأصحاب المهن الشريفة بالخضيريين ويقول إنَّ كل من امتهن هذه المهن فإنه يصبح خضيرياً منبوذاً من قبيلته؟

---

(١) أخرجه ابن ماجه برقم (١٩٦٨)، وفيه الحارث بن عمران وهو متروك الحديث.

الجـواب : رأيي أن هـذا مـن دعـوى الجاهلية وأنـه لا صـحة لـه فـكـم مـن أنـاس أصـحـاب صنائع وهم من صميم قبائل العرب.

فتوى للشيخ ابن عثيمين



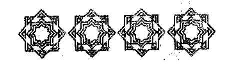
- ٦٣ -

معنى المولى شرعاً

السؤال : مامعنى المولى شرعاً وهل يلزم أن يكون المولى عبداً ؟

الجـواب : المولى يطلق على عدة معان، المولى يعني الناصر، ويطلق المولى على العتيق، ويطلق المولى على المعتق أيضاً، فله معانٍ كثيرة في اللغة العربية.

فتوى للشيخ ابن عثيمين



- ٦٤ -

معنى الناس مؤتمنون على أنسابهم

السؤال : أُثر عن الإمام مالك قول: (الناس مؤتمنون على أنسابهم) فهل هذا يعني عدم تكذيب من نسب نفسه إلى قبيلة معينة لأنه هو المعنِي بذلك وحده ؟

الجـواب : إذا اشتهر أن هذا الرجل ينتسب إلى القبيلة الفلانية فلا حاجة إلى إقامة بينة خاصة لأن الاشتهار في هذا يكفي فهو من الأمور التي يُشهد عليها بالاستفاضة.

○ فتوى للشيخ ابن عثيمين ○



- ٦٥ -

○ معنى (الناس مؤتمنون على أنسابهم) ○

السـؤال : أثر عن الإمام مالك قوله: الناس مؤتمنون على أنسابهم فهل هذا يعني عدم مناقشة أو تكذيب من نسب نفسه إلى قبيلة معينة لأنه هو المعني بذلك وحده؟

الجـواب : معنى كلامه رحمه الله أن الإنسان إذا انتسب إلى قبيلة وانتمى إليها فإنه يقبل ذلك منه إذا كان محل ثقة وصدق وأمانة، ولا يشترط موافقة جميع تلك القبيلة فقد يكون ممن نزح عنها وقد بقي متمسكاً بنسبه حتى يعرف من هو أقرب إليه في الميراث والولاء ونحو ذلك فإذا تسمى إنسان بأنه من قبيلة بني فلان فإنه مأمون على نفسه ما لم يكن هناك دليل على خطئه ونحوه والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين عليها توقيعه بتاريخ ١٤٢٠/١٠/٢٩هـ ○



- ٦٦ -

○ حكم الموظف المسؤول الذي يميز في تعامله بين الناس ○

السؤال : ما رأيكم في الموظف المسؤول الذي يميز في تعامله بين الناس على أساس القبيلي وغير القبيلي (خضيري)؟

الجواب : لا يجوز ذلك فإن من تولى أمراً من أمور المسلمين فعليه أن يعدل بينهم وألا يميز أحداً منهم لنسب أو شرف أو قرابة أو شهرة أو غيرها، فقد ذكر العلماء أن القاضي يجلس الخصمين أمامه ولو تفاوتت منزلتهما، ويعدل بينهما في لحظه ولفظه وكلامه ، وهكذا في معلم وطبيب وكاتب وخادم ونحوهم فإن الله تعالى؛ أمر بالعدل كما في قوله: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ ﴾ [سورة النساء، الآية : ٥٨] ولاشك أن تفضيل بعضهم وتقديمه في المعاملة بسبب كونه شريفاً أو رفيعاً أو صاحباً أن هذا من الظلم الذي حرمه الله كما في الحديث القدسي: ((يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا)) (١) والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين عليها توقيعه بتاريخ ١٤٢٠/١٠/٢٩هـ ○



(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم: (٢٥٧٧).

- ٦٧ -

معنى المولى شرعاً

السؤال: ما معنى المولى شرعاً وهل يلزم أن يكون المولى عبداً؟

الجواب: المولى يطلق على العتيق وقد يطلق على المعتق فيقال مثلاً: إن أبا رافع مولى بني هاشم كما يقال إن بني هاشم موالي أبي رافع. والمعنى في ذلك أنه يتولاهم وينتسب إليهم وينصرهم ويأوي إليهم وهم كذلك يضمونه إليهم ويعدونه كأفرادهم ويساوونه عند الحاجة ويرثونه تعصيباً، وعند بعض العلماء أنه يرث من معتقه إذا لم يكن له عصبة من النسب، فعلى هذا يطلق اسم المولى على العتقاء ولو كان العتق لأجدادهم وإن بعدوا، وقد يكونون من العرب كزيد بن حارثة رضي الله عنه، وقد يكونون من الفرس أو الروم أو غيرهم، وكذلك كان أكثر الموالي في صدر الإسلام مع ما اشتهروا به من العلم والفقه والحفظ كسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح وطاووس بن كيسان و محمد بن إسحاق وغيرهم كثير والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين عليها توقيعه بتاريخ ١٤٢٠/١٠/٢٩هـ



- ٦٨ -

حكم التفاخر بالأنساب

السؤال : يرى البعض أن التفاخر بالأنساب شيء محمود ويستدلون لذلك بقوله تعالى: ﴿ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١٦٥] وقوله ﷺ ((إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَعِيلَ وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ وَاصْطَفَى هَاشِمًا مِنْ قُرَيْشٍ وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ)) ؟ (١) فما رأيكم في ذلك؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : هذا ليس بصحيح على الإطلاق فإن الفخر بمجرد النسب لا يجوز، وقد ورد في الحديث قول النبي ﷺ: ((لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمْ الَّذِينَ مَاتُوا ... أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنْ الْجُعَلِ الَّذِي يُدَهْدِهُ الْخِرَاءَ بِأَنْفِهِ))(٢) فالفخر بالأحساب من أمور الجاهلية وقد قال النبي ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ))(٣) وقال النبي ﷺ: ((أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ)) (٤) وهذا ذم للفخر بالأحساب وذلك أن الإنسان إنما يشرف بأفعاله ولا ينفعه شرف آبائه وأجداده، وقال الشاعر:

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٦٥٣٩) والترمذي في كتاب المناقب برقم (٣٦٠٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح وله شاهد عند مسلم برقم (٢٢٧٦).
(٢) أخرجه الترمذي في المناقب برقم: (٣٩٥٥).
(٣) أخرجه أبو داود في الأدب برقم: (٥١١٦) والترمذي في المناقب برقم: (٣٩٥٥).
(٤) أخرجه مسلم في الجنائز برقم: (٩٣٤).

إذا افتخرت بأقوام لهم شرف
قلنا صدقت ولكن بئس ما ولدوا

وقال النبي ﷺ: ((مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ))[1] وأما الآية الكريمة فالمراد بالدرجات الفضائل الظاهرة كالعلم والزهد والعبادة والجود والشجاعة وما أشبهها فإن الله يرفع أهلها في الدنيا وفي الآخرة لقول الله تعالى: ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ﴾ [سورة المجادلة، الآية: 11] وأما الحديث: فالمراد أن نبينا محمداً ﷺ اصطفاه الله من أشرف العرب وأشهرهم، حتى يكون أقوى لمعنويته وأقرب إلى تصديقه واتباعه إذا عرف أنه من قبيلة لها شهرة ولها مكانة مرموقة، فإن ذلك أقرب إلى أن يكون محل صدق وأمانة، ومع ذلك فإن هذا الشرف لم ينفع بقية قبيلته كأعمامه الذين حرموا من متابعته ومنهم عمه أبو لهب الذي قال الله فيه: ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ [سورة المسد، الآية: 1] وفيه يقول الشاعر:

لعمرك ما الإنسان إلا بدينه
فلا تترك التقوى اتكالاً على النسب
فقد رفع الإسلام ((سلمان)) فارس
وقد وضع الشرك الشقي ((أبا لهب))

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

○ فتوى للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين عليها توقيعه بتاريخ ١٤٢٠/١٠/٢٩هـ ○



(1) أخرجه مسلم برقم: (٣٦٩٩).

- ٦٩ -

○ حكم زف العروس ○

السؤال : تعودن النساء القيام بزف العروس من مدخل قاعة الأفراح إلى ما يسمى بالكوشة وهي منصة مرتفعة مزينة بالورود تجلس عليها العروس أمام الحضور، وفي أثناء الزفة يضربن بالدف وينشدن بعض الأناشيد المشتملة على ذكر الله أو الصلاة على النبي ﷺ أو الدعاء للعروسين وتهنئتهما وغير ذلك من الألفاظ العفيفة، فما حكم الزفة؟ وما حكم اتخاذ الكوشة والجلوس عليها؟ وما حكم هذه الأناشيد؟ وما حكم رقص النساء على أناشيد كهذه؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : هذه الزفة من محدثات الأمور، وكل محدثة بدعة فالأصل في النساء عموماً وفي العروس خصوصاً الاستحياء والاحتشام، والتزين للزوج خاصة، والتستر عن غيره، فبروزها أمام الحضور، وجلوسها على الكوشة المرتفعة المزينة بالورود دليل رعونتها وعدم خفارتها، وإنما على أهلها سترها وحجبها حتى تدخل على زوجها وهي مصونة محفوظة عن الأنظار حتى لا تكون محل احتقار وازدراء وتصغير لشأنها. فأما الضرب بالدف الذي ليس فيه صنوج، وليس له صوت رفيع فإنه جائز، لقول النبي ﷺ أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف ويكون علامة على الفرح والسرور والابتهاج، ولا بأس أيضاً بالنشيد المشتمل على التحية، والهناء والترحيب، والمديح الصادق، وعلى ذكر الله، والصلاة على النبي ﷺ، وعلى الدعاء للعروسين، وعلى التهنئة والتبريك، والكلمات الحسنة، بدون تغنج أو تلحين يثير الكوامن، ويكون ذلك النشيد بين

النسـاء، ولا يطـول زمانـه بعـد الزفاف، ويباح رقص النساء بينهن على مثل تلك الأناشيد، بدون مبالغة أو سهر طويل، والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



- ٧٠ -

حكم الزغاريد والتصفيق في الأفراح

السؤال : في الأفراح والمناسبات السعيدة اعتاد النساء على إطلاق الصيحات التي تسمى ب (الزغاريد) وكذلك يقمن بالتصفيق عند قدوم العروس، فما حكم الشرع في هذا؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : لا تجوز هذه الصيحات، فالمرأة لا ترفع صوتها، فهو عورة عند الرجال، بدليل منعها من الأذان، ومن رفع الصوت بالتلبية، فعلى هذا يجوز لهن عند قدوم العروس التهنئة لها، والسلام عليها، والتبريك والدعاء للزوجين بالخير والسرور، والسعادة الدائمة، بدون رفع صوت، وبدون زغاريد، وكذلك لا حاجة إلى التصفيق، ولو قصدوا به الإعجاب والغبطة، وإنما يجوز التصفيق للنساء عند الحاجة إلى تنبيه الرجال، أو الإمام في الصلاة ونحو ذلك، والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



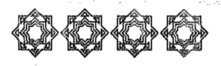
- ٧١ -

حكم حفلة الشبكة

السؤال : ما الحكم الشرعي في ما يسمى بحفلة الشبكة وصفة ذلك أن تقام حفلة عشاء يحضرها أهل العروسين في منزل أهل العروس (الفتاة) عند الخطبة وتقوم أم العريس بإلباس الفتاة المخطوبة الشبكة المقدمة لها من الزوج (الخاطب)، فما الحكم في هذه الحفلة وهذا التصرف وهل لهما أصل في الشرع؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : هذه الحفلة من الأمور التي تخضع للعادة، ولا تعتبر من الأمور الشرعية، فإن المشروع في الزواج هو وليمة العرس التي يفعلها الزوج عند الزفاف أو بعده، فأما حفلة الشبكة فليست مشروعة، ولا تتخذ سنة، ولا يجوز الالزام بها، ورد الزوج الذي لا يلتزم بها، ولا ينكر على من أخل بها، سواء أهل الزوج (الخاطب) أو أهل العروس (الفتاة) وينكر اعتياد أن أم العريس تلبس الفتاة الشبكة المقدمة لها من الزوج الخاطب، بل أن هذه الشبكة لم تكن معتادة، ولا أصل لها وإنما يدفع الزوج لها الحلي المعتاد من أسورة وأقراط، وخواتيم وقلائد ونحوها، إذا قدر على ذلك، وللفتاة أن تقوم بشراء من ماله المحب من الكسوة أو الحلي ونحوه، ويكره الإسراف في ذلك، وكذا الافتخار والمباهاة، والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



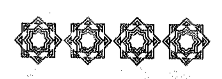
- ٧٢ -

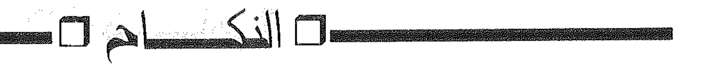
○ حكم حفلة المِلْكَة ○

السـؤال : مـا حكـم إقامـة الحفلـة الـتي تسـمى بالمِلْكَـة الـتي يقـوم بهـا أهـل العـروس ويحضـرها الـرجال والنسـاء ويقـدم فـيها طعـام العشـاء ويـتم فـيها عقـد الـنكاح بـين الزوجين ويصاحب ذلك لدى البعض الضرب بالدف؟ أفتونا مأجورين.

الجـواب : الملكـة والتمليك عـند العامـة هـي عقـد الـنكاح، وقـد اعـتاد بعـض الـناس أن يكـون العقـد في مـنزل الـزوجة، ثـم يعـد ولـي المـرأة لهـم طعامـاً إذا كـان ذلـك في وقـت العشـاء كضـيافة أو كـرامة، ولا بـأس بذلـك إذا لم يعتق أنه قربة أو سنة متبعة كوليمة العـرس، والعادة أن يحضرها مع الزوج والده وإخوته أو بعض خواصه كشهود، وكذا يحضـر أهـل المـرأة كأبـيها وإخوتهـا للتهنـئة والتبـريك، والمشـاركة في هـذا الاجـتماع، لكـن لا يجـوز ضـرب الدف، ولا الطبل، ولا الأغاني، لعدم إشهار ذلك، والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ○





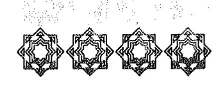
- ٧٣ -

حكم حفلة الزوارة

الســؤال : يقـوم أهـل (العـروس أو العـريس) بـتكريم الـزوجة (العروسـة) بعـد الـزواج ببضعة أيام فيقيمون حفلاً يسمى بالزوارة يدعى إليه الرجال والنساء ويتم فيه لدى البعض الضرب بالدف فما حكم الشرع في ذلك؟ أفتونا مأجورين.

الجـواب : هـذا مـن الأمـور العاديـة الـتي لا تـتخذ قربـة ولا سنة، حيث أن زيارة المرأة لأهلها مـن صلـة الـرحم، وحق الوالدين، والقرابة، فمتى حصلت هذه الزيارة بعد شهر أو نصفه فقـد يحـتاجون إلى إكـرامها وضـيافتها، لـكونها وافـدة علـيهم بعـد رحيـلها الأول، فـلا بـأس بهـذا الحفـل المذكـور، ولـو دعـي إلـيه أقـارب الـزوجين، أو الـرفقاء والأصـحاب والجيران ونحوهم، لكـن لا يجوز الإسـراف في ذلـك بوضـع أطعمة كثيرة ومنوعة لا حاجة إلى أكثرها، ولا يجـوز أيضـاً الضـرب بـالدف، أو اللعـب والغـناء والطـرب، كمـا يفعلـه الكـثير مـن النسـاء سـيما، إذا لم يحصـل اللعب في ليلة الزفاف، فإن ذلك لا مناسبة لـه، ولـيس هـو مـن إعـلان الـنكاح الـوارد في الحديث، والله أعـلم، وصلـى الله وسلم على محمد وآله وصحبه وسلم.

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



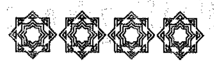
- ٧٤ -

حكم حفلة التَّحْوَال

السؤال : في اليوم الثاني من الزواج يقام حفل عشاء في منزل الزوج (أهل العريس) ويسمى التحوال ويصاحب هذا الحفل لدى البعض الضرب بالدف بين النساء فما حكم الشرع في ذلك الحفل؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : الأصل أن الوليمة تشرع في حق الزوج، وتكون في منزله، لقول النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج قال: ((بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ)) [1] ولكن اعتاد الناس في هذه الأزمنة جعل الوليمة في منزل الولي، وقد تجعل في قصر حفلات، وتكلفتها غالباً على الزوج، ثم إن الزوج بعد ذلك يجعل مأدبة أو طعاماً في منزله، إكراماً لأهل الزوجة ولأقاربه، وأرى أن ذلك جائز، وقد ورد حديث أن الوليمة في اليوم الأول سنة،وفي اليوم الثاني كرامة، وفي اليوم الثالث رياء وسمعة، فعلى هذا لامانع من إجابة الدعوة لليوم الثاني، ولو سمي بالتحوال، لكن لايجوز أن يصحبه ضرب بالدف، لوقوعه بعد تمام الزفاف، فإن علم الإنسان فيه منكراً فله الامتناع من الإجابة إلا بشرط إزالة المنكر، والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ○



(١) البخاري في النكاح (٥١٥٥)، ومسلم في النكاح (١٤٢٧).

- ٧٥ -

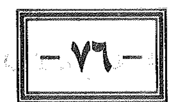
○ حكم حفلة الضيفة ○

السؤال : في اليوم الثاني من الزواج يقام حفل غداء في منزل أهل الزوج (أهل العريس) وهو ما يسمى بالضيفة ويصاحب هذا الحفل لدى البعض الضرب بالدف بين النساء فما حكم الشرع في ذلك الحفل؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : لا بأس بإقامة الزوج هذا الحفل الذي هو الضيافة في اليوم الثاني، إكراماً لأصهاره وأصدقائه، ويكون هذا الحفل هو الوليمة المشروعة في حق الزوج، حيث أن اليوم الأول يقيم الحفل أهل الزوجة، وإن كانت التكلفة من نفقة الزوج، لكنها تنسب إلى الولي، لأنه الذي يباشرها، فعلى هذا متى أقيم الغداء الذي هو الضيافة لم يجز أن يقام حفل آخر ليلاً، وهو المسمى بالتحوال، بل يكتفى بالغداء أو العشاء، ولا يجوز أن يصحبه ضرب بالدف لاختصاصه بليلة الزفاف والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ○





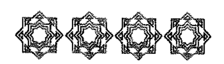
- ٧٦ -

○ حكم وضع (الدبلة) ○

السؤال : هل وضع (الدبلة) في الأصبع بدعة ، حتى ولو كانت من الفضّة وبخاصة في حالة الزواج.

الجواب : الذي أراه أن وضع (الدبلة) أقل أحواله الكراهة لأنها مأخوذة من غير المسلمين، وعلى كل حال الإنسان المسلم يجب أن يرفع بنفسه عن تقليد غيره في مثل هذه الأمور ، وإن صحب ذلك اعتقاد كما يعتقده بعض الناس في (الدبلة) أنها سبب للارتباط بينه وبين زوجته كان ذلك أشد وأعظم لأن هذا لا يؤثر في العلاقة بين الزوج وزوجته. وقد نرى من يلبس (الدبلة) للارتباط بينه وبين زوجته، ولكن بينهما من التفرقة والشقاق ما لا يحصل ممن لم يلبس هذه (الدبلة) فهناك كثير من الناس لا يلبسها ومع ذلك أحوالهم سائرة مع زوجاتهم.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين (٢/٨٧) ○






١١
فتاوى
في عشرة النساء

-١-

○ لعن الزوجة ○

السؤال : ما حكم لعن الزوج لزوجته عمداً ، وهل الزوجة محرمة عليه بسبب لعنه لها ؟ أم هل تصبح في حكم الطلاق؟ وما كفارة ذلك؟.

الجواب : لعن الزوج لزوجته أمر منكر لا يجوز ، بل هو من كبائر الذنوب، لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال ((لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ)) [1] وقال ﷺ : ((سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)). [2]

وقوله ﷺ :((لا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).[3]

والواجب عليه التوبة من ذلك ، واستحلال زوجته من سبه لها ، ومن تاب توبة نصوحاً تاب الله عليه ، وزوجته باقية في عصمته لاتحرم عليه بلعنه لها، والواجب عليه أن يعاشر بالمعروف ، وأن يحفظ لسانه من كل قول يغضب الله سبحانه ، وعلى الزوجة أيضاً أن تحسن عشرة زوجها ، وأن تحفظ لسانها مما يغضب الله عزّ وجلّ ومما يغضب زوجها إلا بحق. يقول الله سبحانه: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ ﴾ [سورة

---

(١) متفق عليه البخاري في الأدب (٦١٠٥)، ومسلم في الإيمان (١١٠).
(٢) البخاري في الإيمان (٤٨). ومسلم في الإيمان (٦٤).
(٣) مسلم في البر (٢٥٩٨).

النساء، الآية: ١٩] ويقول عزّ وجل: ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٢٨]. وبالله التوفيق.

○ فتاوى هيئة كبار العلماء ج/٢ – ص ٦٨٧، ٦٨٨) – الشيخ ابن باز ○



– ٢ –

○ عدم الاهتمام بالزوجة ○

السؤال: زوجي – سامحه الله – رغم ما يلتزم به من الأخلاق الفاضلة والخشية من الله – لا يهتم بي إطلاقاً في البيت، ويكون دائماً عابس الوجه ضيق الصدر – قد تقول إنني السبب – ولكن الله يعلم أنني ولله الحمد قائمة بحقه، وأحاول أن أقدم له الراحة والاطمئنان، وأبعد عنه كل ما يسوؤه وأصبر على تصرفاته تجاهي.

وكلما سألته عن شيء أو كلمته في أي أمر غضب وثار، وقال إنه كلام تافه وسخيف، مع العلم أنه يكون بشوشاً مع أصحابه وزملائه.. أما أنا فلا أرى منه إلا التوبيخ والمعاملة السيئة، وقد آلمني ذلك منه، وعذبني كثيراً، وترددت مرات في ترك البيت.

وأنا ولله الحمد امرأة تعليمي متوسط، وقائمة بما أوجب الله علي.

سماحة الشيخ: هل إذا تركت البيت وقمت أنا بتربية أولادي وأتحمل لوحدي مشاق الحياة أكون آثمة.. أم هل أبقى معه على هذه الحال وأصوم عن الكلام والمشاركة والإحساس بمشاكله..؟

أفيدوني ماذا أعمل جزاكم الله خيراً..

الجواب: لا ريب أن الواجب على الزوجين المعاشرة بالمعروف، وتبادل وجوه المحبة والأخلاق الفاضلة مع حسن الخلق وطيب البشر؛ لقول الله عزّ وجل: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة النساء، الآية: ١٩] وقوله سبحانه: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٢٨] وقول النبي ﷺ: ((الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ)) (١) وقوله ﷺ: ((لا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ)) (٢) وقوله ﷺ ((أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ خُلُقًا)) (٣) إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة الدالة على الترغيب في حسن الخلق، وطيب اللقاء، وحسن المعاشرة بين المسلمين عموماً فكيف بالزوجين والأقارب..؟

ولقد أحسنت في صبرك وتحملك ما حصل من الجفاء وسوء الخلق من زوجك.. وأوصيك بالمزيد من الصبر وعدم ترك البيت لما في ذلك إن شاء الله من الخير الكثير والعاقبة الحميدة لقوله سبحانه: ﴿ وَٱصْبِرُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾ [سورة الأنفال، الآية: ٤٦]. وقوله عزّ وجل: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ

---

(١) مسلم في البر والصلة (٢٥٥٣).
(٢) مسلم في صحيحه في البر والصلة (٢٦٢٦).
(٣) أبو داود في السنة (٤٦٨٢)، والترمذي في الرضاع (١١٦٢) بنحوه من حديث أبي هريرة.

أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة يوسف، الآية: ٩٠] وقوله سبحانه: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [سورة الزمر، الآية:١٠] وقوله عزّ وجل: ﴿ فَٱصْبِرْ إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة هود، الآية:٤٩]، ولا مانع من مداعبته، و مخاطبته بالألفاظ التي تلين قلبه، وتسبب انبساطه إليك وشعوره بحقك، واتركي طلب الحاجات الدنيوية مادام قائماً بالأمور المهمة الواجبة حتى ينشرح قلبه ويتسع صدره لمطالبك الوجيهة، وستحمدين العاقبة - إن شاء الله - وفقك الله للمزيد من كل خير، وأصلح حال زوجك، وألهمه رشده، ومنحه حسن الخلق، وطيب البشر، ورعاية الحقوق، إنه خير مسؤول، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج/٢ - ص٨٣٠، ٨٣١ ○



- ٣ -

○ سوء تصرف الزوج ○

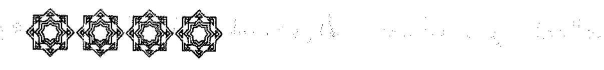
السؤال: امرأة تشتكي من سوء تصرف زوجها.

الجواب: إذا كان الواقع من زوجك هو ماذكرته في السؤال من تركه الصلاة، وسبه الدين؛ فإنه بذلك كافر، ولا يحل لك المقام عنده، ولا البقاء معه في

البيت، بل يجب عليك الخروج إلى أهلك، أو إلى أي مكان تأمنين فيه لقول الله سبحانه في شأن: ﴿ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ [سورة الممتحنة، الآية:١٠] ولقول النبي ﷺ، ((الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ))، [1] ولأن سب الدين كفر أكبر بإجماع المسلمين، فالواجب عليك بغضه في الله، ومفارقته، وعدم تمكينه من نفسك، والله سبحانه يقول: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [سورة الطلاق، الآيتان: ٢، ٣].

يسر الله أمرك، وخلصك من شره إن كنت صادقة وهداه الله للحق، ومنّ عليه بالتوبة إنه - سبحانه - جواد كريم.

○ كتاب الدعوة الفتاوى - ص ١٩٦ - ١٩٧ - الشيخ ابن باز ○



- ٤ -

○ حقوق الزوجة وواجباتها ○

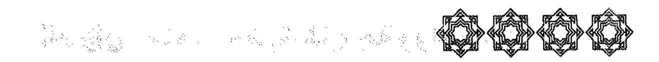
السؤال: ما هي حقوق الزوجة وواجباتها؟

(١) أحمد (٢٢٤٢٨، ٢٢٤٩٨)، والترمذي في الإيمان (٢٦٢١)، والنسائي في الصلاة (٢٣٢/١). وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٧٩).

الجواب : الحقوق الواجبة للزوجة والتي عليها ليس لها تعيين في الشرع ، بل مرجعها إلى العرف ؛ لقول الله تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة النساء ، من الآية : ١٩] وقوله : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة البقرة : من الآية : ٢٢٨] فما جرى به العرف من الحقوق فهو واجب ، وما لم يجر به فليس بواجب ؛ إلا إذا خالف العرف الشرع فالعبرة بما جاء به الشرع، فلو جرى عرف الناس على ألا يأمر الرجل أهله بالصلاة ولا بحسن الخلق فهذا عرف باطل ، أما إذا لم يخالف عرف الناس الشرع فقد رد الله إليه في الآيات السابقة.

والواجب على ولاة الأمر في البيوت أن يتقوا الله فيمن ولاهم الله عليه من النساء أو الرجال وألا يهملوهم . وقد نجد الرجل يهمل أولاده ، ذكوراً وإناثاً فلا يسألون عمن غاب أو حضر ، ولا يجلسون معهم ، وقد يمر بالرجل الشهر والشهران ولا يجتمع بأولاده أو زوجته ، وهذا خطأ عظيم ، بل ننصح إخواننا أن يحرصوا على جمع الشمل ولم الشعث ، وأن يكون الغداء والعشاء للجميع يجتمعون عليه ، لكن لا تجتمع المرأة بالرجال الأجانب ، وهذا قد صار عند الناس من الأعراف المنكرة المخالفة للشرع ، حيث يجتمع الرجال والنساء على الطعام وإن لم يكونوا محارم،نسأل الله الهداية للجميع.

مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج٣ ، ص : ٢٤٥ الشيخ ابن عثيمين



-٥-

○ حكم من يضرب زوجته ويأخذ منها مالها بالقوة ○

السؤال : ما حكم الشرع في نظرك فيمن يضرب زوجته ويأخذ منها مالها بالقوة ويعاملها معاملة سيئة؟.

الجواب : هذا الذي يضرب زوجته ويأخذ مالها ويعاملها معاملة سيئة آثم عاصٍ لله عزّ وجل لقوله تعالى : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة النساء ، الآية : ١٠] وقوله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[سورة البقرة ، الآية : ٢٢٨] ولا يجوز لأحد أن يعامل امرأته هذه المعاملة السيئة ثم يذهب ليطالبها أن تعامله معاملة حسنة ، فإن هذا من الجور الداخل في قوله تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝ ﴾ [سورة المطففين، الآية: ١ ، ٣] فكل إنسان استوفى حقه من الناس كاملاً ثم لا يعطي الناس حقوقهم كاملة فإنه داخل في هذه الآيات الكريمة . والذي أنصح به هذا وأمثاله أن يتقيَ الله عزّ وجل في النساء كما أمر بذلك النبي ﷺ في خطبته في عرفة عام حجة الوداع حيث قال : ((**فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ**)) [1] وأقول له ولأمثاله : إنه لا يمكن أن تكون الحياة سعيدة إلا إذا تعامل الزوجان كل منهما مع الآخر بالعدل والإحسان والغض عن المساوىء ومشاهدة

(١) مسلم في الحج (١٢١٨) .

المحاسن، قال النبي عليه الصلاة والسلام : ((لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ)) .[1]

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○

-٦-

○ المعاشرة بالمعروف ○

السؤال : إنني متزوجة منذ حوالي (٢٥سنة) ولديَّ العديد من الأولاد والبنات وأواجه كثيراً من المشكلات من قبل زوجي فهو يكثر من إهانتي أمام أولادي وأمام القريب والبعيد ، ولا يقدرني أبداً من دون سبب ، ولا أرتاح إلا عندما يخرج من البيت.. مع العلم أن هذا الرجل يصلي ويخاف الله .. أرجو أن تدلوني على الطريق السليم جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : الواجب عليك الصبر ونصيحته بالتي هي أحسن، وتذكيره بالله واليوم الآخر ، لعله يستجيب ويرجع إلى الحق ويدع أخلاقه السيئة ، فإن لم يفعل فالإثم عليه ، ولك الأجر العظيم على صبرك وتحملك أذاه ويشرع لك الدعاء له في صلاتك وغيرها لأن يهديه الله للصواب ، وأن يمنحه الأخلاق الفاضلة ، وأن يعيذك من شرّه وشرّ غيره ،

(١) مسلم في الرضاع (١٤٦٩) .

وعليك أن تُحاسبي نفسك وأن تستقيمي في دينك وأن تتوبي إلى الله سبحانه مما قد صدر منك من سيئات وأخطاء في حق الله أو في حق زوجك، أو في حق غيره، فلعله إنما سُلِّطَ عليك لمعاصٍ اقترفتيها. لأن الله سبحانه يقول : ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴾ [سورة الشورى، الآية:٣٠]. ولا مانع أن تطلبي من أبيه أو أمه أو إخوته الكبار أو من يقدِّرهم من الأقارب والجيران أن ينصحوه ويوصوه بحسن المعاشرة ، عملاً بقول الله سبحانه : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ﴾ [سورة النساء، الآية:١٩] وقول الله عزّ وجلّ: ﴿ وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞۗ ﴾ [سورة البقرة، الآية : ٢٢٨] .

أصلح الله حالكما ، وهدى زوجك ورده إلى الصواب ، وجمعكما على خير وهدى إنه جواد كريم.

○ فتاوى المرأة ، ص ٦٤. الشيخ ابن باز ○





- ٧ -

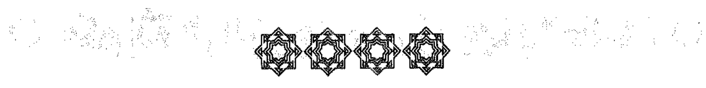
○ حكم إثقال الزوجة على زوجها بالطلبات ○

السؤال : كثير من الزوجات تثقل على زوجها في المطالب وربما يستدين لذلك ويزعمن أن ذلك حقهن ، فهل هذا صحيح؟

الجواب : هذا من سوء العشرة ، فقد قال سبحانه وتعالى : ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ ﴾ [سورة الطلاق، الآية: ٧] فلا يحل للمرأة أن تطلب أكثر مما يستطيع من النفقة ، ولا يحل لها أكثر مما جرى به العرف وإن كان يطيقه لقول الله سبحانه : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ ﴾ [سورة النساء، الآية:١٩] وقوله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٢٢٨].

وكذلك فلا يحل للزوج أن يمنع الواجب عليه من النفقة ؛ لأن بعض الأزواج لا يقوم بالواجب عليه من الإنفاق على زوجته وأهله لشدة بخله ، وللمرأة في هذه الحالة أن تأخذ منه ما تقوم به حاجتها ولو بدون علمه ، وقد اشتكت هند بنت عتبة إلى رسول ﷺ أن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيها من النفقة ما يكفيها وأولادها فقال لها: ((**خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكِ وَيَكْفِي بَنِيكِ**)) . [1]

○ مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج٣، ص: ٢٤٩ - ٢٥٠ الشيخ ابن عثيمين ○



(١) البخاري في البيوع (٢٢١١) . ومسلم في الأقضية (١٧١٤) .

- ٨ -

○ حكم ضرب الزوج زوجته وضوابطه الشرعية ○

السؤال : ما حكم ضرب الزوج زوجته ، وما الضوابط الشرعية لذلك؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة النساء ، الآية :١٩] وقال: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة البقرة ، الآية: ٢٢٨] ولا يجوز للإنسان أن يضرب زوجته إلا في الحدود الشرعية التي أباحها الله عزّ وجل كما في قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ [سورة النساء، الآية:٣٤] ثم إن الإنسان لا ينبغي له أن يتعجل في مثل هذه الأمور لأن ضرب الإنسان لزوجته يُوجِدُ سوء العشرة بينهما ثم الانفصال، وهذا أمر لا ينبغي للإنسان العاقل.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○

- ٩ -

شرح حديث : استَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً ، وشرح معنى العوج فيه

السؤال : في الحديث : ((استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج وإن أعوج ما في الضلع أعلاه...)) الخ الحديث ، والرجاء توضيح معنى الحديث مع توضيح معنى: ((أعوج ما في الضلع أعلاه)).

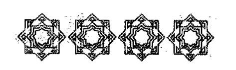
الجواب :هذا حديث صحيح رواه الشيخان في الصحيحين عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال ﷺ : ((اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاهُ ... فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا)) [(١)] انتهى.

هذا أمر للأزواج والآباء والإخوة وغيرهم أن يستوصوا بالنساء خيراً وأن يحسنوا إليهن وألا يظلموهن وأن يعطوهن حقوقهن ويوجهوهن إلى الخير، وهذا هو الواجب على الجميع لقوله عليه الصلاة والسلام : ((اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا)) ، وينبغي ألا يمنع من ذلك كونها قد تسيء في بعض الأحيان إلى زوجها وأقاربها بلسانها أو فعلها ؛ لأنهن خلقن من ضلع كما قال النبي ﷺ وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه. ومعلوم أن أعلاه مما يلي منبت الضلع فإن الضلع يكون فيه اعوجاج ، هذا معروف. فالمعنى أنه لابد أن يكون في خلقها شيء من العوج والنقص ، ولهذا ورد في الحديث الآخر في الصحيحين : ((مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ

(١) البخاري في النكاح (٥١٨٦).

إحداكُنَّ)) ،[1] والمقصود أن هذا حكم النبي ﷺ وهو ثابت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. ومعنى نقص العقل كما قال النبي ﷺ أن شهادة المرأتين تعدل شهادة رجل واحد ، وأما نقص الدين فهو كما قال النبي ﷺ أنها تمكث الأيام والليالي لا تصلي ؛ يعني من أجل الحيض ، وهكذا النفاس ، وهذا نقص كتبه الله عليها ليس عليها فيه إثم فينبغي لها أن تعترف بذلك على الوجه الذي أرشد إليه النبي ﷺ ولو كانت ذات علم وتقى ؛ لأن النبي ﷺ لا ينطق عن الهوى ، وإنما ذلك منه وحي يوحيه الله إليه فيبلغه الأمة كما قال عزّ وجلّ : ﴿ وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [سورة النجم، الآية:١- ٤]

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥ ، ص: ٣٠٠ – ٣٠١ الشيخ ابن باز ○



- ١٠ -

○ حكم أخذ المرأة من مال زوجها بدون علمه ○

السؤال : **زوجي لا يعطيني مصروفاً ، أنا ولا أبنائي ، ونحن نأخذ من عنده أحياناً بدون علمه ، فهل علينا ذنب؟**

(١) البخاري في الحيض (٣٠٤)، ومسلم في الإيمان (٨٠).

الجواب : يجوز للمرأة أن تأخذ من مال زوجها بغير علمه ماتحتاج إليه هي وأولادها القاصرون بالمعروف من غير إسراف ولا تبذير إذا كان لا يعطيها كفايتها لما ثبت في الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - أن هند بنت عتبة - رضي الله عنها - قالت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان لا يعطيني ما يكفيني ويكفي بنيّ. فقال ﷺ : ((خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكِ وَيَكْفِي بَنِيكِ)).(1) والله ولي التوفيق.

○ فتاوى المرأة ص: ٦٥ - ٦٦ الشيخ ابن باز ○



- ١١ -

○ كلمة عن الحلول الممكنة بين الزوجين قبل الطلاق ○

السؤال : **الإسلام لم يضع الطلاق إلا كحل أخير للفصل بين الزوجين ووضع حلولاً أولية قبل اللجوء إلى الطلاق. فلوتحدثنا يا سماحة الشيخ عن هذه الحلول التي وضعها الإسلام لفض النزاع بين الزوجين قبل اللجوء إلى الطلاق؟**

الجواب : لقد شرع الله الإصلاح بين الزوجين واتخاذ الوسائل التي تجمع الشمل وتزيل شبح الطلاق ، ومن ذلك الوعظ والهجر والضرب اليسير، إذا لم ينفع الوعظ والهجر كما في قوله سبحانه : ﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ

(1) البخاري في البيوع (٢٢١١) . ومسلم في الأقضية (١٧١٤) .

فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٣٤].

ومن ذلك بعث الحكمين من أهل الزوج وأهل الزوجة عند وجود الشقاق بينهما للإصلاح بين الزوجين كما في قوله سبحانه: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٣٥].

فإن لم تنفع هذه الوسائل ولم يتيسر الصلح واستمر الشقاق شرع الله للزوج الطلاق إذا كان السبب منه. وشرع للزوجة المفاداة بالمال إذا لم يطلقها بدون ذلك إذا كان السبب منها أو البغضاء لقول الله سبحانه: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكُۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُۢ بِإِحْسَٰنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٢٩].

ولأن الفراق بإحسان خير من الشقاق والخلاف، وعدم حصول مقاصد النكاح التي شرع من أجلها.

ولهذا قال الله سبحانه: ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ١٣٠].

وصح عن رسول الله ﷺ أنه أمر ثابت بن قيس الانصاري رضي الله عنه لما لم تستطع زوجته البقاء معه لعدم محبتها له، وسمحت بأن تدفع إليه الحديقة التي أمهرها

إياها أن يقبل الحديقة ويطلقها ، ففعل ذلك. رواه البخاري في صحيحه. والله ولي التوفيق. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

○ مجلة الدعوة – عدد ١٣١٨ ، الشيخ ابن باز ○



- ١٢ -

○ حكم ضرب الزوجة والأبناء ○

السؤال : امرأة متزوجة من رجل إذا دخل البيت ضرب أبناءه وزوجته ، وترجو نصيحة هذا وأمثاله؟.

الجواب : هذا رجل عاص لأمر الله مخالف لشرعه ؛ لأن الله سبحانه أمر الأزواج بالمعاشرة بالمعروف ، وليس من المعروف أن يدخل الرجل بيته مغضباً ويزجر وينهر ويضرب ، وهذا لا يحدث إلا من إنسان ضعيف العقل والدين ، والواجب عليه إن كان يريد عيشاً سعيداً أن يدخل بيته منشرح الصدر ، ويعامل أولاده وأهله بأحسن معاملة ، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ قوله : ((خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي)).(١)

○ مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج٣ ، ص: ٢٤٨ ، الشيخ ابن عثيمين ○



(١) الترمذي في المناقب (٣٨٩٥) .

- ١٣ -

○ المخبب ملعون ○

السؤال : ما حكم الرجل الذي يمنع زوجته من الذهاب إلى بيت أهلها إذا كانوا يقومون بإثارة المشاكل والتدخل في حياة الزوجين؟ وما الحد الأدنى المطلوب من الزوجة لصلة رحمها. وهل يكتفي بالرسالة والمكالمة فقط؟

الجواب : نعم ، يحق للرجل أن يمنع زوجته من الذهاب إلى أهلها إذا كان يترتب على ذهابها إليهم مفسدة في دينها أو في حق زوجها. لأن في منعها من الذهاب في هذه الحالة درءًا للمفسدة. وبإمكان المرأة أن تصل أهلها بغير الذهاب إليهم في هذه الحالة بل عن طريق المراسلة أو المكالمة الهاتفية إذا لم يترتب عليها محذورٌ لقوله تعالى : ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾ [سورة التغابن ، الآية :١٦] والله أعلم.

وقد جاء الوعيد الشديد في حق من يفسد الزوجة على زوجها ويخببها عليه، فقد جاء في الحديث : ((لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا)) [1] ومعناه أفسد أخلاقها عليه وتسبب في نشوزها عنه. والواجب على أهل الزوجة أن يحرصوا على صلاح ما بينها وبين زوجها لأن ذلك من مصلحتها ومصلحتهم.

○ كتاب الدعوة (٧) ، الفوزان ، ص ١٥٦ ○

(١) أبو داود في الطلاق (٢١٧٥) . وفي الأدب (٥١٧٠) من حديث أبي هريرة وأحمد (٢٢٤٧١) من حديث بريدة.



○ الهدية في ذكرى الزواج ○

السؤال : هل يجوز للزوج أن يهدي لزوجته هدية في ذكرى يوم زواجهما في كل سنة تجديداً للمودة والمحبة بينهما ، علماً بأن الذكرى ستقتصر فقط على الهدية ولن يقيم الزوجان احتفالاً بهذه المناسبة؟.

الجواب : الذي أرى سد هذا الباب ، لأنها ستكون هذا العام هدية ، وفي العام الثاني قد تكون احتفالاً ، ثم إن مجرد اعتياد هذه المناسبة بهذه الهدية يعتبر عيداً ، لأن العيد كل ما يتكرر ويعود ، والمودة لا ينبغي أن تجدد كل عام ، بل ينبغي أن تكون متجددة كل وقت كلما رأت المرأة من زوجها ما يسرها ، وكلما رأى الرجل من زوجته ما يسره ، فإنها سوف تتجدد المودة والمحبة.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/٩٢) ○



- ١٥ -

○ معاملة الزوجة الناشز ○

السؤال : أرجو إعطاء بعض التفصيل لما يجب على الزوج عمله من دعوة وإرشاد لمن يرى أن زوجتهتحمل الصفات التي وردت في حديث الرسول ﷺ : ((يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ)) (١) إلى آخر الحديث. جزاكم الله خيراً.

الجواب : الطريقة التي يتخذها الزوج لمعالجة نشوز زوجته أن يعظها وينكرها بحقوق الزوج ويبين لها الإثم إذا خالفت هذه الحقوق ، ويبين لها أنها إذا وفت بهذه الحقوق ، كان ذلك بابًا للسعادة الزوجية بينهما مع الأجر الكثير الذي يحصل لها.

أما قيام الزوج بما يلزمه لزوجته ، فالواجب المعاشرة بالمعروف لقوله تعالى : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة النساء ، الآية : ١٩] فإذا قام بما يجب عليه من ذلك وبقيت على نشوزها فإنه يعظها وينكرها بما يكون عليها من إثم فإن لم يفد ، فهناك طريق آخر وهو هجرها في المضجع بحيث لايراجعها حتى تستقيم حالها، فإن لم يفد فهناك طريق آخر ثالث وهو ضربها ضربًا غير مبرح ، ضربًا يحصل به التأديب دون إيلام أو إيجاع ، ودون التنفير أكثر ، فربما يكون ضربها ضربًا مبرحًا أو مؤلمًا سببًا لنفورها ونشوزها أكثر فأكثر ، والمقصود المعالجة واستقامة الحال.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين ، (٢/ ٩٤ ، ٩٥) ○



---

(١) البخاري في الإيمان (٣٠٤)، ومسلم في الإيمان (٨٠).

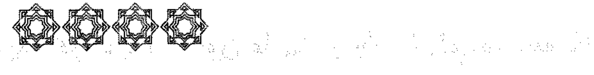
- ١٦ -

في العشرة بين الزوجين الحالة النفسية تجيز الامتناع

السؤال : هل يقع على المرأة إثم إن امتنعت عن زوجها حين يطلبها بسبب حالة نفسية عابرة تمر بها، أو لمرض ألم بها؟

الجواب : يجب على المرأة أن تجيب زوجها إذا دعاها إلى فراشه، ولكن إذا كانت مريضة بمرض عضوي لا تتمكن من مقابلة الزوج معه أو مريضة بمرض نفسي فإن الزوج في هذه الحال لا يحل له أن يطلب ذلك لقول النبي ﷺ : ((لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ)) (١) وعليه أن يتوقف أو يستمتع بها على وجه لا يؤدي إلى ضرر.

فتاوى المرأة، ابن عثيمين، ص٦٠



- ١٧ -

استئذان الزوج في التصرفات إن كان بعيداً

السؤال : أنا امرأة سعودية تزوجت من رجل غير سعودي كان يأمل في الحصول على الجنسية السعودية وبعد مضي سبع سنوات ولما لم يتمكن من الحصول على الجنسية

(١) ابو ماجه في الأحكام (٢٣٤١)، وأحمد (٢٨٦٢، ٢٢٢٧٢). وقال النووي في الأربعين: "له طرق يقوي بعضها بعضاً".

يئس وقرر الذهاب مع أهله إلى أمريكا ليحصل على الجنسية الأمريكية دون أن يشاورني أو يبلغ أهلي إلا في آخر لحظة علماً أن أموره المادية كانت متيسرة فقد كان يعمل لدى والدي وبراتب عالٍ. وقد تركني أنا وأبنائي الثلاثة لنعيش في منزل يملكه والدي حفظه الله وأنا أعمل لأصرف على نفسي وأبنائي ويساعدني والدي في ذلك لأنه لا يرسل لنا أي شيء ومع هذا فإنه يصر على أن أستأذنه في كل صغيرة وكبيرة وفي كل تحركاتي مثل (زيارة إخواني وأهلي) وهذا يوقعني في حرج شديد فكما لا يخفاكم ارتفاع أجور المكالمات الدولية إلى أمريكا وهو لا ينفق علينا ومع هذا مطلوب مني أن أتصل به باستمرار لإعلامه عن كل تحركاتي.

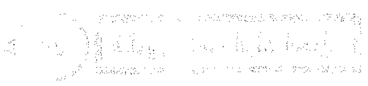
فهل يلزمني استئذانه في تحركاتي لعملي وزياراتي لأهلي وأقاربي في كل مرة هاتفياً لأمريكا؟ أرجو الإفادة وجزاكم الله خير الجزاء.

الجواب : لا يحق له في هذه الحال إمساك زوجته بدون نفقة عليها وبدون أداء لحقوقها ونرى في هذه الحالة أن ترفع أمرها إلى المحاكم الشرعية وتثبت حالته وحالتها وتطالب بفسخ النكاح حتى تتمكن من أن تتزوج مِمَّن ينفق عليها ويسد حاجتها فإن بقاءها مع هذا الزوج وهو في أمريكا ضرر عليها يدخل في قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا ﴾[سورة البقرة:الآية ٢٣١] فعليه الإمساك بمعروف أو الفراق بمعروف وحيث إنه لا ولاية له عليها فنرى أنه لا يحق له منعها من الخروج لحاجتها ومن السفر مع محارمها فلها أن تخرج لذلك بدون إذنه وبدون علمه والله أعلم .

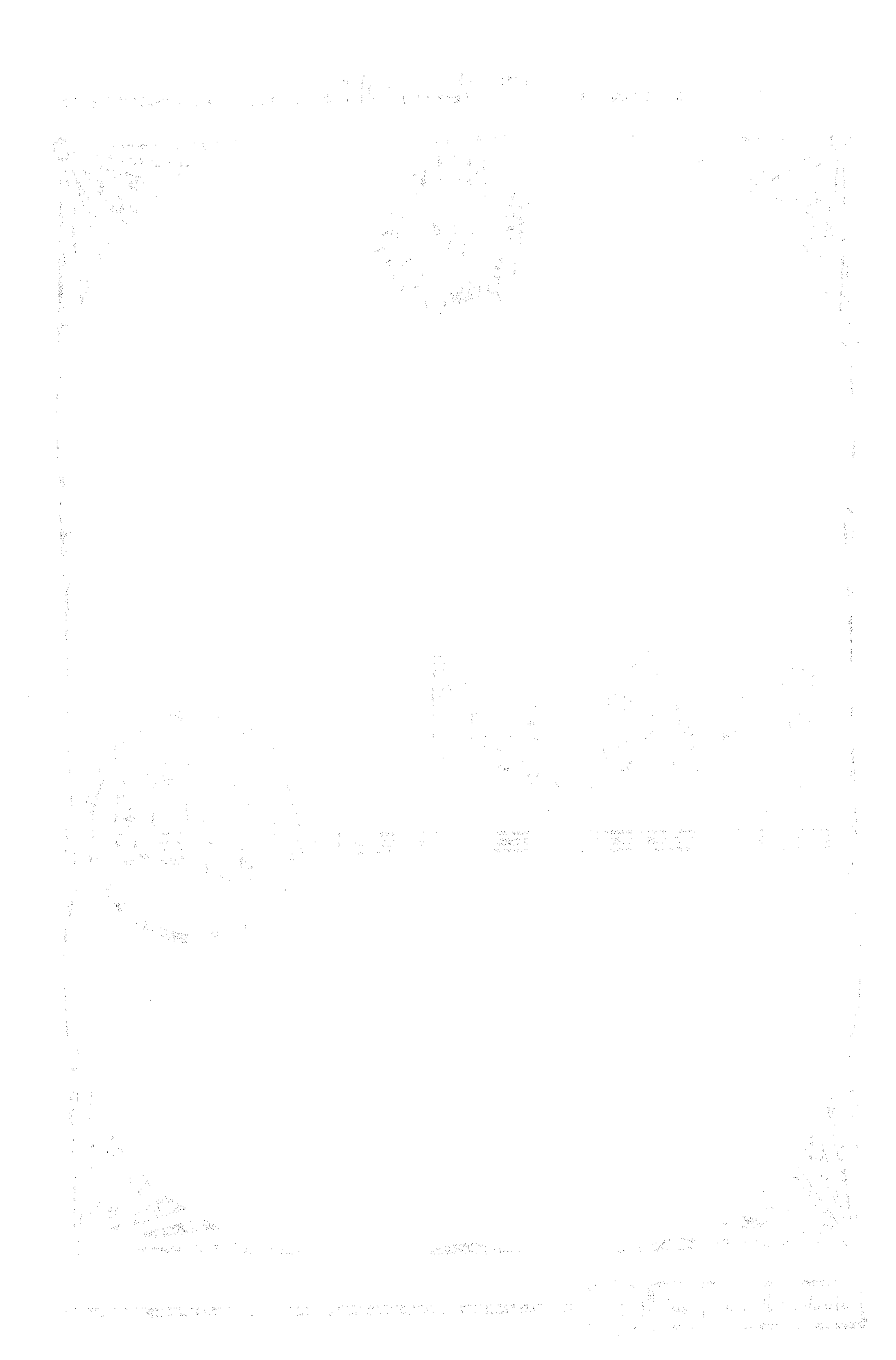
○ قاله وأملاه عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين في ١٤٢١/٥/١٥هـ ○








١٢
فتاوى
الرضاع



- ١ -

حكم إرضاع المرأة طفلاً رضاعاً شرعياً

السؤال : هناك امرأتان الأولى عندها ولد والثانية عندها بنت والحاصل أنهم تراضعوا فَمَنْ مِنْ إخوان المتراضعين يحل للثاني ؟

الجواب : إذا أرضعت امرأة طفلاً خمس رضعات معلومات في الحولين أو أكثر من الخمس صار الرضيع ولداً لها ولزوجها صاحب اللبن ، وصار جميع أولاد المرأة من زوجها صاحب اللبن وغيره إخوة لهذا الرضيع ، وصار أولاد الزوج صاحب اللبن من المرضعة وغيرها إخوة للرضيع ، فصار إخوتها أخوالاً له، وأخوة الزوج صاحب اللبن أعماماً له ، وصار أبو المرأة جداً للرضيع ، وأمها جدة للرضيع ، وصار أبو الزوج صاحب اللبن جداً للرضيع، وأمه جدة للرضيع، لقول الله جل وعلا في المحرمات من سورة النساء : ﴿ وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ ﴾ [سورة النساء، الآية : ٢٣] وقول النبي ﷺ : ((**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنْ النَّسَبِ**)) (١) ولقوله عليه الصلاة والسلام : ((**لا رضاع إلا في الحولين**)) (٢) ولما ثبت في صحيح مسلم رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها قالت ((كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي النبي ﷺ والأمر على ذلك)) . أخرجه الترمذي بهذا اللفظ ، وأصله في صحيح مسلم .

○ مجلة البحوث : عدد : ٣٠ ص : ١١٩ ، الشيخ ابن باز ○

---

(١) البخاري في الشهادات (٢٦٤٥)، وابن ماجه ، كتاب الرضاع (١٩٣٩) .
(٢) البيهقي ، كتاب الرضاع (١٥٤٤١) .

-٢-

الرضاع المُحرّم

السؤال : ما هو الرضاع المُحرّم؟

الجواب : الرضاع المُحرِّم هو ما حصل بشروط ثلاثة :

الأول : أن يكون من آدمية فلو ارتضع طفلان من شاة لم يكونا أخوين.

الثاني : أن يكون خمس رضعات متفرقة فأكثر فما دون الخمس لا يُحرم.

الثالث : أن يكون في زمن الرضاعة لقول النبي ﷺ ، فلو كان بعد زمن الرضاعة فإنه لا يؤثر ولا يُحرِّم.

وزمن الرضاعة قيل إنه ما كان داخل الحولين فما زاد عليهما فليس من زمن الرضاعة وقيل إن زمن الرضاعة ما كان قبل الفطام ، وهذا أقرب إلى الصواب . فإذا فُطِم الصبي وصار لا يتغذى باللبن ، وإنما يتغذى بالطعام ، فإن الرضاعة لا تؤثر حينئذ . ودليل الشرط الأول قوله تعالى : ﴿ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ ﴾ [سورة النساء ، الآية : ٢٣] ودليل الشرط الثاني : حديث عائشة الذي رواه مسلم : ((**كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ القُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مُحَرِّمَاتٍ ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ**)) [(١)] ، ودليل الشرط الثالث قوله ﷺ : ((**إِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنْ الْمَجَاعَةِ**)) [(٢)] ويُرْوى عنه أنه قال: ((**لا رِضَاعَ إِلا مَا أَنْشَزَ الْعَظْمَ وَكَانَ قَبْلَ الفِطَامِ**)) [(٣)] .

من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه

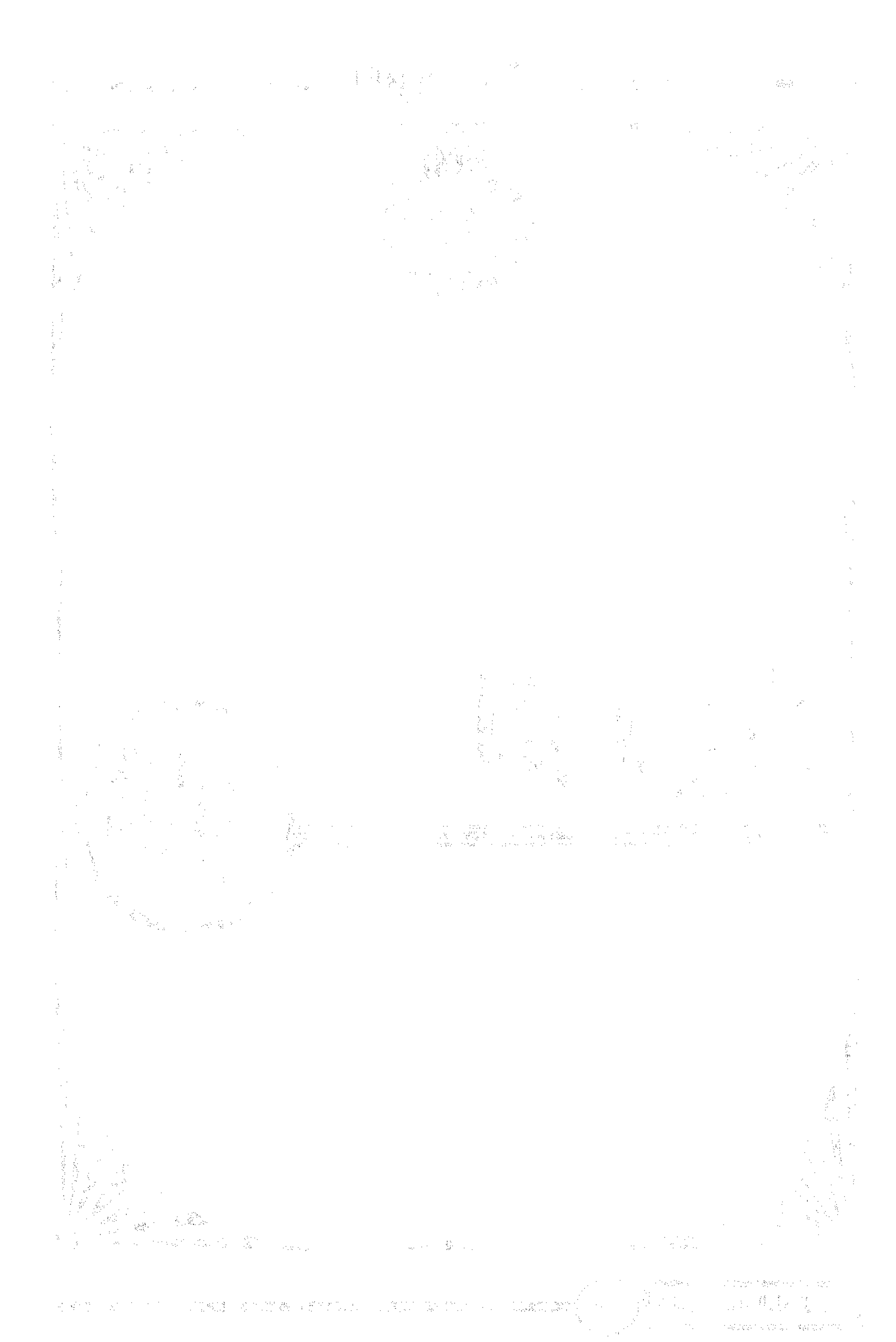
---

(١) مسلم ، كتاب الرضاع (١٤٥٢) .

(٢) مسلم ، كتاب الرضاع (١٤٥٥) .

(٣) أخرجه الترمذي ، كتاب الرضاع (١١٥٢) ، بلفظ : ((لا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ إلا مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ وَكَانَ قَبْلَ الفِطَامِ)) . قالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .


١٣
فتاوى
المواريث



-١-

○ لا يجوز تسوية الذكر بالأنثى في المواريث ○

السؤال : وسئل الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله :

امرأة تقول توفي أخي وترك عندي مبلغاً من المال قدره ثمانون ألف ريال أمانة عندي، وله ابن وبنت، فأتى إلي أحد الأولاد وطلب ذلك المبلغ، فأنكرته بحجة أنه وهبه لي، وكان أخي يعرف ذلك، ثم جاءت البنت، وقالت: ما تركه والدي أمانه عندك ! وبعد مدة خفت من أن ينتقم الله مني بسبب الأمانة التي حملتها، فوزعت المبلغ المذكور بينهما بالتساوي، فأعطيت الابن مثل ما أعطيت البنت (٤٠،٠٠٠) أربعون ألف ريال لكل منهما، فسألت أحد العلماء، فقال: أنت آثمة في قسمتك هذه، وحرام عليك؛ فهل ما قاله هذا العالم صحيح أم لا ؟ وماذا عليّ أن أفعله الآن ؟

الجواب :

أولاً: مماطلتك في حق الورثة شيء لا يجوز لك، بل الواجب أداء الأمانة لأهلها.

ثانياً: قسمتك المال بين الذكر والأنثى سواء، وهما ليسا في حكم الله سواء؛ لقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [سورة النساء:الآية ١١] ؛ فالأولاد إذا كانوا ذكوراً وإناثاً؛ فاللذكر مثل حظ الأنثيين، ولا يجوز تسوية الذكر بالأنثى.

فالذي عليك الآن استدراك هذا الشيء، ويلزمك أن تسحبي من البنت الزيادة عن نصيبها، وتدفيعها لأخيها، وإن لم تستطيعي سحب الزائد من البنت؛ فإنك تغرمين للابن ما يكمِّل نصيبه. والله تعالى أعلم.

○ فتازى المرأة المسلمة، الفوزان، ص ٩٠٧ ○



-٢-

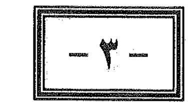
○ من مسائل المواريث ○

السؤال: نحن أسرة مكونة من سبع بنات، وقد توفيت أختي الكبيرة من أبي، ولديها ثمانية أبناء؛ فهل لأبنائها الموجودين على قيد الحياة الحق في الإرث من مال والدي؛ لأن والدي مازال موجوداً على قيد الحياة، وهي ماتت قبله؛ فهناك عدة مشكلات تحدث مع أولادها بشأن هذا الإرث؟

الجواب: أولاد البنات ليس لهم من الإرث شيء؛ لأنهم من ذوى الأرحام فما دام يوجد أصحاب فروض أو عصبات؛ فإنه لا حق لذوى الأرحام في الإرث؛ فمال أبيكم لبناته منه الثلثان، والباقي للعاصب، فإن لم يكن هناك عاصب؛ فإنه يرد على البنات.

○ فتازى المرأة المسلمة، الفوزان، ص ٩٠٩ ○





لا وصية لوارث

السؤال : لماذا منع الإسلام الوصية للوارث ؟

الجواب : منع الإسلام الوصية للوارث لأنه من تعدي حدود الله عز وجل فإن الله عز وجل حدد الفرائض والمواريث بحدود قال فيها : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾ [سورة النساء:الآيتان ١٣-١٤] .

فإذا كان للإنسان بنت وأخت شقيقة مثلاً فإن من المعلوم أن للبنت النصف فرضاً ، وللأخت الشقيقة الباقي تعصيباً ، ولو أوصى للبنت في مثل هذه الحال بثلث ماله مثلاً لكان معنى ذلك أن البنت ستأخذ الثلثين ، والأخت ستأخذ الثلث فقط ، وهذا تعدي لحدود الله .

وكذلك لو كان له ابنان فإن من المعلوم أن المال بينهما نصفان ، فلو أوصى لأحدهما بالثلث مثلاً صار المال بينهما أثلاثاً وهذا من تعدي حدود الله فلذلك كانت حراماً ؛ لأنها لو أجيزت ما كان لتحديد المواريث فائدة ولكان الناس يتلاعبون وكل يوصي لمن شاء فيزداد نصيبه من التركة ويحرم من شاء فينقص نصيبه .

فتاوى نور على الدرب ، ابن عثيمين ، ج٢ ، ص ٥٥٨

- ٤ -

○ تحديد الوصية بالثلث ○

السؤال : لماذا منعت الوصية بأكثر من الثلث ؟

الجواب : منعت الوصية بأكثر من الثلث لأن حق الورثة يتعلق بالمال فإذا أوصى بزائد على الثلث صار في ذلك هضم لحقوقهم، ولهذا لما استأذن سعد ابن أبي وقاص رسول الله ﷺ أن يوصي بثلثي ماله قال: ((لا)) قال: فالشطر، قال رسول الله ﷺ: ((لا))، قال: فالثلث. قال النبي ﷺ: ((**الثلث والثلث كثير. إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس**))[1]. فبين الرسول عليه الصلاة والسلام بل أشار في هذا الحديث إلى الحكمة في منع ما زاد على الثلث، ولهذا لو أوصى بزائد على الثلث وأذن الورثة فلا بأس بذلك.

○ فتاوى نور على الدرب، ابن عثيمين ، ج٢، ص ٥٥٩ ○



- ٥ -

○ توزيع التركة وقت حياة المالك ○

السؤال : **إني رجل متزوج ولله الحمد. وعندي مال وليس لي إلا بنت واحدة فقط؛ ولي أخ وأخت من أبي، وبنتي حالتها المادية ميسورة وتريدني أن أسجل كل ما**

(١) رواه البخاري في الجنائز رقم (١٢٩٥)، ومسلم في الوصية رقم (١٦٢٨).

يخصها من التركة لعمها الذي هو أخي وأختي كذلك تريد نفس الشيء تسجل ما يخصها لأخيها، مع العلم أنني متزوج بامرأة غير أم البنت ولم تنجب شيئاً ولكنهم يكرهونها وإني لا أريد أن أفرط في نصيبها في نفس الوقت أخشى لو سجلتها لأخي أن يخرجني أنا وزوجتي من البيت فأرجو إرشادي إلى العمل الأصلح؟

الجواب : العمل الأصلح أن تبقي مالك في يدك، لأنك لا تدري ماذا يعرض لك في حياتك، ولا تكتبه لأحد. وأنت إذا قدر الله عليك فمت ورث الورثة من مالك بقدر ما جاء في شريعة الله سبحانه وتعالى، ثم إنك كيف تكتبه لهؤلاء على أنهم ورثتك. مع أنك لا تدري فقد يموتون قبلك وتكون أنت الوارث لهم، فالمهم أننا ننصحك بأن تمسك عليك مالك ولا تكتبه لأحد ودعه بيدك تتصرف فيه كما شئت بالحدود الشرعية. وإذا قدر أن مات أحدكم ورثه الآخر بحسب ما حدده الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ.

○ فتاوى نور على الدرب، ابن عثيمين، ج٢، ص ٥٥٩ ○



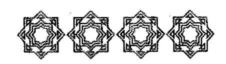
- ٦ -

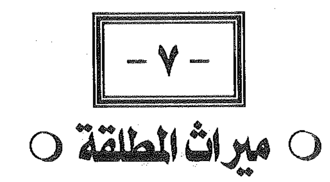
○ الميراث لا يثبت بالرضاع ○

السؤال : **إذا توفيت امرأة ولها مال وليس بعدها وارث وأقرب شخص إليها هو من قامت بإرضاعه رجلاً كان أو امرأة فهل هو أحق بتركتها أم تؤول إلى بيت مال المسلمين؟**

الجـواب : ليست الصلة بالرضاع من أسباب الإرث فأخوه من الرضاع وأبوه من الرضاع ليس له إرث ولا ولاية ولا نفقة ولا شيء من حقوق القرابات ، ولكن لاشك أن له شيئاً من الحقوق التي ينبغي أن يكرم بها، وأما الإرث فلا حق له في الإرث؛ وذلك لأن أسباب الإرث ثلاثة؛ القرابة والزوجية والولاء؛ وليس الرضاع من أسبابها وعلى هذا فالمرأة المذكورة في السؤال يكون ميراثها لبيت مال المسلمين يصرف إلى بيت المال ولا يستحقه هذا الابن من الرضاع.

○ فتاوى نور على الدرب، ابن عثيمين ، ج٢، ص ٥٦٠ ○





○ ميراث المطلقة ○

السؤال : هل ترث المرأة المطلقة التي توفي زوجها فجأة وكان قد طلقها وهي في فترة العدة أو بعد انقضاء العدة ؟

الجواب : المرأة المطلقة إذا مات زوجها وهي في العدة فإما أن يكون الطلاق رجعياً أو غير رجعي:

فإذا كان الطلاق رجعياً فهي في حكم الزوجة وتنتقل من عدة الطلاق إلى عدة الوفاة ، والطلاق الرجعي هو أن تكون المرأة طلقت بعد الدخول بها بغير عوض

وكان الطلاق لأول مرة أو ثاني مرة فإذا مات زوجها فإنها ترثه لقوله تعالى : ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة البقرة:الآية ٢٢٨] ، وقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴾ [سورة الطلاق:الآية ١] . فقد أمر سبحانه وتعالى الزوجة المطلقة أن تبقى في بيت زوجها في فترة العدة وقال : ﴿ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴾ [سورة الطلاق:الآية ١] يعني به الرجعة . أما إذا كانت المطلقة التي مات زوجها فجأة مطلقة طلاقاً بائناً مثل أن يكون الطلقة الثالثة ، أو أعطت الزوج عوضاً ليطلقها أو كانت في عدة فسخ لا عدة طلاق فإنها لا ترث ولا تنتقل من عدة الطلاق إلى عدة الوفاة . ولكن هناك حالة ترث فيها المطلقة طلاقاً بائناً مثل إذا طلقها الزوج في مرض موته متهماً بقصد حرمانها فإنها في هذه الحالة ترث منه ولو انتهت العدة ما لم تتزوج فإنها إنْ تزوجت فلا إرث لها.

○ فتاوى نور على الدرب ، ابن عثيمين ، ج٢ ، ص ٨٢٠ ○



- ٨ -

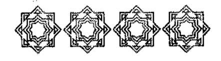
○ هل ترث المرأة التي لم يُدخل بها ○

السؤال : خطب شخص ما فتاة بكراً وأتم العقد وقبل الدخول بها توفي هذا الرجل وخلف وراءه تركة وليس له أولاد ولا أقرباء ولا أحد من الورثة غير هذه الزوجة التي عقد عليها هل ترثه وهو لم يدخل بها ؟

الجواب : نعم ترثه وإن كان لم يدخل بها وذلك لعموم قوله تعالى : ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ۚ مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ﴾ [سورة النساء:الآية ١٢] .

فالزوجة تكون زوجة بمجرد العقد الصحيح فإذا تم العقد الصحيح ومات زوجها عنها ورثته ولزمتها عدة الوفاة وإن لم يدخل بها ولها المهر كاملاً وما زاد على ميراثها من تركته فإنه يكون لأولى رجل ذكر وفي هذه المسألة التي سأل عنها السائل حيث لم يوجد لهذا الميت أحد من الورثة لا أصحاب الفروض ولا العصبات فإن ما زاد على نصيب المرأة يكون في بيت المال ، لأن بيت المال جهة يؤول إليها كل مال ليس له مالك معين.

○ فتاوى نور على الدرب ، ابن عثيمين ، ج٢ ، ص ٨٢١ ○



- ٩ -

○ امرأة عقد عليها ابن عمها ثم توفي قبل الدخول بها هل عليها احداد وهل ترث؟ ○

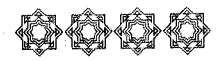
السؤال : لي أخت تبلغ من العمر ١٤ سنة وعقد لها على ابن عمها بعقد قران ولكن الله قضى على ابن عمها فتوفي أرجو إفادتي هل يحق لها الحداد كاملاً أو نصفه أو لا يحق لها وهل ترث من ملكه علماً أنه لم يدخل عليها بتاتاً ولم يأتها منه أي شيء لا حلي ولا غير ذلك.. أفيدونا جزاكم الله خيراً.

الجواب : إذا مات الرجل قبل الدخول بزوجته فإن عليها الإحداد ولها الإرث لقول الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [سورة البقرة:الآية ٢٣٤] فلم يفرق سبحانه بين المدخول بها وغير المدخول بها بل أطلق الحكم في الآية فعمهن جميعاً وصح عن رسول الله ﷺ من وجوه كثير أنه قال ((لاتحد امرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً)) ولم يفرق ﷺ بين المدخول بها وغير المدخول بها وقال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ

أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ [سورة النساء:الآية ١٢] .

ولم يفرق عز وجل بين المدخول بها وغيرها فدل ذلك على أن جميع الزوجات يرثن أزواجهن سواء كن مدخولاً بهن أو غير مدخول بهن مالم يمنع مانع شرعي من ذلك كالرق والقتل واختلاف الدين.

○ كتاب الدعوة، ابن باز، ج١، ص١٦٠ ○



- ١٠ -

○ ماكان خاصاً بالزوجة لاصلة له بالتركة ○

السؤال : يوجد زوج توفي وخلف بيتاً مفروشاً وفيه غرفة نوم وتوابعها فهل تختص هذه الغرفة بالزوجة أم تكون مشتركة بين الورثة، كما يوجد ذهب لزوجته أقرضته زوجها ليكمل مشروعاً، فهل يؤخذ قيمته من التركة ويعطى الزوجة أم لا، وهل إقامة وصي على الأيتام - يقيم في الرياض - والأم والأولاد في عمّان، وفي هذه الحالة يحتاجون إلى مصاريف عند نقلهم من عمان إلى الرياض، فهل يجوز نقل الوصاية على القصر إلى عمّان ليكون أقرب لهم؟ أفتونا جزاكم الله خيراً.

الجواب : إن غرفة النوم وما كان خاصاً بالزوجة فهذا لا صلة له بالتركة؛ لأن هذا من الأشياء المختصة بالزوجة، وإذا ثبت القرض فهذا دين في ذمة الميت يُقضى من التركة

كسائر الديون، أما من جهة نقل الوصية على القصر من الرياض إلى عمّان فهذا من اختصاص المحاكم الشرعية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، ج١٦، الفتوى رقم (٤٧٢٤) ○



- ١١ -

○ الدية توزع على الورثة كسائر التركة ○

السؤال: من الجاري بقريتنا (درامة) بني بشر قطحان الجنوب أنه إذا قتل رجل فإن ديته توزع كالآتي:

ثلث لورثته.

ثلث لأقاربه.

ثلث لعامة الجماعة بصندوقهم.

نرجو إفتاءنا هل هذا جائز أم لا؟

الجواب: توزيع الدية كما ذكر في السؤال غير جائز، والحكم الشرعي فيها أن توزع على ورثة الميت كسائر تركته بعد تسديد دين إن كان مديناً، وتنفيذ وصيته الشرعية إن كان أوصى، فإن تنازل الورثة أو بعضهم عن شيء من ميراثه للأقارب أو للصندوق بعد سداد الدين وتنفيذ الوصية فهو جائز، بل من باب البر والإحسان، وإنما يعتبر التنازل من البالغ الراشد.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، ج١٦، الفتوى رقم (٤٩١٢) ○

- ١٢ -

○ قضاء الديون قبل قسمة الإرث ○

السؤال : ورثت بعض المال عن قريب لي واشترك معي في الميراث بنت له وزوجتان، ثم تبين بعد فترة أن المتوفى عليه ديون كثيرة، وأبى بقية الورثة أن يساهموا في سداد ديونه، ورق قلبي للمتوفى ومسؤولية ذلك أمام الله تعالى، فقررت أن أتاجر فيما معي من مال حتى أنميه وأسدد ما عليه من ديون نظراً لأن ديونه تفوق ما معي من مال، فما الحكم؟

الجواب : لا يحل لورثة الميت شيء من ميراثه إلا بعد قضاء ديونه، لأن الله تعالى لما ذكر الميراث قال: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [سورة النساء:الآية ١١]. وعلى هذا فلا حق للورثة في شيء من مال مورثهم إلا بعد قضاء دينه فإذا اقتسموا الميراث جاهلين بهذا الدين ثم تبينوا ذلك وجب على كل منهم أن يرد ما ورث في قضاء دينه، فإذا امتنع أحدهم عن ذلك فهو آثم ومعتد على الميت ومعتد على صاحب الدين، فإذا كنت قد تصرفت هذا التصرف بأن تاجرت بما قبضت من الميراث لتنميه حتى تسدد ما على الميت من الديون فهذا تصرف اجتهادي، وحيث وقع اجتهاداً منك فأرجو ألا يقع عليك فيه إثم وعليك أن تقضي الدين من أصل ما ورثت ومن ربحه، ولكن مثل هذا العمل الذي عملته ليس بجائز لأنه ليس لك الحق في أن تتصرف في مال لا تستحقه لكن نظراً لأن هذا وقع منك على سبيل الاجتهاد فأرجو ألا تكون آثماً.

○ فتاوى إسلامية، ابن عثيمين، ج٣، ص ٤٩ ○



- ١٣ -

امرأة توفيت قبل أن تحج

السؤال : الحمد لله وحده، وبعد، فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد من المستفسر قاسم بن حمدان، والسؤال: توفيت امرأة عن زوجها ووالدها وإخوتها ذكور وإناث بعد أن أنجبت بنتاً توفيت قبل أمها المذكورة، وخلفت بعض النقود القليلة يرغب الورثة معرفة فرض كل منهم هذا من جهة، ومن جهة ثانية فإن المرأة المتوفية المذكورة لم تؤد فريضة الحج وبعض الورثة يفضل أن يكلف من يحج عنها قبل توزيع الفروض، والبعض منهم لا يوافق على ذلك إلا بعد الاستفتاء ومعرفة الوجه الشرعي ونحن في إنتظار الإجابة.

وبعد دراسة اللجنة للسؤال أجابت بما يلي:

الجواب : إذا كان الأمر كما ذكر فيدفع من تركتها ما يكفي للحج والعمرة لمن يحج عنها ويعتمر إذا كانت قادرة على الحج في حياتها، أما إن كانت فقيرة فلا حج عليها ولا عمرة. وما بقي بعد ذلك يقضى دينها منه إن كان عليها دين ثم تنفذ وصيتها الشرعية إن كانت موصية وما بقي بعد ذلك فمسألته من اثنين للزوج النصف، والباقي للأب ولا شيء لإخوتها لأن الأب يسقطهم، وأما ابنتها التي توفيت قبلها فلا ترث من أمها لأن من شروط الإرث تحقق وجود الوارث حين موت المورِّث وهو مفقود هنا، وبالله التوفيق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

○ اللجنة الدائمة (من كتاب فتاوى إسلامية) ج٣، ص٤٩ ○

- ١٤ -

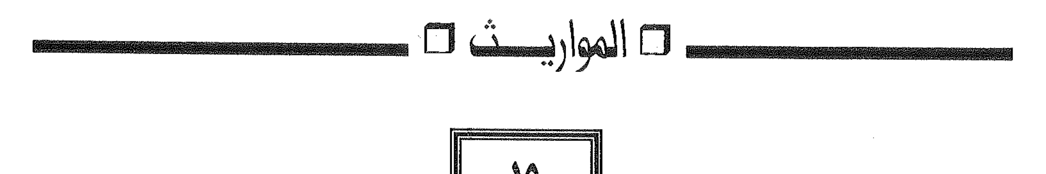
○ المشرك لا يرثه أولاده الموحِّدون ○

السـؤال : رجل يصلي ويصوم ويفعل جميع أركان الإسلام ومع ذلك كله يدعو غير الله حيث أنه يتوسل بالأولياء وينتصر بهم ويعتقد أنهم قادرون على جلب المنافع ودفع المضار ، أخبرنا جزاكم الله خيراً هل يرثه أولاده الموحدون بالله الذين لا يشركون مع الله شيئاً ، وأيضاً ما هو حكمهم ؟

الجـواب : من كان يصلي ويصوم ويأتي بأركان الإسلام إلا أنه يستغيث بالأموات والغائبين وبالملائكة ونحو ذلك فهو مشرك وإذا نصح ولم يقبل وأصر على ذلك حتى مات فهو مشرك شركاً أكبر يخرجه من ملة الإسلام فلا يغسل ولا يصلى عليه صلاة الجنازة ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يدعى له بالمغفرة ولا يرثه أولاده ولا أبواه ولا إخوته الموحدون ولا نحوهم ممن هو مسلم لاختلافهم في الدين لقول النبي ﷺ : ((**لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم**)) . رواه البخاري ومسلم . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ **اللجنة الدائمة (من كتاب فتاوى أسلامية) ج٣ ، ص٥١** ○





- ١٥ -

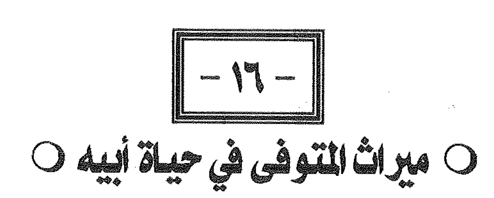
ميراث المخنث

السؤال : ما نصيب المخنث في الميراث أيأخذ نصيب الذكر أم نصيب الأنثى ؟

الجواب : الخنثى هو الذي لم يتضح كونه ذكراً ولا أنثى فإذا مات صغيراً وبلغ وهو مشكل أعطي نصف ميراث ذكر ونصف ميراث أنثى ، وإلا أعطي اليقين من نصيبه وأخر حتى يبلغ رجاء أن يتضح أمره .

ابن جبرين ، فتاوى إسلامية ، ج٣ ص ٥٤





- ١٦ -

ميراث المتوفى في حياة أبيه

السؤال : ما حكم الشرع في منع الرجل المتوفى في حياة والده من الميراث حتى ولو كان له أولاد صغار فقراء ؟ وهل يجوز أن نعطيهم شيئاً كرهاً عن الآخرين .

الجواب : يشرع للرجل إذا مات ابنه في حياته وترك أولاداً أن يوصي لهم بشيء أقل من الثلث ولو كره أعمامهم فإن للرجل التصرف في الثلث بعد الموت ، فإذا لم يرثه أولاد

ابنه استحب أن يوصي لهم بإرث أبيهم إن كان ثلثاً أو أقل منه حسب اجتهاده فإن لم يفعل فلا شيء لهم إلا إذا سمح أعمامهم.

○ ابن جبرين ، فتاوى إسلامية ، ج٣ ص ٥٥ ○



- ١٧ -

○ بنات الأخ الشقيق لا يرثن العم المتوفى عند وجود الذكور ○

السؤال : رجل توفاه الله ولم يكن له زوجة ولا ذرية لكن له أولاد أخ شقيق متوفى من قبل.. فهل أولاد الأخ ذكورهم وإناثهم يرثون العم المتوفى ؟

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل فالإرث كله لأبناء الأخ الشقيق دون البنات بإجماع المسلمين لقول النبي ، ﷺ : ((**ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر**)). متفق على صحته ، ولأن بنات الأخ لسن من أهل الفروض ولا من العصبة بل من ذوي الأرحام بإجماع أهل العلم.

○ ابن باز ، فتاوى إسلامية ، ج٣ ص٥٦ ○



- ١٨ -

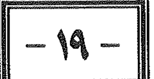
○ مرتب الميت التقاعدي خاص بأولاده فقط ○

السؤال : رجل يقول : نحن ثلاثة إخوة أشقاء ومشتركون في جميع ممتلكاتنا، وقد توفي واحد منا وله ثلاثة أولاد ولا نزال مشتركين في معيشتنا كما كنا من قبل حتى تاريخ هذه الفتوى، وللمتوفى راتب تقاعدي باسم أولاده من الدولة ، فهل تدخل هذه الرواتب في شركتنا ومع أولاده على ما كان عليه والدهم ، مع جميع الأملاك السابقة واللاحقة بعد وفاته أو يبقى هذا الراتب باسمهم فقط ؟

الجواب : المرتب التقاعدي الذي لأولاد أخيكم من الدولة ملك لهم خاصة، ومن كان منهم بالغاً رشيداً ورضي أن يدخل في الشركة نصيبه ويشترك معكم في المعيشة جاز له ذلك، ومن كان منهم قاصراً اعتبر رضا ولي أمره بالخلط والشركة في المعيشة مراعياً في ذلك مصلحة القاصر ، وكذا الحال في سائر أملاك هؤلاء الأولاد التي كسبوها بأيديهم أو ورثوها مثلاً فكل على ملكه والشركة في المعيشة خلطة واستثماراً وتصرفاً وانتفاعاً بالتراضي والاختيار . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

○ فتاوى إسلامية ، اللجنة الدائمة ، ج٣، ٥٦ ○




- ١٩ -

مصاريف أخيكم من حصته في التركة

السؤال : نحن ثلاثة إخوة تعلمنا في الجامعة ووالدنا على قيد الحياة ما عدا الأخ الأصغر لنا الذي كان في المرحلة الثانوية وقت وفاة الوالد.. فهل مصاريف دراسته على حساب ميراثه الشرعي أم لا ؟

الجواب : مصاريف دراسة هذا الشاب كمصاريف أكله وشربه ولباسه وزواجه تكون من ماله سواء كان مالاً يملكه من قبل وفاة والده أو كان من حصته في ميراث والده.. أما لو فرض أنه ليس عنده شيء أو أن والده لم يخلف شيئاً فإن مصاريفه تكون على من تلزمه نفقتهم من أقاربه.

ابن عثيمين، فتاوى إسلامية، ج٣، ص٥٧




١٤
فتاوى
الحقوق

-١-

○ الوعد بالعفو عن المخطئ ثم الرجوع عن الوعد ○

السؤال : نقوم في بعض الأحيان بالتحقيق في أخطاء تقع من بعض الموظفين ونعد بعضهم بوعود في حال اعترافهم وإقرارهم ، وبعد ذلك لا نلتزم بما وعدناهم به ونطبق عليهم العقوبات والجزاءات الخاصة بتلك الأخطاء . فما حكم هذا العمل؟ .

الجواب : كان الواجب على الموظف النصح والإخلاص في عمله والبعد عن الغش والخيانة والغدر ومتى وقع منه خطأ فلا يؤاخذ عليه لقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٨٦] ، وقول النبي : ((**رفع عن أمتي الخطأ والنسيان**)) .(١)

أما إذا تعمدوا المخالفة وبدر منهم ما يخل بالعمل أو يخالف التعليمات فإن عليهم الاعتراف بالمخالفة والإقرار بما صدر منهم وعليه طلب العفو والصفح والالتزام بعدم العودة إلى مثل ذلك . ومتى تعهدوا بذلك فالصفح عنهم أولى إذا لم يكونوا أهل تساهل وكثرة مخالفة . ولكم تطبيق العقوبات والجزاءات على من تكررت منه المخالفات التي تخل بالعمل.

فأما أن تعدوهم وعداً بالعفو مقابل الاعتراف ثم تخلفون الوعد فإن هذا لا يجوز لأنه كذب وخلف للوعد، والكذب وخلف الوعد من صفات المنافقين، والله أعلم

○ فتوى للشيخ عبد الله بن الجبرين عليها توقيعه ○

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/١٩٨) ، وابن حبان رقم (١٤٩٨) ، وحسنه النووي في الأربعين، وصححه الألباني وهو في صحيح الجامع رقم (١٧٣١) .

-٢-

○ حكم الشهادة على الشهادة ○

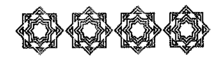
السـؤال : مـا حكـم مـن يشـهد عـلى شـهادة شـخص آخـر ثقـة عـنده فـيقول: رأيت، ولم ير ، وسمعت ، ولم يسمع ؛ اعتماداً منه على ما أخبره الثقة عنده ؟ .

الجواب : يحتاط القضاة في قبول الشهادة على الشهادة فلا يقبلونها إلا إذا تحملها الثاني بإذن الأول، بقوله: أشهد على شهادتي أن فلاناً مدين بكذا وقد تحمل كذا.

وتكون الشهادة في حقوق الآدميين كالدّين والغرامة والدية والقذف والجراح والعتق ونحوه. ويتعذر على القاضي الأخذ عن الأول لبعده أو موته أو مرضه ولابد من عدالة الأصل والفرع بمعرفة القاضي لكل منهما أو بمن يزكيهما.

وإذا كان الشاهد الثاني لم ير ولم يسمع المشهود به فلا يجوز أن يقول : رأيت أو سمعت بل يقول ذكر فلان كذا أو سمعت فلاناً ينكر هذا الحق أو هذا الدّين ونحوه وللقاضي أن يقبله أو يرده بحسب القرائن ، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٣ -

○ العمل لا يبطل حتى إن كانت الفتوى لاحقة ○

السؤال : إذا عمل أحدهم أمراً يظنه صحيحًا فعورض في هذا العمل وطلب منه الدليل فاستفتى أحد العلماء فأفتاه ذلك العالم بجواز ما كان يقوم به وبين له ذلك بالدليل ، فرد عليه المعترض بأن فتوى العالم هنا لاحقة وأن عمله السابق باطل فما حكم عمل المستفتي السابق ؟ وما رأي الشرع في اعتراض المعترض ؟.

الجواب : إذا كان هذا العمل شرعيًا وقد ورد في جنسه ترغيب كالصلاة بين الظهرين أو بين العشائين فلا يجوز معارضته فإن جنس الصلاة مرغب فيها وله أن يستدل بحديث : ((فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ)) ،[1] وبأحاديث النهي عن الصلاة بعد العصر وبعد الفجر فإنه دليل على إباحة الصلاة في غير أوقات النهي.

وإذا كان ذلك العمل قد وقع موافقاً للدليل فلا يقال ببطلانه ولو سبق الفتوى، فإن العبرة بالدليل الذي ذكره المفتي ليس غيره ، فالفتوى لا تبطل ولا تصحح ، والعامل قد عمل صحيحًا فلا يعترض عليه . وعلى المعترض التوبة من الاعتراض على الأعمال المشروعة بغير حجة، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



(١) مسلم في الصلاة، (٤٨٩).

- ٤ -

حكم الامتناع عن الشهادة في ما دون الحدود بغية الستر على المسلمين

السؤال : يمتنع البعض عن الشهادة في القضايا التي دون الحدود بحجة أن الحدود تدرأ بالشبهات وأن هذه أولى بالدرء وبغية الستر على المسلمين. فيرد عليه آخرون بأن هذا الامتناع من باب كتم الشهادة المنهي عنه، أرجو إيضاح الحق في هذه المسألة؟

الجواب : إذا دُعي الرجل لأداء الشهادة التي فيها حق لآدمي وبأدائها يثبت هذا الحق وبكتمانها يضيع وجب عليه الأداء والصبر على ذلك فإن احتاج حضوره إلى نفقة فعلى المشهود لهتحملها وإلا فلا يجوز له الامتناع لقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٨٢] ، أي لا يمتنعون من أدائها أو منتحملها لما في ذلك من حفظ الحقوق ويحرم كتمانها لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكْتُمُواْ ٱلشَّهَـٰدَةَۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥۗ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٢٨٣] ، أي قد تحمّل إثمًا وذنبًا يستحق عليه العقوبة.

فأما الحدود فإنما تدرأ بالشبهات إذا كان هناك شك في الشهادة أو خطأ أو غلط في الحق الذي يوجب الحد مثل من سرق من بيت المال وادعى أن له حقًا فيه أو سرق من مال يدعي أن صاحبه قد اغتصبه حقه ونحو ذلك فأما إذا رأى من يزني ولا شبهة له ولا عذر له وتمت العقوبة فلا يكتم الشهادة، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه

- ٥ -

○ حكم الستر على صاحب المعصية ○

السؤال : ما حكم من يكتشف شخصاً ما على معصية ويستر عليه ويكتفي بنصحه رجاء صلاحه وهدايته ؟ وهل يأثم لأنه لم يدل عليه الجهات المختصة ؟.

الجواب : يجوز الستر عليه إذا لم يكن من أهل التهاون بالمعاصي ولم يعرف عنه كثرة اقتراف الذنوب وارتكاب المحرمات ففي هذه الحالة ينصحه ويخوفه ويحذره من العودة إليها.

أما إن كان صاحب عادة وفسوق فلا تبرأ ذمته حتى يرفع بأمره إلى من يعاقبه بما ينزجر به.

أما إن كانت المعصية فيها حق لآدمي كأن يراه يسرق من بيت أو دكان أو رآه يزني بامرأة فلان فلا يجوز الستر عليه لما فيه من إهدار حق الآدمي وإفساد فراشه وخيانة المسلم. وكذا لو علم أنه القاتل أو الجارح لمسلم فلا يستره ويضيّع حق مسلم بل يشهد عليه عند الجهات بأخذ الحقوق، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٦ -

○ حكم من يستدل بحديث الأجر والأجرين في تبرير أخطائه ○

السؤال : جاء في الحديث الصحيح عنه قوله : ((إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ)) (١) يستدل البعض بهذا الحديث في تبرير أخطائهم في الحكم على الناس ، وأن لهم الأجر في كل الأحوال ، فما معنى الاجتهاد الوارد في الحديث وهل يكون الاجتهاد مقصوراً على إثبات الإدانة فقط أم يكون أيضًا في دفعها؟

الجواب : ورد في الحديث الصحيح ((الْقُضَاةُ ثَلاثَةٌ قَاضِيَانِ فِي النَّارِ وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ ، رَجُلٌ قَضَى بِغَيْرِ الْحَقِّ فَعَلِمَ ذَاكَ فَذَاكَ فِي النَّارِ ، وَقَاضٍ لا يَعْلَمُ فَأَهْلَكَ حُقُوقَ النَّاسِ فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَقَاضٍ قَضَى بِالْحَقِّ فَذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ)). (٢)

أما الاجتهاد فهو أن يبذل جهده في كل قضية نزلت به ويبحث عن الأدلة ويجمع بين المتعارضين وينظر في كل دعوة وماتحتمله ويعرض على كل خصم ما يحتج به خصمه ، ويقارن بين أقوالهم ، ويسأل الخصم عن الجواب لما أدلى به الخصم الثاني ، وهكذا في كل قضية ، ويبتعد عن الهوى وميل النفس مع أحدهما سواء لمعرفة أو لقرابة أو لشهرة أو نحو ذلك ، ويسوي بين الخصمين في النظر والسماع والمجلس ،

---

(١) البخاري في الاعتصام (٧٣٥٢).

(٢) أبو داود في الأقضية (٣٥٧٣)، والترمذي ي الأحكام (١٣٢٢)، وابن ماجه في الأحكام (٢٥١٣).

ولا يستمع لأحدهما في غيبة الثاني، ولا يعرض قضيتهما عند من ينتصر لأحدهما ونحو ذلك من الآداب التي ذكرها الفقهاء في أحكام القضاة، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه





حكم من يعد بعدم الشهادة في الأمور التي دون الحدود ويخلف وعده

السؤال: ما حكم من يعد وعداً بعدم الشهادة في الأمور التي دون الحدود والتي لا تتعلق في حق آدمي بعينه ثم يخلف وعده ويشهد. فهل عليه إثم في شهادته تلك، وهل يأثم في إخلافه للوعد الذي قطعه؟

الجواب: لا يجوز كتمان الشهادة ولو كانت دون الحدود، ومن وعد غيره فلا ضرر عليه في إخلاف الوعد، حيث إن الوعد مجرد إخبار، كما لو قال: إني أعدك أن لا أشهد عليك في أمر دون الحدود، أي لا أشهد عليك في دين آدمي أو في أمانة أو في تركك النفقة أو الصلاة أو نحو ذلك، فإن هذا كتمان الشهادة عند الحاجة إليها، فلا يجوز هذا الكتمان ولا كفارة في إخلافه، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه

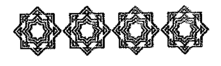
- ٨ -

حكم استدراج الآخرين وتوجيه الكلام معهم بشكل معين للإيقاع بهم

السؤال : ما حكم من يستدرج الآخرين للإيقاع بهم أو توجيه الكلام معهم بطريقة معينة للحصول على أقوال معينة للإضرار بهم ؟.

الجواب : لا يجوز ذلك لما فيه من الإضرار بالمسلم وكذا خديعته واستدراجه حتى يتلقف منه زلة أوغفلة ، أو كلمة يُحمّلها ما لاتحتمله ، ولا شك أن هذا ينافي النصيحة للمسلم الواجبة على كل فرد لإخوانه ، فإنك متى سمعت أو علمت من أخيك زلة أو كلمة نابية ، فعليك نصحه وإرشاده، وإيضاح الحق له ، وتحذيره مما ينكر عليه ، لعله ينيب ويرجع ، ولا تفش سره ، ولا تنقل كلامه إلى غيره كغيبة أو نميمة فتضر بأخيك ، ومن ضار مسلماً أضره الله ، ومن شقّ على مسلم شق الله عليه ، والله أعلم

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ٩ -

حكم من يتهم الناس ثم لا يعود عن اتهامه عند بيان الحق له

السؤال : قام أحد الأشخاص باتهام آخر بتهمة وعندما طولب بإثبات ذلك لم يأت ببينة على ما يدعيه ضد المتهم مما نسبه إليه وتبين له أن موقفه ضعيف ، فكتم ذلك خوفاً من احتمال النقد والملامة وفقد العمل ، فما حكم عمله هذا ؟.

الجواب : عليه أن يتوب من هذه التهمة والمظلمة ، وعليه أن يستبيح أخاه المتهم ، ويطلب منه العفو والسماح ، حيث إنه بنى اتهامه على الظن الذي هو أكذب الحديث ، أو أنه سمع دليل التهمة من غير تثبت ، أما إن كان صادقاً في تهمته فعليه أن ينصحه سراً ويبين له الغلط رجاء أن يتوب أو يعتذر إن كان حقاً ، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ١٠ -

وصف المدعي العام بالنجس لأنه يحاول الإيقاع بالمدعى عليه

السؤال : في بعض البلدان العربية يقوم المدعي العام بالمحكمة بالمرافعة للحق العام فيكون من مهامه إثبات التهمة على المدعى عليه والبحث عن الأدلة التي تدينه ، وقد

ذكر أحدهم أنه يسمى بالنجس وذلك لأنه يبذل قصارى جهده في إثبات التهمة على المدعى عليه ، فهل هذا التنقيب على الأخطاء والهفوات أو الأدلة لإثبات التهمة على المدعى عليه جائز شرعًا ؟ وهل هذا يتعارض مع ما فعله ﷺ مع الذي أقر على نفسه بالزنا بقوله : لعلك قبلت ، لعلك كذا ، لعلك كذا ، يريد تلقينه ما يسقط عنه الحد ، وكذلك فعله ﷺ مع الغامدية ، وفعل الصحابة رضي الله عنهم أجمعين أمثال عمر ابن الخطاب وغيره؟.

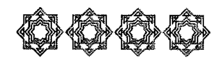
الجواب : تختلف الحال بالنسبة للمتهم وبالنسبة للحق المطلوب منه ، فإن كان المتهم ممن يظهر عليه آثار الفسوق والعصيان فإنه يشدد عليه وينقب عنه، ويبحث عن المبررات التي تدينه ، مثل كونه يتخلف عن الصلوات ، وكونه كثير السباب والشتم وبذاءة اللسان ، وكونه كثير السهر في منزله أو خارج المنزل ، ومثل صحبة الأشرار وأهل المجون ، والمعروفين بخفة الديانة وقلة الخوف من الله، والمتهمين بالمسكرات والمخدرات ، والزنا واللواط والفواحش، وإظهار حلق اللحى وشرب الدخان، والإسبال والسخرية بالمتدينين، والبعد عن مجالس الذكر والخير، وهجر الحلقات العلمية ، والمحاضرات والندوات ، والاعتياض عنها بمجالس الأغاني والملاهي واللعب بالبلوت والكيرم ونحوها . فمثل هؤلاء لا غيبة لهم ولا حرمة لهم ، والواجب أن يشدد عليهم ، حتى يطهر البلاد من المعاصي التي تصير سببًا لعقوبة الله في العاجل والآجل.

أما إن كان المتهم بعيدًا من هذه المنكرات ، فيحرم التنقيب عليه والبحث عن معائبه ، فإن ذلك من الأذية لعباد الله تعالى وقد ورد في الحديث : ((**يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ لا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلا تُعَيِّرُوهُمْ وَلا تَتَّبِعُوا**

عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ)) (1) وقد قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [سورة الأحزاب، الآية:٥٨] .

وأما تلقين النبي ﷺ لذلك المعترف فإنه ممن يخاف الله ويخشى عقابه، ولهذا طلب التطهير ، وحيث إنه يمكن اعترافه بما دون الزنا لقنه النبي ﷺ ما يخاف أنه فعله مما لا يوجب الحد ، والله أعلم

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ١١ -

○ حكم كتم الشهادة في غير حدود الله وحقوق الآدميين ○

السؤال : ما حكم كتمان الشهادة إذا لم تكن في حد من حدود الله أو حق لآدمي وذلك بغية الستر على المشهود عليه ؟

(١) الترمذي في البر والصلة (٢٠٣٢)، وهو في صحيح الجامع رقم: (٧٩٨٤) .

الجواب : يجوز ذلك إذا لم تطلب من الشاهد، ولم يترتب على كتمانها ضرر في الدين، ولا تقوية للمنكر أو للعصاة.

وقد ورد المدح لمن يأتي بالشهادة ابتداء في الحديث بلفظ : ((أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا)) .[1]

كما ورد ذم الذين يشهدون ولا يستشهدون وقال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَكْتُمُواْ ٱلشَّهَـٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٨٣] ، فيدخل في الآية : من يكتم الشهادة على تارك الصلاة ومستمع الأغاني، ومن حضر مجتمع أهل المسكرات أو ترويج المخدرات أو أخذ الرشاوي ونحو ذلك إذا طلبت منه حرم كتمانها للآية الكريمة، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ١٢ -

○ حكم ميل القاضي مع أحد المتخاصمين ○

السؤال : القاضي الذي يلقن أحد المتخاصمين ويقوم بتهديده بأنه في حالة عدم قبوله لحكمه والدفاع عن نفسه بأنه سيشدد عليه الحكم، هل يدخل في الوعيد الذي جاء في الحديث الصحيح: ((قَاضِيَانِ فِي النَّارِ وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ)) ؟.[1]

---

(١) مسلم في الأقضية (١٧٢٠).

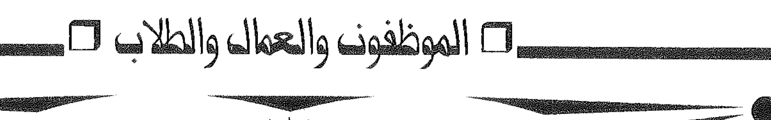
الجواب : يحرم على القاضي أن يميل مع أحد الخصمين، فذلك جور وظلم يستحق به أن يبعد عن العمل، ويلحقه الوعيد في الآخرة، فعلى هذا يجوز للخصم أن يثبت ما يصدر من هذا القاضي ويتحقق من ميله مع الخصم الثاني، ثم يطلب الإحالة إلى غيره من القضاة أو يطلب تمييز الحكم، ويكتب لائحة اعتراض على الحكم وينكر فيه ما قام به القاضي من التهديد والوعيد بالتشديد عليه.

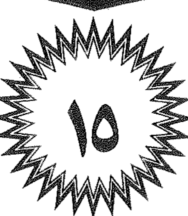
ولا شك أن هذا الفعل من القاضي يدخله في عداد من يقضي بغير علم، أو يعرف الحق ويقضي بخلافه، وعلى من عرف ذلك من أحد القضاة نصحه وتخويفه وتذكيره بالوعيد الشديد الذي لا يخفى على مثله، والله أعلم.

○ **فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه** ○



(١) أبو داود في الأقضية (٣٥٧٣)، والترمذي في الأحكام (١٣٢٢)، وابن ماجه في الأحكام (٢٣١٥).





فتاوى الموظفين والعمال والطلاب

-١-

الغش في الامتحانات

السؤال : ما حكم الغش في أوقات الامتحان علماً بأني أرى كثيراً من الطلبة يغشون وأنصح لهم ولكنهم يقولون: ليس في ذلك شيء؟

الجواب : الغش في الامتحانات وفي العبادات والمعاملات محرم لقول النبي ﷺ: ((مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا)) [1] ولما يترتب عليه من الأضرار الكثيرة في الدنيا والآخرة، فالواجب الحذر منه والتواصي بتركه .

○ الفتاوى – كتاب الدعوة – ص ١٥٧ الشيخ ابن باز ○



-٢-

من غشنا فليس منا هل يشمل الامتحانات ؟

السؤال : أنا طالب في إحدى الكليات في مدينة الرياض وألاحظ بعض الطلبة يغشون في الامتحانات وخاصة بعض المواد ، منها مثلاً مادة اللغة الإنجليزية ، وعندما أناقشهم

(١) مسلم في الإيمان (١٠١).

في ذلك يقولون:إن الغش في مادة اللغة الإنجليزية ليس حراماً، وقد أفتى بذلك بعض المشايخ، أرجو إفادتي في هذا العمل وهذه الفتوى.

الجواب : قد ثبت عن رسول الله ﷺ، أنه قال: ((مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا)) [1] هذا يعم الغش في المعاملات والغش في الامتحان، ويعم اللغة الإنجليزية وغيرها، فلا يجوز للطلبة والطالبات الغش في جميع المواد لعموم هذا الحديث وما جاء في معناه. والله ولي التوفيق .

○ الفتاوى – كتاب الدعوة – ص ١٥٨ الشيخ ابن باز ○



- ٣ -

○ وجوب العدل بين العامل المسلم وغيره ○

سؤال : يوجد لدي عاملان أحدهما مسلم والثاني كافر، وهما متكافئان في العمل، ومطلوب مني أن أقوّم عملهما، فهل يجوز أن أغمط الكافر حقه بسبب ديانته ؟

الجواب : الواجب العدل بينهما، ولكن يجب إبعاد الكفار ولو كان أنشط؛ لأن المسلم أبرك، ولو كان أقل كفاءة، فما بالك إذا كان مساوياً له. وقد صح عن النبي ﷺ، أنه أوصى بإخراج الكفار من هذه الجزيرة، وأن لا يبقى فيها دينان، [2] والله ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث ج/٢٧ الشيخ ابن باز ○

---

(١) مسلم في الإيمان (١٠١).

(٢) انظر موطأ مالك (٢/٨٩٢، ٨٩٣)، ومسلم في الجهاد (١٧٦٧) والبخاري في الجهاد (٢٠٥٣)، ومسلم في الوصية (١٦٣٧). وفي الجهاد (١٧٦٧).

- ٤ -

حكم دفع مال للحصول على وظيفة ونحوها

السؤال : ما الحكم الشرعي في من يدفع المال مكرهاً للحصول على وظيفة أو تسجيل ابنه في جامعة ونحو ذلك من الأمور التي يتعسر الحصول عليها دون دفع مال للقائمين عليها، فهل يأثم الدافع في حالة كهذه ؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : لا يجوز دفع المال للحصول على الوظيفة، أو الدراسة في جامعة أو كلية، وذلك لأن المدارس والوظائف معروضة لمن سبق إليها، أو استحقها بالأقدمية والجودة، ولا يجوز تخصيصها بمن يدفع مالاً، أو من يكون قريباً لمن يتولاها، فدفع المال يسمى رشوة، وقد لعن النبي ﷺ الراشي والمرتشي، ولأن هذا المال يفسد القائمين على تلك الوظائف والجامعات، حيث يتحجرونها، فلا يقبلون إلا من دفع لهم مالاً حسب طلبهم، فالواجب عليهم العمل بالشروط والتعليمات التي تأتيهم من رؤسائهم، كتقديم أهل الامتياز، وأهل المؤهلات الراقية على من دونهم، وتقديم الأسبق، أو استعمال القرعة عند الاستواء، وبذلك يرضى كل مسلم بما حصل له من تقديم أو تأخير، وليس هناك إكراه على دفع المال لهذه الوظائف ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب والله أعلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



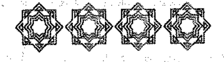
- ٥ -

استأجر على حسابك

السؤال : إنني رئيس في إحدى الدوائر ولدي موظفون وسائقون وفي بعض الأحيان أستخدم أحدهم في أعمال خاصة بي. فهل في هذا شيء عليّ .. ؟.

الجواب : لا يجوز لك أن تستخدم الموظفين والسائقين الذين هم تبع للدائرة الحكومية في مصالحك الخاصة، لأن هذا الاستخدام خارج عما خصصوا له من ناحية واستغلال لموظفي الدولة لمصالحك الخاصة وإذا كان عندك عمل خاص فاستأجر له على حسابك الخاص.

كتاب الدعوة (٨)، الفوزان (٣/٥٣، ٥٤)



- ٦ -

على المسلم أن يؤدي الأمانة

السؤال : بعض الموظفين والعاملين لا يعطون عملهم الحماسة اللازمة، فنجد بعضهم يمر عليه عام فأكثر وهو لا يأمر بخير ولا ينهى عن شر ويتأخر عن العمل

ويقول : أنا مأذون من رئيسي فلا عليّ شيء. فمن كانت هذه حاله فهل عليه شيء في دينه ما دام على هذه الحال ؟ أفتونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : أولاً : المشروع لكل مسلم ومسلمة التبليغ عن الله سبحانه وتعالى لما سمع من الخير كما دل على ذلك قول الرسول ﷺ : ((**نضّر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها كما سمعها**))(١) وقال عليه الصلاة والسلام : ((**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**))(٢) وكان إذا خطب الناس وذكرهم يقول : ((**فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ**))(٣)

فأنا أوصيكم جميعاً أن تبلغوا ما سمعتم من الخير عن بصيرة وتثبت. فكل من سمع علماً وحفظه يبلغ أهل بيته وإخوانه ومجالسيه ما يرى فيه الخير من ذلك مع العناية بضبط ذلك وعدم التكلم بشيء لم يحفظه حتى يكون من المتواصين بالحق ومن الدعاة إلى الخير .

أما الموظفون الذين لا يؤدون أعمالهم أو لا ينصحون فيها فقد سمعتم أن من خصال الإيمان أداء الأمانة ورعايتها كما قال الله سبحانه : ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٥٨] فالأمانة من أعظم خصال الإيمان ، والخيانة من أعظم خصال النفاق. كما قال الله سبحانه في وصف المؤمنين : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ﴾ [سورة المؤمنون، الآية: ٨] وقال سبحانه :

---

(١) الترمذي في العلم (٢٦٥٧) ، وابن ماجه في المقدمة (٢٣٢) .
(٢) البخاري في الأنبياء (٣٤٦١) .
(٣) البخاري في الحج (١٧٤١) ، ومسلم في القسامة (١٦٧٩) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ [سورة الأنفال ، الآية : ٢٧].

فالواجب على الموظف أن يؤدي الأمانة بصدق وإخلاص وعناية وحفظٍ للوقت حتى تبرأ الذمة ويطيب الكسب ويرضي ربه وينصح لدولته في هذا الأمر أو للشركة التي هو فيها أو لأي جهة يعمل فيها ، هذا هو الواجب على الموظف أن يتقي الله وأن يؤدي الأمانة بغاية الإتقان وغاية النصح يرجو ثواب الله ويخشى عقابه ويعمل بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾ [سورة النساء ، الآية : ٥٨] .

ومن خصال أهل النفاق الخيانة في الأمانات كما قال النبي عليه الصلاة والسلام : ((آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ)) (١)

فلا يجوز للمسلم أن يتشبه بأهل النفاق بل يجب عليه أن يبتعد عن صفاتهم وأن يحافظ على أمانته وأن يؤدي عمله بغاية العناية ويحفظ وقته ولو تساهل رئيسه ولو لم يأمره رئيسه فلا يقعد عن العمل أو يتساهل فيه ، بل ينبغي أن يجتهد حتى يكون خيراً من رئيسه في أداء العمل والنصح في الأمانة وحتى يكون قدوة حسنة لغيره.

❍ فتاوى للموظفين والعمال ، ابن باز (ص ٧ -٩) ❍



(١) متفق عليه : البخاري في الإيمان (٣٣) ، ومسلم في الإيمان (٥٩) .

- ٧ -

التساهل في العمل من أجل معارف المدير

السؤال : أحياناً يطلب مني المدير التساهل في بعض الأشياء لأجل بعض معارفه أو أقاربه ، فهل يجوز لي أن أقوم بذلك ؟ مع العلم بأن بعض هذه الأشياء يكون روتينياً وليس بذات أهمية ، وبعضها مهم وله تأثير ؟

الجواب : يجب على الإنسان أن يعامل الناس بالعدل، وألا يحابي قريباً ولا صديقاً ، لا له ولا لمسؤوله ، لقول النبي عليه الصلاة والسلام: ((**وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا**)). [(١)] فلا يجوز أن يحابي أقارب المسؤول أو أصدقاءه من أجله؛ سواء كان هذا النظام كما قال السائل له أهمية ، أو أنه أمر روتيني، فإن كل شيء وضعته الحكومة وهو لا يخالف الشرع يجب علينا أن نقوم به ، لقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ ﴾ [سورة النساء ، الآية : ٥٩]

فتاوى للموظفين والعمال، ابن عثيمين ص ١٥



(١) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٧٥)، ومسلم في الحدود (١٦٨٨).

- ٨ -

التساهل في العمل

السؤال : ما حكم راتب الموظف الذي يتساهل في عمله ولا يؤديه على الوجه الأكمل هل يصبح حراماً أم حلالاً ؟ .

الجواب : إن راتبه فيه شبهة ينبغي له أن يتقي الله وأن يعتني بعمله حتى لا يكون في راتبه شبهة ، لأن الواجب عليه أن يؤدي الحق الذي عليه حتى يستحل الراتب ، فإذا كان لا يبالي فراتبه بعضه حرام ، فينبغي له أن يحذر ويتقي الله عزّ وجلّ .

فتاوى للموظفين والعمال ، ابن باز ، ص ٦١



- ٩ -

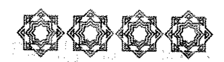
حكم استعمال الأغراض الحكومية في الأمور الشخصية

السؤال : ما حكم استعمال بعض الأغراض الحكومية الصغيرة بالمكتب استعمالاً شخصياً كالقلم والظرف والمسطرة ونحو ذلك للموظف جزاكم الله خيراً؟

الجواب : استعمال الأدوات الحكومية التي تكون في المكاتب لأعمال خاصة حرام ؛ لأن ذلك مخالف للأمانة التي أوجب الله المحافظة عليها إلا بالشيء الذي لا يضر

كاستعمال المسطرة فهو لا يؤثر ولا يضر ، أما استعمال القلم والأوراق والآلة الكاتبة وآلة التصوير فإن استعمالها للأغراض الخاصة وهي حكومية لا يجوز .

فتاوى للموظفين والعمال ، ابن عثيمين ، ص ٣١ ، ٣٢



- ١٠ -

حكم استخدام سيارة العمل في الحاجات الشخصية

السؤال : هل يجوز للمسلم الموظف في دائرة حكومية أن يستخدم سيارة العمل علماً أن لديه سيارة يملكها ؟.

الجواب : الموظف عند الدولة يعتبر كالعامل بأجرة فهو مؤتمن على ذلك العمل الذي نيط به وفوض إليه ، ومؤتمن على ما أعطيه من الأدوات والآلات التي يتم بها العمل الذي فوض إليه فلا يستعمل شيئاً منها إلا في العمل الحكومي أو ما يتعلق به فلا يركب السيارة المذكورة في حاجاته الشخصية ولا يستخدم الهاتف ونحوه في مصلحة خاصة وكذا الدفاتر والأوراق والأقلام ونحوه فالتورع عنها وعدم استعمالها لنفسه من تمام الأمانة وقد قال الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾[سورة المؤمنون، الآية: ٨] والله أعلم.

فتاوى للموظفين والعمال ، ابن جبرين ، ص ٣٢ ، ٣٣



- ١١ -

استخدام أدوات العمل في أمور خاصة

السؤال : أحياناً استخدم أقلام العمل في كتابة أشياء خاصة بي أو استعمل آلة التصوير في تصوير أوراق لي، فهل هذا يجوز ؟

الجواب : لا يجوز ذلك، فلا يجوز أن تستخدم الأوراق ولا أن تستخدم آلة التصوير لأن هذا ليس ملكاً لك، وإنما هو للدولة، لمصالح المسلمين عموماً، وكذلك الأقلام فهي إما أن تتآكل مع الاستخدام أو ينقضي مدادها.

فتاوى للموظفين والعمال، ابن عثيمين، ص ٣٥



- ١٢ -

هل يجوز أن أعمل مؤذناً والراتب باسم غيري

السؤال : إني شاب لم أحصل على حفيظة نفوس وأنا مؤذن مسجد فقال لي إمام المسجد : أريد أن أكتبك في الأوقاف لكي تستلم راتباً فنكتب الأذان باسم شخص ثان والأذان لك أنت مع استلام الراتب .. هل يجوز أخذ الراتب والأذان بغير اسمي، وهل هو زور أم لا، وإذا أخذت الراتب وهو زور ماذا أعمل به أأتصدق به أم ماذا أفعل به ؟.

الجواب : هذا منكر وزور لا يجوز ، وعليك رد المال إلى الأوقاف فإذا لم يتيسر ذلك فتصدق به على الفقراء ونحوهم لأنه مال أخذ بغير حق ولم يتيسر صرفه إلى أهله فوجب في جهة بر كالفقراء وإصلاح دورات المياه ونحو ذلك.

○ فتاوى للموظفين والعمال ، ابن باز ص ٣٧ ، ٣٨ ○



- ١٣ -

○ حكم أخذ مرتب ((خارج الدوام)) دون عمل ○

السؤال : **أنا موظف في إحدى الدوائر الحكومية وأحياناً يصرف لنا بدل خارج وقت الدوام من إدارتنا بدون تكليفنا بالعمل خارج وقت الدوام وبدون حضورنا للإدارة ويعتبرونه مكافأة للموظفين بين الحين والآخر مع العلم أن رئيس الإدارة يعلم عنه ويقره. أفيدونا جزاكم الله خيراً .. هل يجوز أخذ هذا المال ؟ وإذا كان لا يجوز فكيف أعمل فيما استلمته من أموال في السابق مع العلم أني قد تصرفت فيها جزاكم الله خيراً.**

الجواب : إذا كان الواقع ما ذكرت فذلك منكر لا يجوز بل هو من الخيانة، والواجب رد ما قبضت من هذا السبيل إلى خزينة الدولة ، فإن لم تستطع فعليك الصدقة به في الفقراء المسلمين وفي المشاريع الخيرية مع التوبة إلى الله سبحانه والعزم الصادق ألا تعود في ذلك لأنه لا يجوز للمسلم أن يأخذ شيئاً من بيت مال المسلمين إلا بالطرق الشرعية التي تعلمها الدولة وتقرها والله ولي التوفيق.

○ فتاوى للموظفين والعمال ، ابن عثيمين ص ٥٢ ○

- ١٤ -

○ الخروج قبل عشر دقائق من نهاية الدوام ○

السؤال : ما الحكم في الخروج قبل نهاية الدوام بعشر دقائق خاصة إذا كان ذلك بعلم المدير المباشر وليس لديه عمل يقوم به ؟.

الجواب : يقال لنا إن خروج الموظف قبل نهاية الدوام بربع ساعة ونحوها مما يسمح فيه نظاماً من أجل أن يصل الإنسان إلى بيته عند تمام الساعة ٢.٣٠ فإذا كان الأمر كذلك فلا حرج أن يخرج الإنسان قبل هذه المدة ، أما إذا كان الأمر بخلاف ذلك وأن الموظف ملزم بالبقاء إلى انتهاء الدوام ، فإنه لا يجوز لأحد أن يسرق من وقت الدوام شيئاً.

○ فتاوى للموظفين والعمال ، ابن عثيمين ، ص ٥٢ ○



- ١٥ -

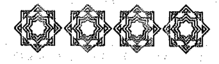
○ حكم أخذ أموال بغير عمل ○

السؤال : إحدى الشركات يبقى من ميزانيتها مبالغ كبيرة تصرفها للعاملين لديها على أنها مكافأة عمل خارج وقت الدوام الرسمي . ويوقع الموظفون على ذلك ويستلمونها بالتناوب كل سنة وهم لم يعملوا خارج الدوام . فهل يجوز أخذ هذه الأموال ؟.

الجواب : على المسؤولين في هذه الإدارة أن لا يتلاعبوا بهذه الأموال وأن يردوا ما فضل منها إلى الخزينة ، وذلك لأنها صرفت لجهات فإذا لم تستغرقها تلك الجهات ، فلا يجوز لهم أن يعطوها لمن لم يعمل بل عليهم أن يردوها ولو لم تخرج لهم في السنة القادمة أو في السنوات الأخرى وذلك لأنهم مؤتمنون عليها، والمؤتمن عليه أن يؤدي أمانته التي أؤتمن عليها ، وإذا احتاجوا إلى خارج دوام ضروري عملوا بذلك وصرفوا قدر ما يستحقون.

وأما الموظفون فإذا عملت تلك الدائرة بهذا التنظيم ، وصرف لهم فلهم أخذه ، عملاً بما ورد في الحديث من قوله ﷺ لعمر رضي الله عنه : ((**مَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لا فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ**)).[1]

○ فتاوى الموظفين والعمال ، ابن جبرين ، ص ٥٢ ، ٥٣ ○



- ١٦ -

○ الجمع بين وظيفتين ○

السؤال : أعمل في مؤسسة عامة براتب وذلك في الفترة التي لا تتعارض مع عملي الرسمي كموظف حكومي دون علم هذه المؤسسة بأن لي راتباً من جهة أخرى غيرها فهل كسبي من هذه المؤسسة نظير عملي حلال أم حرام؟

(١) مسلم في الزكاة (١٠٤٥).

الجواب : لا يجوز لك العمل عند أي مؤسسة في خارج عملك الرسمي إلا بإذن من الجهة المسؤولة عن عملك الرسمي لأن عملك في المؤسسة التي أشرت إليها مظنة للتأثير على عملك الرسمي كما هو الواقع أن كثيراً من الموظفين ينشطون في أعمال المؤسسات ويضعفون في عملهم الرسمي وبالله التوفيق.

○ فتاوى للموظفين والعمال، اللجنة الدائمة، ص ٥٤ ○



- ١٧ -

○ أخذ الأجرة بغير عمل خيانة ○

السؤال : أنا موظف في دائرة حكومية وهذه الدائرة تكلف منسوبيها بالعمل خارج وقت الدوام مساء الخميس والجمعة ولا أحد من المكلفين يأتي للعمل، وبعد أن هداني الله للحق طلبت من مدير شئون الموظفين مراقبة الموظفين للعمل وألا يكلفهم، ولم يستمع لكلامي لأنه يكلف معنا ولا يحضر، وطلبت كذلك إسقاط اسمي من التكليف مع أني محتاج وإذا لم آخذه أنا أخذه غيري بأي طريقة، فما الحل أفيدونا جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : هذا لا يجوز.هذا خيانة من الرئيس والمرؤوسين جميعاً فأخذ الموظف الأجرة بغير عمل هذه خيانة، وإذا خان الناس لا تكن منهم، ولا تكن مع الخائنين.. نسأل الله السلامة والعافية.

○ فتاوى للموظفين والعمال، ابن باز، ص ٥٥، ٥٦ ○



- ١٨ -

○ مصاريف العلاج تخصم من راتبك ○

السؤال : وقعت لي حادثة خارج العمل ، ولما عجزت عن تحمل مصاريف العلاج جعلتها حادثة عمل ، ودفعت الشركة مصروفات العلاج ، وأنا نادم الآن . فهل ما فعلت حراماً ؟

الجواب : يلزمك أن تخبر أهل الشركة بحقيقة الحال وتعرض عليهم ردك ما صرفوا عليك من أجرة العلاج أو خصمها من راتبك ، فإن عفوا عنك إن كان لهم الصلاحية سقط الغرم وإلا فلا تبرأ ذمتك إلا باستباحتهم أو رد المصاريف إليهم ، واستغفر ربك عن الكذب والظلم .

○ فتاوى للموظفين والعمال ، ابن عثيمين ، ص٦٠ ○



- ١٩ -

○ تماثلت للشفاء قبل نهاية الإجازة المرضية ○

السؤال : إذا كان عندي إجازة مرضية لمدة عشرة أيام ، وقد تماثلت للشفاء في سبعة أيام ولله الحمد والفضل ، فهل يجوز أخذ الثلاثة الأيام الباقية ؟.

الجواب : إذا أخذت إجازة مرضية لمدة عشرة أيام ثم شفيت قبلها فارجع إلى مرجعك، فإن سمح لك في البقية فالأمر إليه، وإن لم يسمح فباشر العمل.

○ فتاوى للموظفين العمال، ابن عثيمين، ص ٦٠ ○



- ٢٠ -

○ خذ المكافأة وارفض البدلات التي لا تحق لك ○

السؤال : نظراً لمسؤوليتي في عملي، فإنه تصرف لي بدلات دون الخروج إلى الأماكن التي آخذ عليها هذه البدلات، وقد وافق رئيس المصلحة على ذلك فهل يجوز؟.

الجواب : من أنيط به عمل وأعطي مالاً على مباشرته لم يحل له المال حتى يقوم بذلك العمل كما ينبغي وبالأخص إذا كان تابعاً لمصالح الدولة وهي التي تبذل المال، ولو رضي رئيس المصلحة، لكن في الإمكان تعويض المسؤول وكبير القسم عن هذا الانتداب بمكافأة أو ترقية ونحو ذلك.

○ فتاوى للموظفين والعمال، ابن جبرين، ص ٦٠، ٦١ ○



- ٢١ -

هذا المال لا تستحقه

السؤال : انتدبت أنا وزميلي إلى إحدى المناطق لمدة أربعة أيام إلا أنني لم أذهب مع زميلي وبقيت على رأس عملي وبعد فترة استلمت ذلك الانتداب ، فهل يجوز لي استهلاكه أم لا ، وإذا كان لا يحل لي أخذه فهل يجوز صرفه في مستلزمات المكتب الذي أعمل به ؟.

الجواب : الواجب عليك رده لأنك لا تستحقه لعدم قيامك بالانتداب ، فإن لم يتيسر ذلك وجب صرفه في بعض جهات الخير كالصدقة على الفقراء والمساهمة به في بعض المشاريع الخيرية مع التوبة والاستغفار والحذر من العودة إلى مثل ذلك.

فتاوى للموظفين والعمال ، ابن باز ، ص ٦١ ، ٦٢



- ٢٢ -

أعطي انتداباً ولم ينتدب

السؤال : أعطيت مبلغاً من المال بصفة انتداب علماً بأنني لم أذهب خارج عملي ، والانتداب عادة لا يصرف إلا لمن يغادر في مهمة خارج البلاد .. فماذا أعمل بهذا المال ، وهل يمكن وضعه في مسجد يراد بناؤه أم ماذا ؟.

الجواب : أنا أرى في مثل هذه المسائل أنه إذا أعطي الإنسان انتداباً وهو لم ينتدب أرى أن يبلغ المسئول الذي يرأس رئيسه ويقول : إنه أعطاني انتداباً دون أن ينتدبني من أجل أن يتبين للمسؤول الكبير خيانة هذا المسؤول الثاني حتى يجري معه ما يجب إجراؤه على الخونة ، لأن المديرين خونة أيضاً ومن دون المديرين ومن فوقهم إذا كانوا يعوّدون الناس على مثل هذه الحيل التي تفسد المجتمع والأمانة ويحل بنا البلاء .

فالذي أرى أن الطريق السليم أن يبلغ عن هذا المدير المباشر من فوقه ويعيد الدراهم للدولة ليسلم من شرها ، فما الذي يحل لك أن تأخذ مالاً من مال الدولة وأنت لم تقم بهذا العمل ؟ ثم كيف يحل لهذا المسؤول أن يفعل ذلك ؟

وقد قيل لي : إننا نفعل هذا لأن الرجل المنتدب ينتج وليس عندنا بنود للمكافأة فنتحايل على ذلك بأن نعطيه انتداباً دون أن يذهب . فهذه الملاحظة غير صحيحة لأن من ينتج ويقوم بعمله يكون قد حلل مشربه ومأكله وجزاه الله خيراً ، وإذا كان يقوم بأكثر مما كلف به فلا حرج وأن يكتب له شكر وتقدم له ورقة شرف تبقى معه أو يكتب للمسئول الأعلى وتطلب مكافأة له لعمله أكثر مما يجب عليه ، أما أن نخدع الرجل وأنفسنا ودولتنا فهذا ليس بجائز .

فتاوى للموظفين والعمال ، ابن عثيمين ، ص ٦٣ ، ٦٤



- ٢٣ -

حكم الاشتغال بمهنة الحلاقة وحكم حلق شعر الرأس

السؤال : ما حكم الذي يحلق اللحى وشعر الرأس ، وما حكم الحلاق الذي يحلق اللحى؟ .

الجواب : حلق اللحية حرام ، واتخاذه مهنة حرام لأنه تعاون على الإثم والعدوان الذي نهى سبحانه وتعالى عنه بقوله : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [سورة المائدة،الآية: ٢].

وأما حلق شعر الرأس فمشروع ولا إثم على من حلق رأس غيره أو اتخذ حلقه حرفة يتكسب منها وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه.

فتاوى للموظفين والعمال، اللجنة الدائمة، ص ٦٤، ٦٥



- ٢٤ -

عليك بالكلام الطيب لمديرك

السؤال : هل من يتقرب لمديره بالكلمة الطيبة والهدية القيمة ويظهر الاحترام له وهو لا يرغب فيه ويتمنى لو يستبدل بغيره ، فهل هذا من النفاق ؟ علماً أن المدير يتصف بالصفات الحميدة ؟.

الجواب : بسم الله والحمد لله .. الواجب عليه أن ينصحه لله ويدعو له في ظهر الغيب أن يهديه الله ويوفقه ، ويترك عنه الهدية ، فلا يهدي الهدية في هذا الموضع فقد تكون رشوة . ولكن عليه بالنصح والدعاء له في سجوده وآخر صلاته بأن يوفقه الله ويعينه على أداء الأمانة ، فالمؤمن مرآة أخيه . وإياك والنفاق والرشوة . وأما الكلام الطيب فمطلوب مثل السلام عليكم .. كيف حالك ، كيف أهلك وغير ذلك.

فتاوى للموظفين والعمال ، ابن باز ، ص ٦٥ ، ٦٦



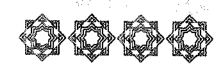
- ٢٥ -

حكم مقابلة الإساءة بالإساءة

السؤال : كذب أحد الموظفين على زميله بالعمل عن طريق الوشاية فألحق به ضرراً ، فقام المكذوب عليه بنفس الفعلة فألحق بصاحبه ضرراً . فما الحكم ؟.

الجواب : كل واحد منهما قد أساء بما فعل وعلى كل واحد منهما أن يستبيح صاحبه من مظلمته له ، وإن لم يحصل ذلك فالله هو الذي يقضي بين عباده يوم القيامة مع وجوب المبادرة بالتوبة إلى الله سبحانه وتعالى من كل واحد منهما .

○ فتاوى للموظفين والعمال ، اللجنة الدائمة ، ص ٦٧ ○



- ٣٦ -

○ لا تقبل المال الإضافي ○

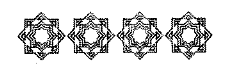
السؤال : أعمل في إحدى شركات الصيانة براتب شهري محدد ، لكني حين أذهب إلى المنازل لإصلاح بعض الآلات يصر بعض أصحابها على منحي مبلغاً إضافياً وأنا أرفض ذلك لكنهم يصرون فماذا أفعل ؟

الجواب : الورع ألا تقبل هذا الشيء وأن تدعه لأن النبي ﷺ بعث عاملاً على الصدقة يقال له عبدالله بن اللتبية فلما رجع بالصدقة ، قال:هذا لكم وهذا أهدي إليّ ، فخطب النبي ﷺ وأنكر ذلك وقال : ((**أَفَلا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُهْدَى إِلَيْهِ أَمْ لا**)).. [1]

(١) البخاري في الهبة (٢٥٩٧)، ومسلم في الإمارة (١٨٣٢).

فدل ذلك التعبير وهو : ((أَفَلا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ)) على السبب الذي من أجله حذر أصحاب الأعمال العامة من قبول ما يهدى إليهم، فلو بقيت في منزلك لما أهدى إليك هؤلاء شيئاً. والأسلم والأورع ألا تقبل شيئاً غير راتبك. والله أعلم.

○ فتاوى للموظفين والعمال، ابن عثيمين، ص ٦٧، ٦٨ ○



– ٢٧ –

○ عدم امتثال قرار ولي الأمر في ترك التدخين من الخيانة ○

السؤال : أصدر أولو الأمر قراراً حكيماً يمنع التدخين في المؤسسات الحكومية، وبعض المسؤولين ملتزمون بهذا القرار وحريصون على تنفيذه وبعض آخر ليس ملتزماً.فهل هؤلاء الذين لم يلتزموا به يعتبرون في عداد الخائنين للأمانة التي أسندها لهم ولي الأمر ؟

الجواب : هؤلاء الذين لم يمتثلوا الأمر يعتبرون قد خانوا الأمانة وارتكبوا معصيتين إحداهما : تعاطي التدخين وهو محرم ومنكر لما فيه من المضار العظيمة والإسكار في بعض الأحيان.

والثانية : عصيانهم لولي الأمر فيما أمرهم به من ترك هذه المعصية ومنع الموظفين منها وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ ﴾ الآية : [سورة النساء، الآية: ٥٩] .

وقال النبي ﷺ: ((مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ يُطِعْ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي)) (١)

والمراد بذلك طاعة الأمير في المعروف لقول النبي ﷺ: ((إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ)) (٢) وبالله التوفيق.

○ فتاوى للموظفين والعمال ، ابن باز ، ص ٦٨ ، ٦٩ ○





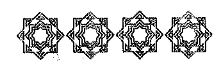
○ من تولى أمراً فهو مسؤول عمن تحت يده من الموظفين ○

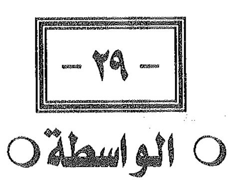
السؤال : هل يجب على من تولى أمراً من الأمور ومعه موظفون تحت سلطته أن يأمر المقصر منهم في الصلاة بأدائها وهكذا غيرها من أمور الشرع ، وهل يدخل ذلك في حديث : ((كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)) ؟ .

(١) البخاري في الجهاد (٢٩٥٧)، ومسلم في الإمارة (١٨٣٥).
(٢) البخاري في المغازي (٤٣٤٠)، ومسلم في الإمارة (١٨٤٠).

الجواب : يلزم كل مسؤول أن يأمر من تحت يده من الموظفين بما أوجب الله كأداء الصلاة في الجماعة وأداء الأمانة في الوظيفة وترك ما حرم الله عليهم من الغش والخيانة وإيذاء المراجعين وظلمهم وغير ذلك وهو داخل في قوله ﷺ : ((كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)) [1] .

فتاوى للموظفين والعمال، ابن باز، ص٧٠





- ٢٩ -

الواسطة

السؤال : ما حكم الواسطة وهل هي حرام ؟ مثلاً إذا أردت أن أتوظف أو أدخل في مدرسة أو نحو ذلك واستخدمت الواسطة فما حكمها ؟.

الجواب :

أولاً: إذا ترتب على توسط من شفع لك في الوظيفة حرمان من هو أولى وأحق بالتعيين فيها من جهة الكفاية العلمية التي تتعلق بها والقدرة على تحمل أعبائها والنهوض بأعمالها مع الدقة في ذلك فالشفاعة محرمة ، لأنها ظلم لمن هو أحق بها وظلم لأولي الأمر وذلك بحرمانهم من عمل الأكفاء وخدمته لهم

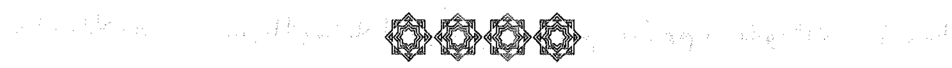
(١) البخاري في الجمعة (٨٩٣)، ومسلم في الإمارة (١٨٢٩).

ومعونته إياهم على النهوض بمرفق من مرافق الحياة ، واعتداء على الأمة بحرمانها ممن ينجز أعمالها ويقوم بشئونها في هذا الجانب على خير حال ، ثم هي مع ذلك تولد الضغائن وظنون السوء ، ومفسدة للمجتمع .

وإذا لم يترتب على الوساطة ضياع حق لأحد أو نقصانه فهي جائزة بل مرغب فيها شرعاً ويؤجر عليها الشفيع إن شاء الله ، وثبت أن النبي ﷺ قال : ((**اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ**)) [(١)] .

ثانياً : المدارس والمعاهد والجامعات مرافق عامة للأمة يتعلمون فيها ما ينفعهم في دينهم ودنياهم ولا فضل لأحد من الأمة فيها على أحد منها إلا بمبررات أخرى غير الشفاعة ، فإذا علم الشافع أنه يترتب على الشفاعة حرمان من هو أولى من جهة الأهلية أو السن أو الأسبقية في التقديم أو نحو ذلك كانت الوساطة ممنوعة لما يترتب عليها من الظلم لمن حُرِم أو اضطر إلى مدرسة أبعد فناله تعب ليستريح غيره ، ولما ينشأ عن ذلك من الضغائن وفساد المجتمع . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

فتاوى للموظفين والعمال ، اللجنة الدائمة ، ص ١١ ، ١٢



(١) البخاري في الزكاة (١٤٣٢) ، ومسلم في البر (٢٦٢٧) .

- ٣٠ -

○ حكم دفع الرشوة للتوصل إلى الحق ○

السؤال : أعمل مع تاجر لا يُسَيِّر عملاً إلا بالرشاوي .. إنني أدير حساباته وأراقب العمل وأتقاضى على ذلك أجراً منه .. فهل عليَّ إثم في العمل معه أم لا ؟.

الجواب : أولاً : يجب أن تعلم أن الرشوة المحرمة هي التي يتوصل بها الإنسان إلى باطل كأن يرشي القاضي مثلاً ليحكم له بالباطل أو يرشي الموظف ليسامحه على أمر لا تسمح به الدولة أو ما أشبه ذلك .. هذا هو المحرم.

أما الرشوة التي يتوصل بها الإنسان إلى حقه .. كأن لا يمكنه الحصول على حقه إلا بشيء من المال - فإن هذا حرام على الآخذ وليس على المعطي لأن المعطي إنما أعطى من أجل الوصول إلى حقه لكن الآخذ الذي أخذ تلك الرشوة هو الآثم لأنه أخذ ما لا يستحق .

وإنني بهذه المناسبة أحذر من هذا العمل المهين المحرم شرعاً والذي لا يرضاه العقل .. فإن البعض - نسأل الله لهم الهداية - لا يمكن أن يقوموا بالواجب عليهم من حقوق الناس في تسيير أمورهم إلا ببذل شيء من المال لهم، وهذا حرام عليهم، وخيانة للدولة وللأمانة، وأكل المال بالباطل، وظلم لإخوانهم. فعليهم أن يتقوا الله - عزّ وجلّ - ويقوموا بالأمانة التي حملوها.

أما بالنسبة للعمل مع هذا التاجر الذي يتقاضى رشاوى فإنه ينبني على ما ذكرنا .. فالعمل عند هذا الشخص حرام لأن العمل عند فاعل الحرام إعانة له على

حرامه، فالإعانة على الحرام مشاركة للفاعل على الإثم. وعليك أن تنظر إذا كان هذا الرجل يبذل ما يبذل من مال من أجل الحصول على الحق الذي يستحقه.. ومن هنا ليس عليك إثم ولا حرج في البقاء عنده.

○ فتاوى للموظفين والعمال، ابن عثيمين، ص ١٦ - ١٨ ○



- ٣١ -

○ هذا العمل لا يجوز ○

السؤال: أعرف قريباً لي يعمل بأحد أقسام السنترال ويحول لي بعض المكالمات الدولية دون علم أصحابها بالمجان. فهل عليّ في هذا العمل شيء رغم أن أصحاب الهاتف ناس مقتدرون؟.

الجواب: هذا العمل لا يجوز إلا بإذنهم وهو خيانة من قريبك نسأل الله لنا ولكم وله الهداية.

○ فتاوى للموظفين والعمال، ابن باز، ص ٢٦ ○



- ٣٢ -

استخدام عمال الشركة خارج وقت الدوام

السؤال : ما حكم استخدام بعض عمال الشركة التي أعمل بها في القيام ببعض الأعمال الخاصة بي علماً بأن ذلك يحدث خارج وقت الدوام وأدفع لهم أجرهم؟.

الجواب : لا بأس بذلك، بشرط أن لا تكون الشركة تمنع عمالها من هذا الشيء.

فتاوى للموظفين والعمال، ابن عثيمين، ص ٣٨



- ٣٣ -

حكم المضطر

السؤال : نشرت جريدة " المسلمون " فتوى لأحد المشايخ بجواز عمل رجل في مقهى يقدم الخمر لأنه في حكم المضطر . فأي اضطرار هنا ؟ أريد توضيحاً أكثر حول هذا الموضوع لأن الرسول ﷺ لعن كل من يعمل في الخمر ؟ .

الجواب : صحيح أن النبي ﷺ : ((لَعَنَ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا وَآكِلَ ثَمَنِهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا)) [1] .

---

(1) أبو داود في الأشربة (٣٦٧٤)، وابن ماجه في الأشربة (٣٣٨٠) وغيرهما.

فهذا العامل إن كان له عمل فيما يتعلق بالخمر كما ذكر في هذا الحديث حرم عمله في هذا المقهى ، فإن كان يعمل في جانب آخر كإصلاح طعام أو قهوة أو غسل أواني القهوة ونحو ذلك ولا صلة له بالخمر ولا بمن يتعاطاها فلا إثم عليه ، مع أن البعد عنهم أفضل وإنما أبيح له للضرورة إذا لم يجد حرفة ووجهاً لكسب المعيشة الحلال والله أعلم.

○ فتاوى للموظفين والعمال ، ابن جبرين ، ص ٤٦ ○



- ٣٤ -

○ قراءة القرآن في وقت الدوام ○

السؤال : إذا قام الموظف بأداء عمله المكلف به ، وأراد أن يستفيد من وقت الدوام بقراءة القرآن ، أو قراءة شيء مفيد ، أو حتى أراد أن ينعس ليرتاح قليلاً ، فهل عليه شيء من ذلك ؟ .

الجواب : ليس عليه شيء مادام قائماً بالعمل الذي وكل إليه ، أما إذا كان يفرط أو ينقص من أداء عمله، فإن ذلك حرام عليه ولا يجوز، وأما النعاس فلا رخصة له فيه لأنه لا يملك نفسه فقد ينام عن عمله من حيث لا يشعر .

○ فتاوى للموظفين والعمال ، ابن عثيمين ، ص ٥٤ ، ٥٥ ○

- ٣٥ -

لا يجوز التغيب عن العمل بهذه الحجة

السؤال : نحن ثلاثة أشخاص نشتغل في عمل واحد ، وهذا العمل يكفي له اثنان بل ويزيدون ، فهل علينا إثم إذا اتفقنا فيما بيننا أن يتغيب كل منا عن يوم واحد في الأسبوع ؟.

الجواب : نعم عليكم في ذلك إثم ، والواجب أن يشتغل كل منكم في أيام العمل ولا يتخلف.

فتاوى للموظفين والعمال ، ابن عثيمين ، ص ٥٧ ، ٥٨



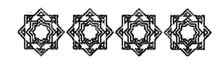
- ٣٦ -

جمعية الموظفين حلال أم حرام

السؤال : جماعة من المدرسين يقومون في نهاية كل شهر بجمع مبلغ من المال من رواتبهم ويعطى لشخص معين منهم وفي نهاية الشهر الثاني يعطى لشخص آخر وهكذا حتى يأخذ الجميع نصيبهم . وتسمى عند البعض بالجمعية ، فما حكم الشرع في ذلك ؟.

الجواب : ليس في ذلك بأس وهو قرض ليس فيه اشتراط نفع زائد لأحد وقد نظر في ذلك مجلس هيئة كبار العلماء فقرر بالأكثرية جواز ذلك لما فيه من المصلحة للجميع بدون مضرة.. والله ولي التوفيق.

○ فتاوى للموظفين والعمال، ابن باز، ص ٦٢ ○





○ رشوة الظالم ○

السؤال : **هل يجوز إعطاء رشوة لظالم لدفع ظلمه؟.**

الجواب : يجوز للإنسان أن يفتدي الظلم عن نفسه بالمال ويكون الآثم الظالم، أما المظلوم فلا حرج عليه.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين، (٢/٤٤، ٤٥) ○



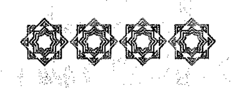
- ٣٨ -

○ تجنبوا هذا الكسب ○

السؤال : **إذا كان والدي مكسبه حرام، فهل يجوز لنا أن نأكل مما يحضره لنا وإذا كان لا يجوز، فما العمل..؟.**

الجواب : إذا كان مكسب الوالد حراماً فإن الواجب نصحه ، فإما أن تقوموا بنصحه بأنفسكم إن استطعتم إلى ذلك سبيلاً ، أو تستعينوا بأصحابه لعلهم يقنعونه حتى يتجنب هذا الكسب الحرام ، فإذا لم يتيسر ذلك فلكم أن تأكلوا منه بقدر الحاجة ، ولا إثم عليكم في هذه الحالة ، لكن لا ينبغي أن تأخذوا أكثر من حاجتكم للشبهة في جواز الأكل ممن كسبه حرام .

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين ، (٢/٦٣) ○



- ٣٩ -

○ واجب المعلم والمعلمة ○

السؤال : **ما الواجب على المعلم والمعلمة تجاه الطالب الذي يدرس تحت أيديهم ؟ الرجاء توجيه نصيحة لهم ، لأن فيهم من يهتم بإنهاء المقرر فقط .**

الجواب : المشروع في حق المعلم والمعلمة أداء الأمانة في تعليم العلم ، وأن ينويا بذلك وجه الله سبحانه وتعالى ، والإحسان إلى المتعلمين ، وأن يجتهدا غاية الاجتهاد في إيصال العلم إلى الطلبة بجميع الوسائل ، وأن يجتهدا في توجيه الطلبة للبحث بأنفسهم حتى يكون لهم ملكة تعينهم على معرفة استنباط الأحكام من الأدلة والترجيح بينها .

وأما إتمام المقرر دون أن يكون راسخاً في أذهان الطلبة فهذا وإن كان بعض الأساتذة يضطرون إليه لكون النظام يحتم ذلك فإني أرى أن كون الطالب يفهم ويرسخ العلم في قلبه خير من مراعاة إتمام المقرر .

ولكن يجب على المعلم والمعلمة إذا رأيا أن المقرر طويل، وأنه لا يمكن إنهاؤه في المدة المقررة للدراسة ولا سيما مع كثرة الإجازات، فإن عليهما أن يرفعا الأمر للمسؤولين في تلك الجهة لدراسته، وأنا أعتقد أن الجهات المسؤولة لا تريد إلا الخير إن شاء الله، وأنها سوف تنظر بجد في هذه المشكلة التي تشغل بال كثير من الناس.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين، (٢/٥٩/٦٠) ○



– ٤٠ –

○ الغش في اختبار اللغة الإنجليزية ○

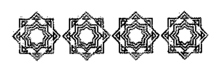
السؤال: هل يجوز الغش في الاختبارات وخصوصاً في مادة اللغة الإنجليزية التي لا فائدة منها للطلاب؟.

الجواب: لا يجوز الغش في الامتحانات لأنه غش لأن النبي ﷺ قال: ((**من غشنا فليس منا**)) (١) وفيه ضرر عمومي للأمة كلها لأن الطلبة لو اعتادوا الغش كان مستواهم العلمي ضعيفاً، وأصبحت الأمة غير ذات ثقافة و محتاجة إلى غيرها، ولأصبحت حياة الأمة ليست حياة جد، ولا فرق في هذا بين اللغة الإنجليزية وغيرها لأن كل مادة من المنهج قد طولب بها الدارس.

(١) مسلم في الإيمان (١٠١).

وقول السائل إنه لا فائدة منها ليس صحيحاً على وجه الإطلاق، بل قد يكون منها فائدة عظيمة، أرأيت لو كنت تريد أن تدعو إلى الإسلام قوماً لا يعرفون إلا اللغة الإنجليزية أفلا تكون هنا فائدة اللغة الإنجليزية عظيمة جداً، وما أكثر المواقف التي نتمنى أن يكون معنا فيها لغة نستطيع أن نتفاهم مع مخاطبينا بها.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين، (٢/٦١) ○



- ٤١ -

○ الغش في العلوم البحتة ○

السؤال : ما حكم الغش في دورة اللغة الإنجليزية أو العلوم البحتة كالرياضيات وغيرها؟.

الجواب : لا يجوز الغش في أي مادة من المواد مهما كانت، لأن الاختبار المقصود منه هو تحديد وتقويم مستوى الطالب في هذه المادة، ولما في ذلك أيضاً من الكسل والخداع وتقديم الضعيف على المجتهد.

قال رسول الله : ((مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا)) [(١)] ولفظ الغش هنا عام لكل شيء. والله أعلم.

○ فتاوى المرأة، ابن جبرين ص ١١١ ○

---

(١) مسلم في الإيمان (١٠١).

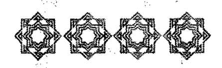
- ٤٢ -

لا يجوز الغش في الامتحان

السؤال : أقوم بتنقيل الإجابة لزميلتي في الفصل أثناء الامتحان بعد أن تنشدني الإجابة بإحدى الطرق والوسائل الممكنة، فما رأي الدين في ذلك؟.

الجواب : لا يجوز الغش في الامتحان ولا إعانة الغاش على شيء من ذلك سواء بالكلام الخفي أو تمكين المجاور من نقل الجواب أو بعضه أو غير ذلك من الحيل، لما فيه من الضرر على المجتمع حيث إن هذا الغاش يحمل مؤهلاً لا يستحقه، فيولى ما ليس له بأهل. وذلك ضرر وغرر والله أعلم.

فتاوى المرأة، ابن جبرين ص ١١٣



- ٤٣ -

حكم مخالفة أنظمة المرور

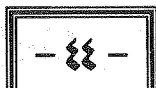
السؤال : ما حكم الإسلام في الشخص الذي يخالف أنظمة المرور كأن يتجاوز الإشارة مثلاً وهي مضيئة اللون الأحمر؟

الجواب : لا يجوز لأي مسلم أن يخالف أنظمة الدولة في شأن المرور لما في ذلك من الخطر العظيم عليه وعلى غيره، والدولة وفقها الله إنما وضعت ذلك حرصاً منها على مصلحة الجميع ودفع الضرر عن المسلمين.

فلا يجوز لأي أحد أن يخالف ذلك، وللمسؤولين عقوبة من فعل ذلك بما يردعه وأمثاله؛ لأن الله سبحانه يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، وأكثر الخلق لا يردعهم وازع القرآن والسنة. وإنما يردعهم وازع السلطان بأنواع العقوبات، وما ذاك إلا لقلة الإيمان بالله واليوم الآخر، أو عدم ذلك بالنسبة إلى أكثر الخلق كما قال الله سبحانه: ﴿ وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ﴾ [سورة يوسف، الآية: ١٠٣] نسأل الله للجميع الهداية والتوفيق.

○ فتاوى إسلامية، ابن باز (٥٣٦/٤) ○





- ٤٤ -

○ حكم ظن السوء بمسلم ظاهره العدالة ○

السؤال : هل الظن السيئ حرام كله؟ أرجو بهذا الإفادة جزاكم الله خيراً؟

الجواب : قال الله تبارك وتعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ ﴾ [سورة الحجرات، الآية: ١٢] وليس كل الظن إثماً، فالظن

المبني على قرائن تكاد تكون كاليقين لا بأس به، وأما الظن الذي بمجرد الوهم فإن ذلك لا يجوز.

فلو فرضنا أن رجلاً رأى مع رجل آخر امرأة والرجل هذا ظاهره العدالة، فإنه لا يحل له أن يتهمه بأن هذا المرأة أجنبية منه، لأن هذا من الظن الذي يأثم به الإنسان.

أما إذا كان لهذا الظن سبب شرعي فإنه لا بأس به ولا حرج على الإنسان أن يظنه. والعلماء قالوا: ((يحرم ظن السوء بمسلم ظاهره العدالة)) والله أعلم.

❍ فتاوى إسلامية، ابن عثيمين (٤/٥٣٧) ❍



- ٤٥ -

❍ حكم التأمين الصحي ❍

السؤال: الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده..

وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / عبد الرحمن الطويرش. والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٤٨٠٥) وتاريخ ١٤١٩/٨/٥هـ وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه: (قامت إدارة شركة الاتصالات السعودية مؤخراً بالتعاقد مع إحدى شركات التأمين لعلاج موظفي الشركة مع أبنائهم وزوجاتهم، وذلك بأن تدفع

شركة الاتصالات مبلغاً مقطوعاً مقابل التأمين لعلاج كل شخص فنسأل في هذه الحالة :

١- هل يجوز لإدارة شركة الاتصالات توقيع هذا العقد مع شركة التأمين بحيث تدفع إدارة شركة الاتصالات مبلغاً مقطوعاً مقابل رسم الاشتراك السنوي لكل شخص بغض النظر زادت تكاليف علاج هذا الشخص خلال السنة عن قيمة الرسم أم كانت أقل.

٢- هل يجوز لموظفي شركة الاتصالات الاستفادة من العلاج المقدم بموجب هذا العقد الذي تم بين إدارة شركة الاتصالات وشركة التأمين علماً بأن الموظفين لم يشاركوا في دفع قيمة هذا العقد وليسوا بملزمين بدفع جزء من رسم التأمين).

الجواب : وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأن التأمين الطبي المذكور ضرب من ضروب التأمين التجاري المحرم شرعاً، لما فيه من الغرر والمقامرة وأكل أموال الناس بالباطل، وقد صدر قرار هيئة كبار العلماء بتحريم التأمين التجاري.

لهذا فلا يجوز لشركة الاتصالات السعودية إجراء هذا العقد ولا يجوز لموظفيها الاستفادة منه، ولا الدخول فيه، ونرفق لك عدداً من الفتاوى الصادرة بذلك. وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، الفتوى رقم (٢٠٦٢٩) تاريخ ١٣/١٠/١٤١٩هـ ○



- ٤٦ -

من أحكام شركات التأمين

السؤال : ظهرت بعض شركات التأمين في الوقت الحاضر وكلها تقول إن لديها فتوى بإباحة التأمين، وقد تعبر بعض الشركات بقولهم إن ما تدفعه من مال لتأمين سيارتك يرد إليك بمجرد بيعها. فما الحكم في ذلك النشاط التأميني؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : التأمين - تأمينان - وقد درسه مجلس هيئة كبار العلماء منذ سنوات وأصدر فيه قراراً، لكن كثيراً من الناس يلتبس عليه الجائز من المحرم أو يتعمد تسمية الجائز بالمحرم حتى يلبس على الناس، فالتأمين التعاوني الجائز مثل أن تشترك جماعة وتضع مالاً معلوماً للصدقة أو بناء مسجد أو مساعدة الفقراء. وكثير من الناس أخذوا هذا الاسم وجعلوه حجة لهم في التأمين التجاري - وهذا غلط منهم وتلبيس على الناس.

ومثال التأمين التجاري أن يقوم أحد الأشخاص بالتأمين على سيارته أو على بضاعته التي تأتي من الخارج بكذا وكذا وقد لا يقع عليه شيء فتؤخذ أمواله، وهذا من الميسر الذي قال الله فيه : ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ [سورة المائدة:الآية ٩٠] .

الخلاصة أن التأمين التعاوني هو ما يجمعه جماعة من الناس ويتبرعون بنقود معلومة لمقصد شرعي كمساعدة الفقراء والأيتام وبناء المساجد وغير هذا من وجوه الخير.

وفيما يلي ننشر للقارئ الكريم نص فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء حول التأمين التعاوني :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .. أما بعد :

فإنه سبق أن صدر من هيئة كبار العلماء قرار بتحريم التأمين التجاري بجميع أنواعه لما فيه من الضرر والمخاطرات العظيمة ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وهي أمور يحرمها الشرع المطهر وينهى عنها أشد النهي . كما صدر قرار من هيئة كبار العلماء بجواز التأمين التعاوني وهو الذي يتكون من تبرعات من المحسنين ويقصد به مساعدة المحتاج والمنكوب ولا يعود منه شيء للمشتركين - لا رؤوس أموال ولا أرباح ولا أي عائد استثماري - لأن قصد المشترك ثواب الله سبحانه وتعالى بمساعدة المحتاج ولم يقصد عائداً دنيوياً - وذلك داخل في قوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾ [سورة المائدة:الآية ٢]. وفي قول النبي ﷺ ((وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ)) (١) . وهذا واضح لا إشكال فيه ، ولكن ظهر في الآونة الأخيرة من بعض المؤسسات والشركات تلبيس على الناس وقلب للحقائق حيث سموا التأمين التجاري المحرم تأميناً تعاونياً ونسبوا القول بإباحته إلى هيئة كبار العلماء من أجل التغرير بالناس والدعاية لشركاتهم ، وهيئة كبار العلماء بريئة من هذا العمل كل البراءة لأن قرارها واضح في التفريق بين التأمين التجاري والتأمين التعاوني ، وتغيير الاسم لا يغير الحقيقة ، ولأجل البيان للناس

---

(١) مسلم في الذكر والدعاء والتوبة (٢٦٩٩) .

وكشف التلبيس ودحض الكذب والافتراء صدر هذا البيان وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

○ بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء حول التأمين التجاري والتأمين التعاوني ○



- ٤٧ -

○ استقدام العمال مع أخذ نسبة منهم شهرياً ○

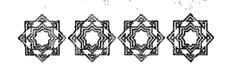
السؤال: كثير من رجال الأعمال والمؤسسات يستقدمون العمال من الخارج ويقولون لهم: اعملوا حيث شئتم بشرط أن تأتوا بمبلغ معين - يتفقان عليه - كل شهر، فقد يعمل هذا العامل ولا يحصل المبلغ الكافي، أو قد لا يجد عملاً من الأصل، فما حكم هذا الشرط وهذه المعاملة؟

الجواب: هذا العقد حرام باطل وكسب المال به محرم سحت وذلك من وجهين الأول: أنه شبيه بالميسر الذي قرنه الله تعالى في كتابه بالخمر والأنصاب، حيث إن العامل قد يكسب كثيراً وقد يكسب شيئاً قليلاً. وقد لا يكسب شيئاً وصاحب المؤسسة كاسب بكل حال، وهو من هذه الناحية ظلم للعامل قد يحيط هذا القدر المشروط بكل كسبه وربما لا يكسب شيئاً فيخرج غارماً.

الوجه الثاني: أن هذا مخالف لأنظمة الحكومة، التي أوجب الله علينا أن نطيعها في غير معصية الله، فالواجب على المؤمن تجنب هذه المعاملة، وأن يتفق مع العامل على أجور شهرية كما هو مقتضى النظام، وإذا كان يخشى من تهاون العامل

فليجعل له زيادة في المتر إذا كان عامل بناء، أو بالوحدة إذا كان خياطاً ونحوه فيحصل بذلك المقصود مع تجنب الحرام والله الموفق.

○ ابن عثيمين، محرمات شائعة في المعاملات، ص ٨٥ ○



- ٤٨ -

○ لا تستقدم غير المسلم والمسلمة ○

السؤال: يقول هل إسلام الخادمة من الشروط؟

الجواب: إسلام الخادمة ليس من الشروط، ولكنه لا ينبغي أن يأتي الإنسان بخادم أو خادمة غير مسلمين بل ولا عامل غير مسلم، وأنتم تعلمون في هذا الزمن ومنذ عهد قريب تعلمون الهجمة الشرسة من أعداء المسلمين على المسلمين في هذا العصر الذي بدأ المسلمون يعودون فيه إلى ربهم، شباباً وكهولاً ازدادت هجمات النصارى واليهود والوثنيين على المسلمين، ولعلكم تسمعون إلى الإذاعات أكثر مما أسمع، تجدون العجب العجاب، كيف ازدادت هجمة الكفار على المسلمين في هذا الوقت لماذا؟

لأنهم يريدون أن لا تقوم قائمة للمسلمين، ولقد صرح بعض زعمائهم قال: ((إننا وإن انتهينا من الشيوعية فلم ننته من الأصوليين)) وماذا يعنون بالأصوليين؟ المتمسكين بدينهم، هؤلاء هم الأصوليون، ولكن لا يستطيعون أن يعبروا بكلمة الإسلام، لأن كلمة إسلام توحش صغيرهم وكبيرهم، فقالوا: أصوليون، أي الذين

يرجعون إلى أصل . وكلمة أصول من حيث معناها الواسع تشمل حتى الأصولية الكافرة. الكافر المتعصب أصولي لمذهبه ونحلته ، فاختار هؤلاء التعبير بكلمة أصول عن كلمة إسلام لئلا توحشهم . ولكن بحول الله إن النصر للإسلام إن قرب الزمن أو بعد ، وإن الله تعالى إذا يسر لهذه الأمة قادة مصلحين وشباباً نشطين ودعوة إلى الحق قولاً وعقيدة وفعلاً ، فإن الله تعالى تكفل بنصرهم ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾ [سورة غافر:الآية ٥١] ، والمهم أنني أدعوكم ألا تستقدموا غير مسلم إلا في الحال الضرورية ، إذا كان غير المسلمين عندهم اختصاصات ليست عند المسلمين واضطررنا إلى هذا فيأتون ، ولكن يأتون بدون حاجة فلا ينبغي أبداً بأي حال من الأحوال أن نستقدم غير المسلم وندع المسلم .

○ ابن عثيمين ، اللقاء الشهري ، ج٦ ، ص ٢٧ ○



- ٤٩ -

○ هذه الطريقة لا تجوز ○

السؤال : فضيلة الشيخ : أخي عنده عمال من المسلمين اتفق معهم في العقد على أن يعطيهم راتباً شهرياً ثم لم ير فائدة من ذلك ، فأراد تسفيرهم فطلبوا منه البقاء ليعملوا لحسابهم ويعطونه كل شهر ثلاثمائة ريال فهل المال الذي يأخذه منهم حلال أم حرام ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : المال الذي يأخذه حرام عليه لأنه لم يعمل عملاً يستحق به أن يأخذ منهم المال. نعم لو فرضنا أن الرجل أبقاهم وقام بكفالتهم وقام بمؤونتهم وصار هو الذي يقاول على الأعمال بسهم مما يُحصلون، كالنصف أو الربع أو ما أشبه ذلك، فهذا جائز لكن بشرط ألا يخالف نظام الحكومة، لأن نظام الحكومة واجب الاتباع ما لم يكن حراماً. وأظن أن الحكومة لا تسمح بأن الإنسان يتفق مع العمال يعملون بسهم من أجرتهم، ولكن كثير من الناس يقول: إذا كانوا في أجرة مقطوعة فإنهم لا ينصحون في العمل، لأن الواحد منهم يقول: إن أجري تام ويتباطأ في العمل والإنتاج، وهذا صحيح قد يقع بلا شك، لكن دواء ذلك أن يقول لهم أنتم بالأجرة الشهرية التي بيني وبينكم ولكن على كل متر كذا وكذا إذا كانوا مليسين مثلاً، ولكم على كل نقطة إذا كانوا سباكين أو كهربائيين كذا وكذا، ففي هذه الحالة يزول المحذور الذي هو التهاون من العامل، وتكون الأجرة على حسب ما في نظام الدولة، ويكتسب العامل خيراً بما يضاف إليه من هذه المكافأة.

○ اللقاء الشهري، ابن عثيمين، ج٦، ص ٤٨ ○



– ٥٠ –

○ الأَوْلى أن لا يعمل موظفو الحكومة بالتجارة ○

السؤال : ما حكم استقدام العمال باسم الزوجة أو الأخ الأصغر، ثم يدير هذه المؤسسة والأرباح الأخ الأكبر أو الزوج، علماً أنه موظف حكومي؟ هل يجوز له فعل ذلك وما حكم الأموال التي استفادها؟

الجواب : منعت الحكومة موظفيها من مزاولة التجارة أو الحرفة، مخافة أن ينشغل الموظف عن عمله الحكومي، أو يتأخر عن عمله، أو يشغل التليفون الحكومي، أو يشغله المراجعون عن وظيفته ونحو ذلك، فإذا كان الموظف لا يضيع وقت الوظيفة ولا يتأخر عن عمله، فله أن يشغل وقت فراغه بما يريد، فعمله في الكسب وتنمية المال أفضل من عكوفه على سماع الأغاني ومشاهدته للأفلام الخليعة، معتذراً بشغل الفراغ، وكذا لعبه بالنردشير، والبلوت، ولهوه وسهره بحجة شغل الوقت، وعلى كل حال نرى الأفضل أن لا ينشغل بنفسه في هذه المؤسسة التي باسم أخيه أو باسم زوجته، بل يترك الشغل لهما والعمال باسم أحدهما حتى لا يقع في محذور والله أعلم .

○ ابن جبرين، الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ص ٢٤ ○



- ٥١ -

○ على العامل أن يكون أميناً ○

السؤال : ما حكم ذلك العامل الذي يبيع في محل الكفيل لكن ذلك العامل يبيع السلعة بمبلغ أكثر مما حدد لها، فمثلاً سلعة قيمتها خمسمائة ريال، يزيد عليها عشر ريالات مثلاً ثم يأخذ الزيادة فقط ؟ هل يجوز هذا الفعل أم لا ؟

الجواب : نقول لا يحل له أخذ شيء من قيمة السلعة بل ما زاد فيها فلصاحبها وما نقص فعليه، أما العامل فإنه أمين يؤدي ما استلمه من الثمن قليلاً كان أو كثيراً وليس له إلا

ما أعطاه الكفيل من راتب أو مكافأة أو نحوهما، لكن إن أذن له الكفيل في أخذ ما زاد على الحد المحدد فله ذلك، ولكن فعله هذا قد يضر بالتجارة، فإنه متى زاد على غيره في القيمة تعطل البيع، وذهب المشتري إلى من يبيع رخيصاً فيحصل الكساد بسبب الزيادة.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٢٥ ○



- ٥٢ -

○ هذه خيانة للشركة ورب العمل ○

السؤال: **عامل في أحد المحلات - الكهرباء مثلاً - يكتب فاتورة بزيادة المبلغ ثم يتفق مع المشتري على النصف من هذه الزيادة، ما حكم هذا العمل؟**

الجواب: وهذا أيضاً لا يجوز بل هو خيانة من العامل لصاحب المحل، ومن المشتري لمن وكله بالشركة، والواجب أن كلاً منهما يخبر بالحقيقة فالبائع يدفع الثمن كله إلى صاحب المحل، فإن سمح له بشيء منه أخذه، وإلا اقتصر على مرتبه، وكذا المشتري - وقد يكون وكيلاً عن غيره - فيأخذ من الموكل جميع الثمن الذي في الفاتورة وهو لم يدفعه كله، وهذا حرام بل عليه أن لا يأخذ سوى ما سلمه للبائع وهذا مقتضى الأمانة. والله أعلم.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٣٦ ○

- ٥٣ -

لا مانع من عمل العامل أو الموظف بعد انتهاء عمله الأساسي

السؤال : هل يجوز للعامل أن يعمل في يوم الجمعة مثلاً أو في الليل بعد أن انتهى من عمله مع كفيله ؟ أم أن العقد يلزمه بعدم العمل ؟

الجواب : لا مانع من عمله عند فراغه في الليل أو آخر كل نهار أو يوم الجمعة ، بشرط أن لا يرهق نفسه إرهاقاً يعجزه عن العمل اللازم له عند كفيله ، أو يسبب له مللاً يقلل من إنتاجه ، فإذا لم يكن كذلك جاز أن يعمل ويتكسب ، وله كسبه ، ولا يحق للكفيل أن يمنعه من ذلك ، كما لا يمنع الموظف الحكومي من العمل في منزله في بناء أو سقي أو حرث أو إصلاح أو شغل يدوي أو شراء حاجة أو حمل أو تنزيل ويملك ما ينتجه من ذلك ؛ لأنه تحصيله الذي حصل عليه من كد يمينه . والله أعلم .

الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين ، ابن جبرين ، ص ٢٧



- ٥٤ -

لا يجوز العمل وقت الصلاة

السؤال : البعض من العمال لا يوقف العمل أثناء الصلاة ، كصلاة الظهر مثلاً أو العصر ، بم تنصحون هؤلاء العمال وأمثالهم ؟ وما حكم المبلغ الذي يحصلون عليه اثناء الصلاة ؟

الجواب : لا يجوز العمل وقت الصلاة سواء كان العمال مسلمين أو نصارى أو بوذيين أو هندوساً أو غيرهم، فمتى أذن للصلاة لزم الكفيل والرئيس للعمال أن يمنعهم من العمل حتى يصلوا مع الجماعة أو يخرج المصلون من المسجد إن كان العمال غير مسلمين، ولا بد أن المقاول أو الكفيل يؤخذ عليه التعهد أن يمنع عماله من الشغل وقت الصلاة، ولهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الصلاحية في منعهم من العمل وقت الصلاة، وأن يعاقبوا من يخالف ذلك بما يردعه ويردع غيره، وعلى من رآهم يعملون أن ينهاهم، أو يخبر رئيسهم بأنه لا يجوز هذا العمل أو يخبر أقرب مركز للهيئة ليأخذوا على أيديهم، فأما المال الذي حصلوه أثناء الصلاة فهو حرام إن كانوا مسلمين عالمين إذا أدى بهم إلى أن تركوا الصلاة لأجله حتى خرج وقتها كما نهى الله عن البيع بعد النداء للجمعة وألحق به العلماء إذا تضايق وقت المكتوبة. والله أعلم.

الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٢٨



- ٥٥ -

على الكفيل الرفق بمن تحت يده

السؤال : عامل طلب منه كفيله العمل نهاراً في رمضان لكن هذا العامل تعب من العمل، هل له أن يفطر أم ماذا يفعل؟ وبماذا تنصحون أصحاب المؤسسات عند قدوم رمضان.

الجواب : يقول النبي ﷺ : ((**ولا تكلفونهم ما يغلبهم أو ما لا يطيقون فإن كلفتموهم فأعينوهم**))[1] . نقول : لا شك أن العمل في رمضان مع طول النهار وشدة الحر ومشقة العمل في الشمس، وبالحمل، أو الحفر، أو البناء ونحوه مما يُجهد الصائم، فعلى الكفيل أن يخفف عن عماله في رمضان نهاراً، وله أن يأخذ بقية الزمن منهم ليلاً، فيعملون أول النهار في وقت البرودة والنشاط، ثم يريحهم عند التعب، وعليه الرفق بعماله مطلقاً، وعليه أن يساعدهم على العبادة، لا سيما في رمضان، ويُمكنهم من فعل الطاعات والاستكثار منها إذا رغبوا في ذلك، ولم يكن قصدهم الهرب من الشغل، وعليهم الصبر والتحمل مع المشقة إذا كلفهم في النهار، ولا يجوز لهم الإفطار لأجل الشغل، بل يصبرون حتى يتموا صومهم وهو أعظم لأجرهم والله أعلم.

○ **الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٣٠** ○



- ٥٦ -

○ لا مانع من غياب العامل عن زوجته للحاجة ○

السؤال : **هل يجوز للعامل أن يتأخر عن زوجته أكثر من سنة ؟**

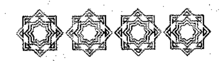
الجواب : نعم يجوز ذلك للعذر وهو الغربة في طلب الرزق واكتساب المعيشة كما هو الحال في هؤلاء العمال من الهند والباكستان وبنغلاديش ونحوهم من المسلمين، ويظهر أن زوجته قد سمحت لأجل تحصيل القوت لهم ولأولادهما، ومع ذلك فقد ثبت

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠) ومسلم (١٦٦١).

أن عمر كتب إلى الجنود في الغزو أن لا يغيب الزوج أكثر من نصف سنة، لكن ذلك في زمن الرخاء، وفي الجهاد الذي يمكن الغازي أن يرجع ويخلفه غيره، فأما في هذا الزمان فإنه مع تقارب المسافة يشترط الكفيل أن لا يرجع العامل إلا بعد سنتين، ويلتزم بذلك العامل، فإن تمكن العامل من الرجوع كل عام فهو الأولى والله أعلم.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٣١ ○



- ٥٧ -

○ لا يجوز للعامل التهاون بالصلاة مهما كان السبب ○

السؤال: عند بعض العمال ظاهرة خطيرة ألا وهي التهاون في الصلاة. بم تنصحون هؤلاء وأمثالهم.

الجواب: نقول: لا شك أن الصلاة هي عمود الإسلام، وركنه الأعظم بعد الشهادتين، وأن التهاون بها ذنب كبير وخصلة من خصال النفاق، كما قال تعالى في حقهم: ﴿ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴾ [سورة التوبة:الآية ٥٤] والكسل هو التهاون أو التثاقل عن أدائها، وكذلك توعد الله على السهو عنها بقوله: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ [سورة الماعون:الآيتان ٤-٥] أي يؤخرونها عن وقتها أو لا يؤدونها إلا بعد خروج الوقت، فأما أهل الإيمان فإنهم يحافظون عليها ويداومون على أدائها ويخشعون

فيها، ويصلونها كاملة كما وردت، بطمأنينة، و محبة، وحضور قلب، فننصح كل مؤمن من العمال وغيرهم عن التهاون بالصلاة وعن تخفيفها ونقرها وعدم الاهتمام بها، حذراً من الإتصاف بصفات المنافقين، الذين توعدهم الله بالدرك الأسفل من النار.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٣٢ ○



- ٥٨ -

○ لا تلزمه صلاة الجمعة إن كانت المسافة بعيدة ○

السؤال : إذا كان مكان العامل يبعد عن المدينة أكثر من ٨٠ كم هل يجوز له أن يقصر الصلاة، ويصلي الجمعة رباعية أم ماذا يفعل؟ علماً بأنه في مزرعة أو غيرها وليس لديه وسيلة توصله إلى الصلاة مع جماعة المسلمين يوم الجمعة؟

الجواب : عليه أن يتم الصلاة ما دام في عمله في هذه المزرعة، فلا يقصر ولا يجمع لأنه مقيم والمزرعة هي محل إقامته التي يعمل فيها فلا يترخص في هذه الحالة، أما صلاة الجمعة فلا تلزمه إذا كان بينه وبين المسجد مسيرة أكثر من ساعة على الأقدام، إلا أن يكون هناك من يوصله من أهل السيارات الذين بقربه، فعليه صلاة الجمعة، وإلا صلاها في المزرعة ظهراً. والله أعلم.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٣٢ ○

- ٥٩ -

العماله المسلمة أولى بالاستقدام

السؤال : انتشرت العمالة غير المسلمة في بلادنا، فما واجب المسلمين نحوهم من حيث الدعوة إلى الإسلام.

الجواب : الأولى بأصحاب الشركات والمؤسسات والورش وسائر الخدمات أن لا يتعاملوا مع الكفار ذكوراً أو إناثاً، وأن يفضلوا استقدام المسلمين من أية بلاد ففيهم كثرة ووفرة في الباكستان والهند وبنغلاديش وأندونيسيا، وفي البلاد العربية كمصر والمغرب والسودان ونحوها، ولا شك أن في هذه الدول مسلمين بحاجة إلى العمل لفراغهم وفاقتهم، وأنه يوجد هناك من معه خبرة ومعرفة بأنواع الأعمال، من حرفة وصناعة وقيادة وخياطة وهندسة وغير ذلك من أنواع الأعمال، فإن الحاجة أم الاختراع والصناعة في تلك البلاد موجودة من عشرات السنين، ولا شك أن في استقدامهم تشجيعاً للمسلمين وتقوية للإسلام في تلك الدول وفيه أيضاً ثقافة لهم وتعليم وإطلاع على معرفة أحوال المسلمين وتعاليم الدين أما وقد كثرت العمالة الكافرة - وفضلهم مع الأسف كثير من أهل الشركات والمؤسسات التي أسندت رئاستها لأفراد من غير المسلمين - فإن علينا أن نغزوهم في بلادنا، وذلك بدعوتهم إلى اعتناق الإسلام عن طريق الدعاة المخلصين والمترجمين، والنشرات الدينية، وترجمة المقالات أو الندوات التي تشرح محاسن الإسلام، والأشرطة المفيدة، وكذلك بدعوتهم بالأعمال، فإن المسلمين الأولين كانوا يدعون بأفعالهم بحسن المعاملة والأخلاق الطيبة

والإيثار والصدق في المعاملة والأمانة والنصح والإخلاص مما يدعو إليه الإسلام ويدفع غير المسلمين إلى اعتناق هذا الدين؛ فعلى جميع أفراد المسلمين أن يدعوهم بما يستطيعون والله الهادي إلى سواء السبيل.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٣٦ ○



- ٦٠ -

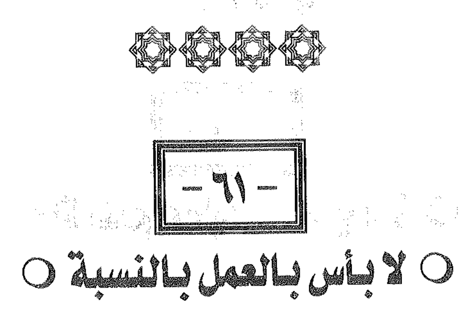
○ هذا ظلم عظيم... لا يجوز ○

السؤال: **إذا جاء إنسان بعامل واتفقا على مبلغ معين كألف ريال عن كل شهر، لكن عندما وصل العامل إلى المكان قال له الكفيل: إن كنت تريد العمل بنصف المبلغ وإلا فارجع. علماً بأن العامل دفع الأموال الكثيرة من أجل المجيء إلى هذا المكان، ولن يستطيع الرجوع، وإنما قول الكفيل تحد له من أجل أن يرضى بذلك. فما حكم هذا الفعل؟ أرجو النصح لإخواننا المسلمين؟**

الجواب: لا شك أن هذا ظلم عظيم لهذا العامل الضعيف من هؤلاء الكذبة حيث يخدعون هؤلاء العمال ويرغبونهم حتى يحضروا بعد كلفة وخسران ودفع أموال في سبيل المجيء للعمل بأجر زهيد لا يساوي ربع ما يعملون ثم مع ذلك يكذبون عليهم ويحتقرونهم ويظلمونهم ظلماً كبيراً ويبخسون حقهم، والواجب على هؤلاء الكفلاء أن يفوا بوعدهم وكلامهم وأن يصدقوا فيما قالوا، وأن يخافوا من سطوة الله وعقوبته ومن دعوة المظلوم ولو كافراً فإنها ليس بينها وبين الله حجاب، وعلى

العامل أن يتوثق من العقد وأن يطلب منه صورة تتضمن مقدار الراتب، وإذا لم يوفه ما شرط عليه فله أن يشتكيه إلى المسئولين عن العمال، فهناك موكلون بشأن هؤلاء المظلومين عليهم أن ينصفوا المظلومين ويعطوهم حقهم كاملاً ممن ظلمهم حتى لا تعم العقوبة السماوية للجميع والله أعلم.

الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٤٤



- ٦١ -

لا بأس بالعمل بالنسبة

السؤال: يوجد من الكفلاء والعمال من يتفقان بالنسبة مثلاً ٢٠٪ أو أقل أو أكثر هل يجوز هذا الفعل؟ مع العلم أن الكفيل يؤمن لهم السكن وغيره؟ وما نصيحتكم لهذا وأمثاله؟

الجواب: لا بأس أن يتفق الكفيل مع عماله أو بعضهم على أن يشتغلوا عند غيره بالنسبة المذكورة إذا رأى أن عملهم بالنسبة أنجز من عملهم بالراتب الشهري أو اليومي فإن كثيراً من العمال إذا عملوا بالراتب تكاسلوا وأخروا الأعمال وطالت المدة على المقاول ونحوه، بخلاف ما إذا عملوا بالنصف أو الخمس ونحو ذلك، فإنهم يجدون في الاشتغال ويفرغون سريعاً من العمل ليبدؤوا في غيره وهذا بشرط أن يؤمن لهم العمل، أو متى وجدوا شغلاً اتفق مع صاحبه على أن يعملوه وهو مشرف عليهم، مع تأمين سكنهم ونقلهم وما يترتب على ذلك. والله أعلم.

الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٤٨

- ٦٢ -

○ لا حاجة لتولية الكافر ○

السؤال : ما حكم هذا الكفيل الذي وضع على العمالة المسلمة رئيساً كافراً ؟ مع العلم أن في المسلمين كفاءة إدارية ناجحة ؟

الجواب : لا يجوز رفع مقام الكفار ولا يجعل أحدهم رئيساً على العمال المسلمين ما دام موجوداً بين المسلمين من يصلح للرئاسة ولو كان الكافر أحذق وأعرف بالحرفة أو الهندسة ، فالمسلم أولى منه ؛ بل يحرم تولية كافر على المسلمين ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ [سورة النساء:الآية ١٤١] . ولا شك أن الكافر متى كان رئيساً فإنه يفرض نفسه ويتسلط على المؤمنين ويحرص على إهانتهم وتحقيرهم والحط من شأنهم ويرفع فوقهم الكفار ويقربهم ويوليهم الولايات الهامة ومتى أسلم أحد الكفار تسلط عليه وأذله وأبعده أو حرص على حرمانه أو فصله مما يكون حائلاً عن اعتناقه الإسلام ، هذا مع أنه لا حاجة إلى تولية الكافر بل في أفراد المسلمين من هو خير منه بل اختيار العمالة الكافرة وتفضيلهم على المؤمنين قدح في العدالة ونقص في الدين فعلى المسلمين أن يحترموا إخوانهم ويقربوهم ويحذروا من أعدائهم الكافرين ويبعدوهم لما عُرف عنهم من البغض والعداء للإسلام وأهله .

○ ابن جبرين ، الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين ، ص ٤٩ ○



- ٦٣ -

العامل قد يتقن عدة أعمال

السؤال : ما حكم اتفاق الكفيل والعامل على افتتاح محل تجاري والربح بينهما ؟ علماً بأن العامل متفق عند مجيئه على أنه سباك أو غير ذلك ؟

الجواب : نرى أنه جائز إذا كان العامل أميناً مأموناً على العمل وعلى دخله، وقد وثق منه الكفيل بالنصح والصدق، وعرف أنه يحسن القيام بذلك العمل المتفق عليه في ذلك المحل التجاري سواء يتولى البيع والشراء أو الكتابة والحساب، أو غير ذلك ولا يعني استقدامه باسم عمل خاص كخياط وسباك ونحوه فالعامل قد يحسن عدة أعمال يدوية وعمل التجارة والحرفة والبيع والشراء سهل لا يحتاج إلى تعلم ودراسة في الغالب، ومع ذلك الأولى بالكفيل أن يعامل كل فرد بما يحسنه ويقدر عليه والله أعلم.

ابن جبرين، الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ص ٥١



- ٦٤ -

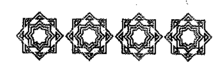
لا يجوز للكفيل فعل هذا العمل

السؤال : ما حكم ذلك الكفيل الذي يأخذ من العامل مائة ريال، حيث إن هذا العامل يعمل عند صاحب مزرعة والأول هو الكفيل، وصاحب المزرعة يعطي العامل

خمسمائة ريال. هل يجوز هذا الفعل؟ وبأي حق يأخذ الكفيل مائة ريال من هذا العامل المسكين الذي يعمل في البرد القارس؟

الجواب : لا يجوز للكفيل مثل هذا العمل حيث إنه استقدم العامل على أن يشتغل عنده وأن يعطيه الراتب الذي اتفقا عليه قليلاً كان أو كثيراً فعلى الكفيل أن لا ينقصه من ذلك الراتب الذي التزم به له بل يدفعه له كاملاً سواء اشتغل عنده أو شغله عند غيره في مزرعة أو ورشة أو حراسة أو قيادة أو غيرها، فيكون إذا استغنى عنه لو لم يكن عنده شغل أصلاً يعيره عند غيره ويفرض عليه شهرياً مائة ريال مثلاً هذا ظلم ظاهر، فإن طلب العامل أن يتركه ليحترف عند غيره بعمل حر من الأعمال التي يحسنها جاز له أن يتفق معه على نسبة مقدرة من الكسب مقابل كفالته وتأمين العمل له والله أعلم.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٥٢ ○



- ٦٥ -

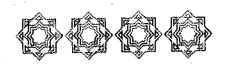
○ أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه ○

السؤال : **بم تنصحون الكفلاء الذين يؤخرون رواتب عمالهم إلى أكثر من ثلاثة أشهر أو يزيد عن ذلك؟**

الجواب : ننصحهم أن لا يفعلوا ما فيه ضرر على هؤلاء العمال فإنه ظلم كبير وهضم لحقوقهم، فكما لا يرضون هذا لأنفسهم مع قلة حاجتهم فكيف يرضونه لعمالهم الفقراء الذين هم بأمس الحاجة إلى هذا الراتب القليل نسبياً فإنا نشاهد الموظفين

الحكوميين متى قرب آخر الشهر تطلعوا لقبض الراتب فإذا تأخر سخطوا وشددوا في الطلب، وقد ورد في الحديث قوله ﷺ: ((**أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه**))[1] أي قبل مضي زمان ولو قليلاً، ولا شك أن تأخيره شهرين أو أكثر يشق على هؤلاء الفقراء لاسيما أن عليهم حقوقاً ونفقات لأهاليهم ولأنفسهم فتأخيره يعرضهم للجوع والجهد والعراء والاقتراض والاستدانة، وهذا ظلم كبير فعلى هؤلاء الكفلاء أن يتذكروا ذلك وأن يفكروا في أنفسهم لو حُبس عنهم حقهم مع فاقتهم ماذا يفعلون، وأن يخافوا دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب والله أعلم.

○ **الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٥٣** ○



- ٦٦ -

○ الاتفاق المسبق هو الأساس ○

السؤال: ما حكم الكفيل الذي يُحمل العامل أكثر من عمل، كأن يكون صاحب بنشر وطلب منه أكثر من عمل؟ هل يجوز ذلك؟ مع العلم أنه ما جاء إلا لعمل واحد فقط؟

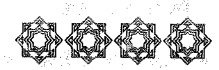
الجواب: يرجع في هذا إلى الاتفاق المسبق، فإذا استقدم على أن يعمل حارساً فلا ينقل إلى سائق، وإذا جاء ليعمل في الكهرباء لم يلزمه بالخياطة، وإذا جاء ليعمل في الزراعة لم يلزم بالعمل في بقالة، وإذا جاء ليعمل بناءً لم يلزمه بالهندسة ونحوها، فلكل منهم

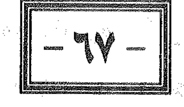
---

(1) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٢٤٤٣) وله شواهد من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله رضي الله عنه.

اختصاص فلذلك يلزم الكفيل أن يفي بوعده، وأن لا يكلف العامل ما لا يطيقه، أو لا يحسنه، وليس من تخصصه كما أن عليه أن لا يشق عليه بطول مدة العمل، فالعادة أن يعمل سبع ساعات أو ثمان ساعات وهذا عند الإطلاق، فإن اتفق على نوع من العمل وزمن مخصص ومدة محدودة، فلا يجوز تجاوزها، فإن تراضيا على تغيير المهنة أو العمل والزيادة أو النقص ولو بزيادة في الراتب أو نقص منه فكيفما اتفقا جاز؛ وإلا فلا بد من إعطاء العامل ما يستحق مقابل تشغيله زيادة على المتفق عليه بينهما والله أعلم.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٥٤ ○





- ٦٧ -

○ هذا خطأ كبير ○

السؤال: ما حكم ذلك الكفيل الذي يأتي بأكثر من ثلاثين عاملاً ويطلب من كل واحد مائة ريال أو أكثر؟ هل يجوز هذا الفعل مع العلم أنه لا يدري عنهم شيئاً إلا إذا حدثت مشكلة كبيرة؟

الجواب: هذا الفعل خطأ من الكفيل فإن عليه أن يؤمن لهم عملاً يناسب ما اتفقوا عليه، ويدفع لهم رواتبهم كل شهر، فإن لم يكن عنده عمل يناسبهم فعليه أن يشغلهم عند غيره في أي حرفة يحسنونها، ويجري لهم رواتبهم، أو يتفق معهم أن يعملوا عند

غيره بالنسبة، أي بربع ما يحصلون أو سدسه أو نحو ذلك، سواء كان عملهم في بناء أو كهرباء أو هندسة سيارات أو بيع دواجن أو غيرها، فأما إهماله لهم وتركهم يتطلبون العمل ويفرض عليهم كل شهر مالاً محدداً يدفعونه له سواء وجدوا عملاً أو لم يجدوا فإن في ذلك ضرر عليهم، فلا بد من اتفاقه معهم على شيء لا يضرهم. والله أعلم.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٥٦ ○



- ٦٨ -

○ العمّال ليسوا مماليك للكفيل ○

السؤال: بعض من الكفلاء يتصرفون بقسوة قولاً وفعلاً مع عمالهم الذين يتحملون ذلك من أجل لقمة العيش، فالبعض من الكفلاء يضرب والآخر يشتم، فما توجيهكم في ذلك؟

الجواب: نقول: هذا لا يجوز شرعاً ولا عقلاً، وذلك لأن الكفيل استقدمهم للعمل بالأجرة ولم يكونوا مماليك له، فإن انتقدهم في العمل فله أن يهددهم بإلغاء العقد وردهم إلى بلادهم، أو بالحسم من مرتباتهم، وعليه أن يراقب الله ولا يعتز بنفسه وبما أعطاه الله من السلطة والتمكن، وأن يتذكر أن الله تعالى أقدر على أن يعذبه وينتقم منه، وأن هؤلاء المستضعفين العاجزين عن الأخذ بالثأر لهم رب عظيم هو الله تعالى، فلابد أن يستوفي منه حقهم الذي بخسهم إياه أو ظلمه لهم وما الله بغافل عما يعمل الظالمون.

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين، ابن جبرين، ص ٥٧ ○

- ٦٩ -

يجوز للعامل قضاء صلاة التراويح

السؤال : هل يجوز للكفيل منع العمال من أداء صلاة التراويح أو التهجد في رمضان ؟ علماً بأن عملهم ليلاً ؟

الجواب : على الكفيل أن يتفق مع العمال على ساعات معينة يعملونها سواء في الليل أو النهار ، فهذا هو المعتاد إن كان العمل شاقاً كالبناء ونحوه ، ولا يردهم عن الصلاة المكتوبة وسننتها إذا تخللت هذه المدة ، فإذا كان العمل ليلاً فلهم التهجد بعد انتهاء المدة التي حددت لهم ، وليس له منعهم من الصلاة المكتوبة بخلاف صلاة التراويح التي يطول زمنها ، فإن اشترطوا عليه أداءها مع الجماعة لزمه تمكينهم وإلا قضوها بعد انتهائهم من العمل ، وكذا أصحاب المخابز والبقالات والمطاعم والورش التي تعمل في رمضان ليلاً يندب لهم أن يصلوا مع الجماعة صلاة التراويح ، ويمكنوا عمالهم منها ، فإن امتنعوا تمكنوا من القضاء ليلاً .

الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين ، ابن جبرين ، ص ٥٨



- ٧٠ -

يجب مساعدة العامل على العبادة

السؤال : هل يجوز لصاحب المؤسسة أن يمنع العامل من أداء العمرة أو الحج علماً بأن هذه هي الفرصة المتاحة له في حياته وبما تنصحون الكفلاء في هذا الأمر ؟

الجواب : ننصح الكفلاء بالرفق بعمالهم ، وبمساعدتهم على الطاعة والعبادة ، ومن ذلك تمكينهم من أداء نسك الحج في زمنه ، حيث إنه لا يتيسر لهم غالباً إذا انتهى عقدهم ورجعوا إلى بلادهم لمشقة السفر وكلفته وبعده وقلة من يسمح لهم بالحج من هناك للزحام وقت الموسم وغير ذلك من المعوقات الكثيرة ، فعلى هذا متى سنحت لهم الفرصة وتمكنوا من أداء هذا النسك فيلزم الكفيل الإذن لهم ولا يجوز له منعهم وقد تمت شروطه وانتفت الموانع ، ثم إن ذلك لا يخل بالعمل لديه لقصر المدة فهي لا تستغرق أكثر من عشرة أيام ذهاباً وإياباً وأداءً للمناسك ، فإن كان كثيراً لديه فله أن يقسمهم على عامين أو أكثر يرخص في كل عام لبعضهم في أداء هذه المناسك ، فذلك من التعاون على البر والتقوى ومن الإعانة على القيام بالواجبات والأركان الإسلامية ، فأما العمرة فوقتها واسع ، وله أن يرخص لهم في أي وقت من السنة لأدائها ولا تستغرق أكثر من يومين غالباً ، فإن تبرع بنفقتهم فله أجر كبير وإلا أنفقوا على أنفسهم وبكل حال لا يحق له منعهم إذا تمت الشروط وزالت العوائق . والله أعلم .

○ الدر الثمين في فتاوى الكفلاء والعاملين ، ابن جبرين ، ص ٥٩ ○



- ٧١ -

○ استقدام الأيدي العاملة من غير المسلمين ○

السؤال : بعثت أطلب خادمة لإعانة زوجتي في المنزل ، فأفادوا بالمراسلة أنه لا يوجد مسلمة في البلد الذي أريد الخادمة منه ، فهل يجوز أن أستقدم خادمة غير مسلمة؟ .

الجواب : لا يجوز استقدام خادمة غير مسلمة، ولا خادم غير مسلم، ولا سائق غير مسلم، ولا عامل غير مسلم إلى الجزيرة العربية؛ لأن النبي ﷺ أمر بإخراج اليهود والنصارى منها، وأمر ألا يبقى فيها إلا مسلم، وأوصى عند وفاته عليه الصلاة والسلام بإخراج جميع المشركين من هذه الجزيرة.

ولأن في استقدام الكفرة من الرجال والنساء خطراً على المسلمين في عقائدهم، وأخلاقهم، وتربية أولادهم؛ فوجب منع ذلك طاعة لله سبحانه ولرسوله ﷺ، وحسماً لمادة الشرك والفساد، والله ولي التوفيق.

كتاب الدعوة ص ٢٠٢، ابن باز

السؤال : هل يجوز استقدام الأيدي العاملة من غير المسلمين.

الجواب : لا ريب أن النبي ﷺ أمر بإخراج المشركين من جزيرة العرب، وأمر بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وقال: ((**لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لا أَدَعَ إِلا مُسْلِمًا**)).[1]

وهذه الأحاديث تدل على أن هدي النبي ﷺ أن تبقى جزيرة العرب ليس فيها إلا مسلم؛ لما في وجود النصارى وغيرهم من الكفار في الجزيرة من الخطر. وهذه الجزيرة منها بدأ الإسلام وانتشر في أرجاء العالم، وإليها يعود كما ثبت في الصحيح: ((**إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا**))[2]. وإذا كان كذلك

(١) مسلم في الجهاد (١٧٦٧) من حديث عمر.

(٢) البخاري في الحج (١٨٧٦)، ومسلم في الإيمان (١٤٦).

فإن استقدام غير المسلمين إلى هذه الجزيرة فيه خطر عظيم، ولو لم يكن من خطره ومضرته إلا أن المستقدم لهم يألفهم ويركن إليهم، وربما يقع في قلبه محبة لهم وتودد إليهم، وقد قال الله تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾ [سورة المجادلة،الآية:٢٢] وربما يشتبه عليه الحق بالباطل، فيظن أنهم إخوة لنا، يطلق عليهم إخوة، ويدعي بما يوحي به الشيطان أنهم إخوة لنا في الإنسانية، وهذا ليس بصحيح؛ فإن الأخوة الإيمانية هي الأخوة الحقيقية، ومع اختلاف الدين لا أخوة حتى أن الله عزّ وجلّ لما قال نوح: ﴿ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَـٰكِمِينَ ﴾ [سورة هود، الآية: ٤٥] قال: ﴿ يَـٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ [سورة هود، الآية: ٤٦] وقد قطع النبي ﷺ الصلة بين المؤمنين والكافرين حتى في الميراث بعد الموت، فقال: ((**لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ**))(١). وإذا كان الأمر هكذا فإن الاحتكاك بغير المسلمين واستقدامهم ومشاركتهم في الأعمال، وفي الأكل والشرب، والذهاب والمجيء، كل هذا ربما يميت الغيرة في قلوب المسلمين حتى يألفوا من قال الله تعالى فيهم: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا۟ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [سورة الممتحنة، الآية:١].

○ فتوى للشيخ محمد بن صالح العثيمين وعليها توقيعه ○

---

(١) البخاري في المغازي (٤٢٨٣). ومسلم في الفرائض (١٦١٤).

- ٧٢ -

استقدام غير المسلمين للعمل والإقامة في بلاد الإسلام

سؤال : يقول الرسول عليه الصلاة والسلام: ((لا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ)) (١) لكننا نجد في معظم بلدان الجزيرة العربية وجوداً كثيفاً للعمالة غير الإسلامية وصل بها الأمر إلى حد بناء دور عبادة لها سواء النصارى أم الهندوس أم السيخ . ما الموقف الواجب على حكومات هذه البلدان اتخاذه حيال هذه الظاهرة المؤلمة ذات الخطر الداهم ؟ .

الجواب : لقد صح أن الرسول ﷺ قال: ((لا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ)) وصح عنه أيضاً: أنه أمر بإخراج اليهود والنصارى من الجزيرة، وأمر ألا يبقى فيها إلا مسلم، وأوصى عند موته عليه السلام بإخراج المشركين من الجزيرة، فهذا أمر ثابت عن رسول الله ﷺ وليس فيه شك، والواجب على الحكام أن ينفذوا هذه الوصية كما نفذها خليفة المسلمين عمر رضي الله عنه بإخراج اليهود من خيبر وإجلائهم، فعلى الحكام - في السعودية وفي الخليج وفي جميع أجزاء الجزيرة - عليهم جميعاً أن يجتهدوا كثيراً في إخراج النصارى والبوذيين والوثنيين والهندوس وغيرهم من الكفرة، وألا يستقدموا إلا المسلمين. هذا هو الواجب وهو مبين بياناً جلياً في قواعد الشرع الحنيف. فالمقصود والواجب إخراج الكفار من الجزيرة، وألا يستعمل فيها إلا المسلمون من بلاد الله، ثم إن عليهم أيضاً أن يختاروا من المسلمين، فالمسلمون فيهم من هو مسلم بالادعاء لا بالحقيقة، وعنده من الشر ما عنده، فيجب على من يحتاج إلى

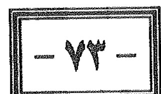
---

(١) مالك في الموطأ (٨٩٢/٢، ٨٩٣) مرسلاً. ومعناه صحيح ثابت في الصحيحين من طرق أخرى.

مسلمين يستأجرهم أن يسأل أهل المعرفة حتى لا يستقدم إلا المسلمين الطيبين المعروفين بالمحافظة على الصلاة والاستقامة. أما الكفار فلا يستخدمهم أبداً إلا عند الضرورة الشرعية، أي التي يقدرها ولاة الأمر وفق شرع الإسلام وحده.

○ مجموع الفتاوى / ٣ ص ٢٨٥، ٢٨٦، ابن باز ○





- ٧٣ -

○ حكم استقدام مربيات غير مسلمات للأطفال ○

السؤال : هناك بعض الأسر تستقدم مربيات غير مسلمات لتربية الأطفال والعناية بهم فما حكم ذلك ونرجو الدليل؟ جزاكم الله خيراً .

الجواب : من العجب أن يقول هناك مربيات غير مسلمات؛ لأن غير المسلمة لا خير فيها، ولا في تربيتها، وهي خطيرة على النشء، بأنها إما أن تكون جاهلة، وإما أن تكون حاقدة، فإن كانت جاهلة، فقد تتكلم بالكفر والشرك وهي لا تدري ما نتيجته، وإن كانت حاقدة فهي أسوأ وأشد خطراً، فالذي ننصح به إخواننا المسلمين أن يتجنبوا استقدام غير المسلمات مطلقاً ولا سيما في كونها مربية للأجيال والنشء .

وأما طلب الدليل، فالدليل على هذا هو أن كل شيء يؤدي إلى المفسدة فإنه ينهى عنه، وقد شبه النبي عليه الصلاة والسلام جليس السوء بنافخ الكير وقال: ((إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ

ثِيَابَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً)) [1] والمربية التي تبقى مع النشء في البيت ليلاً ونهاراً لا شك أنها جليسة، وهي جليسة سوء إذا كانت غير مسلمة.

فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



- ٧٤ -

حكم قيام الطالبات للمُدَرِّسة

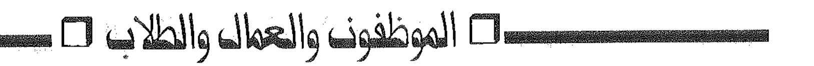
السؤال : ما حكم قيام الطالبات للمدرسة احتراماً لها؟

الجواب : إن قيام البنات للمدرسة والبنين للمدرس أمر لا ينبغي وأقل ما فيه الكراهة الشديدة لقول أنس رضي الله عنه لم يكن أحد أحب إليهم (يعني الصحابة رضي الله عنهم) من رسول الله ﷺ ، ولم يكونوا يقومون له إذا دخل عليهم لما يعلمون من كراهته لذلك ، وقول النبي ﷺ : ((**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَاماً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ**)) . [2]

وحكم النساء حكم الرجال في هذا الأمر ، وفق الله الجميع لما يرضيه وجنبنا جميعاً مساخطه ومناهيه ومنح الجميع العلم النافع والعمل به إنه جواد كريم

فتاوى للمدرسين والطلاب ، ابن باز ، ص ٣٣٤

(١) البخاري في البيوع (٢١٠١) ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٨) .
(٢) أبو داود في الأدب (٥٢٢٩)، والترمذي في الأدب (٢٧٥٥) .



- ٧٥ -

حكم ضرب الطالبات

السؤال : ما حكم ضرب الطالبات اللاتي يحتجن إلى توجيه سواء في أدب أو علم؟.

الجواب : يحسن الرفق ولين الجانب من المدرس والمعلم للصغار والكبار ولكن إذا استدعى الحال تعزيراً أو ضرباً غير مبرح جاز ذلك، فإن من عادة السفهاء سوء المعاملة وعدم الاحترام فتدعو الحاجة إلى شدة وقوة تؤثر أكثر من اللطف واللين.

فتاوى إسلامية، ابن جبرين (٤/٣٣٤)



- ٧٦ -

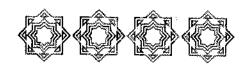
حكم أخذ الأدوية من المستشفى وإعطائها للآخرين بغير وصفة

السؤال : ما حكم من يأخذ أدوية من الصيدلية التي يشرف عليها ويرسلها إلى مريض آخر في مستشفى آخر أو في البيت بحجة أنه مسلم وأنها ليست للبيع؟.

الجواب : هذا له نظام وتعليمات فإذا كانت الصيدلية للمستشفى خاصة فلا تصرف الأدوية منها إلى غير المرضى المراجعين له؛ لأن هذا مستشفى له مراجعون، فالواجب أن

تصرف أدوية الصيدلية المذكورة فيهم ولا تنقل إلى مستشفى آخر . وكل مستشفى له صيدلية فلا ينقل من هذا لهذا لأنها تعليمات من جهة الدولة . وإذا كانت لدى الصيدلية تعليمات من وزارة الصحة تسمح لها بصرف الأدوية إلى غير المستشفى المعدة له فلا بأس، وإلا فالواجب الخضوع للتعليمات ولا يزاد عليها .

○ فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة، ص: ٤٠ - ٤١، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٧٧ -

○ حكم التصفيق للطالب والقيام للمعلم ○

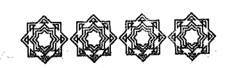
السؤال : في بعض المدارس إذا أحسن التلميذ في شيء ما فإن زملاءه يصفقون له، كما أن التلاميذ يقومون للمدير أو المدرس إذا دخل الفصل فما حكم ذلك ؟

الجواب : التصفيق مكروه كراهة شديدة ، وهو من زي الجاهلية ، ومن صفات النساء . قال الله عزّ وجلّ في وصف الكفار : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [سورة الأنفال،الآية: ٣٥] قال المفسرون رحمهم الله: المكاء الصفير والتصدية التصفيق . وقال النبي ﷺ : ((إِذَا نَابَكُمْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ فَلْيُسَبِّحْ

الرِّجَالُ وَلْيُصَفِّقْ النِّسَاءُ))[1] وفي لفظ آخر ((التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ))[2]، وهكذا القيام للأستاذ من الطلبة وهم في أماكنهم مكروه كراهة شديدة؛ لقول أنس رضي الله عنه عن الصحابة رضي الله عنهم: ما كان أحد أحب إليهم من رسول الله ﷺ، وكانوا لا يقومون له إذا دخل لما يعلمون من كراهته لذلك، لكن إذا قام طالب أو غيره لمقابلة الداخل والسلام عليه ومصافحته، فلا بأس بذلك؛ لقول النبي ﷺ للصحابة رضي الله عنهم: ((قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ)) [3] يعني بذلك سعد بن معاذ رضي الله عنه - لما جاء للحكم في بني قريظة - وكان ﷺ يقوم لابنته فاطمة إذا دخلت عليه ويأخذ بيدها ويقبلها، وكانت رضي الله عنها إذا دخل عليها عليه الصلاة والسلام قامت إليه وأخذت بيده وقبلته.

ولما تاب الله سبحانه على الثلاثة الذين خلفوا وهم كعب بن مالك الأنصاري، وصاحباه، وجاء كعب إلى المسجد، والنبي ﷺ جالس في أصحابه، قام إليه طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه، وصافحه وهنأه بالتوبة، والنبي ﷺ ينظر ولم ينكر ذلك عليه. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة والله ولي التوفيق.

○ مجلة الدعوة - عدد رقم ١٣٢٥، الشيخ ابن باز ○



---

(١) البخاري في العمل في الصلاة (١٢١٨)، ومسلم في الصلاة (٤٢١)، وأحمد (٢٢٣١٠) وهذا لفظه.
(٢) البخاري في العمل في الصلاة (١٢٠٣، ١٢٠٤)، ومسلم في الصلاة (٤٢٢).
(٣) البخاري في الجهاد (٣٠٤٣)، ومسلم في الجهاد (١٧٦٨).

- ٧٨ -

○ حكم من يتهرب من الوظيفة لعمل خاص ○

السؤال : بعض الموظفين يتهرب من العمل لوجود مصالح أخرى لديه شخصية غير الوظيفة فيستأذن من رئيسه ويختلق الأعذار التي غالباً ما تكون مقنعة أو غير مقنعة فإذا كان رئيسه يعلم بعدم صحتها فهل يأثم على موافقته بالإذن للموظف ؟.

الجواب : لا يجوز لرئيس الدائرة أو مديرها أو من يقوم مقامهما أن يوافق على شيء يعتقد عدم صحته بل عليه أن يتحرى إن كان هناك ضرورة في الاستئذان لحاجة ماسة والاستئذان لا يضر العمل فلا بأس به ، أما الأعذار التي يعرف أنها باطلة أو يغلب على ظنه أنها باطلة فإن على رئيسه أن لا يأذن له ولا يوافق عليه ؛ لأن ذلك خيانة للأمانة وعدم نصح لمن ائتمنه وللمسلمين ، يقول عليه الصلاة والسلام : ((كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)) (١) وهذا أمانة والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٥٨] ويقول سبحانه في وصف المؤمنين: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَـٰنَـٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾ [سورة المؤمنون، الآية:٨، وسورة المعارج،الآية: ٣٢] ويقول سبحانه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَـٰنَـٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأنفال، الآية : ٢٧] .

○ فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة ص: ٣٨ - ٤٠ الشيخ ابن باز ○

---

(١) البخاري في الاستقراض (٢٤٠٩)، ومسلم في الإمارة (١٨٢٩) .

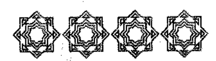
- ٧٩ -

○ حكم من يدخل في مسابقة وظيفة حتى يمكن غيره من الفوز ○

السؤال : إذا دخل مسابقة الوظائف صديقان قد توفرت فيهما شروط القبول واختبر أحدهما عن الآخر ، فهل يحل ذلك إذا كان يستطيع القيام بالعمل ، وهل يباح له الراتب ؟ .

الجواب : لا يجوز مثل هذا العمل ؛ لما فيه من الكذب والتدليس وفتح أبواب تجرؤ غير الأكفاء على الأعمال بوسائل الكذب والاحتيال على ما لا يباح له.

○ مجلة البحوث ، عدد رقم ٣٧ ص : ١٦٩ - ١٧٠ الشيخ ابن باز ○



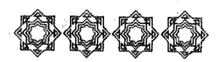
- ٨٠ -

○ تزييف الشهادات من أجل الوظائف ○

السؤال : إذا كان إنسان يرغب العمل بوظيفة وهو يستطيع القيام بعملها والنجاح في المسابقة ، ولكن ليس لديه شهادة تخوله الدخول فيها ، فهل يجوز له تزييف شهادة الدخول في المسابقة ، وإذا نجح فهل يجوز له الراتب أم لا ؟ .

الجواب : الذي يظهر لي من الشرع المطهر وأهدافه السامية عدم جواز مثل هذا العمل ؛ لأنه توصل إلى الوظائف من طريق الكذب والتلبيس ، وذلك من المحرمات المنكرة ، ومما يفتح أبواباً من الشر وطرقاً من التلبيس ، ولا شك أن الواجب على من يسند إليهم أمر التوظيف أن يتحروا الأكفاء والأمناء حسب الإمكان.

○ مجلة البحوث عدد رقم ٣٧ ص: ١٦٨ - ١٦٩ الشيخ ابن باز ○



- ٨١ -

○ النفور من المناصب الدينية ○

السؤال : ينفر كثير من طلبة العلم من المناصب الدينية .. فما هو السبب ، وهل من نصيحة للحضور ، كما يلاحظ أن كثيراً من الطلبة في كليات الشريعة ، يبحث بشتى الطرق للتخلص من القضاء ، فما نصيحة فضيلتكم لهم ؟.

الجواب : المناصب الدينية من القضاء والتعليم والفتوى والخطابة ، مناصب شريفة ومهمة ، والمسلمون في أشد الحاجة إليها ، وإذا تخلى عنها العلماء ، تولاّها الجهال ، فضلوا وأضلوا.

فالواجب على من دعت الحاجة إليه من أهل العلم والفقه في الدين، أن يمتثل، لأن هذه الأمور من القضاء والتدريس والخطابة والدعوة إلى الله، وأشباه ذلك من فروض الكفايات، فإذا تعينت على أحد من المؤهلين، وجبت عليه، ولم يجز له الاعتذار منها، والامتناع.

ثم لو قدر أن هناك من يظهر أنه يكفي، وأنها لا تجب عليه هذه المسألة، فينبغي له أن ينظر الأصلح، كما ذكر الله سبحانه عن يوسف عليه الصلاة والسلام، أنه قال لملك مصر: ﴿قَالَ ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة يوسف، الآية: ٥٥]، لما رأى المصلحة في توليه ذلك، طلب الولاية، وهو نبي ورسول كريم، والأنبياء هم أفضل الناس، طلبها للإصلاح: يصلح أهل مصر، ويدعوهم إلى الحق.

فطالب العلم، إذا رأى المصلحة في ذلك، طلب الوظيفة ورضي بها: قضائية أو تدريساً، أو وزارة أو غير ذلك. على أن يكون قصده الإصلاح والخير، وليس قصده الدنيا، وإنما يقصد وجه الله، وحسن المآب في الآخرة، وأن ينفع الناس، في دينهم أولاً، ثم في دنياهم، ولا يرضى أن يتولى المناصب الجهال، والفساق، فإذا دعي إلى منصب صالح يرى نفسه أهلاً له، وأن فيه قوة عليه، فليجب إلى ذلك، وليحسن النية، وليبذل وسعه في ذلك، ولا يقل أخشى كذا، وأخشى كذا.

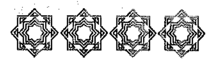
ومع النية الصالحة، والصدق في العمل، يوفق العبد، ويعان على ذلك، إذا أصلح لله نيته، وبذل وسعه في الخير، وفقه الله.

ومن هذا الباب حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي ، أنه قال : يا رسول الله : اجعلني إمام قومي ، فقال النبي ﷺ ((**أَنْتَ إِمَامُهُمْ وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا**)) . (١)

فطلب رضي الله عنه إمامة قومه للمصلحة الشرعية، ولتوجيههم للخير وتعليمهم وأمرهم بالمعروف ، ونهيهم عن المنكر ، مثلما فعل يوسف عليه الصلاة والسلام .

قال العلماء : إنما نهي عن طلب الإمرة والولاية ، إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك ، لأنه خطر ، كما جاء في الحديث : النهي عن ذلك ، لكن متى دعت الحاجة والمصلحة الشرعية إلى طلبها جاز ذلك ، لقصة يوسف عليه الصلاة والسلام ، وحديث عثمان رضي الله عنه المذكور .

مجلة البحوث (٤٧) ، ابن باز ، ص ١٦١ – ١٦٣



---

(١) أبو داود في الصلاة (٥٣١)، النسائي في الأذان (٢/٢٣)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (٩٨٧) وأخرج آخره فقط : الترمذي في الصلاة (٢٠٩) .

- ٨٢ -

○ حكم الكتابة على المصحف ○

السؤال : يقوم بعض مدرسي القرآن الكريم بوضع ملاحظات بالقلم الرصاص على مصحفهم أو مصاحف الطلاب لتنبيههم إلى أخطائهم بوضع خط تحت مواضع الغنة ونحوها من أحكام التلاوة وذلك بعد الفراغ من التلاوة فهل يجوز كتابة شيء من هذا القبيل على المصحف؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : أرى أنه لا بأس بوضع هذه الملاحظات، لما ذكر من الأسباب سواء وضعت بالهامش أو الحاشية أو وضعت بين الأسطر، إذا كانت تلك الملاحظات رموز أو إشارات تشبه ما في المصاحف من حروف علامات الوقف وعلامات قراءة التجويد، مثل الإخفاء والإظهار والإقلاب، فمتى كانت هذه الملاحظات بأحرف صغيرة وبأقلام الرصاص، بحيث يتمكن من محوها بعد انتهاء الغرض منها فلا بأس بوضعها لهذا السبب، وإنما ورد النهي أن يكتب في المصاحف ما ليس منها إذا خيف التباس ذلك على القارىء وتوهمه أن تلك الكتابة من القرآن أو من بيان معاني القرآن أما إذا لم يخف من الالتباس فلا نرى بأساً بوضعها لهذا الغرض بقدر الحاجة، والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله، في ١٤٢١/٣/٣٠هـ ○



- ٨٣ -

○ حكم وضع نجمة على المصحف ○

السؤال : يقوم بعض المدرسين أو المدرسات ومن باب تشجيع الطلاب أو الطالبات على الحفظ والاستذكار بوضع ملصق نجمة خماسية أو نجمتين أو أكثر أوبه لفظ ممتاز أو بارك الله فيك على المصحف إشارة إلى تفوق الطالب أو الطالبة وحسن حفظهم، فهل هذا جائز؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : إذا وضع هذا الملصق خارج المصحف فلا بأس به كما لو وضع على ظهر الغلاف أو في أول صفحة قبل البدء في الفاتحة وما بعدها، وتكون هذه النجمة ملصقة بالغلاف، أو بأول ورقة على المصحف الخاص بذلك الطالب أو الطالبة، ويحمل اسمه وتكتب تلك العبارة على تلك النجمة، مع أن الأفضل أن تكتب على الدفاتر الدراسية، أو الكتب المدرسية، ففيها تشجيع للطلاب، وحث لهم على المسابقة والمنافسة، واطلاع آبائهم عليها ومنافسة زملائهم حتى يتسابقوا على الحفظ والفهم والمواظبة، والله الموفق وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله، في ١٤٢١/٣/٣٠هـ ○



- ٨٤ -

تحضير الغائب لا يجوز

السؤال : أحياناً يطلب مني زميلي في المحاضرة أن أقوم بتحضيره مع أنه غائب حيث تمر ورقة التحضير فأكتب اسمه . فهل هذه خدمة إنسانية ، أم أنه نوع من الغش والخداع ؟.

الجواب : هي خدمة ولكنها خدمة شيطانية يمليها الشيطان على هذا الذي فعل وحضّر من ليس بحاضر وفي ذلك ثلاثة محاذير :

المحذور الأول: الكذب ، والمحذور الثاني: خيانة المسؤولين في هذه المصلحة ، والمحذور الثالث : أنه يجعل هذا الغائب مستحقاً للراتب المرتب على الحضور، فيأخذه ويأكله بالباطل. وواحد من هذه المحاذير يكفي بالقول في تحريم هذا التصرف الذي ظاهر سؤال السائل أنه من الأمور الإنسانية.

والأمور الإنسانية ليست محمودة على الإطلاق بل ما وافق الشرع منها فهو محمود وما خالف الشرع فهو مذموم. والحقيقة أن ما خالف الشرع مما يقال عنه عمل إنساني فإنه اسم على غير مسماه لأن ما خالف الشرع فهو عمل بهيمي ، ولهذا وصف الله الكفار والمشركين بأنهم كالأنعام : ﴿ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَٰمُ وَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴾[سورة محمد ، الآية : ١٢] وقال : ﴿ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ

بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾[سورة الفرقان ، الآية : ٤٤] فكل ما خالف الشرع فهو عمل بهيمي لا إنساني.

○ فتاوى إسلامية ، ابن عثيمين (٤/٣٢٩، ٣٣٠) ○

- ٨٥ -

○ حكم أخذ الأجرة على تحفيظ القرآن الكريم ○

السؤال : ما حكم أخذ الأجرة على تحفيظ القرآن الكريم ، حيث إن لدينا إماماً في قريتنا يأخذ أجراً على تحفيظ القرآن للصبيان ؟ ..

الجواب : لا حرج في أخذ الأجرة على تعليم القرآن وتعليم العلم ؛ لأن الناس في حاجة إلى التعليم ، ولأن المعلم قد يشق عليه ذلك ويعطله التعليم عن الكسب ، فإذا أخذ أجرة على تعليم القرآن وتحفيظه وتعليم العلم فالصحيح أنه لا حرج في ذلك ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن جماعة من الصحابة نزلوا ببعض العرب فلدغ سيدهم - يعني رئيسهم - وأنهم عالجوه بكل شيء ولم ينفعه ذلك وطلبوا منهم أن يرقوه ، فتقدم أحد الصحابة فرقاه بفاتحة الكتاب ، فشفاه الله وعافاه ، وكانوا قد اشترطوا عليهم قطيعاً من الغنم، فأوفوا لهم بشرطهم ، فتوقفوا عن قسمه بينهم حتى سألوا النبي ﷺ ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((أَصَبْتُمْ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا)) ،[1] ولم ينكر عليهم ذلك

(١) رواه البخاري في صحيحه في الإجازة (٢٢٧٦) . ومسلم في السلام (٢٢٠١) .

وقال ﷺ : ((إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ)). [1] فهذا يدل على أنه لا بأس بأخذ الأجرة على التعليم كما جاز أخذها على الرقية.

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٤٢ص: ١٥٠ – ١٥١ الشيخ ابن باز ○



- ٨٦ -

○ حكم أخذ إمامة عدة مساجد ○

السؤال : يوجد لدينا إمام قد أخذ إمامة ثلاثة مساجد بأسماء أولاده وهم خارج المدينة، وقد جلب عمالاً ليؤمّوا المسلمين في هذه المساجد بالإنابة مقابل نصف الراتب، وعندما ناصحته قال: عندي فتوى وكل الناس يفعلون ذلك، فقلت له: فعل الناس ليس حجة فقال: أحضر لي فتوى، من سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز حتى أقتنع فقلت له: سأحاول، وها أنذا أكتب إلى سماحتكم راجياً بيان الحقيقة في هذا الموضوع لأنه منتشر في كثير من المدن والقرى.

الجواب : هذا العمل غير جائز بل هو منكر لا يجوز للمسلم أن يكذب على الجهة المسؤولة عن الإمامة أو الأذان، بأن يسمي أئمة أو مؤذنين لا وجود لهم، ثم يعين على رأيه من يقوم بذلك. بل يجب عليه أن يوضح الحقيقة للجهة المسؤولة حتى توافق على

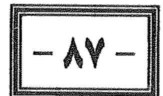
(١) رواه البخاري في الصحيح في الطب (٥٧٣٧).

الشخص المعين، وهكذا النائب عنه يجب أن يوضح للجهة المسؤولة حتى تعلم أنه أهل لذلك، وتوافق على قيامه بالعمل؛ لأن هذه العبادة وهي عبادة الإمامة وهكذا الأذان عبادة عظيمة، ويتعلق بها أعظم عبادة بعد الشهادتين وهي الصلاة. فالواجب ألا يتولاها إلا من هو أهل لها من جهة العقيدة والخلق الفاضل والاستقامة على الحق. وعلى المذكور أن يتوب إلى الله سبحانه وأن يبلغ الجهة المسؤولة عما عمله، وأن يتفق معها على الإمام الصالح للمساجد التي عين فيها أبناءه.

نسأل الله للجميع الهداية والعافية من طاعة الهوى والشيطان.

○ مجلة البحوث، عدد رقم ٣٥ ص: ٩٩ - ١٠٠ الشيخ ابن باز ○





- ٨٧ -

○ حكم ضرب الطالبات بغرض التعليم ○

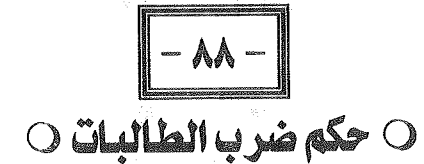
السؤال: ما حكم ضرب الطالبات لغرض التعليم والحث على أداء الواجبات المطلوبة منهن لتعويدهن على عدم التهاون فيها؟

الجواب: لا بأس في ذلك؛ فالمعلم والمعلمة والوالد كل منهم عليه أن يلاحظ الأولاد، وأن يؤدب من يستحق التأديب إذا قصر في واجبه حتى يعتاد الأخلاق الفاضلة، وحتى

يستقيم على ما ينبغي من العمل الصالح . ولهذا ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : ((**مُرُوا أَوْلادَكُمْ بِالصَّلاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ**)) [1] فالذكر يضرب والأنثى كذلك إذا بلغ كل منهم العشر وقصر في الصلاة ، ويؤدب حتى يستقيم على الصلاة، وهكذا الواجبات الأخرى في التعليم وشؤون البيت وغير ذلك ، فالواجب على أولياء الصغار من الذكور والإناث أن يعتنوا بتوجيههم وتأديبهم ، لكن يكون الضرب خفيفاً لا خطر فيه ، ولكن يحصل به المقصود .

مجلة البحوث عدد رقم ٣٧ ص : ١٧١ ، الشيخ ابن باز





- ٨٨ -

حكم ضرب الطالبات

السؤال : **ما حكم ضرب الطالبات اللاتي يحتجن إلى توجيه سواء في أدب أو علم؟**

الجواب : يحسن الرفق ولين الجانب من المدرس والمعلم للصغار والكبار ولكن إذا استدعى الحال تعزيراً أو ضرباً غير مبرح جاز ذلك فإن من عادة السفهاء سوء المعاملة وعدم الاحترام فتدعو الحاجة إلى شدة وقوة تؤثر أكثر من اللطف واللين.

فتاوى متنوعة تتعلق بالمرأة المسلمة ، ص ٩٨٨ ، الشيخ ابن جبرين

---

(١) أبو داود في الصلاة (٤٩٥، ٤٩٦) ، وأحمد (٦٦٥٠) .

١٦

فتاوى المعاملات

-١-

أثر الرشوة في المجتمع

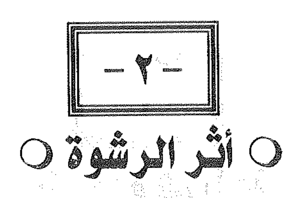
السؤال: كيف يكون حال المجتمع حين تنتشر فيه الرشوة؟

الجواب: لا شك أن المعاصي إذا ظهرت تسبب فرقة المجتمع وانقطاع أواصر المودة بين أفراده، وتسبب الشحناء والعداوة وعدم التعاون على الخير. ومن أقبح آثار الرشوة وغيرها من المعاصي في المجتمعات: ظهور الرذائل وانتشارها، واختفاء الفضائل، وظلم بعض أفراد المجتمع فيما بينهم للبعض الآخر؛ بسبب التعدي على الحقوق بالرشوة والسرقة والخيانة والغش في المعاملات وشهادة الزور ونحو ذلك من أنواع الظلم والعدوان. وكل هذه الأنواع من أقبح الجرائم. ومن أسباب غضب الرب، ومن أسباب الشحناء والعداوة بين المسلمين، ومن أسباب العقوبات العامة كما قال النبي ﷺ: ((**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ**))[(١)].

كتاب الدعوة: الشيخ ابن باز



(١) رواه الإمام أحمد (١، ١٧، ٣٠، ٥٤) بإسناد صحيح عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه -. وأبو داود في الملاحم (٤٣٣٨). والترمذي في التفسير (٣٠٥٧)، ابن ماجه في الفتن (٤٠٠٥) بنحوه.



أثر الرشوة

السؤال : ما آثار الرشوة على إفساد مصالح المسلمين وسلوكهم وتعاملهم ؟

الجواب : يتضح جواب هذا السؤال من جواب السؤال السابق ، ومن آثار الرشوة أيضاً على مصالح المسلمين : ظلم الضعفاء ، وهضم حقوقهم أو إضاعتها أو تأخر حصولها بغير حق بل من أجل الرشوة ، ومن آثارها أيضاً: فساد أخلاق من يأخذها من قاض وموظف وغيرهما ، وانتصاره لهواه ، وهضم حق من لم يدفع الرشوة أو إضاعته بالكلية ، مع ضعف إيمان آخذها، وتعرضه لغضب الله وشدة العقوبة في الدنيا والآخرة ، فإن الله سبحانه يمهل ولا يغفل ، وقد يعاجل الظالم بالعقوبة في الدنيا قبل الآخرة كما في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: أنه قال : ((**مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِثْلُ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ**)) .(1)

ولاشك أن الرشوة وسائر أنواع الظلم من البغي الذي حرمه الله . وفي الصحيحين عن النبي ﷺ ، أنه قال : ((**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ**)) ثم تلا النبي ﷺ، قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [سورة هود ، الآية : ١٠٢] .(2)

كتاب الدعوة : الشيخ ابن باز

---

(1) أبو داود في الأدب (٤٩٠٢)، والترمذي في صفة القيامة (٢٥١١) .
(2) البخاري في التفسير (٤٦٨٦)، ومسلم في البر (٢٥٨٣) .

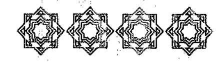
- ٣ -

حكم الشرع في الرشوة

السؤال : ما حكم الشرع في الرشوة؟

الجواب : الرشوة حرام بالنص والإجماع ، وهي ما يبذل للحاكم ولغيره ليميل عن الحق ويحكم لصاحبها بما يوافق هواه ، وقد صح عن النبي ﷺ ، أنه ((لَعَنَ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي))، [1] وروي عنه ﷺ ،أنه لعن الرائش أيضاً ،[2] وهو الواسطة بينهما ، ولا شك أنه آثم ومستحق للذم والعيب والعقوبة لكونه معيناً على الإثم والعدوان وقد قال سبحانه: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢].

كتاب الدعوة ، ج١ ص١٥٦ ، الشيخ ابن باز



(١) أبو داود في الأقضية (٣٥٨٠)، والترمذي في الأحكام (١٣٣٧)، وابن ماجه في الأحكام (٢٣١٣).

(٢) أحمد (٢١٨٩٣)، والبزار (١٣٥٣)، والطبراني في الكبير (١٤١٥). قال الهيثمي في المجمع (١٩٩/٤) : " فيه أبو الحطاب، وهو مجهول ".

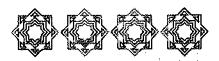
- ٤ -

آثار الرشوة على عقيدة المسلم

السؤال : ما هي آثار الرشوة على عقيدة المسلم ؟.

الجواب : الرشوة وغيرها من المعاصي تضعف الإيمان وتغضب الرب عزّ وجلّ - وتسبب تسليط الشيطان على العبد في إيقاعه في معاصي أخرى. فالواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من الرشوة ومن سائر المعاصي ، مع رد الرشوة إلى أصحابها إن تيسر له ذلك ، فإن لم يتيسر له ذلك تصدق بما يقابلها عن صاحبها على الفقراء، مع التوبة الصادقة عسى الله أن يتوب عليه

كتاب الدعوة ، ج١ ص ١٥٧ الشيخ ابن باز



- ٥ -

حكم تأجير المحلات لمن يستعملها في الحرام

السؤال : ما حكم تأجير المحلات التجارية على من يبيع الدخان والغناء وأشرطة الفيديو غير الطيبة والبنوك الربوية ؟.

الجواب : حكم إيجار هذه المحلات يعلم من قوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٢] وعلى هذا فتأجير المحلات للأغراض المذكورة في السؤال حرام لأنه من التعاون على الإثم والعدوان.

○ فتاوى المرأة، ابن عثيمين ص ١١٣ ○



- ٦ -

○ التأمين التجاري والتأمين على السيارة ○

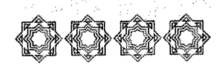
السؤال : ما حكم الشرع في التأمين التجاري، وخاصة التأمين على السيارة؟

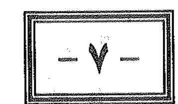
الجواب : حكم التأمين التجاري أنه لا يجوز شرعاً، ودليله قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٨٨] حيث إن الشركة تأكل أموال هؤلاء المؤمنين بغير حق ، فإن أحدهم يدفع شهرياً مبلغاً من المال ، قد يبلغ مجموعه عشرات الآلاف، ولا يحتاج إلى إصلاح طوال السنوات، ولا ترد عليه أمواله.

وأيضاً فإن بعضهم قد يدفع مالاً قليلاً ، فيحصل منه حادث يكلف الشركة أضعاف ما دفع لها فيأكل مال الشركة بغير حق.

وأيضاً فإن الكثير من الذين دفعوا التأمين للشركة يتهورون ، ويركبون الأخطار ، ويتعرضون للحوادث ، ويسرعون ويقولون : أن الشركة قوية . وقد تدفع ما يحصل من الحوادث ، وفي ذلك ضرر على المواطنين بكثرة الحوادث والوفيات ، والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ، ص١٩٠ ، ١٩١ ○





- ٧ -

○ شركات المضاربة الاستغلالية ○

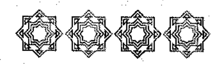
السؤال : هل المشاركة في شركات المضاربة ، والتكافل ، والتضامن الإسلامية ، للتأمين على الممتلكات ضد الظروف الطارئة والقاهرة ، هل هو حرام أم حلال ، وهل يتوافق هذا الاشتراك مع شرع الله ؟

الجواب: هذه الشركات معروفة بالاستغلال ، واكتساح أموال الناس، فتفرض على كل مواطن أن يدفع التأمين عن نفسه وعن أولاده، وعن تجارته، وعن مسكنه ، وعن سيارته الخ، فيدفع لهم شهرياً أموالاً طائلة ، وقد يمضي عليه عدة سنوات لم يحتج إليهم، فلا يردون عليه شيئاً، ومتى احتاج إليهم شددوا في الشروط والالتزامات ، والتنقيب عن الأسباب ، فلا يدفعون له إلا بعد مدة ، وبعد تكلف.

ثم فيها مفسدة أخرى ، وهي أنه قد يكلف الشركة أموالاً طائلة ، أضعاف ما أخذت من أولئك المساهمين ،وذلك من الغرر والضرر، فالأول أخذها من المساهم بدون أن تخسر عليه والثاني دفعها للثاني أكثر وأكثر مما دفع لها.

والمفسدة الثالثة مخاطرة الكثير من المساهمين ، وعدم التثبت ، بحيث يركب الأخطار ، ويتهور مدعياً أن الشركة ستدفع ما نتج عنه من الحوادث ، وتلك مفسدة كبرى، فأرى عدم المساهمة معهم، واعتماد الإنسان على الله، ورضاه بما قسم الله وقدره عليه، وحرصه على الثبات، وفعل الأسباب للوقاية : ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ﴾ [سورة الطلاق، الآية : ٣] وجزيت خيراً على حرصك على الحق.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ص ١٩٧، ١٩٨ ○





- ٨ -

○ الاشتراك في المسابقات ○

السؤال : ما الحكم في الاشتراك في مسابقات علمية ، أو معلومات عامة ، وفي حالة الاشتراك قيمة الجائزة ١٠٠٠٠ ريال.

الجواب يجوز إذا كان ذلك في حل مسائل علمية تتعلق بالتوحيد، أو الفقه أو التفسير، وليس فيها دعاية إلى المحلات، أو إضاعة أوقات، ولا بأس بأخذ الجائزة في هذه الحال، والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين، ص ٢١٣، ٢١٤ ○

- ٩ -

مسابقات الأسواق التجارية

السؤال : لدي أسواق تجارية وأرغب في إقامة مسابقة يعقبها توزيع جوائز على الفائزين، وطريقتها ما يلي :

١ - أسئلة المسابقة ، يتحصل عليها كل شخص ، ولا يجبر بالشراء بمبلغ معين حتى يدخل في المسابقة سواء اشترى أم لم يشتر ، يحق له الدخول فيها.

٢ - تجمع الإجابات الصحيحة في صندوق ، ويحدد ، ويعلن للجميع أنه في هذا اليوم يتم سحب عشر إجابات صحيحة مثلاً ، من بين خمسين إجابة ، والعشر إجابات التي سيقع عليها الاختيار أصحابها هم الفائزون في هذه المسابقة.

والسؤال : هل يدخل في هذه العملية شيء من القمار ، أو أنها نوع محرم من أنواع المحرمات؟

الجواب : ينظر إلى الهدف من هذه المسابقة ، فإن كان القصد منها فائدة الباحث، وحثه على البحث والسؤال، ومعرفة الجواب الصحيح ، فإن ذلك جائز ، لما فيه من حرص المشتركين على العلم والتعلم ، ومعرفة تلك الأحكام ، فيعود عليهم بفائدة ، ولو كان قصدهم الحصول على الجائزة ، كجوائز المتفوقين في الجامعات ،والمعاهد العلمية ونحوها . وإن كان القصد المصلحة لك دنيوية خاصة ، فلا تجوز هذه المسابقة فيما يظهر ، فتركها أفضل ، والله أعلم.

اللؤلؤ المكين، ص ٢١٤ ، ٢١٥

- ١٠ -

مسابقات الجرائد والمجلات

السؤال: ما حكم الاشتراك في المسابقات التي تقيمها الجرائد والمجلات ؟

الجواب لا شك أن هذه الجوائز التي تمنحها الصحف والمجلات ، ما قصدوا منها إلا مصلحتهم ، حيث يكثر شراء تلك الصحف ، وتنتشر وتروج بين الأفراد فيربحون ربحاً كثيراً ، أضعاف ما يبذلونه من الجوائز ، رغم أن تلك الصحف ليس لها ميزة عن غيرها ، بل ربما يكون فيها فساد وشر ، وصور فاتنة ، ومقالات منكرة ، فيقصدون ترويجها بين الناس بهذه الجوائز ، فعلى هذا لا يجوز الاشتراك فيها ، لما فيه من تشجيعهم ، وتقوية صحفهم ، والله أعلم.

اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين ، ص ٢١٢ ، ٢١٣



- ١١ -

نوع آخر من مسابقات المحلات التجارية

السؤال: ما حكم الاشتراك في المسابقات التي تقيمها المحلات والمؤسسات التجارية ، وهي قد تشترط على المشارك شراء شيء من سلعها ، وقد لا تشترط ذلك ؟

الجواب : هذه أيضاً من الدعايات إلى ترويج السلع، وإشهار الأماكن، ونشر سمعة بين الناس، لهذه المحلات، فننصح بعدم الشراء منهم لأجل تلك الجوائز، أما إذا اشترى منهم لحاجته إلى السلع، ولم يقصدهم، ويذهب إلى محلاتهم البعيدة لأجل الشراء، بل اشترى منهم لقربهم منه، فلا بأس بأخذ الجوائز ونحوها.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين، ص ٢١٣ ○



- ١٢ -

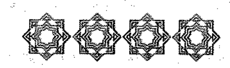
○ التأمين على السيارات ○

السؤال : **يسأل محمد حسنين عوض عن : حكم التأمين على السيارات حيث إن مكاتب تأجير السيارات اليومي في المطارات يؤمِّنون على سياراتهم، فإذا استأجرها الإنسان منهم دفع ما يقارب ثلاثين ريالاً كتأمين عن السيارات فيما لو حدث على السيارة حادث فتتولى الشركة إصلاح ذلك إذا كان الخطأ من المستأجر أفيدونا جزاكم الله خيراً؟.**

الجواب : التأمين في نظري نوع من الضرر حيث إن الشركة قد تأخذ من بعض المؤمنين أموالاً كل سنة ولا تعمل معهم شيئاً، ولا يحتاجون إليها في إصلاح ولا غيره، وقد تأخذ من البعض الآخر مالاً قليلاً وتخسر عليه الشيء الكثير. وهناك قسم من أهل السيارات قليل إيمانهم وخوفهم من الله تعالى فمتى أمّن أحدهم على سياراته فإنه

لا يبالي بما حصل فيتعرض للأخطار ويتهور في سيره فيسبب حوادث ويقتل أنفساً مؤمنة ، ويتلف أموالاً محترمة ولا يهمه ذلك حيث عرف أن الشركة سوف تتحمل عنه ما ينتج من آثار ذلك ، فأنا أقول : إن هذا التأمين لا يجوز بحال لهذه الأسباب وغيرها سواء على السيارات أو الأنفس أو الأموال أو غيرها .

○ فتاوى إسلامية ، ابن جبرين (٣٣٤/٢ ، ٣٣٥) ○



– ١٣ –

○ تجارة العملة في السوق السوداء ○

السؤال : برقم ٢٠١٠ في ٢٤ / ١١ / ١٤٠١هـ ومضمونه : **هل تجوز تجارة العملة في السوق السوداء رغم أن قوانين البلد تمنع ذلك ؟ .**

الجواب : يجوز شراء العملة بعملة أخرى من غير جنسها ولو تفاوت السعر يداً بيد، ولا يمنع من ذلك المخالفة للقوانين الوضعية .

○ فتاوى إسلامية ، اللجنة الدائمة (١٥/٢) ○



- ١٤ -

حكم ((الفرفيرة))

السؤال : ما حكم هذه اللعبة التي ظهرت في الأسواق ويلعبها الأطفال والشبان ، وهي مركبة من منضدة فيها تماثيل لاعبي كرة القدم ، ويوضع فيها كرة صغيرة تحرك بالأيدي ، فمن غلب يدفع أجرة اللعبة إلى صاحبها ، والغالب لا يدفع شيئاً ، فهل يجوز هذا وأمثاله في الشريعة الإسلامية ؟.

الجواب : إذا كان حال هذه اللعبة ما ذكرت من وجود تماثيل بالمنضدة التي يلعب عليها ودفع المغلوب أجرة استعمال اللعبة لصاحبها فهي محرمة لأمور :

أولاً : إن الاشتغال بهذه اللعبة من اللهو الذي يقطع على اللاعب بها فراغه ويضيع عليه الكثير من مصالح دينه ودنياه ، وقد يصير اللعب بها عادة له ، وذريعة إلى ما هو أشد من ذلك من أنواع المقامرة . وكل ما كان كذلك فهو باطل محرم شرعاً .

ثانياً : صنع التماثيل والصور واقتناؤها من كبائر الذنوب للأحاديث الصحيحة التي توعد الله تعالى وتوعد رسوله من فعل ذلك بالنار والعذاب الأليم .

ثالثاً : دفع المغلوب أجرة استعمال اللعبة محرم ، لأنه إسراف وإضاعة للمال بإنفاقه في لعب ولهو ، وايجار اللعبة عقد باطل ، وكسب صاحبها منها سحت وأكل للمال بالباطل ، فكان ذلك من الكبائر والقمار المحرم .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

فتاوى إسلامية ، اللجنة الدائمة ، (٢/٣٣٣)

- ١٥ -

حكم اليانصيب .. وإنفاق الأرباح في مشروعات إسلامية

السؤال : ما حكم الاشتراك باليانصيب . والاشتراك هو أن يدفع الشخص تذكرة ثم إذا حالفه الحظ حصل على مبلغ كبير علماً بأن هذا الشخص ينوي أن يقيم بهذا المبلغ مشاريع إسلامية ويساعد بذلك المجاهدين حتى يستفيدوا من ذلك ؟ .

الجواب : هذه الصورة التي ذكرها السائل أن يشتري تذكرة ثم قد يحالفه الحظ كما يقول فيربح ربحاً كبيراً هذه داخلة في الميسر الذي قال الله تعالى فيه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآيات : ٩٠-٩٢] .

فهذا الميسر - وهو كل معاملة دائرة بين الغرم والغنم - لا يدري فيها المعامل هل يكون غانماً أو يكون غارماً ، كله محرم بل هو من كبائر الذنوب ولا يخفى على الإنسان قبحه إذا رأى أن الله تعالى قرنه بعبادة الأصنام وبالخمر والأزلام ، وما نتوقع فيه من منافع فإنه مغمور بجانب المضار . قال تعالى : ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَـٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٢١٩] .

وتأمل هذه الآية حيث ذكر المنافع بصيغة الجمع وذكر الإثم بصيغة المفرد فلم يقل فيهما آثام كبيرة ومنافع للناس بل قال: إثم كبير إشارة إلى أن المنافع مهما كثرت ومهما تعددت فإنها مغمورة بجانب هذا الإثم الكبير. والإثم الكبير راجح بها، فإثمهما أكبر من نفعهما مهما كان فيهما من النفع الحاصل بهما.

إذن لا يجوز للإنسان أن يتعامل باليانصيب وإن كان غرضه أن ما يحصله سوف يضعه في منافع كإصلاح الطرق وبناء المساجد وإعانة المجاهدين وما أشبه ذلك. بل إنه إذا صرف هذه الأموال المحرمة التي اكتسبها بطريق محرم في هذه الأشياء يريد التقرب بها إلى الله فإن الله لا يقبلها منه ويبقى عليه الإثم ويحرم من الأجر لأن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا وإن صرفها في هذه المصالح والمنافع كبناء المساجد تخلصاً منها فهذا من السفه إذ كيف يكتسب الإنسان الخطيئة ثم يحاول التخلص منها، والعقل كل العقل الذي يؤيده الشرع أن يدع الخطيئة أصلاً دون أن يتلطخ بها ثم يحاول أن يتخلص منها.

وعلى هذا فإنه لا يجوز للإنسان أن يكتسب هذا المال الحرام لأجل أن يقيم عليه أشياء يريد أن يتقرب بها إلى الله، ولا أن يكتسبه وهو ينوي أنه إذا حصله تخلص منه بصرفه فيما ينفع العباد بل الواجب على المؤمن أن يدع المحرم أصلاً ولا يتلطخ به.

○ فتاوى إسلامية، ابن عثيمين (٤/٤٤١، ٤٤٢) ○



- ١٦ -

○ اليانصيب من أعمال القمار المحرمة ○

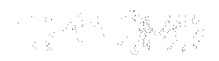
السؤال : عمليات ((اليانصيب)) التي تنظمها بعض الهيئات الخيرية لتمويل أوجه نشاطها في المجالات التعليمية والعلاجية والخدمات الاجتماعية هل هي جائزة شرعاً؟.

الجواب : عمليات ((اليانصيب)) عنوان لعب القمار وهو الميسر وهو محرم بالكتاب والسنة والإجماع كما قال الله عزّ وجلّ : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾
[سورة المائدة ، الآيتان : ٩٠ ، ٩١] .

ولا يحل لجميع المسلمين اللعب بالقمار مطلقاً سواء كان ذلك المال الذي يحصل بالقمار يصرف في جهات بر أو في غير ذلك لكونه خبيثاً محرماً لعموم الأدلة ، ولأن الكسب الحاصل بالقمار من الكسب المحرم الذي يجب تركه والحذر منه والله ولي التوفيق.

○ فتاوى إسلامية ، ابن باز (٤/٤٢٢) ○







١٧

فتاوى الربا والبيوع

-١-

حكم شرب الدخان وبيعه والاتجار به

السؤال : ما حكم شرب الدخان ، وهل هو حرام أم مكروه ، وما حكم بيعه والاتجار فيه؟ .

الجواب : الدخان محرم لكونه خبيثاً ومشتملاً على أضرار كثيرة ، والله سبحانه وتعالى إنما أباح لعباده الطيبات من المطاعم والمشارب وغيرها، وحرم عليهم الخبائث . قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٤] وقال سبحانه في وصف نبيه محمد ﷺ في سورة الأعراف : ﴿ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية : ١٥٧] والدخان بأنواعه كلها ليس من الطيبات ، بل هو من الخبائث ، وهكذا جميع المسكرات كلها من الخبائث . والدخان لا يجوز شربه ولا بيعه ولا التجارة فيه كالخمر . والواجب على من كان يشربه أو يتجر فيه البدار بالتوبة والإنابة إلى الله سبحانه وتعالى، والندم على ما مضى، والعزم على ألا يعود في ذلك ، ومن تاب صادقاً تاب الله عليه كما قال عز وجل : ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة النور ، الآية :٣١] وقال سبحانه : ﴿ وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴾ [سورة طه، الآية : ٨٢] .

كتاب الدعوة ، ابن باز ، ص ٢٣٦

- ٢ -

حكم الشرع في التدخين

السؤال : ما حكم الشرع بالتدخين والأدلّة على تحريمه؟.

الجواب : التدخين حرام على ما يقتضيه ظاهر القرآن والسنة والاعتبار الصحيح أما القرآن فقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ [سورة البقرة، الآية : ١٩٥] أي لا تفعلوا سبباً يكون فيه هلاككم. ووجه دلالتها : أن شرب الدخان من الإلقاء باليد إلى التهلكة. أما من السنة فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن إضاعة المال، وإضاعة المال صرفه في غير فائدة، ومن المعلوم أن صرف المال في شراء الدخان صرف له في غير فائدة، بل صرف له فيما فيه مضرة.

ومن أدلّة السنّة أيضاً : ما جاء عن رسول الله ﷺ ((لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ))(١) فالضرر منفي شرعاً، سواء كان ذلك الضرر في البدن أو في العقل أو في المال، ومن المعلوم أن شرب الدخان ضرر في البدن وفي المال.

وأما الاعتبار الصحيح الدال علىتحريم شرب الدخان : فلأن شارب الدخان يوقع نفسه فيما فيه مضرة وقلق وتعب نفسي، والعاقل لا يرضى لنفسه بذلك. وما أعظم حال شارب الدخان وضيق صدره إذا فقده، وما أثقل الصيّام ونحوه من العبادات عليه؛ لأنه يحول بينه وبين شربه، بل ما أثقل المجالسة للصالحين الذين لا يمكن أن يشرب الدخان أمامهم، فإنك تجده قلقاً من الجلوس معهم، ومن مصاحبتهم.

(١) ابن ماجه في الأحكام (٢٣٤٠).

وكل هذه الاعتبارات تدل على أن شرب الدخان محرّم . فنصيحتي لإخواني المسلمين الذي ابتلوا بشربه أن يستعينوا بالله عز وجل ، ويعقدوا العزم على تركه ، وفي العزيمة الصادقة مع الاستعانة بالله ورجاء ثوابه والهرب من عقابه ففي ذلك كله معونة على الإقلاع عنه . ومن المعونة على الإقلاع عنه أن يبتعد الإنسان عن الجلوس مع شاربيه حتى لا تسول له نفسه أن يشربه معهم ، وسيجد الإنسان بحول الله نشاطاً في جسمه وحيوية لا يجدها حين شربه له .

فإن قال قائل : إننا لا نجد النص في كتاب الله وسنة رسوله على تحريم شرب الدخان بعينه ، فالجواب : أن يقال : إن نصوص الكتاب والسنة على نوعين :

١- نوع تكون أدلته عامة كالضوابط والقواعد التي يدخل تحتها جزئيات كثيرة إلى يوم القيامة .

٢- نوع آخر تكون أدلته دالة على الشيء بعينه .

مثال الأول : ما أشرنا إليه من الآية والحديثين التي تدل بعمومياتها على تحريم شرب الدخان وإن لم ينص عليه بعينه . مثال الثاني : قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾ [سورة المائدة،الآية:٣] وقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٩٠] .

وسواء كانت النصوص من النوع الأول أو من النوع الثاني فإنها ملزمة لعباد الله بما تقتضيه من الدلالة .

○ نور على الدرب ، فتوى للشيخ ابن عثيمين ○



- ٣ -

تجارة أشرطة الفيديو

السؤال : ما حكم تجارة أشرطة الفيديو .. التي أقل ما فيها أن تظهر فيها النساء سافرات . وتمثل فيها قصص الغرام والهيام؟ .

وهل مال التاجر حرام؟ وماذا يجب عليه؟ وكيف يتخلص من هذه الأشرطة والأجهزة؟ وجزاكم الله خيراً .

الجواب : هذه الأشرطة يحرم بيعها واقتناؤها و سماع ما فيها والنظر إليها لكونها تدعو إلى الفتنة والفساد ، والواجب إتلافها والإنكار على من تعاطاها حسماً لمادة الفساد ، وصيانة للمسلمين من أسباب الفتنة . والله ولي التوفيق.

مجلة الدعوة عدد رقم ١٠٤٥ الشيخ ابن باز



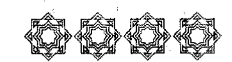
- ٤ -

العمل في البنوك و معاملتها

السؤال : هل الرواتب التي يستلمها موظفو البنوك بصفة عامة والبنك العربي بصفة خاصة حلال أم حرام حيث إنني سمعت أنها حرام لأن البنوك تتعامل بالربا في بعض معاملاتها . أرجو إفادتي حيث إنني أريد العمل في أحد البنوك؟ .

الجواب : لايجوز العمل في البنوك التي تتعامل بالربا ؛ لأن في ذلك إعانة لهم على الإثم والعدوان ، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢] وصح عن النبي ﷺ ، أنه ((**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ**)) . (١)

كتاب الدعوة ، ج١ ص ١٤٢، الشيخ ابن باز



- ٥ -

العمل في البنوك

السؤال : لي ابن عم يشتغل في البنك موظفاً فهل يجوز له التوظف أم لا يجوز ؟ أفتونا جزاكم الله خيراً . حيث سمعنا من الإخوان أنه لايجوز التوظف في البنك؟ .

الجواب : لا يجوز التوظف في البنوك الربوية ؛ لأن العمل فيها يدخل في التعاون على الإثم والعدوان . وقد قال الله سبحانه : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة ، الآية:٢] ومعلوم أن الربا من أكبر الكبائر ، فلا يجوز التعاون مع أهله . وقد صح عن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في المساقاة (١٥٩٨) .

رسول الله ﷺ ، أنه ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ))

○ كتاب الدعوة ، ج١ ص ١٤٢ – ١٤٣ ، الشيخ ابن باز ○



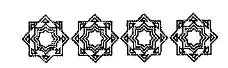
-٦-

○ العمل في البنوك الربوية و معاملتها○

السؤال : ما حكم العمل في البنوك الربوية ومعاملتها؟ .

الجواب : العمل فيها محرم ؛ لأنه إما إعانة على الربا ، فإذا كان إعانة على الربا فإنه يكون داخلاً في لعنة المعين حيث صح عن النبي ﷺ ، أنه ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ)). وإن لم يكن إعانة فهو رضا بهذا العمل وإقرار له ، ولا يجوز التوظّف في البنوك التي تتعامل بالربا. وأما وضع الفلوس عندهم للحاجة فلا بأس إذا لم نجد مأمناً سوى هذه البنوك ،فإنه لابأس به بشرط : أن لا يأخذ الإنسان منه الربا ، فإن أخذ الربا فهو حرام .

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ، ج٢ ○



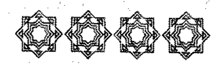
- ٧ -

التنفير من السلعة ليشتريها

السؤال : رأيت شخصاً يريد أن يبيع سيارة جيدة ، وقد اجتمع الناس حوله وقد عرفت بالخبرة ، فسألته عنها فقال لي : سيمت بكذا، فقلت له: عجيب لا تساوي هذا السعر ، وقصدي من هذا أن أفرق الناس من حولها ، وأقلل من شأنها في أعين المشترين ثم أشتريها بأقل ، أفتونا عن ذلك جزاكم الله خيراً؟

الجواب : هذا حرام من عدة أوجه أو أكثر ؛ لأنك كذبت حين قلت : لا تساوي هذا السعر مع أنها تساويه ، ولأنك ظلمت الناس الذين لهم فيها إرادة، وظلمت أخاك الذي باعها. وواحد من هذه الأشياء يوجب تحريم هذه المعاملة.

أسئلة من بعض بائعي السيارات ص ١٦ - ١٧ الشيخ ابن عثيمين



- ٨ -

أسهم البنوك

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

آمل من فضيلتكم التكرم بالإجابة على الأسئلة التالية :

ينشر في هذه الأيام في وسائل الإعلام للاكتتاب في أسهم بنك الرياض فهل تجوز المساهمة فيها؟ وما هو دور العلماء والدعاة والخطباء حيال هذا الأمر؟ وما هو رأي فضيلتكم في العمل في بنك الرياض وغيره من البنوك التي تتعامل بالفوائد؟.

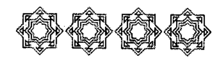
بسم الله الرحمن الرحيم، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

الجواب: المعروف أن البنوك تقوم أساساً على الربا بأن تعطي - مثلاً - ألفاً وتأخذ ألفاً ومائتين، أو تأخذ ألفاً وتعطي ألفاً ومائتين؛ فتكون آكلة للربا وموكلة له. وإن كانت قد يكون لها معاملات أخرى غير ربوية لكن الأساس قيامها على الربا، هذا هو المعروف، وبناء على ذلك لاتحل المساهمة فيها لقول الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٧٥، ٢٧٦] ففي هذه الآية الكريمة التصريح بأن الربا حرام حرّمه الله الذي له الملك وله وحده الحكم وإلى شرعه التحاكم، وقد بين الله تعالى في آية أخرى بعد هذه الآية أن أخذ الربا إعلان حرب على الله والرسول فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾[سورة البقرة، الآية: ٢٧٨، ٢٧٩] وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: ((**لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ)) [1] واللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله ، هكذا فسره أهل العلم . وفي الآيتين الكريمتين والحديث ما يدل دلالة صريحة على أن الربا من كبائر الذنوب ، وفي الحديث ما يدل على أن المعين عليه بكتابة أو شهادة داخل في لعنة الله مساوٍ لآكله وموكله في ذلك . وبه يتبيّن حكم العمل في أي مجال يكون به إثبات الربا بكتابة أو شهادة .

وأما دور العلماء والدعاة حيال هذا الأمر وغيره مما يخفى على المسلمين وتدعو الحاجة الى بيانه والتحذير منه فواجب كبير ومسؤولية عظيمة ؛ لأن الله حملهم العلم ليقوموا ببيانه للناس . نسأل الله أن يعيننا وإخواننا على مافيه صلاح العباد في المعاش والمعاد .

○ كتبه محمد الصالح العثيمين . في ١٤١٢/٧/٩هـ ○



- ٩ -

○ وضع المال في البنوك ○

سؤال : شاب يدرس في أمريكا ويضع أمواله اضطراراً في بنوك ربوية، ولذا فالبنك يعطيه فائدة فهل له أن يأخذها ، ويصرفها على أوجه الخير، لأنه إن لم يأخذها فيستفيد البنك منها؟

---

(١) مسلم في المساقاة (١٥٩٨) .

الجواب :

أولاً: أقول لا يجوز للإنسان أن يضع ماله في تلك البنوك ، لأن هذه البنوك إذا أخذت المال فسوف تنتفع به ، وتتجر به ، ومعلوم أنه لا ينبغي أن نسلط الكفار على أموالنا يكتسبون من ورائها ، فإن دعت الضرورة الى ذلك بحيث يخشى الإنسان على ماله أن يسرق أو ينهب ، بل ربما أن يخشى على نفسه أن يقتل ليؤخذ ماله ، فلا بأس أن يضعها في هذه البنوك للضرورة ، ولكن إذا وضعها للضرورة فلا يجوز أن يأخذ شيئاً في مقابل هذا الوضع ، ويحرم عليه أن يأخذ شيئاً ، لأنه إذا أخذ شيئاً فإنه يكون ربا ، وإذا كان ربا فقد قال الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة الآيتان: ٢٧٨، ٢٧٩] والآية صريحة وواضحة بألا نأخذ شيئاً منها.

وخطب النبي ﷺ يوم عرفة في أكبر جمع للمسلمين وقال : ((**أَلا وإنَّ رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ**)) أي مهدر ، فالربا الذي تم عقده قبل الإسلام وضعه النبي ﷺ :((**وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ رِبَانَا رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ**))(١) .

فإن قلت: إنك إذا لم تأخذه سلطت هؤلاء القوم على مالك فأخذوه وجعلوه في الكنائس، وفي المعدات الحربية التي يقاتلون بها المسلمين.

فالجواب : أنني إذا امتثلت أمر الله بترك الربا فما ينتج عن ذلك ليس من عملي، فأنا مأمور ومطالب بامتثال أمر الله عز وجل ، وإذا نتج عن ذلك مفاسد فليس

---

(١) رواه مسلم في الحج (١٢١٨) .

من شغلي، فعندي أمر مقدم من الله : ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ ﴾ [سورة البقرة : الآية ٢٧٨]

ثانياً: نقول هل هذه الفائدة التي أعطيتها هل هي من مالي؟.

الجواب : إنها ليست من مالي ، لأنه من الجائز أن يعملوا بمالي فيتجروا به فيخسروا ، فليست هذه الفائدة التي أعطيتها ليست نماء ملكي بالتأكيد، بل قد يربحونها، أو يربحون أكثر منها ، أو لا يربحون شيئاً من مالي، فلا يقال: إن سلطتهم على شيء من مالي يذهبون به إلى الكنائس أو إلى شراء الأسلحة ضد المسلمين.

ثالثاً: أن نقول : إن في أخذ هذا وقوع فيما يقر به الإنسان أنه ربا ، لأن هذا الرجل سيقر يوم القيامة أمام الله بأنه ربا ، فإذا كان ربا فهل يمكن الإنسان أن يعلل الشيء بالمصلحة مع اعتقاده بأنه ربا؟ الجواب: لا ، لأنه لا قياس في مقابلة النّص.

رابعاً: وهل من المؤكد أن يصرفوا هذه الفائدة إلى ما ذكرت من مصالح الكنائس أو إلى المعدات الحربية ضد المسلمين ؟ الجواب : أنه ليس من المؤكد ذلك . إذن فإذا أخذناه فإننا نكون قد وقعنا في محظور محقق اتقاء مفسدة موهومة ، والعقل يمنع من ذلك ، أي : يمنع أن يرتكب الإنسان مفسدة محققة لدفع مفسدة موهومة قد تكون ، أو لا تكون ، إذ من الجائز أن البنك يأخذ هذه الفائدة لمصلحته هو ، ومن الجائز أن موظفي البنك يأخذونها لمصلحتهم هم أنفسهم ، وليس من المؤكد أن تذهب إلى الكنائس أو المعدات الحربية ضد المسلمين.

خامساً: أنك إذا أخذت هذه التي تزعم أنها فائدة بنية أنك سوف تنفقها وتخرجها من ملكك تخلصاً منها ، فمعنى ذلك أنك لطخت نفسك بالسيئة لتحاول التطهر منها ، وهذا ليس منطقاً عقلياً ، فنقول: تجنب السيئة أولاً قبل أن تتلطخ بها ، ثم

تحاول أن تتطهر منها، وهل من المعقول أن الإنسان يعرض ثوبه للبول من أجل أن يطهره إذا أصابه البول؟ أبداً ليس هذا من المعقول، ما دمت أنك تعتقد أن هذا حرام وربا ثم تقوم بأخذه والتصدق به والتبرؤ منه، فنقول: لا تأخذه أصلاً ونزه نفسك عنه.

سادساً: نقول: إذا أخذه الإنسان بهذه النية فهل هو على يقين من أنه سيغلب نفسه فيتخلص منه بصرفه في صدقات أو في مصالح عامة؟ كلاّ إذ من الجائز أن يأخذه بهذه النية، لكن إذا قام القلب يفيده، وحدثته نفسه إذا وجد أنها ربطات كبيرة كمليون، أو مائة ألف بأن ينظر في الأمر، فكان في بداية الأمر عازماً، ثم يتحول العزم إلى النظر في الموضوع، وبعد النظر في الموضوع يتحول إلى: إدخاله في الصندوق. فالإنسان لا يأمن على نفسه، فقد يأخذ بهذه النية، ولكن ينتقض العزم عندما يرى هذه الربطات الكثيرة من الفلوس، فيشح ويعجز أن يخرجها.

ولقد ذكر لي: أن بعض البخلاء في يوم من الأيام صعد على السطح، ووضع أصبعيه في أذنيه، وصاح لجيرانه: أنقذوني أنقذوني، ففزع الجيران، وجاؤوا إليه، ما بالك يا أبا فلان؟ فقال: لقد عزلت زكاتي عن مالي لأخرجها، لكني وجدتها كثيرة، وقالت لي نفسي: إنه إذا أخذها غيرك نقص مالك فأنقذوني منها.

سابعاً: إن أخذ الربا تشبه باليهود الذين ذمهم الله تعالى في قوله: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [سورة النساء: الآيتان ١٦٠، ١٦١].

ثامناً: إن في أخذ الربا إضراراً وطعناً في المسلمين، فإن علماء النصارى وعلماء اليهود يعلمون أن الدين الإسلامي يحرم الربا، فإذا أخذها هذا المسلم قالوا: وهاكم المسلمون كتابهم يحرم عليهم الربا وهم يأخذونه منا، ولا شك أن هذا موطن ضعف بالنسبة للمسلمين، فإن أعداء المسلمين إذا عرفوا أن المسلمين خالفوا دينهم علموا علم اليقين أن هذه نقطة ضعف، لأن المعصية لا تؤثر في المسلمين على العاصي فقط، بل على الإسلام كله: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾ [سورة الأنفال، الآية: ٢٥]، وها هم الصحابة رضي الله عنهم وهم حزب الله وجنوده مع أشرف بشر خرج للناس محمد ﷺ في غزوة أحد حصل منهم معصية واحدة، فماذا حصل؟ الهزيمة بعد النصر قال تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ﴾ [سورة آل عمران: الآية ١٥٢] أي حصل ما تكرهون.

فالمعاصي لها تأثير عظيم في تأخر المسلمين، وتسلّط أعدائهم عليهم، وانهزامهم أمامهم، وإذا كان النصر بعد وجوده يذهب بالمعصية، فما بالك بنصر لم يكن؟

فأعداء المسلمين يفرحون أن يأخذ المسلمون الربا، وإن كانوا يكرهون أن يأخذوه من جهة أخرى، لكن يفرحون، لأن المسلمين إذا وقعوا في المعاصي هزموا.

فكل هذه المفاسد الثماني التي حضرتني الآن، واحد منها يكفي في منع أخذ هذه الفوائد من البنوك، ولا أظن أحداً يتبصر في الأمر ويتدبره تدبراً كاملاً إلا وجد أن القول الصواب في هذه المسألة إنه لا يجوز أخذه، وهذا الذي أقول به وأفتي به، فإن كان صواباً فمن الله وهو المان به، والحمد لله عليه، وإن كان خطأ فإنه مني، ولكن أرجو أن يكون صواباً بما ذكرته من الحكم والأدلة السمعية.

مجموع دروس وفتاوى الحرم المكي ج٣ ص٣٨٦ – ٣٩٠ الشيخ محمد بن عثيمين

- ١٠ -

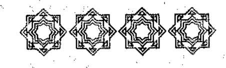
حكم التأمين على الحياة و الممتلكات

سؤال : ما حكم التأمين على الحياة و الممتلكات؟

الجواب : التأمين على الحياة غير جائز ؛ لأن المؤمِّن على حياته إذا جاءه ملك الموت فلا يستطيع أن يحيله على شركة التأمين، فهذا خطأ وسفه وضلال وفيه اعتماد على هذه الشركة من دون الله ؛ فهو يعتمد أنه إذا مات فالشركة ستضمن لورثته قوتهم ونفقتهم، وهذا اعتماد على غير الله.

وأصل هذه المسألة مأخوذ من الميسر، بل هي في الواقع ميسر ، وقد قرن الله الميسر في كتابه بالشرك والاستقسام بالأزلام والخمر . وفي التأمين إذا دفع الإنسان مبلغاً من المال فقد يبقى سنوات طويلة يدفع ويكون غارماً ، وإذا مات عن قرب صارت الشركة هي الغارمة وكل عقد دار بين الغنم والغرم فهو ميسر .

مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج٣، ص ١٩٢ الشيخ محمد بن عثيمين



- ١١ -

○ حكم التأمين على الممتلكات ○

السؤال : سمعت من بعض الناس أنه يمكن أن يؤمِّن الشخص على ما يملك وفي حالة حصول حادث للأشياء المؤمنة تقوم الشركة بدفع تعويضات عن الأشياء التي لحقها التلف . أرجو من فضيلتكم بيان حكم هذا التأمين، وهل في التأمينات ما هو جائز وما هو غير ذلك؟

الجواب : التأمين معناه أن الشخص يدفع إلى الشركة شيئاً معلوماً شهرياً أو سنوياً من أجل ضمان الشركة للحادث الذي يكون على الشيء المؤمن . ومن المعلوم أن الدافع للتأمين غارم بكل حال ، أما الشركة فقد تكون غانمة وقد تكون غارمة ، بمعنى أن الحادث إذا كان كبيراً أكثر مما دفعه المؤمن صارت الشركة غارمة ، وإذا كان صغيراً أقل مما دفعه المؤمن أو لم يكن حادث أصلاً صارت الشركة غانمة ، والمؤمِّن غارم . وهذا النوع من العقود - أعني العقد الذي يكون الإنسان فيه دائراً بين الغنم والغرم - يعتبر من الميسر الذي حرمه الله عزّ وجلّ في كتابه وقرنه بالخمر وعبادة الأصنام . وعلى هذا فهذا النوع من التأمين محرم . ولا أعلم شيئاً من التأمين المبني على الغرر يكون جائزاً ، بل كله حرام لحديث أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ : ((نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ)) [(١)] .

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○

---

(١) مسلم في البيوع (١٥١٣) .

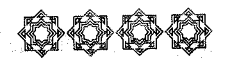
- ١٢ -

○ حكم من يقول للمشتري: عندي أفضل من هذه فتعال معي ○

السؤال : سماحة الشيخ هل يجوز إذا رأيت أحد المشترين يرغب أن يشتري سيارة وهو في غير محلي أن أقول له: عندي أحسن منها فتعال معي لتراها. أفتونا جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : لا يجوز إذا رأيت شخصاً يريد أن يشتري سلعة من شخص سواء كانت سيارة أم غيرها أن تقول له : عندي أحسن منها ؛ لأن النبي ﷺ نهى أن يبيع الرجل على بيع أخيه ، وأن يسوم على سومه . أما إذا لم يتفق مع صاحب السيارة ولم يحصل مساومة بينهما فالأمر راجع إليك؛ مع أن عدم التعرض له أولى.

○ أسئلة من بعض بائعي السيارات ، ص ١٩ - ٢٠ الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٣ -

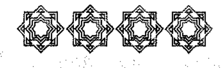
○ حكم الهدايا للرؤساء في العمل ○

السؤال : ما حكم من يسلم أشياء ثمينة بدعوى أنها هدية لمن يرأسه في العمل؟.

الجواب : هذا خطأ ووسيلة لشر كثير- والواجب على الرئيس ألاّ يقبل الهدايا - فقد تكون رشوة ووسيلة إلى المداهنة والخيانة إلا إذا أخذها للمستشفى ولمصلحة المستشفى

لا لنفسه ، ويخبر صاحبها بذلك ، فيقول له: هذه لمصلحة المستشفى لا آخذها أنا - والأحوط ردها ولا يقبلها له ولا للمستشفى ؛ لأن ذلك يجره إلى أخذها لنفسه، وقد يساء به الظن، وقد يكون للمهدي بسببها جرأة عليه وتطلع لمعاملته أحسن من معاملة غيره ؛ لأن الرسول ﷺ لما بعث بعض الناس لجمع الزكاة قال: هذا لكم وهذا أهدي إلي، فأنكر عليه النبي ﷺ ذلك ، وخطب في الناس وقال : ((**مَا بَالُ عَامِلٍ أَبْعَثُهُ فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي أَفَلا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُهْدَى إِلَيْهِ أَمْ لا**)) .(1) وهذا الحديث يدل على أن الواجب على الموظف في أي عمل من أعمال الدولة أن يؤدي ما وكل إليه ، وليس له أن يأخذ هدايا فيما يتعلق بعمله، وإذا أخذها فليضعها في بيت المال، ولا يجوز له أخذها لنفسه لهذا الحديث الصحيح ، ولأنها وسيلة للشر والإخلال بالأمانة. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

○ فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة ، ص ٤٤ – ٤٥، الشيخ ابن باز ○



- ١٤ -

○ حكم من يقول : إن البنوك لا تنجح إلا بالربا ○

السؤال : **ما حكم من يقول : إن البنوك والمصارف لا يمكن أن تنجح وتستمر في نجاحها إلا إذا تعاملت بالربا ؟ جزاكم الله خيراً.**

(1) أخرجه البخاري في الإيمان (٦٦٣٦) ومسلم في صحيحه في الإمارة (١٨٣٢).

الجواب : هذا القول خطأ ، فإن النجاح الحقيقي هو ما وافق الشرع، أما النجاح المخالف للشرع فإنه ليس نجاحاً في الحقيقة ، فهو وإن كان يربح في الدنيا فإنه لا يربح في الآخرة ، وسيأثم عليه الإنسان يوم القيامة ، ولا سيما الربا الذي ورد فيه من الوعيد ما لم يرد في ذنب سواه إلا الشرك ، بهذا نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفق المسلمين لمعاملات ترضيه ويحصل فيها الخير والبركة.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



– ١٥ –

○ حكم البيع بالتقسيط والسلعة غير مملوكة عند البيع ○

السؤال : لقد لوحظ أن بعض الشركات يأتي إليها الشخص وهو بحاجة إلى شراء أثاث أو سيارة أو منزل أو غير ذلك- وهي غير مملوكة لدى الشركة- فتقوم الشركة بشراء هذه الحاجة ثم بيعها على هذا الشخص بالتقسيط مع أخذ الفوائد عليها . . أو تُكلفه بشرائها ثم تقوم الشركة بتسديد المبلغ حسب الفواتير وتأخذ على هذا الشخص فائدة . . فما الحكم في ذلك؟

الجواب : من المعلوم أن من استقرض مائة ألف ريال ليوفيها على أقساط مع زيادة ٨٪ لكل قسط وتزيد هذه النسبة كلما امتد الأجل أو لا تزيد أن هذا من الربا، ربا النسيئة والفضل ، وأنه يزداد قبحاً إذا كان كلما امتد الأجل ازدادت النسبة ، وهذا من ربا الجاهلية الذي قال الله فيه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَـٰفًا

مُّضَٰعَفَةً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [سورة آل عمران، الآيات: ١٣٠-١٣٢] .

ومن المعلوم أن التحيّل على هذه المعاملةتحيّل على محارم الله ومكر وخداع لمن يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور .

ومن المعلوم أن التحيّل على محارم الله لا يجعلها حلالاً بمجرد صورة ظاهرها الحلال ومقصودها الحرام . ومن المعلوم أن التحيّل على محارم الله لا يزيدها إلا قبحاً لأن المتحيّل عليها يقع في محذورين :

المحذور الأول : الخداع والمكر والتلاعب بأحكام الله عزّ وجل .

المحذور الثاني : مفسدة ذلك المحرم الذيتحيّل إلى الوصول إليه لأنها قدتحققت بتلك الحيلة . ومن المعلوم أن التحيّل على محارم الله تعالى وقوع فيما ارتكبته اليهود فيكون المتحيّل مشابهاً لهم في ذلك ولهذا جاء في الحديث: ((**لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل**)) (١) .

ومن المعلوم للمتأمل المتجرد عن الهوى أن من قال لشخص يريد سيارة: اذهب إلى المعرض وتخير السيارة التي تريد وأنا أشتريها من المعرض ثم أبيعها عليك مؤجلة بأقساط ، أو قال لشخص يريد أرضاً : اذهب إلى المخطط وتخير الأرض التي تريد وأنا أشتريها من المخطط ثم أبيعها عليك مؤجلة بأقساط .

أو قال لشخص يريد أن يعمر عمارة ويحتاج إلى حديد : اذهب إلى المتجر الفلاني وتخير الحديد الذي يعجبك وأنا أشتريه ثم أبيعه عليك مؤجلاً بأقساط .

---

(١) رواه ابن بطة في إبطال الحيل (ص٢٤) . وانظر الإرواء (١٥٣٥) .

أو قال لشخص يريد أن يعمر عمارة ويحتاج إلى أسمنت : اذهب إلى المتجر الفلاني وتخير الأسمنت الذي تريد وأنا أشتريه ثم أبيعه عليك مؤجلاً بأقساط.

أقول : من المعلوم للمتأمل المنصف المتجرد عن هوى النفس أن التعامل على هذا الوجه من التحيّل على الربا ؛ وذلك لأن التاجر الذي اشترى السلعة لم يقصد شراءها ، ولم يكن ذلك يدور في فكره ، ولم يكن اشتراها لطالبها من أجل الإحسان المحض إليه، وإنما اشتراها من أجل الزيادة التي يحصل عليها منه في مقابلة التأجيل ؛ ولهذا كلما امتد الأجل كثرت الزيادة ، فهو في الحقيقة كقول القائل : أقرضك ثمن هذه الأشياء بزيادة ربوية مقابل التأجيل، ولكنه أدخل بينهما سلعة كما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن رجل باع من رجل حريرة بمائة ثم اشتراها بخمسين؟ فقال : دراهم بدراهم متفاضلة دخلت بينهما حريرة.

قال ابن القيم رحمه الله ١٠٣/٥ من تهذيب السنن : (وهذا الربا تحريمه تابع لمعناه وحقيقته، فلا يزول بتبدل الاسم بصورة البيع) ا .هـ .

وأنت لو قارنت مسألة العينة بهذه المسألة لوجدت هذه المسألة أقرب إلى التحيّل على الربا من مسألة العينة في بعض صورها ، فإن العينة كما قال الفقهاء: أن يبيع سلعة على شخص بثمن مؤجل ثم يشتريها منه نقداً بأقل مع أن البائع قد لا ينوي حين بيعها أن يشتريها ، ومع ذلك يحرم عليه . ولا يبرر هذه المعاملة قول البائع المتحيّل : أنا لا أجبره على أخذ السلعة التي اشتريتها له . وذلك لأنه من المعلوم أن المشتري لم يطلبها إلا لحاجته إليها ، وأنه لن يرجع عن شرائه . ولم نسمع أن أحداً من الناس الذين يشترون هذه السلع على هذا الوجه رجع عن شرائه ؛ لأن التاجر المتحيّل قد احتاط لنفسه، وهو يعلم أن المشتري لن يرجع ؛ اللهم إلا أن يجد في السلعة عيباً أو نقصاً في المواصفات.

فإن قيل: إذا كانت هذه المعاملة من التحيّل على الربا؛ فهل من طريق تحصل به مصلحة هذه المعاملة بدون تحيل على الربا؟

الجواب: إن الله تعالى بحكمته ورحمته لم يغلق عن عباده أبواب المصالح فإنه إذا حرم عليهم شيئاً من أجل ضرره فتح لهم أبواباً تشتمل على المصالح بدون ضرر.

والطريق للسلامة من هذه المعاملة أن تكون السلع موجودة عند التاجر فيبيعها على المشترين بثمن مؤجل، ولو بزيادة على الثمن الحال. ولا أظن التاجر الكبير يعجزه أن يشتري السلع التي يرى إقبال الناس عليها كثيراً لبيعها إياهم بالثمن الذي يختاره، فيحصل له ما يريد من الربح مع السلامة من التحيل على الربا وربما يحصل له الثواب في الآخرة إذا قصد بذلك التيسير على العاجزين عن الثمن الحال، فقد قال النبي ﷺ: ((**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**)) [(١)].

وما ذكره السائل من كون الشركة تكلف المشتري بشراء السلعة التي يريدها فإن كانت تريد أن يكون وكيلاً عنها في ذلك فهذه هي المسألة التي تكلمنا عنها وإن كانت تريد أن يشتريها لنفسه فهذا قرض جر نفعاً، ولا إشكال في أنه ربا صريح.

○ فتاوى معاصرة، ص: ٤٧ – ٥٢، الشيخ ابن عثيمين ○



(١) البخاري في بدء الوحي (١)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧).

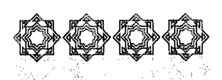
- ١٦ -

حكم البيع بالتقسيط مع عدم ملكية البائع للسلعة عند البيع

السؤال : ذهبت إلى أحد باعة السيارات بالتقسيط فلم أجد عنده سيارة تناسبني فقال لي : اذهب إلى أي معرض سيارات واختر ما يناسبك وتعال ونحن ندفع قيمتها ونسجلها عليك بالتقسيط، علماً أن السيارة لم تدخل حوزة المقسط. أفتونا عن هذه المسألة جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : هذه المسألة محرمة لأنها حيلة على الربا ، فكأنه قال : أقرضك قيمتها بالفائدة التي يتفقان عليها. والحيل لاتحلل ما حرم الله عزّ وجلّ، بل لا تزيده إلا قبحاً وفساداً. قال النبي ﷺ : ((**لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل**)). [1] ولأن الحيل على المحرم نوع مخادعة لله عزّ وجلّ.

أسئلة من بعض بائعي السيارات ، ص ١٣. الشيخ ابن عثيمين



(١) ابن بطة في إبطال الحيل (ص٢٤)، وانظر الإرواء (١٥٣٥).

- ١٧ -

نصيحة للباعة وبيان الكسب الحلال والحرام

السؤال : سماحة الشيخ ما هي نصيحتكم للباعة عموماً، وحبذا لو أوضحتم الفرق بين أكل الكسب الحلال وأكل الكسب الحرام الذي هو سحت والعياذ بالله. جزاكم الله خيراً ونفع الله بعلمكم؟.

الجواب : نصيحتي للباعة عموماً أن يتقوا الله عزّ وجلّ وأن تكون معاملتهم بالصدق والبيان، والصدق بما يتكلمون به عن السلعة من الأوصاف المرغوبة والبيان فيما يكون من العيوب في السلع حتى يبارك لهم في بيوعهم وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ))(١).

وثبت عنه أنه قال : ((لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ))(٢). فإذا كان الإنسان يكره أن يعامله أحد من غير أن يبين له فكيف يكره ذلك لنفسه ويرضاه لغيره.

نسأل الله لنا ولإخواننا المسلمين الهداية والنصح لعباد الله إنه جواد كريم والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد.

أسئلة من بعض بائعي السيارات، ص ٢٢ – ٢٣، الشيخ ابن عثيمين

(١) مسلم في الإمارة (١٨٤٤).
(٢) البخاري في الإيمان (١٣)، ومسلم في الإيمان (٤٥).

- ١٨ -

حكم ذكر عيوب وهمية للسلعة المراد بيعها للتغطية على العيوب الحقيقية

السؤال : يلاحظ في الحراج على السيارات أن الدلاّل يذكر عيوباً كثيرة في السيارة وهي ليست بصحيحة ، ويهدف من وراء ذلك إلى إخفاء العيوب الحقيقية في السيارة تحت هذه العيوب الوهمية المعلن عنها، وليس للمشتري في عرفهم حق الرجوع ولو مع وجود البائع، فهل يجب عليّ أن أوضح عيوب سيارتي الحقيقية أثناء الحراج ، مع ملاحظة أن الدلاّل لا يذكر العيوب الوهمية إلا بعد البيع وتسليم العربون ، ولا يمكن للمشتري فحص السيارة ، بل ولا يسمح له بذلك، أفتونا عن هذه الطريقة التي تتبع في كل مزادات السيارات . جزاكم الله خيراً ؟ .

الجواب : البائع إذا كان يعلم أن في السيارة عيباً بيّناً ولكنه يخفيه بذكر عيوب كثيرة وهمية فإن هذه الطريقة محرمة لأنها غش ظاهر ، ولا يجوز للإنسان أيضاً أن يقول للمشتري : أبرئني من العيوب التي تجدها فيها وهو يعلم أن فيها عيباً معيناً لم يذكره ، أما إذا كان لا يدري عنها مثل أن يكون قد اشتراها وباعها قبل أن يعلم ما فيها من العيوب فلا حرج عليه حينئذٍ أن يقول: أبرئني من كل عيب تجده فيها ، فإذا أبرأه فلا بأس . ولا حق للمشتري حينئذ في الرجوع لو وجد عيباً . وخلاصة الجواب أن من علم عيباً في سيارته أو غيرها مما يبيعه فإن الواجب عليه تبيينه للمشتري ، ولا يحل له أن يخفيه بأي أسلوب كان . وإذا تم البيع والبائع قد أخفى العيب فإن للمشتري حق الرجوع ولو أنه قد التزم بعدم الرجوع ما دام البائع كتم العيب وهو عالم به . أما إذا

كان جاهلاً بالعيب وشرط على المشتري أن يبرئه من كل عيب يجده فهذا جائز ولا حق للمشتري في الرجوع حينئذ.

○ أسئلة من بعض بائعي السيارات، ص٢٠ - ٢٢، ابن عثيمين ○



- ١٩ -

○ حكم المساهمة في البنك أو منح الأسماء لشخص يريد المساهمة ○

السؤال : حصل بيني وبين أخي خلاف شديد حول المساهمة في بنك الرياض المطروحة أسهمه للاكتتاب هذا العام حول جواز المساهمة فيه فقلت له : إن ذلك حرام لأنه يتعامل بالربا، وقال : إن فيه شبهة وليس بحرام. وسبب هذا الخلاف أنه طلب مني اسمي واسم أبنائي ليساهم له بها في البنك. ولقد تجادلنا كثيراً واتفقنا على جواب فصل من سماحتكم فنرجو إفتاءنا عما يلي :

١ - حكم المساهمة في البنك المذكور.

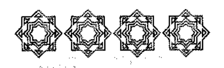
٢ - حكم منح الأسماء لشخص يريد المساهمة بها في هذا البنك مع أن صاحب الأسماء يرى الحرمة. نرجو من سماحتكم جوابنا سريعاً والله يحفظكم.

الجواب : لا تجوز المساهمة في هذا البنك ولا غيره من البنوك الربوية ولا المساعدة في ذلك بإعطاء الأسماء لأن ذلك كله من التعاون على الإثم والعدوان. وقد نهى الله

سبحانه عن ذلك في قوله عزّ وجلّ: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٢] وقد ثبت عن النبي ﷺ ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ)) (١)

وفق الله الجميع لما يرضيه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

من فتوى للشيخ ابن باز



– ٢٠ –

حكم شراء أسهم الشركات التجارية

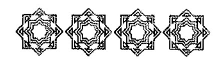
السؤال : **ما حكم شراء الأسهم في الشركات التجارية المساهمة مع العلم أن بعضها يتعامل بالربا؟ جزاكم الله خيراً؟.**

الجواب : الذي نرى أن الورع ترك المساهمة فيها والبعد عنها؛ لأن الغالب كما قال السائل أنها تتعامل بالربا، وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ**)) (٢) وقال: ((**مَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ**)) (٣) ولكن لو فرض أن الإنسان قد أبتلي بها وساهم فإنه يجب عليه أن يخرج الربح الربوي بالنسبة

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في المساقاة (١٥٩٨).
(٢) الترمذي في صفة القيامة (٢٥١٨)، والنسائي في الأشربة (٥٧١١).
(٣) البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩).

فإذا قدرنا أنها تربح من الربا عشرة في المائة فليخرج من الربح عشرة في المائة ، وإذا قدرنا أنها تربح عشرين يخرج عشرين وهكذا ، وأما إذا كان لا يدري عن النسبة فإنه يخرج النصف احتياطاً.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



السؤال : **ما الحكم الشرعي في أسهم الشركات المتداولة في الأسواق، هل تجوز المتاجرة فيها..؟.**

الجواب : لا أستطيع أن أجيب على هذا السؤال لأن الشركات الموجودة في الأسواق تختلف في معاملاتها بالربا ، وإذا علمت أن هذه الشركة تتعامل بالربا وتوزع أرباح الربا على المشتركين فإنه لا يجوز أن تشترك فيها ، وإن كنت قد اشتركت ثم عرفت بعد ذلك أنها تتعامل بالربا فإنك تذهب إلى الإدارة وتطلب فك اشتراكك ، فإن لم تتمكن فإنك تبقى على الشركة ثم إذا قدمت الأرباح وكان الكشف قد بين فيه موارد تلك الأرباح فإنك تأخذ الأرباح الحلال وتتصدق بالأرباح الحرام تخلصاً منها ، فإن كنت لا تعلم بذلك فإن الاحتياط أن تتصدق بنصف الربح تخلصاً منه والباقي لك لأن هذا ما في استطاعتك ، وقد قال الله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن من الآية : ١٦] .

○ الدعوة ، ١٤١٢/٥/١هـ العدد : ١٣١٥ ، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٢١ -

حكم المساهمات في البنوك وغيرها

السؤال: ما حكم المساهمات في البنوك وغيرها؟.

الجواب:

١- إذا كانت المساهمة في بيوت الربا، مثل البنوك - فإنه لا يحل لأحد أن يساهم فيها، وذلك أنها إنما أنشئت وقامت على الربا، وما يكون فيها من المعاملات الحلال فإنها معاملات قليلة بالنسبة للربا الذي يمارسه أهل البنوك.

٢- أما إذا كانت المساهمات فيما يراد به الاتجار بصناعة أو زراعة أو شبهها فإن الأصل فيها الحل، ولكن فيها شبهة، وذلك لأن الفائض عندهم من الدراهم يجعلونه في البنوك فيأخذون الربا عليه، وربما يأخذون من البنوك دراهم ويعطونهم الربا، فمن هذا الوجه نقول: إن الورع أن لا يساهم الإنسان في هذه الشركات، وإن الله سبحانه وتعالى سوف يرزقه إذا علم من نيته أنه إنما ترك ذلك تورعاً وخوفاً من الوقوع في الشبهة، وقد قال ﷺ: ((**إِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ**)) [1].

(١) البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩).

ولكن ما الحل إذا كان الإنسان قد ساهم أو كان يريد المساهمة دون أن يسلك الطريق الأفضل وهي طريق الورع؟ فإننا نقول: الحل في هذه الحال أنه إذا قُدّمت الأرباح وكان فيها قائمة تبين مصادر هذه الأرباح:

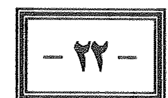
أ - فما كان مصدره حلالاً فإنه حلال.

ب- وما كان مصدره حراماً - مثل أن يصرحوا بأن هذه من الفوائد البنكية- فإنه يجب على الإنسان أن يتخلص منها بصرفها في مصالح عامة أو خاصة، لا تقرباً إلى الله، ولكن تخلصاً من إثمها، لأنه لو نوى بها التقرب إلى الله لم تقرِّبه منه، لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، ولم يسلم من إثمها، وربما يؤجر على صدق نيته وتوبته.

ج - وإذا كانت هذه الأرباح ليس فيها قوائم تبين المحظور من المباح، فإن الأولى والأحوط أن يخرج نصف الربح ويبقى نصف الربح له حلالاً، لأن المال المشتبه بغيره إذ لم يعلم قدره فإن الاحتياط أن يخرج النصف لا يَظلم الإنسان ولا يُظلم.

○ فتاوى معاصرة، ص: ٥٥ - ٥٧، الشيخ ابن عثيمين ○





○ تأجير المحلات على بائعي المحرمات ○

السؤال: ما حكم تأجير المحلات والمستودعات لمن يبيع الأشياء المحرمة مثل آلات اللهو أو محلات الأغاني والبقالات التي تبيع الدخان والمجلات المخالفة لشرع الله .أو محلات الحلاقة المنتشرة؟

وما حكم تأجير الأحواش والمنازل لمن يجتمعون فيها على آلات اللهو والتهاون في الصلاة أو تركها ؟ .

وما حكم الأموال التي يأخذها المكتب العقاري مقابل تأجيرها ؟ .

الجواب : تأجير المحلات والمستودعات لمن يبيع فيها أو يودع الأشياء المحرمة حرام لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان الذي نهى الله تعالى عنه في قوله: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢] .

وكذلك تأجير المحلات لمن يحلقون اللحى؛ لأن حلق اللحى حرام ، ففي تأجير المحلات له إعانة على المحرم وتسهيل لطريقه .

وكذلك تأجير الأحواش والمنازل لمن يجتمعون فيها على فعل المحرم أو ترك الواجب ، وأما تأجير البيوت للسكنى إذا فعل الساكن فيها معصية أو ترك واجباً فلا بأس به ؛ لأن المؤجر لم يؤجرها لهذه المعصية أو ترك الواجب وقد قال النبي ﷺ : ((**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**)) .(١)

ومتى حرم تأجير المحلات أو المستودعات أو الأحواش أو المنازل فإن الأجرة المأخوذة على ذلك حرام ، وما يأخذه المكتب العقاري من السعي حرام أيضاً لقول النبي ﷺ: ((**إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه**)) .(٢)

أسأل الله تعالى أن يهدينا جميعاً صراطه المستقيم ، ويطيب رزقنا ، ويجعله عوناً لنا على طاعته.

فتاوى معاصرة / ص٥٩ ، الشيخ ابن عثيمين

(١) البخاري في بدء الوحي (١) . ومسلم في الإمارة (١٩٠٧) .
(٢) مسلم بنحوه في المساقاة (١٥٧٩) .



- ٢٣ -

التحذير من المساهمة في البنوك الربوية والإيداع فيها بفائدة

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من إخواننا المسلمين، وفقني الله وإياهم لسلوك صراطه المستقيم، وجنبنا جميعاً طريق المغضوب عليهم والضالين. آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد:

فقد كثرت الدعايات للمساهمة في البنوك الربوية في الصحف المحلية والأجنبية وإغراء الناس بإيداع أموالهم فيها مقابل فوائد ربوية صريحة معلنة، كما تقوم بعض الصحف بنشر فتاوى لبعض الناس تجيز التعامل مع البنوك الربوية بفوائد محددة. وهذا أمر خطير لأن فيه معصية لله ولرسوله ﷺ ومخالفة لأمره. والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[سورة النور، الآية: ٦٣] ومن المعلوم من الدين بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة أن الفوائد المعينة التي يأخذها أرباب الأموال مقابل مساهمتهم أو إيداعهم في البنوك الربوية حرام سحت، وهي من الربا الذي حرمه الله ورسوله، ومن كبائر الذنوب، ومما يمحق البركة، ويغضب الرب عزّ وجلّ، ويسبب عدم قبول العمل. وقد صح عن رسول الله ﷺ ((إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلا طَيِّبًا وإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ . وَقَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ . ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِّيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ)) .(١)

---

(١) رواه مسلم في الزكاة (١٠١٥).

وليعلم كل مسلم أنه مسئول أمام ربه عن ماله : من أين اكتسبه ؟ وفيم أنفقه ؟ ففي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : ((لا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلاهُ)) . (1)

واعلم يا عبدالله وفقنا الله وإياك لما فيه رضاه أن الربا كبيرة من كبائر الذنوب التي جاء تحريمها مغلّظاً في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بجميع أشكاله وأنواعه ومسمّياته. قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [سورة آل عمران: ١٣٠-١٣٢] وقال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [سورة الروم، الآية: ٣٩] وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾[سورة البقرة، الآية: ٢٧٥- ٢٧٦] وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٧٨-٢٧٩] فما أعظم جريمة من حارب الله ورسوله. نسأل الله العافية من ذلك.

(1) الترمذي في صفة القيامة بنحوه (٢٤١٦) من حديث ابن مسعود، (٢٤١٧) من حديث أبي برزة.

وقال النبي ﷺ: ((اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إلا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ))[1] وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال : ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ)) فهذه بعض الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله محمد ﷺ التي تبين تحريم الربا وخطره على الفرد والأمة . وأن من تعامل به وتعاطاه فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب، وقد أصبح محارباً لله ولرسوله .

فنصيحتي لكل مسلم يريد الله والدار الآخرة أن يتقي الله سبحانه وتعالى في نفسه وماله ، وأن يكتفي بما أباحه الله ورسوله ، وأن يكف عما حرمه الله ورسوله ، ففيما أباح الله كفاية وغنىً عما حرم ، وعلى المسلم الناصح لنفسه الذي يريد لها الخير والنجاة من عذاب الله والفوز برضاه ورحمته أن يبتعد عن الاشتراك في البنوك الربوية أو الإيداع فيها بفوائد أو الاقتراض منها بفوائد لأن المساهمة فيها أو الإيداع فيها بفوائد أو الاقتراض منها بفوائد كل ذلك من المعاملات الربوية ، ومن التعاون على الإثم والعدوان الذي نهى الله عنه بقوله سبحانه : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢].

فاتق الله يا عبدالله وانج بنفسك ، ولا تغتر بكثرة البنوك الربوية ولا بكثرة انتشار معاملاتها في كل مكان ، ولا بكثرة المتعاملين معها؛ فإن ذلك ليس دليلاً على إباحتها ، وإنما هو دليل على كثرة الإعراض عن أمر الله ، و مخالفة شرعه . والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾

(١) متفق على صحته :البخاري في الوصايا (٢٧٦٦)، ومسلم في الإيمان (٨٩) .

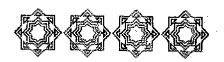
[سورة الأنعام، الآية:١١٦] ومع الأسف الشديد أن كثيراً من الناس لما أنعم الله عليهم ووسع عليهم من فضله وأغناهم بكثرة المال أصبحوا لا يهتمون بالعمل بأحكام الإسلام، والاستغناء بما أباح الله لهم عما حرم عليهم، وإنما يهتمون بما يدر عليهم المال من أي طريق كان حلالاً كان أم حراماً، وما ذلك إلا لضعف إيمانهم وقلة خوفهم من ربهم عزّ وجلّ؛ وغلبة حب الدنيا على قلوبهم. نسأل الله لنا ولهم السلامة والعافية من كل ما يخالف شرعه المطهر.

وهذا الواقع المؤلم لحال كثير من المسلمين: مؤذن بحلول غضب الله ونقمته. وقد قال سبحانه محذراً ومنذراً من شؤم المعاصي والذنوب: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة الأنفال، الآية: ٢٥] وإني أوجه نصيحتي إلى المسئولين في الصحف المحلية خاصة وفي صحف البلاد الإسلامية عامة أن يطهروا صحافتهم من نشر كل ما يخالف شرع الله المطهر في أي مجال من مجالات الحياة، كما أوصي الجهات المسؤولة بالتأكيد على رؤساء الصحف بأن لا ينشروا شيئاً فيه مخالفة لدين الله وشرعه. ولا شك أن هذا أمر واجب عليهم، وسيسألون عنه أمام الله إذا قصروا فيه، كما أوصي إخواني المسلمين عامة أن يتقوا الله تبارك وتعالى، ويتمسكوا بكتاب ربهم وسنة نبيهم محمد ﷺ، وأن يكتفوا بما أحله الله، ويحذروا ما حرمه الله، ولا يغتروا بما قد يكتب أو ينشر من فتاوى أو مقالات تجيز المساهمة في البنوك الربوية أو الإيداع فيها بفوائد، أو تقلل من سوء عاقبة ذلك؛ لأن هذه الفتاوى والمقالات لم تبن على أدلة شرعية لا من كتاب الله ولا من سنة رسوله ﷺ، وإنما هي آراء الرجال وتأولاتهم، نسأل الله لنا ولهم الهداية والعافية من مضلات الفتن.

والله المسؤول أن يوفق المسلمين عامة وولاة أمورهم خاصة للعمل بكتاب ربهم وسنة نبيهم محمد ﷺ، وتحكيم شرع الله في جميع شؤونهم الخاصة والعامة،

وأن يأخذ بنواصيهم إلى ما فيه صلاح دينهم ودنياهم ، وأن يجنب الجميع طريق المغضوب عليهم والضالين ، إنه ولي ذلك والقادر عليه . وصلى الله على خير خلقه نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

فتاوى رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء ، ابن باز



- ٢٤ -

حكم العمل في مؤسسة ربوية كسائق أو حارس

السؤال : هل يجوز العمل في مؤسسة ربوية كسائق أو حارس؟ .

الجواب : لا يجوز العمل بالمؤسسات الربوية ، ولو كان الإنسان سائقاً أو حارساً ، وذلك لأن دخوله في وظيفة عند مؤسسات ربوية يستلزم الرضا بها ، لأن من ينكر الشيء لا يمكن أن يعمل لمصلحته ، فإذا عمل لمصلحته فإنه يكون راضياً به ، والراضي بالشيء المحرم يناله من إثمه .

أما من كان يباشر القيد والكتابة والإرسال والإيداع وما أشبه ذلك فهو لا شك أنه مباشر للحرام ، وقد ثبت عن النبي ﷺ من حديث جابر رضي الله عنه ، أنه ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ)) [1] .

مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ، ج٣ ، ص ٣٦٩ . الشيخ ابن عثيمين

---

(١) مسلم في المساقاة (١٥٩٨) .

- ٢٥ -

○ حكم الزيادة في ثمن السلعة مع عدم الرغبة في شرائها ○

السؤال : في بعض الأحيان أزيد في ثمن السيارة وأنا لا أريدها ، ولكن أقصد من ذلك شيئاً آخر ، هل يجوز ذلك . أفتونا جزاكم الله خيراً ؟ .

الجواب : ما هو الشيء الآخر الذي تريد إذا كنت تزيد فيها لأنك رأيتها رخيصة فلما علت قيمتها تركتها فهذا لا بأس به .

وأما إذا كنت تريد الإضرار بالمشترين أو تريد نفع البائع فإن هذا حرام لأنه من النجش الذي نهى عنه النبي ﷺ .

○ أسئلة من بعض بائعي السيارات ، ص ٢ - ٣ . الشيخ ابن عثيمين ○



- ٢٦ -

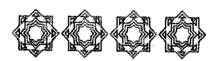
○ حكم من جعل جوائز لمن يشتري من عنده سلعة معينة وذلك عن طريق القرعة ○

السؤال : سماحة الشيخ هل يجوز أن أعلن للجميع أن من يشتري من عندي سيارة يحصل على رقم ولمدة محدودة ، وبعدها يُجعل سحب على هذه الأرقام ، فالذي

يُسحب رقمه يحصل على جائزة قيمة ، وبذلك أرغب في بضاعتي ، ويكثر زبائني .
أفتونا عن هذه الطريقة جزاكم الله خيراً؟ .

الجواب : هذا لا يجوز لأنه إما قمار أو شبيه به والله تعالى يقول : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٩٠] والميسر هو القمار الذي يكون الداخل فيه بين غانم وغارم .

○ أسئلة من بعض بائعي السيارات ص: ٩ – ١٠، الشيخ ابن عثيمين ○



– ٢٧ –

○ حكم الصدق في البيع والشراء ○

السؤال : بعض باعة السيارات يتساهلون بالكذب ، ولا يرون أن الصدق واجب في البيع وفي الشراء ، وقد يحلفون بالله كذباً، دفعهم إلى هذا حب الكسب الوفير ، فبماذا تنصحونهم جزاكم الله خيراً؟ .

الجواب : ننصحهم بأن يتوبوا إلى الله عزّ وجل ، وأن يكونوا من الصادقين مع الله تعالى ومع عباد الله ، فإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة وتحذرهم من الكذب ، لا سيما الكذب المتضمن لليمين الكاذبة ، وأكل أموال الناس بالباطل ، فقد

قال عليه الصلاة والسلام: ((الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ)) [1] وحذر النبي عليه الصلاة والسلام من أن يحلف الإنسان على سلعته وهو كاذب. فقال: ((مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ)) [2].

أسئلة من بعض بائعي السيارات، ص: ١٧ - ١٨، الشيخ ابن عثيمين



- ٢٨ -

حكم القمار والميسر

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه. أما بعد:

فقد اشتهر قيام بعض المؤسسات والمحلات التجارية بنشر إعلانات في الصحف وغيرها عن تقديم جوائز لمن يشتري من بضائعهم المعروضة، مما يغري بعض الناس على الشراء من هذا المحل دون غيره أو يشتري سلعاً ليس له فيها حاجة طمعاً في الحصول على إحدى هذه الجوائز التي قد يحصل عليها وقد لا يحصل.

ولما كان هذا النوع من القمار المحرم شرعاً والمؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، ولما فيه من الإغراء والتسبب في ترويج سلعته وإكساد سلع الآخرين المماثلة

---

(١) البخاري في البيوع (٢٠٨٧)، ومسلم في المساقاة (١٦٠٦). بلفظ: "الحلف.. إلخ"، وأحمد (٧١٦٦) واللفظ له.

(٢) البخاري في الشهادات (٢٦٦٩، ٢٦٧٠)، ومسلم في الإيمان (١٣٨).

ممن لم يقامر مثل مقامرته - رأيت تنبيه القراء على أن هذا العمل محرم، والجائزة التي تحصل من طريقه محرمة لكونها من الميسر المحرم شرعاً وهو القمار. فالواجب على أصحاب التجارة الحذر من هذه المقامرة وليسعهم ما يسع الناس. وقد قال الله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [سورة النساء، الآيتان: ٢٩، ٣٠] وهذه المقامرة ليست من التجارة التي تباح بالتراضي، بل هي من الميسر الذي حرمه الله لما فيه من الغرر والخداع وأكل المال بالباطل، ولما فيه من إيقاع الشحناء والعداوة بين الناس كما قال الله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية ٩٠-٩١].

والله المسؤول أن يوفقنا وجميع المسلمين لما فيه رضاه وصلاح أمر عباده وأن يعيذنا جميعاً من كل عمل يخالف شرعه، إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥، ص: ٢٤١ - ٢٤٢، الشيخ ابن باز



- ٢٩ -

حكم المساهمة في الشركات

السؤال : هل يجوز المساهمة في الشركات ، مثل: شركة صافولا ، وشركة مكة ، وشركة سابك ، وشركة طيبة وغيرها من الشركات المساهمة لأنه كثر الكلام بين الناس عن حكم ذلك . وفقكم الله وجزاكم الله خيراً .

الجواب : سؤالكم عن المساهمة في الشركات مثل شركة صافولا ونحوها.

نفيدكم بأن ما يطرح للمساهمة على قسمين :

القسم الأول : أن تكون المساهمة في شركات ربوية أنشئت أصلاً للربا أخذاً وإعطاءً كالبنوك ، فهذه لا تجوز المساهمة فيها ، والمساهم فيها معرض نفسه لعقوبة الله تعالى ، وقد جعل الله للربا عقوبات لم تأت لغيره من المعاصي التي دون الشرك ، فقد قال الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٧٨، ٢٧٩] وثبت عن النبي ﷺ أنه ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ)). (١)

القسم الثاني : أن تكون المساهمات في شركات لم تنشأ للربا أصلاً ولكن ربما يدخل في بعض معاملاتها ، مثل : شركة صافولا ونحوها مما وقع السؤال عنه ، فهذه الأصل فيها جواز المساهمة ، لكن إذا كان قد غلب على الظن أن في بعض معاملاتها ربا فإن

---

(١) رواه مسلم في المساقاة (١٥٩٨).

الورع هجرها وترك المساهمة فيها ؛ لقول النبي ﷺ: ((مَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ)) [(1)] .

فإن كان قد تورط فيها ، أو أبى أن يسلك سبيل الورع ، فساهم فإنه إذا أخذ الأرباح وعلم مقدار الربا وجب عليه التخلص منه بصرفه في أعمال خيرية من دفع حاجة فقير أو غير ذلك ولا ينوي بذلك التقرب إلى الله بالصدقة بها ؛ لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ، ولأن ذلك لا يبرئ ذمته من إثمها ، ولكن ينوي بذلك التخلص منها ليسلم من إثمها ؛ لأنه لا سبيل له للتخلص منها إلا بذلك.

وإن لم يعلم مقدار الربا فإنه يتخلص منه بصرف نصف الربح فيما ذكرنا.

○ كتبه الشيخ محمد الصالح العثيمين. في ٢١/٤/١٤١٢هـ ○





– ٣٠ –

○ حكم البيع بالتقسيط ○

السؤال : يقول السائل : كثر الحديث عن البيع بالتقسيط نرجو من فضيلتكم بيان حكم البيع بالتقسيط؟.

الجواب : البيع بالتقسيط معناه أن الإنسان يبيع الشيء بثمن مؤجل يحل على فترات ، والأصل في هذا الجواز لقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ

---

(1) البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩).

﴿ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٢٨٢] ولأن النبي ﷺ أجاز السَّلم وهو شراء بالتقسيط - تقسيط المبيع - لكن التقسيط المعروف بين الناس هو من الحيَل على الربا وله أمثلة منها :

أولاً : أن يحتاج الإنسان إلى سيارة فيأتي إلى تاجر ليست عنده ويقول : إنه احتاج السيارة الفلانية ، فيذهب التاجر ويشتريها ، ثم يبيعها عليه مقسطة بثمن أكثر ، وهذه حيلة لا شك فيها ، وذلك لأن التاجر إنما اشتراها من أجله ، ولم يشترها من أجله رحمة به ، ولكن من أجل كسب الزيادة ، فكأنه أقرضه ثمنها بربا، وقد قال أهل العلم : ((كل قرض جر منفعة فهو ربا)) ، والعبرة في الأمور بمقاصدها.

ثانياً : أن بعض الناس يحتاج إلى بيت وليس عنده ثمنه ، فيذهب إلى التاجر فيشتري البيت له ، ثم يبيعه عليه بثمن أكثر مؤجلاً . هذه أيضاً حيلة على الربا ؛ لأن التاجر لم يرد البيت ، ولو عرض له بنصف القيمة ما اشتراه ، ولكن إنما اشتراه حيث ضمن لنفسه الربا ببيعه على هذا المحتاج ، وأقبح من ذلك أن يشتري الإنسان البيت أو أي سلعة أخرى بثمن ثم ينقد نصف الثمن أو ربعه أو أقل وليس عنده ما يكمل به الثمن ، فيذهب إلى التاجر ويقول : إني اشتريت السلعة الفلانية ودفعت ربع الثمن أو أقل أو أكثر وليس عندي البقية فيقول التاجر : أنا ذاهب إلى صاحب السلعة الذي باع عليك وأوفيه الثمن وأقسطه عليك بأكثر . وله صور أخرى...

ولكن الضابط أنه كل ما كان المراد به الربا فهو ربا وإن ظهر بصورة العقد الحلال ؛ لأن الحيل لا تغير الأشياء ، والحيل على محارم الله لا تزيدها إلا قبحاً لأنها تشتمل

على مفسدة المحرم وعلى مفسدة الخداع، وقد قال النبي ﷺ: ((**لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل**)) . [1] أ.هـ .

فتاوى معاصرة ص: ٥٢ – ٥٣، الشيخ ابن عثيمين



- ٣١ -

حكم شراء أسهم البنوك وبيعها

القارئ: ناصر عثمان الرشود من الخرج، بعث إلينا يقول: ما حكم شراء أسهم البنوك وبيعها بعد مدة، بحيث يصبح الألف بثلاثة آلاف مثلاً، وهل يعتبر ذلك من الربا؟.

الجواب : لا يجوز بيع أسهم البنوك ولا شراؤها لكونها بيع نقود بنقود بغير اشتراط التساوي والتقابض، ولأنها مؤسسات ربوية لا يجوز التعاون معها ببيع ولا شراء، لقول الله سبحانه: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٢] .

ولما ثبت عن النبي ﷺ أنه ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ)) . [2]

---

(١) ابن بطة في إبطال الحيل (ص٢٤). وانظر الإرواء (١٥٣٥).

(٢) رواه الإمام مسلم في صحيحه في المساقاة (١٥٩٨).

وليس لك إلا رأس مالك ، ووصيتي لك ولغيرك من المسلمين هي الحذر من جميع المعاملات الربوية والتحذير منها، والتوبة إلى الله سبحانه مما سلف من ذلك، لأن المعاملات الربوية محاربة لله سبحانه ولرسوله ﷺ ، ومن أسباب غضب الله وعقابه، كما قال الله عزّ وجلّ : ﴿ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٧٥ يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ [سورة البقرة،الآيتان : ٢٧٥، ٢٧٦] .

وقال عزّ وجلّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآيتان:٢٧٨، ٢٧٩] .

ولما تقدم من الحديث الشريف.

الدعوة عدد ٩٤٩، الشيخ ابن باز



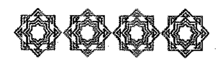
- ٣٢ -

○ المساهمة في البنوك الربوية ○

سئل الرئيس العام للإفتاء والدعوة والإرشاد هذا **السؤال** : هل تجوز المساهمة، مع البنوك العاملة بالمملكة أمثال البنك السعودي الأمريكي، والبنك السعودي التجاري المتحد ، والتي مطروحة أسهمه الآن للاكتتاب العام ، وغيرها من البنوك؟ أفيدونا جزاكم الله عنا ألف خير .

الجواب : لا تجوز المساهمة في البنوك الربوية ، كما لا تجوز المعاملات الربوية مع البنوك وغيرها ، لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ، والله سبحانه يقول : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٢] .

○ الدعوة عدد ٩٤٩ ، الشيخ ابن باز ○



- ٣٣ -

○ حكم تقديم جوائز لمن يشتري بضاعة معينة ○

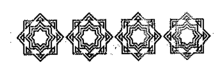
السؤال : لوحظ قيام بعض المؤسسات والمحلات التجارية بنشر إعلانات في الصحف وغيرها عن تقديم جوائز لمن يشتري من بضائعها المعروضة ، مما يغري بعض الناس

على الشراء من هذا المحل دون غيره أو يشتري سلعاً ليس له فيها حاجة طمعاً في الحصول على إحدى هذه الجوائز . نرجو توضيح ذلك؟.

الجواب : أن هذا النوع من القمار المحرم شرعاً والمؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل ، ولما فيه من الإغراء والتسبب في ترويج سلعته وإكساد سلع الآخرين المماثلة ممن لم يقامر مثل مقامرته ، لذلك أحببت تنبيه القراء على أن هذا العمل محرم . والجائزة التي تحصل عن طريقه محرمة لكونها من الميسر المحرم شرعاً وهو القمار . فالواجب على أصحاب التجارة الحذر من هذه المقامرة وليسعهم ما يسع الناس . وقد قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٢٩، ٣٠] .

وهذه المقامرة ليست من التجارة التي تباح بالتراضي ، بل هي من الميسر الذي حرمه الله لما فيه من أكل المال بالباطل ، ولما فيه من إيقاع الشحناء والعداوة بين الناس كما قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٩٠ ، ٩١] .

فتاوى معاصرة ، ص: ٥٤ ، ابن باز



- ٣٥ -

بيع واقتناء الطيور والحيوانات المحنطة

السؤال : برز في الآونة الأخيرة ظاهرة بيع الحيوانات والطيور المحنطة ، فنأمل من سماحتكم بعد الاطلاع إفتاؤنا عن حكم اقتناء الحيوانات والطيور المحنطة ، وما حكم بيع ما ذكر ، وهل هناك فرق بين ما يحرم اقتناؤه حيًا وما يجوز اقتناؤه حيًا في حالة التحنيط ، وما الذي ينبغي على المحتسب حيال تلك الظاهرة؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه. وبعد :

الجواب : اقتناء الطيور والحيوانات المحنطة سواء ما يحرم اقتناؤه حيًا أو ما جاز اقتناؤه حيًا فيه إضاعة للمال وإسراف وتبذير في نفقات التحنيط ، وقد نهى الله عن الإسراف والتبذير ، ونهى النبي ﷺ عن إضاعة المال ، ولأن ذلك وسيلة إلى تصوير الطيور وغيرها من ذوات الأرواح ، وتعليقها ونصبها في البيوت أو المكاتب وغيرها وذلك محرم فلا يجوز بيعها ولا اقتناؤها ، وعلى المحتسب أن يبين للناس أنها محرمة ، وأن يمنع ظاهرة تداولها في الأسواق.

والله الموفق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (٤٩٣/١)

❁❁❁❁

السؤال : هناك بعض الطيور كالحمام والصقور المحنطة والتي تباع في الأسواق للمنظر أو كالتحفة ، وبما أن هذه الطيور من خلق الله ولا يوجد بها أي تغيير ، لذلك نرغب من سماحتكم ما هو الحكم فيمن يضعها في منزله ؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب: لا يعتبر ذلك من التصوير ولا من مضاهاة خلق الله ولا من اقتناء الصور التي ورد النهي عنها في الأحاديث، ولكن اتخاذها لمجرد أن تكون تحفة في المنازل فيه ضياع للمال إن كانت مأكولة اللحم، وإتلاف حيوان ينتفع به إن كان من جنس الصقور دون فائدة مشروعة من وراء ذلك مع ما في نفقات التحنيط من إسراف وكونه ذريعة إلى اتخاذ التماثيل في البيوت ونحوها فيمنع ذلك.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (١/ ٤٩٣، ٤٩٤)



- ٣٦ -

بيع ممتلكات الدولة خفية

السؤال: بعض الناس الذين يعملون في إحدى القطاعات التابعة للحكومة يقومون ببيع بعض الممتلكات الخاصة بالدولة خفية فهل يجوز شراؤها منهم أم لا؟.

الجواب: هذا حرام عليهم أن يبيعوا شيء من أموال الدولة بغير حق ويعتبر عملهم هذا سيئًا من وجهين:

الوجه الأول : أنه خيانة والخيانة قد نهى الله عنها في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأنفال ، الآية : ٢٧] .

الوجه الثاني : أكل المال بالباطل فإنه لا يحل لهم شيء من مال الحكومة إلا على الوجه المشروع ، ويجب على من علم بحال هؤلاء أن يبلغ عنهم الدولة حتى يردوهم إلى صوابهم ويعاقبوهم على فعلهم لأنه فعل محرم والعياذ بالله. وذلك بعد القيام بواجب النصيحة لهم لعلهم يرجعون ولا يحتاجون إلى الرفع إلى المسؤولين.

فتاوى للموظفين والعمال ، ابن عثيمين ، ص ٣٤، ٣٥





هل تجوز المفاضلة بين القروش المعدنية والريالات الورقية

السؤال : هل تجوز المفاضلة بين القروش المعدنية والريالات الورقية للاستفادة منها في مكالمات الهاتف؟ .

إذا كان يقصد السائل صرف عشرة ريالات ورقية بتسعة قروش من الحديد **فالجواب** : نعم ولا بأس بذلك ، لاختلاف الجنس ، وقد قال النبي ﷺ عندما عد الأصناف التي يجري فيها الربا ، قال : ((**فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ**)) .[1]

---

(١) مسلم في المساقاة (٨١ - ١٥٨٧) .

وعلى كل نحن نرى أن النقود إذا اختلفت أجناسها باختلاف الحقيقة المعدن مع الورق أو باختلاف الدولة كالريال مع الدولار، فإنه لا بأس بالتفاضل شرط أن يكون ذلك يداً بيد.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين ٢/٤٥، ٤٦ ○



- ٣٨ -

○ كيف نتعامل مع شركات التقسيط ○

السؤال: نقرأ كثيراً عن شركات التقسيط في الصحف ونسمع عنها من الناس.. **هل يجوز التعامل مع هذه الشركات والاستفادة من خدماتها..؟.**

الجواب: لابد أن نعرف ما المقصود بشركات التقسيط، هل هو يريد البيع بالتقسيط أم ماذا؟ فإذا كان يريد البيع بالتقسيط فإن البيع إلى أجل جائز بظاهر القرآن وصريح السنة.

ففي القرآن يقول الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ﴾ [سورة البقرة، الآية:٢٨٢] إلى قوله: ﴿ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَـٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ﴾ [سورة البقرة، الآية : ٢٨٢] وهو جائز - أعني البيع المؤجل - بصريح السنة فإن النبي ﷺ بعث إلى رجل قدم له بز من الشام أن يبيع عليه ثوبين إلى ميسرة.[١] وفي الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : ((قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثِّمَارِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ فَقَالَ مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ)).[٢]

لكن سمعنا أن بعض الناس يبيع ما لا يملكه بعد علمه بطلب المشتر له مثل : أن يأتي شخص إلى تاجر فيقول له : أنا أريد السلعة الفلانية وليس عندي ثمنها، فيذهب التاجر ويشتريها من صاحبها ثم يبيعها إلى هذا الطالب بثمن مؤجل أكثر مما اشتراها به

ولا شك أن هذا حيلة على الربا واضحة جداً، فإن هذا التاجر لم يشترِ السلعة رغبة فيها ولا اشتراها لنفسه، وإنما المقصود التوصل إلى الربح الذي سوف يعطيه إياه المشتري، وهو ما سيكون فرقاً بين النقد وبيع المؤجل.

ويعمد بعض الناس أحياناً إلى أن يقول : أربح عليك مثلاً ٨٪ وفي السنة الثانية ١٠٪ وفي السنة الثالثة ١٥٪ وهكذا تزداد إضافة الربا كلما ازداد الزمن أو كلما تأخر التسديد!! هذه دلالة ظاهرة جداً على أن مراد هذا التاجر هو الربا فقط.

والعاقل إذا تأمل ذلك يجد أن هذه الحيلة أقرب إلى الربا من العينة التي حذر منها رسول الله ﷺ، والعينة أن يبيع شيئاً مؤجلاً بثمن يشتريه بأقل منه نقداً من الذي باعه عليه.

---

(١) الترمذي في البيوع (١٢١٣)، والنسائي في البيوع (٢٩٤/٧). وأحمد (١٤٧/٦).
(٢) البخاري في المسلم (٢٢٣٩ - ٢٢٤١)، ومسلم في المساقاة (١٦٠٤).

وقد يكون هذا البائع - أعني البائع الأول - حين بيعه لا يخطر بباله أنه سيشتريها ممن اشتراها منه والمشتري لا يخطر بباله أنه سيبيعها ثم بعد ذلك يعدل عنها ويعرضها في السوق فلا يحل لبائعها الأول أن يشتريها بأقل مما باعها به. وهذا من العينة التي حذر منها رسول الله ﷺ في قوله: ((**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاً لا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ**)) [1].

ومعلوم أن الحيلة في بيع التقسيط الذي ذكرته آنفاً أقرب بكثير من الحيلة في مسألة العينة. وعلى هذا فإني أقدم النصيحة لإخواني البائعين والمشترين عن هذه المعاملة التي لا ينالون بها إلا نزع البركة في بيعهم. وقال الله تعالى: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٧٦].

ثم إن هذه المعاملة فيها مفسدة من الناحية الاقتصادية لأنها لسهولتها يقدم عليها الفقراء ويتجشمون الدين، ويشغلون ذممهم بهذه الديون التي تتركب عليهم، وربما يأتي الزمن الذي يعجزون فيه عن التسديد، فحينئذ تقع المشكلات والنزاعات بين البائع والمشتري، وربما تصل الحال إلى الإفلاس، فيكون هذا البائع الذي قصد الربا من هذه المعاملة فماذا كانت عقوبتهم..؟ قال الله عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْاْ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآيتان ٦٥، ٦٦].

---

(1) أبو داود في البيوع (٣٤٦٢). وله طرق يتقوى بها. (السلسلة الصحيحة رقم ١١).

وإنني بهذه المناسبة أنصح إخواني المسلمين بالامتناع عن التحايل على محارم الله وليعلموا أن العبرة في العقود بمقاصدها لقول النبي ﷺ: ((**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**))[1] وإذا كان هذا الرجل صديقاً لصاحبه حقيقة فما أحسن أن يقرضه ثمنها قرضًا حسنًا لا ربا فيه ويكون في ذلك من المحسنين والله تعالى يقول في كتابه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٩٥].

وإني أنصح هذا الأخ الصديق الذي عامل هذه المعاملة أن يُسقط الربا الذي أضافه إلى قيمة السيارة وأن يقتصر على ثمنها الذي اشتُريت به.

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/٥٥ – ٦٠)





- ٣٩ -

التأمين التعاوني والتأمين التجاري

السؤال: **يوصف التأمين التعاوني أحيانًا بأنه البديل الشرعي للتأمين التجاري، فما هي أوجه الاختلاف بين هذين النوعين، وما الذي يجعل التأمين التجاري محرمًا والتأمين التعاوني أمراً جائزاً..؟**

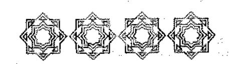
الجواب: التأمين التعاوني لا يقصد به المعاوضة، وإنما يقصد به التعاون على النكبات والحوادث. وأما التأمين التجاري فالغرض منه المرابحة، وهو من الميسر الذي حرمه الله عزّ وجلّ في كتابه وقرنه بالخمر والأنصاب أي الأصنام والاستقسام بالأزلام.

(١) البخاري في بدء الوحي (١)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧).

هذا هو الفرق . ولذلك تجد الرجل لو أقرض شخصًا ديناراً ولم يسلمه المقترض إلا بعد سنة أو أقل أو أكثر كان هذا صحيحًا ولو أعطاه ديناراً بدينار على سبيل المعاوضة كان هذا فاسدًا حرامًا.

فالنية لها أثر في تحويل المعاملات من حرام إلى حلال.

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/٦٠، ٦١)



– ٤٠ –

مسابقات الصحف

السؤال : ما الحكم في المسابقات التي تنشر في الصحف في رمضان أو في غيره، هل هي جائزة لمن يشتري هذه الصحف من أجل المسابقة..؟.

الجواب : الظاهر أنها جائزة أي أنه يجوز شراء هذه الصحف من أجل الدخول في المسابقة لا سيما إذا كانت مسابقة تفيد الإنسان علمًا شرعيًا أو مفيدًا وذلك لأن قيمتها ستكون في مقابل الفائدة التي يجنيها من هذه المسابقة سواء أدرك الجائزة أم لا.

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/ ٦١، ٦٢)



- ٤١ -

○ المتاجرة بالعملات ○

السؤال : ما حكم شراء العملة وبيعها عند ارتفاع قيمتها ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : التعامل بالبيع والشراء في العملات يسمى صرفاً ، والصرف لابد فيه من التقابض في مجلس العقد ، فإذا حصل التقابض في مجلس العقد فإن ذلك لا بأس به ؛ بمعنى أن الشخص لو صرف نقوداً سعودية بدولارات أمريكية فلا بأس بهذا ، ولو كان يريد الربح في المستقبل ؛ لكن بشرط أن يأخذ الدولار الذي اشترى وأن يعطي الدراهم السعودية التي باع.. أما بدون قبض فإن ذلك لا يصح ، وهو من ربا النسيئة.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/٤٠) ○



- ٤٢ -

○ الأسهم في البنوك الربوية ○

السؤال : عند أبي ٣٠ سهماً من أسهم البنك ، وعندما علمنا أنه بنك ربوي قام أحد إخواني بتوجيه النصح له ، وأنها حرام ، فقال: إذاً قوموا ببيعها . وبعد وفاته وجدنا الأسهم كما هي . وكان يريد بيعها في حياته ، وكانت الأسهم قد تضاعفت فأصبحت ٦٠ . فالسؤال هل يلحقه إثم في ذلك رحمه الله تعالى ؟.

الجواب : عفا الله عنه، ولعله لا يلحقه إثم، وذلك لأنه عزم على التخلي منها في حياته، ولم يستطع، ولعله لعذر حصل أو مانع وجد، وعليكم بيع الأسهم، والصدقة بجزء من الربح، ولو عشرة فى المائة أو عشرين للتخلص من الربا الذي فيها، واقتسموا الباقي.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين، ص ١٩٦ ○



- ٤٣ -

○ وراثة المال الملوث بالربا ○

السؤال : **بالنسبة للورثة هل يأخذون هذه الاسهم ليبيعوها ويقسموا الإرث، بالرغم من معرفتهم السابقة واللاحقه بوجودها، علماً أن بعض الورثة قد علم ذلك، والبعض لم يعرف إلا بعد وفاته، فما هو الحل فى ذلك؟.**

الجواب : نعم لهم أخذها وبيعها، والصدقة بجزء من ربحها، كالسدس أو الثمن، ومن امتنع من الصدقة بشيء من نصيبه بعد نصحه فأعطوه سهمه، وأما القاصرون فاحفظوا نصيبهم حتى يبلغوا، أو يرى وليهم تطهير حظهم بما هو الأصلح.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين، ص ١٩٦، ١٩٧ ○



- ٤٤ -

بيع الريالات المعدنية بورقية

السؤال : هل يجوز بيع العملة الورقية بالعملة المعدنية دون التساوي، كأن يبيع تسعة ريالات معدنية ، بعشرة ريالات ورقية؟ وهل يجوز بيع بطاقة الهاتف المساوية لخمسين ريالاً بخمسة وخمسين ريالاً ؟

الجواب : أرى أنه جائز ، للحاجة الماسة إلى استعمال هذه العملة في الهواتف، وحيث أن الريالات الفضية والمعدنية لا توجد عند كل واحد، ويضطر إلى تحصيلها لأجل الاتصال الهاتفي غالباً ، والذي يتحصل عليها إنما يجدها في مكان بعيد ،كالمؤسسة والبنوك ، واستحصالها يحتاج إلى زمان ، وإلى حمل وأجرة ذهاب وإياب ، وذلك مما يكلف ، فلابد له من عوض عن أتعابه، وأيضاً فهي مما تختلف مع النقود الفضية والمعدنية والورقية ، والاختلاف في الحمل ، الوزن ، والمنفعة الآجلة ، وإمكان الادخار ، وعدم الإلغاء والإبطال، وفي الحديث : ((فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ)) [1] هذا ما ظهر لي ، والله أعلم.

اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ، ص ١٩٣ ، ١٩٤



(١) مسلم في المساقاة (٨١- ١٥٨٧) .

- ٤٥ -

بطاقات الائتمان

السؤال : أنا شخص حاصل على عضوية لبطاقة بنكية تسمى (بطاقة الائتمان) ومن خلال هذه العضوية أستطيع أن أشتري كل ما يلزمني، خاصة أثناء السفر ، والذي أحرص على أن لا أستخدم فيه النقود وذلك للأمان من السرقة والضياع ، علما أن العضوية في هذه البطاقة تلزمني بدفع رسوم سنوية ، حيث يقوم البنك الذي أشترك فيه بإرسال كشف شهري لما تم شراؤه ، بدون زيادة في المبالغ ، إلا أنه في حالة عدم تسديدي خلال شهر فإن تلك المبالغ تؤخذ عليها فائدة ، مع العلم أنني لن أتأخر في السداد لتوفر المبلغ، فما هو حكم هذه البطاقة ؟.

الجواب : هذه البطاقة في نظري لا يجوز الاشتراك فيها ، لأجل الرسوم السنوية التي تؤخذ منهم بسببها ، وأيضاً فإن فيها حجراً عليك أن لا تشتري بها إلا من أناس معينين ، أو إذا تأخرت عن السداد فإن البنك يزيد عليك في المبالغ، والزيادة ربا صريح ، لكن في السفر إذا خشيت من سرقة نقودك يمكن أن تباح هذه البطاقة بقدر الحاجة فقط.

اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين، ص٢٠٦ ، ٢٠٧





- ٤٦ -

بطاقات التخفيض

السؤال : ما حكم بطاقات التخفيض التي تصدرها بعض الشركات بمبلغ بسيط، نرجو من فضيلتكم التكرم بالإجابة عن صفة هذه البطاقات.

الجواب : أرى أن هذه البطاقات دعايات للشركة، للحصول على هذه المبالغ من المساهمين، وكذلك ما تدفعه لهم البقالات، والتموينات، والأسواق التي يحيلون عليها، ثم فيه أيضاً ضرر على بقية أهل الأسواق الذين لم يساهموا عند هذه الشركة، حيث ينصرف الناس عنهم، لأجل هذه التخفيضات الوهمية، فأرى البعد عن هذه التخفيضات، والله أعلم.

اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين ص ٢٠٩



- ٤٧ -

حكم تجارة العملة

السؤال : هل يصلح للمسلم المتاجرة في العملة، وهل يتفق ذلك مع الإسلام، وما رأي الدين في ذلك؟.

الجواب : لا بأس في التجارة في العملة وهو بيع نقد بنقد، ولكن بشرط التقابض قبل التفرق سواء سلّم العين واستلم ما يقوم مقامها من الشيكات المصدقة الموثوقة، وسواء كان المتصارفان مالكين أو وكيلين، فإن كان الصرف ليس على هذه الصفة فلا يجوز وفاعله عاص بفعله وناقص الإيمان ولا يخرجه ذلك إلى الكفر.

○ فتاوى إسلامية، ابن جبرين / (٢/٣٦٤) ○



- ٤٨ -

○ حكم بيع وشراء العملة ○

السؤال : هل يجوز للمسلم أن يشتري دولارات أو غيرها بثمن رخيص، وبعد ارتفاع سعرها يبيعها؟.

الجواب : لا حرج في ذلك، إذا اشترى دولارات أو أي عملة أخرى وحفظها عنده، ثم باعها بعد ذلك، إذا ارتفع سعرها، فلا بأس، لكن يشتريها يداً بيد لا نسيئة، يشتري دولارات بريالات سعودية أو بدنانير عراقية يداً بيد، العملة لابد أن تكون يداً بيد مثل الذهب مع الفضة يداً بيد والله المستعان.

○ فتاوى إسلامية، ابن باز / (٢/٣٦٤) ○



- ٤٩ -

○ بطاقات فيزا البنكية ○

السؤال : فضيلة الشيخ يوجد في هذه الأيام ما يسمى (بطاقة فيزا الذهبية أو الفضية) والتي يصدرها بعض البنوك . وهذه البطاقة قيمتها تتراوح ما بين ٣٥٠ إلى ٤٥٠ ريال سنويًا سواء اقترض من البنك أم لم يقترض ، ومحدد لك مبلغ ما يتجاوز عشرين ألف ريال ، وتبقى لديك لمدة واحد وعشرين يومًا بدون فوائد كما يسمونها ، وبعد ذلك تبدأ الفوائد ونحن في حيرة في هذا الأمر .

نرجو من فضيلتكم إيضاح ذلك شرعًا حفظكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الجواب : العقد على هذه الصفة لا يجوز لأن فيه ربا وهو قيمة الفيزة وفيه أيضًا التزام بالربا إذا تأخر التسديد .

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين في ١٤١٤/٨/٢٦هـ ، وعليها توقيعه ○



- ٥٠ -

بطاقة فيزا سامبا

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من فضيلة رئيس جهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني الشيخ إبراهيم بن محمد أبو عباة والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٣٣٧) وتاريخ ٢٠ / ١ / ١٤١٦هـ وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه:

(يتداول بين الناس في الوقت الحاضر بطاقة (فيزا) سامبا صادرة من البنك السعودي الأمريكي، وقيمة هذه البطاقة إذا كانت ذهبية (٥٤٨) ريالاً وإذا كانت فضية (٢٤٥) ريالاً تسدد هذه القيمة سنوياً للبنك لمن يحمل بطاقة فيزا للاستفادة منها كاشتراك سنوي.

وطريقة استعمال هذه البطاقة أنه يحق لمن يحمل هذه البطاقة أن يسحب من فروع البنك المبلغ الذي يريده (سلفة) ويسدد بنفس القيمة خلال مدة لا تتجاوز أربعة وخمسين يوماً، وإذا لم يسدد المبلغ المسحوب (السلفة) خلال الفترة المحدودة. يأخذ البنك عن كل مائة ريال من (السلفة) المبلغ المحسوب. فوائد قيمتها ريال وخمس وتسعون هللة (١,٩٥) كما أن البنك يأخذ عن كل عملية سحب نقدي لحامل البطاقة (٣,٥) ريال عن كل (١٠٠) ريال تسحب منهم أو يأخذون (٤٥) ريالاً كحد أدنى عن كل عملية سحب نقدي.

ويحق لمن يحمل هذه البطاقة شراء البضائع من المحلات التجارية التي يتعامل معها البنك دون أن يدفع مالاً نقدياً وتكون سلفة عليه للبنك. وإذا تأخر عن سداد

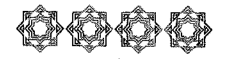
قيمة الذي اشتراه أربعة وخمسين يومًا يأخذون على حامل البطاقة عن كل مائة ريال من قيمة البضاعة المشتراة من المحلات التجارية التي يتعامل معها البنك فوائد قيمتها ريال وخمس وتسعون هللة (١.٩٥).

فما حكم استعمال هذه البطاقة والاشتراك السنوي مع هذا البنك للاستفادة من هذه البطاقة . والله يحفظكم ويرعاكم.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي : إذا كانت حال بطاقة: ((سامبا فيزا)) كما ذكر فهو إصدار جديد من أعمال المرابين وأكل لأموال الناس بالباطل وتأثيمهم وتلويث مكاسبهم وتعاملهم، وهو لا يخرج عن حكم ربا الجاهلية المحرم في الشرع المطهر ، إما أن تقضي وإما أن تربي لهذا فلا يجوز إصدار هذه البطاقة ولا التعامل بها. وبالله التوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

○ فتوى صادرة عن اللجنة الدائمة بتاريخ ١٤١٦/١/٢٧هـ ○



– ٥١ –

○ حكم الاتجار في مقاهي الإنترنت ○

السؤال : انتشر في هذه الأيام ما يسمى بمقاهي الانترنت وهي عبارة عن محلات يوجد فيها أجهزة للحاسب الآلي يقوم صاحب المحل بتأجيرها بالساعة مثلا للزبائن،

حيث يدخلون من خلالها على الإنترنت ومع كونها قد يستفيد منها بعض الزبائن الذين لا يستطيعون الاشتراك في الخدمة، إلا أن كثيراً من الشباب جعلوها وسيلة للدخول إلى بعض المواقع السيئة.

نرجو من فضيلتكم في ضوء ما سبق توجيه كلمة حول حكم الاتجار في هذه المقاهي وحكم تأجير المحلات لمن يفتحونها وحكم التردد عليها وضوابط ذلك وجزاكم الله خيراً.

الجواب: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته وبعد:

فالواجب على أصحاب هذه المقاهي وأصحاب هذه الأجهزة صيانتها وحفظها عن الفساد والمفسدين والابتعاد عن كل سوء وعمل سيئ، ولا شك أن هذه الأجهزة سلاح ذو حدين ولكن المشاهد أن الفساد والشر فيها أكثر وأن أغلب الذين يرتادون هذه المقاهي وينظرون فيما تبثه وترسله هذه الأجهزة أنه شر وفساد، وقد رأينا التأثير البليغ والانحراف في هؤلاء الشباب الذين يتلقون ما تبثه أجهزة الإنترنت من صور خليعة ومقالات فاتنة وشبهات مضللة وحكايات مكذوبة، فنصيحتنا لأرباب هذه المقاهي منع هذا الضرب من الاشتراك في التلقي أو في البث، والواجب أن يكون هناك مراقبة شديدة لكل من يرتاد هذه المقاهي حتى يتحفظ عليها ويقتصر أهلها على ما يفيد المسلمين في دينهم ودنياهم والله أعلم.

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله ١٤٢٠/٧/٢٤هـ



- ٥٢ -

○ حكم عمليات البيع عن طريق شبكة الإنترنت ○

السؤال : تتم في هذه الأيام عمليات البيع عن طريق شبكة الإنترنت، فما الحكم الشرعي في ذلك؟ أفتونا مأجورين؟

الجواب : من شروط البيع معرفة الثمن ومعرفة المبيع، حتى تزول الجهالة عن العوض والمعوض، فإن الجهالة تسبب الخلافات والمنازعات مما يكون له الأثر الظاهر في وقوع العداوات بين المسلمين والتهاجر والتقاطع والتدابر الذي نهى الله تعالى عنه وحذر منه، وحيث إن معرفة السلع يتوقف تحققها على الرؤية أو الصفة الواضحة فنرى أنها لا تتبين إلا بالمقابلة والمشافهة ومشاهدة المبيع ومعرفة منفعته ونوعيته، وقد لا يحصل ذلك على التمام إذا كان التعاقد بواسطة الشاشات أو المكالمات التي يقع فيها التساهل في البيان والمبالغة في مدح الإنتاج وفي ذكر محاسن المنتجات كما هو ظاهر في كثير من الإعلانات والدعايات التي تنشر عبر الصحف والمجلات فإنها لا تتحقق أو أكثرها عند الاستعمال، وعلى كل حال فإذا تحقق شرط البيان والمعرفة للثمن والمثمن وزالت الجهالة فإنه يجوز التعامل والتعاقد بيعاً وشراء بواسطة الهاتف وبواسطة الشاشة أو الإنترنت أو غيرها من الوسائل التي يستفاد منها وتؤمن المفسدة والغرر والاستبداد بالمصالح واكتساب الأموال بغير حق فإذا أضيف شيء من هذه المحاذير لم تجز المبايعة بهذه الوسائل فكم حدث بسببها من الخسارات الفادحة وإفلاس الكثير من ذوي الأموال الطائلة مع ما يحصل بعدها من المنازعات والمخاصمات التي انشغل بحلها القضاة والحكام والله أعلم .

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله ١٤٢٠/٧/٢٤هـ ○

- ٥٣ -

حكم أسهم الشركات بيعاً وشراء عبر شبكة الانترنت

السؤال: يتم عبر شبكة الانترنت تداول أسهم الشركات التجارية بيعاً وشراء فما الحكم الشرعي في ذلك؟

الجواب: الشركات الإسلامية جائزة ومباحة سواء أكانت تجارية أو صناعية أو زراعية أو معمارية أو نحوها، وقد ذكر الفقهاء للشركة خمسة أنواع وهي: شركة العنان وشركة المضاربة وشركة الأبدان وشركة الوجوه وشركة المفاوضة فإذا كانت الشركة قد وضعت رأس مالها في سلع تعرض للبيع والشراء وتلك السلع مما يباح التعامل فيها جاز بيع الأسهم فيها إذا كان رأس المال معروفاً ومقدار السهم المبيع محدداً فيجوز لمالكه أن يقول للمشتري: بعتك نصيبي من هذه الشركة الذي يمثل نصفها أو عشرها أو ربع العشر أو عشر العشر أو نحو ذلك، فيقوم المشتري مقام البائع متى صفيت الشركة أخذ رأس مال البائع وقسطه من الربح، وهكذا يقال في الشركات الصناعية إذا جعل رأس المال في معدات وأدوات تستعمل في الإنتاج وتسويق ما ينتجونه فللمساهم أن يبيع نصيبه كله أو بعضه بثمن معلوم يتم قبضه بمجلس العقد أو قبض سنده حتى لا يكون بيع كالئ بكالئ، وإذا كان للشركة رصيد من النقود فالأولى عدم بيعه، لئلا يبيع نقداً وسلعاً بنقد وهي مسألة (مد عجوة) إلا أن يكون يسيراً فيدخل تبعاً، ولا بأس ببيع الأسهم المذكورة بواسطة الأجهزة الجديدة كالهاتف والإنترنت إذا تحقق الإيجاب والقبول متواليين، فإن اختل التوالي أو كان القبول مخالفاً للإيجاب أو حصلت جهالة في مقدار المبيع أو لم يحصل قبض العوض أو

سنده حال التعاقد، أو كانت الأسهم ربوية كأسهم بعض البنوك، فإن هذا البيع لا يجوز سواء بواسطة الإنترنت أو المشافهة أو الهاتف أو غير ذلك والله أعلم.

قاله و أملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله ١٤٢٠/٧/٢٤هـ



– ٥٤ –

حكم أخذ الفوائد المالية

السؤال : فضيلة الشيخ رجل أودع مبلغاً من المال في أحد البنوك الخارجية كأمانة ومضى عليها فترة من الزمن وعندما أراد سحبه من البنك وجد أنه قد زاد المبلغ (أي فوائد مالية) فوق رأسماله الذي أودعه. فما هو الحكم والتصرف الشرعي بهذه المبالغ الزائدة. هل يصرفها على المحتاجين والمساكين من الأقارب وغيرهم أو يساهم بها في المشاريع الخيرية المختلفة أفتونا مأجورين جزاكم الله عنا خير الجزاء؟

الجواب : لا شك أن المال هو مال الله يؤتيه من يشاء، ولكنه يكتسب الحرمة بوصف دخوله على الفرد فيكون خبيثاً على من اكتسبه بسرقة أو غصب أو اختلاس أو ربا أو رشوة أو غش أو ثمن خمر أو نحو ذلك، ثم إن التحريم يختص بالتعامل بذلك أي الغاصب والمرابي ونحو ذلك، فعلى هذا متى صرفت هذه الأموال في مصارف شرعية حلت وأبيحت ولذلك كان المسلمون يأخذون الجزية من ثمن الخمور ونحوها قال عمر رضي الله عنه : وَلُّوهم بيعها وخذوا من ثمنها الجزية والخراج، وقد أباح الله لنا

الغنائم من الكفار ولو كانت من أثمان الخمور والخنازير والمكوس، فعلى هذا فإن الفوائد لا تحل لصاحب المال ولكن لا يتركها للكفار يستعينون بها على بناء الكنائس وحرب المسلمين بل يصرفها في المساكين والمساجد ووجوه الخير التي تنفع المسلمين لأنها فاءت إلى المسلمين فحلت وذهب خبثها كثمن الخنازير ومهر البغي إذا تابت يصرف في المصالح العامة وعلى المستضعفين والفقراء ونحوهم وقد أفتى بذلك الشيخ عبدالله بن حميد رحمه الله وغيره والله أعلم .

قاله و أملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين في ١٤/١٢/١٤١٩هـ



– ٥٥ –

البضاعة المباعة لا ترد ولا تستبدل " عبارة غير صحيحة "

السؤال : الحمد لله وحدة والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ... وبعد :

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / د. عبد المحسن الداوود. والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٣٥٧٧) وتاريخ ١٤١٥/٨/١٧هـ. وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه : (ما حكم الشرع في كتابة عبارة ((البضاعة المباعة لا ترد ولا تستبدل)) . التي يكتبها بعض أصحاب المحلات التجارية على الفواتير الصادرة عنهم. وهل هذا الشرط جائز شرعاً. وما هي نصيحة سماحتكم حول هذا الموضوع.

الجـواب : وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأن بيع السلعة بشرط ألا ترد ولا تستبدل لا يجوز لأنه شرط غير صحيح لما فيه من الضرر والتعمية ولأن مقصود البائع بهذا الشرط إلزام المشتري بالبضاعة ولو كانت معيبة واشتراطه هذا لا يبرئه من العيوب الموجودة في السلعة لأنها إذا كانت معيبة فله استبدالها ببضاعة غير معيبة أو أخذ المشتري أرش العيب.

ولأن كامل الثمن مقابل السلعة الصحيحة وأخذ البائع الثمن مع وجود عيب أخذ بغير حق.

ولأن الشرع أقام الشرط العرفي كاللفظي وذلك للسلامة من العيب حتى يسوغ له الرد بوجود العيب تنزيلاً لاشتراط سلامة المبيع عرفاً منزلة اشتراطها لفظاً. وبالله التوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ....

○ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء ○



- ٥٦ -

○ حكم شهادات الاستثمار التي تصدرها البنوك ○

السؤال : يصدر بعض البنوك في بعض الدول شهادات استثمار وهي عبارة عن شهادات تُشترى من البنك ويجري السحب عليها (الشهادات المشتراة) شهرياً، والشهادة

التي تفوز تربح مبلغاً كبيراً من المال . مع احتفاظ صاحب الشهادة برد الشهادة إلى البنك وأخذ قيمتها في أي وقت شاء . فما حكم الشرع في هذا المبلغ الطائل من المال الذي يفوز به صاحب الشهادة الرابحة ؟ .

الجواب : إذا كان الواقع كما ذكر فهذه المعاملة من الميسر - القمار - وهو من كبائر الذنوب ، لقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآيتان : ٩٠ ، ٩١]

فعلى من يتعامل به أن يتوب إلى الله ويستغفره ويجتنب التعامل به، وعليه أن يتخلص مما كسبه منه عسى الله أن يتوب عليه . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ فتاوى إسلامية ، اللجنة الدائمة (٤/٤٤٣) ○



- ٥٧ -

○ حكم الجوائز التي تقدم من المؤسسات والمحلات التجارية ○

السؤال : ما حكم الجوائز التي تقدم من المؤسسات والمحلات التجارية ؟ .

الجواب : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه أما بعد :

فقد لوحظ قيام بعض المؤسسات والمحلات التجارية بنشر إعلانات في الصحف وغيرها عن تقديم جوائز لمن يشتري من بضائعهم المعروضة . مما يغري بعض الناس على الشراء من هذا المحل دون غيره أو يشتري سلعاً ليس له فيها حاجة طمعاً في الحصول على إحدى هذه الجوائز . وحيث إن هذا نوع من القمار المحرم شرعاً والمؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، ولما فيه من الإغراء والتسبب في ترويج سلعته وإكساد سلع الآخرين المماثلة ممن لم يقامر مثل مقامرته ، لذلك أحببت تنبيه القراء على أن هذا العمل محرّم ، والجائزة التي تحصل من طريقه محرمة لكونها من الميسر المحرم شرعاً ، وهو القمار .

فالواجب على أصحاب التجارة الحذر من هذه المقامرة وليسعهم ما يسع الناس وقد قال الله سبحانه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ۝ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ عُدۡوَٰنٗا وَظُلۡمٗا فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [سورة النساء، الآيتان: ٢٩ ، ٣٠] وهذه المقامرة ، ليست من التجارة التي تباح بالتراضي بل هي من الميسر الذي حرمه الله لما فيه من أكل المال بالباطل، ولما فيه من إيقاع الشحناء والعداوة بين الناس كما قال الله سبحانه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآيتان : ٩٠ ، ٩١]

والله المسئول أن يوفقنا وجميع المسلمين لما فيه رضاه وصلاح أمر عباده وأن يعيننا جميعاً من كل عمل يخالف شرعه إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

○ فتاوى إسلامية، ابن باز (٤/٤٤٣، ٤٤٤) ○



- ٥٨ -

○ حكم حوافز الكبائن الهاتفية ○

السؤال: سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز مفتي عام المملكة العربية السعودية - عن جواز حوافز الكبائن الهاتفية؟

فأجاب سماحته بقوله: إن الجوائز التي تمنح للمتصلين بالهواتف من مراكز الكبائن الهاتفية من أجل تحفيزهم على الاتصال أكثر من مرة لا تجوز لما في ذلك من المقامرة والتغرير بالناس، وأكل المال بالباطل من أجل ترويج الاتصالات الهاتفية، وزيادة الدخل منها مع ما يتبع ذلك من الشحناء وإيقاد نار العداوة والبغضاء بين أصحاب المراكز أنفسهم وبين المتصلين، جاء ذلك في رد سماحته على بعض المستفتين حول هذا الخصوص.





١٨

فتاوى الأيمان والنذور

-١-

الحلف بالنبي ﷺ

السؤال : اعتاد بعض الناس الحلف بالنبي ﷺ . وأصبح الأمر عادياً عندهم ولا يعتقدون ذلك اعتقاداً فما حكم ذلك؟

الجواب : الحلف بالنبي ﷺ أو غيره من المخلوقات منكر عظيم ، ومن المحرمات الشركية ولا يجوز لأحد الحلف إلا بالله وحده وقد حكى الامام ابن عبد البر رحمه الله الإجماع على أنه لا يجوز الحلف بغير الله وقد صحت الأحاديث عن النبي ﷺ بالنهي عن ذلك وأنه من الشرك كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : ((**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ**)) (١) . وفي لفظ آخر ((**فَلا يَحْلِفْ إِلا بِاللَّهِ**)) (٢) .

وخرج أبو داود والترمذي بإسناد صحيح عن النبي ﷺ أنه قال : ((**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ**)) (٣) وصح عنه ﷺ أنه قال : ((**مَنْ حَلَفَ بِالأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا**)) (٤) والأحاديث في هذا الباب كثيرة معلومات ، والواجب على جميع المسلمين ألا يحلفوا إلا بالله وحده ولا يجوز لأحد أن يحلف بغير الله كائناً من كان للأحاديث المذكورة وغيرها ويجب على من اعتاد ذلك أن يحذره وأن ينهى أهله وجلساءه

---

(١) البخاري في المناقب (٣٨٣٦)، ومسلم في الإيمان (١٦٤٦) .

(٢) البخاري في المناقب (٣٨٣٦)، ومسلم في الإيمان (١٦٤٦) .

(٣) الترمذي في النذور والأيمان (١٥٣٥) .

(٤) أبو داود في الأيمان والنذور (٣٢٥٣) .

وغيرهم عن ذلك لقول النبي ﷺ : ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)) [1] .

والحلف بغير الله من الشرك الأصغر للحديث السابق وقد يكون شركاً أكبر إذا قام بقلب الحالف أن هذا المحلوف به يستحق التعظيم كما يستحقه الله ، أو أنه يجوز أن يعبد مع الله ونحو ذلك من المقاصد الكفرية.

نسأل الله أن يمن على المسلمين جميعاً بالعافية من ذلك وأن يمنحهم الفقه في دينه والسلامة من أسباب غضبه إنه سميع قريب.

○ كتاب الدعوة ، ج٢ ص٢٨ -٢٩ ، الشيخ ابن باز ○



- ٢ -

○ حكم الحلف بغير الله ○

السؤال : ما حكم الحلف بغير الله تعالى ؟ مع أن النبي ﷺ ، روي عنه أنه قال: ((أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ)) ؟ [2]

(١) مسلم في الإيمان (٤٩) .
(٢) مسلم في الإيمان (٩-١١) .

الجواب : الحلف بغير الله- عزّ وجل - مثل أن يقول: (وحياتك) أو (وحياتي) أو (والسيد الرئيس) أو (والشعب) كل هذا محرم، بل هو من الشرك؛ لأن هذا النوع من التعظيم لا يصح إلا لله - عزّ وجل - ومن عظم غير الله بما لا يكون إلا لله فهو مشرك، لكن لما كان هذا الحالف لا يعتقد أن عظمة المحلوف به كعظمة الله لم يكن الشرك شركاً أكبر، بل كان شركاً أصغر، فمن حلف بغير الله فقد أشرك شركاً أصغر.

قال النبي ﷺ: ((**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ**))(1) وقال ﷺ: ((**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ**))(2) فلا تحلف بغير الله أياً كان المحلوف به، حتى لو كان النبي ﷺ، أو جبريل أو من دونهم من الرسل أو من الملائكة أو البشر، أو من دون الرسل، فلاتحلف بشيء سوى الله عزّ وجل.

أما قول النبي ﷺ: ((**أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ**))(3) فهذه الكلمة: ((**وأبيه**)) اختلف الحفاظ فيها، فمنهم من أنكرها وقال: لم تصح عن النبي ﷺ، وبناء على ذلك فلا إشكال في الموضوع، لأن المعارض لابد أن يكون قائماً، وإذا لم يكن المعارض قائماً، فهو غير مقام ولا يلتفت إليه.

وعلى هذا القول بأنها ثابتة - أي كلمة - وأبيه - فإن الجواب على ذلك: أن هذا من المشكل، والحلف بغير الله من الواضح - أي من المحكم - فيكون لدينا محكم ومتشابه، وطريق الراسخين في العلم في ذلك أن يدعوا المتشابه ويأخذوا بالمحكم، قال

(1) البخاري مختصراً في مناقب الأنصار (٣٨٣٦). ومسلم في الإيمان (٣-١٦٤٦).
(2) أبو داود في الإيمان (٣٢٥١)، والترمذي في النذور (١٥٣٥).
(3) مسلم في الإيمان (٩-١١).

الله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ ﴾ [سورة آل عمران ، الآية : ٧] .

ووجه كونه متشابهاً أن فيه احتمالات كثيرة، فقد يكون هذا قبل النهي ، وقد يكون هذا خاصاً بالرسول ﷺ ، لبعد الشرك بحقه ، وقد يكون هذا مما يجري على اللسان بغير قصد ، ولما كانت هذه الاحتمالات واردة على هذه الكلمة إن صحت عن الرسول ﷺ ، صار الواجب علينا أن نأخذ بالمحكم وهو النهي عن الحلف بغير الله.

ولكن قد يقول بعض الناس : إن الحلف بغير الله قد جرى على لسانه ويصعب عليه أن يدعه ، فما الجواب؟.

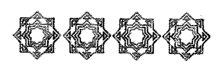
نقول : إن هذا ليس بحجة ، بل جاهد نفسك على تركه والخروج منه.

وأذكر أنني قد نهيت رجلاً يقول ((والنبي)) وكان يخاطبني في شيء فقال:((والنبي لا أعود لها)) فهو قالها على أساس أنه يؤكد أنه لن يعود لها ، لكنها تجري على لسانه فنقول: حاول بقدر ما تستطيع أن تمحو من لسانك هذه الكلمة ، لأنها شرك ، والشرك خطره عظيم ولو كان أصغر ، حتى إن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يقول : ((إن الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر)) .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : ((لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً)) .[1]

قال شيخ الإسلام : وذلك لأن سيئة الشرك أعظم من سيئة الكبيرة.

○ فتاوى الشيخ العثيمين ج/١ ○





- ٣ -

○ حكم قول ((والله)) باستمرار وكفارة اليمين ○

السؤال : أردد في كثير من الأحيان وأنا أتكلم كلمة ((والله)) فهل يعتبر هذا يميناً ؟ وكيف أكفّر عنه إذا حنثت ؟.

الجواب : إذا كرر المسلم المكلف أو المسلمة المكلفة كلمة ((والله)) على فعل شيء أو ترك شيء عن قصد وعقد مثل أن يقول : ((والله لا أزور فلاناً)) أو يقول : ((والله أزور فلاناً)) مرتين أو أكثر أو يقول: ((والله لأزورن فلاناً)) وما أشبه ذلك فإنه متى حنث ، بأن لم يفعل ما حلف على فعله أو فعل ما حلف على تركه فإن عليه كفارة يمين ، وهي إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم ، أو عتق رقبة، والواجب في الإطعام

---

(١) ابن أبي شيبة (١٧٩/٤) ، والطبراني في الكبير (٨٩٠٢) قال الهيثمي في المجمع (١٧٧/٤). " رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح.

نصف صاع من قوت البلد من تمر أو أرز أو غيرهما وهو كيلو ونصف تقريباً ، والكسوة هي ما يجزىء في الصلاة كالقميص أو الإزار والرداء، فإن لم يستطع واحدة من هذه الثلاث وجب عليه أن يصوم ثلاثة أيام. لقول الله سبحانه : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ ۖ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّـٰرَةُ أَيْمَـٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَـٰنَكُمْ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٨٩] .

أما إن جرت اليمين على لسانه بغير قصد ولا عقد فإنها تعتبر لاغية، ولا كفارة عليه في ذلك، لهذه الآية الكريمة وهي قوله - سبحانه - : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٨٩] وإنما تجزئه كفارة واحدة عن الأيمان المكررة إذا كانت على فعل واحد كما ذكرنا آنفا. أما إن كانت على أفعال فإنه يجب عليه عن كل يمين كفارة ، مثل أن يقول : ((والله لأزورن فلاناً ، والله لا أكلم فلاناً ، والله لأضربن فلاناً)) وما أشبه ذلك . فمتى حنث في واحدة من هذه الأيمان وأشباهها وجب عليه كفارتها. فإن حنث فيها جميعاً وجب عليه عن كل يمين كفارة. والله ولي التوفيق.

فتاوى المرأة ص ٧٢ – ٧٣ الشيخ ابن باز



- ٤ -

حكم كثرة الحلف صدقاً وكذباً

السؤال : لي قريب يكثر الحلف بالله صدقاً وكذباً .. ما حكم ذلك؟

الجواب : ينصح ويقال له : ينبغي لك عدم الإكثار من الحلف، ولو كنت صادقاً لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ ﴾ وقوله ﷺ : ((**ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: أشيمط زان، وعائل مستكبر، ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه**)).[1] وكانت العرب تمدح بقلة الأيمان كما قال الشاعر :

قليل الألايا حافظ ليمينه　　　إذا صدرت منه الأليّة برت

والألية هي اليمين.

فالمشروع للمؤمن أن يقلل من الأيمان ولو كان صدقاً، لأن الإكثار منها قد يوقعه في الكذب.

ومعلوم أن الكذب حرام، وإذا كان مع اليمين صار أشد تحريماً، لكن لو دعت الضرورة أو المصلحة الراجحة إلى الحلف الكاذب فلا حرج في ذلك لما ثبت عن النبي ﷺ من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال :

(١) الطبراني في الكبير (٦١١١)، وفي الأوسط بنحوه (٥٥٧٧) وفي الصغير (٢١/٢). قال الهيثمي في المجمع (٧٨/٤) : رجاله رجال الصحيح.

((**ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيراً أو ينمي خيراً**)) . قالت : ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاث : ((**الْحَرْبُ وَالإِصْلاحُ بَيْنَ النَّاسِ وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا**)) . [(١)]

فإذا قال في إصلاح بين الناس : والله إن أصحابك يحبون الصلح ويحبون أن تتفق الكلمة ، ويريدون كذا وكذا ، ثم أتى الآخرين وقال لهم مثل ذلك ، ومقصده الخير والإصلاح فلا بأس بذلك للحديث المذكور.

وهكذا لو رأى إنساناً يريد أن يقتل شخصًا ظلماً أو يظلمه في شيء آخر ، فقال له : والله إنه أخي ، حتى يخلصه من هذا الظالم إذا كان يريد قتله بغير حق أو ضربه بغير حق ، وهو يعلم أنه إذا قال : أخي تركه احتراماً له ، وجب عليه مثل هذا لمصلحة تخليص أخيه من الظلم

والمقصود أن الأصل في الأيمان الكاذبة المنع والتحريم ، إلا إذا ترتب عليها مصلحة كبرى أعظم من الكذب ، كما في الثلاث المذكورة في الحديث السابق.

○ مجلة الدعوة عدد رقم ٤٠ ص : ١٦٣ – ١٦٤ الشيخ ابن باز ○

(١) رواه البخاري مختصراً على المرفوع في الصلح (٢٦٩٢) . ومسلم في الصحيح في البر والصلة (٢٦٠٥) .

- ٥ -

○ حكم كثرة الحلف بالله ○

السؤال : كثرة الحلف بالله العظيم في أكثر الأحيان ، وبعض الأحيان يأتي الحلف عفويًا ويكون غير صادق ، وبعض الأحيان يكون الشخص صادقًا في حلفه ، فهل عليه كفارة في كلتا الحالتين.. ؟.

الجواب : يجب احترام اليمين بالله وتوقيرها وألا يحلف المسلم إلا وهو صادق ، ولا يحلف إلا عند الحاجة . وكثرة الحلف تدل على التهاون باليمين قال تعالى : ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴾ [سورة القلم ، الآية : ١٠] واليمين التي تجب بها الكفارة هي التي قصد عقدها على أمر مستقبل ممكن قال تعالى : ﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٨٩] .

○ كتاب الدعوة (٧) ، الفوزان ، (٢/٨٩) ○



- ٦ -

○ مقدار الإطعام في كفارة اليمين ○

السؤال : نعلم أن كفارة اليمين هي إطعام ثلاثة مساكين ما مقدار إطعام كل مسكين ؟ وما نوعه ؟.

الجواب : كفارة اليمين إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو عتق رقبة. فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات . فالإطعام يكون من أوسط ما يطعم الحالف أهله بأن يأكلوا عنده غداء أو عشاء حتى يشبعوا أو يعطيهم ما يكفيهم قوت ليلة . ويقدر ذلك بنصف صاع من الأرز أو نحوه. أما الكسوة فما يجزيهم في الصلاة.

فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ٦٩





- ٧ -

أسئلة واستفسارات حول كفارة اليمين، والشهادة

السؤال : إذا لم أجد عشرة مساكين في البلد الذي أعيش به . فهل يجوز أن أعطي شخصاً واحداً ما يطعم عشرة أشخاص ممن يستحق الكفارة ؟

- بماذا تقدر الكفارة. بمعنى هل يجوز أن أكفّر بالأرز لأنه غالب قوت بلادنا. وإذا كان المال ينفع المسكين أكثر فهل يجوز التصدق بقيمة الكفارة بدلاً من عينها، وكم ريالاً يعطى عن الشخص الواحد؟.

- وإذا كانت هناك ((أم)) كثيرة الحلف على أولادها للقيام بواجباتهم. وغالباً ما يخالف الأولاد أمرها وتحنث بيمينها فهل تجب عليها الكفارة أم يعتبر حلفها من اللغو ؟

- حدث خلاف بين زميلة لي وإحدى مدرساتنا . وقد تكلمت الطالبة مع المدرسة بصوت مرتفع بدون أن تستأذنها. وطلبت شهادتي ضد زميلتي فشهدت معها . وقلت إنها استأذنت مع علمي بعدم استئذانها؛ وذلك لارتباكي أمام المديرة وخوفي على زميلتي. وقد ندمت كثيراً وأردت أن أطلب السماح من المدرسة لكنها غادرت المملكة فماذا أفعل ؟.

الجواب : عليك أن تبحثي عن المساكين في البلد ، فإذا لم تجدي فابحثي في البلاد الأخرى القريبة ، فإذا لم تجدي إلا مسكينًا واحدًا جاز إطعامه عشرة أيام.

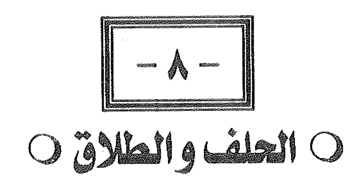
- نعم يجوز دفع الكفارات إلى الجمعيات الخيرية التي تجمع الصدقات والتبرعات ونحوها وتصرفها لأهل الاستحقاق ويأتيها أهل الحاجة من المستضعفين فتعطي كلاً ما يستحق أو يخفف حاجته.
- يجوز أن يجمع المساكين ويطعمهم حتى يشبعوا غداء أو عشاء فإن اختار الدفع إليهم جاز أن يعطيهم ما يكفيهم من الطعام المعتاد له ولأهله ، فإذا كان أغلب ما يأكلون الأرز واللحم أعطاهم من ذلك قوت ليلة
فأما دفع القيمة فلا يجزيء ، ولو كان هو أرفق وأنفع لهم فإنهم غالبًا لا يعرفون في الإطعام الذي قد نصّ الله عليه.

- نرى أن هذا الحلف الذي يحدث كثيراً من الأمهات ونحوهن هو من لغو اليمين وذلك بعدم العزم عليه والله يقول : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٨٩] أي انعقد عليه القلب وعزم عليه. فأما هذا الحلف الكثير فالغالب أنه للتخويف والتهديد فلا حاجة به إلى كفارة.

- لقد وقعت في خطأ حيث شهدت بخلاف الواقع ، ولكن كفارة ذلك التوبة والاستغفار والاعتذار إلى مديرة المدرسة ، والدعاء لتلك المدرسة والاستغفار لها إذا لم يتمكن من استباحتها والله والموفق.

فتاوى المرأة ، ابن جبرين ، ص ٦٩ ، ٧٠





- ٨ -

الحلف والطلاق

صاحب الفضيلة الشيخ/عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين حفظكم الله تعالى.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

السؤال : وقعت بنا المسألة التالية ، ويهمنا كثيراً معرفة الحكم ، فنرجو منكم الإجابة في ضوء الكتاب والسنة وجزاكم الله خيراً :

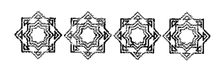
كان رجل (مقيم في الرياض وأهله في باكستان) يرتكب ولده بعض المعاصي ، فأرسل إليه شريطاً مسجلاً بأنه : إن لم ينته عن المعاصي فأمه طالقة (يقصد الرجل : زوجته) ، واستلم ابنه الشريط وسمعه وسمعت أمه أيضًا ، ومضت على هذا ثلاثة أشهر تقريبًا ، وبلغ إليه بأن ولده لم يتب عن المعاصي ، فكان جالسًا مع بعض زملائه وقال مرة أخرى (غضبًا) : بأن ولده إن لم ينته عن المعاصي فأمه طالقة

ثلاثًا. ومضى على هذا شهر تقريبًا، وبعد هذه المدة يريد الرجل أن يعود إلى زوجته فما هو السبيل إلى ذلك؟

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته:

الجواب: إذا كنت تقصد منعه عن المعاصي وتخويفه بطلاق أمه وتخويف أمه حتى تمنعه فهذا يمين مكفرة فعليك إطعام عشرة مساكين فإن كنت عازمًا على الطلاق فإنه يقع ولك رفع السؤال إلى اللجنة الدائمة لطلب الجواب الرسمي، والله الموفق.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين، عليها توقيعه ○



- ٩ -

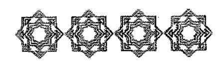
○ حكم تأخير الوفاء بالنذر ○

السؤال: ما حكم من يتأخر في تنفيذ ما نذر به بعد أن تحقق له الشرط الذي علق عليه النذر كمن يقول: نذرت لله صومًا خمسة أيام إذا شفيت من مرضي، وتحقق له الشفاء، وتأخر في صيام تلك الأيام مع العلم أنه لم يحددها بوقت معين. وهل عليه صوم الأيام الخمسة متتابعة وهل تلزمه كفارة على تأخيره الوفاء بنذره مع أنه لا ينوي جحود ذلك النذر؟.

الجواب: يجب الوفاء بنذر الطاعة كالصيام والصدقة والاعتكاف والحج والقراءة. فإذا كان النذر معلقًا على شرط كالشفاء من مرض أو القدوم من سفر فعليه المبادرة

بالوفاء فإن أخره فلا إثم عليه بالتأخير ، وإن مات وهو عليه قام به وارثه من بعده . لكن الإسراع والفورية لازمة حتى يخرج المسلم من عهدة الواجبات.

فتاوى المرأة، ابن جبرين ص ٦٤



- ١٠ -

النذر مكروه والوفاء به لازم

السؤال : ما هو الحكم الشرعي للنذر؟ هل لعدم الوفاء بالنذر عقوبة .

الجواب : حكم النذر شرعًا أنه مكروه فقد ثبت أن النبي ﷺ نهى عن النذر وقال : ((**إنه لا يأتي بخير ، وإنما يستخرج به من البخيل**)). [١] وذلك أن بعض الناس إذا مرض أو خسر أو أوذي ينذر صدقة أو ذبحاً أو مالاً إذا زال عنه المرض أو الخسران ويعتقد أن الله لا يشفيه أو يربحه إلا إذا نذر هذا النذر فأخبر النبي ﷺ أن الله لا يغير به شيئًا مما قدره وقضاه ، ولكنه بخيل لا ينفق إلا بعد عقد النذر.

ويلزم الوفاء بالنذر إن كان عبادة كنذر صلاة أو صوم أو صدقة أو اعتكاف ولا يجوز إن كان معصية كقتل وزنا وشرب خمر وأخذ مال ظلمًا ونحوه وعليه كفارة يمين وهي إطعام عشرة مساكين.الخ.

(١) البخاري في الإيمان (٦٦٠٨ ، ٦٦٠٩)، ومسلم في النذر (١٦٣٩، ١٦٤٠) .

ويخير إذا كان النذر مباحًا كأكل وشرب ولباس وسفر وكلام عادي ونحوه بين الوفاء به أو كفارة يمين إذا كان نذر طاعة لله صرف للمساكين والمستضعفين كطعام وذبح كبش أو نحوه فيصرف للمساكين والمستضعفين فإن كان عملاً صالحاً بدنياً أو مالياً كجهاد وحج وعمرة لزم الوفاء به فإن خصصه بجهة اختص بها كالمساجد والكتب والمشاريع الخيرية ولم يجز صرفه لغير ما عينه فيه.

فتاوى المرأة، ابن جبرين ص ٦٧



- ١١ -

النذر مكروه أو محرم

السؤال : هل يجوز للإنسان أن يغير جهة نذره إذا وجد جهة أكثر استحقاقاً بعد تحديد النذر وتحديد جهته؟.

الجواب : أقدم قبل الجواب على هذا بمقدمة وهي أنه لا ينبغي للإنسان أن ينذر فإن النذر مكروه أو محرم لأن النبي ﷺ نهى عنه وقال : ((**إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل**)). [(١)] فالخير الذي تتوقعه من النذر ليس النذر سبباً له.

وكثير من الناس إذا مرض نذر إذا شفاه الله تعالى أن يفعل كذا وكذا، وإذا ضاع له شيء نذر أن يفعل كذا وكذا إن وجده. ثم إذا شفي أو وجد الضائع ليس معناه

---

(١) البخاري في الإيمان (٦٦٠٨، ٦٦٠٩)، ومسلم في النذر (١٦٣٩ - ١٦٤٠).

أن النذر هو الذي أتى به، بل إن ذلك من عند الله عزّ وجلّ، والله أكرم من أن يحتاج إلى شرط فيما سئل.

فعليك أن تسأل الله سبحانه وتعالى أن يشفي هذا المريض أو أن يأتي بهذا الضائع، أما النذر فلا وجه له، وكثير من الذين نذروا إذا حصل لهم ما نذروا عليه فإنهم يتكاسلون فيما نذروه، وربما يدعونه، وهذا خطر عظيم واستمع إلى قول الله تعالى: ﴿ ۞ وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآيات: ٧٥ - ٧٧].

وعلى هذا لا ينبغي للمؤمن أن ينذر.

وأما الجواب على هذا السؤال فنقول: إذا نذر الإنسان شيئًا في محل ورأى أن غيره أفضل منه وأقرب إلى الله وأنفع لعباد الله فإنه لا حرج عليه أن يغير وجهة النذر إلى الموقع الفاضل؛ ودليل ذلك أن رجلاً جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام فقال: يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس فقال: ((صل هاهنا)) ثم أعاد الرجل فقال: ((صل هاهنا)) ثم أعاد فقال: ((شأنك إذن)) [1] فدل هذا على أن الإنسان إذا انتقل من نذره المفضول إلى ما هو أفضل فإن ذلك جائز.

○ فتاوى المرأة، ابن عثيمين ص ٦٨ ○



(١) أبو داود في الإيمان (٣٣٠٥).

- ١٢ -

حكم من يكثر من الحلف بالله وبصيغ مختلفة

السؤال : حكم من يكثر من الحلف بالله وبصيغ كثيرة مثل : والله الذي لا إله إلا هو ، وغيرها من الصيغ . فهل هذا الإكثار منهي عنه من باب قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ ﴾ [سورة البقرة، الآية : ٢٢٤]

الجواب : لا شك أن كثرة الحلف تؤدي إلى التهاون بقدر الرب تعالى وبأسمائه وصفاته فإن الحالف بالله معظم له على ذلك الأمر ، فمتى كان كاذبًا فإنه تنقّص أسماء الله تعالى ولم يحترمها ، وذلك ينافي كمال التوحيد . وقد قال النبي : ((**مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ**))، [١] وقال أيضًا : ((**وَلا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ إلا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ**)) . [٢]

وورد الوعيد في كثرة الحلف كقوله ﷺ : ((**ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : الْمُسْبِلُ وَالْمَنَّانُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ**)) ، [٣] وغير ذلك من الأحاديث التي ذكر بعضها في كتاب التوحيد وشرحه فتح المجيد، ولا شك أن الآية المذكورة في السؤال تدل على احترام أسماء الله تعالى؛ أي لا تجعلوا الله تعالى عرضة لأيمانكم تحلفون بها دائماً دون تثبت، والله أعلم

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه

---

(١) ابن ماجه في الكفارات (٢١٠١)، وقال البوصيري في الزوائد٢/١٤٣:هذا إسناد صحيح رجاله ثقات

(٢) أبو داود في الإيمان والنذور (٣٢٤٨)، والنسائي في الإيمان (٥/٧) .

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان (١٠٦) .

- ١٣ -

حكم من يحلف كاذباً بحجة أنه إن لم يكذب تعرض للضرر

السؤال : هناك من يحلف بالله أنه لم يفعل أمراً ما كذباً بحجة أنه إن أقر بالفعل أصابه الضرر بفقد وظيفته وأضرار أخرى مظنونة كخروجه من البلد الذي هو فيه إلى غير ذلك. ويبرر كذبه ذلك بأن هذا من باب الضرورات التي تبيح المحظورات، ويستدل بقصة إبراهيم عليه السلام مع الجبار عندما قال له : إن سارة أخته. فما حكم عمله هذا ؟ وهل استدلاله بقصة إبراهيم عليه السلام صحيح ؟

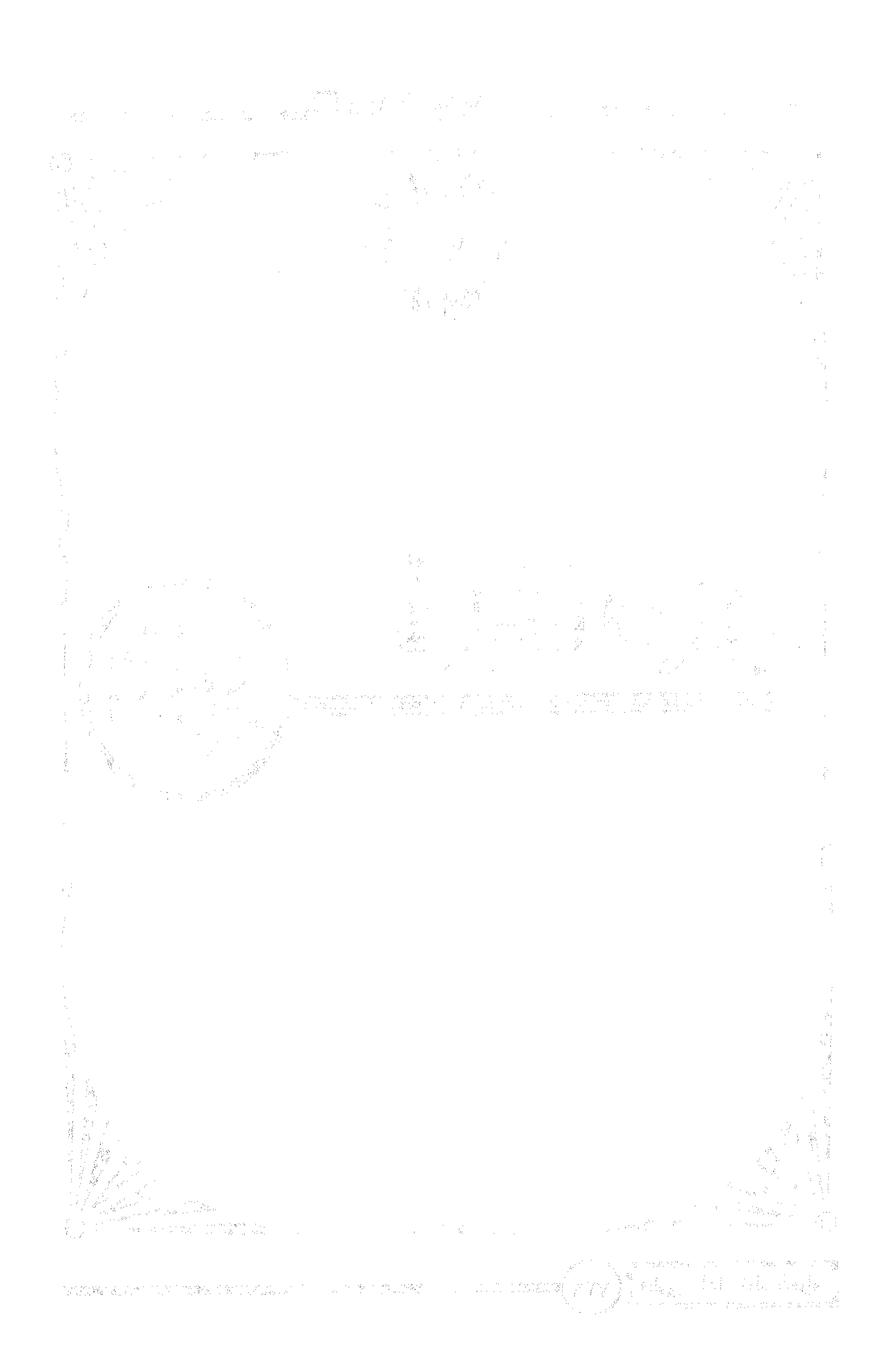
الجواب : لا يحل الكذب إلا لمصلحة ظاهرة كالحرب والإصلاح بين الناس وحديث الزوج مع امرأته والمرأة مع زوجها، وأما الحلف فحرام مع الكذب، إذا كان على شيء قد فعله فحلف أنه ما فعله، أو على شيء ما فعله فحلف أنه فعله، أو شيء عنده حلف أنه ليس عنده وهو كاذب، فهذا الحلف من الكبائر، ويسمى اليمين الغموس، وليس له كفارة لعظمه.

لكن إذا كان مضطراً إليه، ويترتب على عدم الحلف ضرر كبير، جاز له ذلك، ثم التوبة وإصلاح العمل، وله حكم المعذور لقصة إبراهيم، وإن كانت قصة إبراهيم محتملة،[١] ولهذا يندب أن يستعمل المعاريض ففي المعاريض مندوحة عن الكذب، والله أعلم

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه

(١) روى البخاري القصة في أحاديث الأنبياء (٣٣٥٨). والاحتمال الذي في القصة أنه قال للجبار: "هي أختي" وهي بالفعل أخته في الإسلام.


١٩
فتاوى
شبهات وردود



-١-

الوسط في الدين

السؤال: ما المراد بالوسط في الدين، نرجو من فضيلتكم بيان ذلك بياناً شافياً؟ وجزاكم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

الجواب: الوسط في الدين ألاّ يغلو الإنسان فيه فيتجاوز ما حد الله عزّ وجلّ ولا يقصر فيه فينقص عما حد الله سبحانه وتعالى.

الوسط في الدين أن يتمسك بسيرة النبي ﷺ، والغلو في الدين أن يتجاوزها. والتقصير ألاّ يبلغها. مثال ذلك: رجل قال: أنا أريد أن أقوم الليل ولا أنام كل الدهر، لأن الصلاة من أفضل العبادات، فأحب أن أحيي الليل كله صلاة. فنقول: هذا غالٍ في دين الله، وليس على حق، وقد وقع في عهد النبي ﷺ، مثل هذا اجتمع نفر فقال بعضهم: أنا أقوم ولا أنام، وقال الآخر: أنا أصوم ولا أفطر، وقال الثالث: أنا لا أتزوج النساء، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال عليه الصلاة والسلام: ((**مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**))[١] فهؤلاء غلوا في الدين وتبرأ منهم الرسول ﷺ، لأنهم رغبوا عن سنته ﷺ، التي فيها صوم وإفطار وقيام ونوم وتزوج نساء.

(١) البخاري في النكاح (٥٠٦٣)، ومسلم في النكاح (١٤٠١).

أما المقصر: فهو الذي يقول: لا حاجة لي بالتطوع، فأنا لا أتطوع وآتي بالفريضة فقط، وربما أيضاً يقصر في الفرائض فهذا مقصر، والمعتدل هو الذي يتمشى على ما كان عليه الرسول ﷺ، وخلفاؤه الراشدون.

مثال آخر: ثلاثة رجال أمامهم رجل فاسق، أحدهم قال: أنا لا أسلم على هذا الفاسق وأهجره وأبعد عنه ولا أكلمه.

والثاني يقول: أن أمشي مع هذا الفاسق، وأسلم عليه، وأبش في وجهه وأدعوه عندي، وأجيب دعوته، وليس عندي إلا كرجل صالح.

والثالث يقول: هذا الفاسق أكرهه لفسقه وأحبه لإيمانه، ولا أهجره إلا حيث يكون الهجر سبباً لإصلاحه، فإن لم يكن الهجر سبباً لإصلاحه بل كان سبباً لازدياده في فسقه فأنا لا أهجره فنقول: الأول مفرط غالي - من الغلو - والثاني مفرط مقصر، والثالث متوسط.

وهكذا نقول في سائر العبادات ومعاملات الخلق. الناس فيها بين مقصر وغالٍ ومتوسط.

ومثال ثالث: رجل كان أسيراً لامرأته، توجهه حيث شاءت لا يردها عن إثم، ولا يحثها على فضيلة، قد ملكت عقله، وصارت هي القوامة عليه.

ورجل آخر عنده تعسف وتكبر وترفع على امرأته، لا يبالي بها وكأنها عنده أقل من الخادم، ورجل ثالث وسط يعاملها كما أمر الله ورسوله: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة البقرة، الآية:٢٢٨] ((لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ

مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ))[1] فهذا الأخير متوسط، والأول غالٍ في معاملة زوجته، والثالث مقصر. وقس على هذه بقية الأعمال والعبادات.

○ المجموع الثمين، الجزء الأول ص٣٩ الشيخ ابن عثيمين ○



-٢-

○ اتباع العلماء والأمراء ○

وسئل أعلى الله درجته: ما حكم اتباع العلماء أو الأمراء في تحليل ما حرم الله أو العكس؟

فأجاب: اتباع العلماء أو الأمراء في تحليل ما حرم الله أو العكس ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يتابعهم في ذلك، راضياً بقولهم، مقدماً له، ساخطاً لحكم الله، فهو كافر لأنه كره ما أنزل الله، وكراهة ما أنزل الله كفر لقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَـٰلَهُمْ ﴾ [سورة محمد، الآية: ٩]، ولاتحبط الأعمال إلا بالكفر، فكل من كره ما أنزل الله فهو كافر.

القسم الثاني: أن يتابعهم في ذلك راضياً بحكم الله، وعالماً بأنه أمثل وأصلح للعباد والبلاد، ولكن لهوى في نفسه تابعهم في ذلك، فهذا لا يكفر ولكنه فاسق.

فإن قيل: لماذا لا يكفر؟

(١) مسلم في الرضاع (١٤٦٩).

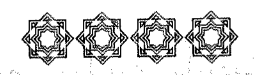
أجيب : بأنه لم يرفض حكم الله ، ولكنه رضي به وخالفه لهوى في نفسه فهو كسائر أهل المعاصي.

القسم الثالث : أن يتابعهم جاهلاً ، يظن أن ذلك حكم الله، فينقسم إلى قسمين :

القسم الأول : أن يمكنه معرفة الحق بنفسه فهو مفرط أو مقصر فهو آثم، لأن الله أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم.

القسم الثاني : أن يكون جاهلاً ولا يمكنه معرفة الحق بنفسه فيتابعهم بغرض التقليد، يظن أن هذا هو الحق فلا شيء عليه ، لأنه فعل ما أمر به وكان معذوراً بذلك ، ولذلك ورد عن رسول الله ﷺ ، ((**مَنْ أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ**))[1] ولو قلنا بإثمه بخطأ غيره للزم من ذلك الحرج والمشقة ولم يثق الناس بأحد لاحتمال خطئه.

○ المجموع الثمين ج٢ ص ١٢٩ - ١٣٠ الشيخ ابن عثيمين ○



(١) أبو داود في العلم (٣٦٥٧). وابن ماجه بنحوه في المقدمة (٥٣) والدارمي في المقدمة (١٥٩).

- ٣ -

حكم الاعتراض على الأحكام الشرعية التي شرعها الله

السؤال : رجل يقول إن بعض الأحكام الشرعية تحتاج إلى إعادة نظر، وإنها بحاجة إلى تعديل لكونها لا تناسب تطور هذا العصر، مثال ذلك في الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين. فما حكم الشرع في مثل من يقول هذا الكلام؟

الجواب : الأحكام التي شرعها الله لعباده وبينها في كتابه الكريم، أو على لسان رسوله الأمين، عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم، كأحكام المواريث والصلوات الخمس والزكاة والصيام، ونحو ذلك مما أوضحه الله لعباده وأجمعت عليه الأمة، ليس لأحد الاعتراض عليها ولا تغييرها؛ لأنه تشريع محكم للأمة في زمان النبي ﷺ، وبعده إلى قيام الساعة، ومن ذلك تفضيل الذكر على الأنثى من الأولاد وأولاد البنين والأخوة للأبوين وللأب؛ لأن الله سبحانه قد أوضحه في كتابه الكريم وأجمع عليه علماء المسلمين، فالواجب العمل بذلك عن اعتقاد وإيمان، ومن زعم أن الأصلح خلافه فهو كافر، وهكذا من أجاز مخالفته يعتبر كافراً؛ لأنه معترض على الله سبحانه وعلى رسوله ﷺ وعلى إجماع الأمة؛ وعلى ولي الأمر أن يستتيبه إن كان مسلماً، فإن تاب وإلا وجب قتله كافراً مرتداً عن الإسلام لقول النبي ﷺ: ((مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ))[1] نسأل الله لنا ولجميع المسلمين العافية من مضلات الفتن ومن مخالفة الشرع المطهر.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٢ ص ٤١٥. ابن باز

(١) البخاري في الجهاد (٣٠١٧)، وفي استتابة المرتدين (٦٩٢٢).

- ٤ -

هل يجوز رد سبب المرض النفسي إلى الدين

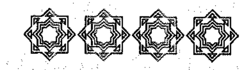
السؤال : شخص في مدينتنا متمسك بالدين، أصيب بمرض نفسي فقال بعض الناس : إنه أصيب بهذا المرض بسبب الدين ، ومن جراء كلام الناس حلق لحيته ، ولم يعد يحافظ على الصلاة كما كان .. فهل يجوز أن يقال إنه مرض بسبب تمسكه والتزامه بأحكام الدين ، وهل يكفر من قال مثل هذا الكلام؟

الجواب : التمسك بالدين ليس سبباً للمرض ، بل هو سبب لكل خير في الدنيا والآخرة ، ولا يجوز للمسلم أن يطيع السفهاء إذا قالوا مثل هذا الكلام، فلا يجوز له أن يحلق لحيته ، ولا أن يقصها ، ولا أن يتخلف عن صلاة الجماعة، بل الواجب عليه أن يستقيم على الحق ، وأن يحذر كل ما نهى الله عنه طاعة لله سبحانه ولرسوله ﷺ ، وحذراً من غضب الله وعقابه ، قال سبحانه : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [سورة النساء، الآيتان:١٣، ١٤] وقال عزّ وجلّ : ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [سورة الطلاق ، الآيتان : ٢ ، ٣] ، وقال سبحانه : ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴾ [سورة الطلاق ، الآية : ٤] والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وأما القائل : إن المرض الذي أصاب المتمسك بالدين أنه بسبب الدين فهو جاهل يجب أن ينكر عليه ، ويعلم أن التمسك بالدين لا يأتي إلا بالخير ، وأن ما أصاب المسلم مما يكره فهو تكفير للسيئات وحط من الخطايا.

أما تكفيره ففيه تفصيل يعلم من باب حكم المرتد في كتب الفقه الإسلامي والله ولي التوفيق.

○ الفتاوى – كتاب الدعوة – ص ٣٢ – ٣٣ الشيخ ابن باز ○



– ٥ –

○ حكم من يقول : الناس يفعلون كذا ○

وسئل الشيخ : يحتج بعض الناس إذا نهي عن أمر مخالف للشريعة أو الآداب الإسلامية بقوله : (الناس يفعلون كذا).

فأجاب بقوله : هذا ليس بحجة لقوله تعالى : ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [سورة الأنعام،الآية:١١٦] ولقوله: ﴿ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة يوسف،الآية :١٠٣] والحجة فيما قال الله ورسوله ﷺ ، أو كان عليه السلف الصالح

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج٣، ص ١٣٨ ○

- ٦ -

دعوة المتأثرين بثقافات معينة

السؤال : إذا كان المدعوون أو المدعوات متأثرين بثقافات معينة، أو بمجتمعات معينة، ما هو السبيل الأمثل لدعوتهم؟!

الجواب : يبين لهم الداعي إلى الله - جل وعلا - ما في المذاهب التي تأثروا بها، والطرق التي انتسبوا إليها، والبيئات التي عاشوا فيها، من الأخطاء والبدع ونحو ذلك، وهكذا يبين لهم ما في الجمعيات والمجتمعات التي عاشوا فيها من الأشياء المخالفة للشرع، ويدعوهم إلى أن يعرضوا كل ما أشكل عليهم على الميزان العادل، وهو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فما وافقهما أو أحدهما فهو المعتبر شرعاً، وما خالفهما رد على قائله كائناً من كان.

وهكذا كان أهل العلم يعرضون مسائل الاختلاف على الأدلة الشرعية؛ فما وافق الشرع وجب أن يبقى، وما خالف الشرع وجب أن يطرح، ولو كان قائله عظيماً؛ لأن الحق فوق الجميع، وهكذا العمل فيما يخالف الشرع من العادات والأخلاق يجب أن يترك، ولو كان من خلق الآباء والمشائخ والأسلاف وغير ذلك، وأن يتمسك الجميع بكل ما أمر الله ورسوله به؛ لأن ذلك هو سبيل النجاة، كما قال الله عزّ وجلّ : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [سورة الأنعام ، الآية ١٥٣] وبالله التوفيق.

مجموع فتاوى ابن باز ج/٤ ص٢٤٠

- ٧ -

سب الدين والرب

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى الأخ المسلم الغيور الذي يستبرئ لدينه وعرضه حفظه الله، آمين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد:

لقد قرأت سؤالك الذي يتضمن أن زوجة نسبت لزوجها أنه يسب الدين والرب إلخ.

والجواب : سب الدين والرب - جل وعلا - كل ذلك من أعظم أنواع الكفر بإجماع أهل العلم، أما ما يتعلق بثبوته من الرجل، والحكم عليه بمقتضاه، والتفريق بينه وبين زوجته، فهذا يرجع فيه إلى المحكمة.

وأسأل الله أن يوفق الجميع لما يرضيه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

○ مجموع فتاوى الشيخ ابن باز ج/٢ ص ٥٢٥ ○



- ٨ -

سب الدين في حالة الغضب

السؤال : ما حكم الشرع في نظركم في رجل سب الدين في حالة غضب هل عليه كفارة؟ وما شرط التوبة من هذا العمل حيث إني سمعت من أهل العلم يقولون: بأنك خرجت عن الإسلام في قولك هذا ويقولون بأن زوجتك حرمت عليك؟

الجواب : الحكم فيمن سب الدين الإسلامي أنه يكفر؛ فإنَّ سب الدين والاستهزاء به ردة عن الإسلام وكفر بالله - عزّ وجلّ - وبدينه، وقد حكى الله عن قوم استهزؤوا بدين الإسلام، حكى الله عنهم أنهم كانوا يقولون: إنما كنا نخوض ونلعب، فبين الله عزّ وجلّ أن خوضهم هذا ولعبهم استهزاء بالله وآياته ورسوله، وأنهم كفروا به فقال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ۚ ﴾ [سورة التوبة ، الآيتان : ٦٥، ٦٦] فالاستهزاء بدين الله ، أوسب دين الله ، أو سب الله ورسوله، أو الاستهزاء بهما: كفر مخرج عن الملة.

ومع ذلك فإن هنالك مجالاً للتوبة منه لقول الله تعالى: ﴿ ۞ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [سورة الزمر، الآية: ٥٣] فإذا تاب الإنسان من أي ردة، وكانت توبة نصوحاً، واستوفت شروط التوبة الخمسة؛ فإن الله يقبل توبته. وشروط التوبة الخمسة هي:

الشرط الأول: الإخلاص لله بتوبته بألاّ يكون الحامل له على التوبة رياء أو سمعة، أو خوفاً من مخلوق، أو رجاء لأمر يناله من الدنيا، فإذا أخلص توبته لله وصار الحامل له عليها تقوى الله - عزّ وجلّ - والخوف من عقابه ورجاء ثوابه فقد أخلص لله تعالى - فيها.

الشرط الثاني: أن يندم على ما فعل من الذنب، بحيث يجد في نفسه حسرة وحزناً على ما مضى، ويراه أمراً كبيراً يجب عليه أن يتخلص منه.

الشرط الثالث: أن يقلع عن الذنب وعن الإصرار عليه، فإن كان ذنبه ترك واجب قام بفعله وتداركه إن أمكن، وإن كان ذنبه بإتيان محرم أقلع عنه وابتعد عنه، ومن ذلك إذا كان الذنب يتعلق بالمخلوقين فإنه يؤدي إليهم حقوقهم أو يستحلهم منها.

الشرط الرابع: العزم على ألاّ يعود في المستقبل بأن يكون في قلبه عزم مؤكد ألاّ يعود إلى هذه المعصية التي تاب منها.

الشرط الخامس: أن تكون التوبة في وقت القبول، فإن كانت بعد فوات وقت القبول لم تقبل. وفوات وقت القبول: عام وخاص، أما العام فإنه طلوع الشمس من مغربها، فالتوبة بعد طلوع الشمس من مغربها لا تقبل لقول الله تعالى: ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١٥٨] وأما الخاص فهو حضور الأجل، فإذا حضر الأجل فإن التوبة لا تنفع لقول الله تعالى: ﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ [سورة النساء، الآية: ١٨].

أقول: إن الإنسان إذا تاب من أي ذنب - ولو كان ذلك سب الدين -فإن توبته تقبل إذا استوفت الشروط التي ذكرناها، ولكن ليعلم أن الكلمة قد تكون كفراً وردة ولكن المتكلم بها قد لا يكفر بها لوجود مانع يمنع من الحكم بكفره، فهذا الرجل الذي ذكر عن نفسه أنه سب الدين في حال غضب، نقول له: إن كان غضبك شديداً بحيث لا تدري ما تقول، ولا تدري أنت حينئذ أأنت في سماء أم في أرض، وتكلمت بكلام لا تستحضره ولا تعرفه، فإن هذا الكلام لا حكم له، ولا يحكم عليك بالردة؛ لأنه كلام حصل عن غير إرادة وقصد، وكل كلام حصل عن غير إرادة وقصد فإن الله سبحانه وتعالى لا يؤاخذ به. يقول الله تعالى في الأيمان: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٨٩] فإذا كان هذا المتكلم بكلمة الكفر في غضب شديد لا يدري ما يقول، ولا يعلم ماذا خرج منه فإنه لا حكم لكلامه، ولا يحكم بردته حينئذ، وإذا لم يحكم بالردة فإن الزوجة لا ينفسخ نكاحها منه، بل هي باقية في عصمته، ولكن ينبغي للإنسان إذا أحس بالغضب أن يحرص على مداواة هذا الغضب بما أوصى به النبي ﷺ، حين سأله رجل فقال له يا رسول الله أوصني قال: ((**لا تَغْضَبْ**)) فردد مراراً قال: ((**لا تَغْضَبْ**)).[1] فليحكم الضبط على نفسه، وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم، وإذا كان قائماً فليجلس، وإذا كان جالساً فليضطجع، وإذا اشتد به الغضب فليتوضأ، فإن هذه الأمور تذهب عنه غضبه. وما أكثر الذين ندموا ندماً عظيماً على تنفيذ ما اقتضاه غضبهم ولكن بعد فوات الأوان.

○ نور على الدرب – ابن عثيمين ○



---

(١) البخاري في الأدب (٦١١٦). والترمذي في البر والصلة (٢٠٢٠).

- ٩ -

المقارنة بين الشريعة والقانون

السؤال: هل المقارنة بين الشريعة والقانون يعد انتقاصاً للشريعة؟

الجواب: إذا كانت المقارنة لقصدٍ صالحٍ كقصد بيان شمول الشريعة وارتفاع شأنها، وتفوقها على القوانين الوضعية، واحتوائها على المصالح العامة فلا بأس بذلك؛ لما فيه من إظهار الحق، وإقناع دعاة الباطل، وبيان زيف ما يقولون في الدعوة إلى القوانين، أو الدعوة إلى أن هذا الزمن لا يصلح للشريعة أو قد مضى زمانها.. لهذا القصد الصالح الطيب، ولبيان ما يردع أولئك، ويبين بطلان ما هم عليه، ولتطمئن قلوب المؤمنين، وتثبيتها على الحق، ولهذا كله لا مانع من المقارنة بين الشريعة والقوانين الوضعية، إذا كان ذلك بواسطة أهل العلم والبصيرة المعروفين بالعقيدة الصالحة، وحسن السيرة، وسعة العلم بعلوم الشريعة ومقاصدها العظيمة.

مجلة البحوث، عدد ٢٧. الشيخ ابن باز



- ١٠ -

دعاوى العروبة

وقد أوضح سماحته الرأي الشرعي القاطع في الدعوات المشبوهة التي ترمي إلى وضع العروبة مكان الإسلام ولإحلال الروابط القومية محل الأخوة الإسلامية حين قال:

هذه نداءات باطلة.. القومية والعروبة والاشتراكية والشيوعية.. كلها دعاوى باطلة، ونعرات جاهلية يجب أن يقضى عليها، ولا يجوز أن تبقى أبداً.. ويجب على أعيان البلد ورؤسائها وعلمائها أن يحاربوا هذه الدعوات.. والعروبة خادمة لشرع الله، وليست أساساً يطلب التجمع حوله.. ولقد نزل القرآن بلغة العرب؛ لينفذوا حكم الله، وليخدموا شريعته بما أعطاهم الله من اللغة والقوة.. أما هم فليسوا شيئاً بدون الإسلام، وبدون الحكم بالإسلام.. ولقد كانوا متمزقين في غاية الجهالة والتناحر والاختلاف فجمعهم الله بالإسلام والهدى وباتباع الرسول ﷺ، لا بعروبتهم؛ فإذا ضيعوا هذا ضاعوا وهلكوا. (1)

-١١-

وصف قطع يد السارق بالقسوة

السؤال: ماذا ترى فيمن يقول: إن قطع يد السارق وجعل شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل فيه قسوة وهضم لحقوق المرأة؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: من يقول إن قطع يد السارق وجعل شهادة المرأة النصف إن في هذا قسوة وهضماً لحق المرأة! أقول: من قال هذا فإنه مرتد عن الإسلام كافر بالله عزّ وجلّ، فعليه أن يتوب إلى الله من هذه الردة، وإلا فليمت كافراً؛ لأن هذا حكم الله عزّ وجلّ، وقد قال الله عزّ وجلّ: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٥٠]

(1) ابن باز الداعية الإنسان. مؤسسة عكاظ للصحافة والنشر، ص٦٦.

وقد بين الله الحكمة من قطع يد السارق في قوله : ﴿ نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٣٨] وبين الحكمة من جعل شهادة المرأة أو شهادة المرأتين عن رجل واحد في قوله: ﴿ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٨٢] فعلى هذا القائل أن يتوب إلى الله عزّ وجلّ من ردته ، وإلا فسيموت كافراً.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين ○

❖❖❖❖

السؤال : **هل يجوز للحاكم المسلم تعطيل بعض الحدود في أوقات الضرورة كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما أسقط حد السرقة عام الرمادة؟**

الجواب : الواجب على المسلمين أن يقيموا فرائض الله في حدوده كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو يخطب على منبر النبي ﷺ حين ذكر رجم الزاني المحصن قال (وإني أخاف إن طال بالناس زمان أن يقولوا : لا نجد الرجم في كتاب الله ؛ فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله عزّ وجلّ) فبين أن هذا فريضة ، ولا شك أنه فريضة لأن الله أمر به فقال: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٣٨] وقال:﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ ﴾ [سورة النور، الآية:٢] وقال : ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي

ٱلدُّنْيَا ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٣٣] وقال النبي عليه الصلاة والسلام: ((إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)) .[1]

ولا يجوز أن تعطل هذه الحدود بأي حال من الأحوال، وما روي عن عمر رضي الله عنه أنه أسقط الحد عام المجاعة فإن هذا يحتاج إلى شيئين؛ الشيء الأول: صحة النقل، فإننا نطالب من ادعى ذلك بصحة النقل إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه. الأمر الثاني: أن عمر رضي الله عنه إنما رفع الحد من أجل الشبهة القائمة، فإن الناس في مجاعة، والإنسان قد يأخذ الشيء للضرورة إليه لا لتشبع به، ومعلوم أن المضطر إلى الطعام يجب على المسلمين إطعامه؛ فخشي عمر رضي الله عنه أن يكون هذا السارق مضطراً إلى الطعام ومنع منه، فتحيّن الفرصة فسرق. هذا هو اللائق بعمر رضي الله عنه إن صح الأثر المنسوب إليه في أنه أسقط أو رفع الحد: حد السارق عام المجاعة.

أما حكامنا اليوم فإنه لا يوثق بدينهم، يعني أكثرهم لا يوثق بدينه، ولا يوثق بنصحه للأمة، ولو فتح الباب لقال هؤلاء الحكام - وأعني بذلك بعضهم - لقالوا: إقامة الحد في هذا العصر لا يناسب لأن أعداءنا من الكفار يتهموننا بأننا همج، وأننا وحوش، وأننا نخالف ما يجب من مراعاة حقوق الإنسان، ثم يرفع الحدود كلياً كما هو الواقع الآن في أكثر بلاد المسلمين مع الأسف؛ حيث عطلت الحدود من أجل مراعاة أعداء الله. ولهذا لما عطلت الحدود كثرت الجرائم وصار الناس - حتى الحكام الذين تابعوا الكفار في هذا الأمر - صاروا في حيرة ماذا يفعلون في هذه الجرائم.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين ○

---

(١) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٧٥)، ومسلم في الحدود (١٦٨٨).

- ١٢ -

حكم من أنكر حياة الآخرة

السؤال : سئل فضيلة الشيخ : عن حكم من أنكر حياة الآخرة وزعم أن ذلك من خرافات القرون الوسطى ؟ وكيف يمكن إقناع هؤلاء المنكرين؟.

الجواب : من أنكر حياة الآخرة ، وزعم أن ذلك من خرافات القرون الوسطى فهو كافر ، لقول الله تعالى : ﴿ وَقَالُوٓاْ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ [سورة الأنعام، الآيتان : ٢٩ -٣٠] وقال تعالى : ﴿ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿١١﴾ وَمَا يُكَذِّبُ بِهِۦٓ إِلَّا كُلُّ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا قَالَ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ كَلَّا ۖ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾ كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُواْ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٦﴾ ثُمَّ يُقَالُ هَٰذَا ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴾ [سورة المطففين ، الآيات : ١٠-١٧]. وقال تعالى: ﴿ بَلْ كَذَّبُواْ بِٱلسَّاعَةِ ۖ وَأَعْتَدْنَا لِمَن كَذَّبَ بِٱلسَّاعَةِ سَعِيرًا ﴾ [سورة الفرقان، الآية: ١١]. وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَلِقَآئِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ يَئِسُواْ مِن رَّحْمَتِى وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [سورة العنكبوت، الآية:٢٣].

وأما إقناع هؤلاء المنكرين فضيما يأتي :

أولاً: إن أمر البعث تواتر به النقل عن الأنبياء والمرسلين في الكتب الإلهية، والشرائع السماوية، وتلقته أممهم بالقبول، فكيف تنكرونه وأنتم تصدقون بما ينقل إليكم عن فيلسوف أو صاحب مبدأ أو فكرة، وإن لم يبلغ ما بلغه الخبر عن البعث لا في وسيلة النقل، ولا في شهادة الواقع؟!!

ثانياً: إن أمر البعث قد شهد العقل بإمكانه، وذلك من وجوه:

١- كل أحد لا ينكر أن يكون مخلوقاً بعد العدم، وأنه حادث بعد أن لم يكن، فالذي خلقه وأحدثه بعد أن لم يكن قادر على إعادته بالأولى، كما قال الله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ [سورة الروم، من الآية:٢٧] وقال تعالى: ﴿ كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴾ [سورة الأنبياء، الآية: ١٠٤].

٢- كل أحد لا ينكر عظمة خلق السموات والأرض لكبرهما وبديع صنعتهما، فالذي خلقهما قادر على خلق الناس وإعادتهم بالأولى؛ قال الله تعالى: ﴿ لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ ﴾ [سورة غافر، الآية:٥٧] وقال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَلَمْ يَعْىَ بِخَلْقِهِنَّ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِىَ ٱلْمَوْتَىٰ ۚ بَلَىٰٓ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [سورة الأحقاف،الآية:٣٣]. وقال تعالى: ﴿ أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ (٨١) إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾[سورة يس، الآيتان: ٨١-٨٢].

٣- كل ذي بصر يشاهد الأرض مجدبة ميتة النبات ، فإذا نزل المطر عليها أخصبت وحيي نباتها بعد الموت ، والقادر على إحياء الأرض بعد موتها قادر على إحياء الموتى وبعثهم ، قال الله تعالى:﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِىٓ أَحْيَاهَا لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [سورة فصلت، الآية:٣٩].

ثالثاً: إن أمر البعث قد شهد الحس والواقع بإمكانه فيما أخبرنا الله تعالى به من وقائع إحياء الموتى ، وقد ذكر الله تعالى من ذلك في سورة البقرة خمس حوادث منها ، قوله : ﴿ أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِا۟ئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِا۟ئَةَ عَامٍ فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۖ وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٢٥٩].

رابعاً: إن الحكمة تقتضي البعث بعد الموت لتجازى كل نفس بما كسبت ، ولولا ذلك لكان خلق الناس عبثاً لا قيمة له، ولا حكمة منه ، ولم يكن بين الإنسان وبين البهائم فرق في هذه الحياة . قال الله تعالى : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ ﴾ [سورة المؤمنون، الآيتان: ١١٥-١١٦]. وقال الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ

بِمَا تَسْعَىٰ ﴾ [سورة طه ، الآية : ١٥]. وقال تعالى: ﴿ وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰذِبِينَ ﴿٣٩﴾ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [سورة النحل، الآيات:٣٨-٤٠]. وقال تعالى: ﴿ زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبْعَثُواْ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [سورة التغابن، الآية:٧].

فإذا بينت هذه البراهين لمنكري البعث وأصروا على إنكارهم، فهم مكابرون معاندون، وسيعلم الذي ظلموا أي منقلب ينقلبون.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ج٢/٢٢ - ٢٥ ○



- ١٣ -

○ حكم التحمس الذي يقود إلى التطرف ○

السؤال : يتحمس بعض الشباب أكثر مما ينبغي وينحو إلى التطرف .. فما هي نصيحتكم له؟

الجواب : يجب على الشباب وغيرهم الحذر من العنف والتطرف والغلو لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ ﴾ [سورة المائدة، من الآية : ٧٧] وقوله عزّ وجلّ: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية، ١٥٩]. وقوله عزّ وجلّ لموسى وهارون لما بعثهما إلى فرعون: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [سورة طه، الآية: ٤٤] وقول النبي ﷺ : ((**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**)) قالها ثلاثاً[١] وقوله ﷺ : ((**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**)).[٢] فلهذا أوصي جميع الدعاة بألا يقعوا في الإسراف والغلو، وإنما عليهم التوسط.. وهو السير على نهج الله، وعلى حكم كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٣٢ ص: ١٢٠، الشيخ ابن باز ○



- ١٤ -

○ حكم التساهل بشريعة الله وعدم تطبيقها ○

السؤال : كثير من المسلمين يتساهلون في الحكم بغير شريعة الله، والبعض يعتقد أن ذلك التساهل لا يؤثر في تمسكه بالإسلام، والبعض الآخر يستحل الحكم بغير ما أنزل الله ولا يبالي بما يترتب على ذلك، فما هو الحق في ذلك؟

---

(١) رواه مسلم في صحيحه في العلم (٢٦٧٠).

(٢) رواه الإمام أحمد (١٨٥٤) وبعض أهل السنن بإسناد حسن. النسائي في الحج (٣٠٥٧). وابن ماجه في المناسك (٣٠٢٩).

الجواب : هذا فيه تفصيل ؛ وهو أن يقال : من حكم بغير ما أنزل وهو يعلم أنه يجب عليه الحكم بما أنزل الله ، وأنه خالف الشرع ، ولكن استباح هذا الأمر ، ورأى أنه لا حرج عليه في ذلك ، وأنه يجوز له أن يحكم بغير شريعة الله فهو كافر كفراً أكبر عند جميع العلماء ، كالحكم بالقوانين الوضعية التي وضعها الرجال من النصارى أو اليهود أو غيرهم، ممن زعم أنه يجوز الحكم بها ، أو زعم أنها أفضل من حكم الله ، أو زعم أنها تساوي حكم الله ، وأن الإنسان مخير إن شاء حكم بالقرآن والسنة ، وإن شاء حكم بالقوانين الوضعية.. من اعتقد هذا كفر بإجماع العلماء كما تقدم. أما من حكم بغير ما أنزل الله لهوى أو لحظ عاجل ، وهو يعلم أنه عاص لله ولرسوله ، وأنه فعل منكراً عظيماً، وأن الواجب عليه الحكم بشرع الله ، فإنه لا يكفر بذلك الكفر الأكبر لكنه قد أتى منكراً عظيماً ومعصية كبيرة وكفراً أصغر كما قال ذلك ابن عباس و مجاهد وغيرهما من أهل العلم ، وقد ارتكب بذلك كفراً دون كفر ، وظلماً دون ظلم ، وفسقاً دون فسق ، وليس هو الكفر الأكبر ، وهذا قول أهل السنة والجماعة ، وقد قال الله سبحانه : ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٤٩]، وقال تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٤٤] ، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٤٥] ، ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٤٧] ، وقال عزّ وجلّ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٦٥] ، وقال عزّ وجلّ : ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٥٠] ، فحكم الله هو أحسن الأحكام ، وهو الواجب الاتباع ، وبه

صلاح الأمة وسعادتها في العاجل والآجل، وصلاح العالم كله، ولكن أكثر الخلق في غفلة عن هذا. والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥، ص: ٣٥٥ – ٣٥٦ الشيخ ابن باز ○



- ١٥ -

○ حكم هجر القرآن ○

السؤال : ما نصيحة الشيخ للذين يمضي عليهم الشهر والشهور الطويلة ولا يمسون كتاب الله الكريم بدون عذر، وتجد أحدهم يتابع المجلات غير المفيدة ؟.

الجواب : يسن للمؤمن والمؤمنة الإكثار من قراءة كتاب الله مع التدبر والتعقل، سواء كان ذلك من المصحف أو عن ظهر قلب، لقول الله سبحانه : ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [سورة ص، الآية: ٢٩]. وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦٓ إِنَّهُۥ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ [سورة فاطر ،الآية:٢٩- ٣٠].

والتلاوة المذكورة تشمل القراءة والاتباع، والقراءة بالتدبر والتعقل والإخلاص لله وسيلة للاتباع، وفيها أجر عظيم. كما قال النبي ﷺ : ((اقْرَؤوا القُرْآنَ

فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لأَصْحَابِهِ)) .[1] وقال ﷺ : ((**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**)).[2] وقال ﷺ : ((**مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لا أَقُولُ [ألم] حَرْفٌ وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلامٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ**)) .[3] وثبت عنه ﷺ أنه قال لعبد الله بن عمرو بن العاص : ((**اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ... فَقَالَ : اقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً**)).[4] وكان أصحاب النبي ﷺ يختمونه في كل سبع.

ووصيتي لجميع قراء القرآن الإكثار من قراءته بالتدبر والتعقل والإخلاص لله مع قصد الفائدة والعلم. وأن يختمه في كل شهر ، فإن تيسر أقل من ذلك فذلك خير عظيم ، وله أن يختمه في أقل من سبع ، والأفضل ألا يختمه في أقل من ثلاث، لأن ذلك هو أقل ما أرشد إليه النبي ﷺ عبدالله بن عمرو بن العاص ، ولأن قراءته في أقل من ثلاث قد تُفضي إلى العجلة وعدم التدبر ، ولا يجوز أن يقرأه من المصحف إلا على طهارة. أما إن كان يقرؤه عن ظهر قلب فلا حرج عليه أن يقرأه وهو على غير وضوء أما الجنب فليس له قراءته من المصحف ولا عن ظهر قلب حتى يغتسل. لما روى الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد حسن عن علي رضي الله عنه أنه قال : ((**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... لا يَحْجِزُهُ وَرُبَّمَا قَالَ يَحْجُبُهُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةَ**)).[5] وبالله التوفيق.

فتاوى المرأة، ص٩٦ – ٩٧ الشيخ ابن باز

---

(١) رواه مسلم في صحيحه في صلاة المسافرين (٨٠٤).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه. في فضائل القرآن (٥٠٢٧)
(٣) الترمذي في فضائل القرآن (٢٩١٠).
(٤) البخاري في فضائل القرآن (٥٠٥٢)، ومسلم في الصيام (١١٥٩).
(٥) أحمد (٨٣/١، ٨٤، ١٠٧، ١٢٤، ١٣٤) . وأبو داود في الطهارة (٢٢٩) . والترمذي مختصراً في الطهارة (١٤٦) . والنسائي في الطهارة (١٤٤/١) . وابن ماجه في الطهارة (٥٩٤).

- ١٦ -

حكم من يقول

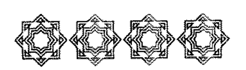
إن الإسلام هضم حق المرأة وترك نصف المجتمع معطلاً

السؤال: قد راج على بعض الناس ما بثه أعداء الإسلام من أمور مدبرة وغزو مخطط له، مثل قولهم: إن الإسلام قد هضم حق المرأة في المجتمع فأقعدها في البيت وترك نصف المجتمع معطلاً. فما تعليقكم على هذا الأمر وردكم على هذه الشبه؟.

الجواب: تعليقي على هذا الأمر أن هذا القول لا يصدر إلا من جاهل بالشرع، وجاهل بالإسلام، وجاهل بحق المرأة، ومعجب بما عليه أعداء الله من الأخلاق والمناهج البعيدة على الصواب، والإسلام - ولله الحمد - لم يهضم المرأة حقها لكن الإسلام دين الحكمة ينزل كل أحد منزلته، فالمرأة عملها في بيتها وبقاؤها في بيتها في حفظ زوجها وتربية أولادها وقيامها بشؤون البيت، والعمل المناسب لها. والرجل له عمل خاص، الظاهر الذي يكون به طلب الرزق، وانتفاع الأمة، وهي إذا بقيت في بيتها في مصلحته ومصلحة أولادها، ومصلحة زوجها كان هذا هو العمل المناسب لها، وفيه من صيانتها، وحفظها وإبعادها عن الفحشاء ما لا يكون فيما لو كانت تخرج وتشارك الرجل في عمله، ومن المعلوم أنها لو شاركت الرجل في عمله لكان في ذلك أيضاً ضرر حتى على عمل الرجل، لأن الرجل له طمع غريزي نفسي في المرأة، فإذا كان معها في عمل فسوف ينشغل بهذه المرأة، لا سيما إذا كانت المرأة شابة وجميلة،

وسوف ينسى عمله، وإن عمله لم يتقنه، ومن تدبر حال المسلمين في صدر هذه الأمة عرف كيف صانوا نساءهم وحفظوهن، وكيف قاموا بأعمالهم على أتم وجه؟

○ ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة. ص ٧٢ - ٧٣. الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٧ -

○ حكم الحداثة ○

السؤال: ما رأيك في الحداثة؟.

الجواب: قال فضيلته بعد أن استوضح الأمر من الحاضرين:

أولاً: الحداثة على حسب ما فهمنا أنها حرب على اللغة العربية التي هي لغة القرآن، والذي فهمت الآن من كلامكم أن منها أناساً عرباً تنكروا لعروبتهم، وهذا لاشك لا يرضاه أي إنسان عاقل أن يتنكر للغته مهما كان؛ ولهذا تجد أن الإنجليز في القمة في الفرح والسرور أن تكون لغتهم هي المستخدمة في عامة العالم، لأن استخدام اللغة وبقاء اللغة هو بقاء لأهلها، فهؤلاء القوم الآن يريدون أن يقتلوا أنفسهم بمحو لغتهم التي يمحى بها وجودهم، ويكونوا بين الناس لا يشعر بعروبتهم، ولا بلغتهم التي هي أكمل لغة في العالم منذ خلق الله العالم إلى اليوم.

ثانياً: فهمت منكم أيضاً أنهم يريدون القضاء على الأديان السماوية حتى اليهودية والنصرانية، فهم لا يرضون لأنفسهم أن يكونوا مسلمين، ولا يهود، ولا نصارى، لأن هذا ينتمي إلى دين، وهم على حسب ما سمعت من شرحكم لا يريدون الانتماء إلى شيء سابق، حتى لو كان دين الله وشريعة الله.

ولا شك أن هذا إلحاد تام يشبه قول من قال الله فيهم: ﴿ وَقَالُوٓاْ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾[سورة الأنعام،الآية: ٢٩]، ولا يرتاب عاقل أن هذه ردة، وأن من قام بها يستتاب، فإن تاب وإلا وجب قتله، لأنه مرتد، وقد قال النبي ﷺ: ((مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ)) .[1]

ثالثاً: فهمت من كلامكم أيضاً أنهم يريدون القضاء على كل خلق حسن مادام قد كان سابقاً، لأن القاعدة يجب أن تنجرَّ على كل شيء، على دين، خلق، لغة، وما أشبه ذلك. إذاً يجب القضاء على كل خلق حسن سليم، وحينئذ ينسلخ الإنسان حتى من بشريته، ويلتحق بالبهائم العجم التي إذا اشتهى الفحل أن ينزو على الأنثى نزا عليها، وأقرانه يشاهدونه، وإذا اشتهى أي شيء لم يمنعه عن تناوله أي عقل.

رابعاً: وفهمت من تقريركم لها أن هذه الحداثة تلبس لباس النفاق وهو البلية العظمى، وقد قال الله تعالى في المنافقين: ﴿ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [سورة المنافقون، الآية: ٤]، وقال عن الشيطان: ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ [سورة فاطر، الآية: ٦]، ومن تأمل الفرق بين الأسلوبين وجد أن المنافقين أعظم ضرراً على المؤمنين من الشياطين.

(١) البخاري في الجهاد (٣٠١٧).

فيجب علينا - معشر المسلمين - أن ندعو هؤلاء بالوازع الإيماني دعوة صدق وإخلاص إلى أن يرجعوا إلى دين الله عزّ وجلّ، وإلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأن نبرهن لهم أن هذا كفر محض، فإن لم يجد شيئاً فالواجب علينا وعلى ولاة الأمور أن يستعملوا معهم الردع السلطاني المبني على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ حتى لا ينتشر هذا السم القاتل في جسم الأمة الإسلامية.

وإذا كنا نحاول القضاء على المخدرات، وهو من واجبنا، لأن المخدرات قتل للمعنويات وللرجولة وفساد للأخلاق، فيجب علينا القضاء على هذا المذهب الخبيث أكثر وأكثر من القضاء على المخدرات والمسكرات وسيئات الأخلاق.

وعلى شبابنا المثقف أن يبين ما يخفى تحت ستار تغيير الأسلوب في النظم والنثر وأن يكشف ما يخفى تحت هذا الستار من هذه المعاني التي ذكرتموها لإخوانكم هنا. فالأمر خطير مادام هذا شأنه.

ليست المسألة أن تغير أسلوب:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل

بسقط اللوى بين الدخول فحومل

إلى كلام منثور لا يعرف أوله من آخره، وليس بين معانيه ارتباط، ولا بين ألفاظه تناسب، فهو عارٍ عن الفصاحة وخالٍ من البلاغة.

وسبحان الله إذا انتكست القلوب رأت المعيبة حسنة، وإلا فمن قرأ هذه الأشعار عرف أنه ليس بشعر. شخص يأتي بشطر كامل مكون من كلمة والشطر الذي بعده من عشر كلمات فهل يسمى هذا شعراً؟ أين الشعر الذي يهز المشاعر؟ وأين النظم الذي يكون رائقاً للنفوس محبباً إليها؟ ولكن لا نحب أن نذكر مثالاً يليق

بهذا الذوق، ونسأل الله تعالى لهم الهداية، وأن يردهم إلى الحق، وأن يعيذنا وإياكم من مضلات الفتن، وأن يجعلنا ممن رأى الحق حقاً واتبعه، ورأى الباطل باطلاً واجتنبه.

○ مجموع دروس وفتاوى الحرم المكي ج١ص: ١١٣ – ١١٥، الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٨ -

○ حكم من يدعي أن سبب تخلف المسلمين هو تمسكهم بدينهم ○

السؤال: يدعي بعض ضعاف الإيمان أن سبب تخلف المسلمين هو تمسكهم بدينهم، وشبهتهم في ذلك على حدّ زعمهم، هو أن الغرب لما تخلوا عن جميع الدّيانات وتحرروا منها وصلوا إلى ما وصلوا إليه من التقدم الحضاري. وصرنا نحن مع تمسكنا بديننا تابعين لهم، لا متبوعين. وكيف الجواب على هذه الافتراءات؟ وربما زادوا شبهتهم بما عند الغرب من الأمطار الكثيرة، والزروع والخضرة. فيقولون: إن هذا دليل على صحة ما هم عليه؟

الجواب: نقول: إن هذا السؤال ورد من سائل ضعيف الإيمان؛ أو مفقود الإيمان؛ جاهل بالتاريخ؛ غير عالم بأسباب النصر؛ فالأمة الإسلامية لما كانت متمسكة بدينها في صدر الإسلام كان لها العزة والتمكين، والقوة والسيطرة، في جميع نواحي الحياة.

بل إن بعض الناس يقول: إن الغرب لم يستفيدوا ما استفادوه من العلوم إلا مما تلقوه عن المسلمين في صدر الإسلام.

ولكن الأمة الإسلامية تخلفت كثيراً عن دينها، وابتدعت في دين الله ماليس منه عقيدةً، وقولاً، وفعلاً، وحصل بذلك التأخر الكبير والتخلّف الكثير.

ونحن نعلم علم اليقين، ونشهد الله - عزّ وجلّ - أننا لو رجعنا إلى ما كان عليه أسلافنا في ديننا، لكانت لنا العزة والكرامة والظهور على جميع الناس، ولهذا لما حدّث ((أبو سفيان)) ((هرقل ملك الروم)) - والروم في ذلك الوقت تعتبر دولة عظمى - بما كان عليه الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه، قال: ((**إنْ يكُنْ ما تَقُولُ فِيهِ حَقّاً فإنَّهُ نَبِيٌّ - ولَيَبْلُغَنَّ مُلْكُهُ ما تَحْتَ قَدَمَيَّ**)). ولما خرج ((أبوسفيان)) وأصحابه من عند ((هرقل)) قال: ((**لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ إنَّهُ لَيَخافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ**)) .[1]

وأما ما حصل في الدول الغربية الكافرة الملحدة من التقدم في الصناعات والتكنولوجيا وغيرها، فإن ديننا لا يمنع منه، لو أننا التفتنا إليه؛ لكن مع الأسف ضيعنا هذا وهذا. وضيعنا ديننا، وضيعنا دنيانا، وإلا فإن الدين الإسلامي لا يعارض من هذا التقدم، بل قال الله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾[سورة الأنفال،الآية:٦٠].وقال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ﴾ [سورة الملك، الآية: ١٥] . وقال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾[سورة البقرة، الآية: ٢٩] وقال تعالى: ﴿ وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ ﴾ [سورة الرعد، الآية:٤]. إلى غير ذلك من الآيات التي تعلن إعلاناً ظاهراً للإنسان، أن يكتسب ويعمل، وينتفع. لكن لا على حساب الدين، فهذه الأمم الكافرة هي كافرة من الأصل، دينها الذي كانت تدعيه دين باطل فهو وإلحادها على حدّ سواء، لا فرق، فالله سبحانه وتعالى يقول :

(1) البخاري في بدء الوحي (٧). وفي الجهاد (٢٩٤١)، ومسلم في الجهاد (١٧٧٣).

﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ٨٥]. وإن كان أهل الكتاب من اليهود والنصارى لهم بعض المزايا التي يخالفون غيرهم فيها، لكنه بالنسبة للآخرة هم وغيرهم سواء ولهذا أقسم النبي ﷺ، أنه لا يسمع به من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم لا يتبع ما جاء به إلا كان من أصحاب النار فهم من الأصل كافرون سواء انتسبوا إلى اليهودية أو النصرانية أم لم ينتسبوا إليها !! وأما ما يحصل لهم من الأمطار وغيرها فهم يصابون بهذا ابتلاء من الله تعالى، وامتحاناً، وتعجل لهم طيباتهم في الحياة الدنيا كما قال النبي ﷺ لعمر بن الخطاب وقد رآه قد أثر في جنبه حصير، فبكى عمر. فقال: يا رسول الله فارس والروم يعيشون فيما يعيشون فيه من النعيم، وأنت على هذه الحال ؟ فقال: ((**أَوَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**)).[1] ثم إنهم يأتيهم من القحط والبلايا والزلازل والعواصف المدمرة ما هو معلوم، وينشر دائماً في الإذاعات وفي الصحف وفي غيرها.

ولكن هذا السائل أعمى، أعمى الله بصيرته، فلم يعرف الواقع. ولم يعرف حقيقة الأمر. وإن نصيحتي له أن يتوب إلى الله عزّ وجلّ عن هذه التصورات قبل أن يفاجئه الموت. وأن يرجع إلى ربه. وأن يعلم أنه لا عزة لنا ولا كرامة ولا ظهور ولا سيادة إلا إذا رجعنا إلى دين الإسلام، رجوعاً حقيقياً، يصدقه القول والفعل، وأن يعلم أن ما عليه هؤلاء الكفار باطل، ليس بحق وأن مأواهم النار، كما أخبر الله بذلك في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ، وأن هذا الإمداد الذي أمدهم الله به من النعم ما هو إلا ابتلاء، وامتحان، وتعجيل طيبات، حتى إذا هلكوا وفارقوا هذا النعيم إلى الجحيم ازدادت عليهم الحسرة، والألم والحزن. وهذا من حكمة الله عزّ وجلّ بتنعيم هؤلاء

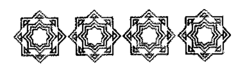
---

(١) البخاري في المظالم (٢٤٦٨). وفي النكاح (٥١٩١).

على أنهم كما قلت: لم يسلموا من الكوارث التي تصيبهم، ومن الزلازل والقحط والعواصف، والفيضانات وغيرها.

فأسأل الله لهذا السائل الهداية، والتوفيق. وأن يرده إلى الحق، وأن يبصرنا جميعاً في ديننا، إنه جواد كريم. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

○ ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة ص: ٤-٩، الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٩ -

○ حكم طاعة الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله ○

السؤال: **سُئل فضيلة الشيخ: عن حكم طاعة الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله، صلى الله عليه وسلم؟.**

الجواب: الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله تجب طاعته في غير معصية الله ورسوله، ولا تجب محاربته من أجل ذلك، بل ولا تجوز إلا أن يصل إلى حد الكفر فحينئذ تجب منابذته، وليس له طاعة على المسلمين.

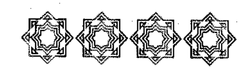
والحكم بغير ما في كتاب الله وسنة رسوله يصل إلى الكفر بشرطين:

الأول : أن يكون عالماً بحكم الله ورسوله ، فإن كان جاهلاً به لم يكفر بمخالفته.

الثاني : أن يكون الحامل له على الحكم بغير ما أنزل الله اعتقاد أنه حكم غير صالح للوقت وأن غيره أصلح منه ، وأنفع للعباد ، وبهذين الشرطين يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفراً مخرجاً عن الملة ، لقوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٤٤] وتبطل ولاية الحاكم، ولا يكون له طاعة على الناس، وتجب محاربته، وإبعاده عن الحكم

أما إذا كان يحكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أن الحكم به أي بما أنزل الله هو الواجب، وأنه أصلح للعباد ، لكن خالفه لهوى في نفسه أو إرادة ظلم المحكوم عليه ، فهذا ليس بكافر بل هو إما فاسق أو ظالم ، وولايته باقية ، وطاعته في غير معصية الله ورسوله واجبة ، ولا تجوز محاربته أو إبعاده عن الحكم بالقوة ، والخروج عليه ، لأن النبي ﷺ نهى عن الخروج على الأئمة إلا أن نرى كفراً صريحاً عندنا فيه برهان من الله تعالى .

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين. ج٢ ص: ١٤٧ في ١٤٨ ○



- ٢٠ -

الرد على من قال: إذا وافق الحديث العقل فهو صحيح وإن لم يوافق العقل فغير صحيح

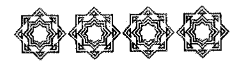
السؤال: كيف نرد على بدعة من قال: إذا وافق الحديث العقل فهو صحيح، وإن لم يوافقه فغير صحيح؟

الجواب: نرد عليه بأن هذا مقياس باطل، ولو حكمنا العقل في صحة الحديث لكنا ممن يتبعون أهواءهم، فبأي عقل نزن الأحاديث؟ فقد يراه إنسان يخالف العقل ويراه آخر يوافق العقل، والعقول مختلفة ليست متفقة.

والعقل الصحيح السالم من الشبهات والشهوات هو الذي يقبل ما صح عن رسول الله ﷺ سواء أدرك حكمته أم لم يدركها.

ومن قال بالمقولة السابقة فهو يعبد الله بهواه لا بهداه.

مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج١ ص: ٣٨٩، الشيخ ابن عثيمين



- ٢١ -

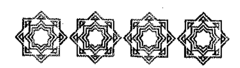
حكم من ليس له شيخ

السؤال : شائع لدى بعض الناس أن الذي ليس له شيخ شيخه الشيطان فبماذا توجهونهم سماحة الشيخ؟.

الجواب : هذا غلط عامي، وجهل من بعض الصوفية ليرغبوا الناس في الاتصال بهم وتقليدهم في بدعهم وضلالاتهم، فإن الإنسان إذا تفقه في دينه بحضور الحلقات العلمية والدينية، أو بتدبر القرآن أو السنة واستفاد من ذلك فلا يقال قد اجتهد في طلب العلم، بل يقال: حصل له خير كثير، وينبغي لطالب العلم الاتصال بالعلماء المعروفين بحسن العقيدة والسيرة يسألهم عما أشكل عليه، لأنه إذا كان لا يسأل أهل العلم قد يغلط كثيراً وتلتبس عليه الأمور، أما إذا حضر الحلقات العلمية وسمع الوعظ من أهل العلم فإنه بذلك يحصل له خير كثير وفوائد جمة وإن لم يكن له شيخ معين.

ولا شك أن الذي يحضر حلقات العلم ويسمع خطب الجمعة وخطب الأعياد والمحاضرات التي تعرض في المساجد شيوخه كثيرون، وإن لم ينتسب إلى واحد معين يقلده ويتبع رأيه.

○ مجلة البحوث، عدد رقم ٣٩. ص ١٣٣ الشيخ ابن باز ○



- ٢٢ -

موقفنا من الحضارة الغربية

السؤال: هل نقبل على حضارة الغرب بعقل مستنير لتحقيق نهضة إسلامية كبرى.؟

الجواب: الدول الغربية الآن عندها الكثير من المستجدات التي يفتقدها المسلمون وعندهم شرور كثيرة، لهذا أرى أنه لا يجوز للمسلمين أخذ كل ما لدى الغرب أو رفضه كله بل الواجب عليهم التمحيص وأخذ ما ينفع منه وما يوافق ديننا وما أرشد إليه كتابنا وترك ما حذر منه الدين ونهانا عنه.

سلسلة كتاب الدعوة (٧)، الشيخ الفوزان ٢/ ١٥٩



- ٢٣ -

الشرع وقضايا العصر

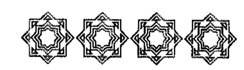
السؤال: هناك أمور تفرض على الإنسان التجاوز بعض الشيء حيث يواجه ببعض المشاكل المطروحة على الساحة بقضايا العصر، هذه تشغل حيزاً كبيراً من أبناء الجيل الحالي والتي يقع فيها الناس حالياً وتغشاهم الحيرة بين أحكام الشريعة من جهة ومقتضيات العصر من جهة أخرى.. مثلاً التليفزيون.. الاختلاط.. قضية

السياحة، والفوائد الربوية وغيرها من القضايا التي تعنّ لجيل اليوم.. فكيف يتعامل مع هذه القضايا الشائكة..؟

الجواب : لا شك أن دين الإسلام دين متكامل بمعنى أنه ما ترك شيئاً من مشاكل الحياة إلى قيام الساعة إلا وقد وضع له حلاً مناسباً، ومما لا شك فيه أن الله أكمل هذا الدين ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٣] ولا شك أن علماءنا قد استنبطوا من كتاب الله وسنة رسوله الفقه العظيم والكثير الذي يلقي الضوء على مشاكل العالم ويقدم لها الحلول الشاملة، وهذه الحلول كلها في الكتاب والسنة. ولا نستطيع أن ننكر الآن أن العالم يموج حالياً بمتغيرات ومشاكل لا حصر لها. ولكن على المسلم الحق أن يرجع في حل هذه المشاكل والمتغيرات إلى الكتاب والسنة . وكما نعلم أن هذين المصدرين لا يرفضان الشيء النافع للمسلم بل يرفضان الشيء الضار للفرد والجماعة.

أما عن كيفية استثمار الإنسان المسلم لأمواله فلقد وضع الإسلام الحلول والأساليب لهذا الاستثمار. فهناك البيع والشراء سواء ممارسة الإنسان المسلم بنفسه، أو أن يضارب مع الآخرين المضاربة الشرعية بأن يدفعها إلى من يبيع ويشتري بها بجزء من الربح غير محدد بمبلغ معين. وإما أن يسهم في الشركات النزيهة والشركات الإنتاجية كشركات التصنيع والكهرباء والنقل الجماعي وهي الشركات التي تستثمر الأموال استثماراً نظيفاً، فالسبل كثيرة كالعقارات والمزارع وغيرها، وإقامة المشاريع المنتجة النزيهة.

○ كتاب الدعوة (٧)، الشيخ الفوزان (٢/١٦٤ – ١٦٦) ○



- ٢٤ -

سبيل النهوض بالمسلمين

السؤال : هل المسلمون الآن متخلفون ؟ ولماذا ؟ وكيف يمكن النهوض بهم..؟.

الجواب : لا شك أن وضع المسلمين حالياً لا يرضى عنه أي مؤمن فهم قد تخلفوا كثيراً بسبب تقصيرهم في مسؤوليتهم التي أوجبها الله عليهم. قصروا من ناحية تبليغ الدين إلى العالم والدعوة إلى الله سبحانه وتعالى. قصروا في إعداد القوة التي أمرهم الله بها، كما في قوله تعالى : ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ [سورة الأنفال، الآية:٦٠] وقصروا في الحذر من عدوهم، والله تعالى يقول: ﴿ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ﴾ [سورة النساء، الآية: ١٠٢]. ويقول: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١١٨] ، وكما يقول أيضاً : ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٥١].

فهذه الأمور التي قصروا فيها سببت لهم ما وقعوا فيه من هذا التأخر الذي نرجو من الله سبحانه وتعالى أن يزيله عنهم، برجوعهم إلى المسار الصحيح الذي وضعهم عليه رسول الله ﷺ في قوله : ((تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا)) [(١)] وفي قوله  : ((تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ

---

(١) ابن ماجه في المقدمة (٤٣)، وأحمد (١٢٦/٤).

نَبِيِّهِ)).(١) فسبب تأخر المسلمين هو أنهم لم يعملوا بما أوصاهم الله تعالى به، وما أوصاهم به رسول الله ﷺ من التمسك بدينهم والتمسك بكتاب ربهم وسنة نبيهم، كذلك لم يأخذوا الحذر ليأمنوا مكر عدوهم. ولكن مع هذا لا نقول إن الخير معدوم، وإن الفرصة قد انتهت. فالخير في هذه الأمة لا زال مهما بلغت من ضعف، فالرسول ﷺ يقول: **((لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ))** (٢) فمهما بلغت الأمة من ضعف إلا أن الخير لا ينعدم فيها، ولابد أن يكون فيها من يقوم بدين الله سبحانه وتعالى ولو في محيط ضيق، وسيبقى الخير بهذه الأمة متى رجع إليه أبناؤها.

○ **كتاب الدعوة (٧)، الشيخ الفوزان (٢/١٦٦ – ١٦٧)** ○



– ٢٥ –

○ ما هي العلمانية ؟ ○

السؤال: **ما هي العلمانية، وما حكم الإسلام في أصحابها؟**

الجواب: العلمانية مذهب جديد وحركة فاسدة، تهدف إلى فصل الدين عن الدولة والإكباب على الدنيا والانشغال بشهواتها وملذاتها، وجعلها هي الهدف الوحيد في هذه

---

(١) مالك في الموطأ في القدر ص ٨٩٩ بلاغاً.

(٢) مسلم في الإمارة (١٩٢٠) من حديث ثوبان. وقد جاء بنحوه عن غير واحد من الصحابة.

الحياة، ونسيان الدار الآخرة والغفلة عنها، وعدم الالتفات إلى الأعمال الأخروية، أو الاهتمام بها، وقد يصدق على العلماني قول النبي ﷺ: ((تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ تَعِسَ وَانْتَكَسَ وَإِذَا شِيكَ فَلا انْتَقَشَ)) . [1]

وقد دخل في هذا الوصف كل من عاب شيئاً من تعاليم الإسلام قولاً أو فعلاً، فمن حكّم القوانين وألغى الأحكام الشرعية، فهو علماني، ومن أباح المحرمات كالزنى والخمور والأغاني والمعاملات الربوية، واعتقد أن منعها ضرر على الناس، وتحجر لشيء فيه مصلحة نفسية، فهو علماني، ومن منع أو أنكر إقامة الحدود كقتل القاتل ورجم أو جلد الزاني والشارب أو قطع السارق أو المحارب، وادعى أن إقامتها تنافي المرونة، وأن فيها بشاعة وشناعة، فقد دخل في العلمانية.

أما حكم الإسلام فيهم، فقد قال تعالى في وصف اليهود: ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٨٥] ، فمن قبل ما يناسبه من الدين كالأحوال الشخصية وبعض العبادات ورد ما لا تهواه نفسه؛ دخل في الآية.

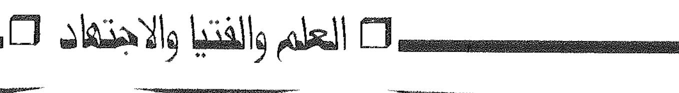
وهكذا يقول تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَـٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ﴾ [سورة هود، الآية: ١٥، ١٦] ، فالعلمانيون هدفهم جمع الدنيا والتلذذ بالشهوات ولو محرمة ولو منعت من الواجبات، فيدخلون في هذه الآية، وفي قوله تعالى : ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ

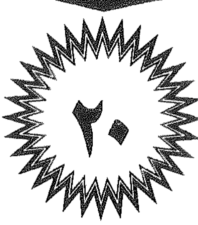
(١) البخاري في الجهاد (٢٨٨٧).

جَهَنَّمَ يَصْلَنهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴾ [سورة الإسراء ، الآية : ١٨] ، ونحو ذلك من الآيات والأحاديث. والله أعلم.

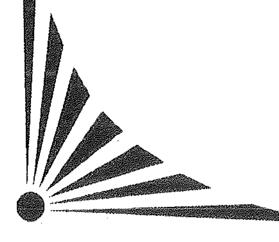
فتاوى في التوحيد، لفضيلة الشيخ ابن جبرين، ص ٣٩، ٤٠







فتاوى العلم والفتيا والاجتهاد



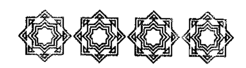
-١-

أجمع كتباً ولكن لا أقرؤها

السؤال : أنا رجل ولله الحمد لدي العديد من الكتب النافعة والمفيدة والمراجع لكنني لا أقرؤها بل أختار منها البعض. هل يلحقني إثم في جمع هذه الكتب عندي في البيت مع العلم أن بعض الناس يأخذون من عندي بعض الكتب يستفيدون منها ثم يرجعونها ؟.

الجواب : ليس على المسلم حرج في جمع الكتب المفيدة وحفظها لديه في مكتبة لمراجعتها والاستفادة منها ، ولتقديمها لمن يزوره من أهل العلم ليستفيدوا منها ، ولا حرج عليه إذا لم يراجع الكثير منها . أما إعارتها إلى الثقات الذين يستفيدون منها فذلك مشروع وقربى لله سبحانه لما فيه من إعانة على تحصيل العلم ولأن ذلك داخل في قوله سبحانه : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢] وفي قول النبي ﷺ : ((وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ)) .[١]

فتاوى هيئة كبار العلماء ج٢ – ص ٩٦٩ – الشيخ ابن باز



(١) مسلم في الذكر (٢٦٩٩).

- ٢ -

الاجتهاد والفتيا

السؤال : هل يعتبر باب الاجتهاد في الأحكام الإسلامية مفتوحاً لكل إنسان، أو هناك شروط لابد أن تتوفر في المجتهد، وهل يجوز لأي إنسان أن يفتي برأيه دون معرفته بالدليل الواضح وما درجة الحديث القائل: ((أَجْرَؤُكُمْ عَلَى الْفُتْيَا أَجْرَؤُكُمْ عَلَى النَّارِ)) أو مامعناه ؟.

الجواب : باب الاجتهاد في معرفة الأحكام الشرعية لا يزال مفتوحاً لمن كان أهلاً لذلك، بأن يكون عالماً بما يحتاجه في مسألته التي يجتهد فيها من الآيات والأحاديث، قادراً على فهمهما والاستدلال بهما على مطلوبه، وعالماً بدرجة ما يستدل به من الأحاديث، وبمواضع الإجماع في المسائل التي يبحثها حتى لا يخرج على إجماع المسلمين في حكمه فيها، عارفاً من اللغة العربية القدر الذي يتمكن به من فهم النصوص ليتأتى له الاستدلال بها والاستنباط منها. وليس للإنسان أن يقول في الدين برأيه، أو يفتي الناس بغير علم، بل عليه أن يسترشد بالدليل الشرعي، ثم بأقوال أهل العلم، ونظرهم في الأدلة، وطريقتهم في الاستدلال بها، والاستنباط، ثم يتكلم أو يفتي بما اقتنع به ورضيه لنفسه ديناً.

أما حديث ((أَجْرَؤُكُمْ عَلَى الْفُتْيَا أَجْرَؤُكُمْ عَلَى النَّارِ)) [1] فقد رواه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سننه عن عبد الله بن أبي جعفر المصري مرسلاً.
وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

فتاوى هيئة كبار العلماء، الشيخ ابن باز

(١) الدارمي في المقدمة (١٥٧).

- ٣ -

الفتيا بغير علم

السؤال : بعض المعلمات قد يفتين الطالبات بمسائل شرعية من غير علم فما حكم ذلك ؟.

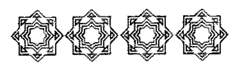
الجواب : نوجه الجواب على هذا السؤال على المستفتيات والمفتيات، أما المستفتيات : فلا يجوز لهن أن يستفتين من النساء ولا من الرجال إلا من يغلب على ظنهن أنه أهل للفتيا ، بحيث يكون معروفاً بالعلم ؛ لأن هذا دين، والدين يجب أن يحتاط له المرء ، وإذا كان الرجل لو أراد السفر إلى بلد ما لم يعتمد في السؤال عن طريقها على أي واحد من الناس ، بل يبحث على الرجل الدليل الذي يعرف الطرق ، فكذلك الطريق إلى الله وهو شرعه لا يستفتي فيه إلا من يعلم أو من يغلب على ظنه أنه أهل للفتيا .

أما بالنسبة للمفتيات : فإنه لا يحل لهن أن يفتين بغير علم ، لقول الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف ، الآية : ٣٣] فقرن الله القول عليه بلا علم بالشرك به وقال تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١٤٤] وثبت عن النبي ﷺ ، أنه قال : ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ)) (١) فالواجب على من وجه

(١) البخاري في العلم (١١٠)، ومسلم في المقدمة (٣) من حديث أبي هريرة .وقد ورد عن غير واحد من الصحابة.

إليه السؤال أن لا يتكلم في الجواب عنه إلا عن علم بحيث يكون عالماً بذلك؛ إما بنفسه إن كان أهلاً للبحث والنظر في الأدلة، وإما عن عالم يثق به؛ لأن هذا دين، والمفتي يخبر عن دين الله، وعن حكم الله وشريعته، فيجب عليه أن يحتاط احتياطاً بالغاً.

دليل الطالبة المؤمنة: الشيخ ابن عثيمين، ص ٣٨



- ٤ -

تأثير الزمن على الفتوى

السؤال: كثيراً ما يدور بين الناس بأن الأمور التي كانت محرمة مثل المذياع في السابق أصبح حلالاً الآن، ويقولون بأن تغير الزمان أو المكان له أثر في الفتيا، أرجو من فضيلتكم بيان الحق في ذلك، وكيف نرد على من يقول ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: الفتوى في الحقيقة لا تتغير بتغير الزمان، ولا بتغير المكان، ولا بتغير الأشخاص، ولكن الحكم الشرعي إذا علق بعلة فإنه إذا وجدت فيه العلة ثبت الحكم الشرعي، وإذا لم توجد لم يثبت الحكم الشرعي. وقد يرى المفتي أن يمنع الناس من شيء أحله الله لهم لما يترتب على فعل الناس له من المحرم كما فعل عمر رضي الله عنه في طلاق الثلاث حين رأى الناس تتايعوا فيها فألزمهم بها، وكان طلاق الثلاث في عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فلما رأى عمر الناس تتايعوا في هذا ألزمهم بالثلاث ومنعهم من الرجوع إلى زوجاتهم. وكذلك ما حصل في عقوبة شارب الخمر كانت العقوبة في عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر لا تزيد

على أربعين جلدة ثم إن الناس كثر شربهم الخمر، فاستشار عمر الصحابة رضي الله عنهم، فأشاروا بأن يجعل العقوبة ثمانين جلدة. فالأحكام الشرعية لا يمكن يتلاعب بها الناس كلما شاؤوا حرموا، وكلما شاؤوا أوجبوا، وإنما يرجع إلى العلل الشرعية التي تقتضي الوجوب أو عدمه.

وأما بالنسبة للمذياع : فلم يقل أحد بتحريمه من علماء التحقيق، وإنما قال بتحريمه أناس جهلوا حقيقة الأمر ؛ وإلا فإن العلماء المحققين - وأخص منهم شيخنا عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله - لم يروا أن هذا من المحرمات، بل رأوا أن هذا من الأشياء التي علمها الله عزّ وجلّ الخلق، قد تكون نافعة وقد تكون ضارة بحسب ما فيها. وكذلك مكبر الصوت - مكرفون - أيضاً أنكره بعض الناس أول ما ظهر، لكن بدون تحقيق، وأما المحققون فلم ينكروه، بل رأوا أنه من نعمة الله عزّ وجلّ أن يسر لهم ما يوصلوا خطبهم ومواعظهم إلى البعيدين به.

○ فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



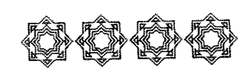
- ٥ -

○ الفتوى في هذا العصر ○

السؤال : ما رأيكم في المقولة التي تقول : إن أمور العصر تعقدت وأصبحت متشابكة ؛ لذلك لابد أن تخرج الفتيا من فريق متكامل يضم كافة المختصين بجوانب المشكلة أو الحالة ومن بينهم الفقيه؟

الجواب : إن الفتوى ينبغي أن تتركز على الأدلة الشرعية ، وإذا صدرت الفتوى عن جماعة كانت أكمل وأفضل للوصول إلى الحق، لكن هذا لا يمنع العالم أن يفتي بما يعلمه من الشرع المطهر.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٣٢ ص ١١٧ الشيخ ابن باز ○



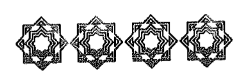


○ مكانة أهل العلم وفضلهم ○

السؤال : ما هي مكانة وفضل أهل العلم في الإسلام؟.

الجواب : مكانة أهل العلم أعظم مكانة لأنهم ورثوا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، ولهذا يجب عليهم من بيان العلم والدعوة إلى الله ما لا يجب على غيرهم ، وهم في الأرض كالنجوم في السماء ، يهدون الخلق الضالين التائهين ويبينون لهم الحق ، ويحذرونهم من الشر ، ولذلك كانوا في الأرض كالغيث يصيب الأرض القاحلة فتنبت بإذن الله . ويجب على أهل العلم من العمل والأخلاق والآداب ما لا يجب على غيرهم لأنهم أسوة وقدوة فكانوا أحق الناس وأولى الناس بالتزام الشرع في آدابه وأخلاقه.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



- ٧ -

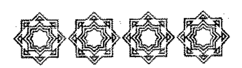
التسرع في الفتوى من عامة الناس

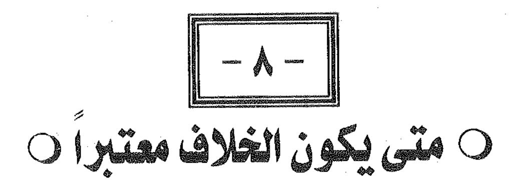
السؤال : عندما يُطرح سؤال شرعي يتسابق عامة الناس إذا كانوا في مجلس مثلاً بالفتيا فيه ولإبداء آرائهم في تلك المسألة وبغير علم غالباً، فما تعليقكم يا فضيلة الشيخ على هذه الظاهرة؟ وهل يعتبر هذا الأمر من التقديم بين يدي الله ورسوله؟.

الجواب : من المعلوم أنه لا يجوز للإنسان أن يتكلم في دين الله بغير علم، لأن الله تعالى يقول: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف،الآية:٣٣]. والواجب على الإنسان أن يكون ورعاً خائفاً من أن يقول على الله بغير علم. وليس هذا من الأمور الدنيوية التي للعقل فيها مجال، على أنها وإن كانت من الأمور الدنيوية التي للعقل فيها مجال فإن الإنسان ينبغي له أن يتأنى، وأن يتروى، وربما يكون الجواب الذي في نفسه يجيب به غيره، فيكون هو كالحكم بين المجيبين، وتكون كلمته هو الأخيرة الفاصلة. وما أكثر ما يتكلم الناس بآرائهم، أعني في غير المسائل الشرعية، فإذا تأنى الإنسان وتأخر ظهر له من الصواب - من أجل تعدد الآراء- ما لم يكن على باله. لهذا فإني أنصح كل إنسان إذا تأنى أن يكون هو الأخير في التكلم، ليكون كالحاكم بين هذه الآراء ومن أجل أن يظهر له في الآراء المختلفة مالم يظهر له قبل سماعها، هذا بالنسبة للأمور الدنيوية، أما

الأمور الدينية فلا يجوز أبداً أن يتكلم الإنسان إلا بعلم يعلمه من كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ، أو أقوال أهل العلم.

ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة ، ص: ٤٤ – ٤٦ ، الشيخ ابن عثيمين





– ٨ –

متى يكون الخلاف معتبراً

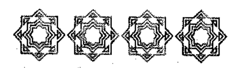
السؤال : متى يكون الخلاف في الدين معتبراً ؟ وهل يكون الخلاف في كل مسألة أم له مواضع معينة ؟ نرجو بيان ذلك ؟.

الجواب : أولاً اعلم أن خلاف علماء الأمة الإسلامية إذا كان صادراً عن اجتهاد فإنه لا يضر من لم يوفق للصواب ؛ لأن النبي ﷺ قال ((**إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**)) [1] ولكن من تبين له الحق وجب عليه اتباعه بكل حال . والاختلاف الذي يقع بين علماء الأمة الإسلامية لا يجوز أن يكون سبباً لاختلاف القلوب لأن اختلاف القلوب يحصل فيه مفاسد عظيمة كبيرة كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْۖ وَٱصْبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [سورة الأنفال،الآية:٤٦] ، والخلاف المعتبر بين العلماء والذي ينقل وينكر هو الخلاف الذي له حظ من النظر ، أما خلاف العامة الذين لا يفهمون ولا يفقهون فلا اعتراف به .

(١) البخاري في الاعتصام (٧٣٥٢) .

ولهذا يجب على العامي أن يرجع إلى أهل العلم كما قال الله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة النحل،الآية: ٤٣] ، وأما قول السائل : هل يكون في كل مسألة ؟ فليس كذلك ، الخلاف قد يكون في بعض المسائل ، وبعض المسائل مجمع عليها ليس فيها خلاف ولله الحمد ولكن في بعض المسائل التي يختلف فيها الاجتهاد أو يكون بعض الناس أعلم من بعض في الاطلاع على نصوص الكتاب والسنة هي التي يكون فيها الخلاف ، أما المسائل الأصيلة الأصلية فإنها يقل فيها الخلاف.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



-٩-

○ موقف المسلم من الخلافات المذهبية المنتشرة ○

السؤال : ما هو موقف المسلم من الخلافات المذهبية المنتشرة بين الأحزاب والجماعات ؟

الجواب : الواجب عليه أن يلزم الحق الذي يدل عليه كتاب الله وسنة الرسول ﷺ وأن يوالي على ذلك ويعادي على ذلك ، وكل حزب أو مذهب يخالف الحق يجب عليه البراءة منه وعدم الموافقة عليه .

فدين الله واحد ، وهو الصراط المستقيم ، وهو عبادة الله وحده واتباع رسوله محمد عليه الصلاة والسلام.

فالواجب على كل مسلم أن يلزم هذا الحق ، وأن يستقيم عليه؛ وهو طاعة الله واتباع شريعته التي جاء بها نبيه محمد عليه الصلاة والسلام ، مع الإخلاص لله في ذلك ، وعدم صرف شيء من العبادة لغيره سبحانه وتعالى، فكل مذهب يخالف ذلك وكل حزب لايدين بهذه العقيدة يجب أن يبتعد عنه، وأن يتبرأ منه ، وأن يدعو أهله إلى الحق بالأدلة الشرعية ، مع الرفق وتحري الأسلوب المفيد، ويبصرهم بالحق.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥، ص ١٥٧ - ١٥٨، الشيخ ابن باز





- ١٠ -

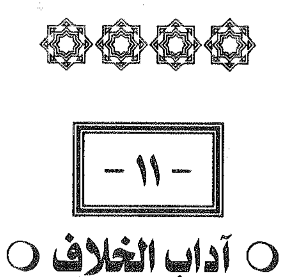
حكم الاجتهاد في الإسلام وشروط المجتهد

السؤال : **ما حكم الاجتهاد في الإسلام؟ وما شروط المجتهد؟**

الجواب : الاجتهاد في الإسلام هو بذل الجهد لإدراك حكم شرعي من أدلته الشرعية ، وهو واجب على من كان قادراً عليه ؛ لأن الله عزّ وجلّ يقول : ﴿ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة النحل، الآية: ٤٣، سورة الأنبياء، الآية : ٧] والقادر على الاجتهاد يمكنه معرفة الحق بنفسه ، ولكن لا بد أن يكون ذا سعة في العلم

واطلاع على النصوص الشرعية ، وعلى الأصول المرعية ، وعلى أقوال أهل العلم ؛ لئلا يقع فيما يخالف ذلك ، فإن من الناس طلبة علم ، الذين لم يدركوا من العلوم إلا الشيء اليسير من ينصّب نفسه مجتهداً ، فتجده يعمل بأحاديث عامة لها ما يخصصها ، أو يعمل بأحاديث منسوخة لا يعلم ناسخها، أو يعمل بأحاديث أجمع العلماء على أنها على خلاف ظاهرها ، ولا يدري عن إجماع العلماء . ومثل هذا على خطر عظيم، فالمجتهد لا بد أن يكون عنده علم بالأدلة الشرعية وعنده علم بالأصول التي إذا عرفها استطاع أن يستنبط الأحكام من أدلتها ، وعلم بما عليه العلماء بأن لا يخالف الإجماع وهو لا يدري ؛ فإذا كانت هذه الشروط في حقه موجودة متوافرة فإنه يجتهد . ويمكن أن يتجزأ الاجتهاد بأن يجتهد الإنسان في مسألة من مسائل العلم فيبحثها ويحققها ويكون مجتهداً فيها أو في باب من أبواب العلم كأبواب الطهارة مثلاً يبحثه ويحققه ويكون مجتهداً فيه .

فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



- ١١ -

آداب الخلاف

السؤال : فضيلة الشيخ : كثير من الخلاف الذي ينشأ بين العاملين في حقل الدعوة إلى الله والذي يسبب الفشل وذهاب الريح - كثير منه ناشىء بسبب الجهل بأدب الخلاف . فهل لكم من كلمة توجيهية في هذا الموضوع؟

الجواب : نعم، الذي أوصي به جميع إخواني من أهل العلم والدعوة إلى الله عزّ وجلّ هو تحري الأسلوب الحسن، والرفق في الدعوة وفي مسائل الخلاف عند المناظرة والمذاكرة في ذلك، وأن لاتحمله الغيرة والحدة على أن يقول ما لا ينبغي أن يقول، مما يسبب الفرقة والاختلاف والتباغض والتباعد، بل على الداعي إلى الله والمعلم والمرشد أن يتحرى الأساليب النافعة، والرفق في كلمته حتى تقبل كلمته، وحتى لا تتباعد القلوب عنه، كما قال الله عزّ وجلّ لنبيه ﷺ: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ ﴾ [سورة آل عمران، الآية : ١٥٩].

وقال سبحانه لموسى وهارون لما بعثهما إلى فرعون: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [سورة طه، الآية : ٤٤]، والله يقول سبحانه: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [سورة النحل، الآية : ١٢٥]. ويقول سبحانه: ﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ ﴾ [سورة العنكبوت، الآية : ٤٦].

ويقول ﷺ: ((**إنَّ الرِّفْقَ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إلا زَانَهُ وَلا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إلا شَانَهُ**))[١] ويقول ﷺ: ((**مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ**))[٢].

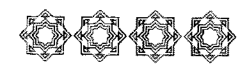
فعلى الداعي إلى الله والمعلم أن يتحرى الأساليب المفيدة النافعة، وأن يحذر الشدة والعنف؛ لأن ذلك قد يفضي إلى رد الحق، وإلى شدة الخلاف والفرقة بين الإخوان، والمقصود هو بيان الحق والحرص على قبوله والاستفادة من الدعوة، وليس المقصود إظهار علمك أو إظهار أنك تدعو إلى الله أو أنك تغار لدين الله، فالله يعلم السر وأخفى،

---

(١) مسلم في البر والصلة (٢٥٩٤).
(٢) مسلم في البر والصلة (٢٥٩٢).

وإنما المقصود أن تبلغ دعوة الله ، وأن ينتفع الناس بكلمتك فعليك بأسباب قبولها وعليك الحذر من أسباب ردها وعدم قبولها.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥ ص: ١٥٥ - ١٥٦ ابن باز ○



- ١٢ -

○ حكم الفتيا وشروط المفتي ○

السؤال : انتشرت الفتيا حتى صار الصغير يفتي ، فنرجو بيان شروط المفتي والفتوى؟

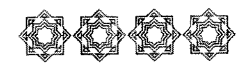
الجواب : كان السلف رحمهم الله يتدافعون الفتيا لعظم أمرها ومسئوليتها وخوفاً من القول على الله بلا علم ، لأن المفتي مخبر عن الله مبين لشرعه ، فإن قال على الله بلا علم فقد وقع فيما هو صنو للشرك ، واستمع إلى قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف ، الآية : ٣٣] فقرن الله سبحانه القول عليه بلا علم قرنه بالشرك. وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٣٦] فلا ينبغي أن يتسرع الإنسان في الفتوى ، بل ينتظر

ويتدبر ويراجع، فإن ضاق الوقت فحوِّل المسألة إلى من هو أعلم منك لتسلم من القول على الله بلا علم.

وإذا علم الله من نيتك الإخلاص وإرادة الصلاح فسوف تصل إلى المرتبة التي تريدها بفتواك؛ فمن اتقى الله فسيوفقه الله ويرفعه.

والذي يفتي بلا علم أضل من الجاهل، فالجاهل يقول: لا أدري ويعرف قدر نفسه، ويلتزم الصدق، أما الذي يقارن نفسه بأعلام العلماء، بل ربما فضل نفسه عليهم فَيضِل ويُضِل، ويخطئ في مسائل يعرفها أصغر طالب علم، فهذا شره عظيم وخطره كبير.

○ مجموعة دروس وفتاوى الحرم المكي ج٣ ص: ٣٥٤ – ٣٥٥ الشيخ محمد بن عثيمين ○



- ١٣ -

○ كلمة في مستوى الإفتاء في العالم الإسلامي ○

السؤال: فضيلة الشيخ .. ما هو تقييمكم لمستوى الإفتاء في العالم الإسلامي؟ هل هو بخير أم لكم وجهة نظر فيه؟.

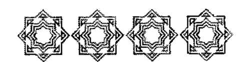
الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.. أما بعد:

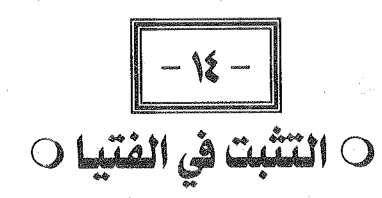
فلا شك أن المسلمين في كل مكان في أشد الحاجة إلى الإفتاء بما يدل عليه كتاب الله الكريم وسنة نبيه الأمين عليه أفضل الصلوات والتسليم. وهم في أشد الحاجة للفتاوى الشرعية المستنبطة من كتاب الله وسنة نبيه. وإن من الواجب على أهل العلم في كل مكان في العالم الإسلامي، وفي كل مكان يقطنه مسلمون الاهتمام بهذا الواجب، والحرص على توضيح أحكام الله، وسنة رسوله التي جاء بها للعباد في مسائل التوحيد، والإخلاص لله، وبيان ما وقع فيه أكثر الناس من الشرك، وما وقع فيه كثير منهم من الإلحاد والبدع المضلة حتى يكون المسلمون على بصيرة، وحتى يعلم غيرهم حقيقة ما بعث الله به نبيه من الهدى ودين الحق.

والعلماء ورثة الأنبياء، فالواجب عليهم عظيم في بيان شرع الله لعباده وبيان الأحكام والأدلة الشرعية من الكتاب والسنة لا بالآراء المجردة. كما أن على العلماء أن يبينوا محاسن الإسلام، وما دعا إليه من مكارم الأخلاق حتى يدخل في الإسلام من عرفه، ويشتاق إليه من سمع ما فيه من الخير والأعمال الصالحات، وهذا كله سيعود بالخير على البلاد والعباد. وإن من أحسن ما حبانا الله به في هذه البلاد برنامجاً مفيداً تتولاه جماعة من العلماء المسلمين الذين يجيبون عن كثير من الأسئلة التي يسألها المسلمون من الداخل والخارج. ولهذا أنصح بسماعه والاستفادة منه، وأنصح لجميع العلماء بأن يعنوا بمراجعة الكتب الإسلامية المعروفة حتى يستفيدوا منها، وكتب السنة مثل: الصحيحين وبقية الكتب الستة ومسند الإمام أحمد وموطأ الإمام مالك، وغيرها من كتب الحديث المعتمدة، وكتب التفسير المعتمدة كتفسير ابن جرير وابن كثير والبغوي ونحوهم من أهل السنة. كما أوصي بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وغيرهما من كتب علماء السنة، كما أوصي إخواني قبل ذلك كله بقراءة كتاب الله وتدبره فهو أصدق كتاب وأشرف كتاب، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ [سورة الإسراء،

الآية : ٩] ، وأوصيهم أيضاً بسنة النبي ﷺ لما فيها من الهدى والعلم ، وقد صح عن الرسول قوله : ((مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)) [1]. راجياً من الله أن يوفق العلماء في كل مكان لما فيه إظهار الحق وتبيان أحكام الدين.

مجلة البحوث الإسلامية، عدد ٣٢، ص: ١١٦ الشيخ ابن باز





- ١٤ -

التثبت في الفتيا

السؤال : نال بعض العلمانيين من الدعاة، ومن بعض طلبة العلم، وتكلموا في مسائل الشريعة وهم ليسوا من أهلها ، وقد انتشر هذا الأمر بين عامة المسلمين ، فاختلط عليهم الأمر. ونريد من سماحتكم تبيين ما في هذه القضية، والله يرعاكم؟.

الجواب : يجب على المسلم أن يحتاط لدينه ، وألا يأخذ الفتيا ممن هب ودبّ، لا مكتوبة ولا مذاعة، ولا من أي طريق لا يتثبت منه. سواء كان القائل علمانياً أو غير علماني، لا بد من التثبت في الفتوى، لأنه ليس كل من أفتى يكون أهلا للفتيا.. فلابد من التثبت.

والمقصود أن المؤمن يحتاط لدينه فلا يعجل في الأمور ، ولا يأخذ الفتيا من غير أهلها ، بل يتثبت حتى يقف على الصواب ، ويسأل أهل العلم المعروفين بالاستقامة ،

(١) البخاري في العلم (٧١)، ومسلم في الزكاة (١٠٣٧).

وفضل العلم حتى يحتاط لدينه ، قال تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة النحل، الآية: ٤٣، سورة الأنبياء، الآية: ٧] ، وأهل الذكر هم أهل العلم بالكتاب والسنة ، فلا يسأل من يتهم في دينه ، أو لا يعرف علمه ، أو يعرف بأنه منحرف عن جادة أهل السنة.

مجلة البحوث ، عدد رقم ٣٦ ، ص ١٢١ ، الشيخ ابن باز

السؤال : أنا طالب علم ، كثيراً ما توجه إليّ المسائل عن أمر من الأمور ، سواء في العبادة أو غيرها ، فأعرف الإجابة جيداً ، إما عن سماع أحد المشايخ ، أو في الفتاوى ، ولكن يصعب عليّ استحضار الدليل الصحيح ، فقد يصعب عليّ ترجيحه ، فبماذا توجهون طلبة العلم في ذلك؟

الجواب : لا تفت إلا على بصيرة ، وأرشدهم إلى غيرك ، ممن تظن في البلد أنه خير منك ، وأعلم بالحق ، وإلا فقل : أمهلوني حتى أراجع الأدلة ، وانظر في المسألة ، فإذا اطمأننت إلى الصواب بالأدلة ، فأفتهم بما ظهر لك من الحق.

وأوصي المدرسين لأجل هذا السؤال وغيره : أن يعنوا بتوجيه الطلبة إلى هذا الأمر العظيم ، وأن يحثوهم على التثبت في الأمور ، وعدم العجلة في الفتوى ، والجزم في المسائل إلا على بصيرة ، وأن يكونوا قدوة لهم في ذلك بالتوقف عما يشكل ، والوعد بالنظر فيه بعد يوم أو يومين ، أو في الدرس الآتي ، حتى يتعود الطالب ذلك من الأستاذ ، بعدم العجلة في الفتيا والحكم ، إلا بعد التثبت والوقوف على الدليل ، والطمأنينة إلى

أن الحق ما يقوله الأستاذ، ولا حرج أن يؤجل إلى وقت آخر، حتى يراجع الدليل، وحتى يراجع كلام أهل العلم في ذلك.

فقد أفتى مالك في مسائل قليلة، وردّ مسائل كثيرة، قال: لا أدري. وهكذا غيره من أهل العلم.

فطالب العلم من مناقبه أن لا يعجل، وأن يقول: لا أدري فيما يجهل.

والمدرسون عليهم واجب عظيم، بأن يكونوا قدوة صالحة، في أخلاقهم وأعمالهم للطلبة، ومن الأخلاق الكريمة أن يعوّد الطالب على كلمة: لا أدري، وتأجيل المسائل، حتى يفهم دليلها، وحتى يعرف حكمها، مع التحذير من الفتيا بغير علم، والجرأة عليها.. والله الموفق.

○ مجلة البحوث الإسلامية (٤٧)، ص ١٧٣ – ١٧٤، ابن باز ○



– ١٥ –

○ حكم الحديث عن الغيوب الماضية ○

السؤال: نسمع من يقول: عرف كذا أو حدث كذا، قبل مائة مليون سنة، أو مائة وخمسين مليون سنة.. هل يجوز لهم أو يمكنهم أن يقدّروا حدوث بعض الأشياء؟ ثم هل يعد ما بيننا وبين آدم عليه السلام، هل يعد بملايين السنين..؟

الجواب : قول بعضهم حدث كذا منذ مليون سنة، أو أقل أو أكثر، هو من التخريص الذي لا دليل عليه، والغيوب الماضية لا يجوز الكلام فيها إلا بدليل صحيح من كتاب الله أو سنة رسوله أو إخبار الثقات، ولا يعلم ما بيننا وبين آدم إلا الله. قال تعالى: ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ١٧]، وقال تعالى: ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُاْ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَٱلَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [سورة إبراهيم، الآية: ٩] فما يقال في بعض وسائل الإعلام أو بعض الكتب عن بعض الآثار من تحديد ملايين السنين للأشياء هو تخرص وافتراء وقول بلا علم

○ **كتاب الدعوة (٨)، الفوزان، ص ٢٧** ○



- ١٦ -

○ اتّباع المذاهب الأربعة ○

السؤال : لقد ظهر بين الشباب ظاهرة، ألا وهي أنهم يقولون لا نتبع شيئًا من المذاهب الأربعة، بل نجتهد مثلهم، ونعمل مثلما عملوا، ولا نرجع إلى اجتهادهم، فما رأيكم في هذا، وما نصيحتك لهؤلاء؟.

الجواب : هذا الكلام قد يستنكر بالنسبة لبعض الناس، ولكن معناه في الحقيقة لمن تأهل صحيح، فلا يجب على الناس أن يقلدوا أحدًا، ومن قال: إنه يجب تقليد الأئمة

الأربعة ، فقد غلط ، إذ لا يجب تقليدهم ، ولكن يستعان بكلامهم ، وكلام غيرهم ، من أئمة العلم وينظر في كتبهم رحمهم الله، وما ذكروا من أدلة ، ويستفيد من ذلك طالب العالم الموفق.

أما القاصر فإنه ليس أهلاً لأن يجتهد ، وإنما عليه أن يسأل أهل الفقه، ويتفقه في الدين، ويعمل بما يرشدونه إليه ، حتى يتأهل ، ويفهم الطريق التي سلكها العلماء ، ويعرف الأحاديث الصحيحة والضعيفة ، والوسائل لذلك في مصطلح الحديث ، ومعرفة أصول الفقه ، وما قرره العلماء في ذلك، حتى يستفيد من هذه الأشياء ، ويستطيع الترجيح فيما تنازع فيه الناس ، أما ما أجمع عليه العلماء فأمره ظاهر ، وليس لأحد مخالفته ، وإنما النظر فيما تنازع فيه العلماء.

والواجب في ذلك رد مسائل النزاع إلى الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ ﴾ [سورة النساء، الآية: ٥٩] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [سورة الشورى، الآية: ١٠].

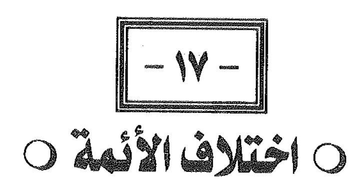
أما أن يجتهد وهو لا يستطيع ذلك ، فهذا من الأغلاط الكبيرة ، ولكن يسعى بالهمة العالية ، في طلب العلم ، ويجتهد ويتبصّر ، ويسلك مسالك أهل العلم.

فهذه هي طرق العلم في دراسة الحديث، وأصوله، والفقه وأصوله ، واللغة العربية وقواعدها ، والسيرة النبوية ، والتاريخ الإسلامي.

فيستعين بهذه الأمور ، على ترجيح الراجح في مسائل الخلاف ، مع الترحم على أهل العلم ، ومع السير على منهجهم الطيب ، والاستعانة بكلامهم وكتبهم الطيبة ، وما أوضحوه من أدلة وبراهين ، في تأييد ما ذهبوا إليه ، وتزييف ما ردّوه

وبذلك يوفق طالب العلم لمعرفة الحق، إذا أخلص لله، وبذل وسعه في طلب الحق، ولم يتكبر.. والله سبحانه ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث الإسلامية (٤٧)، ص ١٦٠، ١٦١، ابن باز ○



- ١٧ -

○ اختلاف الأئمة ○

السؤال: لماذا اختلف الأئمة الأربعة في بعض الأمور الشرعية؟ هل الرسول يعرف بأن هؤلاء سيأتون بعده؟

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب: لا نعلم أن الرسول ﷺ يعرف أو لا يعرف أن الأئمة الأربعة رحمهم الله سيأتون بعده لأنه لا يعلم الغيب وإنما يعلم ما علمه الله.

أما أسباب اختلاف العلماء فكثير منها أن كل واحد منهم لا يحيط بالعلم كله فقد يخفى عليه ما علمه غيره، وقد يفهم من النصوص ما لا يفهمه غيره عندما يختفي عليه الدليل الواضح، وقد بسط الكلام في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه (رفع الملام) فراجعه تجد المطلوب واضحًا إن شاء الله.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة (١١٨/٢) ○

- ١٨ -

لا حيرة في اختلاف العلماء

السؤال : أنا طالب في السنوات الأولى من كلية الشريعة ، وكثيراً ما يرد علينا مسائل مختلف فيها ، وقد يكون الراجح في بعض هذه المسائل مخالفاً لبعض أقوال العلماء الآن ، أو نأخذ المسائل ولكن لا شيء يرجح منها ، فنصبح في حيرة من أمرنا ، فماذا نفعل في حكم المسألة المختلف عليها أو عندما نُسأل من عامة الناس؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : هذا السؤال الذي أورده السائل لا يحصل لطالب الشريعة فقط بل هو عام لكل أحد ، إذا رأى اختلاف العلماء حول فتوى فإنه يقف حيران ولكن الحقيقة أن لا حيرة في ذلك، لأن الإنسان إذا اختلفت عليه الفتيا فإنه يتبع من يراه أقرب إلى الحق ، لغزارة علمه ، وقوة إيمانه ، كما أن الإنسان إذا كان مريضاً ثم اختلف عليه طبيبان فإنه يأخذ بقول من يرى أنه أرجح لما وصفه له من دواء وإن تساوى عنده الأمران ، أي لم يرجح أحد العالمين المختلفين فقال بعض العلماء إنه يتبع القول (الأشد لأنه أحوط) وقال بعض العلماء يتبع الأيسر لأنه الأصل في الشريعة الإسلامية وقيل يخير بين هذا وهذا.

والراجح أنه يتبع (الأيسر) لأن هذا موافق ليسر الدين الإسلامي لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٨٥] وقوله: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾[سورة الحج ، الآية:٧٨] ولقوله

ﷺ ((يَسِّرُوا وَلا تُعَسِّرُوا))[1] ولأن الأصل براءة الذمة حتى يثبت ما يرفع هذا الأصل، وهذه القاعدة لمن لا يستطيع أن يتوصل إلى معرفة الحق بنفسه، فإن كان يستطيع ذلك كطالب العلم الذي يستطيع أن يقرأ ما قيل في هذه المسألة فيرجح ما يراه راجحًا بالأدلة الشرعية عنده، فإنه في هذه الحال لابد أن يبحث ويقرأ ليعرف ما هو أصح من هذه الأقوال التي اختلف فيها العلماء.

○ كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين، ص ٤٥ – ٤٧ ○



- ١٩ -

○ مصادر تلقي العلم وكتب المعاصرين ○

السؤال : ما رأي فضيلتكم فيمن ينفّر من قراءة كتب الدعاة المعاصرين ويرى الاقتصار على كتب السلف الأخيار وأخذ المنهج منها، ثم ما هي النظرة الصحيحة أو الجامعة لكتب السلف رحمهم الله، وكتب الدعاة المعاصرين والمفكرين ؟.

الجواب : أرى أن أخذ الدعوة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فوق كل شيء. وهذا رأينا جميعًا بلا شك. ثم يلي ذلك ما ورد عن الخلفاء الراشدين وعن الصحابة وعن أئمة الإسلام فيمن سلف.

(١) البخاري في العلم (٦٩).

أما ما يتكلم به المتأخرون والمعاصرون فإنه يتناول أشياء حدثت هم بها أدرى، فإذا اتخذ الإنسان من كتبهم ما ينتفع به في هذه الناحية فقد أخذ بحظ وافر، ونحن نعلم أن المعاصرين إنما أخذوا ما أخذوا من العلم ممن سبق فلنأخذ نحن مما أخذوا منه. ولكن أموراً قد استجدت هم بها أبصر منا، ثم إنها لم تكن معلومة لدى السلف بأعيانها، ولهذا أرى أن يجمع الإنسان بين الحسنيين، فيعتمد أولاً على كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ، وثانيًا على كلام السلف الصالح من الخلفاء الراشدين والصحابة وأئمة المسلمين، ثم على ما كتبه المعاصرون الذين يكتبون عن أشياء حدثت في زمانهم لم تكن معلومة بأعيانها عند السلف.

○ كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين، ص٦٥ – ٦٦ ○



– ٢٠ –

○ رجوع المفتي إلى الصواب ○

السؤال: إذا سئل شخص عن مسألة فأفتى فيها، وبعد مدة تبيّن له أن ما أفتى به غير صحيح، فماذا عليه أن يفعل؟

الجواب: عليه أن يرجع إلى الصواب، ويفتي بالحق، ويقول أخطأت، كما قال عمر: (الحق قديم) فعليه أن يرجع إلى الصواب، ويفتي بالحق، ويقول: أخطأت في المسألة الأولى: أفتيت بكذا وكذا، ثم اتضح لي أنها خطأ، والصواب كذا وكذا.

ولا بأس عليه في ذلك، بل هذا هو الواجب عليه.

فالنبي ﷺ، وهو رأس المفتين، لما سأله الناس عن التلقيح، وهو تأبير النخل، قال: ((**مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا**))، ثم أخبروه بأنه يضره فقال: ((**إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**))[(١)] وأمرهم أن يرجعوا إلى التلقيح.

كذلك عمر رضي الله عنه، أفتى بإسقاط الإخوة في مسألة المشرّكة، ثم أفتى بالتشريك بناء على ما ترجح لديه في ذلك.

فالرجوع إلى ما يعتقد العالم أنه الصواب والحق، أمر معروف، وهو طريق أهل العلم والإيمان، ولا حرج في ذلك، ولا نقص، بل ذلك يدل على فضله، وقوة إيمانه، حيث رجع إلى الصواب، وترك الخطأ.

ولو قال بعض الناس، أو بعض الجهلة: إن هذا عيب، فهذا ليس بشيء، الصواب أنه فضل، وأنه منقبة وليس بنقص.

مجلة البحوث الإسلامية (٤٧)، ابن باز، ص ١٧٢ – ١٧٣



(١) مسلم في الفضائل (٢٣٦١) بنحوه.

- ٢١ -

○ طلب العلم من أجل الدنيا والشهادات ○

السؤال : مما يشاع بين طلاب العلم وخاصة في الكليات والمؤسسات العلمية قولهم : العلم ذهب مع أهله ، وأنه لا يوجد أحد يتعلم في المؤسسات العلمية إلا من أجل الشهادات والدنيا ، فبماذا يرد عليهم ، وما الحكم إذا اجتمع قصد الدنيا والشهادة مع نية طلب العلم لنفع نفسه ومجتمعه؟

الجواب : هذا الكلام ليس بصحيح ، ولا ينبغي أن يقال هذا الكلام وأمثاله ، ومن قال : هلك الناس فهو أهلكهم.

ولكن ينبغي التشجيع والتحريض على طلب العلم ، والتفرغ لذلك ، والصبر والمصابرة على ذلك ، وحسن الظن بطلبة العلم ، إلا من علم منه خلاف ذلك.

ولما حضرت المنية معاذًا - فيما يذكر - أوصى من حوله بطلب العلم ، وقال : (إن العلم والإيمان ، مكانهما ، من أرادهما وجدهما) يعني : مكانهما في كتاب الله العظيم ، وسنة رسوله ﷺ الأمين.وإنما العالم يقبض بعلمه. فالعلم يقبض بموت العلماء ، لكن لا تزال - بحمد الله - طائفة على الحق منصورة.

ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : ((**إِنَّ اللَّهَ لا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**)) .[1]

---

(١) رواه البخاري في صحيحه في العلم (١٠٠).

وهذا هو الذي يخاف منه، يخاف أن يتقدم للإفتاء والتعليم الجهلة، فيَضلون ويُضلون، وهذا الكلام الذي يقال: ذهب العلم، ولم يبق إلا كذا وكذا، يخشى منه التثبيط لبعض الناس، وإن كان الحازم والبصير لا يثبطه ذلك، بل يدفعه إلى طلب العلم، حتى يسد الثغرة.

والفاهم المخلص، والصادق البصير بمثل هذا الكلام لا يثبطه ذلك، بل يتقدم ويجتهد، ويثابر ويتعلم ويسارع، لشدة الحاجة للعلم، وليسد الثغرة التي زعمها هؤلاء القائلون: إنه لم يبق أحد، والحاصل أنه وإن نقص العلم، وذهب أكثر أهله، فإنه ولله الحمد لا تزال طائفة على الحق منصورة. كما قال النبي ﷺ: ((**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ**)) [(١)].

فعلينا أن نجتهد في طلب العلم، وأن نشجّع عليه، وأن نحرص على سدّ الثغرة، والقيام بالواجب في مصرنا وغيره، عملاً بالأدلة الشرعية المرغبة في ذلك، وحرصًا على نفع المسلمين، وتعليمهم، كما ينبغي أن نشجع على الإخلاص، والصدق في طلب العلم

من أراد الشهادة ليتقوى بها على تبليغ العلم، والدعوة إلى الخير، فقد أحسن في ذلك، وإن أراد المال ليتقوى به، فلا بأس أن يدرس، ليتعلم وينال الشهادة، التي يستعين بها على نشر العلم، وأن يقبل منه هذا العلم، وأن يأخذ المال الذي يعينه على ذلك. فإنه لولا الله سبحانه ثم المال، لم يستطع الكثير من الناس التعلّم وتبليغ الدعوة، فالمال يساعد المسلم على طلب العلم، وعلى قضاء حاجته، وعلى تبليغه للناس، ولما ولي عمر رضي الله عنه أعمالاً، أعطاه رسول الله ﷺ عليها مالاً، قال: أعطه من هو أفقر مني.

---

(١) مسلم في الإمارة (١٢٩٠).

فقال النبي ﷺ : ((خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لا فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ)). (1)

وأعطى النبي ﷺ المؤلفة قلوبهم، ورغبهم حتى دخلوا في دين الله أفواجًا، ولو كان حرامًا لم يعطهم، بل أعطاهم قبل الفتح وبعده.

وفي يوم الفتح أعطى بعض الناس على مائة من الإبل، وكان يعطي عطاء من لا يخشى الفقر، عليه الصلاة والسلام، ترغيبًا في الإسلام ودعوة إليه.

وقد جعل الله سبحانه للمؤلفة قلوبهم حقًا في الزكاة، جعل في بيت المال حقًا لهم ولغيرهم من المدرسين والقضاة، وغيرهم من المسلمين، والله ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث (٤٧)، ابن باز، ص ١٥٧ – ١٦٠ ○





- ٢٢ -

○ الفتوى والاجتهاد ○

السؤال : متى يحق للشاب أن يجتهد ويفتي؟

الجواب : إن الاجتهاد في المسائل له شروط، وليس يحق لكل فرد أن يفتي ويقول فى المسائل إلا بعلم وأهلية، وقدرة على معرفة الأدلة، وما يكون منها نصاً أو ظاهراً،

(1) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٧٣) ومسلم في صحيحه الزكاة (١٠٤٥).

والصحيح والضعيف، والناسخ والمنسوخ، والمنطوق والمفهوم، والخاص والعام، والمطلق والمقيَّد، والمجمل والمبيَّن، ولا بد من طول ممارسة، ومعرفة بأقسام الفقه وأماكن البحث، وآراء العلماء والفقهاء، وحفظ النصوص أو فهمها.

ولا شك أن التصدي للفتيا من غير أهلية ذنب كبير، وقول بلا علم، وقد توعد الله على ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [سورة النحل، الآية: ١١٦] وفي الحديث ((مَنْ أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ)) .(١)

وعلى طالب العلم أن لا يتسرع في الفتيا، ولا يقول في المسألة إلا بعد أن يعرف مصدر ما يقول ودليله ومن قال به قبله، فإن لم يكن أهلاً لذلك فليعط القوس باريها، وليقتصر على ما يعرف، ويعمل بما حصل عليه، ويواصل التعلم والتفقه حتى يحصل على حالة يكون فيها أهلاً للاجتهاد، والله الهادي إلى الصواب.

اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين، ص ٧٢، ٧٣



(١) رواه أحمد (٢/٣٢١) وأبو داود في العلم (٣٦٥٧) وابن ماجه في المقدمة (٥٣).

- ٢٣ -

لا يؤاخذ المستفتي إذا عمل بفتوى العالم

السؤال : بالنسبة لغير المجتهد من عامة المسلمين إذا عمل عملاً معتمداً فيه على فتوى عالم من العلماء المعتبرين في بلده ، فهل يؤاخذ بما قد يترتب على ذلك العمل وهل تبرأ ذمته بتقليد مفتيه ؟

الجواب : إذا كان ذلك المفتي معروفًا عند أهل العلم بالعلم والعمل والورع وقد تولى عملاً شرعيًا له أهميته وذلك مثل القاضي والمدرس والخطيب والمعلم فإن فتواه تعتمد إذا لم يوجد من هو أعلم منه ، وكذلك إذا لم يخالف نصًا صريحاً من النصوص الشرعية ولم يحصل خلاف بينه وبين أهل العلم أو بعضهم . ولا يؤاخذ العامل بما يترتب على هذا العمل من تبعات أو مسؤوليات ، والإثم على المفتي إذا تسرع وأفتى بغير علم .

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ٢٤ -

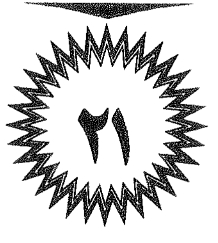
لا يؤاخذ المستفتي حتى يتضح الأمر

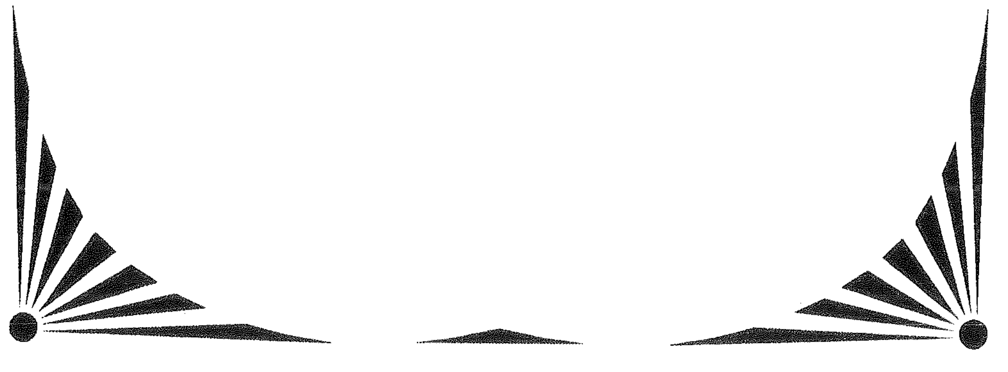
السؤال : إذا أخذ أحد عامة المسلمين بفتيا أحد العلماء المعتبرين في بلده وعمل بمقتضاها وترتب على ذلك العمل أمر ما فهل يحق للقاضي مؤاخذته على ذلك العمل الذي كان معتمداً فيه على فتوى العالم ؟ .

الجواب : لابد أن ينظر في الأمر الذي ترتب على ذلك العمل فإن كان يضر بالغير ويتأذى منه أحد فإن العتاب على المفتي الذي تسرع بالفتوى بدون علم ونتج عن ذلك هذه المضرة ، فالقاضي يؤاخذ المفتي ؛ لأنه أفتى بغير تثبت ، ويحذره من التسرع في الفتيا لما في ذلك من المضرة ولو كان المفتي لم يلزم بالعمل بفتواه ، وإن كان العامل أخطأ في العمل وخالف الفتوى وحصل ضرر على الغير فالعتاب على المستفتي الذي غير الفتيا وخالف ما قال له المفتي ، وإن كان ذلك الأمر لا يضر بأحد وإنما يبطل به العمل فلا مؤاخذة على المفتي ولا المستفتي إلا أن العمل يبطل ويلزم إعادته إن كان واجباً .

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه







فتاوى الدعوة إلى الله تعالى

-١-

الأسلوب الأمثل للدعوة إلى الله

السؤال : من واقع خبرتكم الطويلة في هذا المجال.. ما هو الأسلوب الأمثل للدعوة؟.

الجواب : الأسلوب - مثل ما بينه الله عزّ وجلّ - واضح في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، يقول سبحانه وتعالى : ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾ [سورة النحل،الآية : ١٢٥] ويقول تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ ﴾ [آل عمران، الآية:١٥٩] ويقول عزّ وجلّ في قصة موسى وهارون لما بعثهما إلى فرعون: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴾ [سورة طه، الآية: ٤٤] . فالداعي إلى الله يتحرى الأسلوب الحسن والحكمة في ذلك، وهي العلم بما قاله الله، وورد في الحديث النبوي الشريف، ثم الموعظة الحسنة والكلمات الطيبة التي تحرك القلوب وتذكرها بالآخرة والموت وبالجنة والنار حتى تقبل القلوب الدعوة وتقبل عليها وتصغي إلى ما يقوله الداعي. وكذلك إذا كان هناك شبهة يتقدم بها المدعو عالجها بالتي هي أحسن وأزالها لا بالشدة والعنف ولكن بالتي هي أحسن. فيذكر الشبهة ويزيحها بالأدلة، ولا يمل ولا يضعف ولا يغضب غضباً ينفر المدعو، بل يتحرى الأسلوب المناسب والبيان المناسب والأدلة المناسبة، ويتحمل ما قد يثير غضبه لعله يؤدي موعظته بطمأنينة، ورفق لعل الله يسهل قبولها من المدعو.

○ مجلة البحوث، عدد رقم ٤٠ ص ١٤٥ – ١٤٦، الشيخ ابن باز ○

- ٢ -

السبيل الأمثل في الدعوة إلى الله

السؤال : رسالتان عن السبيل الأمثل للدعوة لله - عزّ وجل - ، وعن السبيل الأمثل للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. الرسالتان يذكر أصحابهما: أنهم يلاحظون أخطاء كثيرة من المسلمين ، ويتألمون لما يرون ويتمنون أن لو كان في أيديهم شيء لتغيير المنكر ويرجون التوجيه؟

الجواب : الله - عزّ وجل - قد بين طريق الدعوة، وماذا ينبغي للداعي ، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾ [سورة يوسف، الآية: ١٠٨] . فالداعي إلى الله يجب أن يكون على علم وبصيرة بما يدعو إليه وفيما ينهى عنه، حتى لا يقول على الله بغير علم، ويجب الإخلاص لله في ذلك ، لا إلى منهب ، ولا إلى رأي فلان أو فلان ، ولكنه يدعو إلى الله يريد ثوابه ومغفرته، ويريد صلاح الناس ، فلابد أن يكون على إخلاص وعلى علم، قال عزّ وجل : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [سورة النحل، الآية: ١٢٥] . فهذا بيان كيفية الدعوة ، وأنها تكون بالحكمة أي بالعلم - قال الله ، وقال الرسول - سمي العلم بالحكمة : لأنه يردع عن الباطل ، ويعين على اتباع الحق. ويكون مع العلم موعظة حسنة، وجدال بالتي هي أحسن، عند الحاجة إلى ذلك ؛ لأن بعض الناس قد يكفيه بيان الحق بأدلته، لكونه يطلب الحق فمتى ظهر له قبله ، فلا يكون في حاجة إلى موعظة، وبعض الناس يكون عنده بعض التوقف وبعض

الجفاء، فيحتاج إلى الموعظة الحسنة، فالداعي إلى الله يعظ ويذكر بالله متى احتاج إلى ذلك مع الجهال والغافلين، ومع المتساهلين حتى يقتنعوا ويلتزموا بالحق، وقد يكون المدعو عنده بعض الشبهات، فيجادل في ذلك، ويريد كشف الشبهة، فالداعي إلى الله يوضح الحق بأدلته، ويجادله بالتي هي أحسن؛ لإزاحة الشبهة بالأدلة الشرعية، لكن بكلام طيب، وأسلوب حسن، ورفق، لا بعنف وشدة، حتى لا ينفر المدعو من الحق، ويصر على الباطل، قال الله عزّ وجل: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] وقال الله لما بعث موسى وهارون إلى فرعون: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [سورة طه، الآية: ٤٤] ويقول الرسول ﷺ، في الحديث الصحيح: ((**إنَّ الرِّفْقَ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إلا زَانَهُ وَلا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إلا شَانَهُ**))،(1) ويقول ﷺ: ((**مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ**)) (2) . فالداعي إلى الله عزّ وجل عليه أن يتحرى الحق، ويرفق بالمدعو، ويجتهد في الإخلاص لله، وعلاج الأمور بالطريق التي رسمها الله، وهي الدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، وأن يكون في هذا كله على علم وبصيرة حتى يقنع الطالب للحق، وحتى يزيح الشبهة لمن عنده شبهة، وحتى يلين القلوب لمن عنده جفاء، وإعراض وقسوة، فإن القلوب تلين بالدعوة إلى الله، والموعظة الحسنة، وبيان ما عند الله من الخير لمن قبل الحق، وما عليه من الخطر، إذا رد الدعوة التي جاءت بالحق، الى غير هذا من وجوه الموعظة.

وأما أصحاب الحسبة وهم الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فعليهم أن يلتزموا بالآداب الشرعية، ويخلصوا لله في عملهم، ويتخلقوا بما يتخلق به الدعاة إلى الله من حيث الرفق وعدم العنف، إلا إذا دعت الحاجة إلى غير ذلك من الظلمة

---

(1) مسلم في البر والصلة (٢٥٩٤).

(2) مسلم في البر والصلة (٢٥٩٢).

والمكابرين والمعاندين فحينئذ تستعمل معهم القوة الرادعة لقول الله سبحانه: ﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ ﴾ [سورة العنكبوت، الآية: ٤٦] وقوله ﷺ ، ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)). (١)

أما غيرهم فيعامل في إنكار المنكر والدعوة إلى المعروف بمثل ما يفعل الداعي: ينكر المنكر بالرفق والحكمة، ويقيم الحجة على ذلك حتى يلتزم صاحب المنكر بالحق، وينتهي عما هو عليه من الباطل ، وذلك على حسب الاستطاعة، كما قال الله سبحانه : ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾ [سورة التغابن، الآية : ١٦] وكما قال الرسول ﷺ ، في الحديث السابق : ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا)) [الحديث] ومن الآيات الجامعة في ذلك قول الله عزّ وجل : ﴿ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٧١] وقوله تعالى : ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١١٠] وقد توعد الله سبحانه من ترك ذلك ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ، حيث قال في كتابه الكريم في سورة المائدة : ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ۝٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآيتان : ٧٨ ، ٧٩] .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان (٤٩).

فالأمر عظيم والمسئولية كبيرة ، فيجب على أهل الإيمان وأهل القدرة من الولاة والعلماء وغيرهم من أعيان المسلمين الذين عندهم قدرة وعلم أن ينكروا المنكر ويأمروا بالمعروف ، وليس هذا لطائفة معينة، وإن كانت الطائفة المعينة عليها واجبها الخاص ، والعبء الأكبر ، لكن لا يلزم من ذلك سقوطه عن غيرها، بل يجب على غيرها مساعدتها ، وأن يكونوا معها في إنكار المنكر، والأمر بالمعروف حتى يكثر الخير ويقل الشر، ولا سيما إذا كانت الطائفة المعينة لم تقم بالمطلوب ولم يحصل بها المقصود، بل الأمر أوسع، والشر أكثر ، فإن مساعدتها من القادرين واجبة بكل حال.

أما لو قامت بالمطلوب وحصل بها الكفاية فإنه يسقط بها الوجوب عن غيرها في ذلك المكان المعين أو البلد المعين ؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، فإذا حصل بالمعينين أو المتطوعين المطلوب من إزالة المنكر والأمر بالمعروف صار في حق الباقين سنة ، أما المنكر الذي لا يستطيع أن يزيله غيرك لأنك الموجود في القرية أو القبيلة أو الحي وليس فيها من يأمر بالمعروف فإنه يتعين عليك إنكار المنكر والأمر بالمعروف مادمت أنت الذي علمته ، وأنت الذي تستطيع إنكاره ، فإنه يلزمك ، ومتى وجد معك غيرك صار فرض كفاية، من قام به منكما حصل به المقصود ، فإن تركتماه جميعاً أثمتما جميعاً.

فالحاصل أنه فرض على الجميع فرض كفاية، فمتى قام به من المجتمع أو القبيلة من يحصل به المقصود سقط عن الباقين.

وهكذا الدعوة إلى الله متى تركها الجميع أثموا ، ومتى قام بها من يكفي دعوة وتوجيهاً وإنكاراً للمنكر صارت في حق الباقين سنة عظيمة ؛ لأنه اشتراك في الخير وتعاون على البر والتقوى.

○ مجموع فتاوى الشيخ ابن باز ج٤ – ص ٢٤٠ ○

- ٣ -

كلمة موجهة للدعاة المتقاعسين عن التعاون مع وسائل الأعلام

السؤال: كيف تفسرون إحجام بعض الدعاة عن التعاون مع وسائل الإعلام .. وكيف يمكن تجاوز تلك الفجوة وإيجاد قناة مفتوحة بين الدعاة ووسائل الإعلام؟

الجواب: لاشك أن بعض أهل العلم قد يتساهل في هذا الأمر ؛ إما لمشاغل دنيوية تشغله ، وإما لضعف في العلم ، وإما أمراض تمنعه ، أو أشياء أخرى يراها وقد أخطأ فيها ؛ كأن يرى أنه ليس أهلاً لذلك ، أو يرى أن غيره قد قام بالواجب وكفاه. إلى غير هذا من الأعذار. ونصيحتي لطالب العلم ألاّ يتقاعس عن الدعوة ويقول : هذا لغيري ، بل يدعو إلى الله على حسب طاقته وعلى حسب علمه ، ولا يدخل نفسه في ما لا يستطيع ، بل يدعو إلى الله حسب ما لديه من علم ، ويجتهد في أن يقول بالأدلة وألا يقول على الله بغير علم ، ولا يحقر نفسه مادام عنده علم وفقه في الدين. فالواجب عليه أن يشارك في الخير من جميع الطرق في وسائل الإعلام وفي غيرها ، ولا يقول : هذا لغيري ، فإن كل الناس إن تواكلوا ؛ بمعنى كل واحد يقول : هذا لغيري تعطلت الدعوة ، وقل الداعون إلى الله ، وبقي الجهلة على جهلهم ، وبقيت الشرور على حالها ، وهذا غلط عظيم ، بل يجب على أهل العلم أن يشاركوا في الدعوة إلى الله أينما كانوا في المجتمعات الأرضية ، والجوية ، وفي القطارات والسيارات ، وفي المراكب البحرية، فكلما حصلت فرصة انتهزها طالب العلم في الدعوة والتوجيه ، فكلما شارك في الدعوة فهو على خير عظيم قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [سورة فصلت ، الآية : ٣٣] . فالله سبحانه يقول : ليس هناك قول أحسن من هذا ، والاستفهام هنا للنفي ؛ أي لا أحد أحسن قولاً ممن دعا إلى الله ، وهذه فائدة

عظيمة ومنقبة كبيرة للدعاة إلى الله عزّ وجلّ، والرسول ﷺ يقول: ((مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ)) .[1] وقال عليه الصلاة والسلام: ((مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا)).[2] وقال عليه الصلاة والسلام لعلي رضي الله عنه لما بعثه إلى خيبر: ((فَوَاللَّهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ))[3] فلا ينبغي للعالم أن يزهد في هذا الخير أو يتقاعس عنه احتجاجاً بأن فلاناً قد قام بهذا، بل يجب على أهل العلم أن يشاركوا وأن يبذلوا وسعهم في الدعوة إلى الله أينما كانوا، والعالم كله بحاجة إلى الدعوة: مسلمه وكافره، فالمسلم يزداد علماً، والكافر لعل الله يهديه فيدخل في الإسلام

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٢٦٥ - ٢٦٦، الشيخ ابن باز ○



- ٤ -

○ المشاركة في وسائل الإعلام ○

السؤال: **بعض الدعاة يحتجب عن المشاركة في وسائل الإعلام بسبب رفضه لسياسة الصحيفة أو المجلة التي تعتمد على الإثارة في تسويق أعدادها.. فما رأي سماحتكم؟.**

---

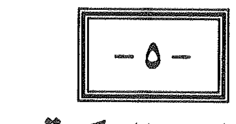
(١) مسلم في الإمارة (١٨٩٣).
(٢) مسلم في العلم (٢٦٧٤).
(٣) البخاري في الجهاد (٣٠٠٩)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٦).

الجواب : الواجب على أصحاب الصحف أن يتقوا الله وأن يحذروا ما يضر الناس سواء كانت الصحف يومية أو أسبوعية أو شهرية، وهكذا المؤلفون؛ يجب أن يتقوا الله في مؤلفاتهم، فلا يكتبوا ولا ينشروا بين الناس إلا ما ينفعهم ويدعوهم إلى الخير ويحذرهم عن الشر، أما نشر صور النساء على الغلاف أو في داخل المجلات أو الصحف فهذا منكر عظيم وشر كبير يدعو إلى الفساد والباطل، وهكذا نشر الدعوات العلمانية المضللة أو التي تدعو إلى بعض المعاصي كالزنا أو السفور أو التبرج أو تدعو إلى الخمر أو تدعو إلى ما حرم الله، فكل هذا منكر عظيم، ويجب على أصحاب الصحف أن يحذروا ذلك، ومتى كتبوا هذه الأشياء كان عليهم مثل آثام من تأثر بها، فعلى صاحب الصحيفة الذي نشر هذا المقال السيىء؛ سواء كان رئيس التحرير أو من أمره بذلك عليهم مثل آثام من ضل بهذه الأشياء وتأثر بها، كما أن من نشر الخير ودعا إليه يكون له مثل أجور من تأثر بذلك.

ومن هذا المنطلق يجب على وسائل الإعلام التي يتولاها المسلمون أن ينزهوها عمّا حرم الله ، وأن يحذروا البث الذي يضر المجتمع ؛ حيث يجب أن تكون هذه الوسائل مركزة على ما ينفع الناس في دينهم ودنياهم وأن يحذروا أن تكون عوامل هدم وأسباب إفساد لما يبث فيها، وكل واحد من المسؤولين الإعلاميين مسؤول عن هذا الشيء على حسب قدرته. ويجب على الدعاة أن يطرقوا هذا المجال فيما يكتبون وفيما ينشرون ، ويحذروا ممّا حرم الله عزّ وجل ، وهذا واجبهم في خطبهم وفي اجتماعاتهم مع الناس فكل المجالس مجالس دعوة ، أينما كان فهو في دعوة ؛ سواء في بيته أو في زياراته لإخوانه ، أو في مجتمعه مع أي أحد ، فالواجب عليه أن يستغل هذه الوسائل - وسائل الإعلام - وينشر فيها الخير ولا يحتجب عنها.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص ٢٦٦ – ٢٦٧ الشيخ ابن باز ○





- ٥ -

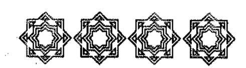
ما هي الحكمة

السؤال : ما هي الحكمة ؟ وكيف يستطيع المسلم التحلي بها؟.

الجواب : الحكمة هي موافقة الصواب في التصرف والحكم، والخطأ في التصرف خلاف الحكمة. ولهذا فبعض الدعاة إلى الله يدعون على غير وجه الحكمة ، فإذا رأى شخصاً على أمر يظنه منكراً قام يشنّع عليه وصاح فيه ، ومن ذلك من رأى شخصاً دخل المسجد وجلس بدون أن يصلي تحية المسجد فيصيح به بعض الناس ، ولكن الحكمة أن يبين له الحكم ويعرف بالحديث ، وهكذا في الواجبات والمحرمات وغيرها.

وكذلك في التصرفات الخاصة بالإنسان كالنواحي المالية لابد أن يكون فيها حكمة، فكم من إنسان يبذر ويستدين لأتفه سبب وبدون أدنى ضرورة.

مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج/٣ ص ٣٦٢ الشيخ محمد بن عثيمين



-٦-

○ طريقة النصيحة لمن يجاهر بالمعاصي ○

السؤال : رسالة وصلت من الكويت باعثها يشكو من أخ له ، ويقول: إنه يقترف بعض المعاصي ، وقد نصحه كثيراً إلا أن الأمر آل به إلى المجاهرة. ويرجو التوجيه في هذا الموضوع؟.

الجواب : الواجب على المسلمين فيما بينهم التناصح والتعاون على البر والتقوى والتواصي بالحق والصبر عليه كما قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢] ، وقال سبحانه : ﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ ۝٣ ﴾ [سورة العصر] ، وقال النبي الكريم عليه الصلاة والسلام : ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ)) قيل : لمن يا رسول الله؟ قال : ((لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)).(١)

هاتان الآيتان مع الحديث الشريف كلها تدل على وجوب التناصح والتعاون على الخير والتواصي بالحق. فإذا رأى المسلم من أخيه تكاسلاً عما أوجب الله عليه ، أو ارتكاباً لما حرم الله عليه ، وجب نصحه ، وأمره بالمعروف ، ونهيه عن المنكر حتى يصلح

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في الإيمان (٥٥)، وعلقه البخاري في الإيمان.

المجتمع، ويظهر الخير، ويختفي الشر، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٧١] ، وقال النبي الكريم عليه الصلاة والسلام : ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)) .[1] فأنت أيها السائل ما دمت نصحته ووجهته إلى الخير ولكنه مازاده ذلك إلا إظهاراً للمعصية فينبغي لك هجره وعدم اتخاذه صاحباً . وينبغي لك أن تشجع غيرك من الذين قد يؤثرون عليه وقد يحترمهم أكثر على نصيحته ودعوته إلى الله؛ لعل الله ينفع بذلك، وإن رأيت أن الهجر يزيده شراً وأن اتصالك به أنفع له في دينه وأقل لشره فلا تهجره؛ لأن الهجر يقصد منه العلاج فهو دواء، فإذا كان لا ينفع بل يزيد الداء داءً فأنت تعمل ما هو الأصلح من الاتصال به ، وتكرار النصيحة ، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من غير اتخاذه صاحباً ولا خليلاً لعل الله ينفع بذلك . وهذا هو أحسن ما قيل في هذا من كلام أهل العلم رحمهم الله.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٣٤٣ - ٣٤٤، ابن باز ○



(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في الإيمان (٤٩).

- ٧ -

شرح قوله تعالى: ﴿ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [سورة المائدة:الآية ١٠٥]

السؤال: عندما تقول لبعض الناس: لماذا لا تغير هذا المنكر؟ أو لماذا لا تنصح أهلك عن هذا الأمر المنكر؟ فإنه يحتج ويقول قال الله تعالى: ﴿ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [سورة المائدة:الآية ١٠٥]. فما جوابكم على هؤلاء؟

جوابي على هذا: أن الآية آية محكمة، لم تنسخ ولكن هذا الذي استدل بها أخطأ في فهمه، فالآية الكريمة، يقول الله تعالى فيها: ﴿ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [سورة المائدة ، من الآية: ١٠٥]. ومن الهداية أن يأمر الإنسان بالمعروف، وينهى عن المنكر، بقدر استطاعته، فإن ترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، فلا يقال: إنه اهتدى، وإذا ظهر المنكر في قوم ولم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه.

ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة ص: ٣٣ الشيخ محمد بن عثيمين



- ٨ -

وجوب عدم ترك مجالات الإعلام للجهلة والمنحرفين عن الحق

السؤال : هل معنى ذلك أنك تنصح أبناء المسلمين بدراسة هذه المجالات حتى يحتلوا الأماكن التي يغزوها هؤلاء المفسدون؟.

الجواب : نعم ينبغي للعلماء ألا يتركوا هذه الأمور للجهلة، وأن يتولوا بث الخير والفضيلة في كافة المجالات، ولكن هناك مسألة التمثيل : فأنا لا أنصح بممارسة التمثيل، وإنما على العلماء أن يبينوا للناس أحكام الله ورسوله. أما أن يتقمص المرء شخصية فلان واسم فلان فيقول: أنا عمر أو أنا عثمان أو نحو ذلك فهذا كذب لا يجوز فعله.

مجلة البحوث الإسلامية، عدد : ٣٢، ص: ١١٨، الشيخ ابن باز



- ٩ -

ما ينبغي أن يكون عليه الداعية

السؤال : بعض الذين نحسبهم من الملتزمين بالدين يعاملون الناس بشيء من الغلظة والجفاء ويبدو بعضهم مكفهر الوجه دائماً .. فما نصيحتكم لهؤلاء ... وما واجب المسلم تجاه أخيه وبخاصة إذا كان عنده قصور في الالتزام؟.

الجواب : الذي تدل عليه السنة المطهرة ، سنة النبي ﷺ أن الواجب على الإنسان أن يدعو إلى الله تعالى بالحكمة وباللين وبالتيسير فقد قال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [سورة النحل من الآية: ١٢٥] ، وقال الله تعالى له: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ [سورة آل عمران من الآية : ١٥٩] وقال الله تعالى حين أرسل موسى وهارون إلى فرعون: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [سورة طه الآية : ٤٤] ، وأخبر النبي ﷺ ((**إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ**))(١) وكان يقول إذا بعث بعثاً : ((**يَسِّرُوا وَلا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلا تُنَفِّرُوا فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**)) . (٢)

وهكذا ينبغي للداعية أن يكون ليناً طليق الوجه منشرح الصدر حتى يكون ذلك أدعى لقبول صاحبه الذي يدعوه إلى الله ، ويجب أن تكون دعوته إلى الله عزّ وجلّ لا إلى نفسه ، لا يحب الانتصار أو الانتقام ممن خالف السبيل؛ لأنه إذا دعى إلى الله وحده صار بذلك مخلصاً ، وييسر الله له الأمر، وهدى على يديه من شاء من عباده ، لكن إذا كان يدعو لنفسه ، كأنه يريد أن ينتصر ، وكأنه يشعر بأن هذا عدو له يريد أن ينتقم منه ؛ فإن الدعوة ستكون ناقصة ، وربما تنزع بركتها . فنصيحتي لإخواني

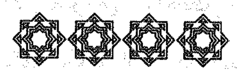
---

(١) مسلم بنحوه في البر والصلة (٢٥٩٣).

(٢) البخاري في العلم (٦٩)، ومسلم بنحوه في الجهاد (١٧٣٤) من حديث أنس وليس فيه ، ((فإنما بعثتم ميسرين))وإنما ورد هذا المقطع في حديث الرجل الذي بال في المسجد: رواه البخاري في الوضوء (٢٢٠) من حديث أبي هريرة.

الدعاة أن يشعروا هذا الشعور، أي أنهم يدعون الخلق رحمة بالخلق وتعظيماً لدين الله عزّ وجلّ ونصرة له.

○ الدعوة، العدد: ١٢٩١، الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٠ -

○ رسالة المسجد وما يجب أن تكون عليه المساجد ○

السؤال: رسالة المسجد ورسالة المنبر في الإسلام رسالة يكتب عنها كثير من الناس، البعض منهم يقول: لقد انحرف الناس بالمنبر عن رسالته، وآخرون يقولون: لقد حرمنا من أعزّ بقاع الأرض، وأطهرها بيوت الله فلا نستطيع الجلوس فيها ولا المذاكرة ولا الدراسة، وآخرون أيضاً يقولون: لقد استخدمت المنابر لغير الدعوة إلى الله، فهي تدعو إلى يوم كذا، وحزب كذا وهلم جراً؟.

الجواب: لا ريب أن المسجد والمنبر هما آلتان قديمتان في توجيه المسلمين خاصة والناس بصفة عامة إلى الخير وتعليم الناس ما ينفعهم، وتبليغ الناس رسالة ربهم سبحانه وتعالى، وقد بعث الله الرسل عليهم الصلاة والسلام يبلغون الناس رسالات الله، ويعلمونهم شريعة الله هكذا بعث الله الرسل من آدم عليه الصلاة والسلام ثم نوح ومن بعده من الرسل، كلهم بعثوا ليبلغوا رسالات الله من طريق المساجد والمنابر، سواء كانت المنابر في المسجد أو في غير المسجد، وسواء كان المنبر مبنياً، أو غير مبني.

فقد يكون المنبر ناقة، أو فرساً أو غير ذلك من الدواب التي تركب، وقد يكون المنبر محلاً مرتفعاً تبلغ منه رسالات الله.

فالمقصود أن الله جلّ وعلا شرع لعباده أن يبلغوا رسالات ربهم، وأن يعلموا الناس ما بعث الله به رسله من كل طريق، ولكن المنبر والمسجد هما أهم طريق في تبليغ الرسالة، ونشر الدعوة، تلك الرسالة العظيمة التي يجب على جميع العلماء ومعلمي الناس الخير أن يعنوا بها، وأن يعيدوها إلى حالتها الأولى، وأن يفقهوا الناس أمور دينهم من طريق المسجد لأنه مجمع المسلمين في الجمع وغيرها.

كما أن عليهم بأن يبلغوا الناس ما يجب عليهم في أمور دينهم ودنياهم في الطرق الأخرى كطريق الإذاعة والتلفاز والصحافة، وطريق الخطابة في المجتمعات، وفي الحفلات المناسبة، ومن طريق التأليف، ومن كل طريق يمكن منه تبليغ شرع الله سبحانه ورسالته..

هكذا يجب على أتباع الرسل، وخلفائهم من أهل العلم والإيمان أن يبلغوا رسالات الله، وأن يعلموا الناس شريعة الله، حتى يتفقه الكبير والصغير، والرجل والمرأة والموافق والمخالف؛ وحتى تقوم الحجة وتنقطع المعذرة.

ولا يجوز لولاة الأمور ولا غيرهم أن يحولوا بين الناس وبين هذه المنابر، إلا من عُلم أنه يدعو إلى باطل، أو أنه ليس أهلاً للدعوة، فإنه يمنع أينما كان.

أما من كان يدعو إلى الحق والهدى، وهو أهل لذلك. فالواجب أن يشجع وأن يعان على مهمته. وأن تسهل له الوسائل التي يبلغ بها أمر الله وشرعه سبحانه وتعالى، كما قال الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢] وقال عزّ وجلّ: ﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى

خُسۡرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ﴾[سورة العصر]. وقال النبي ﷺ : ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ)) قيل: لمن يا رسول الله؟ قال : ((لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ))[1] والأدلة في هذا المعنى من الكتاب والسنة كثيرة.

وعلى جميع أهل العلم من حملة الكتاب والسنة في كل مكان أن يقوموا بواجب الدعوة والتعليم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حسب الاستطاعة، لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾ [سورة التغابن ، الآية : ١٦] .

وعليهم أن يبلغوا رسالة الله أينما كانوا في المسجد وفي البيت وفي الطريق وفي السيارة وفي الطائرة وفي القطار وفي كل مكان، ليس للتبليغ محل مخصوص بل التبليغ مطلوب في كل مكان حسب الاستطاعة، لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ فَهَلۡ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾ [سورة النحل، الآية: ٣٥].

وقوله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ [سورة المائدة، الآية :٦٧]، وقول النبي ﷺ: ((بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً))[2] وقوله ﷺ: ((نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ)) .[3] وكان إذا خطب عليه الصلاة والسلام يقول: ((فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ)) ولما خطب الناس في عرفات في حجة الوداع في أعظم جمع، قال لهم في آخر خطبته وهو على راحلته : ((فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ))، وقال: ((وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي

(١) رواه مسلم في الإيمان (٥٥)، وعلقه البخاري في الإيمان.
(٢) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦١).
(٣) الترمذي في العلم (٢٦٥٧). وابن ماجه في المقدمة (٢٣٢)من حديث ابن مسعود، وقد ورد بنحوه عن غير واحد من الصحابة.

فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ قَالُوا نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ اللَّهُمَّ اشْهَدْ اللَّهُمَّ اشْهَدْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ)) .[1]

ولما بعث علياً إلى خيبر لدعوة اليهود وقتالهم إن لم يقبلوا الدعوة قال له : ((ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ فَوَاللَّهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ))[2] متفق على صحته من حديث سهل بن سعد الأنصاري رضي الله عنه.

وفي صحيح مسلم من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : ((مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ))[3] والآيات والأحاديث في الدعوة إلى الله سبحانه وإرشاد الناس إلى الخير وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر كثيرة جداً.

فعلى جميع أهل العلم والإيمان من ولاة الأمر وغيرهم في جميع الدول الإسلامية وغيرها أن يبلغوا رسالة الله ، وأن يعلموا الناس دينهم ، وأن يتحروا الحكمة والرفق في ذلك ، والأساليب المناسبة التي ترغّب الناس في قبول الحق ولا تنفرهم منه ، كما قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [سورة النحل، الآية: ١٢٥] وقال سبحانه وبحمده : ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ۖ ﴾

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في العلم (٦٧) ومسلم في صحيحه في القسامة (١٢١٨).
(٢) البخاري في الجهاد (٣٠٠٩) ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٦).
(٣) مسلم في الإمارة (١٨٩٣).

[سورة العنكبوت،الآية: ٤٦] وقال عزّ وجلّ : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [سورة فصلت الآية : ٣٣] .

وقال سبحانه وتعالى مخاطباً نبيه محمداً ﷺ ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] وقال عزّ وجلّ لما بعث موسى وهارون إلى فرعون: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [سورة طه ، الآية : ٤٤] وفي الحديث الصحيح عنه ﷺ أنه قال : ((إِنَّ الرِّفْقَ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلا زَانَهُ وَلا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلا شَانَهُ)) [(١)] وقال عليه الصلاة والسلام: ((مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ)) [(٢)] والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة

فالواجب على جميع المسلمين أن يتفقهوا في دينهم ، وأن يسألوا أهل العلم عما أشكل عليهم؛ لقول النبي ﷺ : ((مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)) [(٣)] .

وعلى أهل العلم أن يفقهوا الناس ويعلموهم ويبلغوهم ما أعطاهم الله من العلم ، وأن يسابقوا إلى هذا الخير ، وأن يسارعوا إليه ، وأن يتحملوا هذا الواجب بأمانة وإخلاص وصبر، حتى يبلغوا دين الله لعباد الله ، وحتى يعلموا الناس ما أوجب الله عليهم وما حرم عليهم من طريق المساجد وحلقات العلم في المساجد وغيرها ، وخطب الجمع والأعياد وغير ذلك من المناسبات ؛ لأنه ليس كل أحد يستطيع أن يتعلم في المدارس والمعاهد والجامعات ، وليس كل أحد يجد مدرسة تعلّمه دين الله وشرعه المطهر ، وتعلّمه القرآن الكريم كما أنزل والسنة المطهرة كما جاءت عن رسول الله ﷺ.

---

(١) مسلم في البر والصلة (٢٥٩٤) .
(٢) مسلم في البر والصلة (٢٥٩٢) .
(٣) متفق على صحته : البخاري في العلم (٧١) . ومسلم في الزكاة (١٠٣٧) .

فوجب على أهل العلم والإيمان أن يبلغوا الناس من منابر الإذاعة، ومنابر التلفاز ومنابر الصحافة، ومنابر الجمعة، ومنابر العيد، وفي كل مكان، وبالدروس والحلقات العلمية في المساجد وفي غير المساجد.

فكل طالب علم منّ الله عليه بالفقه في الدين، وكل عالم فتح الله بصيرته، عليه أن يستغل ما أعطاه الله من العلم، وأن يستغل كل فرصة تمكنه من الدعوة، حتى يبلغ أمر الله وحتى يعلم الناس شريعة الله، وحتى يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويشرح لهم ما قد يخفى عليهم مما أوجبه الله عليهم أو حرمه عليهم.

هذا هو الواجب على جميع أهل العلم، فهم خلفاء الرسل، وهم ورثة الأنبياء، فعليهم أن يبلغوا رسالات الله، وعليهم أن يعلموا عباد الله شريعة الله، وعليهم أن ينصحوا لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وأن يصبروا على ذلك، وعلى جميع ولاة الأمور أن يعينوهم ويشجعوهم ويقوموا بكل ما يسهل عليهم أداء هذا الواجب؛ لأن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ﴾[سورة المائدة، الآية:٢]، ويقول النبي ﷺ: ((مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ))(١) متفق على صحته من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، ويقول ﷺ: ((وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ))(٢) خرَّجه الإمام مسلم في صحيحه، من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه. وأسأل الله عزّ وجلّ لنا ولجميع إخواننا المسلمين وللعلماء بوجه أخص ولطلاب العلم عامة التوفيق والهداية والإعانة على أداء الحق، إنه جواد كريم وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥ ص: ٨٠ – ٨٥، الشيخ ابن باز

---

(١) البخاري في المظالم (٢٤٤٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٠).
(٢) مسلم في الذكر (٢٦٩٩).

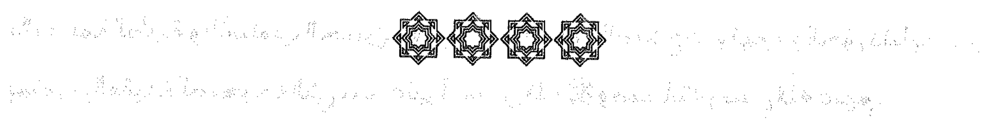
- ١١ -

○ صفات الداعية الناجح وكيف يكون ○

السؤال : كيف ترون سماحتكم الداعية الناجح ، وما هي المواصفات التي يجب أن تتوفر فيه ويكون من شأنها زيادة فعالية الدعوة والتأثير على المدعوين؟

الجواب : الداعية الناجح هو الذي يعتني بالدليل ، ويصبر على الأذى ، ويبذل وسعه في الدعوة إلى الله مهما تنوعت الإغراءات ، ومهما تلوع من التعب ، ولا يضعف من أذى أصابه ، أو من أجل كلمات يسمعها ، بل يجب أن يصبر ويبذل وسعه في الدعوة بجميع الوسائل ، ولكن مع العناية بالدليل والأسلوب الحسن حتى تكون الدعوة على أساس متين يرضاه الله ورسوله والمؤمنون ، وليحذر من التساهل حتى لا يقول على الله بغير علم ، فيجب أن تكون لديه العناية الكاملة بالأدلة الشرعية ، وأن يتحمل في سبيل ذلك المشقة في كونه يدعو إلى الله عن طريق وسائل الإعلام أو عن طريق التعليم ، فهذا هو الداعية الناجح والمستحق للثناء الجميل والمنازل العالية عند الله إذا كان ذلك عن إخلاص منه لله .

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٢٦٧ – ٢٦٨ الشيخ ابن باز ○



- ١٢ -

كلمة حول قيام جماعات إسلامية في البلدان الإسلامية لاحتضان الشباب وتربيتهم

السؤال : هل تعتبر قيام جماعات إسلامية في البلدان الإسلامية لاحتضان الشباب وتربيتهم على الإسلام من إيجابيات هذا العصر؟

الجواب : وجود هذه الجماعات الإسلامية فيه خير للمسلمين، ولكن عليها أن تجتهد في إيضاح الحق مع دليله، وألاّ تتنافر مع بعضها وأن تجتهد بالتعاون فيما بينها، وأن تحب إحداها الأخرى، وتنصح لها، وتنشر محاسنها، وتحرص على ترك ما يشوش بينها وبين غيرها. ولا مانع أن تكون هناك جماعات إذا كانت تدعو إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .



السؤال : بم تنصح الشباب داخل هذه الجماعات؟

الجواب : أن يترسموا طريق الحق ويطلبوه، وأن يسألوا أهل العلم فيما أشكل عليهم، وأن يتعاونوا مع الجماعات فيما ينفع المسلمين بالأدلة الشرعية لا بالعنف ولا بالسخرية، ولكن بالكلمة الطيبة والأسلوب الحسن وأن يكون السلف الصالح قدوتهم، والحق دليلهم وأن يهتموا بالعقيدة الصحيحة التي سار عليها رسول الله ﷺ وصحابته رضي الله عنهم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٣٢، ص: ١١٩، الشيخ ابن باز

- ١٣ -

الأولوية في الدعوة

السؤال : هل الأولوية في الدعوة الإسلامية للعمل الخيري كبناء المساجد وإغاثة المنكوبين أم لدعوة الحكومات لتطبيق الشريعة الإسلامية ومحاربة كافة أشكال الفساد ؟

الجواب : الواجب على العلماء البداءة بما بدأ به الرسل عليهم الصلاة والسلام فيما يتعلق بالمجامع الكافرة والبلدان غير الإسلامية وذلك بالدعوة إلى توحيد الله وترك عبادة ما سواه والإيمان به وبأسمائه وصفاته وإثباتها له على الوجه اللائق به عزّ وجلّ مع الإيمان برسوله ﷺ و محبته واتباعه . كما أن عليهم دعوة المسلمين في كل مكان إلى التمسك بشريعة الله والاستقامة عليها ، ونصح ولاة الأمور ، ومساعدة المحتاجين ومواساتهم . كما أن على العلماء أن يستمروا في الدعوة إلى الله ، والحرص على الأعمال الخيرية ، وزيارة ولاة الأمور وتشجيعهم على الأعمال الحسنة ، وحثهم على تحكيم الشريعة ، وإلزام الشعوب بها عملاً بقول الله عزّ وجلّ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ [سورة النساء ، الآية : ٦٥] وقوله عزّ وجلّ : ﴿ أَفَحُكْمَ

ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٥٠] .

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٣٢ ص: ١١٩، الشيخ ابن باز ○



- ١٤ -

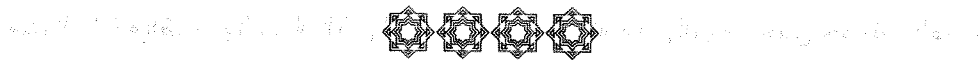
○ تولي الصالحين لوسائل الإعلام ○

السؤال : **يقوم الإنتاج الإعلامي الحالي بتوجيه هذا الجيل كيفما يريد المنتجون.. فما يقدمه التليفزيون والإذاعة من تمثيليات ومسرحيات وبرامج مختلفة إنما يعمل على تكريس قيم وأفكار ومبادىء يريدها صانعو هذه المصنفات الفنية ، فإن تركنا إنتاج هذه المصنفات لغيرنا أفسدوا أبناءنا ، وبناتنا ، وإن وجهنا أبناءنا وبناتنا لفهم ودراسة هذه الفنون من أجل صياغتها صياغة إسلامية خافوا ؟**

الجواب : إن على المسؤولين في الدول الإسلامية أن يتقوا الله في المسلمين وأن يولوا هذه الأمور لعلماء الخير والهدى والحق، كما أن على علمائنا ألا يمتنعوا عن إيضاح الحقائق بالوسائل الإعلامية ، وألا يدعوا هذه الوسائل للجهلة والمتهمين ، وأهل الإلحاد ، بل يتولاها أهل الصلاح والإيمان والبصيرة ، وأن يوجهوها على الطريقة الإسلامية حتى لا يكون فيها ما يضر المسلمين شيباً أو شباناً ، رجالاً أو نساءً، كما وأنه على العلماء أن يقدموا للناس إجابات وافية حول ما يبثه التلفاز ريثما يتولاها الصالحون ، وأن على

الدول الإسلامية أن تولي الصالحين حتى يبثوا الخير ويزرعوا الفضائل ، نسأل الله للجميع التوفيق.

مجلة البحوث الإسلامية، عدد ٣٢ ص: ١١٧، الشيخ ابن باز



- ١٥ -

حكم نقد الولاة من فوق المنبر

السؤال : **هل من منهج السلف نقد الولاة من فوق المنابر ؟ وما منهج السلف في نصح الولاة ؟.**

الجواب : ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة وذكر ذلك على المنابر، لأن ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع ، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف النصيحة فيما بينهم وبين السلطان والكتابة إليه أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير.

وإنكار المنكر يكون من دون ذكر الفاعل، فينكر الزنا وينكر الخمر وينكر الربا من دون ذكر من فعله، ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير ذكر أن فلاناً يفعلها لا حاكم ولا غير حاكم.

ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان قال بعض الناس لأسامة بن زيد رضي الله عنه: ألا تنكر على عثمان؟! قال: لا أنكر عليه عند الناس، لكن أنكر عليه بيني وبينه، ولا أفتح باب شر على الناس.

ولما فتحوا الشر في زمن عثمان رضي الله عنه وأنكروا على عثمان جهرة تمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في آثاره إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية، وقتل عثمان وعلي بأسباب ذلك، وقتل جمّ كثير من الصحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني وذكر العيوب علناً، حتى أبغض الناس ولي أمرهم وحتى قتلوه. نسأل الله العافية.

○ حقوق الراعي والرعية – ص: ٢٧ – ٢٨. الشيخ ابن باز ○



- ١٦ -

○ حكم التبليغ وأداء الأمانة ○

السؤال: بعض الموظفين والعاملين لا يعطون عملهم الحماسة اللازمة، فنجد بعضهم يمر عليه عام فأكثر وهو لا يأمر بخير ولا ينهى عن شر ويتأخر عن

العمل ويقول : أنا مأذون من رئيسي فلا علي شيء. فمن كانت هذه حاله فهل عليه شيء في دينه مادام على هذه الحال ؟ أفتونا جزاكم الله خيراً ؟.

الجواب : أولاً المشروع لكل مسلم و مسلمة التبليغ عن الله سبحانه وتعالى لما سمع من الخير كما دل على ذلك قول الرسول ﷺ : ((**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ**))[1] وقال عليه الصلاة والسلام: ((**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**))[2] " وكان إذا خطب الناس وذكرهم يقول : ((**فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ**))[3] فأنا أوصيكم جميعاً أن تبلغوا ما سمعتم من الخير عن بصيرة وتثبت . فكل من سمع علماً و حفظه يبلغ أهل بيته وإخوانه و مجالسيه ما يرى فيه الخير من ذلك مع العناية بضبط ذلك وعدم التكلم بشيء لم يحفظه حتى يكون من المتواصين بالحق ومن الدعاة إلى الخير.

أما الموظفون الذين لا يؤدون أعمالهم أو لا ينصحون فيها فقد سمعتم أن من خصال الإيمان أداء الأمانة ورعايتها كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾ [النساء، الآية:٥٨] فالأمانة من أعظم خصال الإيمان والخيانة من أعظم خصال النفاق. كما قال الله سبحانه في وصف المؤمنين:﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾ [سورة المؤمنون، الآية: ٨، وسورة المعارج، الآية:٣٢] وقال سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأنفال، الآية: ٢٧] . فالواجب على الموظف أن يؤدي الأمانة بصدق وإخلاص وعناية وحفظاً للوقت حتى تبرأ الذمة ويطيب الكسب ويرضي ربه وينصح لدولته في هذا الأمر أو للشركة التي هو فيها أو لأي جهة يعمل فيها، هذا هو

---

(١) الترمذي في العلم (٢٦٥٧)، وابن ماجه في المقدمة (٢٣٢).
(٢) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦١).
(٣) البخاري في العلم (٦٧)، ومسلم في القسامة (١٦٧٩).

الواجب على الموظف أن يتقي الله وأن يؤدي الأمانة بغاية الإتقان وغاية النصح يرجو ثواب الله ويخشى عقابه ويعمل بقوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾ [سورة النساء،الآية: ٥٨] .

ومن خصال أهل النفاق الخيانة في الأمانات كما قال النبي عليه الصلاة والسلام : ((آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ)) ،[1] فلا يجوز للمسلم أن يتشبه بأهل النفاق بل يجب عليه أن يبتعد عن صفاتهم ، وأن يحافظ على أمانته ، وأن يؤدي عمله بغاية العناية ويحفظ وقته ولو تساهل رئيسه ولو لم يأمره رئيسه فلا يقعد عن العمل أو يتساهل فيه بل ينبغي أن يجتهد حتى يكون خيراً من رئيسه في أداء العمل والنصح في الأمانة وحتى يكون قدوة حسنة لغيره.

○ مجلة البحوث العدد ٣١ ، ص: ١١٥ - ١١٦، الشيخ ابن باز ○



- ١٧ -

○ كلمة للدعاة ○

السؤال : نريد من سماحتكم تشجيع الدعاة وطلبة العلم على إقامة الدروس والمحاضرات في كافة أنحاء البلاد ، حيث لوحظ الجفاء في بعض المناطق ، وقلة الدعاة وتكاسل طلبة العلم وإحجامهم عن الدروس والمحاضرات ، مما يسبب انتشار الجهل وعدم العلم بالسنة وانتشار الشركيات والبدع حفظكم الله ؟

(١) البخاري في الإيمان (٣٣)، ومسلم في الإيمان (٥٩).

الجواب : لا شك أن الواجب على العلماء أينما كانوا أن ينشروا الحق وينشروا السنة ويعلموا الناس وأن لا يتقاعسوا عن ذلك ، بل يجب على أهل العلم أن ينشروا الحق بالدروس في المساجد التي حولهم ، وإن كانوا غير أئمة فيها. وفي خطب الجمعة من أئمة الجوامع ، يجب على كل واحد أن يعتني بخطبة الجمعة ، ويتحرى حاجة الناس. وهكذا المحاضرات والندوات يجب على القائمين بها أن يتحروا حاجة الناس ، ويبينوا لهم ما قد يخفى عليهم من أمور دينهم ، وما يلزم نحو إخوانهم من الجيران وغيرهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله ، وتعليم الجاهل بالرفق والحكمة . ومتى سكت العلماء ولم ينصحوا ولم يرشدوا الناس تكلم الجهال، فضلوا وأضلوا ، وقد جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : ((**إِنَّ اللَّهَ لا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**))(1) .

فنسأل الله السلامة من كل سوء، لنا ولإخواننا المسلمين.

وبما ذكرنا يعلم أن الواجب على أهل العلم أينما كانوا في القرى والمدن ، وفي القبائل وفي هذه البلاد ، وفي كل مكان أن يعلموا الناس ، وأن يرشدوهم بما قال الله عزّ وجلّ ورسوله ﷺ ، وما أشكل عليهم في ذلك وجب عليهم أن يراجعوا الكتاب والسنة ويراجعوا كلام أهل العلم.

فالعالم يتعلم إلى أن يموت ، ويتعلم ليعلم ما أشكل عليه ، ويراجع كلام أهل العلم بالأدلة حتى يفتي الناس ويعلمهم على بصيرة ، وحتى يدعو إلى الله على بصيرة .

فالإنسان في حاجة إلى العلم ، إلى أن يموت ولو كان من الصحابة رضي الله عنهم ، فكل إنسان محتاج إلى طلب العلم، والتفقه في الدين ، ليعلم ويتعلم ، فيراجع

---

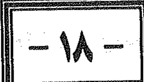
(1) رواه الإمام البخاري في صحيحه في العلم (١٠٠) .

القرآن الكريم ويتدبره، ويراجع الأحاديث الصحيحة وشروحها، ويراجع كلام أهل العلم حتى يستفيد ويتضح له ما أشكل عليه، ويعلم الناس مما علمه الله، سواء كان في بيته أو في المدرسة، أو في المعهد أو في الجامعة، أو في المساجد التي حوله، أو في السيارة، أو في الطائرة، أو في أي مكان، أو في المقبرة إذا حضر عند الدفن، ولم ينقض القبر بأن جلسوا ينتظرون، ينكرهم بالله، كما كان ﷺ يفعل.

والمقصود أن العالم ينتهز الفرصة في كل مكان مناسب، واجتماع مناسب، لا يضيع الفرصة، بل ينتهزها لينكر ويعلم بالكلام الطيب، والأسلوب الحسن والتثبت والحذر من القول على الله بغير علم. والله ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث عدد رقم ٣٦ ص: ١٢٧ – ١٢٨، الشيخ ابن باز ○





○ حكم توزيع الأشرطة للدعوة ○

السؤال: أنا أحب الدعوة إلى الله ومتحمس لها، ولكن ليس عندي أسلوب حسن، فهل يكفي في ذلك اختياري لشريط لأحد العلماء والدعاة وأهديه لأقاربي والمسلمين عامة؟.

الجواب: نعم الشريط إذا كان من عالم معروف بحسن العقيدة وسعة العلم. إذا أهديته إلى إخوانك فقد أحسنت ولك مثل أجره لقول النبي ﷺ: ((مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ

أَجْرِ فَاعِلِهِ)). [1] أما أنت فلا مانع من أن تتكلم بما تعلم من الحق بالأسلوب الحسن. مثل حثّ الناس على الصلاة في الجماعة، وأداء الزكاة، وتحذيرهم من الغيبة والنميمة، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، وما حرم الله من الفواحش، لأن هذه الأمور وأمثالها معلومة للمسلمين من العلماء وغيرهم

○ مجلة البحوث عدد رقم ٣٦ ص: ١٢٦ – ١٢٧، الشيخ ابن باز ○



– ١٩ –

○ حاجة الناس إلى الدعوة ○

السؤال: **هل تعتقدون سماحتكم أن تقبل المجتمع للدعوة الآن أفضل من السابق بمعنى أنه لا يوجد اليوم ما يسمى (حائط الاصطدام بين الدعوة والمجتمع) ؟.**

الجواب: الناس اليوم في أشد الحاجة للدعوة. وعندهم قبول لها بسبب كثرة الدعاة إلى الباطل، وبسبب انهيار المذهب الشيوعي، وبسبب هذه الصحوة العظيمة بين المسلمين. فالناس الآن في إقبال على الدخول في الإسلام والتفقه في الإسلام حسب ما بلغنا في سائر الأقطار.

---

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه في الإمارة (١٨٩٣).

ونصيحتي للعلماء والقائمين بالدعوة أن ينتهزوا هذه الفرصة، وأن يبذلوا ما في وسعهم في الدعوة إلى الله وتعليم الناس ما خلقوا له من عبادة الله وطاعته مشافهة وكتابة وغير ذلك بما يستطيعه العالم من خطب الجمعة والخطب الأخرى في الاجتماعات المناسبة، وعن طريق التأليف، وعن طريق وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية، فالعالم أو الداعي إلى الله جلّ وعلاّ ينبغي له أن ينتهز الفرصة في تبليغ الدعوة بكل وسيلة شرعية، وهي كثيرة والحمد لله فلا ينبغي التقاعس عن البلاغ والدعوة والتعليم، والناس الآن متقبلون لما يقال لهم من خير وشر، فينبغي لأهل العلم بالله ورسوله أن ينتهزوا الفرصة ويوجهوا الناس للخير والهدى على أساس متين من كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وأن يحرص كل واحد من الدعاة على أن يكون قد عرف ما يدعو إليه عن طريق الكتاب والسنة، وقد فقه في ذلك حتى لا يدعو على جهل، بل يجب أن تكون دعوته على بصيرة، قال تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ ﴾ [سورة يوسف، الآية: ١٠٨].

فمن أهم الشروط أن يكون العالم أو الداعي إلى الله على بصيرة فيما يدعو إليه، وفيما يحذر منه، والواجب الحذر من التساهل في ذلك؛ لأن الإنسان قد يتساهل في هذا ويدعو إلى باطل أو ينهى عن حق، فالواجب التثبت في الأمور، وأن تكون الدعوة على علم وهدى وبصيرة في جميع الأحوال.

○ مجلة البحوث، عدد رقم ٤٠ ص ١٤٣ – ١٤٤، الشيخ ابن باز ○

- ٢٠ -

طرق الدعوة في العصر الحاضر

السؤال : واقع الدعوة الآن كيف تقيّمونه ؟ وما هي المحاور التي يجب التركيز عليها في ظل المستجدات الحالية والتحديات المعاصرة؟ .

الجواب : في وقتنا الحاضر يسر الله عزّ وجلّ أمر الدعوة أكثر ، بطرق لم تحصل لمن قبلنا ، فأمور الدعوة اليوم متيسرة أكثر ، وذلك بواسطة طرق كثيرة ، وإقامة الحجة على الناس اليوم ممكنة بطرق متنوعة . مثلاً عن طريق الإذاعة وعن طريق التلفزة وعن طريق الصحافة ، وهناك طرق شتى ، فالواجب على أهل العلم والإيمان وعلى خلفاء الرسول أن يقوموا بهذا الواجب ، وأن يتكاتفوا فيه ، وأن يبلغوا رسالات الله إلى عباد الله ولا يخشون في الله لومة لائم ، ولا يحابون في ذلك كبيراً ولا صغيراً ولا غنياً ولا فقيراً. بل يبلغون أمر الله إلى عباد الله كما أنزل الله وكما شرع الله .

وقد يكون ذلك فرض عين إذا كنت في مكان ليس فيه من يؤدي ذلك سواك ، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ فإنه يكون فرض عين ويكون فرض كفاية ، فإذا كنت في مكان ليس فيه من يقوى على هذا الأمر ويبلغ أمر الله سواك فالواجب عليك أنت أن تقوم بذلك . فأما إذا وجد من يقوم بالدعوة والتبليغ والأمر والنهي غيرك فإنه يكون حينئذ في حقك سنة إذا بادرت إليه وحرصت عليه كنت بذلك منافساً في الخيرات وسابقاً إلى الطاعات . ومما احتج به على أنها فرض كفاية قوله جلّ وعلا : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ ﴾ [سورة آل عمران ، الآية : ١٠٤] .

قال الحافظ ابن كثير عن هذه الآية جماع ما معناه : ولتكن منكم أمة منتصبة لهذا الأمر العظيم تدعو إلى الله ، وتنشر دينه ، وتبلغ أمره سبحانه وتعالى. ومعلوم أيضاً أن الرسول عليه الصلاة والسلام دعا إلى الله وقام بأمر الله في مكة حسب طاقته وقام الصحابة كذلك رضي الله عنهم وأرضاهم بذلك حسب طاقتهم ، ثم لما هاجروا قاموا بالدعوة أكثر وأبلغ ، ولما انتشروا في البلاد بعد وفاته عليه الصلاة والسلام قاموا بذلك أيضاً رضي الله عنهم وأرضاهم كل على قدر طاقته وعلى قدر علمه . فعند قلة الدعاة وعند كثرة المنكرات وعند غلبة الجهل -كحالنا اليوم - تكون الدعوة فرض عين على كل واحد بحسب طاقته ، وإذا كان في محل محدود كقرية ومدينة ونحو ذلك ووجد فيها من تولى هذا الأمر وقام به وبلغ أمر الله كفى وصار التبليغ في حق غيره سنة ؛ لأنه قد أقيمت الحجة على يد غيره ونفذ أمر الله على من سواه . ولكن بالنسبة إلى بقية أرض الله وإلى بقية الناس يجب على العلماء حسب طاقتهم وعلى ولاة الأمر حسب طاقتهم أن يبلغوا أمر الله بكل ما يستطيعون، وهذا فرض عين عليهم على حسب الطاقة والقدرة.

وبهذا يعلم أن كونها فرض عين وكونها فرض كفاية أمر نسبي يختلف؛ فقد تكون الدعوة فرض عين بالنسبة إلى أقوام وإلى أشخاص ، وسنة بالنسبة إلى أشخاص وإلى أقوام ، لأنه وجد في محلهم وفي مكانهم من قام بالأمر وكفى عنهم. وأما بالنسبة إلى ولاة الأمور ومن لهم القدرة الواسعة فعليهم من الواجب أكثر ، وعليهم أن يبلغوا الدعوة إلى ما استطاعوا من الأقطار حسب الإمكان بالطرق الممكنة ، وباللغات الحية التي ينطق بها الناس. يجب أن يبلغوا أمر الله بتلك اللغات حتى يصل دين الله إلى كل أحد باللغة التي يعرفها ، باللغة العربية وبغيرها ، فإن الأمر الآن ممكن وميسور بالطرق التي تقدم بيانها ، طرق الإذاعة والتلفزة والصحافة وغير ذلك من الطرق التي تيسرت اليوم ، ولم تتيسر في السابق.

كما أنه يجب على الخطباء في الاحتفالات وفي الجمع وفي غير ذلك أن يبلغوا ماإستطاعوا من أمر الله عزّ وجلّ، وأن ينشروا دين الله حسب طاقاتهم وحسب علمهم، ونظراً إلى انتشار الدعوة إلى المبادئ الهدامة وإلى الإلحاد وإنكار رب العباد وإنكار الرسالات وإنكار الآخرة، وانتشار الدعوة النصرانية في الكثير من البلدان، وغير ذلك من الدعوات المضللة، نظراً إلى هذا فإن الدعوة إلى الله عزّ وجلّ اليوم أصبحت فرضاً عاماً. وواجباً على جميع العلماء، وعلى جميع الحكام الذين يدينون بالإسلام. فرض عليهم أن يبلغوا دين الله حسب الطاقة والإمكان بالكتابة وبالخطابة، وبالإذاعة وبكل وسيلة استطاعوا وأن لا يتقاعسوا عن ذلك أو يتكلوا على زيد أو عمرو، فإن الحاجة بل الضرورة ماسة اليوم إلى التعاون والاشتراك والتكاتف في هذا الأمر العظيم أكثر مما كان قبل ذلك؛ لأن أعداء الله قد تكاتفوا وتعاونوا بكل وسيلة، للصد عن سبيل الله والتشكيك في دينه، ودعوة الناس إلى ما يخرجهم من دين الله عزّ وجلّ، فوجب على أهل الإسلام أن يقابلوا هذا النشاط الملحد بنشاط إسلامي وبدعوة إسلامية على شتى المستويات، وبجميع الوسائل وبجميع الطرق الممكنة، وهذا من باب أداء ما أوجب الله على عباده من الدعوة إلى سبيله.

○ مجلة البحوث عدد رقم ٤٠ ص ١٣٦ – ١٣٩ – الشيخ ابن باز ○



- ٢١ -

حكم الدعوة إلى الله وأوجه الفضل فيها

السؤال : نود من سماحتكم أن تبينوا لنا حكم الدعوة إلى الله عزّ وجلّ، وأوجه الفضل فيها؟

الجواب : أما حكمها. فقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة على وجوب الدعوة إلى الله عزّ وجلّ، وأنها من الفرائض . والأدلة في ذلك كثيرة منها قوله سبحانه : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [سورة آل عمران،الآية: ١٠٤] . ومنها قوله عزّ وجلّ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [سورة النحل، الآية: ١٢٥] ومنها قوله عزّ وجلّ : ﴿ وَٱدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ ۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [سورة القصص، الآية: ٨٧] ومنها قوله سبحانه : ﴿ قُلْ هَـٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ ﴾ [سورة يوسف، الآية : ١٠٨] .

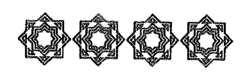
فيبين سبحانه أن أتباع الرسول ﷺ هم الدعاة إلى الله. وهم أهل البصائر والواجب كما هو معلوم هو اتباعه والسير على منهاجه عليه الصلاة والسلام كما قال تعالى : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٢١] .

وصرح العلماء أن الدعوة إلى الله عزّ وجلّ فرض كفاية بالنسبة إلى الأقطار التي يقوم فيها الدعاة. فإن كل قطر وكل إقليم يحتاج إلى الدعوة وإلى النشاط فيها،

فهي فرض كفاية إذا قام بها من يكفي سقط عن الباقين ذلك الواجب وصارت الدعوة في حق الباقين سنة مؤكدة وعملاً صالحاً جليلاً.

وإذا لم يقم أهل الإقليم أو أهل القطر المعين بالدعوة على التمام صار الإثم عاماً، وصار الواجب على الجميع وعلى كل إنسان أن يقوم بالدعوة حسب طاقته وإمكانه، أما بالنظر إلى عموم البلاد فالواجب أن يوجد طائفة منتصبة تقوم بالدعوة إلى الله جلّ وعلا في أرجاء المعمورة تبلغ رسالات وتبين أمر الله عزّ وجلّ بالطرق الممكنة؛ فإن الرسول ﷺ قد بعث الدعاة وأرسل الكتب إلى الناس وإلى الملوك والرؤساء ودعاهم إلى الله عزّ وجلّ.

○ مجلة البحوث عدد رقم ٤٠، ص ١٣٥ – ١٣٦. الشيخ ابن باز ○



- ٢٢ -

○ أوليات الدعوة وأصولها لا تتغير ○

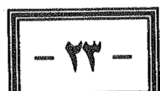
السؤال: أوليّات الدعوة الإسلامية، هل تتغير من عصر إلى عصر ومن مجتمع إلى آخر؟ وهل ما بدأ به رسول الله ﷺ من دعوة إلى العقيدة يطالب به الدعاة في كل عصر؟.

الجواب: لا شك أن الدعوة الإسلامية منذ بعث الرسول ﷺ وإلى أن تقوم الساعة أوليّاتها وأصولها واحدة لا تتغير بتغير الزمان لكن قد تكون بعض الأصول محققة عند قوم

وليس فيها ما ينقضها أو ينقصها فيعمل الداعية إلى النظر في أمور أخرى يكون فيها من يدعوهم مقصرين، لكن باعتبار الأصول في الدعوة إلى الإسلام لا تتغير أبداً فقول الرسول ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى أهل اليمن ((**فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ**))[1] هذه هي أصول الدعوة التي يجب أن نرتبها هكذا إذا كنا ندعو قوماً كافرين، لكن إذا كنا ندعو قوماً مسلمين قد عرفوا الأصل الأول وهو التوحيد ولم ينقصوه أو ينقضوه دعوناهم إلى ما بعده كما هو بيّن من هذا الحديث.

○ **كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين (٢/١٥٤ – ١٥٥)** ○





– ٢٣ –

○ بماذا يبدأ من أراد الدعوة ○

السؤال: **إذا أراد إنسان أن يدعو إنساناً آخر كيف يبدأ معه وبماذا يكلمه؟**

الجواب: كأن السائل يريد أن يدعوه إلى الله، والدعوة إلى الله لابد أن تكون بالحكمة والموعظة الحسنة ولين الجانب وعدم التعنيف واللوم والتوبيخ، ويبدأ بالأهم فالأهم. كما كان النبي ﷺ إذا بعث رسله إلى الآفاق أمرهم أن يبدؤوا بالأهم فالمهم

(١) البخاري في الزكاة (١٤٥٨)، ومسلم في الإيمان (١٩).

وقد قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن : ((فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ))[(١)] فيبدأ بالأهم فالأهم ويتحين الفرص والوقت المناسب لدعوته والمكان المناسب لدعوتهم ، فقد يكون من المناسب أن يدعوه إلى بيته ويتكلم معه ، وقد يكون من المناسب أن ينهب هو إلى بيت الرجل ليدعوه. ثم يكون من المناسب أن يدعوه في وقت دون وقت ، فعلى كل حال المسلم العاقل البصير يعرف كيف يتصرف في دعوة الناس إلى الحق.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/١٥٥، ١٥٦) ○



- ٢٤ -

○ حفظ الدين ○

السؤال : يثير البعض قضية أن الله عزّ وجلّ قد تكفل بحفظ هذا الدين ، ومن ثم فإن العمل الذي يؤديه الدعاة في سبيل خدمة الإسلام عبث لا داعي له ، فكيف الرد على هؤلاء؟.

(١) البخاري في الزكاة (١٤٥٨)، ومسلم في الإيمان (١٩).

الجواب : الرد على هؤلاء بسيط لأن نزعتهم نزعة من ينكر الأسباب ولا ريب أن إنكار الأسباب من الضلال في الدين والسفه في العقل . إن الله سبحانه وتعالى تكفل بحفظ هذا الدين لكن بأسباب، وذلك بما يقوم به الدعاة إلى هذا الدين من نشره وبيانه للناس والدعوة إليه. وما هذا القول إلا بمنزلة من يقول لا تتزوج فإن قدّر لك ولد فسيأتيك. أو لا تسع في طلب الرزق فإن قدر لك رزق فسيأتيك.

فنحن نعلم أن الله سبحانه وتعالى إذا كان يقول : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴾ [سورة الحجر ، الآية : ٩] فإنما يقول ذلك لعلمه بأنه سبحانه وتعالى حكيم لا تكون الأشياء إلا بأسباب ، فيقدر الله تعالى لحفظ هذا الدين من الأسباب ما يكون به الحفظ . ولهذا نجد علماء السلف حينما حفظ الله دينه من البدع العقدية والعلمية صاروا يتكلمون ويكتبون ويبينون للناس ، فلابد أن نقوم بما أوجبه الله علينا من الدفاع عن الدين وحمايته ونشره بين العباد. وبذلك يتحقق الحفظ المطلوب.

○ كتاب الدعوة (٥)، الشيخ ابن عثيمين (٢/١٥٦، ١٥٧) ○



– ٢٥ –

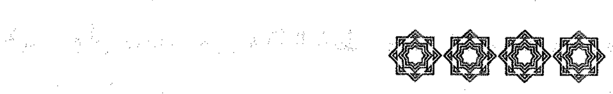
○ هل الدعوة إلى الله واجبة ○

السؤال : هل الدعوة إلى الله واجبة على كل مسلم ومسلمة أم تقتصر على العلماء وطلاب العلم فقط؟.

الجواب : إذا كان الإنسان على بصيرة فيما يدعو إليه فلا فرق بين أن يكون عالمًا ٧ كبيرًا يشار إليه أو طالب علم مُجدٌّ في طلبه أو عاميًا. لكنه علم المسألة علمًا يقينًا. فإن الرسول ﷺ يقول : ((بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً)) [1] ولا يشترط في الداعية أن يبلغ مبلغًا كبيرًا في العلم ، لكن يشترط أن يكون عالمًا بما يدعو إليه. أما أن يقوم عن جهل ويدعو بناء على عاطفة عنده فإن هذا لا يجوز .

ولهذا نجد عند الإخوة الذين يدعون إلى الله وليس عندهم من العلم إلا القليل. نجدهم لقوة عاطفتهم يحرمون ما لم يحرمه الله ويوجبون ما لم يوجبه الله على عباده ، وهذا أمر خطير جدًا . . لأن تحريم ما أحل الله كتحليل ما حرم الله. فهم مثلاً إذا أنكروا على غيرهم تحليل هذا الشيء فغيرهم ينكر عليهم تحريمه أيضًا لأن الله جعل الأمرين سواء . فقال : ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾..[سورة النحل ، الآية : ١١٦-١١٧] .

○ كتاب الدعوة (٥٦) ، الشيخ ابن عثيمين (٢/١٥٨، ١٥٩) ○



(١) البخاري في الأنبياء (٣٤٦١) .

- ٣٦ -

مسائل العقيدة مهمة

السؤال : لا شك أن التعاون بين الدعاة أمر محتم لنجاح دعوتهم وقبول الناس لها.. والسؤال : إن الساحة الإسلامية تحفل بكثير من الدعاة ، ولكل منهم أسلوبه وطريقته لكن مع ذلك قد يكون هناك خلاف في مسائل مهمة كالعقيدة، فما هي الضوابط التي ترونها للعمل والتعاون مع هؤلاء وغيرهم ، والدعاة بحاجة إلى توجيهكم في هذه المسألة وفقكم الله ؟

الجواب : لا شك أن الضوابط لهذا الخلاف هي الرجوع إلى ما أرشد الله إليه في قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [سورة النساء ، الآية: ٥٩] وفي قوله تعالى: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ﴾ [سورة الشورى ، الآية : ١٠].

فالواجب على من خرج عن الصواب في العقيدة أو في العمل أي في الأمور العلمية أو العملية ، الواجب أن يُبيَّن له الحق ويوضح ، فإن رجع فذلك من نعمة الله عليه ، وإن لم يرجع فهو ابتلاء من الله سبحانه وتعالى له، وعلينا أن نبين الخطأ الذي هو واقع فيه ، وأن نحذر من هذا الخطأ بقدر الاستطاعة ، ومع هذا لا نيأس فإن الله سبحانه وتعالى ردّ أقوامًا من بدع عظيمة حتى صاروا من أهل السنة.

ولا يخفى على كثير منا ما اشتهر عن أبي الحسن الأشعري - رحمه الله - من أنه بقي في طائفة الاعتزال أربعين سنة من عمره، ثم اعتدل بعض الشيء لمدة، ثم هداه الله عزّ وجلّ إلى السبيل الأقوم، إلى منهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله الذي هو منهب أهل السنة والجماعة.

فالحاصل أن مسائل العقيدة مهمة ويجب التناصح فيها كما يجب التناصح أيضًا في الأمور العلمية. وإن كانت دائرة الخلاف بين أهل العلم في المسائل العملية أوسع وأكثر إذ إن المسائل العلمية العقدية لم يحصل فيها اختلاف في الجملة، وإن كان بعضها قد وقع فيه الخلاف كمسألة فناء النار ومسألة عذاب البرزخ، ومسألة الموازين، ومسألة ما يوزن، وأشياء متعددة، ولكن إذا قستها بالخلاف العملي وجدت أنها في دائرة ضيّقة ولله الحمد. ولكن مع هذا يجب علينا فيمن خالفنا في الأمور العلمية أو العملية يجب علينا المناصحة وبيان الحق على كل حال.

○ كتاب الدعوة (٥)، الشيخ ابن عثيمين. (٢/١٦٠ - ١٦٢) ○



- ٢٧ -

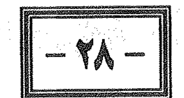
○ دعوة الخادم للإسلام .. واجبة ○

السؤال: من كان عنده خادم كافر أو خادمة كافرة فهل يتعين عليه دعوتهما للإسلام؟.

الجواب : نعم يجب عليه أن يدعوهما للإسلام إلا إذا كان هناك من يقوم بدعوتهما والغالب أنه لا يقوم بدعوة من هو في بيته وتحت خدمته إلا هو. ويدل لوجوب الدعوة عليه قوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [سورة النحل ، الآية: ١٢٥] وقال النبي ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن ((**ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلامِ**)).[١] والإسلام إنما ينتشر بالدعوة القولية والفعلية كما هو ظاهر في انتشار الإسلام في أول عهده ولا يخفى على الجميع فضل الدعوة إلى الإسلام وأن الإنسان إذا اهتدى على يده أحد فله مثل أجره لأن الدال على الخير كفاعله وقد قال النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب : ((**لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ**)) .[٢]

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/١٦٤، ١٦٥)





- ٢٨ -

وسائل الدعوة

السؤال : إن مما وقع فيه الخلاف بين الدعاة إلى الله عزّ وجلّ أمر وسائل الدعوة ، فمنهم من يجعلها عبادة توقيفية وبالتالي ينكر على من يقيمون الأنشطة المتنوعة

(١) البخاري في الزكاة (١٤٥٨)، ومسلم في الإيمان (١٩) .
(٢) البخاري في الجهاد (٢٩٤٢) . ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٦) .

الثقافية أو الرياضية أو المسرحية كوسائل لجذب الشباب ودعوتهم. ومنهم من يرى أن الوسائل تتجدد بتجدد الزمان، وللدعاة أن يستخدموا كل وسيلة مباحة في الدعوة إلى الله عزّ وجلّ، نرجو من فضيلتكم بيان الصواب في ذلك.

الجواب: الحمد لله رب العالمين، لا شك أن الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى عبادة كما أمر الله بها في قوله: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [سورة النحل، الآية: ١٢٥] والإنسان الداعي إلى الله يشعر وهو يدعو إلى الله عزّ وجلّ أنه ممتثل لأمر الله متقرب إليه به، ولا شك أيضًا أن أحسن ما يدعى به كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإن كتاب الله سبحانه وتعالى هو أعظم واعظ للبشرية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة يونس، الآية: ٥٧]. والنبي ﷺ كذلك يقول أبلغ الأقوال موعظة، فقد كان يعظ أصحابه أحيانًا موعظة يصفونها بأنها: وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون.(١)

فإذا تمكن الإنسان من أن تكون عظته بهذه الوسيلة فلا شك أن هذه خير وسيلة، أي بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإذا رأى أن يضيف إلى ذلك أحياناً وسائل مما أباحه الله فلا بأس بهذا.. ولكن بشرط ألا تشتمل هذه الوسائل على شيء محرم كالكذب أو تمثيل دور الكافر مثلاً في تمثيليات أو تمثيل الصحابة رضي الله عنهم أو الأئمة. أئمة المسلمين من بعد الصحابة أو ما أشبه ذلك مما يخشى منه أن يزدري أحد من الناس هؤلاء الأئمة الفضلاء.

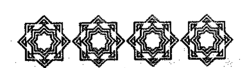
---

(١) أبو داود في السنة (٤٦٠٧)، والترمذي في العلم (٢٦٧٨). وابن ماجه في المقدمة(٤٢).

ومنها أيضًا ألا تشتمل التمثيلية على تشبه رجل بامرأة أو العكس؛ لأن هذا مما ثبت فيه اللعن عن رسول الله ﷺ فإنه لعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء.

المهم أنه إذا أخذ بشيء من هذه الوسائل أحيانًا من أجل التأليف ولم يشتمل هذا على شيء محرم فلا أرى به بأسًا، أما الإكثار منها وجعلها هي الوسيلة للدعوة إلى الله والإعراض عن الدعوة بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ بحيث لا يتأثر المدعو إلا بمثل هذه الوسائل فلا أرى ذلك، بل أرى أنه محرم لأن توجيه الناس إلى غير الكتاب والسنة فيما يتعلق بالدعوة إلى الله أمر منكر، لكن فعل ذلك أحيانًا لا أرى فيه بأسًا إذا لم يشتمل على شيء محرم.

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين، (٢/١٦٧ – ١٦٩)



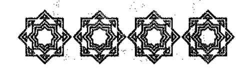
- ٢٩ -

اختلاف طرق الدعاة نعمة

السؤال: من الدعاة من ينتهج أسلوب التربية والتعليم للمدعوين، ومنهم من ينتهج أسلوب الوعظ والتذكير في الأماكن العامة التي يجتمع فيها النساء، فما رأي فضيلتكم في هذا، وأي الأساليب أنجح؟.

الجواب : الذي أرى أن هذه من نعمة الله سبحانه وتعالى على العباد .. أن جعلهم يختلفون في الطريق أو الوسيلة في الدعوة إلى الله ، فهذا رجل واعظ أعطاه الله سبحانه وتعالى بيانًا وقدرة على الكلام وتأثيرًا. فهذا يعتبر الوعظ أحسن بالنسبة له .. وهذا آخر أعطاه الله تعالى لينًا ورفقًا ولطفًا يدخل به إلى قلوب الناس ، ومثل هذا الداعية صاحب أسلوب أفضل من الأول ، ولا سيما إذا كان لا يحسن الحديث لأن بعض الدعاة يملك العلم ، لكنه لا يحسن مخاطبة الآخرين. إن فضل الله سبحانه وتعالى موزّع بين عباده وهو قد رفع بعضهم فوق بعض درجات. فالذي أراه أن على الإنسان أن يستعمل الأسلوب الذي يعتقد أنه أنفع وأجدى وأنه به أقوم ولا يُدخل نفسه في أمر يعجز عنه ، بل عليه أن يكون واثقًا من نفسه مستعينًا بالله عزّ وجلّ حتى إذا وردت عليه الإيرادات تخلص منها.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/١٧٠، ١٧١) ○



- ٣٠ -

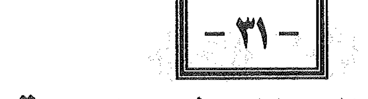
○ أريد أن أكون داعية ○

السؤال : أنا شاب أريد أن أكون داعية ، ولكن لا يوجد لديّ الأسلوب المناسب ، هل الشريط الإسلامي والكتاب الإسلامي المفيد يكفي بأن أقوم بنشره أو توزيعه. أفيدوني جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : نعم لا شك أن الإنسان قد لا يتمكن من الدعوة بنفسه، ولكنه يتمكن من الدعوة بنشر الكتب النافعة والأشرطة النافعة، ولكن بناء على أنه لا يستطيع الدعوة بنفسه فإنه لا ينشر هذه الكتب ولا هذه الأشرطة إلا بعد عرضها على طالب علم ليعرف ما فيها من خطأ حتى لا يوزّع هذا الرجل ما كان خطأ وهو لا يشعر به.. وله أيضًا من أساليب الدعوة أن يتفق مع طالب علم بأن يكتب طالب العلم ما فيه الدعوة إلى الخير ويكون تمويل هذا على هذا الرجل الذي لا يستطيع الدعوة بنفسه.

○ كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (١٧١/٢) ○





- ٣١ -

○ الدعوة إلى ما لم يفعله الداعية ○

السؤال : **إذا كان الداعية يدعو إلى شيء لا يستطيع تطبيقه بعد المحاولة على ذلك ويرى أن هذا المدعو سوف يقدر على القيام به، فهل يدعو إليه؟**

الجواب : إذا كان هذا الداعي الذي يدعو إلى الخير لا يستطيع أن يفعله بنفسه فعليه أن يدعو غيره إليه، ولنفرض لذلك أن رجلاً يدعو إلى قيام الليل ولكنه لا يستطيع أن يقوم الليل، فلا تقل: إذا كنت لا تستطيع فلا تدعو إلى قيام الليل.. رجل يدعو إلى

الصدقة ، وهو لا يستطيع ولا يملك أن يتصدق نقول : ادع ، وأما شيء يدعو إليه وهو يستطيعه ولا يفعله فلا شك أنه سفه في العقل وضلال في الدين .

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/١٧٣) ○

- ٣٢ -

○ نصيحة الشيخ ابن عثيمين للدعاة ○

إن دعاة السوء والشر يحبون أن يتفرق دعاة الخير لأنهم يعلمون أن اتحادهم وتعاونهم سبب لنجاحهم وأن تفرقهم سبب لفشلهم .. وإن كل واحد منا معرض للخطأ ، فإذا رأى أحدنا من أخيه خطأ فليبادر بالاتصال به وتحقيق الأمر معه ، فقد يكون الخطأ خطأ في ظننا ولكنه في الواقع ليس كذلك .

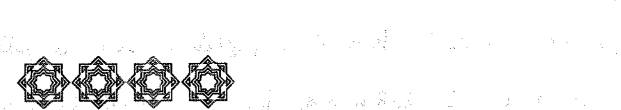
كما أنه لا يجوز اتخاذ الخطأ سببًا للقدح في الداعية والتنفير منه فهذا ليس من سمات المؤمنين فضلاً عن أن يكون من سمات الدعاة إلى الله عزّ وجلّ ..

الدعوة المقصودة هي التي تكون على بصيرة كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [سورة يوسف ، الآية : ١٠٨] والبصيرة تكون فيما يدعو إليه الشخص وفي حال من يدعوهم وفي أسلوب الدعوة. والبصيرة فيما يدعو إليه

الشخص تقتضي العلم فلا يتكلم الشخص إلا بما يعلم أنه حق أو بما يغلب على ظنه أنه الحق إذا كان الشيء الذي يدعو إليه مما يسوغ فيه الظن. أما أن يدعو الشخص وهو يجهل فإنه يهدم أكثر مما يبني مع أنه أثم إثماً كبيراً. يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٣٦] .

والبصيرة بحال من يدعوهم من مقتضياتها أن يفرق الداعية في دعوته بين الإنسان الجاهل وبين الإنسان المعاند المكابر. والبصيرة بأسلوب الدعوة هي أن يعرف الداعية كيف يدعو الناس. هل يدعو بالعنف والشدة والقدح فيما هم عليه ، أم يدعو باللين والرفق وتحسين ما يدعوهم إليه دون أن يقبحهم فيما هم عليه.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/١٧٤، ١٧٥) ○





○ دعوة المسيحي وهل يعطى القرآن ○

السؤال : لو طلب مني رجل مسيحي مصحفاً هل أعطيه أو لا؟.

الجواب : ليس لك أن تعطيه ، ولكن تقرأ عليه القرآن ، وتسمعه القرآن، وتدعوه إلى الله وتدعو له بالهداية ؛ لقوله تعالى في كتابه العزيز : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ

ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ﴾ [سورة التوبة ، الآية : ٦]
والنبي ﷺ: ((كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ)) .[1]

فدل ذلك على أنه لا يعطى الكافر المصحف خشية أن يهينه أو يعبث به ، ولكن يُعلّم ويُقرأ عليه القرآن ويُوجّه ويُدعى له ، فإذا أسلم سُلّم له المصحف، ولا مانع أن يُعطى بعض كتب التفسير أو بعض كتب الحديث إذا رجي انتفاعه بذلك أو بعض تراجم معاني القرآن الكريم

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز (٦/٣٧٢، ٣٧٣) ○

- ٣٤ -

○ تهيئة الفرصة أمام المرأة للدعوة إلى الله عزّ وجلّ ○

السؤال : هل من سبيل إلى تهيئة الفرصة أمام المرأة الداعية إلى الله سبحانه؟

الجواب : لا أعلم مانعًا في ذلك متى وجدت المرأة الصالحة للقيام بالدعوة إلى الله سبحانه ، فينبغي أن تعان ، وأن توظف ، وأن يطلب منها أن تقوم بإرشاد بنات جنسها؛ لأن النساء في حاجة إلى مرشدات من بنات جنسهن ، وأن وجود المرأة بين النساء قد يكون أنفع في تبليغ الدعوة إلى طريق الحق من الرجل. فقد تستحي المرأة من الرجل فلا تبدي له ما

(١) البخاري بمعناه في الجهاد (٢٩٩٠)، ومسلم في الإمارة (١٨٦٩).

يهمها، وقد يمنعها مانع من سماع الدعوة من الرجل ، لكنها مع المرأة الداعية بخلاف ذلك ؛ لأنها تخالطها وتعرض ما عندها وتتأثر بها أكثر.

فالواجب على من لديها علم من النساء أن تقوم بالواجب نحو الدعوة والتوجيه إلى الخير حسب طاقتها لقول الله عزّ وجلّ : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [سورة النحل ، الآية: ١٢٥] ، وقوله عزّ وجلّ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي ۖ ﴾ الآية [سورة يوسف ، الآية : ١٠٨] وقوله سبحانه : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [سورة فصلت ، الآية : ٣٣] وقوله عزّ وجلّ: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن، الآية: ١٦] ، والآيات في هذا المعنى كثيرة وهي تعم الرجال والنساء والله ولي التوفيق.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز (٧/٣٢٥، ٣٢٦)



- ٣٥ -

أسلوب النقد بين الدعاة والتعقيب عليه[1]

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد النبي الأمين ، وعلى آله وصحبه ومن اتبع سنته إلى يوم الدين.

(١) نشرت في الصحف اليومية: الجزيرة، والرياض، والشرق الأوسط يوم السبت ١٤١٢/٦/٢٢هـ .

أما بعد:

فإن الله عزّ وجلّ يأمر بالعدل والإحسان وينهى عن الظلم والبغي والعدوان، وقد بعث الله نبيه محمداً ﷺ بما بعث به الرسل جميعًا من الدعوة إلى التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده. وأمره بإقامة القسط، ونهاه عن ضد ذلك من عبادة غير الله، والتفرق والتشتت والاعتداء على حقوق العباد.

وقد شاع في هذا العصر أن كثيراً من المنتسبين إلى العلم والدعوة إلى الخير يقعون في أعراض كثير من إخوانهم الدعاة المشهورين، ويتكلمون في أعراض طلبة العلم والدعاة والمحاضرين. يفعلون ذلك سراً في مجالسهم وربما سجلوه في أشرطة تنشر على الناس، وقد يفعلونه علانية في محاضرات عامة في المساجد، وهذا المسلك مخالف لما أمر الله به ورسوله من جهات عديدة منها:

أولاً: أنه تَعَدٍ على حقوق الناس من المسلمين، بل من خاصة الناس من طلبة العلم والدعاة الذين بذلوا وسعهم في توعية الناس وإرشادهم وتصحيح عقائدهم ومناهجهم، واجتهدوا في تنظيم الدروس والمحاضرات وتأليف الكتب النافعة.

ثانيًا: أنه تفريق لوحدة المسلمين وتمزيق لصفوفهم. وهم أحوج ما يكونون إلى الوحدة والبعد عن الشتات والفرقة وكثرة القيل والقال فيما بينهم، خاصة وأن الدعاة الذين نيل منهم هم من أهل السنة والجماعة المعروفين بمحاربة البدع والخرافات، والوقوف في وجه الداعين إليها، وكشف خططهم وألاعيبهم. ولا نرى مصلحة في مثل هذا العمل إلا للأعداء المتربصين من أهل الكفر والنفاق أو من أهل البدع والضلال.

ثالثًا: أن هذا العمل فيه مظاهرة ومعاونة للمغرضين من العلمانيين والمستغربين وغيرهم من الملاحدة الذين اشتهر عنهم الوقيعة في الدعاة والكذب عليهم والتحريض ضدهم فيما كتبوه وسجلوه، وليس من حق الأخوّة الإسلامية أن يعين هؤلاء المتعجلون أعداءهم على إخوانهم من طلبة العلم والدعاة وغيرهم.

رابعًا: إن في ذلك إفسادًا لقلوب العامة والخاصة، ونشرًا وترويجًا للأكاذيب والإشاعات الباطلة، وسببًا في كثرة الغيبة والنميمة وفتح أبواب الشر على مصاريعها لضعاف النفوس الذين يدأبون على بث الشبه وإثارة الفتن ويحرصون على إيذاء المؤمنين بغير ما اكتسبوا.

خامسًا: أن كثيرًا من الكلام الذي قيل لا حقيقة له، وإنما هو من التوهمات التي زينها الشيطان لأصحابها وأغراهم بها وقد قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾[سورة الحجرات، الآية: ١٢] والمؤمن ينبغي أن يحمل كلام أخيه المسلم على أحسن المحامل، وقد قال بعض السلف: لا تظن بكلمة خرجت من أخيك سوءًا وأنت تجد لها في الخير محملاً.

سادسًا: وما وجد من اجتهاد لبعض العلماء وطلبة العلم فيما يسوغ فيه الاجتهاد فإن صاحبه لا يؤاخذ به ولا يثرب عليه إذا كان أهلاً للاجتهاد، فإذا خالفه غيره في ذلك كان الأجدر أن يجادله بالتي هي أحسن، حرصًا على الوصول إلى الحق من أقرب طريق ودفعًا لوساوس الشيطان وتحريشه بين المؤمنين، فإن لم يتيسر ذلك، ورأى أحد أنه لابد من بيان المخالفة فيكون ذلك بأحسن عبارة وألطف إشارة، ودون تهجم أو تجريح أو شطط في القول قد يدعو إلى رد الحق أو الإعراض عنه. ودون تعرض للأشخاص أو اتهام للنيات أو زيادة في الكلام

لا مسوغ لها. وقد كان الرسول ﷺ يقول في مثل هذه الأمور: ((**مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا**))[1].

فالذي أنصح به هؤلاء الإخوة الذين وقعوا في أعراض الدعاة ونالوا منهم أن يتوبوا إلى الله تعالى مما كتبته أيديهم، أو تلفظت به ألسنتهم مما كان سبباً في إفساد قلوب بعض الشباب وشحنهم بالأحقاد والضغائن، وشغلهم عن طلب العلم النافع، وعن الدعوة إلى الله بالقيل والقال عن فلان وفلان، والبحث عما يعتبرونه أخطاء للآخرين وصيدها، وتكلف ذلك.

كما أنصحهم أن يُكفّروا عما فعلوا بكتابة أو غيرها مما يُبرِّئون فيه أنفسهم من مثل هذا الفعل ويُزيلون ما علق بأذهان من يستمع إليه من قولهم، وأن يُقبلوا على الأعمال المثمرة التي تقرب إلى الله وتكون نافعة للعباد، وأن يحذروا من التعجل في إطلاق التكفير أو التفسيق أو التبديع لغيرهم بغير بينة ولا برهان وقد قال النبي ﷺ: ((**أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**))[2].

ومن المشروع لدعاة الحق وطلبة العلم إذا أشكل عليهم أمر من كلام أهل العلم أو غيرهم أن يرجعوا فيه إلى العلماء المعتبرين ويسألوهم عنه ليبينوا لهم جلية الأمر ويوقفوهم على حقيقته ويزيلوا ما في أنفسهم من التردد والشبهة عملاً بقول الله عزّ وجلّ في سورة النساء: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٨٣].

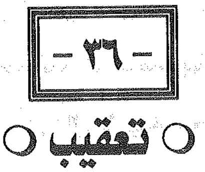
---

(١) مسلم في النكاح (١٤٠١).

(٢) متفق على صحته: البخاري في الأدب (٦١٠٤)، ومسلم في الإيمان (٦٠).

والله المسؤول أن يصلح أحوال المسلمين جميعًا ويجمع قلوبهم وأعمالهم على التقوى، وأن يوفق جميع علماء المسلمين، وجميع دعاة الحق لكل ما يرضيه وينفع عباده، ويجمع كلمتهم على الهدى ويعينهم من أسباب الفرقة والاختلاف، وينصر بهم الحق ويخذل بهم الباطل إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه، ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز (٧/٣١١ - ٣١٤) ○



- ٣٦ -

○ تعقيب ○

السؤال: صدر عن سماحتكم بيان قبل أسابيع حول أسلوب النقد بين الدعاة فتأوله بعض الناس بتأويلات مختلفة، فما قول سماحتكم في ذلك؟.

الجواب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ومن اهتدى بهداه أما بعد:

فهذا البيان الذي أشار إليه السائل أردنا فيه نصيحة إخواني العلماء والدعاة بأن يكون نقدهم لإخوانهم فيما يصدر من مقالات أو ندوات أو محاضرات أن يكون نقدًا بناءً بعيدًا عن التجريح وتسمية الأشخاص؛ لأن هذا قد يسبب شحناء وعداوة بين الجميع.

وكان من عادة النبي ﷺ وطريقته إذا بلغه عن بعض أصحابه شيء لا يوافق الشرع نبه على ذلك بقوله ﷺ : ((مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا)) [1] ثم يبين الأمر الشرعي عليه الصلاة والسلام.

ومن ذلك أنه بلغه أن بعض الناس قال : أما أنا فأصلي ولا أنام ، وقال الآخر : أما أنا فأصوم ولا أفطر ، وقال آخر : أما أنا فلا أتزوج النساء فخطب الناس ﷺ وحمد الله وأثنى عليه ثم قال : ((مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي)) [2] .

فمقصودي هو ما قاله النبي ﷺ أي أن التنبيه يكون بمثل هذا الكلام، بعض الناس قال كذا ، وبعض الناس يقول كذا ، والمشروع كذا ، والواجب كذا ، فيكون الانتقاد من غير تجريح لأحد معين ، ولكن من باب بيان الأمر الشرعي ، حتى تبقى المودة والمحبة بين الإخوان وبين الدعاة وبين العلماء.

ولست أقصد بذلك أناسًا معينين ، وإنما قصدت العموم جميع الدعاة والعلماء في الداخل والخارج.

فنصيحتي للجميع أن يكون التخاطب فيما يتعلق بالنصيحة والنقد من طريق الإبهام لا من طريق التعيين إذ المقصود التنبيه على الخطأ والغلط وما ينبغي من بيان الصواب والحق من دون حاجة إلى تجريح فلان وفلان. وفق الله الجميع.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، (٣١٥/٧، ٣١٦) ○



(١) مسلم في النكاح (١٤٠١) .
(٢) مسلم في النكاح (١٤٠١) .

- ٣٧ -

استثمار شبكة الإنترنت في الدعوة

السؤال: شبكة الإنترنت وسيلة من الوسائل فهل من الممكن استثمارها من أجل الدعوة؟ ولماذا نرى قصوراً من طلبة العلم في دخول هذا المجال؟ نأمل التوجيه وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الدعوة إلى الله من فروض الكفاية، وتشمل نشر العلم وذكر محاسن الدين وبيان الأحكام الشرعية، وذكر تفاصيل الحلال والحرام والحث على العمل الصالح وذكر أدلة الأحكام، وبيان وجه دلالتها وذكر الوعد والوعيد والثواب والعقاب ونحو ذلك، مما يكون سبباً لتفقه المسلمين ومعرفتهم بأحكام دينهم، وهكذا ينتج عن الدعوة إلى الله ونشر العلم معرفة الجهال ما يلزمهم، من حق الله تعالى وحقوق بعض المسلمين على بعض، مما يسبب الرجوع إلى الله والتوبة إليه من المعاصي والمخالفات والبدع والمحدثات وهكذا يعرف الإسلام من لم يسمع بمحاسنه، ويعرف حقيقته من بلغه هذا الدين بصورة مشوهة فيدخل في الإسلام عن رغبة وقناعة، ولا شك أن كل وسيلة يمكن استعمالها للدعوة إلى الله فإنه يلزم المسلمين سلوكها، ففي الزمن القديم كانت وسائل الدعوة مقتصرة على الخطابة والمكاتبة والمناظرة والمقابلة بين الداعي والمدعوين والحلقات العلمية، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [سورة النحل:الآية ١٢٥] ونحو ذلك من الوسائل، وأما في هذه الأزمنة فنرى سلوك كل وسيلة يمكن استغلالها في الدعوة إلى الإسلام، كالإذاعة المسموعة والمرئية والنشرات العلمية والمقالات الإسلامية في الصحف والمجلات السليمة ومن ذلك وسيلة الإنترنت التي

ظهرت في هذه الأزمنة وانتشرت في العالم كله، فنرى على حملة العلم والدعاة إلى الله استغلال هذه الوسيلة في نشر المقالات والكلمات المفيدة والنصائح الصحيحة ليستفيد من ذلك من يريد الخير ويقصدتحصيل العلم والعمل به، فإن هذا الإنترنت قد تمكن وجوده وظهوره في البلاد جميعها فلا يُتْرَكُ يستغله النصارى واليهود والمشركون والمبتدعة والعصاة والفسقة فينشرون فيه أفكارهم وشبهاتهم ودعاياتهم وضلالاتهم فينخدع بها من يتلقاها ويحسن الظن بمن قالها، معتقداً نصحه وسلامة وجهته، فيقع الذين يتلقون هذه النشرات والمقالات في الكفر والبدع والمعاصي والفتن ما ظهر منها وما بطن، أما إذا استغله أهل العلم الصحيح وأهل التوحيد والإخلاص فإنهم يضيقون المجال على دعاة الفساد وينتفع بمقالاتهم من يريد الحق ويقصد الانتفاع بالعمل الصالح والعلم النافع والله أعلم.

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله ١٤٢٠/٧/٢٤هـ





- ٣٨ -

الوعظ في الاحتفالات والمناسبات

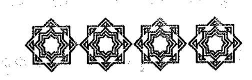
السؤال: يحصل في المناسبات والاحتفالات كالزوارة والضيفة والتحوال وغيرها أن يقوم بعض الدعاة أو الداعيات جزاهم الله خيراً بإلقاء بعض الكلمات التربوية والوعظية، ويعترض عليهم بعض الناس بأن هذا بدعة لأن النبي ﷺ لم ينقل عنه

الوعظ في مثل هذه المناسبات ، بينوا لنا وجه الصواب بالتفصيل يحفظكم الله ويرعاكم.

الجواب : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته .. وبعد :

لا بأس بهذه الكلمات الوعظية والإرشادية فلها مناسبة في هذه الاجتماعات ؛ حيث يحصل بسببها تعليم الجُهال والتحذير من المخالفات والترغيب في الطاعات والحث على المسابقة إلى الخيرات ؛ فإن هذه الاجتماعات لابد فيها من الكلام ، فإما أن يكون كلاماً مفيداً ، أو كلاماً محرماً كالغيبة والنميمة ، وإذا كان كذلك فشغل هذه الأماكن بالذكر والقرآن والعلم النافع والفوائد الدينية أولى من السكوت ، وحتى لا تُشغل بالمحرمات ، وقد كانت مجالس النبي ﷺ في كل المجتمعات معمورة بقراءة القرآن وتعليم العلم وشرح تعاليم الإسلام ، وهكذا كانت مجتمعات الصحابة وسلف الأمة يدلُ على ذلك كثرة ما رُوي عنهم من الأحكام والتفاسير والمواعظ والإرشادات حيث يُتحقق أن جميعها لم يتلقوها في خطبة جمعة أو عيد أو مدرسة خاصة فدل ذلك على أن كل اجتماعاتهم معمورة بالدعوة إلى الله وبالمواعظ والإرشادات سواء كانوا في المساجد أو في الأسواق أو في المنازل أو الأسفار ، وذلك دليل واضح على أنهم لم يشغلوا مجالسهم بالقيل والقال الذي ورد النهي عنه ولا بالغيبة والنميمة المحرمة ولم يكونوا يسكتون في مجتمعاتهم سكوتاً كاملاً إلى أن تنقضي مجالسهم فدل على أنهم يعمرونها بالعلم النافع والعمل الصالح. والله أعلم .

○ فتوى للشيخ عبد الله بن الجبرين عليها توقيعه بتاريخ ١٤٢١/٧/٢٧هـ ○



- ٣٩ -

الدواء الناجع للعالم الإسلامي للخروج من دوامة الوقت الحاضر

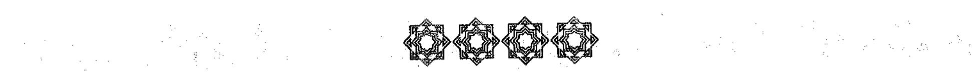
السؤال : كيف ترون سماحتكم الدواء الناجع للعالم الإسلامي للخروج به من الدوامة التي يوجد فيها في الوقت الحاضر ؟

الجواب : إن الخروج بالعالم الإسلامي من الدوامة التي هو فيها من مختلف المذاهب والتيارات العقائدية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية ، إنما يتحقق بالتزامهم بالإسلام ، وتحكيمهم شريعة الله في كل شيء ، وبذلك تلتئم الصفوف وتتوحد القلوب.

وهذا هو الدواء الناجع للعالم الإسلامي ، بل للعالم كله ، مما هو فيه من اضطراب واختلاف وقلق وفساد وإفساد ، كما قال الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ [سورة محمد، الآية: ٧] وقال عزّ وجلّ : ﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ۝٤٠ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَـٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ [سورة الحج الآيتان : ٤٠-٤١] وقال سبحانه : ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ

ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ﴾ [سورة النور من الآية: 55]. وقال سبحانه: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ۚ﴾ [سورة آل عمران من الآية: ١٠٣]، والآيات في هذا المعنى كثيرة. ولكن مادام أن القادة - إلا من شاء الله منهم - يطلبون الهدى والتوجيه من غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويحكمون بغير شريعته، ويتحاكمون إلى ماوضعه أعداؤهم لهم، فإنهم لن يجدوا طريقاً للخروج مما هم فيه من التخلف والتناحر فيما بينهم، واحتقار أعدائهم لهم، وعدم إعطائهم حقوقهم ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران من الآية: ١١٧] فنسأل الله أن يجمعهم على الهدى، وأن يصلح قلوبهم وأعمالهم، وأن يمن عليهم بتحكيم شريعته والثبات عليها، وترك ما خالفها، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥، ص ٢٦١ - ٢٦٢، الشيخ ابن باز



- ٤٠ -

واجب علماء المسلمين حيال كثرة الجمعيات والجماعات واختلافها في كثير من الدول الإسلامية

السؤال : ما واجب علماء المسلمين حيال كثرة الجمعيات والجماعات في كثير من الدول الإسلامية وغيرها، واختلافها فيما بينها حتى إن كل جماعة تضلل الأخرى. ألا ترون من المناسب التدخل في مثل هذه المسألة بإيضاح وجه الحق في هذه الخلافات، خشية تفاقمها وعواقبها الوخيمة على المسلمين هناك ؟

الجواب : إن نبينا محمداً ﷺ بين لنا درباً واحداً يجب على المسلمين أن يسلكوه وهو صراط الله المستقيم ومنهج دينه القويم، يقول الله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [سورة الأنعام، الآية : ١٥٣].

كما نهى رب العزة والجلال أمة محمد ﷺ عن التفرق واختلاف الكلمة؛ لأن ذلك من أعظم أسباب الفشل وتسلط العدو كما في قوله جلّ وعلا : ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ ﴾ [سورة آل عمران، الآية : ١٠٣]، وقوله تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى

ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴾ [سورة الشورى، الآية: ١٣].

فهذه دعوة إلهية إلى اتحاد الكلمة وتآلف القلوب. والجمعيات إذا كثرت في أي بلد إسلامي من أجل الخير والمساعدات والتعاون على البر والتقوى بين المسلمين دون أن تختلف أهواء أصحابها فهي خير وبركة وفوائدها عظيمة، أما إن كانت كل واحدة تضلل الأخرى وتنقد أعمالها فإن الضرر بها حينئذ عظيم والعواقب وخيمة. فالواجب على علماء المسلمين توضيح الحقيقة ومناقشة كل جماعة أو جمعية ونصح الجميع بأن يسيروا في الخط الذي رسمه الله لعباده ودعا إليه نبينا محمد ﷺ ومن تجاوز هذا أو استمر في عناده لمصالح شخصية أو مقاصد لا يعلمها إلا الله - فإن الواجب التشهير به والتحذير منه ممن عرف الحقيقة، حتى يتجنب الناس طريقهم، وحتى لا يدخل معهم من لا يعرف حقيقة أمرهم فيضلوه ويصرفوه عن الطريق المستقيم الذي أمرنا الله باتباعه في قوله جلّ وعلا: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١٥٣].

ومما لا شك فيه أن كثرة الفرق والجماعات في المجتمع الإسلامي مما يحرص عليه الشيطان أولاً وأعداء الإسلام من الإنس ثانياً، لأن اتفاق كلمة المسلمين ووحدتهم وإدراكهم الخطر الذي يهددهم ويستهدف عقيدتهم يجعلهم ينشطون لمكافحة ذلك والعمل في صف واحد من أجل مصلحة المسلمين ودرء الخطر عن دينهم وبلادهم وإخوانهم. وهذا مسلك لا يرضاه الأعداء من الإنس والجن، فلذا هم يحرصون على تفريق كلمة المسلمين وتشتيت شملهم وبذر أسباب العداوة بينهم،

نسأل الله أن يجمع كلمة المسلمين على الحق، وأن يزيل من مجتمعهم كل فتنة وضلالة، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٢٠٢ - ٢٠٤ الشيخ ابن باز ○



- ٤١ -

○ ماهو دور علماء المسلمين ○

السؤال: بعض الناس يعتقد أن دور علماء المسلمين مقصور على الأحكام الشرعية، وأنه لا دخل لهم في العلوم الأخرى كالسياسة والاقتصاد ونحوهما. فما رأيكم في هذا الاعتقاد؟

الجواب: رأينا في هذا الاعتقاد أنه مبني على الجهل في حال العلماء. ولا ريب أن العلماء علماء الشريعة عندهم علم في الاقتصاد وفي السياسة وفي كل ما يحتاجون إليه في العلوم الشرعية. وإذا شئت أن تعرف ما قلته فانظر إلى محمد رشيد رضا رحمه الله صاحب مجلة المنار في تفسيره وفي غيره من كتبه انظر أيضاً إلى أحوال من قبله من أهل العلم شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره انظر إلى العلماء المتأخرين فإنك تجد عندهم من علوم السياسة والاقتصاد ما يحتاجون إليه، صحيح أن من أهل العلوم بالشرع من يكون مقدماً للأهم على المهم فتجده في العلم الشرعي على نصيب كبير وفي العلوم

الأخرى يكون أقل من ذلك بناء على قاعدة أن تبدأ بالأهم قبل المهم لأن النبي ﷺ قال : ((مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)).[1]

فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



- ٤٢ -

ترشيد الصحوة الإسلامية

السؤال : يلحظ فضيلتكم وكل أحد، انتشار الصحوة الإسلامية لدى المسلمين وفي صفوف الشباب خاصة. فما رأي فضيلتكم في ترشيد هذه الصحوة، وما هي المحاذير التي تخافونها على هذه الصحوة؟

الجواب : تقدم في جواب بعض الأسئلة أن الحركة الإسلامية التي نشطت في أول هذا القرن وفي آخر القرن السابق أنها تبشر بخير، وأنها بحمد الله حركة منتشرة في أرجاء المعمورة، وأنها في مزيد وتقدم.

وأن الواجب على المسلمين دعمها ومساندتها والتعاون مع القائمين بها. ولا شك أن القائمين بها يجب أن يدعموا ويساعدوا، وأن يحذروا من الزيادة والنقص، فإن كل دعوة إسلامية وكل عمل إسلامي، للشيطان فيه نزغتان؛ إما إلى جفا وإما إلى غلو.

---

(١) البخاري في العلم (٧١) ومسلم في الزكاة (١٠٣٧).

فعلى أهل العلم والبصيرة أن يدعموا هذه الدعوة ، وأن يوجهوا القائمين بها إلى الاعتدال والحذر من الزيادة حتى لا يقعوا في البدعة والغلو، والحذر من النقص ، وحتى لا يقعوا في الجفاء والتأخر عن حق الله، وأن تكون دعوتهم وحركتهم إسلامية مستقيمة على دين الله ، ملتزمة بالصراط المستقيم الذي هو الإخلاص لله والمتابعة للرسول ﷺ من غير غلو ولا جفا ، وبذلك تستقيم هذه الحركة وتؤتي ثمارها على خير وجه.

وعلى قادتها بوجه أخص أن يهتموا بهذا الأمر ، وأن يعتنوا به غاية العناية حتى لا تزل الأقدام إلى جفاء أو غلو . والله ولي التوفيق.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ص: ١٥٨ - ١٥٩، الشيخ ابن باز ○



- ٤٣ -

○ كلمة للشباب الملتزم ○

السؤال : **ما هي نصيحتكم لما يحصل من الشباب الملتزم في مواجهة بعضهم والتبرؤ من بعضهم البعض ؟ وما رأيكم في تعدد الجماعات في وقتنا الحاضر ؟ وهل تنصحني بمشاركة جماعة التبليغ والخروج معهم؟**

الجواب : لا شك أن هذا الذي حدث للشباب الملتزم من التفرق وتضليل بعضهم بعضاً وحمل العداوة لمن لا يوافقهم على مناهجهم لا شك أنه محزن ومؤسف، وربما يؤدي إلى انتكاسة عظيمة، ومثل هذا التفرق هو قرة عين شياطين الجن والإنس، لأن شياطين الإنس والجن لا يودون من أهل الخير أن يجتمعوا على شيء، فهم يريدون أن يتفرقوا؛ لأنهم يعلمون أن التفرق تفتت للقوة التي تحصل بالالتزام والاتجاه إلى الله عزّ وجلّ، ويدل لهذا: ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ ﴾ [سورة الأنفال، الآية: ٤٦] ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٠٥] ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١٥٩] ﴿ ۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ ﴾ [سورة الشورى، الآية: ١٣].

فالله تعالى قد نهانا عن التفرق وبين لنا عواقبه الوخيمة، والواجب علينا أن نكون أمة واحدة، وكلمة واحدة، فالتفرق فساد وشتات للأمر وموجب لضعف الأمة الإسلامية. والصحابة رضي الله عنهم حصل بينهم الاختلاف، لكن لم يحصل التفرق ولا العداوة ولا البغضاء. وحصل بينهم الاختلاف حتى في عهد النبي ﷺ، لما فرغ النبي ﷺ من غزوة الأحزاب، وجاءه جبريل يأمره أن يخرج إلى بني قريظة لنقضهم العهد، قال النبي ﷺ لأصحابه: ((لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إلا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ)) [1] فخرجوا من المدينة إلى بني قريظة وحان وقت العصر فقال بعضهم: لا نصلي إلا في بني قريظة ولو غابت

(1) البخاري في الخوف (٩٤٦)، ومسلم في الجهاد (١٧٧٠)، ولكن في مسلم: "الظهر" بدل: "العصر"

الشمس ، لأن النبي ﷺ قال : ((لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ)) . فنقول : سمعنا وأطعنا.

ومنهم من قال : إن الرسول عليه الصلاة والسلام أراد بذلك المبادرة والإسراع إلى الخروج ولم يرد منا تأخير الصلاة ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ولم يعنف أحداً منهم ولم يوبخه على ما فهم ، وهم بأنفسهم لم يتفرقوا من أجل اختلاف الرأي في فهم حديث الرسول ﷺ ، وهكذا يجب علينا ألا نتفرق وأن نكون أمة واحدة ، وأما أن يحصل التفرق فيقال : هذا من السلفيين ، وهذا من الإخوانيين ، وهذا من التبليغيين ، وهذا من السنيين ، وهذا من المقلدين ، وهذا من كذا وهذا من كذا ونتفرق ، فهذا خطره عظيم ، والأمل الذي نؤمله من هذه الصحوة واليقظة الإسلامية سوف يتلاشى ، إذا علمنا أن هذه الصحوة سيكون منها طوائف متفرقة يضلل بعضها بعضاً ويسفه بعضها بعضاً.

والحل لهذه المشكلة ، أن نسلك ما سلكه الصحابة رضي الله عنهم ، وأن نعلم أن هذا الخلاف الصادر عن اجتهاد- في مكان يسوغ فيه الاجتهاد- أن نعلم أن هذا الخلاف لا يؤثر ، بل إنه في الحقيقة وفاق . فكيف ذلك ؟ أنا أخالفك في مسألة من المسائل لأن مقتضى الدليل عندي خلاف ما تقول ، وأنت تخالفني في هذه المسألة لأنه مقتضى الدليل عندك خلاف ما أقول أنا. فالواقع أننا لسنا مختلفي الدليل أمام أعيننا جميعاً ، وكلنا لم يأخذ برأيه إلا لأنه مقتضى الدليل ، فأنا أحمدك وأثني عليك لأنك تجرأت على مخالفتي، وأنا أخوك وصاحبك ، ولأن هذه المخالفة مقتضى الدليل عندك ، فالواجب عليَّ ألا يكون في نفسي شيء عليك ، بل أن أحمدك على ما ذهبت إليه ، وأنت كذلك ، ولو أننا ألزمنا أحدنا أن يأخذ بقول الآخر ، لكان إلزامي إياه أن يأخذ بقولي

ليس أولى بإلزامه إياي أن آخذ بقوله ، ولذلك أقول : يجب أن نجعل هذا الخلاف المبني على اجتهاد أن نجعله ليس خلافاً بل نجعله وفاقاً حتى تجتمع الكلمة ويحصل الخير .

ولكن إذا قال قائل : قد تكون هذه معالجة غير متيسرة بالنسبة لعامة الناس فما هو الحل ؟

الحل : أن يجتمع رؤساء القوم وأعيانهم من كل طائفة للنظر والبحث في مسائل الاختلافات بيننا حتى نكون متحدين ومؤتلفين .

ولقد جرى في سنة من السنين مسألة في منى - على يدي ويد بعض الإخوان - وقد تكون غريبة عليكم ، حيث جيء بطائفتين ، وكل طائفة من ثلاثة أو أربعة رجال ، وكل واحدة تتّهم الأخرى بالكفر واللعن ، وهم حجاج وخبر ذلك : أن إحدى الطائفتين قالت : إن الأخرى إذا قامت تصلي وضعت اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر ، وهذا كفر بالسّنة ؛ حيث إن السّنة عند هذه الطائفة إرسال اليدين على الفخذين ، والطائفة الأخرى تقول: إن إرسال اليدين على الفخذين دون أن يجعل اليمنى على اليسرى كفر مبيح للعنه ، وكان النزاع بينهم شديداً . ولكن بفضل الله ثم جهود الإخوان وبيان ما يجب أن تكون عليه الأمة الإسلامية من ائتلاف ذهبوا وكل واحد منهم راضٍ عن الآخر .

فانظر كيف لعب الشيطان بهم في هذه المسألة التي اختلفوا فيها حتى بلغ أن كفر بعضهم بعضاً بسببها ، هي سنة من السنن فليست من أركان الإسلام ، ولا من فرائضه ، ولا من واجباته ، غاية ما هنالك أن بعض العلماء يرى أن وضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر هو السنة ، وآخرين من أهل العلم يقولون : إن السنة هو الإرسال ،

مع أن الصواب الذي دلت عليه السنة هو وضع اليد اليمنى على الذراع اليسرى ، كما قال سهل بن سعد رضي الله عنه فيما رواه البخاري قال : ((**كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلاةِ**)) [1]

فأرجو الله سبحانه وتعالى أن يمن على إخواننا الذين لهم مشارب ومناهج في وسائل الدعوة أن يمن عليهم بالائتلاف والمحبة وصلاح القلوب، وإذا حسنت النية سهل العلاج ، أما إذا لم تحسن النية وكان كل واحد منهم معجباً برأيه ولا يهمه غيره فإن النجاح سيكون بعيداً .

ملاحظة : إذا كان الاختلاف في مسائل العقائد فيجب أن تصحح ، وما كان على خلاف منهب السلف فإنه يجب إنكاره ، والتحذير ممن يسلك ما يخالف منهب السلف في هذا الباب .

أما بالنسبة لجماعة التبليغ فرأيي فيهم ، أنهم جماعة نفع الله بهم نفعاً عظيماً فكم من إنسان عاص هداه الله على أيديهم ، بل كم من إنسان كافر دخل في الإسلام على أيديهم . وتأثيرهم لا أحد ينكره في الواقع ، لكن لا شك أن عند القوم جهلا كثيراً ، وأنهم يحتاجون إلى طلبة علم يشاركونهم ويبينون لهم ما هم عليه من بعض الأشياء التي يفعلونها ظناً منهم أنها لا بأس بها وأنها مفيدة وهي في الحقيقة تحتاج إلى تصحيح . مثل تقييد بعضهم الخروج بثلاثة أيام ، أو أربعة أيام ، أو أربعين يوماً ، أو ستة شهور ، أو ما أشبه ذلك . ثم يقولون : إننا نفعل هذا من باب الوسيلة وليس من باب القصد أي أننا لا نعتقد أن هذا أمر مشروع أو أنه يتعبد لله به لكن نعتقد أن هذا

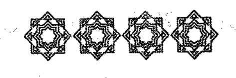
---

(1) البخاري في الأذان (٧٤٠) .

التقدير من أجل شد الإنسان والتزامه لأجل أن يتكيف للدعوة والحق والانتقال عن الترف وما أشبه ذلك.

فالذي أرى : أنهم بلا شك عندهم صلاح ، وفيهم نفع وخير كثير ، ولكن عندهم جهل كثير يحتاجون إلى طلبة العلم الذين يبينون لهم ، كما أني انتقد عليهم : أن بعضهم - ولا أقول كلهم - إذا دخلت معهم في مناقشة للعلم تجد منه أنه لا يرتاح لذلك ، ولا يحب المناقشة أو التعمق في العلم ، وهذا بلا شك خطأ لأن الواجب على الإنسان - ولا سيما الشباب - أن يكون حريصاً على العلم وعلى البحث فيه ، ولكن بهدوء وطلب للحق لا بجدال وشدة وعنف كما يوجد من بعض الناس ، كما أني أيضاً أحب أن تكون هذه الجماعة على صلة بإخوانهم الآخرين وأن يجتمعوا جميعاً على كلمة واحدة هذا يتعلم من هذا العلوم الشرعية ، وهذا يتعلم من هذا الأخلاق والآداب والسماحة والله أعلم.

○ فتاوى العقيدة ، ابن عثيمين ، ص ٧٧٨ - ٧٨٣ ○



- ٤٤ -

○ تشجيع الشباب على الخير ○

السؤال : بعض الناس يحاولون النيل من شباب الصحوة ، بحجة أن فيهم تطرفاً وتزمتاً، فما تعليق سماحتكم على ذلك ؟

الجواب : الواجب تشجيع الشباب على الخير ، وشكرهم على نشاطهم في الخير ، مع توجيههم إلى الرفق والحكمة . وعدم العجلة في الأمور لأن الشباب وغير الشباب يكون عندهم زيادة غيرة ، فيقعون فيما لا ينبغي . فالواجب توجيه الشيخ والشاب إلى أن يتثبت في الأمور وأن يتحرى الحق في كل أعماله حتى تقع الأمور منه في موقعها ، وقد رأى رجل في عهد النبي ﷺ بعض المنكرات ، فحملته الغيرة لله ، على أن قال لصاحب المنكر : والله لا يغفر الله لك ، فقال الله عز وجلّ: ((مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لا أَغْفِرَ لِفُلانٍ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلانٍ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ)) .[1]

وما ذلك إلا لأنه تجاوز الحد الشرعي ، بجزمه بأن الله لا يغفر لصاحب هذا المنكر ، وذلك يوجب على المؤمن التثبت والحذر من خطر اللسان وشدة الغيرة .

والمقصود أن الشاب والشيخ وغيرهما كلهم عليهم واجب إنكار المنكر . لكن بالرفق والحكمة والتقيد بنصوص الشرع . فلا يزيدون على الحد الشرعي فيكونون غلاة كالخوارج المعتزلة ، ومن سلك سبيلهم ، فلا يكونون جفاة ولا متساهلين بأمر الله . ولكن يتحرون الوسط في كلامهم وإنكارهم وتحريهم للأسباب التي تجعل قولهم مقبولاً ومؤثراً . ويبتعدون عن الوسائل التي قد تنفر من قبول قولهم ، ولا ينتفع بهم المجتمع ، لقول الله عزّ وجلّ : ﴿ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية:١٥٩] .

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه : في البر والصلة (٢٦٢١) .

وقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح : ((إِنَّ الرِّفْقَ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إلا زَانَهُ وَلا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إلا شَانَهُ)) .[1] وقوله ﷺ : ((اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ)) .[2]

○ مجلة البحوث . عدد رقم ٣٦ . الشيخ ابن باز ○



– ٤٥ –

○ وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين ○

السؤال : إن هداية الناس ثمرة لانتشار العلم الشرعي بين الناس ، ولكن من الملاحظ أن الباطل أكثر انتشاراً عبر الصحافة ، وكافة وسائل الإعلام ومناهج التدريس ، فما موقف الدعاة والعلماء من هذا ؟

الجواب : هذه واقعة منتشرة في الزمان كله ، وحكمة أرادها الله سبحانه كما قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة يوسف،الآية: ١٠٣] ، ويقول

(١) مسلم في البر والصلة (٢٥٩٤) .

(٢) رواه مسلم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها في الإمارة (١٨٢٨) .

سبحانه: ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١١٦].

ولكن هذا يختلف: ففي بلاد يكثر، وفي بلاد يقل، وفي قبيلة يكثر. وفي قبيلة يقل، وأما بالنسبة إلى الدنيا فأكثر الخلق على غير الهدى. ولكن هذا يتفاوت بالنسبة إلى بعض الدول، وبعض البلاد، وبعض القرى، وبعض القبائل.

فالواجب على أهل العلم أن ينشطوا، وألا يكون أهل الباطل أنشط منهم. بل يجب أن يكونوا أنشط من أهل الباطل، في إظهار الحق والدعوة إليه أينما كانوا: في الطريق وفي السيارة، وفي الطائرة وفي المركبة الفضائية، وفي بيته وفي أي مكان. عليهم أن ينكروا المنكر بالتي هي أحسن. ويعلموا بالتي هي أحسن، بالأسلوب الطيب. والرفق واللين، يقول الله عزّ وجلّ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [سورة النحل، الآية: ١٢٥] ويقول سبحانه: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩].

ويقول النبي ﷺ: ((مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ))، (١) ويقول ﷺ: ((إِنَّ الرِّفْقَ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلا زَانَهُ وَلا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلا شَانَهُ)). (٢)

---

(١) مسلم في الإمارة (١٨٩٣).
(٢) مسلم في البر والصلة (٢٥٩٤).

فلا يجوز لأهل العلم السكوت وترك الكلام للفاجر والمبتدع والجاهل، فإن هذا غلط عظيم، ومن أسباب انتشار الشر والبدع، واختفاء الخير وقلته وخفاء السنة.

فالواجب على أهل العلم أن يتكلموا بالحق، ويدعوا إليه، وأن ينكروا الباطل ويحذروا منه، ويجب أن يكون ذلك عن علم وبصيرة، كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [سورة يوسف، الآية: ١٠٨] وذلك بعد العناية بأسباب تحصيل العلم، من الدراسة على أهل العلم، وسؤالهم عما أشكل، وحضور حلقات العلم، والإكثار من تلاوة القرآن الكريم وتدبره، ومراجعة الأحاديث الصحيحة، حتى تستفيد وتنشر العلم كما أخذته عن أهله بالدليل، مع الإخلاص والنية الصالحة والتواضع، ويجب أن تحرص على نشر العلم بكل نشاط وقوة، وألا يكون أهل الباطل أنشط في باطلهم، وأن تحرص على نفع المسلمين في دينهم ودنياهم.

وهذا واجب العلماء شيوخاً وشباباً أينما كانوا، بأن ينشروا الحق بالأدلة الشرعية، ويرغبوا الناس فيه، وينفروهم من الباطل ويحذروهم منه، عملاً بقول الله عزّ وجلّ: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢]، وقوله سبحانه: ﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴾ [سورة العصر].

هكذا يكون أهل العلم، أينما كانوا يدعون إلى الله، ويرشدون إلى الخير، وينصحون لله ولعباده، وبالرفق فيما يأمرون به، وفيما ينهون عنه، وفيما يدعون

إليه ، حتى تنجح دعوتهم ، ويفوز الجميع بالعاقبة الحميدة ، والسلامة من كيد الأعداء... والله المستعان.

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٣٦ ، ص ١٢٥ - الشيخ ابن باز ○



- ٤٦ -

○ هل التعاون بالجهر أم بالسر أفضل ○

السؤال : هل التعاون بالجهر أفضل أم بالسر ؟

الجواب : التعاون يكون بالسر ويكون بالجهر ، والأصل أنه بالجهر حتى يعلم السامع ما يقال ويستفيد. فالتعاون والإرشاد نصيحة جهرية للمجتمع. هذا هو الأصل ، إلا إذا اقتضت المصلحة الشرعية عدم الجهر خوفاً من الشر من بعض الناس ؛ لأنه لو نصح أو وجه جهراً قد لا يقبل وقد يتكبر ، فالنصيحة سراً مطلوبة حينئذ ، والناصح والموجه والمرشد يتحرى ما هو الأصلح ، فإذا كانت النصيحة والدعوة والإعانة على الخير جهراً تنفع الحاضرين وتعم بها المصلحة فعل ذلك ، وإذا كانت المصلحة تقتضي أن يكون التناصح في حالة السر فعل ذلك ؛ لأن المقصود حصول الخير والنفع للمنصوح والمجتمع، فالوسيلة المؤدية إلى ذلك هي المطلوبة سواءً كانت سرية أو جهرية ، والناصح والداعي إلى الله كالطبيب يتحرى الوقت المناسب والكمية والكيفية المناسبة.

فهكذا يكون الداعي إلى الله ، الناصح لعباده يتحرى ما هو الأنسب وما هو الأصلح وما هو الأقرب للنفع.

مجلة البحوث، العدد: ٣٧، ص ١٧٣ - ١٧٥



- ٤٧ -

الفجوة بين العلماء وبين المجتمع

السؤال : نجد في هذا الزمان فجوة ، بين العلماء وبين طلاب العلم، وعموم المجتمع ، وهذه الفجوة تعتبر مشكلة من المشكلات .. فما هي الحلول التي تراها لهذه المشكلة ؟ .

الجواب : الفجوة تنشأ عن انحراف الطالب ، أو انحراف العالم الذي ينسب إلى العلم ، فإذا كان الطالب رديئاً في الصلاة ، أو يتظاهر بالمعاصي ، أو بالعجلة والشدة ، كرهه العلماء ، وكرهه الأخيار ، فلم يفرحوا بطلبه . وكذلك العالم الفاسق ، والعالم المعرض ، يكرهه الطلبة الطيبون والمجتهدون ، في الدعوة إلى الخير ، الراغبون في الأجر ، فيكون بينهم فجوة ، أما العلماء الصالحون والطلاب الصالحون ، فليس بينهم فجوة أبداً ، بل بينهم التعاون الصادق في كل خير .

ولكن الفجوة بين المنحرف الذي يدعي العلم، وهو مع الفساق والمدخنين ، ومع شراب الخمر ، ومع المنحرفين عن الصلاة ، وأشباه ذلك ، فمن يحب هذا ، ومن

يقبل منه، وهذه أخلاقه، فهو يحتاج إلى دعوة ونصيحة، وعناية وصبر ومصابرة، حتى يستقيم.

فالفجوة جاءت من جهته هو، هو الذي بعد بأقواله وأعماله عن أهل العلم، وسيرتهم الحميدة، والعالم الذي لا يمثل علمه بالتقوى والسيرة الحميدة، بل هو مع الخرافيين، ومع عباد القبور، ومع الخمارين، ومع أشباههم ليس بعالم، ولا يستحق التقدير، بل يستحق أن يجفوه أهل العلم النافع، والطلبة الصالحون، حتى يرجع إلى الحق، ويستقيم مع أهل الحق.

ولا شك أن طلبة العلم يمقتونه، ولا يفرحون بقربه لسوء سيرته، بل تسرهم الفجوة التي تكون بينهم وبينه، لعدم الفائدة منه، ولضرره على المجتمع، وعلى طلبة العلم، فهو بحاجة إلى أن يدعى إلى الله، وينصح، حتى ينفعه علمه، وحتى ينفع الناس أيضاً.

والواجب على الجميع التعاون على البر والتقوى، بصدق وإخلاص، والاستقامة على أمر الله، والحرص على ما يبعد الشحناء، وما يضيّق الفجوة بينهم، وذلك بالعلم النافع والعمل الصالح، والسيرة الحميدة، والصبر على ذلك. والله الموفق.

مجلة البحوث (٤٧)، ابن باز، ص ١٦٧ - ١٦٨



- ٤٨ -

طالب العلم والمجتمع

السؤال : من أكبر المشكلات التي يعاني منها طالب العلم مشكلة انصراف المجتمع عنه ، وعن علمه ، فهو لا يشعر بمكانه المناسب له في المجتمع ، لأن المجتمع المادي في هذا العصر لا يقيس الأشخاص إلا بمقدار الكسب المادي الحاصل من أي عمل ، فما هو العلاج في نظر فضيلتكم ؟ .

وكيف يعمل طالب العلم ، هل يكون في مجتمع خاص يستطيع أن يتعلم ويعيش فيه ، أم ماذا يصنع ؟ . أرجو أن تقدموا لنا النصيحة التي استفدتموها عن شيوخكم ، واستفادها شيوخكم عن شيوخهم ؟

الجواب : هذا الذي قاله السائل ليس بصحيح ، ولكن الصحيح أن العلم يقدم أهل العلم ويرفع أهله ، في كل مجتمع . فلو ذهب إلى أمريكا أو انجلترا أو فرنسا أو أي مكان لرفعه علمه بين الأقليات الإسلامية ، وبين من يدعوهم إلى الله على بصيرة ، من نفس المشركين ، لأنهم سينقادون إلى الحق إذا عرفوه بأدلته الواضحة ، وبأخلاق أهله الكريمة ، فالإسلام هو دين الفطرة، وهو دين العدالة والأخلاق ، ودين القوة ، ودين النشاط ، ودين المواساة، ودين كل فضيلة .

فطالب العلم الذي يسير على بصيرة ، يعرف الأدلة الشرعية ، ويعرف أحكام الإسلام ، ويعمل بها ، مرفوع الرأس أينما كان ، و محترم أينما حل ، ولا سيما بين

جماعته وأهل بلده ، إذا عرفوا منه العلم والنصح، والصدق وعدم العجلة ، التي ليس لها ما يبررها ، بل يكون طبيباً حكيماً، يدعو إلى الله بالحكمة والرفق .

فهذا مرفوع الرأس ، و محترم أينما كان : في قرية أو قبيلة ، أو غير ذلك إذا كان متخلقاً بالعلم ، قولا وعملاً ، مبتعداً عن أخلاق الفساق ، والمجرمين .

فإن هذا وأمثاله محبوب عند الله ، وعند عباده الصالحين ، مادام يعلم ويعمل ، وينصح إخوانه ، ويعطف عليهم ، ويحرص على نفعهم بعلمه ، وأخلاقه وماله وجاهه ، كما فعل الأنبياء والصالحون .

والقول بأن طالب العلم ، لا محل له في المجتمع ، ولا يلتفت إليه ، قول في عمومه باطل غير موافق للواقع كما بينا .

فطالب العلم البصير بدينه الناصح لله ولعباده ، مرفوع الرأس ، و محترم أينما كان : في الطائرة وفي القطار ، وفي البر والبحر ، وفي أي مكان إذا أخلص لله ، وأظهر العلم والدعوة إلى الله ، وأحسن إلى الناس ، بالرفق والكلام الطيب ، فله البشرى والعاقبة الحميدة ، والثناء الحسن من المجتمع، والأجر العظيم من الله عزّ وجل ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة يوسف، الآية: ٩٠] ، وكما قال سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة العنكبوت ، الآية : ٦٩] ، وقال جلّ وعلا ، يخاطب نبيه

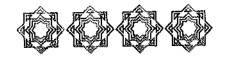
محمداً ﷺ: ﴿ فَٱصۡبِرۡۖ إِنَّ ٱلۡعَٰقِبَةَ لِلۡمُتَّقِينَ ﴾ [سورة هود، الآية: ٤٩]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ثم لو قدر أن بعض الدعاة إلى الله، لم يحصل مطلوبه، بل أوذي وامتحن، أليس له قدوة في الرسل، الذين أوذوا وامتحنوا، وأهانهم الناس، بل قتلوا بعضهم. فلطالب العلم أسوة فيهم عليهم الصلاة والسلام، وفي تحملهم وصبرهم.

ولو فرضنا أن طالب العلم ما وجد الاحترام بين الناس، فإن ذلك لا يضره، لأنه لم يطلب العلم لهذا، وإنما طلب العلم لإنقاذ نفسه من الجهالة، ولإخراج الناس من الظلمات إلى النور، فإن قبلوا منه، ورفعوا مكانته فالحمد لله، وإلا فهو على خير، ولو قتلوه أو أهانوه، فله أسوة بالرسل عليهم الصلاة والسلام، وبخاتمهم محمد ﷺ، فقد أوذي وأخرج من بلاده مكة إلى المدينة.

فالداعي إلى الله سبحانه، الصادق المخلص، له البشرى بالخير والعزة والكرامة، وحسن العاقبة، إذا سلك الطريق السوي، وكان على خلق عظيم وهدى، وسيرة حميدة، ومن غير عنف ولا شدة، ولا دخول فيما لا يعنيه، فإنه على خير عظيم، كما حصل للأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، ولخاتمهم وأفضلهم، وإمام الدعاة والمجاهدين، نبينا محمد ﷺ، ثم ما حصل للتابعين لهم بإحسان.. والله ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث الإسلامية (٤٧). ابن باز، ص ١٦٣ - ١٦٦ ○



- ٤٩ -

○ نصائح وتوجيهات لشاب في العشرين ○

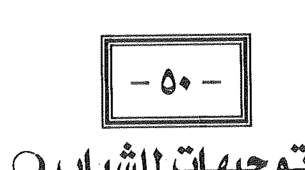
السؤال : كيف يسلم المسلم، وماذا يعمل المسلم في هذه الحياة المادية التي طغت فيها المادة على الناس طغياناً شديداً حتى قست قلوبهم والعياذ بالله من ذلك ؟ .

ما هي نصائحكم وتوجيهاتكم لي كشاب في سن العشرين مقبل على الدنيا ، وما هي الكتب التي تنصحوننا بقراءتها ؟

الجواب : عليك بتقوى الله وطاعته وطاعة رسوله ﷺ ، والاعتصام بكتابه تعالى وبسنة رسوله ﷺ ، والتزام ما يعنيك واجتناب ما لا يعنيك والبعد عن الفتن ، وملازمة الأخيار ومجانبة الأشرار ، والإكثار من تلاوة القرآن مع تدبر معانيه ، والمحافظة على الأذكار الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ ، مع تذلل وحضور قلب ، والقراءة من الكتب التي تكثر فيها الحكم والمواعظ مثل كتاب : الفوائد وكتاب الداء والدواء كلاهما لابن القيم ، وادع الله في سجودك بما ورد في السنة من الأدعية مع تضرع وخشوع عسى أن يهديك ويشرح صدرك للخير ويدفع عنك الفتن ما ظهر منها وما بطن .

ومن الكتب المفيدة زاد المعاد في هدي خير العباد . وإغاثة اللهفان كلاهما لابن القيم - رحمه الله - وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد مع العناية بالصحيحين وتفسير ابن كثير وصلى الله على نبينا محمد وصحبه وسلم .

○ فتاوى إسلامية ، اللجنة الدائمة (٤/٤٩٨) ○



- ٥٠ -

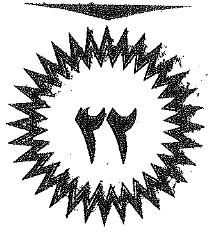
توجيهات للشباب

السؤال : كشاب ما هي توجيهاتكم لي ؟

ننصحك بتحقيق صفة الإسلام الظاهرة والباطنة وإظهار شعائره وبغشيان مجالس العلماء والاستفادة منهم واختيار الأصحاب والرفقاء الصالحين الناصحين من الشباب الطيب وهجر جلساء السوء الذين يرغبون في المعاصي ويكسّلون عن الطاعة ويهوّنون أمر العبادة. وننصحك بقراءة كتب السلف الصالح.

فتاوى إسلامية، ابن جبرين (٤/٤٩٥)







الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

-١-

إنكار المنكر

السؤال : إنني فتاة أسكن في السكن الداخلي مع الطالبات ، وقد هداني الله إلى الحق ، وأصبحت متمسكة به ولله الحمد ، لكنني متضايقة جداً مما أرى حولي من المعاصي والمنكرات الخاصة من بعض زميلاتي الطالبات كسماع الأغاني والغيبة والنميمة ، وقد نصحتهن كثيراً ، ولكن بعضهن يهزأ بي ويسخر مني ، ويقولون إنني معقدة . سماحة الشيخ أرجو إفادتي ماذا أعمل جزاكم الله خيراً ؟

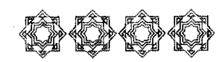
الجواب : الواجب عليك إنكار المنكر حسب الطاقة بالكلام الطيب ، والرفق وحسن الأسلوب ، مع ذكر الآيات والأحاديث الواردة في ذلك حسب علمك ، ولا تشاركيهن في الأغاني ، ولا في الغيبة ، ولا في غيرها من الأقوال والأفعال المحرمة ، واعتزليهن حسب الإمكان حتى يَخُضْنَ في حديث آخر لقول الله سبحانه : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ﴾[سورة الأنعام ، الآية : ٦٨] ومتى أنكرت بلسانك حسب الطاقة ، واعتزلت عملهن ، لم يضرك فعلهن ولا عيبهن لك ، كما قال الله سبحانه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ١٠٥] فأبان سبحانه أن المؤمن لا يضره من ضل إذا لزم الحق واستقام على الهدى ، وذلك بإنكار المنكر ، والثبات على الحق ، وحسن الدعوة إليه . وسيجعل الله لك فرجاً ومخرجاً ، وسينفعهن الله بإرشادك إذا صبرت واحتسبت إن شاء الله ، وأبشري بالخير العظيم ، والعاقبة الحميدة مادمت ثابتة على الحق،

منكرة لما خالفه كما قال الله سبحانه: ﴿ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة الأعراف ، الآية : ١٢٨] .

وقال عزّ وجلّ: ﴿ فَٱصْبِرْ إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة هود، الآية:٤٩] وقال عزّ وجل : ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة العنكبوت ، الآية : ٦٩] .

وفقك الله لما يرضيه ، ومنحك الصبر والثبات ، ووفق أخواتك وأهلك وزميلاتك لما يحبه ويرضاه إنه سميع قريب ، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

مجلة البحوث ، ابن باز ، عدد ٣٠ ، ص ١١٧ - ١١٨





- ٢ -

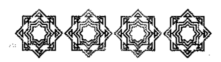
حكم التبليغ عن مروجي المخدرات لمن خاف على نفسه

السؤال : شخص يعرف بعض مروجي المخدرات. لكنه لا يستطيع أن يبلغ عنهم لخوفه على نفسه منهم أو لوجود صلة قرابة تربطه بهم .. ما هو الحكم لو بلغ عنهم وتعرض للضرب أو للقتل ؟ .. وهل يكون ذلك في سبيل الله ؟.

الجواب : أولاً إنه لا يلزم من إخباره بهم أن يعلموا به لأن الواجب على الجهات المبلغة أن لا تخبر بمن بلغ، بل إن وثقت به عملت بمقتضى هذه الثقة، وإن لم تثق به لم تلتفت إلى

قوله . ولو أننا فتحنا الباب للإعلان عن اسم كل من جاء ليخبر عن منكر لم يأت أحد ليبلغ السلطات ؛ لأن كل إنسان سوف يخاف على نفسه من الأذية القولية أو الفعلية ، ولكن الواجب على السلطات ألا يعلنوا عن اسم من أبلغهم ، وكما قلت : إن وثقوا بقوله عملوا بمقتضى هذه الثقة ، وإن لم يثقوا فإنهم لا يلتفتون إلى هذا القول . ولا شك أنه لو أُخبر عن هذا المبلّغ فإنه يناله في الغالب أذية إما بالقول أو بالفعل أو ما أشبه ذلك ، وفي هذا ضرر عليه. وإذا لم يكن هناك إيمان قوي في النفوس قد يمنعها الخوف من أن تقوم بواجب التبليغ ولكنه يزول بكتمان المبلّغ ما يجب عليه من الكتمان. ولكن يجب نصح هؤلاء قبل رفعهم إلى الجهات المسؤولة فإن انتهوا فهذا المطلوب وإن لم ينتهوا وجب رفعهم ولو كانوا أولي قربى.

○ أخبار الحسبة ، عدد : ٢ ، الشيخ ابن عثيمين ○



– ٣ –

○ الطريقة المثلى في إنكار المنكر ○

السؤال : **نلاحظ كثيراً من الشباب المتحمس لإنكار المنكر، ولكنهم لا يحسنون الإنكار.. فما هي نصيحتكم وتوجيهاتكم لهؤلاء .. وما هي الطريقة المثلى في إنكار المنكر؟**

الجواب : نصيحتي لهم أن يتثبتوا في الأمر، وأن يتعلموا أولاً حتى يتيقنوا أن هذا الأمر معروف أو منكر، بالدليل الشرعي، حتى يكون إنكارهم على بصيرة لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [سورة يوسف، الآية: ١٠٨] .

مع نصيحتي لهم بأن يكون الإنكار بالرفق والكلام الطيب والأسلوب الحسن، حتى يقبل منهم، وحتى يصلحوا أكثر مما يفسدون، لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [سورة النحل، الآية: ١٢٥] ، وقول الله عزّ وجلّ: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] ، وقول النبي ﷺ : ((**مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ**)) (١) ، وقوله ﷺ : ((**إِنَّ الرِّفْقَ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلا زَانَهُ وَلا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلا شَانَهُ**)) (٢) .. والأحاديث في هذا الباب كثيرة صحيحة.

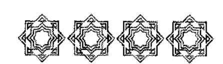
ومما ينبغي للداعي إلى الله ، والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون من أسبق الناس إلى ما يأمر به، ومن أبعد الناس عما ينهى عنه، حتى لا يتشبه بالذين ذمهم الله بقوله سبحانه: ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٤٤] ، وقال سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا

(١) أخرجه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٢) .
(٢) أخرجه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٤) .

ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [سورة الصف، الآية: ٢-٣] .

وحتى يتأسى به في ذلك، وينتفع الناس بقوله وعمله. والله ولي التوفيق.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥ ص: ٧٥ – ٧٦ ، الشيخ ابن باز ○



- ٤ -

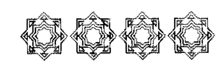
○ حكم من لا ينكر المنكر لأنه يفعله ○

السؤال : يقول بعض الناس عندما تقول له: لماذا لا تنكر هذا المنكر؟ يقول: كيف أنكره، وأنا أفعله، فيحتج بقوله تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٤٤] ، وحديث الرجل الذي تندلق أقتاب بطنه في النار. فكيف الرد على هذا؟

الجواب : نقول: إن الإنسان مأمور بترك المنكر، ومأمور بالإنكار على فاعل المنكر. فإذا قُدّر أنه لم يترك المنكر فإنه يبقى عليه واجب آخر، وهو الإنكار على فاعل المنكر. وما جاء في الآية الكريمة فإن فيها اللوم موجه على كونه يأمر الناس وهو لا يفعله، لا على كونه يأمرهم؛ ولهذا قال: ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٤٤] ؟ هل من العقل أن الإنسان يأمر غيره بالبر ولا يفعله؟ هذا خلاف العقل!! كما أنه خلاف

الشرع. فالنهي ليس منصباً على كونه يأمر الناس، بل على كونه يجمع بين الأمرين، يأمر الناس وهو لا يفعل. وكذلك ما جاء في الحديث من الوعيد الشديد فيمن يلقى في النار حتى تندلق أقتاب بطنه، فيجتمع إليه أهل النار فيقول لهم إنه كان يأمر بالمعروف، ولا يأتيه، وينهى عن المنكر ويأتيه !! هذا أيضاً يدل على أن هذا الرجل يصاب بهذا العذاب، لكن لو كان لا ينكر ما ندري قد يكون عذابه أشد.

ألفاظ و مفاهيم في ميزان الشريعة ص: ٣٢ – ٣٣، الشيخ ابن عثيمين



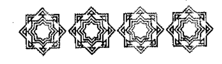
- ٥ -

كيفية النهي عن المنكر بالقلب

السؤال : ما كيفية النهي عن المنكر بالقلب ؟

الجواب : هو أن يكره المنكر، ولا يجلس مع أهله؛ لأن جلوسه معهم بغير إنكار يشبه فعل بني إسرائيل، الذي لعنهم الله عليه في قوله سبحانه : ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٧٨ ، ٧٩].

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥ ص: ٧٤ – ٧٥، الشيخ ابن باز



- ٦ -

حكم ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

السؤال : ما حكم من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو يستطيع ذلك؟

الجواب : حكمه أنه عاص لله ورسوله ﷺ ، ضعيف الإيمان، وعليه خطر عظيم من أمراض القلوب وعقوباتها العاجلة والآجلة ، كما قال الله سبحانه: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٧٨-٧٩] . وصح عن النبي ﷺ أنه قال : ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)) [(١)] وقال عليه الصلاة والسلام : ((إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ)) [(٢)] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. نسأل الله أن يوفق المسلمين جميعاً للقيام بهذا الواجب العظيم على الوجه الذي يرضيه.

○ مجلة البحوث عدد رقم ٣٧ ص: ١٦٩. الشيخ ابن باز ○



(١) مسلم في الإيمان (٤٩).
(٢) أبو داود في الملاحم (٤٣٣٨) والترمذي في التفسير (٣٠٥٧). وابن ماجه في الفتن (٤٠٠٥) بنحوه.

- ٧ -

حكم تغيير المنكر باليد ولمن يكون

السؤال : هل يغير المنكر باليد، ولمن يكون التغيير باليد مع ذكر الأدلة حفظكم الله ؟ .

الجواب : الله جلّ جلاله وصف المؤمنين بإنكار المنكر ، والأمر بالمعروف قال تعالى : ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [سورة التوبة ، الآية : ٧١] وقال تعالى : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [سورة آل عمران، الآية:١٠٤] وقال تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾[سورة آل عمران،الآية:١١٠] .

والآيات في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً ، وما ذاك إلا لأهمية وشدة الحاجة إليه .

وفي الحديث الصحيح يقول ﷺ : ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)). [1]

فالإنكار يكون باليد في حق من استطاع ذلك ، كولاة الأمور والهيئة المختصة بذلك ، فيما جعل إليها ، وأهل الحسبة فيما جعل إليهم ، والأمير فيما جعل إليه ، والقاضي فيما جعل إليه ، والإنسان في بيته مع أولاده ، وأهل بيته فيما يستطيع .

(١) رواه مسلم في الصحيح في الإيمان (٤٩) .

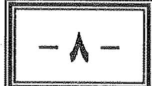
أما من لا يستطيع ذلك، أو إذا غير بيده يترتب عليه الفتنة والنزاع، والمضاربات، فإنه لا يغير بيده، بل ينكر بلسانه ويكفيه ذلك لئلا يقع بإنكاره باليد ما هو أنكر من المنكر الذي أنكره، كما نصّ على ذلك أهل العلم .

أما هو فحسبه أن ينكر بلسانه فيقول : يا أخي : اتق الله ، هذا لا يجوز ، هذا يجب تركه، هذا يجب فعله، ونحو ذلك من الألفاظ الطيبة، والأسلوب الحسن .

ثم بعد اللسان : القلب ، يعني يكره بقلبه ، ويظهر كراهته ، ولا يجلس مع أهله، فهذا من إنكاره بالقلب. والله ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث. عدد رقم (٣٦). ص ١٢١ - ١٢٢ - الشيخ ابن باز ○





○ الحكم على الناس بين الجواز والمنع ○

السؤال : **هل يجوز للإنسان أن ينصب نفسه حكماً على غيره في كل المواقف، ومتى يسوغ شرعاً للشخص أن يقول : هذا خبيث وهذا غير ذلك ؟ .**

الجواب : لا يصلح للإنسان أن ينصب نفسه حكماً على الناس وينسى نفسه ـ بل على الإنسان أن ينظر إلى عيوب نفسه أولاً قبل أن ينظر إلى عيوب غيره .. لكن إن نصب المسلم نفسه ناصحاً لإخوانه آمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر فهذا شيء طيب ، ولا

يقال : إنه نصب نفسه حكماً على الناس ، يقول تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [سورة الحجرات، الآية:١٠] والرسول ﷺ يقول : ((الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا)) [(١)] ويقول الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٢] ويقول ﷺ : ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ))، [(٢)] ويقول ﷺ : ((لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)) .. [(٣)]

وعلى الإنسان أن يصلح نفسه أولاً ثم يحاول إصلاح الآخرين ، من باب محبة الخير لهم والنصيحة إليهم ، وليس من باب تنقيص الآخرين أو التماس عيوبهم ، فإن هذا هو ما نهى عنه الإسلام ، وإنما في حب الخير لهم

وبالنسبة لقول الإنسان : هذا خبيث وهذا غير ذلك . فالإنسان المسلم لا يسوغ له شرعاً أن يقول ذلك في حق أخيه المسلم إلا إذا كان معروفاً بالانحراف ومعروفاً بالمقاصد السيئة ، من يعرف حاله يجب عليه أن يقول ما يعلم عن خبثه وانحرافه إذا كان ذلك يترتب عليه مصلحة دينية بأن يحذر الناس منه حتى يمكنهم مقاومة خطره ، أما إذا قال ذلك لمجرد النيل منه أو لمجرد الذم فهذا لا يجوز لأن هذا يصبح تعرضاً شخصياً لا مصلحة فيه .

ولا شك أن الحكم على الناس يحتاج إلى روية وتثبت . فالإنسان لا يعتمد على ظنه والله تعالى يقول : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [سورة الحجرات، الآية: ١٢].

---

(١) البخاري في المظالم (٢٤٤٦)، ومسلم في البر (٢٥٨٥).
(٢) مسلم في الإيمان (٥٥).
(٣) البخاري في الإيمان (١٣)، ومسلم في الإيمان (٤٥).

وكذلك يجب على الإنسان ألا يعتمد في هذا الموضوع على خبر فاسق . فالله تعالى يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴾ [سورة الحجرات،الآية:٦] ، ولهذا على المرء أن يتجنب الظنون السيئة ولا يحكم لمجرد ظنونه . وعليه ألا يقبل الأخبار ممن جاء بها بدون تمحيص وبدون تثبت ، ولا يحكم على الناس إلا بموجب العلم الشرعي فإذا كان عنده علم شرعي فإنه يحكم بموجب ما ثبت لديه ، أما إذا كان جاهلاً بالأحكام الشرعية فلا يجوز له الحكم على تصرفات الناس.

وعلى المرء ألا يخوض في هذه المجالات التي ليس له بها علم ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [سورة الإسراء ، الآية : ٣٦] ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف ، الآية : ٣٣] .

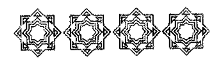
فالذي ليس عنده علم لا يصدر الأحكام بمجرد ظنه أو مجرد رأيه أو ما تمليه عليه نفسه ، بل عليه أن يتوقف لأن الأمر خطير جداً ، ومن رمى مؤمناً بما ليس فيه أو وصفه بصفة لا تنطبق عليه فإن ذلك يرجع وباله عليه، كما جاء في الحديث : ((**إِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ**)) .[1]

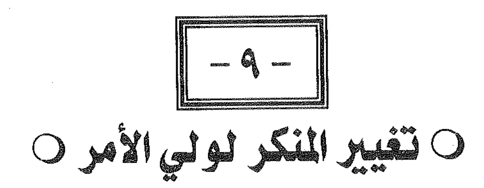
---

(١) أبو داود في الأدب (٤٩٠٨)، والترمذي في البر (١٩٧٨) من حديث ابن عباس، وأبو داود (٤٩٠٥) من حديث أبي الدرداء.

وكذلك لا يجوز للمسلم أن يقول لأخيه : يا فاسق، أو يا كافر ، أو يا خبيث أو ما شابه ذلك من الألقاب السيئة ، يقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴾ [سورة الحجرات،الآية:١١] فالمسلم يجب عليه أن يتحفظ من هذه المجالات وأن يكون عنده علم وبصيرة يستطيع الحكم بها على نفسه أولاً ، وعلى الناس ثانياً ، كما أنه يجب أن تكون عنده تؤدة وتثبت وبعد نظر وعدم تسرع في الأمور.

○ كتاب الدعوة (٧) ، الفوزان (١٦٨/٢ – ١٧٠) ○





– ٩ –

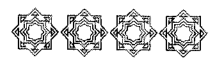
○ تغيير المنكر لولي الأمر ○

السؤال : **هناك من الناس من لا يرتدع إلا بالعنف، فما العمل معه؟**

الجواب : هناك من الناس من لا يرتدع إلا بالعنف . ولكن العنف الذي لا يخدم المصلحة ، ولا يحصل به إلا ما هو أشر لا يجوز استعماله . لأن الواجب اتباع الحكمة . والعنف الذي منه الضرب والتأديب والحبس إنما يكون لولاة الأمور ، وأما عامة الناس فعليهم بيان الحق وإنكار المنكر ، وأما تغيير المنكر ولا سيما باليد فإن هذا موكول إلى ولاة الأمور . وهم الذين يجب عليهم أن يغيّروا المنكر بقدر ما يستطيعون ؛ لأنهم هم المسؤولون عن هذا الأمر.

ولو أراد الإنسان أن يغير المنكر بيده كلما رأى منكراً لنتجت عن هذا مفسدة ، فلهذا يجب اتباع الحكمة في هذا الأمر ، إنك تستطيع أن تغير المنكر في البيت الذي ترعاه بيدك ، لكن تغيير المنكر باليد في السوق قد تكون نتيجته أسوأ من بقاء هذا المنكر ، ولكن يجب عليك أن تبلغ من يملك تغيير هذا المنكر في السوق.

○ كتاب الدعوة (٤) ، ابن عثيمين (١/٣٨ ، ٣٩) ○



- ١٠ -

○ الإنكار على من شرب ناسياً في رمضان ○

السؤال : ما حكم من أكل أو شرب ناسياً في رمضان؟ وهل يجب على من رآه يأكل ويشرب ناسياً أن يذكره بصيامه ؟.

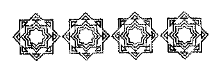
الجواب : من أكل أو شرب ناسياً وهو صائم فإن صيامه صحيح ، لكن إذا تذكر يجب عليه أن يقلع حتى إذا كانت اللقمة أو الشربة في فمه ، فإنه يجب عليه أن يلفظها ، ودليل تمام صومه قول النبي ﷺ فيما ثبت عنه من حديث أبي هريرة : ((**مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ**)) [1] ولأن النسيان لا

(١) البخاري في الصوم (١٩٣٣)، ومسلم في الصيام (١١٥٥).

يؤاخذ به المرء في فعل محظور لقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٢٨٦] فقال الله تعالى : ((قَدْ فَعَلْتُ)). (١)

أما من رآه فإنه يجب عليه أن ينكره لأن هذا من تغيير المنكر ، وقد قال ﷺ : ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ))(٢) ولا ريب أن أكل الصائم وشربه حال صيامه من المنكر ولكنه يعفى عنه حال النسيان بعدم المؤاخذة، أما من رآه فإنه لا عذر له في ترك الإنكار عليه.

○ كتاب الدعوة (٤)، ابن عثيمين (١/ ١٦٣، ١٦٤) ○



- ١١ -

○ كيفية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحكمة المقصودة فيه ○

السؤال : ما هي الكيفية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ وما هي الحكمة المقصودة في هذا المقام ؟.

الجواب : هذا سؤال عظيم وجدير بالعناية؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم الواجبات في الإسلام، ومن فرائضه العظام. ولأن القيام بذلك في أهل العلم والإيمان

(١) مسلم في الإيمان (١٢٦).
(٢) مسلم في الإيمان (٤٩).

والبصيرة من أعظم الأسباب لصلاح المجتمعات الإسلامية ونجاتها من عقاب الله سبحانه وتعالى في العاجل والآجل، واستقامتها على الصراط المستقيم، ولهذا يقول الله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [سورة آل عمران، الآية:١١٠]، فجعلهم خير أمة أخرجت للناس بسبب هذه الأعمال الطيبة. وقال عزّ وجلّ: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٠٤] ، فوصفهم بالفلاح المطلق لهذا الأمر العظيم وهو دعوتهم إلى الخير وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر فجعلهم سبحانه مفلحين بعملهم الطيب والفلاح هو الحصول على كل خير وهو من أسباب السعادة في الدنيا والآخرة، وقال سبحانه : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة التوبة، الآية:٧١] ، فوعدهم الرحمة على أعمالهم الطيبة التي منها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وهذا يدل على أنه واجب على جميع المؤمنين والمؤمنات كل بحسب طاقته وليس خاصاً بأحد عن أحد، وهو من صفاتهم العظيمة وأخلاقهم الكريمة، لكن يجب أن يكون ذلك بالحكمة والعلم لا بالجهل ولا بالعنف والشدة؛ فينهى عن المنكر ويأمر بالمعروف عن علم وبصيرة، فالمعروف هو ما أمر الله به ورسوله، والمنكر هو ما نهى عنه الله ورسوله .

فالواجب على الآمر والناهي أن يكون على بصيرة وعلى علم سواء كان رجلاً أو امرأة وإلا فليمسك عن ذلك، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ

عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾ [سورة يوسف،الآية : ١٠٨] ، فقوله تعالى : ﴿ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴾ أي على علم . ويقول جلّ وعلا : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [سورة النحل ، الآية : ١٢٥] ، والحكمة هي العلم والدعوة إلى الله من جنس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لأنها بيان للحق وإظهارٌ له للناس ، والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر قد يكون عنده من السلطة ما يردع بها صاحب المنكر ويُلْزِم بها مَنْ ترك المعروف الواجب ، والدعوة إلى الله أوسع من ذلك ، وهي البيان للناس وإرشادهم إلى الحق .

والخلاصة : أن الواجب على الداعي إلى الله والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون على علم وبينة حتى لا يأمر بما يخالف الشرع، وحتى لا ينهى عن ما هو موافق للشرع . والواجب أيضاً أن يكون ذلك بالرفق وعدم العنف وعدم الكلمات البذيئة ، بل يكون بكلام طيب وأسلوب حسن ورفق ، كما قال الله عزّ وجلّ : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية:١٥٩] ، وقال سبحانه وتعالى لموسى وهارون لما بعثهما إلى فرعون : ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [سورة طه ، الآية : ٤٤] .

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، ابن باز (٧/٣٢٧ – ٣٢٩)



- ١٢ -

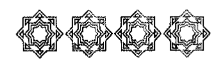
وصية للهيئة بالرفق والأسلوب الحسن

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم معالي الرئيس العام لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفقه الله :
سلام الله عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد : فأشفع لمعاليكم مع كتابي هذا الرسالة التي كتبها إليّ المدعو/ع. ع. إ. المصري الجنسية المتضمنة الإفادة عما حصل لزوجته من سوء المعاملة من بعض رجال الهيئة في جدة، وأرجو بعد الاطلاع عليها وصية الهيئة في جدة وغيرها بالرفق والأسلوب الحسن في إنكارهم المنكر ، ولا سيما كشف الوجه من المرأة ؛ لأن الله سبحانه يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف. ولا يخفى أن كشف الوجه محل خلاف بين أهل العلم وشبهة، فالواجب الرفق في إنكاره، والدعوة إلى الحجاب بالأسلوب الحسن من دون حاجة إلى طلب الجواز أو الإقامة ، أو إركابها السيارة إلى المكتب ، ولا سيما الغريبات من النساء فإنهن أحق بالرفق لغلبة الجهل عليهن واعتيادهن الكشف في بلادهن إلا من رحمه الله .

وأسأل الله سبحانه أن يمنحكم التوفيق لكل ما فيه رضاه ويعينكم على كل خير ، إنه سميع قريب. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز (٣١٧/٧)



- ١٣ -

ضوابط إنكار المنكر

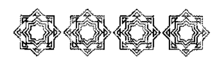
السؤال : قام أحد الإخوان بالإنكار بشدة على شخص في مسألة فيها خلاف بين العلماء، فرد عليه ذلك الشخص بقوله : لا يحق لك أن تنكر علي في هذا، فالمسألة فيها سعة ، فما هي ضوابط إنكار المنكر؟ وهل صحيح أنه لا ينكر في المسائل الخلافية ؟ وما حكم من ينكر على الغير في المسائل الخلافية ؟

الجواب : المسائل الخلافية هي التي تكون محل اجتهاد ، وليس فيها نص صريح ، ولا دليل صحيح يرجح أحد القولين ، ووقع فيها الخلاف بين الأئمة المشهورين ، وهي تتعلق بفروع الشريعة ، فهذه لا ينكر فيها بشدة على أحد المجتهدين مثل الجهر بالبسملة، والقراءة خلف الإمام ، والتورك في الثنائية ، وقبض اليدين بعد الرفع من الركوع ، وعدد تكبيرات الجنازة ، ووجوب الزكاة في العسل وفي الخضروات والفواكه ، والفطر بالحجامة ، ووجوب الفدية على المحرم إذا نسي وقص شعره أو تطيب ناسياً ، ونحو ذلك .

أما إذا كان الخلاف ضعيفاً ومصادماً لنص صريح فإنه ينكر على من تركه، ويكون الإنكار بالدليل ، كرفع اليدين عند الركوع والرفع منه ، والطمأنينة في الركوع والسجود والرفع منهما ، والتأمين مع رفع الصوت به في الجهرية ، والصلاة على النبي ﷺ في التشهد ، ووجوب السلام للخروج من الصلاة ، ونحو ذلك .

أما إذا كان الخلاف في العقائد ، كصفة العلو والاستواء ، وإثبات الصفات الفعلية لله تعالى ، وخلق أفعال العباد ، والتكفير بالذنوب ،والخروج على الأئمة ، والطعن في الصحابة ، وصفة البداء لله تعالى ، والغلو في علي وذريته وزوجته ، وإخراج الأعمال من مسمى الإيمان، وإنكار الكرامات، والبناء على القبور ، والصلاة عندها ، ونحو ذلك فهذا ينكر على من خالف فيه بشدة ، حيث إن الأئمة متفقون فيه على قول السلف ، وإنما جاء الخلاف من المبتدعة أو من بعد الأئمة ، والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ، ص (٢٩٦ ، ٢٩٧) ○



- ١٤ -

○ وجوب الأمر بالمعروف وإن غضب المأمور ○

السؤال : **إذا حاولنا منع النميمة والغيبة بين الناس فإن من نأمره بالمعروف وننهاه عن المنكر يقوم بسبنا ويغضب علينا . فهل علينا إثم بسبب غضبه ، حتى لو كان أحد الوالدين ، وهل نمنعهم أم ندع مالا يعنينا في هذا الأمر المهم ؟ أفيدونا أفادكم الله ؟.**

الجواب : من أهم الفرائض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قال سبحانه : ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٧١]. فأوضح سبحانه في هذه الآية أن من صفات المؤمنين والمؤمنات الواجبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقال عزّ وجلّ :

﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ [سورة آل عمران،الآية ١١٠].

وقال النبي ﷺ : ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)). [(1)] والآيات والأحاديث في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وذم من ترك ذلك كثيرة ، فالواجب عليكن وعلى كل مؤمن ومؤمنة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولو غضب من أنكرتم عليه ، ولو سبّكُنَّ فلابد من الصبر تأسياً بالرسل ، عليهم الصلاة والسلام ، وأتباعهم بإحسان . كما قال عزّ وجلّ يخاطب نبيه ﷺ : ﴿ فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [سورة الأحقاف الآية ٣٥]. وقال عزّ وجلّ: ﴿ وَٱصْبِرُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [سورة الأنفال ، الآية : ٤٦] . وقال سبحانه عن لقمان الحكيم، إنه قال لابنه : ﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾ [سورة لقمان ، الآية : ١٧] .

ولا شك أن صلاح المجتمع واستقامته إنما يكون بالله - سبحانه - ثم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأن فساده وتمزقه وتعرضه للعقوبة العامة من أعظم أسبابه ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. كما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال : ((إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ)) [(2)] . وقد حذر الله سبحانه عباده من سيرة الكفار من بني إسرائيل في قوله عزّ وجلّ : ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا

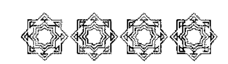
(1) رواه مسلم في صحيحه في الإيمان (٤٩).

(2) أحمد (١/٢، ٥، ٧، ٩)، وأبو داود في الملاحم (٤٣٣٨)، والترمذي في التفسير (٣٠٥٧)، وابن ماجه في الفتن (٤٠٠٥) بنحوه.

عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٧٨-٧٩].

فنسأل الله أن يوفق جميع المسلمين حكاماً و محكومين للقيام بهذا الواجب على خير وجه، وأن يصلح أحوالهم، وأن يعيذ الجميع من أسباب غضبه وانتقامه. إنه سميع مجيب.

فتاوى المرأة ص: ١٠٠ - ١٠١ الشيخ ابن باز



- ١٥ -

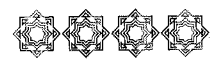
حكم الامتناع عن النصح بترك الغيبة والنميمة مخافة الرياء

السؤال: امرأة تسأل فتقول: إني أخاف من الرياء وأحذره لدرجة أنني لا أستطيع أن أنصح بعض الناس أو أنهاهم عن أمور معينة مثل الغيبة والنميمة ونحو ذلك، فأخشى أن يكون ذلك رياء مني وأخشى أن يظن الناس في ذلك ويعدوه رياء، فلا أنصحهم بشيء كما أني أقول في نفسي إنهم أناس متعلمون وليسوا في حاجة إلى نصح، فما هو توجيهكم؟.

الجواب : هذا من مكائد الشيطان يخذل بها الناس عن الدعوة إلى الله وعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومن ذلك أن يوهمهم أن هذا من الرياء ، أو أن هذا يخشى أن يعده الناس رياء ،فلا ينبغي لك أيتها الأخت في الله أن تلتفتي إلى هذا ، بل الواجب عليك أن تنصحي لأخواتك في الله وإخوانك إذا رأيت منهم التقصير في الواجب أو ارتكاب المحرم كالغيبة والنميمة وعدم التستر عند الرجال ، ولا تخلي في الرياء ، ولكن أخلصي لله واصدقي معه وأبشري بالخير واتركي خداع الشيطان ووساوسه والله يعلم ما في قلبك من القصد والإخلاص لله تعالى والنصح لعباده .

ولا شك أن الرياء شرك ولا يجوز فعله ، لكن لا يجوز للمؤمن ولا للمؤمنة أن يدع ما أوجب الله عليه من الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خوفاً من الرياء ، فعليه الحذر من ذلك ، وعليه القيام بالواجب في أوساط الرجال والنساء ، والرجل والمرأة في ذلك سواء ، وقد بين الله ذلك في كتابه العزيز حيث يقول: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة التوبة : الآية : ٧١]

○ مجلة البحوث عدد رقم ٣٧ ص : ١٧١ - ١٧٢ ، الشيخ ابن باز ○



٢٣



فتاوى أحكام الكفار

-١-

○ السفر خارج الدول الإسلامية ○

السؤال : كثير من الناس ابتلي بالأسفار خارج الدول الإسلامية التي لا تبالي بارتكاب المعصية فيها، ولا سيما أولئك الذين يسافرون من أجل ما يسمونه شهر العسل. أرجو من سماحة الشيخ أن يتفضل بنصيحة إلى أبنائه وإخوانه المسلمين وإلى ولاة الأمر لكي يتنبهوا لهذا الموضوع؟

الجواب : الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فلا ريب أن السفر إلى بلاد الكفر فيه خطر عظيم ليس فقط في وقت الزواج وما يسمى بشهر العسل وفي غيره من الأوقات، فالواجب على المؤمن أن يتقي الله ويحذر أسباب الخطر، فالسفر إلى بلاد المشركين، وإلى البلاد التي فيها الحرية وعدم إنكار المنكر، فيه خطر عظيم على دينه وأخلاقه، وعلى دين زوجته أيضاً إذا كانت معه، فالواجب على جميع شبابنا، وعلى جميع إخواننا، ترك هذا السفر، وصرف النظر عنه، والبقاء في بلادهم وقت الزواج وفي غيره، لعل الله - جل وعلا - يكفيهم شر نزغات الشيطان، أما السفر إلى تلك البلاد التي فيها الكفر والضلال، والحرية وانتشار الفساد، من الزنى وشرب الخمر و أنواع الكفر والضلال ففيه خطر عظيم على الرجل والمرأة، وكم من صالح سافر ورجع فاسداً، وكم من مسلم رجع كافراً، فخطر هذا السفر عظيم، وقد قال النبي ﷺ: ((**أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ**

أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ))[1] وقال ﷺ: ((لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُشْرِكٍ أَشْرَكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ عَمَلاً حَتَّى يُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ))[2] والمعنى: حتى يفارق المشركين، فالواجب الحذر من السفر إلى بلادهم لا في شهر العسل ولا في غيره، وقد صرح أهل العلم بالنهي عن ذلك والتحذير منه، اللّهم إلا رجلاً عنده علم وبصيرة فيذهب إلى هناك للدعوة إلى الله، وإخراج الناس من الظلمات إلى النور، وشرح محاسن الإسلام لهم، وتعليم المسلمين هناك أحكام دينهم، مع تبصيرهم وتوجيههم إلى أنواع الخير، فهذا وأمثاله يرجى له الأجر الكبير والخير العظيم، وهو في الغالب لا خطر عليه لما عنده من العلم والتقوى والبصيرة، فإن خاف على دينه الفتنة فليس له السفر إلى بلاد المشركين حفاظاً على دينه وطلباً للسلامة من أسباب الفتنة والردة، أما الذهاب من أجل الشهوات، وقضاء الأوطار الدنيوية في بلاد الكفر، في أوروبا أو غيرها، فهذا لا يجوز، لما فيه من الخطر الكبير والعواقب الوخيمة والمخالفة للأحاديث الصحيحة التي أسلفنا بعضها، نسأل الله السلامة والعافية، وهكذا السفر الى بلاد الشرك من أجل السياحة أو التجارة أو زيارة بعض الناس أو ماأشبه ذلك فكله لا يجوز، لما فيه من الخطر العظيم والمخالفة لسنة الرسول ﷺ، الناهية عن ذلك، فنصيحتي لكل مسلم هو الحذر من السفر إلى بلاد الكفر وإلى كل بلاد فيها الحرية الظاهرة والفساد الظاهر وعدم إنكار المنكر، وأن يبقى في بلاده التي فيها السلامة، وفيها قلة المنكرات، فإنه خير له وأسلم وأحفظ لدينه.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

فتاوى الشيخ ابن باز، ج٣، ص١٠٦٦

---

(١) أبو داود في الجهاد (٢٦٤٥)، والترمذي في السير (١٦٠٤). والنسائي في القسامة (٣٦/٨).

(٢) النسائي في الزكاة (٨٣/٥). وابن ماجه في الحدود (٢٥٣٦). وأحمد (٤/٥، ٥).

- ٢ -

السفر إلى بلاد الكفار

السؤال : ما حكم السفر إلى بلاد الكفار ؟ وحكم السفر للسياحة؟

الجواب : السفر إلى بلاد الكفار لا يجوز إلا بثلاثة شروط :

- الشرط الأول : أن يكون عند الإنسان علم يدفع به الشبهات .
- الشرط الثاني : أن يكون عنده دين يمنعه من الشهوات .
- الشرط الثالث : أن يكون محتاجاً إلى ذلك .

فإن لم تتم هذه الشروط فإنه لا يجوز السفر إلى بلاد الكفار ؛ لما في ذلك من الفتنة أو خوف الفتنة ، وفيه إضاعة المال ، لأن الإنسان ينفق أموالاً كثيرة في هذه الأسفار ، وفيه أيضاً تنمية لاقتصاد الكفار . أما إذا دعت الحاجة إلى ذلك لعلاج، أو تلقي علم لا يوجد في بلده، وكان عنده علم ودين على ما وصفنا فهذا لا بأس به .

وأما السفر للسياحة في بلاد الكفار فهذا ليس بحاجة ، وبإمكانه أن يذهب إلى بلاد إسلامية يحافظ أهلها على شعائر الإسلام ، وبلادنا الآن والحمد لله أصبحت بلاداً سياحية في بعض المناطق ، فبإمكانه أن يذهب إليها ، ويقضي زمن إجازته فيها .

المجموع الثمين ج/١ ص (٤٩ – ٥٠) ابن عثيمين



- ٣ -

الإقامة في بلاد الكفار

السؤال : ما حكم الإقامة في بلاد الكفار؟

الجواب : الإقامة في بلاد الكفار خطر عظيم على دين المسلم وأخلاقه وسلوكه وآدابه. وقد شاهدنا - وغيرنا - انحراف كثير ممن أقاموا هناك فرجعوا بغير ما ذهبوا به، رجعوا فساقاً، وبعضهم رجع مرتداً عن دينه وكافراً به وبسائر الأديان - والعياذ بالله - حتى صاروا إلى الجحود المطلق والاستهزاء بالدين وأهله السابقين منهم واللاحقين، ولهذا كان ينبغي، بل يتعين التحفظ من ذلك، ووضع الشروط التي تمنع من الهوى في تلك المهالك، فالإقامة في بلاد الكفر لابد فيها من شرطين أساسيين:

- الشرط الأول: أمن المقيم على دينه، بحيث يكون عنده من العلم والإيمان وقوة العزيمة ما يطمئنه على الثبات على دينه، والحذر من الانحراف والزيغ، وأن يكون مضمراً لعداوة الكافرين وبغضهم، مبتعداً عن موالاتهم ومحبتهم مما ينافي الإيمان.

قال الله تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾[سورة المجادلة، الآية:٢٢] وقال تعالى: ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن

﴿يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥١ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ﴾ [سورة المائدة، الآيتان:٥١-٥٢] وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: أن من أحب قوماً فهو منهم ((الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ)) .(١)

و محبة أعداء الله من أعظم ما يكون خطراً على المسلم؛ لأن محبتهم تستلزم موافقتهم واتباعهم، أو على الأقل عدم الإنكار عليهم، ولذلك قال النبي ﷺ: ما معناه من أحب قوماً فهو منهم .

□ الشرط الثاني: أن يتمكن من إظهار دينه، بحيث يقوم بشعائر الإسلام بدون ممانع، فلا يمنع من إقامة الصلاة والجمعة والجماعات إن كان معه من يصلي جماعة ومن يقيم الجمعة. ولا يمنع من الزكاة والصيام والحج وغيرها من شعائر الدين. فإن كان لا يتمكن من ذلك لم تجز الإقامة لوجوب الهجرة حينئذ.

قال في المغني ص ٤٥٧ ج٨ في الكلام على أقسام الناس في الهجرة: أحدها: من تجب عليه وهو من يقدر عليها ولا يمكنه إظهار دينه، ولا تمكنه إقامة واجبات دينه مع المقام بين الكفار، فهذا تجب عليه الهجرة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ

(١) البخاري في الأدب (٦١٦٨)، ومسلم في البر (٣٦٤٠) من حديث ابن مسعود، والبخاري (٦١٧٠)، ومسلم (٢٦٤١) من حديث ابي موسى. وبمعناه في البخاري (٦١٧١)، ومسلم (٢٦٣٩) من حديث أنس.

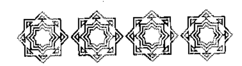
وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٩٧] وهذا وعيد شديد يدل على الوجوب، ولأن القيام بواجب دينه واجب على من قدر عليه، والهجرة من ضرورة الواجب وتتمته، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وبعد تمام هذين الشرطين الأساسيين تنقسم الإقامة في دار الكفر إلى أقسام:

□ القسم الأول: أن يقيم للدعوة إلى الإسلام والترغيب فيه، فهذا نوع من الجهاد، فهي فرض كفاية على من قدر عليها بشرط أن تتحقق الدعوة، وأن لا يوجد من يمنع منها أو من الاستجابة إليها، لأن الدعوة إلى الإسلام من واجبات الدين وهي طريقة المرسلين، وقد أمر النبي ﷺ بالتبليغ عنه في كل زمان ومكان فقال ﷺ: ((بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً)).(١)

□ القسم الثاني: أن يقيم لدراسة أحوال الكافرين، والتعرف على ما هم عليه من فساد العقيدة وبطلان التعبد وانحلال الأخلاق وفوضوية السلوك ليحذر الناس من الاغترار بهم، ويبين للمعجبين بهم حقيقة حالهم، وهذه الإقامة نوع من الجهاد أيضاً لما يترتب عليها من التحذير من الكفر وأهله المتضمن للترغيب في الإسلام.

○ مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، ج٣، ص٢٥ ○



(١) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦١).

- ٤ -

○ التهنئة بعيد الكريسماس ○

سئل فضيلة الشيخ : عن حكم تهنئة الكفار بعيد الكريسماس ؟ وكيف نرد عليهم إذا هنئونا بها؟ وهل يجوز الذهاب إلى أماكن الحفلات التي يقيمونها بهذه المناسبة ؟ وهل يأثم الإنسان إذا فعل شيئاً مما ذكر بغير قصد؟ وإنما فعله إما مجاملة أو حياء أو إحراجاً أو غير ذلك من الأسباب ؟ وهل يجوز التشبه بهم في ذلك ؟

فأجاب فضيلته بقوله : تهنئة الكفار بعيد الكريسماس أو غيره من أعيادهم الدينية حرام بالاتفاق ، كما نقل ذلك ابن القيم رحمه الله في كتابه (أحكام أهل الذمة) ، حيث قال : وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق ، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم ، فيقول: عيد مبارك عليك ، أو : تهنأ بهذا العيد ونحوه ، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات ، وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب ، بل ذلك أعظم إثماً عند الله ، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس ، وإرتكاب الفرج الحرام ونحوه ، وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك . ولا يدري قبح ما فعل ، فمن هنأ عبداً بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه " انتهى كلامه رحمه الله .

وإنما كانت تهنئة الكفار بأعيادهم الدينية حراماً وبهذه المثابة التي ذكرها ابن القيم ؛ لأن فيها إقراراً لما هم عليه من شعائر الكفر ، ورضىً به لهم ، وإن كان هو لا يرضى بهذا الكفر لنفسه ، لكن يحرم على المسلم أن يرضى بشعائر الكفر أو يهنئ بها غيره، لأن الله تعالى لا يرضى بذلك ، كما قال الله تعالى : ﴿ إِن تَكۡفُرُواْ

فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ وَإِن تَشْكُرُوا۟ يَرْضَهُ لَكُمْ ﴾ [سورة الزمر، الآية:٧] وقال تعالى : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[سورة المائدة الآية : ٣] وتهنئتهم بذلك حرام سواء كانوا مشاركين للشخص في العمل أم لا.

وإذا هنَّؤونا بأعيادهم فإننا لا نجيبهم على ذلك ، لأنها ليست بأعياد لنا، ولأنها أعياد لا يرضاها الله تعالى، لأنها إما مبتدعة في دينهم، وإما مشروعة، لكن نسخت بدين الإسلام الذي بعث الله به محمداً ﷺ، إلى جميع الخلق، وقال فيه : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية : ٨٥].

وإجابة المسلم دعوتهم بهذه المناسبة حرام، لأن هذا أعظم من تهنئتهم بها لما في ذلك من مشاركتهم فيها.

وكذلك يحرم على المسلمين التشبه بالكفار بإقامة الحفلات بهذه المناسبة، أو تبادل الهدايا أو توزيع الحلوى، أو أطباق الطعام، أو تعطيل الأعمال ونحو ذلك، لقول النبي، ﷺ: ((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)).[1] قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه: (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم) : " مشابهتهم في بعض أعيادهم توجب سرور قلوبهم بما هم عليه من الباطل، وربما أطمعهم ذلك في انتهاز الفرص واستذلال الضعفاء " . انتهى كلامه رحمه الله .

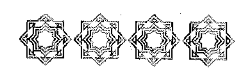
---

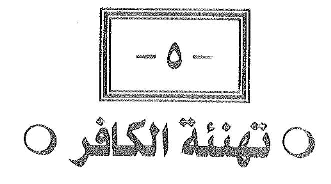
(١) الإمام أحمد في مسنده (٢/٥٠، ٩٢).

ومن فعل شيئاً من ذلك فهو آثم؛ سواء فعله مجاملة أو تودداً أو حياء أو لغير ذلك من الأسباب؛ لأنه من المداهنة في دين الله، ومن أسباب تقوية نفوس الكفار وفخرهم بدينهم.

والله المسؤول أن يعز المسلمين بدينهم، ويرزقهم الثبات عليه، وينصرهم على أعدائهم، إنه قوي عزيز.

○ المجموع الثمين: الشيخ محمد العثيمين، ج ٣ ○





○ تهنئة الكافر ○

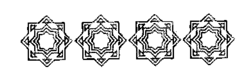
السؤال: فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: هل يجوز لي أن أذهب إلى قس لأهنئه بسلامة الوصول والعودة؟

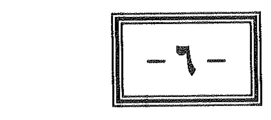
الجواب: لا يجوز الذهاب إلى أحد من الكفار عند قدومه للتهنئة بوصوله والسلام عليه؛ لأنه ثبت عن النبي ﷺ، أنه قال: ((**لا تَبْدَؤوا الْيَهُودَ ولا النَّصارَى بِالسَّلامِ فإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ**)).(1) وأما ذهاب النبي ﷺ، لليهودي الذي كان مريضاً فإن هذا اليهودي كان غلاماً يخدم النبي ﷺ، فلما مرض عاده النبي

(1) مسلم في السلام (٢١٦٧).

ﷺ، ليعرض عليه الإسلام فعرضه عليه فأسلم. فأين هذا الذي يعوده ليعرض عليه الإسلام من شخص زار قساً ليهنئه بسلامة الوصول ويرفع معنويته؟ لا يمكن أن يقيس هذا على ذاك إلا جاهل أو صاحب هوى.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ج٣، ص٤٧ ○





○ السلام على الكافر ○

السؤال: في هذه الأيام ونتيجة للاحتكاك مع الغرب والشرق وغالبهم من الكفار على اختلاف مللهم نراهم يرددون تحية الإسلام علينا حينما نقابلهم في أي مكان، فماذا يجب علينا تجاههم؟

الجواب: ثبت عن رسول الله ﷺ، أنه قال: ((**لا تَبْدَؤوا الْيَهُودَ وَلا النَّصَارَى بِالسَّلامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ**))(1) وقال ﷺ: ((**إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ**))(2) وأهل الكتاب هم اليهود والنصارى. وحكم بقية الكفار حكم اليهود والنصارى في هذا الأمر: لعدم الدليل على الفرق فيما نعلم.

---

(1) مسلم في السلام (٢١٦٧).

(2) متفق عليه: البخاري في الاستئذان (٦٢٥٨)، ومسلم في السلام (٢١٦٣).

فلا يبدأ الكافر بالسلام مطلقاً، ومتى بدأ هو بالسلام وجب الرد عليه بقولنا: وعليكم، امتثالاً لأمر الرسول ﷺ، ولا مانع من أن يقال له بعد ذلك : كيف حالك ؟ وكيف أولادك ؟ كما أجاز ذلك بعض أهل العلم ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ولا سيما إذا اقتضت المصلحة الإسلامية ذلك كترغيبه في الإسلام وإيناسه بذلك ؛ ليقبل الدعوة ، ويصغي لها لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [سورة النحل، الآية:١٢٥] وقوله سبحانه:﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ ﴾[سورة العنكبوت، الآية:٤٦].

○ فتاوى إسلامية : الشيخ ابن باز ، ج١/١١٨ ○

السؤال : سئل فضيلة الشيخ أعلى الله درجته في دار كرامته: **هل يجوز لنا أن نبدأ الكفار بالسلام ؟ وكيف نرد عليهم إذا سلموا علينا ؟**

فأجاب بقوله : إن هؤلاء الذين يأتوننا من الشرق ومن الغرب ممن ليسوا مسلمين لا يحل لنا أن نبدأهم بالسلام؛ لأن النبي ﷺ ، قال : ((**لا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلا النَّصَارَى بِالسَّلامِ**))[1] وإذا سلموا علينا فإننا نرد عليهم بمثل ما سلموا علينا به لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ ﴾ [سورة النساء، الآية: ٨٦] وسلامهم علينا بالتحية الإسلامية السلام عليكم لا يخلو من حالين :

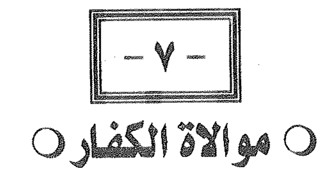
(١) رواه مسلم في صحيحه في السلام (٢١٦٧) .

- الحال الأولى: أن يفصحوا باللام فيقولوا: السلام عليكم فلنا أن نقول: عليكم السلام، ولنا أن نقول: وعليكم.
- الحال الثانية: إذا لم يفصحوا باللام مثل أن يقولوا السام عليكم فإننا نقول: وعليكم فقط؛ وذلك لأن اليهود كانوا يأتون إلى رسول الله ﷺ فيسلمون عليه بقولهم: السام عليكم غير مفصحين باللام، والسام هو الموت، يريدون الدعاء على النبي ﷺ بالموت، فأمر النبي ﷺ، أن نقول لهم: وعليكم[1] فإذا كانوا قالوا: السام عليكم فإننا نقول: وعليكم يعني: أنتم أيضاً عليكم السام. هذا هو ما دلت عليه السنة.

وأما أن نبدأهم نحن بالسلام فإن هذا قد نهانا عنه نبينا ﷺ..

○ المجموع الثمين: الشيخ ابن عثيمين، ج٢ ص٩٧ و ٩٨ ○





○ موالاة الكفار ○

السؤال: ما حكم موالاة الكفار؟

الجواب: موالاة الكفار بالموادة والمناصرة واتخاذهم بطانة حرام منهي عنها بنص القرآن الكريم. قال الله تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ

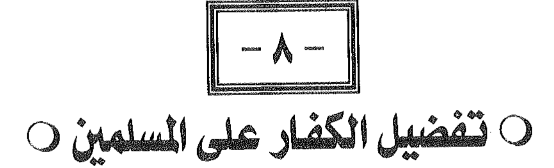
(١) البخاري في الاستئذان (٦٢٥٦)، ومسلم في السلام (٢١٦٥).

﴿ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ [سورة المجادلة، الآية:٢٢] وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٥٧] وقال تعالى: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٥١] وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ﴾ [سورة آل عمران ، الآية : ١١٨] وأخبر أنه إذا لم يكن المؤمنون بعضهم أولياء بعض والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ، ويتميز هؤلاء عن هؤلاء ؛ فإنها تكون فتنة في الأرض وفساد كبير . ولا ينبغي أبداً أن يثق المؤمن بغير المؤمن مهما أظهر من المودة ، وأبدى من النصح ؛ فإن الله تعالى يقول عنهم : ﴿ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ﴾ [سورة النساء ، الآية : ٨٩] ويقول سبحانه لنبيه ﷺ : ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ ﴾ [سورة البقرة ، الآية:١٢٠] والواجب على المؤمن أن يعتمد على الله في تنفيذ شرعه ، وألا تأخذه فيه لومة لائم ، وألا يخاف من أعدائه ، فقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾[سورة آل عمران، الآية:١٧٥] ، وقال تعالى : ﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٥٢] ، وقال سبحانه:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ

إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٢٨].

○ المجموع الثمين: الشيخ ابن عثيمين، ج١ ص ٤٦، ٤٧ ○





○ تفضيل الكفار على المسلمين ○

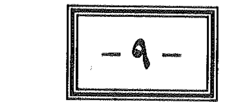
السؤال: ما حكم مودة الكفار وتفضيلهم على المسلمين؟

الجواب: لا شك أن الذي يواد الكفار أكثر من المسلمين قد فعل محرماً عظيماً، فإنه يجب أن يحب المسلمين، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه. أما أن يود أعداء الله أكثر من المسلمين فهذا خطر عظيم وحرام عليه. بل لا يجوز أن يودهم ولو أقل من المسلمين لقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة المجادلة، الآية:٢٢] وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا

تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ﴾ [سورة المتحنة،الآية:١] وكذلك أيضاً من أثنى عليهم ومدحهم، وفضلهم على المسلمين في العمل وغيره فإنه قد فعل إثماً، وأساء الظن بإخوانه المسلمين، وأحسن بمن ليسوا أهلاً لإحسان الظن. والواجب على المؤمن أن يقدم المسلمين على غيرهم في جميع الشئون في الأعمال وفي غيرها، وإذا حصل من المسلمين تقصير فالواجب عليه أن ينصحهم، و أن يحذرهم، و أن يبين لهم مغبة الظلم؛ لعل الله أن يهديهم على يده.

فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ج٣، ص ١٤





الضابط في مسألة التشبة بالكفار

السؤال: ما الضابط في مسألة التشبه بالكفار؟

الجواب: التشبه بالكفار يكون في المظهر واللباس والمأكل وغير ذلك لأنها كلمة عامة، ومعناها أن يقوم الإنسان بشيء يختص به الكفار بحيث يدل من رآه أنه من الكفار. وهذا هو الضابط، أما إذا كان الشيء قد شاع بين المسلمين والكفار فإن التشبه يجوز، وإن كان أصله مأخوذاً من الكفار مالم يكن محرماً لعينه كلباس الحرير.

مجموع دروس وفتاوى الحرم المكي ج٣ ص: ٣٦٧ الشيخ ابن عثيمين



- ١٠ -

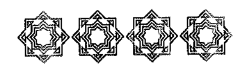
○ مقياس التشبه بالكفار ○

السؤال : عن مقياس التشبه بالكفار ما هو ؟ .

الجواب : مقياس التشبه أن يفعل المتشبه ما يختص به المتشبه به ، فالتشبه بالكفار أن يفعل المسلم شيئاً من خصائصهم ، أما ما انتشر بين المسلمين وصار لا يتميز به الكفار فإنه لا يكون تشبهاً ، فلا يكون حراماً من أجل أنه تشبه ، إلا أن يكون محرماً من جهة أخرى . وهذا الذي قلناه هو مقتضى مدلول هذه الكلمة . وقد صرح بمثله صاحب الفتح حيث قال ص٢٧٢ج١٠: (وقد كره بعض السلف لبس البرنس لأنه كان من لباس الرهبان ، وقد سئل مالك عنه فقال : لا بأس به . قيل : فإنه من لبوس النصارى ، قال : كان يلبس ههنا . أ.هـ) . قلت : لو استدل مالك بقول النبي ﷺ حين سئل ما يلبس المحرم ، فقال : ((لا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلا الْعِمَامَةَ وَلا السَّرَاوِيلَ وَلا الْبُرْنُسَ)) [1] الحديث : لكان أولى .

وفي الفتح أيضاً ص ٣٠٧ ج١ : وإن قلنا النهي عنها (أي عن المياثر الأرجوان) من أجل التشبه بالأعاجم فهو لمصلحة دينية ، لكن كان ذلك شعارهم حينئذ وهم كفار ، ثم لما لم يصر الآن يختص بشعارهم زال ذلك المعنى ، فتزول الكراهة . والله أعلم . أ. هـ .

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ، ص : ٢٤٥ ○



(١) البخاري في العلم (١٣٤) . ومسلم في الحج (٢ - ١١٧٧) .

- ١١ -

○ حكم وصف الكفار بالصدق والأمانة وحسن العمل ○

السؤال : سئل فضيلة الشيخ : عن وصف الكفار بالصدق والأمانة وحسن العمل؟.

الجواب : هذه الأخلاق إن صحت - مع أن فيهم الكذب والغدر والخيانة والسطو أكثر مما يوجد في بعض البلاد الإسلامية وهذا معلوم - لكن إذا صحت هذه فإنها أخلاق يدعو إليها الإسلام، والمسلمون أولى أن يقوموا بها ليكسبوا بذلك حسن الأخلاق مع الأجر والثواب. أما الكفار فإنهم لا يقصدون بها إلا أمراً مادياً فيصدقون في المعاملة لجلب الناس إليهم.

لكن المسلم إذا تخلق بمثل هذه الأمور فهو يريد بالإضافة إلى الأمر المادي أمراً شرعياً وهو تحقيق الإيمان والثواب من الله عزّ وجلّ وهذا هو الفارق بين المسلم والكافر.

أما ما زعم من الصدق في دول الكفر شرقية كانت أم غربية فهذا إن صح فإنما هو نزر قليل من الخير في جانب كثير من الشر، ولو لم يكن من ذلك إلا أنهم أنكروا حَقَّ مَنْ حَقُّه أعظم الحقوق، وهو الله عزّ وجلّ: ﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [سورة لقمان، من الآية: ١٣]. فهؤلاء مهما عملوا من الخير فإنه نزر قليل مغمور في جانب سيئاتهم، وكفرهم، وظلمهم فلا خير فيهم.

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج٣ ص: ٢٣ – ٢٤ ○



- ١٢ -

حكم الولاء والبراء

السؤال : الرجاء من فضيلتكم توضيح الولاء والبراء لمن يكون وهل يجوز موالاة الكفار؟.

الجواب : الولاء والبراء معناه محبة المؤمنين وموالاتهم وبغض الكافرين ومعاداتهم، والبراءة منهم ومن دينهم . هذا هو الولاء والبراء، كما قال الله سبحانه في سورة الممتحنة : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [سورة الممتحنة، الآية:٤] وليس معنى بغضهم وعداوتهم أن تظلمهم أو تتعدى عليهم إذا لم يكونوا محاربين ، وإنما معناه أن تبغضهم في قلبك وتعاديهم بقلبك ولا يكونوا أصحاباً لك ، لكن لا تؤذيهم ولا تضرهم ولا تظلمهم ، فإذا سلموا ترد عليهم السلام وتنصحهم وتوجههم إلى الخير كما قال الله عزّ وجلّ : ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ﴾ [سورة العنكبوت، الآية:٤٦] وأهل الكتاب هم اليهود والنصارى وهكذا غيرهم من الكفار الذين لهم أمان أو عهد أو ذمة، لكن من ظلم منهم يجازى على ظلمه ، وإلا فالمشروع للمؤمن الجدال بالتي هي أحسن مع المسلمين والكفار مع بغضهم في الله، للآية الكريمة السابقة ولقوله

سبحانه: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [سورة النحل، الآية:١٢٥] . فلا يتعدى عليهم ولا يظلمهم مع بغضهم ومعاداتهم في الله، ويشرع له أن يدعوهم إلى الله، ويعلمهم ويرشدهم إلى الحق، لعل الله يهديهم بأسبابه إلى طريق الصواب ، ولا مانع من الصدقة عليهم والإحسان إليهم لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [سورة الممتحنة، الآية:٨] . ولما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه أمر أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أن تصل أمها وهي كافرة في حال الهدنة التي وقعت بين النبي ﷺ وبين أهل مكة على الحديبية[١] .

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٢٤٦ – ٢٤٧ ، الشيخ ابن باز ○

❁❁❁❁

السؤال : نرجو توضيح الولاء والبراء ؟ .

الجواب : البراء والولاء لله سبحانه أن يتبرأ الإنسان من كل ما تبرأ الله منه كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا

(١) حديث أسماء: رواه البخاري في الجزية (٣١٨٣)، ومسلم في الزكاة (١٠٠٣) .

وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا ﴾ [سورة الممتحنة، الآية:٤] وهذا مع القوم المشركين كما قال سبحانه: ﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ ﴾ [سورة التوبة، الآية:٣] .فيجب على كل مؤمن أن يتبرأ من كل مشرك وكافر . فهذا في الأشخاص .

وكذلك يجب على المسلم أن يتبرأ من كل عمل لا يرضي الله ورسوله وإن لم يكن كفراً، كالفسوق والعصيان، كما قال سبحانه: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ﴾[سورة الحجرات، الآية: ٧].

وإذا كان مؤمن عنده إيمان وعنده معصية، فنواليه على إيمانه، ونكرهه على معاصيه، وهذا يجري في حياتنا، فقد تأخذ الدواء كريه الطعم وأنت كاره لطعمه، وأنت مع ذلك راغب فيه لأن فيه شفاء من المرض.

وبعض الناس يكره المؤمن العاصي أكثر مما يكره الكافر ، وهذا من العجب، وهو قلب للحقائق، فالكافر عدو لله ولرسوله وللمؤمنين ويجب علينا أن نكرهه من كل قلوبنا:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾[سورة الممتحنة،الآية:١] ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم

مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ...﴾ [سورة المائدة، الآية: ٥١، ٥٢] .

وهؤلاء الكفار لن يرضوا منك إلا اتباع ملتهم وبيع دينك ﴿ وَلَن تَرۡضَىٰ عَنكَ ٱلۡيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمۡۗ ﴾[سورة البقرة،الآية:١٢٠] ﴿ وَدَّ كَثِيرٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَوۡ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِكُمۡ كُفَّارًا ﴾ [سورة البقرة،الآية:١٠٩] . وهذا في كل أنواع الكفر : الجحود والإنكار والتكذيب والشرك والإلحاد ...

أما الأعمال فنتبرأ من كل عمل محرم، ولا يجوز لنا أن نألف الأعمال المحرمة ولا أن نأخذ بها، والمؤمن العاصي نتبرأ من عمله بالمعصية، ولكننا نواليه ونحبه على ما معه من الإيمان .

○ مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج٣ ص: ٣٥٧ – ٣٥٨، الشيخ ابن عثيمين ○



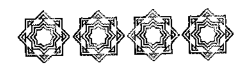
– ١٣ –

○ حكم مخالطة الكفار ومعاملتهم باللين طمعاً في إسلامهم ○

السؤال : ما حكم مخالطة الكفار ومعاملتهم بالرفق واللين طمعاً في إسلامهم؟

الجواب : لاشك أن المسلم يجب عليه أن يبغض أعداء الله ويتبرأ منهم ، لأن هذه هي طريقة الرسل وأتباعهم . قال الله تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ [سورة الممتحنة ، الآية : ٤] وقال تعالى : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾ [سورة المجادلة ، الآية : ٢٢] وعلى هذا لا يحل لمسلم أن يقع في قلبه محبة ومودة لأعداء الله الذين هم أعداء له في الواقع . وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ ﴾ [سورة الممتحنة ، الآية : ١] . أما كون المسلم يعاملهم بالرفق واللين طمعاً في إسلامهم وإيمانهم فهذا لا بأس به ، لأنه من باب التأليف على الإسلام، ولكن إذا يئس منهم عاملهم بما يستحقون أن يعاملهم به . وهذا مفصل في كتب أهل العلم ولا سيما كتاب: (أحكام أهل الذمة) لابن القيم رحمه الله .

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص : ٢٢٦ – ٢٢٧ ○



- ١٤ -

حكم الخجل من ملابس المسلمين في بلاد الكفار

السؤال : بعض الناس يجد في نفسه عند السفر إلى الخارج حرجاً وخجلاً إذا لبس لبسه الذي يدل على إسلامه فما هو توجيهكم ؟.

الجواب : صحيح ما قاله السائل وللأسف الشديد، فعلى الرغم من أننا نحن الأعلون، نجد فينا ضعف الشخصية، ونشعر أننا أذناب لغيرنا في الواقع وأتباع لهم، تجد الإنسان منا إذا رأى شيئاً مفيداً لا يعزوه إلى نفسه، ولا إلى غيره من المسلمين، إنما يقول: هذا من الحضارة الغربية أو الشرقية، وتجده لا يعتز بشخصيته أمام تيار الفساد لهؤلاء، وإذا كان هؤلاء يأتون إلينا في بلادنا بلباسهم الفاضح العاري الخليع حتى إن نساءهم في بلاد المسلمين تأتي ونصف فخذها عار، ونحرها عار، ورقبتها عارية، وتمشي تدق الأرض بقدميها، حتى تكاد تنهدم الأرض من تحتها، ولا تبالي وهي امرأة، فكيف بنا الرجال المسلمين؟ كيف نخجل إذا كنا نمشي بلباسنا الساتر الإسلامي في بلادهم؟ أفليس هذا أكبر دليل على ضعف الشخصية؟

الجواب: بلى، إذا عاملناهم بالمثل فقد عاملناهم بالعدل. إذا كانوا هم يأتون إلى بلادنا بلباسهم غير مبالين بشعورنا، فلماذا لا نأتي نحن بلباسنا حين نسافر إليهم ولا نبالي بشعورهم.

على أنه حدثني من أثق به - وهو الآن رهين في قبره - يقول: إنه سافر إلى عاصمة بلد غربية وكان في لباسه الإسلامي الوطني - مشلح وقميص وعقال وغترة -

يقول: فوجدت منهم الإكرام الكثير، حتى إنهم يبادرون لفتح باب السيارة إذا أردت الركوب.

انظر، الإنسان إذا اعتز بالله عزّ وجلّ أعزه الله، لكن أن نتخاذل أمامهم، فإن هذا ليس من شأن المسلم، ولو أننا راجعنا التاريخ وإلى معاملة المجاهدين المسلمين لأعدائهم في الحروب، لوجدت كيف كانت العزة من هؤلاء المسلمين مع أعدائهم. ثم إن الذي ينبغي للإنسان المسلم أن يحافظ على كرامته بحيث لا يعتقد أن مدنيتهم الزائفة هي الحضارة، بل الصواب أن تبدل الضاد بالقاف فتكون (الحقارة)، لا الحضارة التي تؤدي إلى هدم الأخلاق، وإلى التفسخ، بل وإلى الكفر بالله عزّ وجلّ، والله لا يصح أن نسميها حضارة مهما كان الأمر. الحضارة الحقيقية هي التقدم النافع، إنما هي بالتمسك بدين الإسلام وأخلاقه، فلماذا نعطي هؤلاء الثمن رخيصاً؟ لنقول أنتم أهل الحضارة ونحن أهل التأخر، مع أن الواجب ان نتقدم نحن بإسلامنا عقيدة وعملاً ومنهاجاً لتكون الحضارة منا إليهم.

"الصدق" أليس من الحضارة؟ الجواب: نعم. وهو يوجد في الإسلام، والإسلام يحث عليه:

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ١١٩].

وقال النبي ﷺ: ((**إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا**)) .(١)

---

(١) البخاري في الأدب (٦٠٩٤). ومسلم في البر والصلة (٢٦٠٧).

لكن مع الأسف أن كثيراً من المسلمين قد فقد منهم الصدق، إذاً فنحن لم نمثل الإسلام في هذا الجانب الكبير العظيم.

النصح والبيان في المعاملة جاء به الإسلام، يقول عليه الصلاة والسلام:

((الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا))[1] فهل هذا النصح والبيان موجود في معاملة كل المسلمين؟ **الجواب** : لا بل هو مفقود في المعاملة من بعض المسلمين، بعض المسلمين لا يصدق ولا يبين، بل يأتي إليك ويقول: هذه السلعة قيمتها مائة ريال، والحقيقة أن قيمتها خمسون ريالاً، أليس هذا كذباً وغشاً؟! والإسلام ينهى عن ذلك، ويقول النبي ﷺ : ((مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا))[2] فيتبرأ منه النبي ﷺ، ومع ذلك فبعض المسلمين يغش - والعياذ بالله - وإذا تأملت أحوالنا - نحن المسلمين - وجدت أمراً مخجلاً، وجدت أن التعاليم الإسلامية التي تأمر بالصدق، والبيان، واللين، واللطف مفقودة من بيننا، والعكس هو الموجود في كثير منا. ولذلك يمكن أن نقول: إن بعض المسلمين ينفر عن الإسلام بسلوكه المخالف للإسلام.

○ فتاوى العقيدة، ابن عثيمين، ص ٧٨٧ - ٧٨٩ ○



(١) البخاري في البيوع (٢٠٧٩). ومسلم في البيوع (١٥٣٢).
(٢) مسلم في الإيمان (١٠١).

- ١٥ -

كيف نستفيد مما عند الكفار دون الوقوع في المحظور

السؤال : كيف نستفيد مما عند الكفار دون الوقوع في المحظور؟ وهل للمصالح المرسلة دخل في ذلك؟.

الجواب : الذي يفعله أعداء الله وأعداؤنا وهم الكفار ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

- القسم الأول : عبادات .
- القسم الثاني : عادات .
- القسم الثالث : صناعات وأعمال .

- أما العبادات : فمن المعلوم أنه لا يجوز لأي مسلم أن يتشبه بهم في عباداتهم ، ومن تشبه بهم في عباداتهم فإنه على خطر عظيم ، فقد يكون ذلك مؤدياً إلى كفره وخروجه من الإسلام .

- وأما العادات : كاللباس وغيره فإنه يحرم أن يتشبه بهم لقول النبي ﷺ : ((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)) .[1]

- وأما الصناعات والحرف : التي فيها مصالح عامة فلا حرج أن نتعلم مما صنعوه ونستفيد منه ، وليس هذا من باب التشبه ، ولكنه من باب المشاركة في الأعمال النافعة التي لا يعد من قام بها متشبهاً بهم .

---

(١) أحمد (٢/٥٠، ٩٢) .

وأما قول السائل: وهل للمصالح المرسلة دخل في ذلك؟.

فنقول: إن المصالح المرسلة لا ينبغي أن تجعل دليلاً مستقلاً، بل نقول: هذه المصالح المرسلة إن تحققنا أنها مصلحة فقد شهد لها الشرع بالصحة والقبول وتكون من الشرع، وإن شهد لها بالبطلان فإنها ليست مصالح مرسلة ولو زعم فاعلها أنها مصالح مرسلة. وإن كان لا هذا ولا هذا فإنها ترجع إلى الأصل: إن كانت من العبادات فالأصل في العبادات الحظر، وإن كانت من غير العبادات فالأصل فيها الحل، وبذا يتبين أن المصالح المرسلة ليست دليلاً مستقلاً.

○ فتاوى العقيدة - الشيخ ابن عثيمين، ص ٢٥٥ - ٢٥٦ ○



- ١٦ -

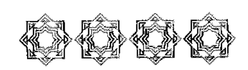
○ حكم من يعمل مع الكفار ○

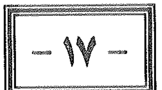
السؤال: سئل الشيخ: شخص يعمل مع الكفار فبماذا تنصحونه؟

الجواب: فأجاب بقوله: ننصح هذا الأخ الذي يعمل مع الكفار، أن يطلب عملاً ليس فيه أحد من أعداء الله ورسوله ممن يدينون بغير الإسلام، فإذا تيسر فهذا هو الذي ينبغي، وإن لم يتيسر فلا حرج عليه؛ لأنه في عمله وهم في عملهم، ولكن بشرط ألا يكون في قلبه مودة لهم و محبة وموالاة، وأن يلتزم ما جاء به الشرع فيما يتعلق

بالسلام عليهم ورد السلام ونحو هذا . وكذلك أيضاً لا يشيع جنائزهم ولا يحضرها، ولا يشهد أعيادهم، ولا يهنئهم بها .

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين، ص: ٢٥٥ ○





- ١٧ -

○ حكم قول: أخي أو صديقي أو الضحك لغير المسلمين لطلب المودة ○

السؤال : سئل الشيخ: عن حكم قول: (أخي) لغير المسلم؟ وكذلك قول: صديق ورفيق؟ وحكم الضحك إلى الكفار لطلب المودة؟

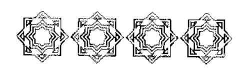
الجواب : فأجاب بقوله : أما قول : "ياأخي" لغير المسلم فهذا حرام ، ولا يجوز إلا أن يكون أخاً من النسب أو الرضاع ، وذلك لأنه إذا انتفت أخوة النسب والرضاع لم يبق إلا أخوة الدين ، والكافر ليس أخاً للمؤمن في دينه ، وتذكر قول نبي الله تعالى نوح : ﴿ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ ۝ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ [سورة هود ، الآية:٤٥،٤٦].

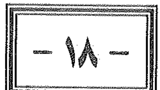
وأما قول : (صديق رفيق) ونحوهما فإن كانت كلمة عابرة يقصد بها نداء من جهل اسمه منهم فهذا لا بأس به ، وإن قصد بها معناها توددا وتقرباً منهم فقد قال الله تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ

وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ ﴾[سورة المجادلة، الآية:٢٢] . فكل كلمات التلطف التي يقصد بها الموادة لا يجوز للمؤمن أن يخاطب بها أحداً من الكفار .

وكذلك الضحك إليهم لطلب الموادة بينهم كما علمت من الآية الكريمة.

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين، ص ٢٥٣ – ٢٥٤ ○



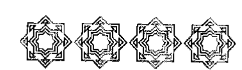


○ زيارة النصارى وأكل طعامهم ○

السؤال : يدعوني بعض زملائي في الدراسة من النصارى إلى بيته لتناول الأطعمة فهل يجوز لي أن آكل منها إذا ثبت أنها حلال في نفسها شرعاً ؟

الجواب : نعم يجوز أن تأكل مما يقدمه لك زميلك النصراني من الطعام سواء كان ذلك في بيته أو غيره، إذا ثبت لديك أن هذا الطعام ليس بمحرم في نفسه أو جهل حاله، لأن الأصل في ذلك الجواز حتى يدل دليل على المنع، وكونه نصرانياً لا يمنع ذلك؛ لأن الله تعالى أباح لنا طعام أهل الكتاب .

○ فتاوى اللجنة الدائمة، ج٢، ص ٧٥ ○



- ١٩ -

تمكن النصارى من كتب فيها آيات قرآنية

السؤال : هل يجوز لي أن أضع بين أيديهم كتباً تشمل على آيات كريمة تثبت وحدانية الله تعالى مكتوبة بالعربية ومترجمة معانيها إلى اللغة الإنجليزية؟

الجواب : نعم يجوز أن تضع بين أيديهم كتباً تشتمل على آيات من القرآن للاستدلال بها على الأحكام، التوحيد وغيره، سواء أكانت باللغة العربية أم مترجماً معناها، بل تشكر على ذلك لأن وضعها أمامهم أو إعارتها لهم ليطلعوا عليها نوع من أنواع البلاغ والدعوة إلى الله، وفاعله مأجور إذا أخلص في ذلك.

فتاوى اللجنة الدائمة، ج٢، ص ٧٥



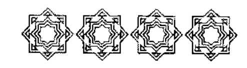
- ٢٠ -

الصلاة في بيوت النصارى

السؤال : أحياناً يحين وقت الصلاة وأنا في بيت أحدهم فآخذ سجادتي الخاصة وأصلي أمامهم فهل صلاتي صحيحة، لكونها في بيت من بيوتهم.

الجواب : نعم تصح صلاتك - زادك الله حرصاً على طاعته - وخاصة أداء الصلوات الخمس في أوقاتها، والواجب أن تحرص على أدائها في جماعة، وتعمر بها المساجد ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، ج٢، ص٧٦ ○



- ٢١ -

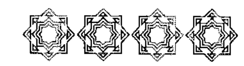
○ الذهاب إلى الكنيسة ○

السؤال : طلبوا مني أن أذهب معهم إلى الكنيسة فرفضت حتى أسأل عن حكم هذا، فهل يجوز الذهاب معهم لأثبت سماحة الدين الإسلامي، وأنه دين اجتماعي، ولكي يتسع المجال لدعوتهم إلى الإسلام، هذا ولا يخفى عليك أن ديانتهم نصرانية ومذهبهم بروتستنت، وكما يقولون لا يوجد في صلاتهم سجود ولا ركوع، علماً بأنه يستحيل أن أعتنق المسيحية بإذن الله تعالى.

الجواب : إذا كان ذهابك معهم إلى الكنيسة لمجرد إظهار التسامح والتساهل فلا يجوز، وإن كان ذلك تمهيداً لدعوتهم إلى الإسلام وتوسيع مجالها وكنت لا تشاركهم في عبادتهم ولا تخشى أن تتأثر بعقائدهم ولا عاداتهم وتقاليدهم فذلك جائز.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، (٢/ ٧٥، ٧٦) ○



- ٢٢ -

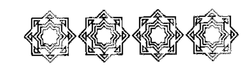
دخول غير المسلم المسجد أو المصلى

السؤال: ما حكم دخول غير المسلم مسجداً أو مصلى للمسلمين سواء لحضور الصلاة أو للاستماع إلى محاضرة.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب: سبق أن صدر منا جواب بالفتوى رقم ٢٩٢٢ هذا نصها يحرم على المسلمين أن يمكنوا أي كافر من دخول المسجد الحرام وما هو من الحرم لقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا ... ﴾ الآية [سورة التوبة، الآية :٢٨] أما غيره من المساجد فقال بعض الفقهاء: يجوز لعدم وجود ما يدل على منعه، وقال بعضهم: لا يجوز قياساً على المسجد الحرام، والصواب جوازه لمصلحة شرعية ولحاجة تدعو إلى ذلك كسماع ما قد يدعوه للدخول في الإسلام أو حاجته إلى الشرب من ماء في المسجد.

فتاوى اللجنة الدائمة، ج٢، ص٧٦



- ٢٣ -

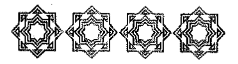
دخول الكنيسة

السؤال : ما حكم دخول المسلم إلى الكنيسة سواء لحضور صلاتهم أو الاستماع إلى محاضرة.

الجواب : لا يجوز للمسلم الدخول على الكفار في معابدهم؛ لما فيه من تكثير سوادهم، ولما روى البيهقي بإسناد صحيح عن عمر رضي الله عنه قال: **(ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم ومعابدهم فإن السخطة تنزل عليهم)**[1] لكن إذا كان لمصلحة شرعية أو لدعوتهم إلى الله ونحو ذلك فلا بأس.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة، (٢/٧٦، ٧٧)



- ٢٤ -

التقارب بين الأديان والفرق الضالة

السؤال : **هل الدعوة للتقارب بين الأديان (الإسلام - المسيحية - اليهودية) دعوة شرعية، وهل يجوز للمسلم المؤمن حقاً أن يدعو لها ويعمل على تقويتها. سمعت أن**

(١) البيهقي في السنن ٢٣٤/٩ وعبد الرزاق في المصنف برقم ١٦٠٩، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ٤٥٥/١.

هناك مثل ذلك يقوم به علماء في الأزهر وغيره في المؤسسات الإسلامية، وكذلك هل الدعوة للتقارب بين أهل السنة والجماعة والطوائف الشيعية والدرزية والإسماعيلية والنصيرية وغيرها فيه فائدة للمسلمين، وهل ممكن هذا اللقاء وأكثر بل كل هذه الطوائف تحمل في معتقداتها الشرك بالله والإساءة لرسوله والحقد على الإسلام وأهل السنة والجماعة، وهل يجوز هذا اللقاء والتقارب شرعاً؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب:

أولاً: أصول الإيمان التي أنزل الله بها كتبه على رسله التوراة والإنجيل والزبور والقرآن والتي دعت إليها رسله عليهم الصلاة والسلام إبراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من الأنبياء والمرسلين. كلها واحدة بشر سابقهم بلاحقهم وصدق لاحقهم سابقهم وأيده ونوه بشأنه وإن اختلفت الفروع في الجملة حسب مقتضيات الأحوال والأزمان ومصلحة العباد حكمة من الله وعدلاً ورحمة منه سبحانه وفضلاً.

قال الله تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [سورة البقرة، الآية:٢٨٥] وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَـٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآية :١٥٢] وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ

ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٨٢﴾ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ [سورة آل عمران ، الآيتان ٨١ - ٨٣] وقال تعالى : ﴿ قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ [سورة آل عمران ، الآيتان : ٨٤ ، ٨٥] وقال تعالى بعد ذكره دعوة خليله إبراهيم إلى التوحيد وذكر من معه من المرسلين : ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴾ [سورة الأنعام ، الآيتان ، ٨٩ ، ٩٠] وقال تعالى : ﴿ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة آل عمران،الآية:٦٨] وقال تعالى : ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾ ﴾ [سورة النحل، الآية:١٢٣] وقال :

﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِي ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ﴾ [سورة الصف ، الآية : ٦] وقال تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٤٨].

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال : ((أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَالأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ)). (١)

ثانيا: حرَّف اليهود والنصارى الكلم عن مواضعه وبدلوا قولاً غير الذي قيل لهم فغيروا بذلك أصول دينهم وشرائع ربهم، من ذلك قول اليهود : عزير ابن الله وزعمهم أن الله مسه لغوب وأصابه تعب من خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام فاستراح يوم السبت، وزعمهم أنهم صلبوا عيسى عليه السلام وقتلوه، ومن ذلك أنهم أحلوا الصيد يوم السبت بحيلة وقد حرمه الله عليهم، وأنهم ألغوا حد الزنى في حق المحصن، ومن ذلك قولهم : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ﴾[سورة آل عمران، الآية:١٨١] وقولهم: ﴿ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٦٤] إلى غير ذلك من التحريف والتبديل القولي والعملي عن علم اتباعاً للهوى، ومن ذلك زعم النصارى أن المسيح عيسى عليه السلام ابن الله، وأنه إله مع الله، وتصديقهم اليهود في زعمهم أنهم صلبوا عيسى عليه السلام وقتلوه، وزعم كل من الفريقين أنهم أبناء الله وأحباؤه، وكفرهم

(١) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٤٣) ومسلم في الفضائل (٢٣٦٥).

بمحمد ﷺ وبما جاء به، وحقدهم عليه وحسدهم إياه من عند أنفسهم، وقد أخذ عليهم العهد والميثاق أن يؤمنوا به ويصدقوه وينصروه، وأقروا على أنفسهم بذلك، إلى غير ذلك من فضائح الفريقين وتناقضهم.

وقد حكى الله الكثير من كذبهم وافترائهم وتحريفهم وتبديلهم ما أنزل إليهم من العقائد والشرائع، وفضحهم ورد عليهم في محكم كتابه قال الله تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية:٧٩- ٨٠] وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١١١].

وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُوا۟ ۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ ﴾ [سورة البقرة، الآيتان: ١٣٥، ١٣٦] وقال تعالى: ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ

ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾ [سورة آل عمران ، الآية : ٧٨] وقال تعالى : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ ﴾ [سورة النساء، الآيات : ١٥٥ - ١٥٨] وقال تعالى : ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ.. ﴾ [سورة المائدة،الآية:١٨] وقال تعالى : ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآيتان:٣٠ ،٣١] وقال : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ١٠٩] إلى غير

ذلك مما لا ينقضي منه العجب من افترائهم وتناقضهم و مخازيهم وفضائحهم ، والقصد ذكر نماذج من أحوالهم ليبنى عليها الجواب فيما يأتي.

ثالثاً: مما تقدم يتبين أن أصل الديانات التي شرعها الله لعباده واحد لا يحتاج إلى تقريب ، كما يتبين أن اليهود والنصارى قد حرفوا وبدلوا ما نزل إليهم من ربهم حتى صارت دياناتهم زوراً وبهتاناً وكفراً وضلالاً ؛ ومن أجل ذلك أرسل إليهم رسول الله محمد ﷺ ولغيرهم من الأمم عامة ليبين ما كانون يخفون من الحق، ويكشف لهم عما كتموه، ويصحح لهم ما أفسدوا من العقائد والأحكام ، ويهديهم وغيرهم إلى سواء السبيل.

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة المائدة ، الآيتان: ١٥ ، ١٦] وقال: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ١٩].

لكنهم صدوا وأعرضوا عنه بغياً وحسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين الحق قال الله تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ﴾

[سورة البقرة، الآية: ١٠٩] وقال: ﴿ وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٨٩]، وقال: ﴿ وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٠٩] وقال: ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ۝١ رَسُولٌ مِّنَ ٱللَّهِ يَتْلُوا۟ صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ۝٢ ﴾ [سورة البينة، الآيتان: ١، ٢].

فكيف يرجو عاقل، يعرف إصرارهم على الباطل وتماديهم في غيهم عن بينة وعلم، حسداً من عند أنفسهم واتباعاً للهوى التقارب بينهم وبين المسلمين الصادقين.

قال الله تعالى: ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا۟ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ الآيات [سورة البقرة، الآية: ٧٥] وقال: ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۖ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ ۝١١٩ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١١٩، ١٢٠] وقال سبحانه: ﴿ كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ

وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ الآيات [سورة آل عمران، الآية: ٨٦] بل هم إن لم يكونوا أشد من إخوانهم المشركين كفراً وعداوة لله ورسوله والمؤمنين فهم مثلهم، وقد قال الله تعالى لرسوله في المشركين: ﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلْمُكَذِّبِينَ ۝ وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ الآيات، [سورة القلم، الآية: ٨-٩]، وقال له: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ۝ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ﴾ [سورة الكافرون].

إن من يحدث نفسه بالجمع أو التقريب بين الإسلام واليهودية والنصرانية كمن يجهد نفسه في الجمع بين النقيضين، بين الحق والباطل، بين الكفر والإيمان، وما مثله إلا كما قيل:

أيها المنكح الثريا سهيلاً
عمرك الله كيف يلتقيان

هي شامية إذا ما استقلت
وسهيل إذا استقل يمان

رابعاً: لو قال قائل: هل تمكن الهدنة بين هؤلاء، أو يكون بينهم عقد صلح حقناً للدماء، واتقاء لويلات الحروب، وتمكيناً للناس من الضرب في الأرض والكد في الحياة، لكسب الرزق وعمارة الدنيا، والدعوة إلى الحق إقامة للعدل بين العاملين.

لو قيل ذلك لكان قولاً متجهاً، وكان السعي في تحقيقه سعياً ناجحاً. والقصد إليه قصداً نبيلاً له مكانه، وعظيم أثره، لكن مع المحافظة على إحقاق الحق ونصره، فلا يكون ذلك على سبيل مداهنة المسلمين للمشركين، وتنازلهم عن شيء من حكم الله أو شيء من كرامتهم وهوانهم على أنفسهم، بل مع الإبقاء على عزتهم، والاعتصام بكتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ عملاً بهدي القرآن، واقتداء بالرسول الكريم عليه الصلاة والسلام.

قال الله تعالى: ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [سورة الأنفال، الآية:٦١] وقال تعالى: ﴿ فَلَا تَهِنُواْ وَتَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ ﴾ [سورة محمد، الآية: ٣٥].

وقد فسر ذلك النبي ﷺ عملياً وحققه بصلحه مع قريش عام الحديبية ومع اليهود في المدينة قبل الخندق، وفي غزوة خيبر، ومع نصارى الروم في غزوة تبوك، فكان لذلك الأثر العظيم والنتائج الباهرة من الأمن وسلامة النفوس ونصرة الحق، والتمكين له في الأرض، ودخول الناس في دين الله أفواجاً، واتجاه الجميع في الحياة لدينهم ودنياهم، فكان الرخاء والازدهار وقوة السلطان وانتشار الإسلام والسلام.

وفي التاريخ وواقع الحياة أقوى دليل، وأصدق شهيد على ذلك، لمن أنصف نفسه، أو ألقى سمعه، واعتدل مزاجه وتفكيره، وبرئ من العصبية والمراء، إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، والله الهادي إلى سواء السبيل وهو حسبنا ونعم الوكيل.

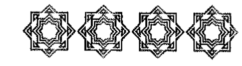
خامساً: إن الدروز والنصيرية والإسماعيلية ومن حذا حذوهم من البابية والبهائية قد تلاعبوا بنصوص الدين، وشرعوا لأنفسهم ما لم يأذن به الله، وسلكوا مسلك اليهود والنصارى في التحريف والتبديل، اتباعاً للهوى وتقليداً لزعيم الفتنة الأول: عبد الله بن سبأ الحميري رأس الابتداع والإضلال والإيقاع بين جماعة المسلمين، وقد عم شره وبلاؤه وافتتن به جماعات كثيرة فكفروا بعد إسلام، وتمكنت بسببه الفرقة بين المسلمين.

فكانت الدعوة إلى التقارب بين هذه الطوائف وجماعة المسلمين الصادقين دعوة غير مفيدة، وكان السعي في تحقيق اللقاء بينهم وبين الصادقين من المسلمين سعياً فاشلاً؛ لأنهم واليهود والنصارى تشابهت قلوبهم في الزيغ والإلحاد والكفر والضلال والحقد على المسلمين والكيد لهم، وإن تنوعت منازعهم ومشاربهم واختلفت مقاصدهم وأهواؤهم، فكان مثلهم في ذلك مثل اليهود والنصارى مع المسلمين.

ولأمر ما سعى جماعة من علماء الأزهر المصريين مع القمي الإيراني الرافضي في أعقاب الحرب العالمية الثانية وجدّوا في التقارب المزعوم، وانخدع بذلك قلة من كبار العلماء الصادقين ممن طهرت قلوبهم ولم تعركهم الحياة وأصدروا مجلة سموها مجلة التقريب. وسرعان ما انكشف أمرهم لمن خدع بهم فباء أمر جماعة التقريب بالفشل، ولا عجب فالقلوب متباينة والأفكار متضاربة، والعقائد متناقضة، وهيهات هيهات أن يجتمع النقيضان أو يتفق الضدان.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة (٤/٨٠ – ٨٧) ○



- ٢٥ -

التقليد الأعمى للغرب

السؤال : نسأل فضيلتكم عن ظاهرة أخذت في الازدياد داخل المستشفيات، وهي دخيلة على المجتمع المسلم، حيث انتقلت إلينا من المجتمعات الغربية الكافرة، ألا وهي إهداء الزهور للمرضى وقد تشترى بأثمان باهظة، فما هو رأيكم في هذه العادة.

الجواب : لا شك أن هذه الزهور لا فائدة فيها، ولا أهمية لها، فلا هي تشفي المريض، ولا تخفف الألم، ولا تجلب صحة، ولا تدفع الأمراض حيث هي مجرد صور مصنوعة على شكل نبات له زهور، عملته الأيدي، أو الماكينات، وبيع بثمن رفيع، ربح فيه الصانعون، وخسر فيه المشترون، فليس فيه سوى تقليد الغرب تقليداً أعمى، بدون أدنى تفكير، فإن هذه الزهور تشترى برفيع الثمن، وتبقى عند المريض ساعة أو ساعتين، أو يوماً أو يومين، ثم يرمى بها مع النفايات بدون استفادة، وكان الأولى الاحتفاظ بثمنها، وصرفه في شيء نافع من أمور الدنيا أو الدين، فعلى من رأى أحداً يشتريها أو يبيعها تنبيه من يفعل ذلك، رجاء أن يتوب ويترك هذا الشراء الذي هو خسران مبين.

اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين، ص ٥٨، ٥٩



- ٣٦ -

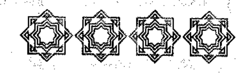
السكن مع عائلات أميركية

السؤال : هل يجوز السكن مع عائلات أميركية للاستفادة منهم في اللغة؟.

الجواب : خير للمسلم أن يسكن مع المسلمين، فإن الاختلاط بالكفار يخشى منه الفتنة، وتبلد النفس في النواحي الدينية والفتور أو الكسل عن أداء الواجب الإسلامي ونوافل الخير، فتحري المسلم العزلة عنهم ما استطاع إلى ذلك سبيلاً أحفظ لدينه وأسلم لأخلاقه، فإن اضطر أن يسكن مع عائلات فليكن مع عائلات إسلامية، وليحذر من الخلوة بنساء أجنبيات منه، ولا يجوز أن يسكن مع عائلات كافرة فيها رجال ونساء، فإن المعروف فيهم عري النساء وعدم المحافظة على الأعراض، وفي ذلك فتنة عظيمة، وذريعة إلى الفاحشة وفساد الأخلاق.

وليست حاجته إلى الاستفادة في اللغة من العائلات الكافرة أميركية أو غيرها بمبرر له أن يختلط بهذه العائلات، فإن لديه مندوحة للاستفادة في اللغة من الدراسة الخاصة والمحادثة مع الزملاء بها دون السكنى مع العائلات الكافرة ... وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

فتاوى إسلامية – اللجنة – الدعوة، (٩٠/١)



- ٢٧ -

حكم السفر والدراسة في بلاد الكفار

السؤال : أنا شاب سعودي حصلت لي بعثة في أمريكا للدراسة في أحد التخصصات العامة، وهذا التخصص يدرس في جامعتي التي ابتعثت منها، وأفيدكم بأن الدراسة في الخارج يختلط فيه الطلاب والطالبات في الفصول، والطالبات يلبسن البنطال الضيق (الجنز)، وبعضهن يلبسن ملابس إلى أنصاف الفخذين وأخريات إلى الركبتين، مع مظاهر الزينة على الوجه والتطيب وتقلد الصليب، وهذه المناظر الفاتنة نشاهدها في الطرقات والأسواق والأماكن العامة، وحالي وحال كثير من الشباب هناك أننا نجالس الطلاب والطالبات من يهود ونصارى في المدارس ونتكلم معهم ونبتسم أمامهم ونذين معهم الكلام والعبارات، وقد نصحني بعض الإخوة بعدم السفر لخطورته على الدين والأخلاق، وخطورته على الزوجة أيضاً والأبناء، لما ذكر آنفاً من التعود على مشاهدة المنكرات والأوضاع الأخلاقية المزرية هناك، وقرؤوا علي آية النساء : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ﴾ [سورة النساء الآية: ٩٧] . وقالوا (إن ابن كثير رحمه الله قال: إن المقيم بديار الكفار ظالم لنفسه ومرتكب حراماً بالإجماع وبنص هذه الآية ما لم يكن مظهراً لدينه) . أهـ .

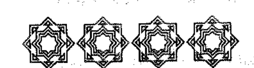
وقالوا: إن إظهار الدين ليس بأداء الصلاة والصوم وإنما هو ملة إبراهيم عليه السلام، وهو أن تتبرأ منهم وما هم عليه من الكفر، والتصريح بالبراءة منهم وأنهم ليسوا على حق، وأنهم على الباطل، ويصرح بعداوته لهم، وقالوا إن الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى ذكر في السيرة أنه لا يستقيم للإنسان إسلام ولو وحد الله

وترك الشرك إلا بعداوة الكافرين وبغضهم والتصريح لهم بالعداوة، وذكروا قول النبي ﷺ: ((أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ)) . وحديث ((لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُشْرِكٍ أَشْرَكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ عَمَلاً حَتَّى يُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ)) . وقالوا إن جريراً رضي الله عنه اشترط عليه الرسول ﷺ عند مبايعته على الإسلام مفارقته المشركين، وأنا الآن محتار، وسؤالي ما حكم السفر والدراسة هناك؟ وما إظهار الدين الذي يجوز معه السفر للخارج وتبرأ به الذمة؟ وهل على أهل زوجتي إثم في السماح لها بالسفر معي مع علمهم بما يحصل هناك؟ أو يجب عليهم منعها من السفر؟ أرجو إفادتي والتفصيل في هذا الأمر الهام الذي يهم كثيراً من شباب المسلمين.

الجواب : إذا كان الواقع كما ذكر من أن التخصص الذي تدرسه موجود في بلدك الإسلامي، وأن الدراسة في الخارج مشتملة على مفاسد كثيرة في الدين والأخلاق وعلى الزوجة والأولاد، فإنه لا يجوز لك السفر لهذه الدراسة لأنها ليست من الضرورات مع وجودها في بلدك الإسلامي، وقد ثبت عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة في التحذير من الإقامة في بلاد الكفار من غير مسوغ شرعي كقوله ﷺ: ((أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ)) . وغيره من الأحاديث. وما وقع فيه بعض المسلمين من السفر إلى بلاد الكفار من غير ضرورة هو من التساهل الذي لا يجوز في دين الله، وهو من إيثار الدنيا على الآخرة وقد قال جل وعلا: ﴿ بَلْ تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۝١٦ وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ ۝١٧ ﴾ [سورة الأعلى:الآيتان ١٦-١٧] وقال سبحانه: ﴿ قُلْ مَتَـٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ ﴾ [سورة النساء:الآية ٧٧] . وقال النبي ﷺ: ((مَنْ كَانَ هَمُّهُ الآخِرَةَ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ

رَاغِمَةٌ وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْ الدُّنْيَا إِلا مَا كُتِبَ لَهُ)) [1] . وبالله التوفيق . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم (٢٠٩٦٨) وتاريخ ١٤٢٠/٦/٣هـ ○



– ٢٨ –

○ حكم مس الكافر لترجمة القرآن ○

السؤال : **يوجد لدي ترجمة لمعاني القرآن الكريم باللغة الإنجليزية ، فهل يجوز أن يمسها الكافر ؟**

الجواب : لا حرج أن يمس الكافر ترجمة معاني القرآن الكريم باللغة الإنجليزية ، أو غيرها من اللغات ؛ لأن الترجمة تفسير لمعاني القرآن ، فإذا مسها الكافر ، أو من ليس على طهارة فلا حرج في ذلك ؛ لأن الترجمة ليس لها حكم القرآن وإنما لها حكم التفسير ، وكتب التفسير لا حرج أن يمسها الكافر ، ومن ليس على طهارة ، وهكذا كتب الحديث والفقه واللغة العربية . والله ولي التوفيق .

○ مجلة البحوث الإسلامية (٤٥) ، ابن باز ص ١١٥ ○

(١) أحمد (٢١٠٨٠) ، ابن ماجه (٤١٠٥) .

- ٢٩ -

السلام على المسلم والكافر

السؤال : سئل - حفظه الله تعالى - عن حكم السلام على المسلم بهذه الصيغة ((السلام على من اتبع الهدى)) ؟ وكيف يسلم الإنسان على أهل محل فيهم المسلم والكافر ؟

الجواب : لا يجوز أن يسلم الإنسان على المسلم بقوله : ((السلام على من اتبع الهدى)) لأن هذه الصيغة إنما قالها الرسول ﷺ حين كتب إلى غير المسلمين، وأخوك المسلم قل له : السلام عليكم، أما أن تقول : ((السلام على من اتبع الهدى)) فمقتضى هذا أن أخاك هذا ليس ممن اتبع الهدى.

وإذا كانوا مسلمين ونصارى فإنه يسلم عليهم بالسلام المعتاد يقول السلام عليكم، يقصد بذلك المسلمين.

مجموع فتاوى ورسائل، ابن عثيمين (٣/٣٥)



- ٣٠ -

هل يجوز إرسال المصحف بالبريد إلى بلاد الكفار ؟

السؤال : أنا مسؤول عن بريد الموسم ويوجد في هذه البلدة المغتربون وغيرهم فيأتون أحياناً بظروف وفي داخل الظروف مصحف متوسط الحجم ويريدون إرسالها إلى بلاد غير عربية والغالب على أهلها الكفر ، فهل يجوز إرسال القرآن الكريم إلى هذه البلاد مع العلم أنه ورد في البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ)) .[1]

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وصحبه، وبعد:

الجواب : إذا كان المرسل إليه المصحف مسلماً فلا حرج في إرساله سواء كان البلد عربياً أو غير عربي وسواء كان أهلها مسلمين أم غير مسلمين ؛ لأنه والحال ما ذكر لا تناله أيدي الكفار ؛ لأنه لم يرسل إليهم ولا خطر عليه منهم ، إلا إذا كان البلد الذي فيه المسلم المرسل إليه المصحف بلداً حربياً ، أو لا يؤمن على المصحف من أخذ الكفار له من يد المرسل إليه أو من موزع البريد ، فإنه يمنع إرسال المصحف إليه عملاً بالحديث الصحيح المذكور في السؤال .

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة، فتوى رقم: ٣٤٩٧



(١) البخاري في الجهاد (٢٩٩٠) ومسلم في الإمارة (١٨٦٩) .

- ٣١ -

حكم بدء اليهود والنصارى بالسلام وكيفية اضطرارهم لأضيق الطرق

السؤال : ورد في الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: ((لا تَبْدَؤوا الْيَهُودَ وَلا النَّصَارَى بِالسَّلامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ)) (١) ، أليس في العمل بهذا تنفير من الدخول في الإسلام ؟.

الجواب : يجب أن نعلم أن أسد الدعاة في الدعوة إلى الله هو النبي ﷺ، وأن أحسن المرشدين إلى الله هو النبي ﷺ، وإذا علمنا ذلك فإن أي فهم نفهمه من كلام الرسول ﷺ يكون مجانباً للحكمة يجب علينا أن نتهم هذا الفهم، وأن نعلم أن فهمنا لكلام النبي ﷺ خطأ؛ لكن ليس معنى ذلك أن نقيس أحاديث الرسول ﷺ بما ندركه من عقولنا، وأفهامنا؛ لأن عقولنا وأفهامنا قاصرة، لكن هناك قواعد عامة في الشريعة يرجع إليها في المسائل الخاصة الفردية.

فالنبي عليه الصلاة والسلام، يقول: ((لا تَبْدَؤوا الْيَهُودَ وَلا النَّصَارَى بِالسَّلامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ)) والمعنى: لا تتوسعوا لهم إذا قابلوكم حتى يكون لهم السعة ويكون الضيق عليكم، بل استمروا في اتجاهكم وسيركم، واجعلوا الضيق إن كان هناك ضيق على هؤلاء، ومن المعلوم أن هدي النبي

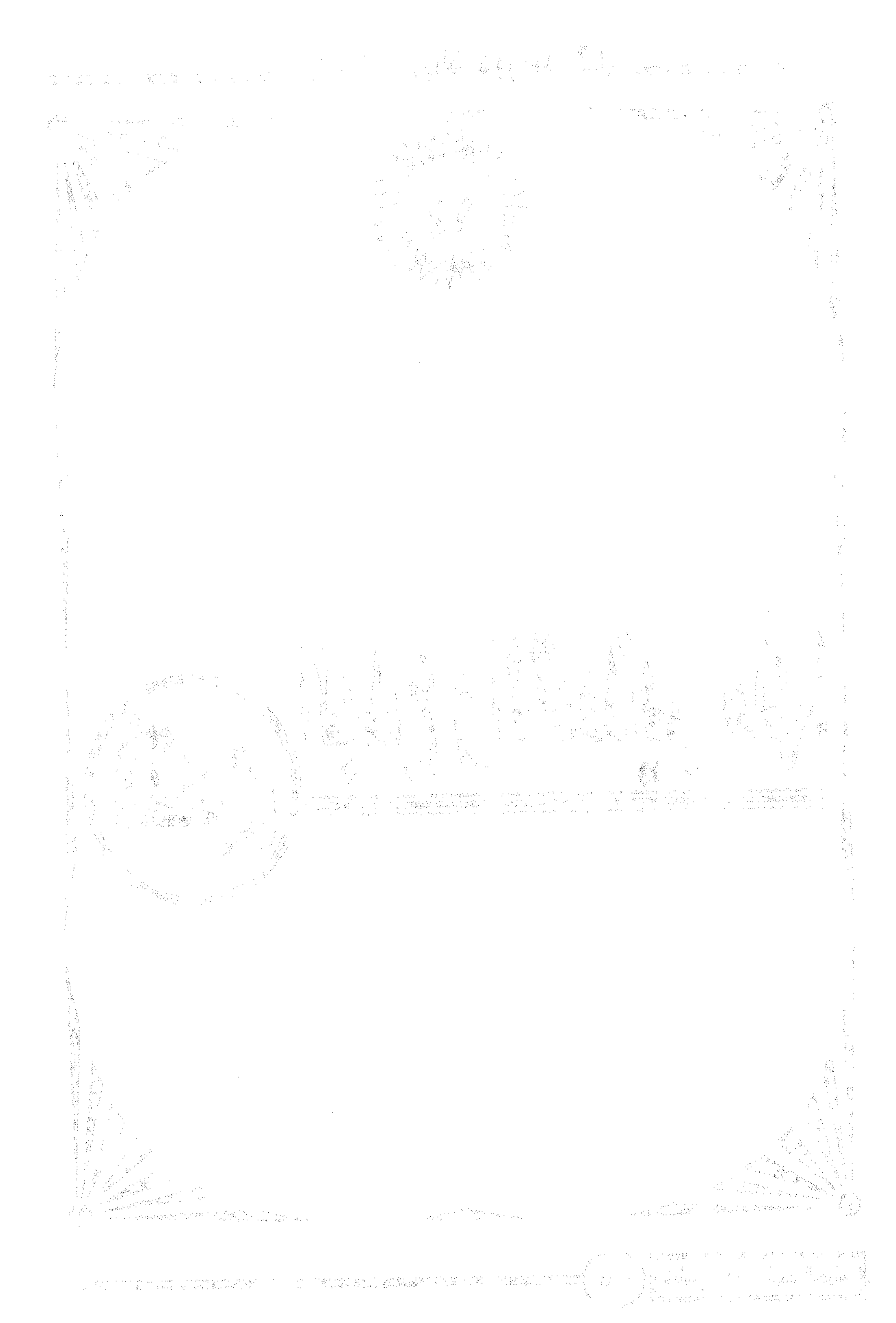
(١) مسلم في السلام (٢١٦٧).

ﷺ ليس إذا رأى الكافر ذهب يزحمه إلى الجدار حتى يرصه على الجدار ، ما كان النبي ﷺ يفعل هذا باليهود في المدينة ولا أصحابه يفعلونه بعد فتوح الأمصار .

فالمعنى أنكم كما لا تبدؤونهم بالسلام لا تفسحوا لهم ، فإذا لقوكم فلا تتفرقوا حتى يعبروا ، بل استمروا على ما أنتم عليه ، واجعلوا الضيق عليهم إن كان في الطريق ضيق ؛ وليس في الحديث تنفير عن الإسلام ، بل فيه إظهار لعزة المسلم ، وأنه لا يذل لأحد إلا لربه عزّ وجلّ .

مجموعة فتاوى ورسائل ، الشيخ ابن عثيمين ج/٣ ص : ٣٨ – ٣٩


٢٤
فتاوى
البدع والتحذير منها



-١-

هل البدعة في العبادات فقط

السؤال: متى يوصف العمل بأنه بدعة في الشرع المطهر، وهل إطلاق البدعة يكون في أبواب العبادات فقط أم يشمل العبادات والمعاملات؟.

الجواب: البدعة في الشرع المطهر هي كل عبادة أحدثها الناس ليس لها أصل في الكتاب ولا في السنة لقول النبي ﷺ: ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ))[1] وقوله ﷺ: ((مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ))[2].

وتطلق البدعة في اللغة العربية على كل محدث على غير مثال سابق، لكن لا يتعلق بها حكم المنع إذا لم تكن من البدع في الدين، أما في المعاملات فما وافق الشرع منها فهو عقد شرعي، وما خالفه فهو عقد باطل، ولا يسمى بدعة في الشرع لأنه ليس من العبادة.

○ مجلة الدعوة تاريخ ١٤١٠/١١/٧هـ. عدد ١٢٤٤ ابن باز ○

---

(١) متفق على صحته: البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).
(٢) علقه البخاري في البيوع وفي الاعتصام. ووصله مسلم في الأقضية (١٨-١٧١٨).

- ٢ -

ماهي البدع

السؤال : ما هي البدع ؟

الجواب : البدعة: قال فيها رسول الله ﷺ : ((**إِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ**)). [1] وإذا كان كذلك فإن البدع سواء كانت ابتدائية أم استمرارية يأثم من تلبس بها لأنها كما قال الرسول ﷺ: ((**في النار**)) أعني أن الضلالة هذه تكون سبباً للتعذيب في النار ، وإذا كان الرسول ﷺ حذر أمته من البدع فمقتضى ذلك أنها مفسدة محضة لأن الرسول ﷺ عمم ولم يخصص قال : ((**كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**)) .

ثم إن البدع في الحقيقة هي انتقاد غير مباشر للشريعة الإسلامية لأن معناها أو مقتضاها أن الشريعة لم تتم ، وأن هذا المبتدع أتمها بما أحدث من العبادة التي يتقرب بها إلى الله كما زعم.

فعليه نقول : كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، والواجب الحذر من البدع كلها ، وألا يتعبد الإنسان إلا بما شرعه الله ورسوله ﷺ ، ليكون إمامه حقيقة ؛ لأن من سلك سبيل بدعة فقد جعل المبتدع إماماً له في هذه البدعة دون رسول الله ﷺ .
والله ولي التوفيق.

المجموع الثمين ج١ ص ٢٨ - ٢٩ ، الشيخ ابن عثيمين

---

(١) أبو داود في السنة (٤٦٠٧) ، وابن ماجه في المقدمة (٤٢) ، وزيادة " وكل ضلالة في النار " عن النسائي في العيدين (١٥٧٨) .

- ٣ -

ضوابط البدعة

السؤال : ما معنى البدعة وما ضابطها ؟ وهل هناك بدعة حسنة ؟ وما معنى قول النبي ﷺ: ((مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً))[1] وجزاكم الله خيراً.

الجواب : البدعة شرعاً ضابطها التعبد لله بما لم يشرعه الله ، وإن شئت فقل : التعبد لله تعالى بما ليس عليه النبي ﷺ ، ولا خلفاؤه الراشدون فالتعريف الأول مأخوذ من قوله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [سورة الشورى، الآية: ٢١] ، والتعريف الثاني مأخوذ من قول النبي ﷺ : ((عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَالأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ))[2] فكل من تعبد لله بشيء لم يشرعه الله أو بشيء لم يكن عليه النبي ﷺ وخلفاؤه الراشدون فهو مبتدع ؛ سواء كان ذلك التعبد فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته أو فيما يتعلق بأحكامه وشرعه. أما الأمور العادية التي تتبع العادة والعرف فهذه لا تسمى بدعة في الدين وإن كانت تسمى بدعة في اللغة، ولكن ليست بدعة في الدين ، وليست هي التي حذر منها رسول الله ﷺ ، وليس في الدين بدعة حسنة أبداً ، والسنة الحسنة هي التي توافق الشرع ، وهذه تشمل أن يبدأ الإنسان بالسنة أي يبدأ العمل بها أو يتبعها بعد تركها أو يفعل شيئاً يسنه يكون وسيلة لأمر متعبد به فهذه ثلاثة أشياء :

الأول : إطلاق السنة على من ابتدأ العمل وهذا سبب الحديث ، فإن النبي ﷺ ، حث على التصدق على القوم الذين قدموا عليه ﷺ ، وهم في حال صعبة جداً ، فحث على

---

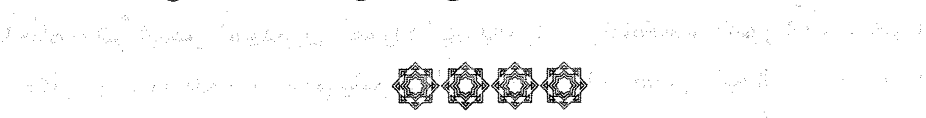
(١) مسلم في الزكاة (١٠١٧)، وفي العلم (١٠١٧).
(٢) أبو داود في السنة (٤٦٠٧)، وابن ماجه في المقدمة (٤٢).

التصدق ، فجاء رجل من الأنصار بصرّة من فضة قد أثقلت يده، فوضعها في حجر النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ : ((مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا))[1] فهذا الرجل سن سنة ابتداء عمل لا ابتداء شرع.

الثاني: السنة التي تركت ثم فعلها إنسان فأحياها ، فهذا يقال عنه : سنها بمعنى أحياها، وإن كان لم يشرعها من عنده

الثالث : أن يفعل شيئاً وسيلة لأمر مشروع مثل بناء المدارس وطبع الكتب ، فهذا لا يتعبد لله بذاته ، ولكن لأنه وسيلة لغيره. فكل هذا داخل في قول النبي ﷺ : ((مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا))[2] وهذا مبسوط في غير هذا الموضع.

○ المجموع الثمين ج١ ص ٢٩ — ٣٠ الشيخ ابن عثيمين ○



-٤-

○ الاحتفال بالموالد ○

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه أما بعد :

(١) مسلم في الزكاة والعلم (١٠١٧).

(٢) مسلم في الزكاة وفي العلم (١٠١٧).

فقد اطلعت على كلمة نشرتها جريدة المدينة بعددها الصادر في يوم الاثنين الموافق ٢٨/ ١٢/ ١٤١٠هـ مضمونها أن الأخ جمال محمد القاضي رأى في برنامج أبناء الإسلام الذي يبث من التلفاز السعودي حلقة تشتمل على الاحتفال بعيد الميلاد . ويسأل جمال هل عيد الميلاد يجيزه الإسلام ؟.. الخ .

و**الجواب** : لا ريب أن الله سبحانه وتعالى شرع للمسلمين عيدين يجتمعون فيهما للذكر والصلاة ، وهما : عيد الفطر والأضحى بدلاً من أعياد الجاهلية، وشرع أعياداً تشتمل على أنواع من الذكر والعبادة كيوم الجمعة ويوم عرفة وأيام التشريق ، ولم يشرع لنا سبحانه وتعالى عيداً للميلاد لا ميلاد النبي ﷺ ، ولا غيره ، بل قد دلت الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على أن الاحتفال بالموالد من البدع المحدثة في الدين ، ومن التشبه بأعداء الله من اليهود والنصارى وغيرهم ، فالواجب على أهل الإسلام ترك ذلك والحذر منه، وإنكاره على من فعله ، وعدم نشر أو بث ما يشجع على ذلك ، أو يوهم إباحته في الإذاعة أو الصحافة أو التلفاز ؛ لقول النبي ﷺ ، في الحديث الصحيح : ((**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**)) [1] ، وقوله ﷺ: ((**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**)) [2] أخرجه مسلم في صحيحه وعلقه البخاري جازماً به ، وفي صحيح مسلم عن جابر ، رضي الله عنه عن النبي ﷺ، أنه كان يقول في خطبة الجمعة : ((**أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**)) [3] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، وفي مسند أحمد بإسناد جيد عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : ((**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**)) [4] ، وفي الصحيحين عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ، أنه

---

(١) متفق عليه :البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨) .
(٢) علقه البخاري في البيوع وفي الاعتصام. ووصله مسلم في الأقضية (١٨-١٧١٨) .
(٣) مسلم في الجمعة (٨٦٧) .
(٤) أبو داود (٤٠٣١)، وأحمد (٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٦٣٤) .

قال : ((لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ)) .[1]

وفي هذا المعنى أحاديث أخرى كلها تدل على وجوب الحذر من مشابهة أعداء الله في أعيادهم وغيرها ، وأشرف الخلق وأفضلهم نبينا محمد ﷺ ، لم يحتفل بمولده في حياته ، ولم يحتفل به أصحابه بعده رضي الله عنهم ولا التابعون لهم بإحسان في القرون الثلاثة المفضلة ، ولو كان الاحتفال بمولده ﷺ ، أو مولد غيره خيراً لسبقنا إليه أولئك الأخيار ، ولعلّمه النبي ﷺ ، أمته وحثهم عليه أو فعله بنفسه ، فلما لم يقع شيء من ذلك علمنا أن الاحتفال بالموالد من البدع المحدثة في الدين التي يجب تركها والحذر منها امتثالاً لأمر الله سبحانه وأمر رسول الله ﷺ.

وذكر بعض أهل العلم أن أول من أحدث الاحتفال بالموالد هم الشيعة الفاطميون في المائة الرابعة ، ثم تبعهم بعض المنتسبين إلى السنة في هذه البدعة جهلاً وتقليداً لهم ولليهود والنصارى ، ثم انتشرت هذه البدعة في الناس ، والواجب على علماء المسلمين بيان حكم الله في هذه البدع ، وإنكارها ، والتحذير منها ، لما يترتب على وجودها من الفساد الكبير وانتشار البدع واختفاء السنن ، ولما في ذلك من التشبه بأعداء الله من اليهود والنصارى وغيرهم من أصناف الكفرة الذين يعتادون مثل هذه الاحتفالات ، وقد كتب أهل العلم في ذلك قديماً وحديثاً ، وبينوا حكم الله في هذه البدع فجزاهم الله خيراً ، وجعلنا من أتباعهم بإحسان.

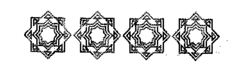
وهذه الكلمة الموجزة أردنا بها التنبيه للقراء على هذه البدعة ليكونوا على بينة ، وقد كتبت في ذلك كتابة مطولة نشرت في الصحف المحلية وغيرها غير مرة ، ولا ريب أن الواجب على المسؤولين في حكومتنا وفي وزارة الإعلام بوجه أخص وعلى جميع المسؤولين في الدول الإسلامية منع نشر هذه البدع والدعوة إليها أو نشر ما يوهم

(١) البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٣٢٠)، ومسلم في العلم (٢٦٦٩).

الناس إباحتها أداء لواجب النصح لله ولعباده، وقياماً بما أوجب الله من إنكار المنكر، ومساهمة في إصلاح أوضاع المسلمين وتطهيرها مما يخالف الشرع المطهر، والله المسؤول بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يوفقهم للتمسك بكتابه وسنة نبيه ﷺ، والحذر من كل ما يخالفهما، وأن يصلح قادتهم ويوفقهم لتحكيم شريعة الله في عباده ومحاربة ما خالفها إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٤ ص٨١، ابن باز



-٥-

السبحة

السؤال: **ما حكم التسبيح بالمسبحة؟ وإذا كان حكمها النفي فهل يجوز التسبيح بها على أساس عد مقدار التسبيح؟**

الجواب: تركها أولى، وقد كرهها بعض أهل العلم، والأفضل التسبيح بالأصابع كما كان يفعل ذلك النبي ﷺ، وروي عنه ﷺ أنه أمر بعقد التسبيح والتهليل بالأنامل، وقال: ((إِنَّهُنَّ مَسْؤولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ)).[1]

الفتاوى - كتاب الدعوة ص ٧٦، الشيخ ابن باز

---

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٥٠١)، والترمذي في الدعوات (٣٥٨٣)، وأحمد (٣٧١/٦).

- ٦ -

هل السبحة بدعة ؟

السؤال : يقول الحديث : ((كل بدعة ضلالة)) يعني ليس هناك بدعة غير ضلالة ، وليس هناك بدعة حسنة ، بل كل بدعة ضلالة .. السؤال : هل السبحة تعتبر بدعة وهل هي بدعة حسنة أم بدعة ضلالة؟

الجواب : السبحة ليست بدعة دينية ، وذلك لأن الإنسان لا يقصد التعبد لله بها ، وإنما يقصد ضبط عدد التسبيح الذي يقوله أو التهليل أو التحميد أو التكبير فهي وسيلة وليست مقصودة

ولكن الأفضل منها أن يعقد الإنسان التسبيح بأنامله أي بأصابعه لأمور:

الأمر الأول : أن الأصابع مستنطقات كما أرشد إلى ذلك النبي ﷺ.

الأمر الثاني : أن عدد التسبيح ونحوه بالمسبحة يؤدي إلى غفلة الإنسان فإننا نشاهد كثيراً من أولئك الذين يستعملون المسبحة فنجدهم يسبحون وأعينهم تدور هنا وهناك ؛ لأنهم قد جعلوا عدد الحبات على قدر ما يريدون تسبيحه أو تهليله أوتحميده أو تكبيره ، فتجد الإنسان منهم يعد هذه الحبات بيده وهو غافل القلب يلتفت يميناً وشمالاً، بخلاف ما إذا كان يعدها بالأصابع، فإن ذلك أحضر لقلبه غالباً.

الأمر الثالث : أن استعمال المسبحة قد يدخله الرياء ، فإننا نجد كثيراً من الناس الذين يحبون كثرة التسبيح يعلقون في أعناقهم مسابح طويلة كثيرة الخرزات ، وكأن لسان حالهم يقول : انظروا إلينا فإننا نسبح الله بقدر هذه الخرزات . وأنا أستغفر الله أن أتهمهم بهذا لكنه يخشى منه.

فهذه ثلاثة أمور كلها تقضي بأن يجتنب الإنسان التسبيح بالمسبحة ، وأن يسبح الله سبحانه وتعالى بأنامله.

ثم إن الأولى أن يكون عقد التسبيح بالأنامل في اليد اليمنى لأن النبي، ﷺ كان يعقد التسبيح بيمينه ، واليمنى خير من اليسرى بلا شك ، ولهذا كان الأيمن مفضلاً على الأيسر . ونهى النبي ﷺ ، أن يأكل الرجل بشماله أويشرب بشماله ، وأمر أن يأكل الإنسان بيمينه فقال النبي ﷺ : ((**يَا غُلامُ سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**)) [1] وقال: ((**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ**)) [2] فاليد اليمنى أولى بالتسبيح من اليد اليسرى اتباعاً للسنة وأخذاً باليمين فقد كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله . وعلى هذا فإن التسبيح بالمسبحة لا يعد بدعة في الدين ؛ لأن المراد بالبدعة المنهي عنها هي البدعة في الدين ، وتسبيح المسبحة إنما هي وسيلة لضبط العدد ، وهي وسيلة مرجوحة مفضولة ، والأفضل منها أن يكون عدّ التسبيح بالأصابع.

○ نور على الدرب - ص ٦٨ الشيخ ابن عثيمين ○



---

(١) البخاري في الأطعمة (٥٣٧٦)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٢).

(٢) مسلم في الأشربة (٢٠٢٠).

- ٧ -

الاحتفال بعيد الميلاد

السؤال : ما حكم الاحتفال بمرور سنة أو سنتين مثلاً أو أكثر أو أقل من السنين لولادة الشخص ، وهو ما يسمى بعيد الميلاد.. أو إطفاء الشمعة.. وما حكم حضور ولائم هذه الاحتفالات، وهل إذا دعي الشخص إليها يجيب الدعوة أم لا ؟.. أفيدونا أثابكم الله .

الجواب : قد دلت الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على أن الاحتفال بالموالد من البدع المحدثة في الدين ولا أصل لها في الشرع المطهر، ولا تجوز إجابة الدعوة إليها، لما في ذلك من تأييد للبدع والتشجيع عليها.. وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [سورة الشورى، الآية: ٢١] ، وقال سبحانه : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٨ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُواْ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة الجاثية الآيتان: ١٨ ، ١٩] وقال سبحانه : ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [سورة الأعراف ، الآية : ٣] وصح عن رسول الله ، ﷺ ، أنه قال: ((مَنْ عَمِلَ عَملاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)) [1] وقال ﷺ ، ((خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ)) [2].. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في الأقضية (١٨-١٧١٨) .وعلقه البخاري في البيوع والاعتصام.

(٢) أخرجه مسلم في الجمعة (٨٦٧) .

ثم إن هذه الاحتفالات مع كونها بدعة منكرة لا أصل لها في الشرع هي مع ذلك فيها تشبه باليهود والنصارى لاحتفالهم بالمواليد وقد قال ﷺ ، محذراً من سننتهم وطريقتهم : ((لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْراً شِبْراً وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ))[1] . ومعنى قوله : ((**فمن**)) .. أي هم المعنيون بهذا الكلام . وقال ﷺ : ((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ))[2] والأحاديث في هذا المعنى معلومة كثيرة.

وفق الله الجميع لما يرضيه .

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٤ ص ٢٨٣ الشيخ ابن باز ○





○ حكم الاحتفالات بالموالد ونحوها ○

السؤال : أحدث بعض المشايخ احتفالات ، لا أعرف لها وجهًا في الشرع ، كالاحتفال بمولد النبي ﷺ ، وبليلة الإسراء والمعراج والهجرة النبوية . نرجو أن توضحوا لنا ما دل عليه الشرع في هذه المسائل حتى نكون على بينة ؟.

---

(١) أخرجاه في الصحيحين البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٥٦) ، ومسلم في العلم (٢٦٦٩) .

(٢) أحمد (٥٠٩٤، ٥٠٩٤، ٥٦٣٤) ، وأبو داود (٤٠٣١) .

الجواب : لا ريب أن الله سبحانه قد أكمل لهذه الأمة دينها وأتم عليها النعمة، كما قال الله سبحانه : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [سورة المائدة ، من الآية : ٣] .

وقد توفى الله نبيه ﷺ بعدما بلّغ البلاغ المبين ، وأكمل الله به شرائع الدين فليس لأحد أن يحدث في دينه مالم يشرعه الله عزّ وجلّ ، كما قال ﷺ: ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ)) (١) متفق على صحته من حديث عائشة رضي الله عنها ، وأخرج مسلم في صحيحه عنها ، رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : ((مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)) (٢) ومعنى قوله : ((فَهُوَ رَدٌّ)) أي مردود ، لا يجوز العمل به ؛ لأنه زيادة في الدين لم يأذن الله بها ، وقد أنكر سبحانه في كتابه المبين على من فعل ذلك ، فقال عزّ وجل في سورة الشورى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [سورة الشورى، من الآية: ٢١] وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول في خطبة الجمعة : ((أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ)) (٣) .

والأحاديث والآثار في إنكار البدع والتحذير منها كثيرة ، لا يتسع هذا الجواب لذكرها.

وهذه الاحتفالات التي ذكرت في السؤال لم يفعلها الرسول ﷺ ، وهو أنصح الناس وأعلمهم بشرع الله ، وأحرصهم على هداية الأمة وإرشادها إلى ما ينفعها ويرضي مولاها سبحانه، ولم يفعلها أصحابه رضي الله عنهم ، وهم خير الناس وأعلمهم بعد

---

(١) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨) .
(٢) علقه البخاري في البيوع والاعتصام. ووصله مسلم في الأقضية (١٨-١٧١٨) .
(٣) مسلم في الجمعة (٨٦٧) .

الأنبياء ، وأحرصهم على كل خير، ولم يفعلها أئمة الهدى في القرون المفضلة ، وإنما أحدثها بعض المتأخرين ، بعضهم عن اجتهاد واستحسان من غير حجة، وأغلبهم عن تقليد لمن سبقهم في هذه الاحتفالات، والواجب على جميع المسلمين هو السير على ما درج عليه الرسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ، والحذر مما أحدثه الناس في دين الله بعدهم ، فذلك هو الصراط المستقيم والمنهج القويم ، كما قال الله عزّ وجلّ : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [سورة الأنعام،الآية: ١٥٣].

وثبت في الحديث الصحيح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال : ((خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا خَطًّا ثُمَّ قَالَ هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ))[1]. ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾ [سورة الأنعام ، من الآية : ١٥٣] وقال الله عزّ وجلّ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة الحشر، الآية: ٧] ، ومما ذكرنا من الأدلة يتضح لك أن هذه الاحتفالات كلها بدعة ، يجب على المسلمين تركها والحذر منها ، والمشروع للمسلمين هو التفقه في الدين ، والعناية بدراسة سيرة النبي ﷺ ، والعمل بها في جميع الأزمان ، لا في وقت المولد خاصة ، وفيما شرع الله سبحانه غنية وكفاية عما أحدث من البدع.

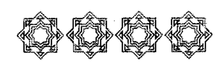
أما ليلة الإسراء والمعراج فالصحيح عند أهل العلم أنها لا تعرف ، وما ورد في تعيينها من الأحاديث فكلها أحاديث ضعيفة لا تصح عن النبي ﷺ ، ومن قال : إنها ليلة ٢٧ من رجب فقد غلط ؛ لأنه ليس معه حجة شرعية تؤيد ذلك، ولو فرضنا أنها معلومة

(١) أحمد (٤١٣١)، والدارمي في المقدمة (٢٠٢).

فالاحتفال بها بدعة ؛ لأنه زيادة في الدين لم يأذن الله بها، ولو كان ذلك مشروعاً لكان رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم أسبق إليه وأحرص عليه ممن بعدهم ، وهكذا زمن الهجرة ، لو كان الاحتفال به مشروعاً لفعله رسول الله ﷺ وأصحابه ، ولو فعلوه لنقل، فلما لم ينقل دل ذلك على أنه بدعة.

وأسأل الله عزّ وجل أن يصلح أحوال المسلمين ويمنحهم الفقه في الدين، وأن يعيذنا وإياكم وإياهم من جميع البدع والمحدثات ، وأن يسلك بالجميع صراطه المستقيم ، إنه على كل شيء قدير ، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

○ كتاب : التحذير من البدع ، ص ٤٦ - ٤٩ ، الشيخ ابن باز ○





- ٩ -

○ الاحتفال بالمولد النبوي ○

السؤال : ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي؟

الجواب :

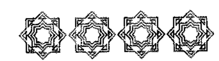
أولاً : ليلة مولد الرسول ﷺ ليست معلومة على الوجه القطعي بل إن بعض العصريين حقق أنها ليلة التاسع من ربيع الأول وليست ليلة الثاني عشر منه ؛ وحينئذ فجعل الاحتفال ليلة الثاني عشر منه لا أصل له من الناحية التاريخية.

ثانياً: ومن الناحية الشرعية فالاحتفال لا أصل له أيضاً لأنه لو كان من شرع الله لفعله النبي ﷺ أو بلغه لأمته؛ ولو فعله أو بلغه لوجب أن يكون محفوظاً لأن الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [سورة الحجر، من الآية: ٩] فلما لم يكن شيء من ذلك علم أنه ليس من دين الله، وإذا لم يكن من دين الله فإنه لا يجوز لنا أن نتعبد به لله عزّ وجلّ ونتقرب به إليه، فإذا كان الله تعالى قد وضع للوصول إليه طريقاً معيناً - وهو ما جاء به الرسول ﷺ - فكيف يسوغ لنا ونحن عباد أن نأتي بطريق من عند أنفسنا يوصلنا إلى الله؟ هذا من الجناية في حق الله عزّ وجلّ أن نشرع في دينه ما ليس منه، كما أنه يتضمن تكذيب قول الله عزّ وجلّ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾ [سورة المائدة، من الآية: ٣].

فنقول: هذا الاحتفال إن كان من كمال الدين فلا بد أن يكون موجوداً قبل موت الرسول عليه الصلاة والسلام، وإن لم يكن من كمال الدين فإنه لا يمكن أن يكون من الدين؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [سورة المائدة، من الآية:٣]. ومن زعم أنه من كمال الدين وقد حدث بعد الرسول ﷺ فإن قوله يتضمن تكذيب هذه الآية الكريمة، ولا ريب أن الذين يحتفلون بمولد الرسول عليه الصلاة والسلام إنما يريدون بذلك تعظيم الرسول عليه الصلاة والسلام وإظهار محبته، وتنشيط الهمم على أن يوجد منهم عاطفة في ذلك الاحتفال للنبي، وكل هذا من العبادات، محبة الرسول ﷺ عبادة بل لا يتم الإيمان حتى يكون الرسول ﷺ أحب إلى الإنسان من نفسه وولده ووالده والناس أجمعين، وتعظيم الرسول عليه الصلاة السلام من العبادة، كذلك الحال فالعواطف نحو النبي ﷺ من الدين أيضاً لما فيه من الميل إلى شريعته، إذن فالاحتفال بمولد النبي ﷺ من أجل التقرب إلى الله وتعظيم رسوله ﷺ عبادة وإذا كان عبادة فإنه لا يجوز أبداً أن يحدث في دين الله ما ليس منه، فالاحتفال بالمولد بدعة و محرم

ثم إننا نسمع أنه يوجد في هذا الاحتفال من المنكرات العظيمة ما لا يقره شرع ولا حس ولا عقل، فهم يتغنون بالقصائد التي فيها الغلو في الرسول عليه الصلاة والسلام، حتى جعلوه أكبر من الله والعياذ بالله، ومن ذلك أيضاً أننا نسمع من سفاهة بعض المحتفلين أنه إذا تلى التالي قصة المولد ثم وصل إلى قوله: (ولد المصطفى) قاموا جميعاً قيام رجل واحد يقولون: إن روح الرسول ﷺ حضرت فنقوم إجلالاً لها، وهذا سفه، ثم إنه ليس من الأدب أن يقوموا لأن الرسول ﷺ كان يكره القيام له، فأصحابه وهم أشد الناس حباً له وأشد منا تعظيماً للرسول ﷺ لا يقومون له لما يرون من كراهيته لذلك وهو حي فكيف بهذه الخيالات؟.

○ مجلة المجاهد، العدد: ٢٢، الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٠ -

○ حكم الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج ○

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه.

أما بعد: فلا ريب أن الإسراء والمعراج من آيات الله العظيمة الدالة على صدق رسوله محمد ﷺ وعلى عظم منزلته عند الله عزّ وجلّ، كما أنها من الدلائل على قدرة الله الباهرة، وعلى علوه سبحانه وتعالى على جميع خلقه. قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ

ٱلْبَصِيرُ ﴾ [سورة الإسراء،الآية:١] وتواتر عن رسول الله ﷺ أنه عرج به إلى السماء، وفتحت له أبوابها حتى جاوز السماء السابعة، فكلمه ربه سبحانه بما أراد، وفرض عليه الصلوات الخمس، وكان الله سبحانه فرضها أولاً خمسين صلاة، فلم يزل نبينا محمد ﷺ يراجعه ويسأله التخفيف، حتى جعلها خمساً في الفرض، وخمسين في الأجر؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها، فلله الحمد والشكر على جميع نعمه.

وهذه الليلة التي حصل فيها الإسراء والمعراج، لم يأت في الأحاديث الصحيحة تعيينها لا في رجب ولا غيره، وكل ما ورد في تعيينها فهو غير ثابت عن النبي ﷺ عند أهل العلم بالحديث، ولله الحكمة البالغة في إنساء الناس لها، ولو ثبت تعييناً، لم يجز للمسلمين أن يخصوها بشيء من العبادات، ولم يجز لهم أن يحتفلوا بها، لأن النبي ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - لم يحتفلوا بها، ولم يخصوها بشيء، ولو كان الاحتفال بها أمراً مشروعاً لبينه الرسول ﷺ للأمة، إما بالقول وإما بالفعل، ولو وقع شيء من ذلك لعُرف واشتهر، ونقله الصحابة رضي الله عنهم إلينا، فقد نقلوا عن نبيهم ﷺ كل شيء تحتاجه الأمة، ولم يُفرطوا في شيء من الدين، بل هم السابقون إلى كل خير، فلو كان الاحتفال بهذه الليلة مشروعاً لكانوا أسبق الناس إليه.

والنبي ﷺ هو أنصح الناس للناس، وقد بلّغ الرسالة غاية البلاغ، وأدى الأمانة، فلو كان تعظيم هذه الليلة والاحتفال بها من دين الله لم يغفله النبي ﷺ ولم يكتمه، فلما لم يقع شيء من ذلك، علم أن الاحتفال بها، وتعظيمها ليسا من الإسلام في شيء، وقد أكمل الله لهذه الأمة دينها، وأتم عليها النعمة، وأنكر على من شرع في الدين ما لم يأذن به الله، قال سبحانه وتعالى في كتابه المبين من سورة المائدة: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾ [سورة المائدة، الآية:٣] . وقال عزّ وجل في سورة الشورى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [سورة الشورى، الآية: ٢١]. وثبت عن رسول الله ﷺ في الأحاديث الصحيحة التحذير من البدع

البدع ، والتصريح بأنها ضلالة ؛ تنبيهاً للأمة على عظم خطرها، وتنفيراً لهم من اقترافها، ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ)).[1]

وفي رواية لمسلم : ((مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)) [2] ، وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يقول في خطبته يوم الجمعة : ((أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ)).[3] زاد النسائي بسند جيد : ((وَكُلُّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ)).[4] وفي السنن عن العرباض بن سارية رضي الله عنه أنه قال : ((صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ لَهَا الأَعْيُنُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ قُلْنَا أَوْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا قَالَ أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ)) [5] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة

وقد ثبت عن أصحاب رسول الله ﷺ وعن السلف الصالح بعدهم ، التحذير من البدع والترهيب منها ، وما ذاك إلا لأنها زيادة في الدين ، وشرع لم يأذن به الله ، وتشبه بأعداء الله من اليهود ، والنصارى في زيادتهم في دينهم، وابتداعهم فيه مالم يأذن به الله ، ولأن لازمها التنقص للدين الإسلامي، واتهامه بعدم الكمال، ومعلوم ما في هذا من الفساد العظيم ، والمنكر الشنيع ، والمصادمة لقول الله عزّ وجلّ :﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ

---

(1) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨) .
(٢) مسلم في الأقضية (١٨-١٧١٨) .
(٣) مسلم في الجمعة (٨٦٧) .
(٤) النسائي في العيدين (١٥٧٨) .
(٥) أبو داود في السنة (٤٦٠٧)، والترمذي في العلم (٢٦٧٨)، وابن ماجه في المقدمة (٤٢) .

لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٣] والمخالفة الصريحة لأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام المحذرة من البدع والمنفرة منها.

وأرجو أن يكون فيما ذكرناه من الأدلة كفاية ، ومقنع لطالب الحق ، في إنكار هذه البدعة ، أعني بدعة الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج ، والتحذير منها، وإنها ليست من دين الإسلام في شيء ، ولما أوجب الله من النصح للمسلمين ، وبيان ما شرع الله لهم من الدين ، وتحريم كتمان العلم ، رأيت تنبيه إخواني المسلمين على هذه البدعة ، التي قد فشت في كثير من الأمصار، حتى ظنها بعض الناس من الدين، والله المسؤول أن يصلح أحوال المسلمين جميعاً ، ويمنحهم الفقه في الدين ، ويوفقنا وإياهم للتمسك بالحق والثبات عليه، وترك ما خالفه ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه .

○ كتاب : التحذير من البدع ، ص : ١٦ - ٢٠ ، الشيخ ابن باز ○



- ١١ -

○ حكم الاحتفال بالمولد النبوي في المسجد ○

السؤال : هل يحل للمسلمين أن يحتفلوا في المسجد ليتذكروا السيرة النبوية في ليلة ١٢ ربيع الأول بمناسبة المولد النبوي الشريف بدون أن يعطلوا نهاره كالعيد ؟ واختلفنا فيه، قيل : بدعة حسنة ، وقيل : بدعة غير حسنة ؟.

الجواب : ليس للمسلمين أن يقيموا احتفالاً بمولد النبي ﷺ في ليلة ١٢ ربيع الأول ولا في غيرها، كما أنه ليس لهم أن يقيموا أي احتفال بمولد غيره عليه الصلاة والسلام ؛ لأن الاحتفال بالموالد من البدع المحدثة في الدين ؛ لأن النبي ﷺ لم يحتفل بمولده في حياته ﷺ وهو المبلغ للدين والمشرع للشرائع عن ربه سبحانه، ولا أمر بذلك، ولم يفعله خلفاؤه الراشدون ولا أصحابه جميعاً ولا التابعون لهم بإحسان في القرون المفضلة. فعلم أنه بدعة، وقد قال ﷺ : ((**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**)) (١)، وفي رواية لمسلم وعلقها البخاري جازماً بها: ((**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**)) . (٢)

والاحتفال بالموالد ليس عليه أمر النبي بل هو مما أحدثه الناس في دينه في القرون المتأخرة فيكون مردوداً، وكان عليه الصلاة والسلام يقول في خطبته يوم الجمعة : ((**أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**)) (٣)، وأخرجه النسائي بإسناد جيد وزاد ((**وَكُلُّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ**)) (٤) ويغني عن الاحتفال بمولده ﷺ تدريس الأخبار المتعلقة بالمولد ضمن الدروس التي تتعلق بسيرته عليه الصلاة والسلام وتاريخ حياته في الجاهلية والإسلام في المدارس والمساجد وغير ذلك، من غير حاجة إلى إحداث احتفال لم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ ولم يقم عليه دليل شرعي.والله المستعان، ونسأل الله لجميع المسلمين الهداية والتوفيق للاكتفاء بالسنة والحذر من البدعة.

كتاب التحذير من البدع، ص: ٥٨ - ٥٩، الشيخ ابن باز

---

(١) متفق على صحته البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).
(٢) مسلم في الأقضية (١٨ - ١٧١٨).
(٣) رواه مسلم في صحيحه في الجمعة (٨٦٧).
(٤) النسائي في العيدين (١٥٧٨).

- ١٢ -

الطريقة التيجانية

السؤال : عندنا ناس كثيرون متمسكون بالطريقة التيجانية ، وأنا سمعت في برنامجكم (نور على الدرب) أن هذه الطريقة مبتدعة ولا يجوز اتباعها، لكن أهلي عندهم ورد الشيخ أحمد التيجاني وهي صلاة الفاتح ؛ ويقولون : إن صلاة الفاتح هي الصلاة على النبي ﷺ فهل صلاة الفاتح هذه هي الصلاة على النبي محمد ﷺ أم لا ؟ حيث يقولون إن من كان يقرأ صلاة الفاتح وتركها يعتبر كافراً ، ويقولون : إذا ما كنت تتحمل هذا وتركتها فما عليك شيء ، وإذاتحملتها وتركتها تعتبر كافراً، وقد قلت لوالديّ : إن هذا لا يجوز فقالا لي : أنت وهابي وشتماني ، فنرجو التوجيه ؟.

الجواب : الطريقة التيجانية لا شك أنها طريقة مبتدعة ، ولا يجوز لأهل الإسلام أن يتبعوا الطرق المبتدعة لا التيجانية ولا غيرها ، بل الواجب الاتباع والتمسك بما جاء به الرسول ﷺ لأن الله يقول: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [سورة آل عمران، الآية:٣١] يعني قل يا محمد للناس : إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم. ويقول عزّ وجلّ : ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية:٣] ويقول تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ﴾ [سورة الحشر،الآية:٧] ويقول تبارك وتعالى : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا

صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ ﴾ [سورة الأنعام ، الآية : ١٥٣] والسبل : هي الطرق المحدثة من البدع والأهواء والشبهات والشهوات المحرمة ، فالله أوجب علينا أن نتبع صراطه المستقيم ، وهو ما دل عليه القرآن الكريم وما دلت عليه سنة رسوله عليه الصلاة والسلام الصحيحة الثابتة ، هذا هو الطريق الذي يجب اتباعه.

أما الطريقة التيجانية أو الشاذلية أو القادرية أو غيرها من الطرق التي أحدثها الناس فلا يجوز اتباعها إلا ما وافق شرع الله منها أو غيرها فيعمل به لأنه وافق الشرع المطهر لا لأنه من الطريقة الفلانية أو غيرها للآيات السابقة ولقوله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب،الآية: ٢١] وقوله عزّ وجلّ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [سورة التوبة، من الآية: ١٠٠] ولقول الرسول ﷺ : ((**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**)) [1]. وقوله ﷺ : ((**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**)) [2]. وقوله ﷺ في خطبة الجمعة: ((**أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**)) [3] ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

---

(١) متفق على صحته من حديث عائشة رضي الله عنها: البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في الأقضية (١٨-١٧١٨).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في الجمعة (٨٦٧).

وصلاة الفاتح هي الصلاة على النبي ﷺ كما ذكروا ولكن صيغة لفظها لم ترو عن النبي ﷺ حيث قالوا فيها : اللهم صل وسلم على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق والناصر الحق بالحق. وهذا اللفظ لم ترد به الإجابة الصحيحة التي يبين فيها النبي ﷺ صفة الصلاة عليه لما سأله الصحابة عن ذلك، فالمشروع للأمة الإسلامية أن يصلوا عليه الصلاة والسلام بالصيغة التي شرعها لهم وعلمهم إياها دون ما أحدثوه.

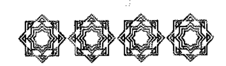
من ذلك ما ثبت في الصحيحين عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن الصحابة رضي الله عنهم قالوا : يا رسول الله أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : ((**قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**)).[1] ومن ذلك ما ثبت في صحيح البخاري ومسلم أيضاً من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : ((**قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**)) .[2] وفي حديث ثالث رواه مسلم في صحيحه من حديث أبي مسعود الانصاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : ((**قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**)).[3]

---

(١) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٧٠)، ومسلم في الصلاة (٤٠٦) .
(٢) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٦٩)، ومسلم في الصلاة (٤٠٧) .
(٣) مسلم في الصلاة (٤٠٥) .

فهذه الأحاديث وما جاء في معناها قد أوضحت صفة الصلاة عليه التي رضيها لأمته وأمرهم بها ، أما صلاة الفاتح وإن صح معناها في الجملة فلا ينبغي الأخذ بها والعدول عما صح عن النبي ﷺ في بيان صحة الصلاة عليه المأمور بها ، مع أن كلمة : (الفاتح لما أغلق) فيها إجمال قد يفسر من بعض أهل الأهواء بمعنى غير صحيح . والله ولي التوفيق .

○ مجلة البحوث عدد رقم ٣٩ ، ص : ١٤٥ — ١٤٨ ، الشيخ ابن باز ○



- ١٣ -

○ حكم من يطلب من مريديه تذكره عند عروض المعصية لهم ○

السؤال : قال شيخ لمريده الذي يريد أن يدرس في أوربا وهو يودعه : يا بني إذا سولت لك نفسك بالمعصية هناك فتذكر شيخك يصرف الله عنك هذا السوء وهذه الفاحشة ، فهل هذا شرك بالله ؟.

الجواب : هذا منكر عظيم وشرك بالله جلّ وعلا ، لأنه فزع إلى الشيخ لينقذه من هذا الشيء ، والواجب أن يقول : فاذكر الله ، واسأل ربك العون والتوفيق واعتصم به ، وأما أن يوصيه بأن يذكر شيخه فهذا من أخطاء غلاة الصوفية يوجهون مريديهم وتلاميذهم إلى أن يعبدوهم من دون الله ، ويلجؤوا إليهم ، ويتوكلوا عليهم في قضاء الحاجات وتفريج الكروب ، وهذا من الشرك الأكبر . نعوذ بالله من ذلك . فالواجب

على هذا الشخص أن يتقي الله وأن يفزع إليه سبحانه فيما يهمه ويسأله العون والتوفيق، لا إلى شيخه الذي علمه أن يفزع إليه، والله المستعان.

مجلة البحوث عدد رقم ٣٩ ص: ١٤٩ - ١٥٠ الشيخ ابن باز



- ١٤ -

حكم السفر إلى بعض المشايخ لأخذ بعض الطرق الصوفية أو لوضع القرابين

السؤال: عندنا في السودان شيخ له أتباع كثيرون يتفانون في خدمته وطاعته والسفر إليه معتقدين أنه من أولياء الله، فيأخذون منه الطريقة السمانية الصوفية، وتوجد فيه قبة كبيرة لوالده يتبرك بها هؤلاء الأتباع، ويضعون فيها ما تجود به أنفسهم من النذور، ويضمون الذكر بضرب الدفوف والطبول والأشعار، وفي هذا العام أمرهم شيخهم بزيارة قبر شيخ آخر، فسافروا رجالاً ونساء في مائة سيارة فكيف توجهونهم؟

الجواب: هذا منكر عظيم وشر كبير، فإن السفر إلى زيارة القبور منكر، قال رسول الله ﷺ: ((لا تَشُدُّوا الرِّحَالَ إِلا إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى))[1]. ثم إن التقرب لأصحاب القبور بالنذور أو الذبائح أو الصلوات أو بالدعاء والاستغاثة بهم كله شرك بالله عزّ وجلّ، فلا يجوز لمسلم أن يدعو

---

(١) البخاري في فضل الصلاة (١١٩٧)، ومسلم في الحج (١٣٩٧).

صاحب قبر ولو كان عظيماً كالرسل عليهم الصلاة والسلام، ولا يجوز أن يستغاث بهم كما لا يجوز أن يستغاث بالأصنام ولا بالأشجار ولا بالكواكب. أما لعبهم بالدفوف والطبول وتقربهم بذلك إلى الله سبحانه فهو من البدع المنكرة، وكثير من الصوفية يتعبدون بذلك فكله منكر وبدعة، وليس مما شرعه الله، وإنما يشرع الدف للنساء في العرس خاصة إظهارا للنكاح، وليعلم أنه نكاح وليس بسفاح.

كذلك من البدع ووسائل الشرك البناء على القبور، واتخاذها مساجد لأن النبي ﷺ نهى عن تجصيص القبور والبناء عليها والقعود عليها، كما روى الإمام مسلم في الصحيح عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: ((**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ**))(1) وقال عليه الصلاة والسلام: ((**لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**)).(2) فيجب أن تكون القبور مكشوفة ليس عليها بناء، ولا يجوز التبرك بها ولا التمسح بها كما لا يجوز دعاء أهلها والاستغاثة بهم ولا النذر لهم ولا الذبح لهم، فكل هذا من عمل الجاهلية.

فالواجب على أهل الإسلام الحذر من ذلك، والواجب على أهل العلم أن ينصحوا هذا الشيخ، وأن يعلموه أن هذا العمل عمل باطل ومنكر، وأن ترغيبه للناس في الاستعانة بالأموات ودعوتهم من دون الله أن هذا من الشرك الأكبر والعياذ بالله، ويجب على المسلمين أن لا يقلدوه ولا يتبعوه ولا يغتروا به، فالعبادة حق الله وحده وهو الذي يدعى ويرجى قال الله تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [سورة الجن، الآية: ١٨]. وقال سبحانه: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [سورة المؤمنون، الآية: ١١٧] فسماهم كفرة بدعوتهم غير الله من الجن والملائكة وأصحاب القبور والكواكب

(1) مسلم في الجنائز (٩٧٠).
(2) البخاري في الجنائز (١٣٣٠)، ومسلم في المساجد (٥٢٩).

أو الأصنام، كل هؤلاء دعوتهم مع الله شرك أكبر يقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [سورة يونس، الآية: ١٠٦] يعني المشركين، وعلى جميع من يستطيع إنكار هذا المنكر أن يساهم في ذلك، وعلى الدولة إن كانت مسلمة أن تمنع ذلك، وأن تعلم الناس ما شرع الله لهم وأوجبه عليهم من أمر الدين حتى يزول هذا الشرك.

مجلة البحوث عدد رقم ٣٩ : ص: ١٤٣ - ١٤٥، الشيخ ابن باز



- ١٥ -

رفع الصوت بالقرآن عند الميت

السؤال : **عندما يموت ميت يرفعون صوت قراءة القرآن بمكبرات في بيت العزاء، وعندما يحملونه بسيارة الموتى يضعون مكبرات للصوت أيضًا حتى صار المرء بمجرد سماعه القرآن يعلم أن هناك ميتًا فيتشاءم لسماعه القرآن، وحتى أصبح لا يفتح على قراءة القرآن إلا عند موت إنسان. ما الحكم في ذلك مع توجيه النصح لمثل هؤلاء؟**

الجواب : إن هذا العمل بدعة بلا شك فإنه لم يكن في عهد النبي ﷺ، ولا في عهد أصحابه، والقرآن إنما تخفف به الأحزان إذا قرأه بينه وبين نفسه لا إذا أعلن به على مكبرات الصوت.

كما أن اجتماع أهل الميت لاستقبال المعزّين هو أيضًا من الأمور التي لم تكن معروفة حتى إن بعض العلماء قال إنه بدعة. ولهذا لا نرى أن أهل الميت يجتمعون لتلقّي العزاء، بل يغلقون أبوابهم، وإذا قابلهم أحد في السوق أو جاء أحد من معارفهم دون أن يعدّوا لهذا اللقاء عدته فإن هذا لا بأس به.

أما استقبال الناس فهذا لم يكن معروفاً على عهد النبي ﷺ، حتى كان الصحابة يعدون اجتماع أهل الميت وصنع الطعام من النياحة، والنياحة كما هو معروف من كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ لعن النائحة والمستمعة، وقال: ((**النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ**))[1] نسأل الله العافية.

نصيحتي لإخواني أن يتركوا هذه الأمور المحدثة؛ فإن ذلك أولى بهم عند الله، وهو أولى بالنسبة للميت أيضًا؛ لأن النبي ﷺ أخبر أن الميت يعذّب ببكاء أهله عليه وبنياحتهم عليه، يعذب يعني يتألم من هذا البكاء وهذه النياحة وإن كان لا يعاقب عقوبة الفاعل؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [سورة فاطر، الآية: ١٨] والعذاب ليس عقوبة، فقد قال النبي ﷺ: ((**السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ**)).[2] بل إن الألم والهم وما أشبه ذلك يعد عذابًا. ومن كلمات الناس الشائعة قولهم: عذبني ضميري.

والحاصل أنني أنصح إخواني بالابتعاد عن مثل هذه العادات التي لا تزيد من الله إلا بعدًا ولا تزيد موتاهم إلا عذابًا.

فتاوى الفوزان، نور على الدرب، الجزء الثاني، إعداد فايز موسى أبو شيخة

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم برقم (٩٣٤) في الجنائز.

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري برقم (١٨٠٤) في العمرة، ومسلم برقم (١٩٢٧) في الإمارة.

- ١٦ -

حكم قول: صَدَقَ اللهُ العَظِيمُ

السؤال: ما حكم قول: صَدَقَ اللهُ العَظِيمُ بعد الفراغ من قراءة القرآن ؟

الجواب: الحمد لله وحده والصلاة على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

قول: صدق الله العظيم بعد الانتهاء من قراءة القرآن بدعة؛ لأنه لم يفعله النبي ﷺ، ولا الخلفاء الراشدون، ولا سائر الصحابة رضي الله عنهم، ولا أئمة السلف رحمهم الله، مع كثرة قراءتهم للقرآن، وعنايتهم ومعرفتهم بشأنه، فكان قول ذلك والتزامه عقب القراءة بدعة محدثة.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ)) [(١)].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

○ فتاوى اللجنة الدائمة، الفتوى رقم: (٣٣٠٣) ○



(١) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

- ١٧ -

حكم قول "صدق الله العظيم" عند انتهاء قراءة القرآن

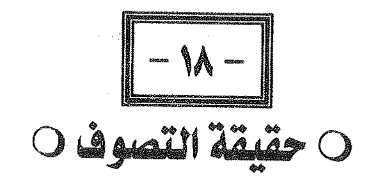
السؤال : إنني كثيراً ما أسمع من يقول : إن صدق الله العظيم عند الانتهاء من قراءة القرآن بدعة ، وقال بعض الناس: إنها جائزة واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ٩٥] وكذلك قال لي بعض المثقفين : إن النبي ﷺ إذا أراد أن يوقف القارئ قال له : حسبك ، ولا يقول : صدق الله العظيم ، وسؤالي هو : هل قول : صدق الله العظيم جائز عند الانتهاء من قراءة القرآن الكريم . أرجو أن تتفضلوا بالتفصيل في هذا ؟.

الجواب : اعتياد الكثير من الناس أن يقولوا صدق الله العظيم عند الانتهاء من قراءة القرآن الكريم ، وهذا لا أصل له ، ولا ينبغي اعتياده بل هو على القاعدة الشرعية من قبيل البدع إذا اعتقد قائله أنه سنة ، فينبغي ترك ذلك ، وأن لا يعتاده لعدم الدليل ، وأما قوله تعالى : ﴿ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ﴾ [سورة آل عمران ، الآية : ٩٥] ، فليس في هذا الشأن ، وإنما أمره الله عزّ وجلّ أن يبين لهم صدق الله فيما بينه في كتبه العظيمة من التوراة وغيرها ، وأنه صادق فيما بينه لعباده في كتابه العظيم القرآن ، ولكن ليس هذا دليلاً على أنه مستحب أن يقول ذلك بعد قراءة القرآن أو بعد قراءة آيات أو قراءة سورة ؛ لأن ذلك ليس ثابتًا ولا معروفًا عن النبي ﷺ ولا عن صحابته رضوان الله عليهم.

ولما قرأ ابن مسعود على النبي ﷺ أول سورة النساء حتى بلغ قوله تعالى : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [سورة النساء ، الآية : ٤١] ، قال له النبي ﷺ : ((حَسْبُكَ)) قال ابن مسعود : ((فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ)) [1] عليه الصلاة والسلام أي يبكي لما تذكر هذا المقام العظيم يوم القيامة المذكور في الآية وهي قوله سبحانه : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ ﴾ [سورة النساء، الآية: ٤١] ، أي يا محمد على هؤلاء شهيداً ، أي على أمته عليه الصلاة والسلام ، ولم ينقل أحد من أهل العلم فيما نعلم عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : صدق الله العظيم بعد ما قال له النبي ﷺ : ((حَسْبُكَ)) ، والمقصود أن ختم القرآن بقول القارىء صدق الله العظيم ليس له أصل في الشرع المطهر ، أما إذا فعلها الإنسان بعض الأحيان لأسباب اقتضت ذلك فلا بأس به.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، ابن باز (٣٢٩/٧ – ٣٣١) ○





○ حقيقة التصوف ○

السؤال : ما هي حقيقة التصوف ؟ وهل في التصوف جوانب حسنة وجوانب سيئة ؟ وهل التصوف مفصول عن الفقه ؟

أرجو من فضيلتكم التحدث إلي عن الحضرة النبوية التي توجد في المفهوم الصوفي وهل هي حقيقة ؟.

---

(١) البخاري في فضائل القرآن (٥٠٥٠).

عندي في السودان بعض رجال المتصوفة يستدلون على بناء القباب على الميت بالقبة المشيدة على قبر الرسول ﷺ، ما حكم الدين في ذلك؟.

ما هي حقيقة هذه الأسماء: الفوتى والقطبي ورجال الكون في المفهوم الصوفي؟.

الجواب: الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه. وبعد:

أولاً: اقرأ في ذلك كتاب (مدارج السالكين) لابن قيم الجوزية وكتاب (هذه هي الصوفية) لعبد الرحمن الوكيل فيما يتعلق بمسائل التصوف.

ثانيًا: ليس في إقامة القبة على قبر النبي ﷺ حجة لمن يتعلل بذلك في بناء قباب على قبور الأولياء والصالحين؛ لأن إقامة القبة على قبره لم تكن بوصية منه ولا من عمل أصحابه رضي الله عنهم ولا من التابعين ولا أحد من أئمة الهدى في القرون الأولى التي شهد لها النبي ﷺ بالخير إنما كان ذلك من أهل البدع، وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: ((**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**)) [1] وثبت عن علي رضي الله عنه أنه قال لأبي الهياج: (**أَلا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لا تَدَعَ تِمْثَالاً إِلا طَمَسْتَهُ وَلا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلا سَوَّيْتَهُ**) [2]؛ فإذا لم يثبت عنه ﷺ بناء قبة على قبره ولم يثبت ذلك عن أئمة الخير بل ثبت عنه ما يبطل ذلك - لم يكن لمسلم أن يتعلق بما أحدثه المبتدعة من بناء قبة على قبر النبي ﷺ.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ٢/١٨٣

---

(١) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

(٢) رواه مسلم في الجنائز (٩٦٩).

- ١٩ -

الطرق الصوفية

السؤال : مشكلة التصوف ما معناه ، وما موقفه في الإسلام أعني الطريقة التيجانية والقادرية والشيعة ، تلك الطرق قد تركزت في نيجيريا؛ فمثلاً الطريقة التيجانية هناك صلاة تسمى صلاة البكرية مبدؤها : اللهم صل على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق ... إلى قوله : حق قدره ومقداره العظيم ، فهذه الصلاة قد أوتيت ميزة أفضل وأكبر من الصلاة الإبراهيمية ، ولقد رأينا ذلك في كتابهم المسمى (جواهر المعاني) الجزء (١) ص١٣٦ وهل هذا صحيح.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه. وبعد:

الجواب : قيل : إن الصوفية نسبوا إلى ((الصُّفَّة)) لشبههم بجماعة من الصحابة رضي الله عنهم فقراء كانوا يأوون إلى صُفَّة في المسجد النبوي ، وهذا ليس بصحيح ، فإن النسبة إلى الصُّفَّة صُفِّيٌّ بتشديد الفاء وياء النسب دون واو.

وقيل : نسبوا إلى صَفْوَة ؛ لصفاء قلوبهم وأعمالهم ، وهذا خطأ أيضًا ؛ لأن النسبة إلى (صفوة) صفوي ، ولأنهم تغلب فيهم البدعة وفساد العقيدة.

وقيل : نسبوا إلى الصوف ؛ لأنه كان شعارًا لهم في اللباس . وهذا أقرب إلى اللغة وإلى واقعهم [(١)]

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء . (١٨٢/٢)

---

(١) أفرد باب خاص عن التيجانية وبدعهم فيرجع له في فتاوى اللجنة الدائمة.

- ٢٠ -

الطرق الصوفية وأورادها

السؤال : حكم الطرق الصوفية والأوراد التي نظموها ورتبوها قبل صلاة الفجر وبعد صلاة المغرب ، وحكم من زعم أنه رأى النبي يقظة وسلّم عليه بقوله: السلام عليك يا عين العيون وروح الأرواح ؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه .. وبعد:

الجواب : الطرق والأوراد التي ذكرتها طرق وأوراد محدثة مبتدعة ، ومن جملتها طريقة التيجانية والكتانية ، ولا يشرع من أورادهم إلا ما وافق الكتاب والسنة الصحيحة .

وأما ما ذكر في السؤال أن بعض الناس دخل على الكتاني فرأى النبي ﷺ بجواره يقظة وقال: السلام عليك يا عين العيون .. الخ فهذا باطل لا أصل له ، والنبي ﷺ لا يرى بعد موته يقظة ، ولا يخرج من قبره إلا يوم القيامة كما قال الله سبحانه : ﴿ ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ۝ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴾ [المؤمنون، الآية: ١٥ ، ١٦] وقال النبي ﷺ: ((أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ)).(١)

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١٨٤/٢)

(١) الإمام مسلم بنحوه في الفضائل (٢٢٧٨) .

- ٢١ -

بدع المساجد والغلو

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله، وبعد: فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على كتاب معالي وزير العدل المحال إليها من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم ١٤٣٧ وتاريخ ١٣٩٢/٨/١٧هـ والمشتمل على ما تضمنه خطاب رئيس المؤسسة الثقافية في سيلان من الاستفتاء عما يفعله بعض المصلين في جامع الحنفي في كولمبو من أنهم يقفون في الجانب الأيمن من المسجد وأمامهم صورة لقبر الرسول ﷺ ثم يتلون الصلاة عليه ويطلب رئيس المؤسسة الثقافية هناك بيان الفتوى الشرعية في هذه المسألة ومعرفة حكمها.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي: إن إدخال صورة قبر النبي ﷺ في مسجد ما أو إحداثها فيه بدعة منكرة، والمثول عندها والوقوف أمامها بدعة أخرى منكرة أيضًا حدا الناس إليها غلوهم في الصالحين وأوقعهم فيها تجاوزهم الحد في تعظيم الأنبياء والمرسلين. وقد نهى النبي ﷺ عن الغلو في الدين فقال: ((**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ**))[1] ولم يعهد هذا العمل عن الصحابة ومن بعدهم من خير القرون رضي الله عنهم مع تفرقهم في البلاد وبعدهم عن المدينة المنورة، وقد كانوا أعظم منا حبًا لرسول الله ﷺ وأكثر تقديرًا وأحرص على الخير وأتبع للدين، فلو كان هذا العمل مشروعًا لما تركوه ولا أهملوه، بل هو ذريعة إلى الشرك الأكبر والعياذ بالله. لذلك حذروه وصانوا أنفسهم عن الوقوع فيه، فعلينا

---

(١) رواه أحمد (١٨٥٤) وابن ماجه في المناسك (٣٠٢٩).

معشر المسلمين أن نقفوا آثارهم، ونسلك سبيلهم، فإن الخير في اتباع من سلف، والشر في ابتداع من خلف.

وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة تحذير النبي ﷺ من اتخاذ القبور مساجد، وذلك ببنائها عليها أو الصلاة عندها أو دفن الأموات فيها خشية من الغلو في الصالحين وتجاوز الحد في تقديرهم فيفضي بهم ذلك إلى دعائهم من دون الله والاستعانة بهم في الشدائد، ودعا النبي ﷺ ربه ألا يجعل قبره وثنًا يعبد، ولعن اليهود والنصارى لاتخاذهم قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، تحذيرًا للمسلمين من أن يصنعوا مثل صنيعهم فيقعوا في مثل ما وقعوا فيه من البدع والوثنية.

هذا وإن تصوير قبور الصالحين في المساجد أو تعليقها على جدرانها أو اتخاذ الصالحين فيها في حكم دفنهم في المساجد أو بنائها على قبورهم، فإنها جميعها ذريعة إلى الوثنية الجاهلية ومدعاة إلى عبادة غير الله، وذرائع الشر مما يجب على المسلمين سد بابها حماية لعقيدة التوحيد وصيانة لهم من الوقوع في مهاوي الضلال.

روى البخاري ومسلم أن أم سلمة وأم حبيبة ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأتاها بأرض الحبشة وما فيها من الصور فقال: ((**أُولَئِكِ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكِ الصُّوَرَ أُولَئِكِ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ**)). [1]

ولهما عن عائشة قالت: ((**لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: لَعْنَةُ**

---

(١) البخاري في الصلاة (٤٢٧)، ومسلم في المساجد (٥٢٨).

اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَذِّرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا))[1] ، ولو لا ذلك أبرز قبره ، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً وفي صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال : ((أَلا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلا فَلا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ)).[2]

وروى مالك في الموطأ أن رسول الله ﷺ قال: ((اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ))[3] وروى أبو داود في سننه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : ((لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً وَلا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ)) .[4]

فأمر ﷺ بالصلاة عليه حيثما كنا ، وأخبر أن صلاتنا تبلغه أينما كنا حين صلاتنا عليه دون أن يكون أمامنا قبره أو صورة قبره ، فإحداث تلك الصور ووضعها في المساجد من البدع المنكرة التي تفضي إلى الشرك والعياذ بالله فيجب على علماء المسلمين أن ينكروا ذلك على فاعليه ، وعلى أولي الأمر والشأن أن يزيلوا صورة القبور من المساجد قضاء على الفتنة وحماية لحمى التوحيد

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ٣٠٤/١ ○

---

(١) البخاري في الصلاة (٤٣٥)، ومسلم في المساجد (٥٣١) .
(٢) مسلم في المساجد (٥٣٢) .
(٣) مالك في الموطأ في قصر الصلاة (٤١٦) مرسلاً، وأحمد بنحوه (٧٣١١) من حديث أبي هريرة .
(٤) أبو داود في المناسك (٢٠٤٢)، وأحمد (٣٦٧/٢) .

- ٢٢ -

حكم قصد زيارة قبر النبي ﷺ

السؤال : بعض الناس يذهب إلى المدينة لقصد زيارة القبر النبوي، فما حكم هذا العمل؟.

الجواب : لا يجوز هذا القصد، وإنما يجوز السفر إلى المدينة لقصد الصلاة في المسجد النبوي، فهو أحد المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال، والصلاة فيه بألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام.

وقد ورد النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى، فيدخل في النهي سائر البقاع والقبور فلا تقصد للصلاة فيها أو التبرك بها، أو التعبد فيها.

وأما الأمر بزيارة القبور، فإن الحكمة فيه تذكر الآخرة، وهو يحصل بقبور أي بلد، فإنها لا تخلو قرية غالبًا من وجود مقابر بفنائها، فزيارة تلك القبور تذكر الآخرة، وينتفع الأموات بالدعاء لهم

فأما القبر النبوي؛ فقد ورد النهي عن اتخاذه عيدًا، أي تكرار زيارته كما يتكرر العيد، فقال ﷺ: ((**لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً وَلا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**)) (١)، وقال ﷺ: ((**مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ**)) (٢) فيعم ذلك المسلِّم من قريب أو بعيد.

---

(١) أبو داود في المناسك (٢٠٤٢)، وأحمد (٢/٣٦٧).
(٢) أبو داود في المناسك (٢٠٤١)، وأحمد (٢/٥٢٧).

وأما الأحاديث التي في فضل قبره عليه الصلاة والسلام، فكلها ضعيفة أو موضوعة، مثل قوله: ((**من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي**)) [1]، وقوله: ((**من زار قبري**)) أو قال: ((**من زارني كنت له شفيعًا أو شهيدًا**)) [2]، وقوله: ((**من زار قبري وجبت له شفاعتي**)) [3] وقوله: ((**من حج ولم يزرني فقد جفاني**)) [4]، وكلها باطلة لا أصل لها، وقد بين العلماء بطلانها، كما في الرد على الأخنائي لشيخ الإسلام ابن تيمية، والرد على السبكي لابن عبد الهادي، والرد على النبهاني للألوسي، ولا يغتر بمن يروج هذه الأحاديث ويترجمها.

ولا يفهم أن منع زيارته حط من قدره، فإن محبته عليه الصلاة والسلام ثابتة في قلوب أتباعه، ولا ينقصها بعدهم عن قبره. والله أعلم

○ فتاوى في التوحيد، لفضيلة الشيخ ابن جبرين، ص ٢٣ – ٢٥ ○





- ٢٣ -

○ المصافحة بعد الصلاة بصفة دائمة ○

السؤال: ما حكم الشرع في المصافحة عقب الصلاة، هل هي بدعة أم سنة، وبيان أدلة الحكم.

---

(١) الدار قطني (٢/٢٧٨)، والبيهقي (٥/٢٤٦)، وابن عدي في الكامل (٢/٣٨٢). وأنظر السلسلة الضعيفة (٤٧)، (١٠٢١).

(٢) الطيالسي (٦٥)، والبيهقي (٥/٢٤٥). وانظر: إرواء الغليل (١١٢٧).

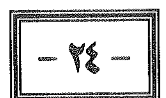
(٣) الدار قطني (٢/٢٧٨).

(٤) ابن عدي في الكامل (٧/١٤). وانظر الضعيفة (٤٥).

الجواب : المصافحة عقب الصلاة بصفة دائمة لا نعلم لها أصلاً ، بل هي بدعة، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)).(1) وفي رواية ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ)) (2) وقد صدرت فتوى في ذلك.

○ فتاوى إسلامية - دار الأرقم - للشيخ ابن باز ص ١٧٩ ○





○ حكم الاحتفال بعيد الحب ○

السؤال : قد انتشر في الآونة الأخيرة الاحتفال بعيد الحب – خاصة بين الطالبات – وهو عيد من أعياد النصارى ، ويكون الزي كاملاً باللون الأحمر (الملبس والحذاء) ويتبادلن الزهور الحمراء ... نأمل من فضيلتكم بيان حكم الاحتفال بمثل هذا العيد ، وما توجيهكم للمسلمين لمثل هذه الأمور .. والله يحفظكم ويرعاكم .

الجواب : الاحتفال بعيد الحب لا يجوز لوجوه:

أولاً: أنه عيد بدعي لا أساس له في الشريعة.

ثانياً: أنه يدعو إلى العشق والغرام.

ثالثاً: أنه يدعو إلى اشتغال القلب بمثل هذه الأمور التافهة المخالفة لهدي السلف الصالح رضي الله عنهم.

(1) علقه البخاري في البيوع وفي الاعتصام. ووصله مسلم في الأقضية (١٨ - ١٧١٨).
(2) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

فلا يحل أن يحدث في هذا اليوم شيء من شعائر العيد سواء كان في المآكل أو المشارب أو الملابس أو التهادي أو غير ذلك.

وعلى المسلم أن يكون عزيزاً بدينه وأن لا يكون إمّعة يتبع كل ناعق. أسأل الله تعالى أن يعيذ المسلمين من كل الفتن ما ظهر منها وما بطن وأن يتولانا بتوليه وتوفيقه .

○ فتوى للشيخ ابن عثيمين بتاريخ ١٤٢٠/١١/٥هـ عليها توقيعه ○



– ٢٥ –

○ حكم الاحتفال بعيد الحب ○

السؤال : يحتفل بعض الناس في اليوم الرابع عشر من شهر فبراير ٢/١٤ من كل سنة ميلادية بيوم الحب (فالنتين داي) ويتهادون الورود الحمراء ويلبسون اللون الأحمر ويهنؤون بعضهم وتقوم بعض محلات الحلويات بصنع حلويات باللون الأحمر ويرسم عليها قلوب وتعمل بعض المحلات إعلانات على بضائعها التي تخص هذا اليوم فما هو رأيكم :

أولاً : الاحتفال بهذا اليوم ؟

ثانياً : الشراء من المحلات في هذا اليوم ؟

ثالثاً : بيع أصحاب المحلات (غير المحتفلة) لمن يحتفل ببعض ما يهدى في هذا اليوم ؟ وجزاكم الله خيراً.

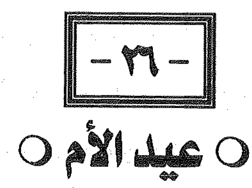
الجواب : دلت الأدلة الصريحة من الكتاب والسنة – وعلى ذلك أجمع سلف الأمة – أن الأعياد في الإسلام اثنان فقط هما : عيد الفطر وعيد الأضحى وما عداهما من الأعياد سواء كانت متعلقة بشخص أو جماعة أو حدث أو أي معنى من المعاني فهي أعياد مبتدعة لا يجوز لأهل الإسلام فعلها ولا إقرارها ولا إظهار الفرح بها ولا الإعانة عليها بشيء لأن ذلك من تعدي حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ، وإذا انضاف إلى العيد المخترع كونه من أعياد الكفار فهذا إثم إلى إثم لأن في ذلك تشبهاً بهم ونوع موالاة لهم وقد نهى الله سبحانه المؤمنين عن التشبه وعن التشبه بهم وعن موالاتهم في كتابه العزيز وثبت عن النبي ﷺ أنه قال : ((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ))[1] . وعيد الحب هو من جنس ما ذكر لأنه من الأعياد الوثنية النصرانية فلا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يفعله أو أن يقره أو أن يهنئ بل الواجب تركه واجتنابه استجابة لله ورسوله وبعداً عن أسباب سخط الله وعقوبته ، كما يحرم على المسلم الإعانة على هذا العيد أو غيره من الأعياد المحرمة بأي شيء من أكل أو شرب أو بيع أو شراء أو صناعة أو هدية أو مراسلة أو إعلان أو غير ذلك لأن ذلك كله من التعاون على الإثم والعدوان ومعصية الله والرسول والله جل وعلا يقول: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [المائدة، الآية: ٢] . ويجب على المسلم الاعتصام بالكتاب والسنة في جميع أحواله لا سيما في أوقات الفتن وكثرة الفساد ، وعليه أن يكون فطناً حذراً من الوقوع في ضلالات المغضوب عليهم والضالين والفاسقين الذين لا يرجون لله وقاراً ولا يرفعون بالإسلام رأساً ، وعلى المسلم أن يلجأ إلى الله تعالى بطلب هدايته والثبات عليها فإنه لا هادي إلا الله ولا مثبت إلا هو سبحانه وبالله التوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم..

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (٢١٢٠٣) بتاريخ ١٤٢٠/١١/٢٢هـ ○



(١) أبو داود في اللباس (٤٠٣١) ، وأحمد (٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٦٣٤) .



عيد الأم

السؤال : نحن في كل سنة يقام عندنا عيد خاص يسمى عيد الأم وهو في ٢١ مارس فيحتفل فيه جميع الناس، فهل هذا حلال أو حرام وعلينا الاحتفال به وتقديم الهدايا؟. أم لا؟.

الجواب : إن كل الأعياد التي تخالف الأعياد الشرعية كلها أعياد بدع حادثة ما كانت معروفة في عهد السلف الصالح، وربما يكون منشؤها من غير المسلمين أيضاً، فيكون فيها مع البدعة مشابهة أعداء الله سبحانه وتعالى والأعياد الشرعية معروفة عند أهل الإسلام، وهي عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد الأسبوع. وليس في الإسلام أعياد سوى هذه الأعياد الثلاثة. وكل أعياد أحدثت سوى ذلك فإنها مردودة على محدثيها، وباطلة في شريعة الله سبحانه وتعالى لقول النبي ﷺ: ((**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**))[1] أي مردود عليه غير مقبول عند الله، وفي لفظ: ((**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**))[2] وإذا تبين ذلك فإنه لا يجوز في العيد الذي ذكرت السائلة والتي سمته عيد الأم لا يجوز فيه إحداث شيء من شعائر العيد، كإظهار الفرح والسرور وتقديم الهدايا وما أشبه ذلك.

---

(١) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).

(٢) علقه البخاري في البيوع وفي الاعتصام، ووصله مسلم في القضية (١٨-١٧١٨).

والواجب على المسلم أن يعتز بدينه ويفتخر به ، وأن يقتصر على ما حدّه الله ورسوله في هذا الدين القيم الذي ارتضاه الله تعالى لعباده ، فلا يزيد فيه ولا ينقص منه ، والذي ينبغي للمسلم أيضاً ألا يكون إمّعة، يتبع كل ناعق، بل ينبغي أن يكوّن شخصيته بمقتضى شريعة الله سبحانه وتعالى حتى يكون متبوعاً لا تابعاً ، وحتى يكون أسوة لا متأسياً ؛ لأن شريعة الله والحمد لله كاملة من جميع الوجوه كما قال الله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٣].

والأم أحق من أن يحتفى بها يوماً واحداً في السنة ، بل الأم لها الحق على أولادها أن يرعوها وأن يعتنوا بها وأن يقوموا بطاعتها في غير معصية الله عزّ وجلّ في كل زمان وفي كل مكان.

○ نور على الدرب – مكتبة الضياء – ص ٣٤ – ٣٥ الشيخ ابن عثيمين ○



– ٢٧ –

○ حكم إحياء الآثار الإسلامية ○

السؤال : ما حكم الإسلام في إحياء الآثار الإسلامية لأخذ العبرة مثل ((غار ثور وغار حراء وخيمتي أم معبد)) ، وتعبيد الطرق للوصول لتلك الآثار ليعرف جهاده ﷺ ويتأسى به ؟.

الجواب : إن العناية بالآثار على وجه الاحترام والتعظيم يؤدي إلى الشرك بالله عزّ وجلّ؛ لأن النفوس ضعيفة و مجبولة على التعلق بما تظن أنه يفيدها، والشرك بالله أنواعه كثيرة غالب الناس لا يدركها، والذي يقف عند هذه الآثار يتضح له كيف يتمسح الجاهل بترابها ويصلي عندها، ويدعو من نسبت إليه؛ ظناً منه أن ذلك قربة إلى الله وسبب لحصول الشفاء، ويعين على هذا كثير من دعاة الضلال، ويزينون زيارتها حتى يحصل بسبب ذلك الكسب المادي، وليس هناك غالباً من يخبر زوارها بأن المقصود العبرة فقط بل الغالب العكس.

وروي في الترمذي وغيره بإسناد صحيح عن أبي واقد الليثي قال خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون عندها، وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها ذات أنواط، فمررنا بسدرة فقلنا: ((**يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**)).[1] فشبه قولهم: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط بقول بني إسرائيل: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة، فدل ذلك على أن الاعتبار بالمعاني والمقاصد لا بمجرد الألفاظ.

ولو كان إحياء هذه الآثار أو زيارتها أمراً مشروعاً لفعله النبي ﷺ أو أمر بذلك أو فعله أصحابه أو أرشدوا إليه، وهم أعلم الناس بشريعة الله، وأحبهم لرسول الله ﷺ فلم يحفظ عنه ولا عنهم أنهم زاروا غار حراء أو غار ثور، ولم يحفظ أنهم عرجوا على

(١) الترمذي في الفتن (٢١٨٠)، وأحمد (٢١٣٩٠).

موضع خيمتي أم معبد، ولا محل شجرة البيعة، بل لما رأى عمر رضي الله عنه بعض الناس يذهب إلى الشجرة التي بويع النبي ﷺ تحتها أمر بقطعها خوفاً على الناس من الغلو فيها والشرك، فشكر له المسلمون ذلك، وعدوه من مناقبه رضي الله عنه. فعلم بذلك أن زيارة تلك الآثار وتمهيد الطرق إليه أمر مبتدع لا أصل له في شرع الله والواجب على علماء المسلمين وولاة أمورهم أن يسدوا الذرائع المفضية إلى الشرك حماية لجناب التوحيد. وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجلة المجاهد: السنة الرابعة، العددان: ٣٧ - ٣٨، الشيخ ابن باز ○



- ٢٨ -

○ تقبيل القرآن ○

السؤال: رأيت في الناس ما لم أسمع به قط ولا رأيت وهو تقبيل القرآن كما يقبل رجلان أحدهما الآخر.

الجواب: لا نعلم لتقبيل الرجل القرآن أصلاً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

السؤال : ما حكم تقبيل القرآن ؟ .

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد :

الجواب : لا نعلم دليلاً على مشروعية تقبيل القرآن الكريم ، وهو أنزل لتلاوته وتدبره وتعظيمه والعمل به.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



السؤال : نلاحظ أن بعض الإخوان عندما يقومون بقراءة القرآن الكريم يقوم بتقبيل المصحف ويمسح به على عينيه ووجهه. فهل هذا وارد في الشريعة أرجو إفادتي ؟ .

الجواب : لا نعلم لذلك أصلاً في الشرع المطهر .

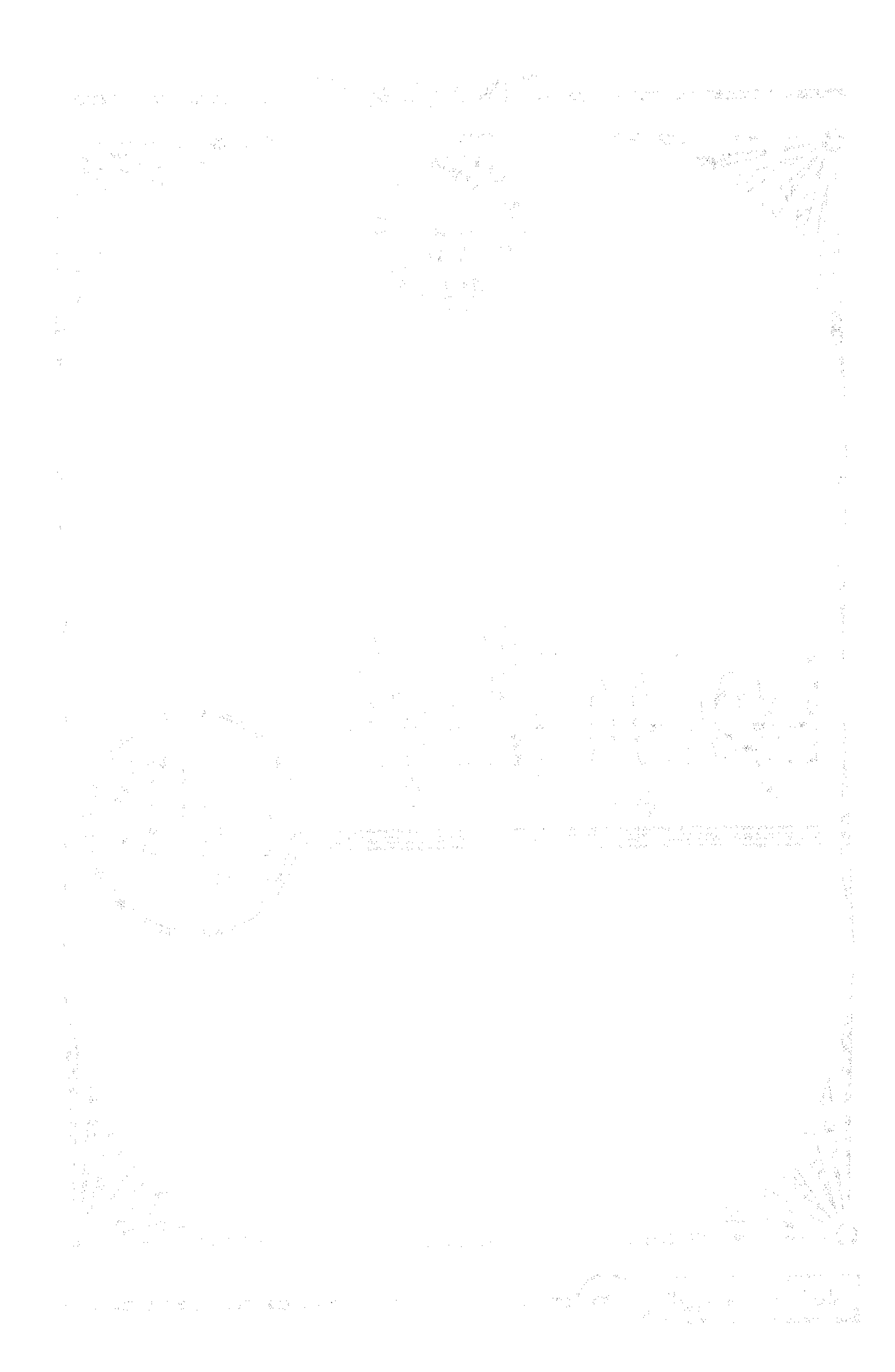
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية (٤٥)، اللجنة الدائمة، ص ٩٦، ٩٧



٢٥

فتاوى الجنائز وبدعها



-١-

النياحة على الميت

السؤال : في السودان توجد كثير من المنكرات والبدع والمآتم، فمثلاً في المآتم نجد النائحات والنساء يتواجدن في كتل حول الميت، ما حكم الشرع في هذا؟.

الجواب : الذي أعلمه من الشرع أن النبي ﷺ لعن النائحة. والنائحة هي التي تبكي على الميت برنة تشبه نوح الحمام؛ وإنما لعنها النبي ﷺ لما يترتب على النوح من تعاظم المصيبة، وشدة الندم، وإلقاء الشيطان في قلوب النساء ما يلقيه من التسخط على قدر الله - عزّ وجل - وقضائه.

وهذه الاجتماعات التي تكون بعد موت الميت يكون فيها الندب والنياحة كلها اجتماعات محرمة، اجتماعات على كبائر الذنوب.

فالواجب على المسلمين الرضا بقضاء الله وقدره، وإذا أصيب الإنسان بمصيبة فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيراً منها.

فإن الإنسان إذا قال ذلك بصدق نية وتصديقاً لرسول الله ﷺ فإن الله - سبحانه وتعالى - يخلف عليه خيراً من مصيبته ويأجره عليها.

ولقد جرى ذلك لأم المؤمنين أم سلمة - رضي الله عنها - حين مات زوجها أبو سلمة فقالت - رضي الله عنها - مؤمنة مصدقة بكلام النبي ﷺ قالت هذا القول:

((اللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَاَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا))[1] فماذا كان ؟ أخلف الله لها خيراً منها، فإنها حين انقضت عدتها تزوجها رسول الله ﷺ فكان النبي ﷺ خيراً لها من أبي سلمة، والأجر عند الله سبحانه وتعالى.

فوظيفة الإنسان عند المصائب الصبر والتحمل واحتساب الأجر من الله سبحانه وتعالى.

أما هذه الاجتماعات المشتملة على الندب والنياحة فإنها اجتماعات محرمة يجب على المسلمين إنكارها والبعد عنها.

○ نور على الدرب – ص ٦٤ – ٦٥ – ابن عثيمين ○





○ قراءة القرآن للميت ○

السؤال : هل قراءة القرآن للميت بأن نضع في منزل الميت أو داره مصاحف ، ويأتي بعض الجيران والمعارف من المسلمين فيقرأ كل واحد منهم جزءاً مثلاً ثم ينطلق إلى عمله ولا يعطى في ذلك أي أجر من المال . . وبعد انتهائه من القراءة يدعو للميت ويهدي له ثواب القرآن . فهل تصل هذه القراءة والدعاء إلى الميت ويثاب عليها أم لا ؟

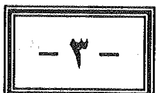
(١) مسلم في الجنائز (٩١٨).

أرجو الإفادة وشكراً لكم . . علماً بأني سمعت بعض العلماء يقول بالحرمة مطلقاً ، والبعض بالكراهة والبعض بالجواز .

الجواب : هذا العمل وأمثاله لا أصل له ، ولم يحفظ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه - رضي الله عنهم - أنهم كانوا يقرؤون للموتى، بل قال النبي ﷺ : ((مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)). [(١)] وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ)). [(٢)] وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان يقول في خطبته يوم الجمعة : ((أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ))[(٣)] زاد النسائي بإسناد صحيح :((وَكُلُّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ)) [(٤)] أما الصدقة للموتى والدعاء لهم فهو ينفعهم ويصل إليهم بإجماع المسلمين وبالله التوفيق. والله المستعان.

○ كتاب الدعوة ، ج١، ص٢١٥ ، الشيخ ابن باز ○





○ استئجار قارىء للميت ○

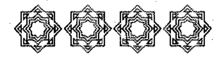
وسئل الشيخ:عن حكم استئجار قارئ ليقرأ القرآن الكريم على روح الميت ؟ .

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في الأقضية (١٨-١٧١٨) وعلقه البخاري في الصحيح جازماً به.
(٢) البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨) .
(٣) مسلم في الجمعة (٨٦٧) .
(٤) النسائي في العيدين (١٥٧٨) .

فأجاب بقوله : هذا من البدع ، وليس فيه أجر لا للقارئ ولا للميت، ذلك لأن القارئ إنما قرأ للدنيا فقط للمال ، وكل عمل صالح يقصد به الدنيا فإنه لا يقرب إلى الله ، ولا يكون فيه ثواب عند الله ؛ وعلى هذا فيكون هذا العمل - يعني استئجار شخص ليقرأ القرآن الكريم على روح الميت - يكون هذا العمل ضائعاً ليس فيه سوى إتلاف المال على الورثة ، فليحذر منه، فإنه بدعة ومنكر .

المجموع الثمين ، ج١ ، ص١٠٥ ، الشيخ ابن عثيمين



- ٤ -

دفن الموتى في المساجد

وسئل الشيخ - حفظه الله تعالى - عن حكم دفن الموتى في المساجد؟

فأجاب قائلاً : الدفن في المساجد نهى عنه النبي ، ﷺ ، ونهى عن اتخاذ المساجد على القبور ، ولعن من اتخذ ذلك ، وهو في سياق الموت يحذر أمته ويذكر ﷺ ، أن هذا من فعل اليهود والنصارى ، ولأن هذا وسيلة إلى الشرك بالله - عزّ وجل - في أصحاب هذه القبور ؛ فيعتقد الناس أن أصحاب هذه القبور المدفونين في المساجد ينفعون أو يضرون ، أو أن لهم خاصية تستوجب أن يتقرب إليهم بالطاعات من دون الله - سبحانه وتعالى - فيجب على المسلمين أن يحذروا من هذه الظاهرة الخطيرة وأن تكون المساجد خالية من القبور مؤسسة على التوحيد والعقيدة الصحيحة ، قال الله تعالى : ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [سورة الجن:الآية ١٨] فيجب أن تكون المساجد لله -

سبحانه وتعالى - خالية من مظاهر الشرك، تؤدى فيها عبادة الله وحده لاشريك له، هذا هو واجب المسلمين. والله الموفق.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ج٢، ص ٢٣٤ ○



- ٥ -

○ حكم البناء على القبور ○

لاحظت عندنا على بعض القبور عمل صبة بالأسمنت بقدر متر طولاً في نصف متر عرضاً مع كتابة اسم الميت عليها وتاريخ وفاته وبعض الجمل كـ (اللّهم ارحم فلان بن فلان ..) وهكذا، فما حكم مثل هذا العمل ؟

الجواب : لا يجوز البناء على القبور لا بصبة ولا بغيرها، ولا تجوز الكتابة عليها: لما ثبت عن النبي ﷺ من النهي عن البناء عليها والكتابة عليها، فقد روى مسلم رحمه الله من حديث جابر رضي الله عنه قال : ((**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ**)). [1] ولأن ذلك نوع من أنواع الغلو فوجب منعه، ولأن الكتابة ربما أفضت إلى عواقب وخيمة من الغلو وغيره من المحظورات الشرعية، وإنما يعاد تراب القبر عليه، ويرفع قدر شبر تقريباً حتى يعرف أنه قبر، هذه هي السنة في القبور التي درج عليها رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله

---

(١) مسلم في الجنائز (٩٧٠) وأخرجه الترمذي في الجنائز (١٠٥٢). وغيره بإسناد صحيح وزاد (وأن يكتب عليه).

عنهم، ولا يجوز اتخاذ المساجد عليها، ولا كسوتها، ولا وضع القباب عليها لقول النبي ﷺ ((لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)) .[1]

ولما روى مسلم في صحيحه عن جندب بن عبد الله البجلي قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول: ((إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً أَلا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ))[2].. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. ونسأل الله أن يوفق المسلمين للتمسك بسنة نبيهم عليه الصلاة والسلام والثبات عليها والحذر مما يخالفها إنه سميع قريب والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٤ص ٣٢٩ الشيخ ابن باز ○



-٦-

○ حكم الكتابة على القبور ○

سؤال: هل يجوز وضع قطعة من الحديد أو (لافتة) على قبر الميت مكتوب عليها آيات قرآنية بالإضافة إلى اسم الميت وتاريخ وفاته.. إلخ؟.

---

(١) متفق على صحته: البخاري في الجنائز (١٣٣٠)، ومسلم في المساجد (٥٢٩).

(٢) مسلم في المساجد (٥٣٢).

الجواب : لا يجوز أن يكتب على قبر الميت لا آيات قرآنية ولا غيرها، لا في حديدة ولا في لوح ولا في غيرهما : لما ثبت عن النبي ﷺ من حديث جابر رضي الله عنه قال : ((**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ**)).[1] رواه الإمام مسلم في صحيحه ، زاد الترمذي والنسائي بإسناد صحيح: ((**وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ**)) .[2]

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٤ص ٣٣٧ الشيخ ابن باز ○



- ٧ -

○ حكم لطم الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ○

السؤال : ما حكم الشرع في النساء اللاتي يلطمن خدودهن عند حدوث حالات وفاة ؟ .

الجواب : لطم الخدود وشق الجيوب والنياحة عند المصيبة كل ذلك محرم لا يجوز . لقول النبي ﷺ : ((**لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ**)) .[3]

---

(١) مسلم في الجنائز (٩٧٠).
(٢) الترمذي في الجنائز (١٠٥٢).
(٣) متفق على صحته : البخاري في الجنائز (١٢٩٤)، ومسلم في الإيمان (١٠٣).

وقوله ﷺ : ((أَنَا بَرِيءٌ مِنْ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ)).[1] والصالقة: هي التي ترفع صوتها عند المصيبة. والحالقة: التي تحلق شعرها عند المصيبة. والشاقة: هي التي تشق ثوبها. وقال ﷺ: ((أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ)) .[2]

وقال : ((النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ)) .[3]

فالواجب عند المصيبة الصبر والاحتساب، والحذر من هذه الأمور المنكرة والتوبة إلى الله مما سلف من ذلك، لقول الله سبحانه: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ (١٥٥) ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٥٥، ١٥٦] وقد وعدهم الله خيراً كثيراً . فقال : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ١٥٧]

○ فتاوى المرأة ص ٤٠ – ٤١ الشيخ ابن باز ○



(١) متفق على صحته: البخاري في الجنائز (١٢٩٦)، ومسلم في الإيمان (١٠٤).
(٢) مسلم في الجنائز (٩٣٤).
(٣) رواه مسلم في صحيحه في الجنائز (٩٣٤).

- ٨ -

حكم إقامة مراسم العزاء

السؤال : تقام مراسم العزاء ، يتجمع الناس عند بيت المتوفى خارج المنزل ، توضع بعض المصابيح الكهربائية (تشبه تلك التي في الأفراح) ويصطف أهل المتوفى ويمر النين يريدون تعزيتهم يمرون عليهم واحداً بعد الآخر ويضع كل منهم يده على صدر كل فرد من أهل المتوفى ويقول له : (عظم الله أجرك) فهل هذا الاجتماع وهذا الفعل مطابق للسنة؟ وإذا لم يوافق السنة فما هي السنة في ذلك ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : هذا العمل ليس مطابقاً للسنة، ولا نعلم له أصلاً في الشرع المطهر، وإنما السنة التعزية لأهل المصاب من غير كيفية معينة ولا اجتماع معين كهذا الاجتماع ، وإنما يشرع لكل مسلم أن يعزي أخاه بعد خروج الروح في البيت أو في الطريق أو في المسجد أو في المقبرة ، سواء كانت التعزية قبل الصلاة أو بعدها ، وإذا قابله شرع له مصافحته والدعاء له بالدعاء المناسب مثل (أعظم الله أجرك ، وأحسن عزاءك، وجبر مصيبتك). وإذا كان الميت مسلماً دعا له بالمغفرة والرحمة ، وهكذا النساء فيما بينهن يعزي بعضهن بعضاً ويعزي الرجل المرأة والمرأة الرجل لكن من دون خلوة ولا مصافحة إذا كانت المرأة ليست محرماً له .. وفق الله المسلمين جميعاً للفقه في دينه والثبات عليه إنه خير مسؤول.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، ج٥، ص: ٣٤٥ ، الشيخ ابن باز ○



- ٩ -

حكم زيارة النساء للقبور

السؤال : هل تشرع زيارة القبور للنساء؟.

الجواب : ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه لعن زائرات القبور من حديث ابن عباس ومن حديث أبي هريرة ومن حديث حسان بن ثابت الأنصاري رضي الله عنهم جميعاً. وأخذ العلماء من ذلك أن الزيارة للنساء محرمة؛ لأن اللعن لا يكون إلا على محرم، بل يدل على أنه من الكبائر؛ لأن العلماء ذكروا أن المعصية التي يكون فيها اللعن أو فيها وعيد تعتبر من الكبائر. فالصواب أن الزيارة من النساء للقبور محرمة لا مكروهة فقط. والسبب في ذلك والله أعلم أنهن في الغالب قليلات الصبر، فقد يحصل منهن من النياحة ونحوها مما ينافي الصبر الواجب، وهن فتنة، فزيارتهن للقبور واتباعهن للجنائز قد يفتتن بهن الرجال وقد يفتتن بالرجال، والشريعة الإسلامية الكاملة جاءت بسد الذرائع المفضية إلى الفساد والفتن، وذلك من رحمة الله بعباده.

وقد صح عن رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه قال: ((**مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ**)) [1]. فوجب بذلك سد الذرائع المفضية إلى الفتنة المذكورة. ومن ذلك ما جاءت به الشريعة المطهرة منتحريم تبرج النساء وخضوعهن بالقول للرجال، وخلوة المرأة بالرجل غير المحرم، وسفرها بلا محرم. وكل ذلك من باب سد الذرائع المفضية إلى الفتنة بهن، وقول بعض الفقهاء: إنه استثنى من ذلك قبر

(١) متفق على صحته: البخاري في النكاح (٥٠٩٦)، ومسلم في الذكر (٢٧٤٠).

النبي ﷺ وقبر صاحبيه رضي الله عنهما - قولٌ بلا دليل، والصواب أن المنع يعم الجميع، يعم جميع القبور حتى قبر النبي ﷺ وحتى قبر صاحبيه رضي الله عنهما. وهذا هو المعتمد من حيث الدليل.

وأما الرجال فيستحب لهم زيارة القبور وزيارة قبر النبي عليه الصلاة والسلام وقبر صاحبيه، لكن بدون شد الرحلِ؛ لقوله ﷺ: ((**زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ**)). [1] وأما شد الرحال لزيارة القبور فلا يجوز، وإنما يشرع لزيارة المساجد الثلاثة خاصة، لقوله ﷺ: ((**لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلا إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الأَقْصَى وَمَسْجِدِي**)). [2] وإذا زار المسلم مسجد النبي ﷺ دخل في ذلك على سبيل التبعية زيارة قبره ﷺ وقبر صاحبيه وقبور الشهداء وأهل البقيع وزيارة مسجد قباء من دون شد الرحلِ، فلا يسافر لأجل الزيارة. ولكن إذا كان في المدينة شرع له زيارة قبر النبي ﷺ وقبر صاحبيه، وزيارة البقيع والشهداء ومسجد قباء أما شد الرحال من بعيد لأجل الزيارة فقط فهذا لا يجوز على الصحيح من قولي العلماء، لقول النبي ﷺ: ((**لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلا إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الأَقْصَى وَمَسْجِدِي**)).

أما إذا شد الرحل إلى المسجد النبوي فإن الزيارة للقبر الشريف والقبور الأخرى تكون تبعاً لذلك، فإذا وصل المسجد صلى فيه ما تيسر ثم زار قبر النبي ﷺ وزار قبر صاحبيه وصلى وسلم عليه، عليه الصلاة والسلام، ودعا له ثم سلم على الصديق رضي الله عنه ودعا له ثم على الفاروق ودعا له، هكذا السنة، وهكذا القبور الأخرى لو زار مثلاً دمشق أو القاهرة أو الرياض أو أي بلد يستحب له زيارة القبور لما فيها من العظة والذكرى والإحسان إلى الموتى بالدعاء لهم والترحم عليهم إذا كانوا مسلمين، فالنبي

(١) رواه مسلم في صحيحه في الجنائز بنحوه (١٠٨-٩٧٦)، وابن ماجه في الجنائز (١٥٦٩) واللفظ له.
(٢) متفق على صحته: البخاري في فضل الصلاة (١١٩٧)، ومسلم في الحج (٨٢٧).

عليه السلام قال: ((زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الآخِرَةَ)) ،[1] وكان يعلّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: ((السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَلاحِقُونَ أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ)) .[2]

هذه هي السنة من دون شد الرحل، ولكن لا يزورهم لدعائهم من دون الله؛ لأن هذا شرك بالله عزّ وجل وعبادة لغيره، وقد حرم الله ذلك على عباده في قوله سبحانه: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [سورة الجن، الآية: ١٨] ، وقال سبحانه : ﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ۝١٣ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُواْ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُواْ مَا ٱسْتَجَابُواْ لَكُمْ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ [سورة فاطر ،الآيتان١٣-١٤]، فبين سبحانه أن دعاء العباد للموتى ونحوهم شرك به سبحانه وعبادة لغيره. وهكذا قوله سبحانه: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[سورة المؤمنون ،الآية: ١١٧] ، فسمى الدعاء لغير الله كفراً، فوجب على المسلم أن يحذر هذا، ووجب على العلماء أن يبينوا للناس هذه الأمور حتى يحذروا الشرك بالله، فكثير من العامة إذا مر بقبور من يعظمهم استغاث بهم وقال: المدد المدد يا فلان أغثني انصرني اشف مريضي، وهذا هو الشرك الأكبر والعياذ بالله، وهذه الأمور تطلب من الله عزّ وجل لا من الموتى ولا من غيرهم من المخلوقين. أما الحي فيطلب منه ما يقدر عليه؛ إذا كان حاضراً يسمع كلامك أو من طريق الكتابة أو من طريق الهاتف وما أشبه ذلك من الأمور الحسية،

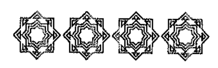
(١) مسلم بنحوه في الجنائز (١٠٨-٩٧٦).
(٢) مسلم في الجنائز (٩٧٤، ٩٧٥).

تطلب منه ما يقدر عليه ؛ تبرق له أو تكتب له أو تكلمه في الهاتف تقول : ساعدني على عمارة بيتي أو على إصلاح مزرعتي، لأن بينك وبينه شيئاً من المعرفة أو التعاون، وهذا لا بأس به ، كما قال الله عزّ وجلّ في قصة موسى : ﴿ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ ﴾ [سورة القصص ، الآية : ١٥] .

أما أن تطلب من الميت أو الغائب أو الجماد كالأصنام شفاء مريض أو النصر على الأعداء أو نحو ذلك فهذا من الشرك الأكبر . وهكذا طلبك من الحي الحاضر مالا يقدر عليه إلا الله سبحانه وتعالى يعتبر شركاً به سبحانه وتعالى ؛ لأن دعاء الغائب بدون الآلات الحسية معناه اعتقاد أنه يعلم الغيب أو أنه يسمع دعاءك وإن بعد ، وهذا اعتقاد باطل يوجب كفر من اعتقده ، يقول الله جل وعلا: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [سورة النمل ، الآية : ٦٥] ، أو تعتقد أن له سراً يتصرف به في الكون فيعطي من يشاء ويمنع من يشاء كما يعتقده بعض الجهلة في بعض من يسمونهم بالأولياء، وهذا شرك في الربوبية أعظم من شرك عبّاد الأوثان.

فالزيارة الشرعية للموتى زيارة إحسان وترحم عليهم وذكر للآخرة والاستعداد لها ، فتتذكر أنك ميت مثل ما ماتوا فتستعد للآخرة وتدعو لإخوانك المسلمين الميتين وتترحم عليهم وتستغفر لهم ، وهذه هي الحكمة في شرعية الزيارة للقبور . والله ولي التوفيق.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٣٣٢ - ٣٣٥ : الشيخ ابن باز ○



السؤال : سئل فضيلة الشيخ : عن رجل بنى مسجداً ، وأوصى أن يدفن فيه فدفن . فما العمل الآن ؟ .

الجواب : هذه الوصية أعني الوصية أن يدفن في المسجد غير صحيحة ، لأن المساجد ليست مقابر ، ولا يجوز الدفن في المسجد ، وتنفيذ هذه الوصية محرم ، والواجب الآن نبش هذا القبر وإخراجه إلى مقابر المسلمين.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ، ج/٢ ص : ٢٣٣ ○



– ١٠ –

○ حكم زيارة القبور وقراءة الفاتحة عندها ○

السؤال : ما حكم من يزور القبور ثم يقرأ الفاتحة وخاصة على قبور الأولياء كما يسمونهم في بعض البلاد العربية المجاورة . بالرغم أن بعضهم يقول لا أريد الشرك ولكن إذا لم أقم بزيارة هذا الولي فإنه يأتي إلي في المنام ويقول لي : لماذا لم تزرني ؟ فما حكم ذلك جزاكم الله خيراً ؟ .

الجواب : يسن للرجال من المسلمين زيارة القبور كما شرعه الله سبحانه لقول النبي ﷺ : ((**زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ**))، [١] وروى مسلم في صحيحه أيضاً عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا : ((**السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ للاحِقُونَ أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ**)) . [٢]

وصح عنه ﷺ من حديث عائشة رضي الله عنها أنه كان إذا زار القبور يقول : ((**السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ**))، [٣] ولم يكن حال الزيارة عليه الصلاة والسلام يقرأ سورة الفاتحة ولا غيرها من القرآن، فقراءتها وقت الزيارة بدعة، وهكذا قراءة غيرها من القرآن لقول النبي ﷺ :((**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ**))، [٤] وفي رواية مسلم رحمه الله يقول ﷺ :((**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**))، [٥] وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه كان يقول في خطبته يوم الجمعة : ((**أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**)) وأخرجه النسائي وزاد: ((**وَكُلُّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ**)). [٦] فالواجب على المسلمين التقيد بالشرع المطهر ، والحذر من البدع في زيارة القبور وغيرها.

والزيارة مشروعة لقبور المسلمين جميعاً سواء سموا أولياء أم لم يسموا أولياء وكل مؤمن وكل مؤمنة من أولياء الله كما قال الله عز وجلّ : ﴿ أَلَآ إِنَّ

---

(١) مسلم في الجنائز بنحوه (١٠٨ - ٩٧٦).
(٢) مسلم في الجنائز (٩٧٥).
(٣) مسلم في الجنائز (٩٧٤).
(٤) متفق على صحته :البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨).
(٥) علقه البخاري. ووصله مسلم في الأقضية (١٨ - ١٧١٨).
(٦) مسلم في الجمعة (٨٦٧)، والنسائي في العيدين (٣/١٨٨ - ١٨٩).

أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴾ [سورة يونس ، الآية : ٦٢ ، ٦٣] ، وقال سبحانه في سورة الأنفال : ﴿ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأنفال، الآية: ٣٤] ولا يجوز للزائر ولا لغيره دعاء الأموات أو الاستغاثة بهم أو النذر لهم أو الذبح لهم عند قبورهم أو في أي مكان يتقرب بذلك إليهم ليشفعوا له أو يشفوا مريضه أو ينصروه على عدوه أو لغير ذلك من الحاجات؛ لأن هذه الأمور من العبادة، والعبادة كلها لله وحده ، كما قال سبحانه: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [سورة البينة، الآية : ٥]، وقال عزّ وجلّ : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [سورة الذاريات، الآية: ٥٦] وقال سبحانه : ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [سورة الجن ، الآية : ١٨] ، وقال عزّ وجلّ : ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ [سورة الإسراء، الآية:٢٣] والمعنى: أمر ووصى، وقال عزّ وجلّ: ﴿ فَٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [سورة غافر، الآية: ١٤] وقال عزّ وجلّ: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١٦٢، ١٦٣] ، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا**)) (١) ، وهذا يشمل جميع العبادات من صلاة وصوم وركوع وسجود وحج ودعاء وذبح ونذر وغير ذلك من أنواع العبادة ، كما أن الآيات السابقات تشمل ذلك كله، وفي صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((**لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ**

---

(١) متفق على صحته من حديث معاذ رضي الله عنه: البخاري في الجهاد (٢٨٥٦)، ومسلم في الإيمان (٣٠).

لِغَيْرِ اللَّهِ)) . [1] وفي صحيح البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : ((**لا تُطْرُوني كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**)) [2] والأحاديث في الأمر بعبادة الله وحده والنهي عن الإشراك به وعن وسائل ذلك كثيرة معلومة.

أما النساء فليس لهن زيارة القبور ؛ لأن رسول الله ﷺ ((**لَعَنَ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ**))[3] والحكمة في ذلك والله أعلم أن زيارتهن قد تحصل بها الفتنة لهن ولغيرهن من الرجال. وقد كانت الزيارة للقبور في أول الإسلام ممنوعة حسماً لمادة الشرك . فلما فشى الإسلام وانتشر التوحيد أذن ﷺ في الزيارة للجميع ، ثم خص النساء بالمنع حسماً لمادة الفتنة بهن.

أما قبور الكفار فلا مانع من زيارتها للذكرى والاعتبار ، ولكن لا يدعى لهم ولا يستغفر لهم ، لما ثبت في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه استأذن ربه أن يستغفر لأمه فلم يأذن له ، واستأذنه أن يزور قبرها فأذن له ،[4] وذلك أنها ماتت في الجاهلية على دين قومها.

وأسأل الله أن يوفق المسلمين رجالاً ونساء للفقه في الدين والاستقامة عليه قولاً وعملاً وعقيدة ، وأن يعيذهم جميعاً من كل ما يخالف شرعه المطهر إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

مجلة البحوث عدد رقم ٤٢، ص: ١٣٢ - ١٣٤ الشيخ ابن باز

---

(١) مسلم في الأضاحي (١٩٧٨).

(٢) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٤٥).

(٣) الترمذي في الجنائز (١٠٥٦)، وابن ماجه في الجنائز (١٥٧٦) . وأحمد (٢/٣٣٧) ، (٣/٤٤٣).

(٤) مسلم في الجنائز (٩٧٦).

- ١١ -

حكم زيارة القبور ودعوة الأموات عندها

السؤال : فضيلة الشيخ نرجو منكم توجيه نصيحة لمن يزور القبور ويدعو الأموات وينذر لهم ويستغيث، ويستعين بهم؛ لأنهم كما يزعم أولياء الله؟.

الجواب : نصيحتنا لهؤلاء وأمثالهم أن يرجع الإنسان إلى عقله وتفكيره فهذه القبور التي يُزعم أن فيها أولياءتحتاج:

أولاً: إلى إثبات أنها قبور، إذ قد يوضع شيء يشبه القبر ويقال: هذا قبر فلان كما حدث ذلك، مع أنه ليس بقبر.

ثانياً: إذا ثبت أنها قبور، فإنه يحتاج إلى إثبات أن هؤلاء المقبورين كانوا أولياء لله؛ لأننا ما ندري هل هم أولياء لله أم أولياء للشيطان.

ثالثاً: إذا ثبت أنهم من أولياء الله فإنهم لا يزارون من أجل التبرك بزيارتهم أو دعائهم أو الاستغاثة بهم والاستعانة بهم، وإنما يزارون كما يزار غيرهم للعبرة والدعاء لهم فقط، على أنه إن كان في زيارتهم فتنة أو خوف فتنة بالغلو فيهم فإنه لا تجوز زيارتهم دفعاً للمحظور ودرءاً للمفسدة.

فأنت أيها الإنسان حكّم عقلك، فهذه الأمور الثلاثة التي سبق ذكرها لابد أن تتحقق وهي:

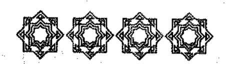
أ- ثبوت القبر.

ب - ثبوت أنه ولي.

ج - الزيارة لأجل الدعاء لهم. فهم في حاجة إلى الدعاء مهما كانوا فهم لا ينفعون ولا يضرون، ثم إننا قلنا إن زيارتهم من أجل الدعاء لهم جائزة ما لم تستلزم محظوراً.

أما من زارهم ونذر لهم وذبح لهم أو استغاث بهم فإن هذا شرك أكبر مخرج عن الملة يكون صاحبه به كافراً مخلداً في النار.

○ فتاوى العقيدة، الشيخ ابن عثيمين، ص: ٣٠ – ٣١ ○



- ١٢ -

○ حكم البناء على القبور ○

السؤال: ما حكم البناء على القبور؟.

الجواب: البناء على القبور محرم، وقد نهى عنه النبي ﷺ لما فيه من تعظيم أهل القبور، وكونه وسيلة وذريعة إلى أن تعبد هذه القبور وتتخذ آلهة مع الله، كما هو الشأن في كثير من الأبنية التي بنيت على القبور، فأصبح الناس يشركون بأصحاب هذه القبور، ويدعونها مع الله تعالى ودعاء أصحاب القبور والاستغاثة بهم لكشف الكربات شرك أكبر وردّة عن الاسلام. والله المستعان.

○ فتاوى العقيدة، الشيخ ابن عثيمين، ص: ٢٦ ○

- ١٣ -

هل كتابة الوصية واجبة وما هي صيغتها

السؤال : هل كتابة الوصية واجبة ، وهل يلزم لها شهود، وحيث إنني لا أعرف النص الشرعي أرجو إرشادي إليه جزاكم الله خيراً ؟.

الجواب : تكتب الوصية حسب الصيغة التالية : أنا فلان بن فلان أو فلانة بنت فلان أوصي بأني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبدالله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وأن الجنة حق والنار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور . وأوصي من تركت من أهلي وذريتي وسائر أقاربي بتقوى الله وإصلاح ذات البين وطاعة الله ورسوله والتواصي بالحق والصبر عليه ، وأوصيهم بمثل ما أوصى به إبراهيم عليه الصلاة والسلام بنيه ويعقوب : ﴿ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ١٣٢] ثم يذكر ما يرغب أن يوصي به من ثلث ماله أو أقل من ذلك أو مال معين لا يزيد على الثلث، ويبين مصارفه الشرعية، ويذكر الوكيل على ذلك.

والوصية ليست واجبة بل مستحبة إذا أحب أن يوصي بشيء لما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : ((**مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إلا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ**))[1] لكن إذا كانت عليه ديون أو حقوق ليس عليها وثائق تثبتها لأهلها وجب عليه أن يوصي بها حتى لا

(١) البخاري في الوصايا (٢٧٣٨) . ومسلم في الوصية (١٦٢٧) .

تضيع حقوق الناس وينبغي أن يشهد على وصيته شاهدين عدلين وأن يحررها لدى من يوثق بتحريره من أهل العلم حتى يعتمد عليها. ولا ينبغي أن يكتفي بخطه فقط لأنه قد يشتبه خطه على الناس، وقد لا يتيسر من يعرفه من الثقات. والله ولي التوفيق.

مجلة البحوث: عدد رقم ٣٣ ص: ١١١ الشيخ ابن باز



- ١٤ -

ماذا تفعل المرأة إذا مات زوجها؟

السؤال: ما هي واجبات وأحكام المرأة نحو زوجها المتوفى عنها؟

الجواب: المرأة المتوفى عنها زوجها يجب أن تتربص في بيتها ولا تخرج منه إلا لضرورة، ويجب عليها أن تتجنب جميع الأشياء التي فيها زينة من لباس وحلي وطيب وبخور وكحل ونحو هذا مما يعد زينة.. ويجوز لها أن تخاطب الناس بالهاتف مثلاً، ويجوز لها أن تصعد إلى السطح وأن تشاهد القمر وقد قال بعض العوام: إن المرأة المعتدة لا يجوز لها أن تشاهد القمر لأن القمر عندهم وجه إنسان، وإذا خرجت إلى السطح وهي تشاهد القمر معناه أن الإنسان شاهدها. وهذا كله من الخرافات، فلها أن تبقى في بيتها وتذهب إلى فوق وإلى تحت كما تريد.

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/١٣١)



- ١٥ -

○ حكم رد المرأة على الهاتف زمن الحداد ○

السؤال : تسأل ابتسام بنت ناصر عن المرأة المتوفى زوجها وهي في العدة هل لها أن ترد على الهاتف مع أنها لا تعلم أرجل هو أم امرأة. وماذا يجب على المرأة في العدة ؟ .

الجواب : على المرأة زمن الحداد تجنب الزينة من لباس الشهرة والجمال ومن الحلي والخضاب والكحل للتجمل ونحو ذلك، ولا تخرج من بيتها إلا لضرورة ولا تتطيب ولا تتعطر ولا تبرز أمام الرجال الأجانب. ويجوز لها في دارها أن تمشي في داخل الدار وملحقاته، وتصعد أعلاه ونحو ذلك، وإذا احتاجت إلى مكالمة في هاتف أو نحوه فلا بأس بذلك، فإن عرفت أن ذلك المتكلم من أهل النساء والذين يريدون التعرف على من يناسبهم فعليها قطع المكالمة فوراً كما يلزم غيرها ذلك، ويجوز لها أن تكلم أقاربها من غير المحارم من وراء الحجاب أو في الهاتف ونحوه، كما يجوز لها ذلك في غير زمن الحداد.

○ فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ٦٤، ٦٥ ○



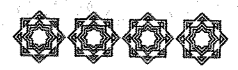
- ١٦ -

لبس السواد حداداً لا أصل له

السؤال : هل يجوز لبس الثوب الأسود حزناً على المتوفى وخاصة إذا كان الزوج ؟.

الجواب : لبس السواد عند المصائب شعار باطل لا أصل له.. والإنسان عند المصيبة ينبغي له أن يفعل ما جاء به الشرع فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللّهم أْجرني في مصيبتي وأخلف لي خيراً منها. فإذا قال ذلك بإيمان واحتساب فإن الله سبحانه وتعالى يؤجره على ذلك ويبدله بخير منها.. أما ارتداء لبس معين كالسواد وما شابهه فإنه لا أصل له وهو أمر باطل ومذموم.

فتاوى المرأة، ابن عثيمين، ص ٦٥



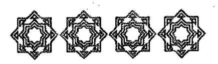
- ١٧ -

الطالبة إذا مات زوجها ولزمتها العدة هل يجوز لها مواصلة الدراسة

السؤال : توفي زوجها وتلزمها العدّة وهي طالبة في المدرسة، فهل يجوز لها مواصلة الدراسة أم لا ؟.

الجواب : يجب على الزوجة المتوفى عنها زوجها أن تعتد وتحدّ في بيتها الذي مات زوجها وهي فيه أربعة أشهر وعشراً ، وألا تبيت إلا فيه ، وعليها أن تجتنب ما يحسّنها ، ويدعو إلى النظر إليها من الطيب والاكتحال بالإثمد وملابس الزينة وتزيين بدنها ونحو ذلك ، مما يجملها ، ويجوز لها أن تخرج نهاراً لحاجة تدعو إلى ذلك ، وعلى هذا للطالبة المسئول عنها أن تذهب إلى المدرسة لحاجتها إلى تلقي الدروس ، وفهم المسائل وتحصيلها مع التزامها اجتناب ما يجب على المعتدة عدّة الوفاة اجتنابه ، مما يغوي بها الرجال ، ويدعو إلى خطبتها.

○ فتاوى المرأة ، اللجنة الدائمة ، ص ١٤٢ ○



- ١٨ -

○ نشر التعازي في الصحف ○

السؤال : تنشر على مساحات كبيرة في بعض الصحف تعازي لبعض الناس في وفاة أقربائهم ، وأحياناً تكون الكتابة بلون أبيض على صفحات سوداء ، وأحياناً بعض العبارات فقط ؛ فما حكم هذا العمل؟.

الجواب : التعزية لأهل الميت بالدعاء لهم ولميتهم مشروعة إذا كانت في حدود الوارد عن الرسول ﷺ ، بأن يقول لأخيه المصاب إذا لقيه : أحسن الله عزاءك ، وجبر الله مصيبتك ،

وغفر لميتك،[1] وإذا كان بعيداً عنه، وكتب له خطاباً ضمنه هذه التعزية؛ فلا بأس بذلك.

وأما الإعلان في الصحف عن وفاة الميت فلا داعي له؛ إلا إذا كان القصد منه الإعلام بوفاته من أجل أن يقوم من له عليه حقوق لاستيفائها، أو من أجل بيان مكان الصلاة على جنازته من أجل الحضور لذلك.

أما إذا كان من أجل الإشادة به والمدح؛ فهذا لا ينبغي؛ لأنه قد يفضي إلى المبالغة والإطراء، وأيضاً هذا العمل يستدعي تكاليف مالية تدفع للجريدة في مقابل الإعلان، وهو عمل لا يترتب عليه فائدة، وكذا لا يشرع الإعلان عن مكان العزاء، ولا إقامة حفلات وولائم.

قال جرير بن عبدالله رضي الله عنه: ((**كُنَّا نَرَى الاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ وَصَنْعَةَ الطَّعَامِ مِنْ النِّيَاحَةِ**)).[2]

المنتقى من فتاوى الفوزان، ٢/٢٨٤



(١) انظر: "الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار ﷺ" للنووي ص: ١٣٦.

(٢) أحمد (٢/٢٠٤). وابن ماجه في الجنائز (١٦١٢).

- ١٩ -

ما يفعل بحق الميت

السؤال: يقال إن تنذكر الميت من قبل الحي، مثل ولد يتذكر والده الميت في كل حين، وفي كل مكان وزمان، والحزن عليه، والبكاء عليه، والتأثر به، يقال: أن الميت يتأثر من ذلك ويضره، ويسيء له فينبغي عدم تذكر الميت بحزن وبكاء وتأثر. بل يكتفى بالدعاء والاستغفار له، والترحم عليه فقط.

فما صحة ذلك من عدمه، جزاكم الله خيراً، وما ينبغي أن يفعل بحق الميت؟. جزاكم الله خيراً.

الجواب: ورد أنه ﷺ قال: ((إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ)) رواه البخاري[1] وفسر ذلك بما إذا أوصى أهله بذلك، كفعل الجاهليين. وقيل هذا إذا كان من عادتهم النياحة والندب فلم يحذرهم، وقيل: إن العذاب هو التألم والحزن على فعلهم الذي لا يغني عنهم شيئًا، وليس هو عذاب النار.

فأما مجرد التذكر والحزن والاسترجاع، فلا يدخل في النهي، وذلك لأنه مما يغلب على الإنسان، ولا يستطيع دفع حديث النفس، وما يخطر بالبال من تذكر الميت، والحزن عليه، والتألم لفقده، فإذا تذكره واسترجع ودعا ربه أن يعينه على الصبر والسلوان، ويخلف له خيراً من مصيبته أثابه الله وآجره على مصيبته.

اللؤلؤ المكين، ابن جبرين، ص ٦٣، ٦٤

---

(١) رواه البخاري في الجنائز، (١٢٨٦) ومسلم في الجنائز (٩٢٨).

- ٢٠ -

حكم دفن الموتى في المساجد

السؤال : ما حكم دفن الموتى في المساجد؟.

الجواب : الدفن في المساجد نهى عنه النبي ﷺ ، ونهى عن اتخاذ المساجد على القبور ، ولعن من اتخذ ذلك وهو في سياق الموت يحذر أمته ، وينكر ﷺ أن هذا من فعل اليهود والنصارى ، ولأن هذا وسيلة إلى الشرك بالله عزّ وجلّ ، لأن إقامة المساجد على القبور ودفن الموتى فيها وسيلة إلى الشرك بالله عزّ وجلّ في أصحاب هذه القبور ، فيعتقد الناس أن أصحاب هذه القبور المدفونين في المساجد ينفعون أو يضرون ، أو أن لهم خاصية تستوجب أن يتقرب إليهم بالطاعات من دون الله سبحانه وتعالى . فيجب على المسلمين أن يحذروا من هذه الظاهرة الخطيرة ، وأن تكون المساجد خالية من القبور ، مؤسسة على التوحيد والعقيدة الصحيحة . قال الله تعالى : ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [سورة الجن ، الآية:١٨]. فيجب أن تكون المساجد لله سبحانه تعالى خالية من مظاهر الشرك ، تؤدى فيها عبادة الله وحده لا شريك له . هذا هو واجب المسلمين . والله الموفق.

فتاوى العقيدة ، ابن عثيمين ، ص٢٦ – ٢٧




٣٦
فتاوى
نسائية

-١-

ظاهرة السائقين والخدم

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا وإمامنا وسيدنا وقدوتنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، أما بعد :

فقد شكا إلي الكثير من الناس ظاهرة كثرة السائقين والخدم، وأن البعض يستخدمهم من غير ضرورة ملحة أو حاجة ماسة، والبعض منهم على غير دين الإسلام، ويحصل منهم فساد كبير على عقيدة المسلمين وأخلاقهم وأمنهم، إلا من شاء الله منهم. ورغب إلي البعض أن أكتب في هذا الشأن نصيحة للمسلمين تتضمن تحذيرهم من التمادي والتساهل في هذا الأمر، فأقول مستعيناً بالله :

لا شك أن كثرة الخدم والسائقين والعمال بين المسلمين وفي بيوتهم وبين أسرهم وأولادهم له نتائج خطيرة وعواقب وخيمة لا تخفى على عاقل، وأنا لا أحصي من يتذمر ويتضجر منهم، وما يحصل من بعضهم من المخالفات لقيم هذه البلاد وأخلاقها، وما تمادى الناس وتساهلوا في جلبهم وتمكينهم من بعض الأعمال، وأخطرها الخلوة بالنساء، والسفر بهن إلى مكان بعيد أو قريب، ودخولهم البيوت، واختلاطهم بالنساء. هذا بالنسبة إلى السائقين والخدم، أما الخادمات فلا يقل خطرهن عن أولئك بسبب اختلاطهن بالرجال، وعدم التزامهن بالحجاب والتستر، وخلوتهن بالرجال داخل البيوت، وربما تكون شابة وجميلة، وقد تكون غير عفيفة لما اعتادته في بلادها من الحرية المطلقة، والسفور، ودخول أماكن العهر والدعارة، وما ألفته من

عشق الصور ، ومشاهدة الأفلام الخليعة . يضاف إلى ذلك ما يتصف به بعضهن من الأفكار المنحرفة ، والمذاهب الضالة ، والأزياء المخالفة لتعاليم الإسلام . ومن المعلوم أن هذه الجزيرة لا يجوز أن يقيم بها غير المسلمين؛ لأن الرسول ﷺ أوصى بإخراج الكفار من الجزيرة ، فلا يدخلوها إلا لحاجة عارضة، فلا يجوز استقدامهم ، ولا السماح لهم بذلك . فالحاصل أن الجزيرة العربية لا يجوز أن يقر فيها دينان، لأنها معقل الإسلام ومنبعه ، ومهبط الوحي ، فلا يجوز أن يقر فيها المشركون ، إلا بصفة مؤقتة لحاجة يراها ولي الأمر ، كالبُرُدِ وهم الرسل الذين يقدمون من دول كافرة لمهمات ، وكباعة الميرة ونحوها مما يجلب إلى بلاد المسلمين مما يحتاجون إليه ، ويقيم أياماً لذلك ثم يرجع إلى بلاده حسب التعليمات التي يضعها ولي الأمر.

فوجود غير المسلمين فيه خطر عظيم على المسلمين في عقائدهم ، وأخلاقهم ، ومحارمهم . وقد يفضي الأمر إلى موالاة الكفار ، ومحبتهم ، والتزيي بزيهم ، ومن اضطر إلى خادم أو سائق أو خادمة فالواجب أن يتحرى الأفضل فالأفضل من المسلمين لا من الكفار ، وأن يجتهد في اختيار من كان أقرب إلى الخير وأبعد عن مظاهر الفسق والفساد . ولأن بعض المسلمين يدَّعي الإسلام وهو غير ملتزم بأحكامه فيحصل به ضرر عظيم، وفساد كبير، فنسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين، ويحفظ عليهم دينهم وأخلاقهم، وأن يغنيهم بما أحل لهم عن ما حرم عليهم ، وأن يوفق ولاة الأمر لكل ما فيه صلاح العباد والبلاد ، والقضاء على أسباب الشر والفساد، إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه. (١)

الرئيس العام
إدارات البحوث العلمية والإفتاء
والدعوة والإرشاد

(١) مجلة الدعوة ، العدد ١٠٣٧ ، ١٤٠٨/٨/٢٤هـ .

- ٢ -

حكم مقابلة المرأة للسائق والخادم

السؤال : ما حكم مقابلة الخدم والسائقين ؟ وهل يعتبرون في حكم الأجانب ؛ علماً بأن والدتي تطلب مني الخروج أمام الخدم ، وأن أضع على رأسي " إيشارب " فهل يجوز هذا في ديننا الحنيف الذي أمرنا بعدم معصية أوامر الله عزّ وجلّ ؟ .

الجواب : السائق والخادم حكمهما حكم بقية الرجال : يجب التحجب عنهما إذا كانا ليسا من المحارم ، ولا يجوز السفور لهما ، ولا الخلوة بكل واحد منهما ؛ لقول النبي ﷺ ((لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ)) [1] ولعموم الأدلة في وجوب الحجاب ، وتحريم التبرج والسفور لغير المحارم. ولا تجوز طاعة الوالدة ولا غيرها في شيء من معاصي الله.

كتاب الدعوة " ص ٩٩ ، ابن باز



- ٣ -

حكم ركوب المرأة وحدها مع سائق أجنبي

السؤال : ما حكم ركوب المرأة مع سائق أجنبي عنها وحدها ليوصلها في داخل المدينة ؟ وما الحكم إذا ركبت المرأة ومجموعة من النساء مع السائق وحدهن ؟ .

---

(١) الترمذي في الفتن (٢١٦٥) . وأحمد (١١٥) من حديث عمر .

الجواب :لا يجوز ركوب المرأة مع سائق ليس محرماً لها وليس معهما غيرهما ؛ لأن هذا في حكم الخلوة ، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : ((**لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ**)) [1].

وقال ﷺ ((**لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ**)) [2] أما إن كان معهما رجل آخر أو أكثر ، أو امرأة أخرى أو أكثر ، فلا حرج في ذلك إذا لم يكن هناك ريبة ؛ لأن الخلوة تزول بوجود الثالث أو أكثر . وهذا في غير السفر أما في السفر فليس للمرأة أن تسافر إلا مع ذي محرم ؛ لقول النبي ﷺ : ((**لا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**)) [3] متفق على صحته . ولا فرق بين كون السفر من طريق الأرض أو الجو أو البحر ، والله ولي التوفيق.

○ الشيخ ابن باز ، مجلة البلاغ ، العدد (١٠٢٦) ١٧ جمادى الآخرة /١٤١٠هـ ○



- ٤ -

○ حكم ركوب المرأة مع سائق أجنبي ○

أقول وأنا كاتبه محمد بن صالح العثيمين : إنه لا يجوز للرجل أن ينفرد بالمرأة الواحدة بالسيارة إلا أن يكون محرماً لها لأن النبي ﷺ قال : ((**لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلا وَمَعَهَا**

---

(١) مسلم في الحج (١٣٤١) .
(٢) الترمذي في الفتن (٢١٦٥) ، وأحمد (١١٥) .
(٣) البخاري في الجهاد (١٨٦٢) . ومسلم في الحج (١٣٤١) .

ذُو مَحْرَمٍ »[1] أما إذا كان معه امرأتان فأكثر فلا بأس لأنه لا خلوة حينئذ، بشرط أن يكون مأموناً، وأن يكون بغير سفر. والله الموفق

○ فتوى للشيخ محمد بن صالح العثيمين وعليها توقيعه ○



- ٥ -

○ أهمية الغطاء في وجه المرأة ○

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى الأخ المكرم وفقه الله لكل خير آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد، كتابكم المؤرخ بدون، وَصَلَ، وصلكم الله بهداه، وهذا نصه: أرجو من فضيلتكم إجابتي عن أهمية الغطاء على وجه المرأة، وهل هو واجب أوجبه الدين الإسلامي ؟ وإذا كان كذلك فما هو الدليل على ذلك؟ إنني أسمع الكثير وأعتقد أن الغطاء عم استعماله في الجزيرة على عهد الأتراك، ومنذ ذلك الوقت سار التشديد على استعماله حتى أصبح يراه الجميع أنه فرض على كل امرأة، كما قرأت أنه في عهد النبي ﷺ وعهد الصحابة الراشدين كانت المرأة تشارك الرجل في الكثير من الأعمال، كما تساعده في أيام الحروب، فهل هذه الأشياء حقيقة أم أن فهمي غلط لا أساس له ؟ إنني أنتظر الإجابة من فضيلتك لفهم الحقيقة وحذف ما هو مشوَّه. انتهى.

---

(١) مسلم في الحج (١٣٤١).

الجواب : الحجاب كان أول الإسلام غير مفروض على المرأة، وكانت تبدي وجهها وكفيها عند الرجال، ثم شرع الله سبحانه الحجاب للمرأة، وأوجب ذلك عليها صيانة لها وحماية لها من نظر الرجال الأجانب إليها، وحسماً لمادة الفتنة بها، وذلك بعد نزول آية الحجاب، وهي قوله تعالى في الآية من سورة الأحزاب: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية : ٥٣] ، والآية المذكورة وإن كانت نزلت في زوجات النبي ﷺ فالمراد منها هن وغيرهن من النساء لعموم العلة المذكورة والمعنى في ذلك . وقال سبحانه وتعالى في السورة نفسها: ﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية : ٣٣] ، فإن هذه الآية تعمهن وغيرهن بالإجماع، ومثل قوله عزّ وجلّ في سورة الأحزاب أيضاً: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية : ٥٩] وأنزل الله في ذلك أيضاً آيتين أخريين في سورة النور وهما قوله تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ ﴾ [سورة النور ، الآيتان : ٣٠ ، ٣١] والبعولة هم الأزواج، والزينة هي المحاسن والمفاتن، والوجه أعظمها. وقوله سبحانه:

﴿ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ [سورة النور :الآية ٣١] المراد به الملابس في أصح قولي العلماء كما قاله الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بقوله تعالى: ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة النور، الآية:٦٠]. ووجه الدلالة من هذه الآية على وجوب تحجب النساء وهو ستر الوجه وجميع البدن عن الرجال غير المحارم: أن الله سبحانه رفع الجناح عن القواعد اللاتي لا يرجون نكاحاً، وهن العجائز، إذا كن غير متبرجات بزينة؛ فعلم بذلك أن الشابات يجب عليهن الحجاب، وعليهن جناح في تركه، وهكذا العجائز المتبرجات بالزينة عليهم أن يتحجبن لأنهن فتنة، ثم إنه سبحانه أخبر في آخر الآية أن استعفاف القواعد غير المتبرجات خير لهن، وما ذاك إلا لكونه أبعد لهن من الفتنة، وقد ثبت عن عائشة وأختها أسماء رضي الله عنهما ما يدل على وجوب ستر المرأة وجهها عن غير المحارم، ولو كانت في حال الإحرام، كما ثبت عن عائشة رضي الله عنها في الصحيحين ما يدل على أن كشف الوجه للمرأة كان في أول الإسلام ثم نسخ بآية الحجاب. وبذلك تعلم أن حجاب المرأة أمر قديم من عهد النبي ﷺ قد فرضه الله سبحانه وتعالى، وليس من عمل الأتراك.

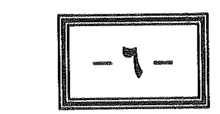
أما مشاركة النساء للرجال في كثير من الأعمال على عهد النبي ﷺ - كعلاج الجرحى وسقيهم في حال الجهاد ونحو ذلك - فهو صحيح مع التحجب والعفة والبعد عن أسباب الريبة كما قالت أم سليم رضي الله عنها: كنا نغزو مع النبي ﷺ فنسقي الجرحى، ونحمل الماء، ونداوي المرضى، هكذا كان عملهن لا عمل نساء اليوم في كثير من الأقطار التي يدعي أهلها الإسلام، التي اختلطن بالرجال في مجالات الأعمال وهن متبرجات متبذلات، فآل الأمر إلى تفشي الرذيلة، وتفكك الأسر، وفساد

المجتمع ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ونسأل الله أن يهدي الجميع إلى صراطه المستقيم ، وأن يوفقنا وإياك وسائر إخواننا للعلم النافع والعمل به ، إنه خير مسئول.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مجموع الفتاوى ، ج٣ ص ٣٥٤ ، ابن باز





-٦-

حكم الحجاب

السؤال : بحمد الله تعالى اقتنعت بشرعية الحجاب الساتر لكل البدن وقد التزمت بلبس ذلك الحجاب منذ سنوات وللآن ، وقد قرأت الكثير من الكتب في الحجاب ، وبخاصة في كتب التفسير المختلفة ، وهي تتعرض لموضوع الحجاب في أثناء تفسير بعض السور مثل سورة النور والأحزاب ، ولكنني لا أدري كيف أوفق بين لبس المسلمات في عهد المصطفى ﷺ وخلفائه الراشدين وخلفاء بني أمية وأهمية الحجاب الذي أكاد أراه فرضاً على جميع النساء؟.

الجواب : يجب أن نعلم أن عصر النبي ﷺ ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما كان قبل الحجاب ، والنساء فيه كاشفات الوجوه ، ولا يجب عليهن التستر.

والثاني: ما كان بعد الحجاب ، وهو بعد السنة السادسة ، فهذا التزم فيه النساء رضي الله عنهن بالحجاب ، وصرن كما أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يقول لبناته ونساء المؤمنين وأزواجه : يدنين عليهن من جلابيبهن ، فصرن رضي الله عنهن يلبسن أكسية سوداء ، ولا يبدين إلا عيناً واحدة ينظرن بها الطريق ، وما زال الناس والحمد لله في بلادنا هذه على الطريق. طريق : الكتاب والسنة ، وأسأل الله تعالى أن يبقي على نسائنا ما منَّ به عليهن من هذا الحجاب الساتر الذي هو مقتضى كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ، والنظر الصحيح المطرد.

○ فتوى للشيخ / محمد صالح العثيمين وعليها توقيعه ○





○ التبرج في الخارج ○

السؤال : في أوقات سفرنا إلى خارج المملكة هل يجوز أن أكشف وجهي وأرمي الحجاب لأننا بعدنا عن بلدنا ولا أحد يعرفنا ؟ لأن والدتي تعمل المستحيل وتحرض والدي على أن يجبرني على كشف وجهي ؛ لأنهم يعتبروني عندما أغطي وجهي أنني ألفت النظر إليهم. راجية منك يا والدي الشيخ أن تجيب عن أسئلتي في مجلة الدعوة حتى أتمكن من إطلاعهم عليها؟ وفقكم الله ورعاكم لما فيه خير هذا الدين القويم.

الجواب : لا يجوز لك ولا لغيرك من النساء السفور في بلاد الكفار ، كما لا يجوز ذلك في بلاد المسلمين ، بل يجب الحجاب عن الرجال الأجانب سواء كانوا مسلمين أو كفاراً بل وجوبه عن الكفار أشد لأنه لا إيمان لهم يحجزهم عن ما حرم الله ، ولا يجوز لك ولا لغيرك طاعة الوالدين ولا غيرهما في فعل ما حرم الله ورسوله ، والله سبحانه يقول في كتابه المبين في سورة الأحزاب : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية: ٥٣] فبين سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة أن تحتجب النساء عن الرجال غير المحارم أطهر لقلوب الجميع . وقال سبحانه في سورة النور : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [سورة النور،الآية:٣١] إلى أن قال سبحانه: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ ﴾ [سورة النور،الآية:٣١]

○ مجلة الدعوة، العدد / ٨٧٠، ابن باز ○



- ٨ -

○ النظر إلى النساء في وسائل الإعلام المتنوعة ○

السؤال : ما حكم النظر من قبل الرجال في وجوه وأجسام النساء الممثلات أو المغنيات المعروضة على شاشات التلفزيون أو السينما أو الفيديو أو الصورة على الورق ؟

الجواب : يحرم النظر لما يسبب ذلك من الفتنة بها ، والآية الكريمة في سورة النور وهي قوله تعالى : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾[سورة النور،الآية: ٣٠] تعم النساء المصورات وغيرهن؛ سواء كن في الأوراق أو شاشة التلفاز أو في غير ذلك

○ مجلة الدعوة ، العدد / ٩٢٣، ابن باز ○



- ٩ -

○ مصافحة المرأة الأجنبية ○

السؤال : ما حكم مصافحة المرأة الأجنبية ؟ وإذا كانت تضع على يدها حاجزاً من ثوب ونحوه .. فما الحكم ؟ وهل يختلف إذا كان المصافح شاباً أو شيخاً أو كانت امرأة عجوزاً؟

الجواب : لا تجوز مصافحة النساء غير المحارم مطلقاً ؛ سواء كن شابات أم عجائز ، وسواء كان المصافح شاباً أم شيخاً كبيراً لما في ذلك من خطر الفتنة لكل منهما . وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : ((**إِنِّي لا أُصَافِحُ النِّسَاءَ**))[1] .. وقالت عائشة رضي الله عنها : ((**مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ غَيْرَ أَنَّهُ يُبَايِعُهُنَّ بِالْكَلامِ**))[2]

(١) النسائي في البيعة (٤١٨١)، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٧٤) . وأحمد (٣٦٤٦١) .
(٢) البخاري في الطلاق (٥٢٨٨) ومسلم في الإمارة (١٨٦٦) .

ولا فرق بين كونها تصافحه بحائل أو بغير حائل لعموم الأدلة ولسد الذرائع المفضية إلى الفتنة.

○ مجلة الدعوة، العدد / ٨٨٥، ابن باز ○



- ١٠ -

○ خروج الزوجة للعمل ○

السؤال: **ما الحكم إذا خرجت الزوجة للعمل في مجال لا اختلاط فيه واستخدمت مربية مسلمة للإشراف على أولادها أثناء غيابها بعد موافقة زوجها؟.**

الجواب: لا حرج في ذلك إذا كان على ما ذكرت من الشروط، على ألا يترتب على ذلك خلوة زوجها بمن في البيت حتى لا تقع الفتنة، فإذا لم يكن في البيت من يزيل هذه الخلوة وجب على المرأة البقاء في بيتها ولا حاجة لخروجها حيث إن زوجها مكلف بالإنفاق عليها.

○ فتاوى إسلامية ج٣ ص٣٨٦ الشيخ ابن باز ○



- ١١ -

عمل المرأة المسلمة

السؤال : هل يجوز عمل المرأة في المكاتب إذا كان هذا العمل في مكتب الشؤون الدينية والأوقاف ؟

الجواب : عمل المرأة في المكاتب لا يخلو من حالتين :

الحالة الأولى : أن تكون مكاتب خاصة للنساء مثل أن يكون للنساء مكتب في توجيه مدارس البنات أو ما أشبه ذلك ولا يحضره إلا النساء فإن عملها في هذا المكتب لا بأس به.

الحالة الثانية : إذا كان المكتب يختلط فيه الرجال والنساء فإنه لا يجوز للمرأة أن تعمل عملاً يكون الرجل شريكاً لها فيه ، وهما في مكان واحد ؛ وذلك لما يحصل من الفتنة باختلاط النساء بالرجال.

وقد حذر النبي ﷺ ، أمته من فتنة النساء وأخبر أنه ما ترك بعده فتنة أضر على الرجال منها ، حتى في أماكن العبادة رغب النبي ﷺ ، في بعد المرأة عن الرجل كما في قوله ﷺ ، ((**خَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا**))[1] لأن أولها قريب من الرجال فكان شرها ، وآخرها بعيد عن الرجال فكان خيرها، وهذا دليل واضح على أن للشارع نظراً في بعد المرأة عن الاختلاط بالرجل ، ومن تدبر أحوال الأمم تبين له أن في

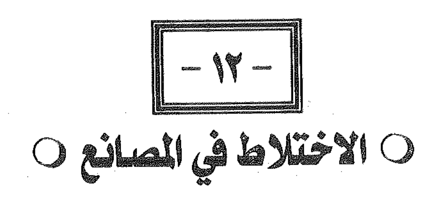
---

(١) مسلم في الصلاة (٤٤٠).

اختلاط النساء بالرجال فتنة عظيمة لا يزالون يئنون منها ولكن لا يمكنهم الخلاص الآن، فقد اتسع الخرق على الراقع.

○ نور على الدرب: الشيخ محمد العثيمين، ص ٨٢، ٨٣ ○





○ الاختلاط في المصانع ○

السؤال: ما حكم معاملة النساء كالرجال في المصانع أو في المكاتب غير الإسلامية؟ وما حكم النفس فيها التي تعرضت بالهلاك لمرض خطير يؤدي علاجه إلى تجريد المسلمة في هذه الحالة المذكورة ولو في دول إسلامية حيث الأطباء فيها كلهم رجال؟.

الجواب: أما في حكم اختلاط النساء بالرجال في المصانع والمكاتب وهم كفار في بلاد كافرة فهو غير جائز، ولكن عندهم ما هو أبلغ منه وهو الكفر بالله جل وعلا ولا يستغرب أن يقع بينهم مثل هذا المنكر، وأما اختلاط النساء بالرجال في البلاد الإسلامية وهم مسلمون فحرام، وواجب على مسؤولي الجهة التي يوجد فيها هذا الاختلاط أن يعملوا على فصل النساء على حدة والرجال على حدة، لما في الاختلاط من المفاسد الأخلاقية التي لا تخفى على من له أدنى بصيرة. وأما تجريد الرجل للمرأة المسلمة من أجل علاجها فإذا دعت الضرورة إلى العلاج، ولم يوجد من يعالجها سوى

رجل فيجوز ذلك، ولكن يكون بحضرة زوجها إن أمكن ، وإلا فبوجود نساء من محارمها، ولا يجرد منها إلا ما تدعو الضرورة لكشفه من جسمها، والأصل في جواز ذلك أدلة يسر الشريعة ورفع الحرج عن الأمة عند الضرورة كقوله تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٦] وقوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [سورة الحج، الآية: ٧٨] .

○ فتاوى هيئة كبار العلماء – ج٢ صفحة ٦١٣ الشيخ ابن باز ○



– ١٣ –

○ حكم الاختلاط في الجامعات ○

السؤال : **هل يجوز للرجل أن يدرس في جامعة وقاعة يختلط فيها الرجال والنساء علماً بأن الطالب له دور في الدعوة إلى الله ؟**

الجواب : الذي أرى أنه لا يجوز للإنسان رجلاً كان أو امرأة أن يدرس في جامعات مختلطة، حتى وإن لم يجد إلا هذه الجامعات ، وذلك لما فيه من الخطر العظيم على عفته ونزاهته وأخلاقه ، فإن الإنسان مهما كان من النزاهة والأخلاق والبراءة إذا كان إلى جنبه في الكرسي الذي هو فيه امرأة ، ولا سيما إذا كانت جميلة ومتبرجة ، لا يكاد يسلم من الفتنة والشر ، وكل ما أدى إلى الفتنة والشر فهو حرام ، ولا يجوز .

فنسأل الله سبحانه وتعالى لإخواننا المسلمين أن يعصمهم من مثل هذه الأمور التي لا تعود إلى شبابهم إلا بالشر والفتنة والفساد.

○ دروس وفتاوى في الحرم المكي – ص ٣١٥ الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٤ -

○ حكم تعطر المرأة وتزينها وخروجها من بيتها ○

السؤال: ما حكم تعطر المرأة وتزينها وخروجها من بيتها إلى مدرستها مباشرة، هل لها أن تفعل هذا الفعل؟ وما هي الزينة التي تحرم على المرأة المسلمة عند النساء، يعني ما هي الزينة التي لا يجوز إبداؤها للنساء؟

الجواب: خروج المرأة متطيبة إلى السوق محرم لقول النبي ﷺ: ((**الْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا**)) **يَعْنِي زَانِيَةً**.[1]

ولما في ذلك من الفتنة، أما إذا كانت المرأة ستركب في السيارة ولا يظهر ريحها إلا لمن يحل له أن تظهر الريح عنده، وستنزل فوراً بدون أن يكون هناك رجال حول المدرسة، فهذا لا بأس به؛ لأنه ليس في هذا محذور، فهي في سيارتها كأنها في بيتها، ولهذا لا يحل للإنسان أن يمكن امرأته أو من له ولاية عليها أن تركب وحدها

(١) رواه الترمذي في الأدب (٢٧٨٦) وقال حسن صحيح، وأبو داود بنحوه في الترجل (٤١٧٤، ٤١٧٥).

مع السائق؛ لأن هذه خلوة، أما إذا كانت ستمر إلى جانب الرجال فإنه لا يحل لها أن تتطيب. وبهذه المناسبة أود أن أذكر النساء بأن بعضهن في أيام رمضان تأتي بالطيب معها وتعطيه النساء، فتخرج النساء من المسجد وهن متطيبات بالبخور، وقد قال النبي ﷺ: ((أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُوراً فَلا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الآخِرَةَ)) [1] ولكن لا بأس أن تأتي بالبخور لتطييب المسجد. أما بالنسبة للزينة التي تظهرها للنساء فإن كل ما اعتيد بين النساء من الزينة المباحة فهي حلال، وأما التي لاتحل، كما لو كان الثوب خفيفاً جداً يصف البشرة، أو كان ضيقاً جداً يبين مفاتن المرأة، فإن ذلك لا يجوز؛ لدخوله في قول النبي ﷺ: ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا ... وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ، رُؤوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا)). [2]

○ من الأحكام الفقهية في الفتاوى النسائية / ص ٥٣، ٥٤ الشيخ ابن عثيمين ○



- ١٥ -

○ تطيب المرأة عند الخروج ○

السؤال: هل يجوز للمرأة إذا أرادت أن تذهب إلى المدرسة أو للمستشفى أو لزيارة الأقارب والجيران أن تتطيب وتخرج؟

---

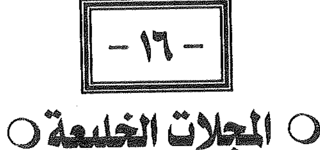
(١) مسلم في الصلاة (٤٤٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في اللباس (٢١٢٨).

الجواب : يجوز لها الطيب إذا كان خروجها إلى مجمع نسائي ولا تمر في الطريق على الرجال، أما خروجها بالطيب إلى الأسواق التي فيها الرجال فلا يجوز لقول النبي ﷺ : ((أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُوراً فَلا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الآخِرَةَ)) [1] ولأحاديث أخرى وردت في ذلك . ولأن خروجها بالطيب في طريق الرجال و مجامع الرجال كالمساجد من أسباب الفتنة بها ، كما يجب عليها التستر والحذر من التبرج لقوله جل وعلا : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية : ٣٣] ومن التبرج إظهار المفاتن والمحاسن كالوجه والرأس وغيرهما.

○ مجلة الدعوة ١٤١٠/٤/١٨هـ الشيخ ابن باز ○





- ١٦ -

○ المجلات الخليعة ○

السؤال : يسأل القارىء خالد عاشور من جدة قائلاً : ما حكم إصدار مجلات تظهر فيها النساء سافرات وبطريقة مغرية. وتهتم بأخبار الممثلين والممثلات ؟ وما حكم من يعمل في هذه المجلات ومن يساعد على توزيعها ومن يشتريها ؟

الجواب : لا يجوز إصدار المجلات التي تشتمل على نشر الصور النسائية أو الدعاية إلى الزنا والفواحش أو اللواط أو شرب المسكرات أو نحو ذلك مما يدعو إلى الباطل ويعين

(١) مسلم في الصلاة (٤٤٤).

عليه ، ولا يجوز العمل في مثل هذه المجلات لا بالكتابة ولا بالترويج ، لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ، ونشر الفساد في الأرض، والدعوة إلى إفساد المجتمع ، ونشر الرذائل وقد قال الله عزّ وجلّ في كتابه المبين: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة،الآية : ٢].

وقال النبي ﷺ : ((مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنْ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنْ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا)). (١)

وقال ﷺ أيضاً: ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ رُؤوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا)). (٢)

والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . نسأل الله أن يوفق المسلمين لما فيه صلاحهم ونجاتهم ، وأن يهدي القائمين على وسائل الإعلام وعلى شؤون الصحافة لكل ما فيه سلامة المجتمع ونجاته ، وأن يعينهم من شرور أنفسهم ومن مكائد الشيطان ، إنه جواد كريم.

مجلة الدعوة : العدد ١٠٣٢ ، ابن باز

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في العلم (٢٦٧٤) .
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه أيضاً في اللباس (٢١٢٨) .

- ١٧ -

الأزياء

السؤال : ما حكم شراء مجلات عرض الأزياء (البردة) للاستفادة منها في بعض موديلات ملابس النساء الجديدة والمتنوعة ؟ وما حكم اقتنائها بعد الاستفادة منها وهي مليئة بصور النساء.

الجواب : لا شك أن شراء المجلات التي ليس بها إلا صور محرم؛ لأن اقتناء الصور حرام لقول الرسول ﷺ : ((لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ)) [(١)] ولأنه لما شاهد الصورة في النمرقة عند عائشة وقف ولم يدخل، وعرفت الكراهية في وجهه . وهذه المجلات التي تعرض الأزياء يجب أن ينظر فيها فما كل زي يكون حلالاً ، قد يكون هذا الزي متضمناً لظهور العورة إما لضيقه أو لغير ذلك ، وقد يكون هذا الزي من ملابس الكفار التي يختصون بها، والتشبه بالكفار محرم لقول الرسول ﷺ : ((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)) [(٢)] فالذي أنصح به إخواننا المسلمين عامة ونساء المسلمين خاصة أن يتجنبن هذه الأزياء ؛ لأن منها ما يكون تشبهاً بغير المسلمين ، ومنها ما يكون مشتملاً على ظهور العورة ، ثم إن تطلع النساء إلى كل زي جديد يستلزم في الغالب أن تنتقل عاداتنا التي منبعها ديننا إلى عادات أخرى متلقاة من غير المسلمين.

○ أسئلة مهمة أجاب عليها ابن عثيمين ص ٢٤ ○



(١) البخاري في بدء الخلق (٣٢٢٦) . و مسلم في اللباس (٢١٠٦) .
(٢) أبو داود (٤٠٣١)، وأحمد (٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٦٣٤) .

- ١٨ -

تقديم المال عند الولادة

السؤال : ما رأي الشرع فيما تفعله بعض النساء اليوم حيث إنها إذا رزقت إحدى صديقاتها بمولود تقوم بإعطائها بما يسمى بالحفالة ، وهو عبارة عن مبلغ كبير من المال قد يثقل كاهل الزوج ويسبب بعض المشاكل. هل له أصل في الشرع ؟.

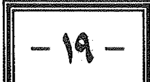
الجواب : الهدية للمولود عند ولادته لا بأس بها في الأصل ؛ لأن الأصل في الهدية وفي جميع المعاملات الحل والصحة إلا ما قام الدليل على تحريمه .

فإذا جرت العادة بأن الناس إذا ولد لهم الولد أهدى إليه أقاربه شيئاً من المال فلا بأس أن يفعل ذلك الإنسان ، تبعاً للعادة والعرف لا تعبداً لله عزّ وجلّ لأنني لا أعلم شيئاً من السنة الآن في استحباب ذلك لكنها عادة معروفة عند الناس اليوم ومألوفة، إلا أن هذه العادة إذا تضمنت ضرراً على أحد فإن الضرر لا ينبغي سلوكه.

فلو كانت هذه العادة كما ذكر السائل تثقل كاهل الزوج بحيث تلح الزوجة على زوجها أن يعطيها هذا المال الذي يثقل كاهله لتهديه إلى من ولد له الولد ، فإن ذلك ينهى عنه ، لما فيه من أذية الزوج وإحراجه . أما ما جرت به العادة من التهادي بالشيء اليسير الذي يوجد المودة والمحبة فلا بأس به.

○ نور على الدرب – الشيخ ابن عثيمين : ص ٣٤، ٣٥ ○





- ١٩ -

○ تقبيل الرجل لابنته ○

السؤال : هل يجوز للرجل أن يقبل ابنته إذا كبرت وتجاوزت سن البلوغ سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة، وسواء كان التقبيل في خدها أو فمها أو نحوه، وإذا قبلته هي في تلك الأماكن فما الحكم؟

الجواب : لا حرج في تقبيل الرجل لابنته الكبيرة والصغيرة بدون شهوة على أن يكون ذلك في خدها إذا كانت كبيرة لما ثبت عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قبل ابنته عائشة - رضي الله عنها - في خدها .

ولأن التقبيل على الفم قد يفضي إلى تحريك الشهوة الجنسية فتركه أولى وأحوط، وهكذا البنت لها أن تقبل أباها على أنفه أو رأسه من دون شهوة، أما مع الشهوة فيحرم ذلك على الجميع حسماً لمادة الفتنة وسداً لذرائع الفاحشة. والله ولي التوفيق.

○ كتاب الدعوة – الفتاوى – الشيخ ابن باز، ص ١٨٨ – ١٨٩ ○





- ٢٠ -

○ تقبيل المحارم ○

السؤال : ما حكم تقبيل المحارم؟

الجواب : تقبيل المحارم إذا كان لشهوة - وهو بعيد - أو خاف الإنسان ثوران الشهوة - وهو أيضاً بعيد - لكن قد يقع - أحياناً فيما لو كانت المحارم محارم بالرضاع أو بالمصاهرة ، أما المحارم بالقرابة فلا أظن أن هذا يقع ، لكن المحارم بالمصاهرة أو بالرضاع ربما يقع ، فإذا كان الإنسان يخاف على نفسه من ثوران الشهوة فهو حرام بلاشك ، وإذا كان لا يخاف فإن تقبيل الرأس والجبهة لا بأس به ، وأما التقبيل على الخد أو الشفتين فإنه ينبغي تجنبه إلا بالنسبة للوالد مع ابنته مثلاً، أو للأم مع ابنها، فإن هذا أمره أسهل ، لأنه ثبت أن أبا بكر - رضي الله عنه - دخل على عائشة - رضي الله عنها - وهي مريضة فقبلها على خدها وقال : كيف أنت يا بنية ؟ .

○ دروس وفتاوى الحرم المكي - ص ٢٨٤ الشيخ ابن عثيمين ○



- ٢١ -

○ منع الأهل من الحجاب الشرعي ○

السؤال : **رجل متزوج وله أبناء ، زوجته تريد أن ترتدي الزي الشرعي وهو يعارض ذلك ، فبماذا تنصحونه بارك الله فيكم ؟**

الجواب : إننا ننصحه أن يتقي الله - عزّ وجلّ - في أهله ، وأن يحمد الله - عزّ وجلّ - الذي يسر له مثل هذه الزوجة التي تريد أن تنفذ ما أمر الله به من اللباس الشرعي الكفيل بسلامتها من الفتن ، وإذا كان الله عزّ وجلّ قد أمر عباده المؤمنين أن يقوا أنفسهم وأهليهم النار في قوله : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا

وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [سورة التحريم الآية : ٦] .

وإذا كان النبي ﷺ، قد حمّل الرجل المسؤولية في أهله فقال : ((**وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**)).[1]

فكيف يليق بهذا الرجل أن يحاول إجبار زوجته على أن تدع الزي الشرعي في اللباس إلى زي محرم، يكون سبباً للفتنة بها ومنها؟! فليتق الله تعالى في نفسه، وليتق الله في أهله، وليحمد الله على نعمته، أن يسر له مثل هذه المرأة الصالحة.

وأما بالنسبة لزوجته فإنه لا يحل لها أن تطيعه في معصية الله أبداً ؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

○ نور على الدرب: الشيخ محمد العثيمين، ص٨٠ ○



- ٢٢ -

○ ذهاب المرأة للطبيب ○

السؤال : تضطر المرأة إلى الذهاب للطبيب للفحص عليها مما يستلزم إظهار شيء من جسدها، فما حكم الشرع في ذلك؟

---

(١) البخاري في الاستقراض (٢٤٠٩)، ومسلم في الإمارة (١٨٢٩).

الجواب : إن ذهاب المرأة إلى الطبيب عند عدم وجود الطبيبة لا بأس به، وقد ذكر أهل العلم أنه لا بأس به . ويجوز أن تكشف للطبيب كل ما يحتاج النظر إليه ، إلا أنه لابد وأن يكون معها محرم ، وبدون خلوة من الطبيب بها ؛ لأن الخلوة محرمة ، وهذا من باب الحاجة ، وقد ذكر أهل العلم - رحمهم الله - أنه إنما أبيح مثل هذا لأنه محرم تحريم الوسائل ، وما كان تحريمه تحريم الوسائل فإنه يجوز عند الحاجة إليه .

فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج٢ - ص٨٥٦



- ٢٣ -

انفراد الطبيب بالممرضة

السؤال : أنا طبيب في غرفة الكشف ترافقني ممرضة في نفس الغرفة وحتى يحضر مريض يحصل بيننا حديث في أمور شتى فما هو رأي الشرع في هذا ؟

الجواب : حكم هذه المسألة حكم التي قبلها ، فلا يجوز لك الخلوة بالمرأة، ولا يجوز أن يخلو ممرض أو طبيب بممرضة أو طبيبة ؛ لا في غرفة الكشف ولا في غيرها للحديث السابق ، ولما يفضي إليه ذلك من الفتنة إلا من رحم الله . ويجب أن يكون الكشف على الرجال للرجال وحدهم ، وعلى النساء للنساء وحدهن.

فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة ص٢٦ الشيخ ابن باز

- ٢٤ -

حكم ذهاب المرأة إلى طبيب يعالجها مع وجود طبيبة في نفس الاختصاص

السؤال : ما حكم ذهاب المرأة إلى طبيب يعالجها مع وجود طبيبة في نفس الاختصاص ؟.

الجواب : إذا كان الاختصاص واحداً والحذق متساوياً بين الرجل والمرأة فإن المرأة لا تذهب إلى الرجل لأنه لا داعي لذلك ولا حاجة ، أما إذا كان الرجل أحذق من المرأة أو كان اختصاصه أعمق فلا حرج عليها أن تذهب إليه ، وإن كان هناك امرأة ؛ لأن هذه حاجة والحاجة تبيح مثل هذا .

من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



- ٢٥ -

سفر المرأة بالطائرة بدون محرم

السؤال : هل يجوز للمرأة أن تسافر بالطائرة مع وجود الأمن بدون محرم؟.

الجواب : قال النبي ﷺ : ((**لا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**))[1] قال ذلك وهو يخطب على المنبر في أيام الحج ، فقام رجل فقال : يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجّة ، وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا . فقال النبي ﷺ : ((**انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ**))[2] فأمره النبي ﷺ ، أن يدع الغزو ويحج مع امرأته، ولم يقل النبي ﷺ له : هل امرأتك آمنة على نفسها ؟ أو هل معها نساء ؟ أو هل هي مع جيرانها؟ فدل ذلك على عموم النهي عن سفر المرأة بلا محرم. ولأن الخطر حاصل حتى في الطائرة . ولنمش جميعاً في تتبع ذلك.

فهذا الرجل الذي أراد أن تسافر امرأته بالطائرة ، متى يرجع من تشييعها؟ إنه يرجع عند انتظارها ركوب الطائرة ، وستبقى في هذه الصالة بدون محرم ، ولنفرض أن الرجل دخل معها حتى أدخلها الطائرة، وأقلعت الطائرة ، أفلا يمكن أن ترجع الطائرة أثناء الطريق ؟ هذا وارد ويحصل أن الطائرة قد ترجع لخلل فني، أو للأحوال الجوية ، ولنفرض أنها استمرت في سيرها ووصلت إلى المدينة التي ستهبط فيها ، ولكن المطار صار مشغولاً أو صارت أجواء المطار غير صالحة للهبوط، ثم انتقلت الطائرة إلى مكان آخر، فهذا محتمل ، ولنفرض أن الطائرة قامت في الوقت المقرر ، وهبطت في المطار المقرر ، لكن المحرم الذي كان ينتظرها لم يحضر بسبب طارىء حدث له ، ولنفرض أن هذا الاحتمال انتفى وجاء المحرم في الوقت المقرر ، يتبقى عندنا من الخطر من الذي يكون إلى جنب هذه المرأة في الطائرة ؟ لن تكون امرأة على كل حال ، فقد يكون إلى جوارها رجل ، وهذا الرجل قد يكون أخْون عباد الله ، يضْحك إليها ، ويتحدث إليها، ويمزح معها، ويأخذ رقم تليفونها، ويعطيها رقم هاتفه ، أليس هذا ممكناً؟ من الذي يسلم من هذه الأخطار ؟

---

(١)(٢) البخاري في الجهاد (٣٠٠٦) ، ومسلم في الحج (١٣٤١) .

ولهذا تجد الحكمة العظيمة في نهي الرسول ﷺ، عن سفر المرأة بلا محرم بدون تفصيل، وبدون تقييد.

لكن قد تقول: إن الرسول ﷺ، لا يعلم الغيب، ولم يعلم عن هذه الطائرات، فلنحمل كلامه على السفر على الجمال لا على الطائرات، فلا تسافر المرأة على البعير إلا مع ذي محرم، لأن الرسول ما يعلم - عن الطائرات التي تقطع المسافة ما بين الطائف إلى الرياض في ساعة وربع، بينما كان يقطع في شهر كامل؟.

فالجواب على هذا: أنه إذا كان الرسول ﷺ، لا يعلم، فإن رب الرسول سبحانه يعلم، والله عزّ وجلّ يقول: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [سورة النحل، الآية: ٨٩] فأنا أحذر إخواني من هذه الظاهرة الخطيرة، وهي التساهل في سفر المرأة بلا محرم، كما أحذرهم أيضاً من خلو السائق بالمرأة في السيارة ولو في البلد، لأن الأمر خطير، كما أحذرهم أيضاً من خلو قريب الزوج بالمرأة في البيت، لأن النبي ﷺ، سئل لما قال: ((**إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ قَالَ الْحَمْوُ الْمَوْتُ**))[1] أي احذر منه أشد الحذر.

والغريب أن بعض العلماء - عفا الله عنهم - قال معنى قوله: ((**الْحَمْوُ الْمَوْتُ**)) : أي أن الحمو لابد من دخوله على امرأة قريبه كما أن الموت لابد منه.

○ **فتاوى الشيخ ابن عثيمين – ج٢ – ص ٨٥٢، ٨٥٣** ○



(١) البخاري في النكاح (٥٢٣١). ومسلم في السلام (٢١٧٢).

- ٣٦ -

حكم الخروج مع السائق إلى المدارس والأسواق

السؤال : سائلة تقول : نحن عائلة كبيرة ، ولدينا سائق يقوم بإيصالنا إلى المدارس والأسواق والأقارب .. فما حكم ركوبنا معه داخل المدينة وخارجها .. علما بأنه لا يوجد معنا رجل في السيارة ؟

الجواب : لا حرج في ذلك مع السائق إذا كان الموجود ثنتين فأكثر، وليس هناك ريبة، فلا بأس من الخروج معه إلى المدرسة أو غيرها للحاجة على وجه لا ريبة فيه ، وإذا تيسر أن يكون معهن رجل فذلك خير وأصلح ، ولكن لا يجب ذلك ، بل يكفي ما يزيل الخلوة ، وهو وجود امرأة ثانية فأكثر ـ أو رجل آخر غير السائق مع توافر عدم الريبة ؛ لأن وجود المحرم قد لا يتيسر في كل وقت لكل أحد ، أما إذا كانت المسافة تعتبر سفراً فلا يجوز سفرها بدون محرم ؛ لقول النبي ﷺ : ((لا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ)).[1]

ولابد من الحجاب والبعد عن أسباب الفتنة حتى لا يقع شر بينها وبينه .

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥، ص: ٧٨، الشيخ ابن باز



(١) متفق على صحته :البخاري في الجهاد (٣٠٠٦) ومسلم في الحج (١٣٤١) .

- ٢٧ -

حكم كثرة خروج المرأة للأسواق دون حاجة

السؤال : كثير من النساء يخرجن بكثرة إلى الأسواق بحاجة وبغير حاجة وقد يخرجن من غير محرم مع ما في السوق من فتن، فما قولكم وجزاكم الله خيراً؟.

الجواب : لا شك أن بقاء المرأة في بيتها خير لها كما جاء في الحديث : ((وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ))(١) ولا شك أن إطلاق الحرية لها في الخروج خلاف ما يأمر به الشرع من حماية المرأة والحرص على وقايتها من الفتنة .

والواجب على الأولياء أن يكونوا رجالاً بمعنى الكلمة ، فقد قال سبحانه: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾ [سورة النساء ، من الآية:٣٤] ومع الأسف فقد بدأ المسلمون في تقليد أعداء الله في جعل السيادة للنساء حتى صار النساء هن القوامات وهن المدبرات لشئون الرجال.

ومن العجب أن هؤلاء يزعمون أنهم أهل التقدم والحضارة ، وبؤساً لهم ، وقد قال رسول الله ﷺ : ((لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً)). (٢) وكلنا يعرف أن النساء كما وصفهن رسول الله ﷺ : ((مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ)) . (٣)

---

(١) أبو داود في الصلاة (٥٦٧) ، وأحمد (٥٤٤٥ ، ٥٤٤٨) .
(٢) البخاري في المغازي (٤٤٢٥) .
(٣) البخاري في الحيض (٣٠٤) . ومسلم في الإيمان (٨٠) .

فالواجب على الرجال أن ينفذوا ما جعل الله فيهم مع أهليهم من القيام على المرأة.

وعلى العكس من ذلك فقد يكون الرجل سيىء الخلق فيمنعها حتى من الخروج لصلة الأقارب الذين تجب صلتهم كالأم والأب والأخ والعم والخال مع أمن الفتنة، ويقول لها: لن تخرجي أبداً، فأنت حبيسة البيت. وينكر قول رسول الله ﷺ: ((هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ)) [1]. أي أسيرات، فأنت أسيرة عندي لا تخرجي، ولا تتحركي، ولا تنهبي، ولا يأتيك أحد، ولا تزوري أختاً لك في الله!!! والدين وسط بين هذين.

○ مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج٣، ص: ٢٥٠ - ٢٥١، الشيخ محمد بن عثيمين ○



- ٢٨ -

○ حكم حجاب المرأة والرد على المفتري ○

السؤال: **قرأت في رسالتكم القيمة (حجاب المرأة المسلمة) أنه يجب على المرأة تغطية وجهها وكفيها. ولكن سمعت رجلاً يقول: إن رأي الشيخ يقوله لعامة الناس لمنع حدوث الفتن، وإنك لو جلست مع الشيخ وناقشته لكان رأيه غير ذلك، وأنه سيفتي بجواز كشف الوجه والكفين.. فما رد فضيلتكم على ذلك ...؟.**

(١) الترمذي في الرضاع (١١٦٣)، وابن ماجه في النكاح (١٨٥١).

الجواب : أرد على هذا المفتري بأنه كذاب ، والإنسان المؤمن يجب أن يكون أمره واضحاً في حال الإسرار وفي حال الإعلان ، صحيح أن بعض المسائل قد يكون إعلان الفتيا فيها ضاراً ولكن إذا أفتي فيها بوجه ظاهر ينتفي هذا الضرر . كما ذُكر عن بعض العلماء أنه كان يفتي في بعض مسائل الطلاق سراً خوفاً من الوقوع في المحظور إذا أفتى بها علناً وعلى جميع الناس. لكن هذه المسألة أعني مسألة الحجاب نحن نشدد فيها بالنسبة للوجه ، ونرى أن كشف الوجه من أعظم أسباب الفتنة على الرجال وعلى النساء ، وإن البلاد التي أجاز علماؤها كشف الوجه لم يقتصر الناس فيها على ما أفتوا به من الوجه فقط ، بل توسعوا في هذا وكشفت الرؤوس ، وكشفت الأعناق، وكشفت النحور، وهذا شيء مشاهد و محسوس. فالواجب على المسلمين أن يتقوا الله سبحانه وتعالى في أنفسهم ، وأن يعلموا أنه كما تكون الفتنة في المال - ويتجرأ الناس فيه على المعاملات بالغش والكذب والخيانة والربا - فإن الفتنة تكون في النساء كذلك ، بل إن الفتنة في النساء أعظم لقول الله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ﴾ [سورة آل عمران، من الآية: ١٤] ... فبدأ بالنساء... ولقول النبي ﷺ : ((مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاء))[1].

فواجب على المسلمين أن يتقوا الله في أهليهم وأنفسهم وفي أزواجهم وفي بناتهم وفي أخواتهم حتى لا تشيع الفاحشة والفتنة في نساء المؤمنين.

○ مجلة الدعوة العدد ١٣٠٨، الشيخ ابن عثيمين ○

(١) البخاري في النكاح (٥٠٩٦) ومسلم في الذكر (٢٧٤٠) .

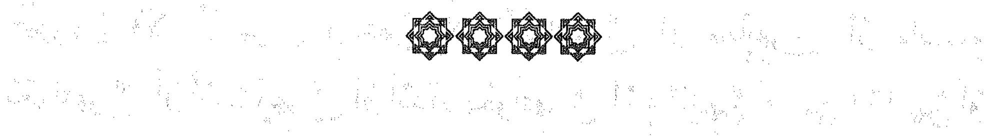
- ٢٩ -

حكم من يطلب من زوجته الكشف على أقاربه

السؤال : تزوجت رجلاً وبعد الزواج طلب مني ألا أستر وجهي عن إخوانه وإلا طلقني !! فماذا أفعل وأنا خائفة من الطلاق ؟

الجواب : لا يجوز للرجل أن يُفسح المجال لزوجته في السفور للرجال، ولا يليق به أن يكون هكذا ضعيفاً ومتساهلاً مع أهله حتى تكشف وجهها لإخوانه أو لأعمامه أو لزوج أخته أو لبني عمّها ونحوهم ممن ليس محرماً لها، فهذا لا يجوز، وليس لها طاعته، إنما الطاعة في المعروف، بل عليها أن تتحجب وتتستر ولو طلقها. فإن طلقها فسوف يرزقها الله خيراً منه - إن شاء الله قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ﴾ [سورة النساء، من الآية: ١٣٠]. وروي عنه ﷺ، أنه قال: ((من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه))،[1] وقال عزّ وجلّ: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴾ [سورة الطلاق، الآية:٤]. ولا يجوز للزوج أن يتوعدها بالطلاق إذا تحجبت وتعاطت ما هو من أسباب العفة والسلامة. نسأل الله العافية.

فتاوى المرأة، ص٦٦، الشيخ ابن باز



(١) أبو نعيم في الحلية (١٩٦/٢) بنحوه. قال العجلوني في كشف الخفا (٢١٩٩) : رواه أبو نعيم عن ابن عمر وقال: غريب. ولكن له شواهد.. إلخ.

- ٣٠ -

○ حكم قيادة المرأة السيارة ○

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فقد كثر حديث الناس في صحيفة الجزيرة عن قيادة المرأة للسيارة، ومعلوم أنها تؤدي إلى مفاسد لا تخفى على الداعين إليها. منها الخلوة المحرمة بالمرأة، ومنها السفور، ومنها الاختلاط بالرجال بدون حذر، ومنها ارتكاب المحظور الذي من أجله حرمت هذه الأمور. والشرع المطهر منع الوسائل المؤدية إلى المحرم واعتبرها محرمة، وقد أمر الله جل وعلا نساء النبي ونساء المؤمنين بالاستقرار في البيوت، والحجاب، وتجنب إظهار الزينة لغير محارمهن لما يؤدي إليه ذلك كله من الإباحية التي تقضي على المجتمع قال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٣٣] وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٥٩] وقال تعالى: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِيٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي ٱلْإِرْبَةِ

مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة النور ، الآية : ٣١] وقال النبي ﷺ ((لا يَخْلُونَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ))(١) فالشرع المطهر منع جميع الأسباب المؤدية إلى الرذيلة ، بما في ذلك رمي المحصنات الغافلات بالفاحشة ، وجعل عقوبته من أشد العقوبات ، صيانة للمجتمع من نشر أسباب الرذيلة.وقيادة المرأة من الأسباب المؤدية إلى ذلك . وهذا لا يخفى ، ولكن الجهل بالأحكام الشرعية وبالعواقب السيئة التي يفضي إليها التساهل بالوسائل المفضية إلى المنكرات مع ما يبتلى به الكثير من مرضى القلوب و محبة الإباحية والتمتع بالنظر إلى الأجنبيات ؛ كل هذا يسبب الخوض في هذا الأمر وأشباهه بغير علم وبغير مبالاة بما وراء ذلك من الأخطار وقال الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف ، الآية : ٣٣] وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٦٨،١٦٩] وقال ﷺ : ((مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ))(٢) وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : ((كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ،

---

(١) الترمذي في الفتن (٢١٦٥) ، وأحمد (١١٥) من حديث عمر .

(٢) البخاري في النكاح (٥٠٩٦) . ومسلم في الذكر (٢٧٤٠) .

فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ نَعَمْ . فَقُلْتُ هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ . قُلْتُ وَمَا دَخَنُهُ ؟ قَالَ قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ . فَقُلْتُ هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ نَعَمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا ؟ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ؟ قَالَ تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ . فَقُلْتُ : فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلا إِمَامٌ ؟ قَالَ فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ .)) .[1]

وإنني أدعو كل مسلم أن يتقي الله في قوله وفي عمله ، وأن يحذر الفتن والداعين إليها ، وأن يبتعد عن كل ما يسخط الله جل وعلا أو يفضي إلى ذلك، وأن يحذر كل الحذر أن يكون من هؤلاء الدعاة الذين أخبر عنهم النبي ﷺ في هذا الحديث الشريف. وقانا الله شر الفتن وأهلها، وحفظ لهذه الأمة دينها وكفاها شر دعاة السوء، ووفق كتّاب صحفنا وسائر المسلمين لما فيه رضاه وصلاح أمر المسلمين ونجاتهم في الدنيا والآخرة، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجموع الفتاوى، ج٣، ابن باز ○



(١) البخاري في المناقب (٣٦٠٦). ومسلم في الإمارة (١٨٤٧).

- ٣١ -

حكم قيادة المرأة للسيارات

السؤال : أرجو توضيح حكم قيادة المرأة للسيارة ، وما رأيكم بالقول إن قيادة المرأة للسيارة أخف ضرراً من ركوبها مع السائق الأجنبي ؟

الجواب : الجواب على هذا السؤال ينبني على قاعدتين مشهورتين بين علماء المسلمين ؛ القاعدة الأولى : أن ما أفضى إلى المحرم فهو محرم. والقاعدة الثانية : أن درء المفسدة إذا كانت مكافئة لمصلحة من المصالح أو أعظم مقدم على جلب المصالح . فدليل القاعدة الأولى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [سورة الأنعام، من الآية: ١٠٨] ، فنهى الله تعالى عن سب آلهة المشركين مع أنه مصلحة لأنه يفضي إلى سب الله تعالى . ودليل القاعدة الثانية قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾[سورة البقرة، من الآية : ٢١٩] ، وقد حرم الله تعالى الخمر والميسر مع ما فيهما من المنافع درءًا للمفسدة الحاصلة بتناولهما . وبناء على هاتين القاعدتين يتبين حكم قيادة المرأة للسيارة ، فإن قيادة المرأة للسيارة تتضمن مفاسد كثيرة ، فمن مفاسد هذا : نزع الحجاب ؛ لأن قيادة السيارة سيكون بها كشف الوجه الذي هو محل الفتنة ، و محط أنظار الرجال، ولا تعتبر المرأة جميلة وقبيحة عند الإطلاق إلا بوجهها، أي أنه إذا قيل : جميلة أو قبيحة لم ينصرف الذهن إلا إلى الوجه ، وإذا قصد غيره فلابد من التقييد ، فيقال : جميلة اليدين ، جميلة الشعر ، جميلة القدمين. وبهذا عُرف أن الوجه مدار قصد

وربما يقول قائل : إنه يمكن أن تقود المرأة السيارة بدون هذا الحجاب بأن تتلثم المرأة وتلبس في عينيها نظارتين سوداوين. والجواب عن ذلك أن يقال : هذا خلاف الواقع من عاشقات قيادة السيارات ، واسأل من شاهدهن في البلاد الأخرى ، وعلى فرض أنه يمكن تطبيقه في بداية الأمر فلن يدوم طويلاً ، بل سيتحول في المدى القريب إلى ما كانت عليه النساء في البلاد الأخرى كما هي سنة التطور المتدهور في أمور بدأت هينة بعض الشيء ثم تدهورت منحدرة إلى محاذير مرفوضة.

ومن مفاسد قيادة المرأة للسيارة : نزع الحياء منها ، والحياء من الإيمان كما صح ذلك عن النبي ﷺ . والحياء هو الخلق الكريم الذي تقتضيه طبيعة المرأة وتحتمي به من التعرض إلى الفتنة ، ولهذا كانت مضرب المثل فيه ، ويقال : أحيا من العذراء في خدرها . وإذا نُزع الحياء من المرأة فلا تسأل عنها . ومن مفاسدها : أنها سبب لكثرة خروج المرأة من البيت والبيت خير لها كما قال ذلك أعلم الخلق بمصالح الخلق محمد رسول الله ﷺ ، لأن عشاق القيادة يرون فيها متعة ، ولهذا تجدهم يتجولون في سياراتهم هنا وهناك بدون حاجة لما يحصل لهم من المتعة بالقيادة . ومن مفاسدها : أن المرأة تكون طليقة تذهب إلى ما شاءت ومتى شاءت وحيث شاءت إلى ما شاءت من أي غرض تريده لأنها وحدها في سيارتها متى شاءت في أي ساعة من ليل أو نهار ، وربما تبقى إلى ساعة متأخرة من الليل . وإذا كان أكثر الناس يعانون من هذا في بعض الشباب فما بالك بالشابات إذا خرجت حيث شاءت يميناً وشمالاً في عرض البلد وطوله ، وربما خارجه أيضاً.

ومن مفاسد قيادة المرأة للسيارة : أنها سبب لتمرد المرأة على أهلها وزوجها فلأدنى سبب يثيرها في البيت تخرج منه وتذهب بسيارتها إلى حيث ترى أنها تروح عن نفسها فيه ، كما يحصل ذلك من بعض الشباب وهم أقوى تحملاً من المرأة . ومن مفاسدها : أنها سبب للفتنة في مواقف عديدة، مثال ذلك : الوقوف عند إشارات الطريق ،

وفي الوقوف عند محطات البنزين، وفي الوقوف عند نقط التفتيش، وفي الوقوف عند رجال المرور عندتحقيق في مخالفة أو حادث، وفي الوقوف لتعبئة إطار السيارة بالهواء - البنشر - وفي الوقوف عند خلل يقع في السيارة في أثناء الطريق فتحتاج المرأة إلى إسعافها، فماذا تكون حالها حينئذ؟ ربما تُصادف رجلاً سافلاً يساومها على عرضها في تخليصها من محنتها، لا سيما إذا عظمت حاجتها حتى بلغت حد الضرورة.

ومن مفاسد قيادة المرأة للسيارة: كثرة ازدحام السيارات في الشوارع، أو حرمان بعض الشباب من قيادة السيارات، وهم أحق بذلك من المرأة وأجدر. ومن مفاسد قيادة المرأة للسيارة: كثرة الحوادث؛ لأن المرأة بمقتضى طبيعتها أقل من الرجل حزماً وأقصر نظراً وأعجز قدرة، فإذا داهمها الخطر عجزت عن التصرف. ومن مفاسدها: أنها سبب للإرهاق في النفقة، فإن المرأة بطبيعتهاتحب أن تكمل نفسها بما يتعلق بها من لباس وغيره، ألا ترى إلى تعلقها بالأزياء كلما ظهر زيّ رمت بما عندها وبادرت إلى الجديد، وإن كان أسوأ مما عندها؟ ألا ترى إلى غرفتها ماذا تعلق على جدرانها من الزخرفة؟ ألا ترى إلى ماصتها وإلى غيرها من أدوات حاجياتها؟ وعلى قياس ذلك - بل لعله أَوْلى منه - السيارة التي تقودها، فكلما ظهر موديل جديد فسوف تترك الأول إلى هذا الجديد.

وأما قول السائل: وما رأيكم بالقول إن قيادة المرأة للسيارة أخف ضرراً من ركوبها مع السائق الأجنبي؟ فالذي أرى أن كل واحد منهما فيه ضرر وأحدهما أضر من الثاني من وجه، ولكن ليس هناك ضرورة توجب ارتكاب واحد منهما. وأعلم أنني بسطت القول في هذا الجواب لما حصل من المعمعة والضجة حول قيادة المرأة للسيارة والضغط المكثف على المجتمع السعودي المحافظ على دينه وأخلاقه ليستنبع قيادة المرأة للسيارة ويستسيغها، وهذا ليس بعجيب لو وقع من عدوّ متربص بهذا البلد الذي هو آخر معقل للإسلام يريد أعداء الإسلام أن يقضوا عليه ولكن هذا من أعجب

العجب إذا وقع من قوم من مواطنينا ومن أبناء جلدتنا يتكلمون بألسنتنا ويستظلون برايتنا، قوم انبهروا بما عليه دول الكفر من تقدم مادي دنيوي فأُعجبوا بما هم عليهم من أخلاق تحرروا بها من قيود الفضيلة إلى قيود الرذيلة، وصاروا كما قال ابن القيم في نونيته:

هربوا من الرق الذي خلقوا له ... وبلوا برق النفس والشيطان

وظن هؤلاء أن دول الكفر وصلوا إلى ما وصلوا إليه من تقدم مادي بسبب تحررهم هذا التحرر، وما ذلك إلا لجهلهم أو جهل كثير منهم بأحكام الشريعة وأدلتها الأثرية والنظرية وما تنطوي عليه من حِكم وأسرار تتضمن مصالح الخلق في معاشهم ومعادهم ودفع المفاسد، فنسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق لما فيه الخير والصلاح في الدنيا والآخرة.

○ من فتوى الشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



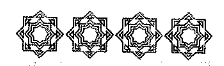
- ٣٢ -

○ حكم من يقول: إن المرأة الشريفة لا تحتاج حجاباً ○

السؤال يقول: كثيراً ما نسمع دعوات موجهة للمرأة تدعوها لخلع الحجاب، وتقول لها: (إن المرأة الشريفة تستطيع أن تعيش بين الرجال بشرفها في حصن حصين لا تمتد إليها الأعناق) ، وربما تخدع بعض النساء بهذا الكلام فما تعليقكم على هذا جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : تعليقنا هو أن هذه دعوة باطلة مصادمة للكتاب والسنة والعقل والطبيعة الإنسانية ، فإن كل امرأة تبدو كاشفة الوجه حاسرة عن مفاتنها لابد أن يتعلق بها الرجال مهما كانوا ، ولابد أن تؤذى مهما كانت عفيفة ، وربما يغويها الشيطان ، ويجرها إلى الفاحشة ، إما لهوى في نفسها مع كثرة المحاولة من أهل الفسوق . وإما للضغط عليها حتى تأتي على ما يريدون ، وإذا كانت المرأة شريفة فإن شرفها يزداد إذا تحجبت الحجاب الشرعي، الذي يتضمن أول ما يتضمن تغطية الوجه ، وهذا أمر معلوم بالعقل والفطرة ، والطبيعة الإنسانية ، إن الرجال ميالون إلى النساء ، ولا أحد أشرف ولا أعف من نساء الصحابة - رضي الله عنهم - ومع ذلك أمرن بالحجاب.

○ ألفاظ و مفاهيم في ميزان الشريعة ، ص ٧٠ - ٧١ ، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٣٣ -

○ حكم تطبيب المرأة للرجل في مجال طب الأسنان ○

السؤال : **ما رأي سماحتكم في تطبيب المرأة للرجل في مجال طب الأسنان هل يجوز؛ علماً بأنه يتوفر أطباء من الرجال في نفس المجال ونفس البلد ؟.**

الجواب : لقد سعينا كثيراً وعملنا كثيراً مع المسئولين لكي يكون طب الرجال للرجال وطب النساء للنساء، وأن تكون الطبيبات للنساء والأطباء للرجال في الأسنان وغيرها . وهذا هو الحق لأن المرأة عورة وفتنة إلا من رحم الله، فالواجب أن تكون الطبيبات مختصات للنساء، والأطباء مختصين للرجال إلا عند الضرورة القصوى إذا وجد مرض في الرجال ليس له طبيب رجل فهذا لا بأس به. والله يقول: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ [سورة الأنعام،الآية: ١١٩] وإلا فالواجب أن يكون الأطباء للرجال والطبيبات للنساء، وأن يكون قسم الأطباء على حده وقسم الطبيبات على حده، أو يكون مستشفى خاصاً للرجال ومستشفى خاصاً للنساء حتى يبتعد الجميع عن الفتنة والاختلاط الضار . هذا هو الواجب على الجميع.

فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة، ص ٢٩ – ٣٠، الشيخ ابن باز.



– ٣٤ –

○ حكم اختلاط المرأة مع الرجل في العمل ○

السؤال : ما حكم من يقول إن اختلاط المرأة مع الرجال في مجال العمل لا بأس به وحجته في ذلك أنه ليس في ذلك خلوة. ونرجو الدليل؟ جزاكم الله خيراً

الجواب : نقول : إن اختلاط النساء بالرجال في مجال الأعمال فتنة عظيمة، ولا يعرفها إلا من سمع عن الشعوب التي تختلط رجالها بنسائها ماذا يحصل من الفتن ؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام : ((**خَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا**))[1] مع أنهم مجتمعون في عبادة واحدة وهي الصلاة، فرغب النبي عليه الصلاة والسلام في ابتعاد المرأة عن الرجل، وجعل آخر الصفوف للنساء هو الخير. وهذا هو الدليل الذي يدل على أن الدين الإسلامي يحبذ ابتعاد النساء عن الرجال.

من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



- ٣٥ -

حجاب الخادمة

السؤال : هل يلزم أن تحتجب الخادمة التي تعمل في المنزل عن مخدومها؟

الجواب : نعم عليها أن تحتجب عن مخدومها وألا تتبرج بالزينة لديه ، ويحرم عليه الخلوة بها لعموم الأدلة ، ولأن في عدم تحجبها وفي تبرجها بالزينة ما يثير الفتنة بها ، وهكذا خلوته بها من أسباب تزيين الشيطان له الفتنة بها. والله المستعان

فتاوى المرأة ص ٨١ الشيخ ابن باز



---

(١) مسلم في الصلاة (٤٤٠).

- ٣٦ -

حكم الجلوس في البيت الذي فيه خادمة بدون خلوة

السؤال: ما حكم الجلوس في البيت الذي فيه خادمة بدون خلوة؟

الجواب: مسألة الخادمة أصبحت من المشاكل الاجتماعية التي لها خطر عظيم وكم نسمع من أمور يندى لها الجبين من جراء استقدام هؤلاء الخدم ذكوراً وإناثاً، وقد تبين ضررها العظيم في المجتمع، مع كونها مظهر ترف ولا تدفع الحاجة إليه، وفيه من أسباب الفتنة ما يقتضي أن تكون الحكمة منعه :

فأولاً: لا ينبغي لأي عاقل أن يستقدم خادماً لبيته إلا عند الضرورة القصوى، وليس لمجرد الحاجة أو الرفاهية، فهذا ضرر للدين وسفه في العقل وضياع للمال.

ثانياً: لا بد أن تكون الخادمة ملتزمة بالشرع فتتحجب حجاباً كاملاً عن الرجال الذين في البيت، ولا يجوز أن تكون سافرة متبرجة

ثالثاً: لا بد أن يكون حضورها مع محرم، لقول رسول الله ﷺ: ((لا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ)) .[1]

وبعض الناس يستحضر الخدم تقليداً لغيرهم مما جرّ عليهم بلاء عظيماً، ومن ذلك أن النساء يتركن أولادهن لتربية الخدم، ولن يجد الأبناء مثل حنان الأم وتربيتها.

---

(١) البخاري في الجهاد (٣٠٠٦)، ومسلم في الحج (١٣٤١).

وبخصوص السؤال : فما دامت الخادمة متحجبة حجاباً كاملاً مثل غيرها من النساء فلا بأس بالبقاء في المجلس الذي هي فيه ، مادام ليس هناك خلوة ، ولا كشف لما يجب ستره.

○ مجموع دروس فتاوى الحرم المكي. ج٣ ص ٢٤٧ – ٢٤٨. الشيخ ابن عثيمين ○



- ٣٧ -

○ حكم طلب النساء للعلم ○

السؤال : لقد خصص رسول الله ﷺ يوماً للنساء ليتعلمن أمور دينهن .. وكان يسمح لهن بالحضور خلف الرجال في المساجد لطلب العلم .. لماذا لا يقتدي العلماء بالرسول الكريم وإن كانوا قد قاموا ببعض الشيء في هذا المجال إلا أنه لا يكفي ونطلب الزيادة .. جزاكم الله خيراً ؟ .

الجواب : لا شك أن هذا فعله الرسول ﷺ وهكذا العلماء - بحمد الله - وأنا أيضاً فعلت ذلك مرات كثيرة هنا، وفي مكة، والطائف، وجدة.

وليس عندي مانع من أن أخصص وقتاً للنساء في أي مكان إذا طلب مني ذلك .. وهذا أيضاً موقف زملائي العلماء .

وبرنامج (نور على الدرب) فتح الله به خيراً كثيراً. وبإمكان المرأة أن ترسل إلى البرنامج بأسئلتها وسيجاب عليها من خلاله، والبرنامج يُذاع مرتين كل ليلة من إذاعتي ((نداء الإسلام))، و ((القرآن الكريم)).

ويمكن للنساء أيضاً أن يكتبن لدار الإفتاء، وتتولى الإجابة على هذه التساؤلات لجنة من العلماء مشكلة لهذا الغرض. وعلى أية حال. العلم للرجال والنساء على السواء. ولا مانع من حضور المرأة للمحاضرات، بشرط الاحتجاب، وعدم التبرج.

فتاوى المرأة، ص ١٥ – ١٦. الشيخ ابن باز





- ٣٨ -

حكم كشف المرأة كفيها وساعديها للرجال الأجانب

السؤال : ما رأيكم في أن كثيراً من النساء اللاتي يخرجن إلى الأسواق لقصد الشراء من أصحاب المحلات التجارية يخرجن أكف أيديهن والبعض الآخر يخرجن الكف مع الساعد وذلك عند غير محارمهن وهذا أكثر الموجود في الأسواق ؟

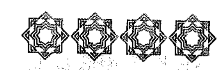
الجواب : لا شك أن إخراج المرأة كفيها وساعديها في الأسواق أمر منكر وسبب للفتنة؛ لا سيما أن بعض هؤلاء النساء يكون على أصابعهن خواتم وعلى سواعدهن أسورة، وقال الله تعالى للمؤمنات: ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾ [سورة النور، الآية:٣١]، وهذا يدل على أن المرأة المؤمنة لا تبدي شيئاً من زينتها

وأنه لا يحل لها أن تفعل شيئاً يعلم به ما تخفيه من هذه الزينة، فكيف بمن تكشف زينة يديها ليراها الناس.

إنني أنصح النساء المؤمنات بتقوى الله عزّ وجلّ، وأن يقدمن الهدى على الهوى، ويعتصمن بما أمر الله به نساء النبي ﷺ اللاتي هن أمهات المؤمنين وأكمل النساء أدباً وعفةً حيث قال لهن: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب، الآية:٣٣] ليكون لهن نصيب من هذه الحكمة العظيمة: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب، ٣٣].

وأنصح رجال المؤمنين الذين جعلهم الله قوامين على النساء أن يقوموا بالأمانة التي حملوها واسترعاهم الله عليها نحو هؤلاء النساء، فيقوموهن بالتوجيه والإرشاد، والمنع من أسباب الفتنة؛ فإنهم عن ذلك مسؤولون، ولربهم ملاقون، فلينظروا بماذا يجيبون ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ٣٠].

○ فتاوى معاصرة، ص ٣٤ – ٣٦، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٣٩ -

حكم لبس النقاب والبرقع واللثام

السؤال : إنه في الآونة الأخيرة انتشرت ظاهرة بين أوساط النساء بشكل ملفت للنظر وهي ما يسمى بالنقاب، والغريب في هذه الظاهرة ليس لبس النقاب، إنما طريقة لبس النقاب لدى النساء، ففي بداية الأمر كان لا يظهر من الوجه إلا العينان فقط ثم بدأ النقاب في الاتساع شيئاً فشيئاً فأصبح يظهر مع العينين جزء من الوجه مما يجلب الفتنة، ولا سيما أن كثيراً من النساء يكتحلن عند لبسه. وهن أي النساء إذا نوقشن في هذا الأمر احتججن بأن فضيلتكم قد أفتى بأن الأصل فيه الجواز، فنرجو توضيح هذه المسألة بشكل مفصل. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب : لا شك أن النقاب كان معروفاً في عهد النبي ﷺ وأن النساء كن يفعلنه كما يفيده قوله ﷺ في المرأة إذا أحرمت: ((لا تَنْتَقِبْ))[1] فإن هذا يدل على أن من عادتهن لبس النقاب، ولكن في وقتنا هذا لا نفتي بجوازه، بل نرى منعه؛ وذلك لأنه ذريعة إلى التوسع فيما لا يجوز، وهذا أمر كما قاله السائل مشاهد، ولهذا لم نفت امرأة من النساء لا قريبة ولا بعيدة بجواز النقاب أو البرقع في أوقاتنا هذه، بل نرى أنه يمنع منعاً باتاً، وأن على المرأة أن تتقي ربها في هذا الأمر وأن لا تنتقب؛ لأن ذلك يفتح باب شر لا يمكن إغلاقه فيما بعد.

فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



(١) البخاري في جزاء الصيد (١٨٣٨).

- ٤٠ -

حكم الحفلات المختلطة بين الجنسين وكذلك العلاج بالموسيقى

السؤال : ما حكم حفلات التوديع المختلطة من الجنسين، وما حكم العلاج بالموسيقى ؟

الجواب : الحفلات لا تكون بالاختلاط بل الواجب أن تكون حفلات الرجال للرجال وحدهم وحفلات النساء للنساء وحدهن ، أما الاختلاط فهو منكر ومن عمل أهل الجاهلية ، نعوذ بالله من ذلك . أما العلاج بالموسيقى فلا أصل له ، بل هو من عمل السفهاء ، فالموسيقى ليست بعلاج، ولكنها داء. وهي من آلات الملاهي ، فكلها مرض للقلوب ، وسبب لانحراف الأخلاق . وإنما العلاج النافع والمريح للنفوس إسماع المرضى القرآن والمواعظ المفيدة والأحاديث النافعة . أما العلاج بالموسيقى وغيرها من آلات الطرب فهو مما يعوِّدهم الباطل ، ويزيدهم مرضاً إلى مرضهم، ويثقل عليهم سماع القرآن والسنة والمواعظ المفيدة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة، ص:١٠ - ١١ الشيخ ابن باز



- ٤١ -

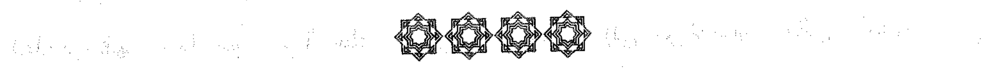
حكم تساهل النساء في إبداء أذرعتهن أو شيء من أجسادهن في الصلاة

السؤال : يتساهل كثير من النساء في الصلاة فتبدو ذراعاها أو شيء منهما وكذلك قدمها وربما بعض ساقها فهل صلاتها صحيحة حينئذ ؟

الجواب : الواجب على المرأة الحرة المكلفة ستر جميع بدنها في الصلاة ما عدا الوجه والكفين؛ لأنها عورة كلها، فإن صلت وقد بدا شيء من عورتها كالساق والقدم والرأس أو بعضه لم تصح صلاتها لقول النبي ﷺ : ((**لا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلاةَ حَائِضٍ إلا بِخِمَارٍ**)) [1]

والمراد بالحائض البالغة ولقوله ﷺ : ((**الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ**)) [2] ولما روى أبوداود - رحمه الله- عن أم سلمة - رضي الله عنها - أنها سألت النبي ﷺ ((**أَتُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ قَالَ إِذَا كَانَ الدِّرْعُ سَابِغًا يُغَطِّي ظُهُورَ قَدَمَيْهَا**)) [3] قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله في البلوغ: وصحَّحَ الأئمة وقفهُ على أم سلمة - رضي الله عنها - فإن كان عندها أجنبي وجب عليها أيضاً ستر وجهها وكفيها.

○ فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة، ص ١٥ – ١٦. الشيخ ابن باز ○



- ٤٢ -

○ الرد على حديث كشف الوجه ○

السؤال : **ما هو جوابكم على حديث العروسة التي قدمت لخطيبها مشروباً كاشفة عن وجهها بحضور النبي ﷺ مع العلم بأن الحديث في صحيح مسلم؟**

---

(١) رواه أحمد (٢٤٦٤١) وأهل السنن إلا النسائي بإسناد صحيح :أبو داود في الصلاة (٦٤١) والترمذي في الصلاة (٣٧٧)، وابن ماجه في الطهارة (٦٥٥).

(٢) الترمذي في الرضاع (١١٧٣).

(٣) أبو داود في الصلاة (٦٤٠).

الجواب : هذا الحديث وأمثاله مما ظاهره أن نساء الصحابة رضي الله عنهن يكشفن وجوههن هذا ينزل على ما قبل الحجاب، لأن الآيات الدالة على وجوب الحجاب للمرأة كانت متأخرة في السنة السادسة من الهجرة، وكان النساء قبل ذلك لا يجب عليهن ستر وجوههن وأيديهن، فكل النصوص التي ترد يمكن أن تحمل على هذا.

ولكن قد ترد أحاديث فيها ما يدل على أنها بعد الحجاب فهذه هي التي تحتاج إلى جواب.

مثل حديث المرأة الخثعمية التي جاءت تسأل النبي ﷺ، وكان الفضل بن العباس رديفاً له في حجة الوداع، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر. فقد استدل بهذا من يرى أن المرأة يجوز لها كشف الوجه، وهذا الحديث بلا شك من الأحاديث المتشابهة التي فيها احتمال الجواز، وفيها احتمال عدم الجواز، أما احتمال الجواز فظاهر، وأما احتمال عدم الدلالة على الجواز فإننا نقول: هذه المرأة محرمة، والمشروع في حق المحرمة أن يكون وجهها مكشوفاً، ولا نعلم أن أحداً من الناس ينظر إليها سوى النبي ﷺ والفضل بن العباس، فأما الفضل بن العباس فلم يقره النبي ﷺ بل صرف وجهه، وأما النبي ﷺ فإن الحافظ ابن حجر رحمه الله ذكر أن النبي ﷺ يجوز له من النظر إلى المرأة أو الخلوة بها مالا يجوز لغيره كما جاز له أن يتزوج المرأة بدون مهر، وبدون ولي، وأن يتزوج أكثر من أربع، والله عزّ وجلّ قد فسح له بعض الشيء في هذه الأمور، لأنه أكمل الناس عفة، ولا يمكن أن يرد على النبي ﷺ ما يرد على غيره من الناس من احتمال مالا ينبغي أن يكون في حق ذوي المروءة.

وعلى هذا فإن القاعدة عند أهل العلم أنه: إذا وجد الاحتمال بطل الاستدلال، فيكون هذا الحديث من المتشابه، والواجب علينا في النصوص المتشابهة أن نردها إلى

النصوص المحكمة الدالة دلالة واضحة على أنه لا يجوز للمرأة أن تكشف وجهها، وأن كشف المرأة وجهها من أسباب الفتنة والشر، والأمر كما تعلمون ظاهر الآن في البلاد التي رخص للنساء فيها بكشف الوجوه، فهل اقتصر النساء اللاتي رخص لهن بكشف الوجوه على كشف الوجه ؟ الجواب : لا . بل كشف الوجه والرأس والرقبة والنحر والذراع والساق والصدر أحياناً، وعجز هؤلاء أن يمنعوا نساءهم مما يعترفون بأنه منكر و محرم، وإذا فتح باب الشر للناس فثق أنك إن فتحت مصراعاً فسوف ينفتح مصاريع كثيرة، وإذا فتحت أدنى شيء فسيشيع حتى لا يستطيع الراقع أن يرقعه . فالنصوص الشرعية والمعقولات العقلية كلها تدل على وجوب ستر المرأة وجهها.

وإني لأعجب من قوم يقولون : إنه يجب على المرأة أن تستر قدمها، ويجوز لها أن تكشف كفيها، فأيهما أولى بالستر ؟ أليس الكفان، لأن نعومة الكف وحسن أصابع المرأة وأناملها في اليدين أشد جاذبية من تلكما الرجلين.

وأعجب أيضاً من قوم يقولون : إنه يجب على المرأة أن تستر قدميها، ويجوز أن تكشف وجهها، فأيهما أولى بالستر؟ هل من المعقول أن نقول إن الشريعة الإسلامية الكاملة التي جاءت من لدن حكيم خبير توجب على المرأة أن تستر القدم، وتبيح لها أن تكشف الوجه؟.

الجواب : أبداً هذا تناقض، لأن تعلق الرجال بالوجوه أكثر بكثير من تعلقهم بالأقدام، ما أظن أحداً يقول للخطيب الذي أوصاه أن يخطب له امرأة: يا أخي ابحث عن قدميها أهي جميلة أو غير جميلة، ويترك الوجه فهذا مستحيل . بل أول ما يوصيه به هو

البحث عن الوجه . كيف الشفتان ؟ كيف العينان؟ وهكذا أما أن يبحث عن القدم ويدع الوجه، فهذا مستحيل. فإذن محل الفتنة هو الوجه.

وكلمة (عورة) لا تعني أيها الإخوة أنه كالفرج يستحيا من إخراجه أو من كشفه، وإنما نقول عورة أي يجب أن يستر، لأنه يعور المرأة بالفتنة بالتعلق بها.

وإني لأعجب من قوم يقولون : إنه لا يجوز للمرأة أن تخرج شعرات أو أقل من شعر رأسها، ثم يقولون : يجوز أن تخرج الحواجب الرقيقة الجميلة والأهداب الظليلة السوداء والأحجاب الرقيقة المفرقة، المقرونة حسب رغبة الناس، فهذه لا بأس ولا مانع من إظهارها؟! ثم ليت الأمر يقتصر على إخراج هذا الجمال وهذه الزينة، بل في الوقت الحاضر يُجمّل بشتى أنواع المكياج من أحمر وغيره.

أنا أعتقد أن أي إنسان يعرف مواضع الفتن ورغبات الرجال لا يمكنه إطلاقاً أن يبيح كشف الوجه مع وجوب ستر القدمين، وينسب ذلك إلى شريعة هي أكمل الشرائع وأحكمها.

ولهذا رأيت لبعض المتأخرين القول بأن علماء المسلمين اتفقوا على وجوب ستر الوجه لعظم الفتنة كما ذكره صاحب نيل الأوطار عن ابن رسلان قال : لأن الناس الآن عندهم ضعف إيمان والنساء عند كثير منهن عدم العفاف، فكان الواجب أن يستر هذا الوجه حتى لو قلنا بإباحته، فإن حال المسلمين اليوم تقتضي القول بوجوب ستره، لأن المباح إذا كان وسيلة إلى محرم صار محرماً تحريم الوسائل.

وإني لأعجب أيضاً من دعاة السفور بأقلامهم وما يدعون إليه اليوم وكأنه أمر واجب تركه الناس! بل قد نقول إنه لو كان أمراً واجباً تركه الناس ما صارت هذه الأقلام تحرر هذه الكلمات وتدعو إليه.

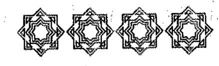
فإذا كان هذا على القول بأنه جائز إنما هو من باب المباح، فكيف نسوغ لأنفسنا أن ندعو ونحن نرى عواقبه الوخيمة فيمن قالوا بهذا القول؟

والإنسان يجب عليه أن يتقي الله قبل أن يتكلم بما يقتضيه النظر، وهذه من المسائل التي تفوت كثيراً من طلبة العلم، يكون عند الإنسان علم نظري، ويحكم بما يقتضيه هذا العلم النظري دون أن يرى إلى أحوال الناس ونتائج القوم.

عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان أحياناً يمنع من شيء أباحه الشارع جلباً للمصلحة، كان الطلاق في عهد النبي ﷺ وفي عهد أبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، أي أن الرجل إذا طلق زوجته ثلاثاً بكلمة واحدة جعلوا ذلك واحداً، أو بكلمات متعاقبات على ما اختار شيخ الإسلام ابن تيمية وهو الراجح، فإن هذا الطلاق يعتبر واحداً، لكن لما كثر هذا في الناس قال أمير المؤمنين عمر: إن الناس قد تعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة؛ فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم، ومنعهم من مراجعة الزوجات لأنهم تعجلوا هذا الأمر، وتعجله حرام.

أقول: حتى لو قلنا بإباحة كشف الوجه، فإن الأمانة العلمية والرعاية المبنية على الأمانة تقتضي ألا نقول بجوازه في هذا العصر الذي كثرت فيه الفتن، وأن نمنعه من باب تحريم الوسائل، مع أن الذي يتبين من الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أن كشف الوجه محرم تحريم المقاصد لا تحريم الوسائل، وأن تحريم كشفه أولى من تحريم كشف القدم أو الساق أو نحو ذلك.

○ مجموع دروس وفتاوى الحرم المكي ج٣ ص: ٢١٩ – ٢٢٣، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٤٣ -

○ حكم بقاء الممرضة في المستشفى مع المرضى وما فيه من خلوة ○

السؤال : أنا ممرض وأعمل في تمريض الرجال ومعي ممرضة تعمل في نفس القسم في وقت ما بعد الدوام الرسمي، ويستمر ذلك حتى الفجر، وربما حصل بيننا خلوة كاملة، ونحن نخاف على أنفسنا من الفتنة، ولا نستطيع أن نغير من هذا الوضع، فهل نترك الوظيفة مخافة الله وليس لنا وظيفة أخرى للرزق نرجو توجيهنا بما ترون؟

الجواب : لا يجوز للمسؤولين عن المستشفيات أن يجعلوا ممرضاً مداوماً وممرضة يبيتان وحدهما في الليل للحراسة والمراقبة، بل هذا غلط ومنكر عظيم وهذا معناه الدعوة للفاحشة، فإن الرجل إذا خلا بالمرأة في محل واحد فإنه لا يؤمن عليهما الشيطان أن يزين لهما فعل الفاحشة ووسائلها، ولهذا صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامْرَأَةٍ إلا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ)) [(١)] فلا يجوز هذا العمل، والواجب عليك تركه لأنه محرم ويفضي إلى ما حرم الله عزّ وجلّ، وسوف يعوضك الله خيراً منه إذا تركته لله سبحانه لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [سورة الطلاق، الآية:٢ ، ٣]. وقوله سبحانه: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴾ [سورة الطلاق، الآية: ٤] وهكذا الممرضة عليها أن تحذر ذلك وأن تستقيل إذا لم يحصل مطلوبها لأن كل واحد منكم مسئول عما أوجب الله عليه وما حرم عليه.

○ فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة، ص: ٢٤ – ٢٦ الشيخ ابن باز ○

---

(١) الترمذي في الفتن (٢١٦٥)، وأحمد (١١٥) من حديث عمر.

- ٤٤ -

حكم الحجاب للبدوية والحضرية

السؤال : إننا نسكن في صحراء والناس كلهم بدو وهناك النساء يلبسن ثياباً تغطي العورة ولكنها قصيرة وبعض الأحيان ضيقة .. فبما تنصحون هؤلاء؟

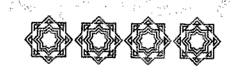
الجواب : لا شك أن الواجب على النساء التستر والبعد عن التبرج وإظهار المحاسن لقول الله تعالى عزّ وجلّ : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية:٣٣]. قال علماء التفسير معنى التبرج إظهار المحاسن والمفاتن.

فالواجب على المرأة أن تكون متسترة متحجبة إذا كانت بحضور رجل أو أكثر من غير محارمها بعيدة عن الفتنة كما قال عزّ وجلّ في سورة الأحزاب أيضاً : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية:٥٣] فأطهر لقلوب الرجال وقلوب النساء التستر والتحجب من جهة النساء وعدم التبرج حتى لا تُفتن ولا تفتن. وقال عزّ وجلّ : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ ﴾ [سورة النور ، الآية : ٣١] وقال تعالى في سورة الأحزاب: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب، الآية : ٥٩] والجلباب لباس تضعه المرأة فوق رأسها وعلى جميع بدنها فوق ثيابها العادية لمزيد الستر والبعد عن الفتنة . هكذا ينبغي للمرأة سواء كانت بدوية أو حضرية، الواجب عليها أن تتمسك بحكم الإسلام ، وأن تجتهد في ستر عورتها ، وأن تكون ثيابها وسطاً لا

ضيقة تبين حجم العورة، ولا واسعة تبين العورة، ولكن وسط بين ذلك مع ستر الرأس والوجه واليدين عند وجود رجل أجنبي وإن كان ابن عمها أو ابن خالها أو زوج أختها أو أخاً لزوجها. وهكذا في صلاتها تستر جميع بدنها ما عدا الوجه. فالسنة كشفه في الصلاة إذا لم يكن حولها رجل ليس من محارمها. أما الكفان فإن كشفتهما فلا بأس، وإن غطتهما فهو أفضل.

وأما القدمان فيجب سترهما في الصلاة عند جمهور أهل العلم، ولا يجوز كشفهما. ويكون سترهما بإرخاء القميص أو لبس الجوربين ونحوهما حين أداء الصلاة.

○ مجلة البحوث، عدد ٣١ ص: ١١١ – ١١٢، الشيخ ابن باز ○



– ٤٥ –

○ حكم المجلات التي عليها صور النساء ○

السؤال: **ما رأيكم في المجلات التي تباع في الأسواق وعليها صور النساء متبرجات فاتنات؟ وهل يجوز بيعها؟**

الجواب: جميع المجلات والصحف يجب أن تمنع إذا كانت تشتمل على صور النساء لأنها فتنة. ووافقت الدولة والحمد لله على ذلك. وكذا وزير الإعلام قد صدر منه الأمر بمنع ذلك. فالواجب على الجميع التعاون لحماية المسلمين من هذه المجلات

والصحافة التي تنشر الرذائل والصور الخليعة سواء كانت داخلية أو خارجية لأن ذلك منكر يجب القضاء عليه بواسطة المسؤولين عن ذلك . والواجب على وزارة الإعلام والمراقبة الدينية متابعة ذلك وعمل ما يلزم للقضاء عليه. سدد الله خطاهم ووفقهم لكل ما فيه صلاح العباد والبلاد إنه سميع قريب.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٣١ ص: ١١٩، الشيخ ابن باز



- ٤٦ -

الاسترسال مع البائع في الكلام

السؤال : **بعض النساء تسترسل في الكلام مع البائع بكلام لا داعي له فما حكم ذلك؟.**

الجواب : على المرأة أن لا تزيد أثناء محادثتها للرجال على ما تقتضيه الحاجة ، وقد تكون هذه الزيادة في الكلام سببًا في إيقاظ الفتنة النائمة ، فصوت المرأة مثير للفتنة حتى في موطن العبادة ، إذا سها الإمام وهي في المسجد فالمشروع في حقها التصفيق ، وفي التلبية تخفض صوتها حتى لا يسمعها الرجال ، وكذا في قراءة القرآن ، وهذا في أماكن العبادة فكيف الأسواق التي هي شر الأماكن.

هذا بالإضافة إلى أن الاسترسال من الخضوع بالقول الذي نهيت المرأة عنه قال

الآية : ٣٢] ، وعلى الباعة أن لا يكونوا سببًا في استرسال النساء في الكلام ، وإذا رأى البائع من إحدى النساء استرسالاً كان عليه أن ينكر عليها أو يكف عن إجابتها، ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [سورة الطلاق، الآية:٢ ، ٣].

○ فتاوى معاصرة ، د. صالح الونيان ، (١/٤٠، ٤١) ○



- ٤٧ -

○ شروط المحرم ○

السؤال : **البالغ من العمر (١٥) عامًا هل يصح أن يكون محرمًا مع أمه وأخته ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.**

الجواب : ذكر أهل العلم أن من شرط المحرم أن يكون بالغًا عاقلاً ، فإذا بلغ الرجل خمسة عشر عامًا ، أو نبت له شعر العانة أو أنزل المني باحتلام أو غيره ، فقد بلغ وصح أن يكون محرمًا إذا كان عاقلاً ، وعلى هذا فيكون من بلغ خمسة عشر عامًا محرمًا لأخته وأمه.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/١٢٢، ١٢٣) ○



- ٤٨ -

المرأة.. هل تحضر مجالس العلم

السؤال : هل يجوز للمرأة المسلمة أن تحضر مجالس العلم والدروس الفقهية في المساجد ؟

الجواب : نعم يجوز للمرأة أن تحضر مجالس العلم سواء كان فقهًا حكميًا أو فقهًا متصلاً بالعقيدة والتوحيد ، بشرط ألا تكون متطيبة ولا متبرجة ، ولابد أن تكون بعيدة عن الرجال غير مختلطة بهم لأن رسول الله ﷺ قال : ((خَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا)) [١] .. وذلك لأن أولها أقرب إلى الرجال من آخرها ، فصار آخرها خيرًا من أولها ..

كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/١٢٩)



- ٤٩ -

تدريس الأعمى للبنات

السؤال : في بعض المدارس الثانوية للبنات يكون معلم القرآن رجلاً كفيف البصر وتضطر الطالبات لكشف وجوههن للقراءة ، فما حكم ذلك علمًا بأن البعض يطالب بعدم وجود الرجل ، أفيدونا أفادكم الله .

---

(١) مسلم في الصلاة (٤٤٠).

الجواب : القول الراجح من أقوال أهل العلم أن المرأة لا يلزمها الحجاب عند الرجل الأعمى وله دليلان : أحدهما قول النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس ((اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ))[1].

والدليل الثاني:أن عائشة رضي الله عنها كانت تنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد وكان النبي عليه الصلاة والسلام يسترها وأقرها على ذلك[2]

وأما حديث ((أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا))[3] ، فإن فيه راويًا مجهولاً فلا يقاوم هذين الحديثين الصحيحين.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/٦٠/٦١) ○



- ٥٠ -

○ حكم نظر المرأة للرجل ○

السؤال : ماحكم نظر المرأة للرجل من خلال التلفزيون أو النظرة الطبيعية في الشارع ؟

---

(١) مسلم في الطلاق (١٤٨٠).
(٢) البخاري في العيدين (٩٥٠)، ومسلم في صلاة العيد (تحت ٨٩٢).
(٣) أبو داود في اللباس (٤١١٢)، والترمذي في الأدب (٢٧٧٨). وفي إسناده نبهان مولى أم سلمة : لم يوثقه غير ابن حبان.

الجواب : نظر المرأة للرجل لا يخلو من حالين سواء كان في التلفزيون أو غيره.

١- نظر بشهوة وتمتع، فهذا محرم لما فيه من المفسدة والفتنة.

٢- نظرة مجردة لا شهوة فيها ولا تمتع، فهذه لا شيء فيها على الصحيح من أقوال أهل العلم، وهي جائزة لما ثبت في الصحيحين أن عائشة رضي الله عنها كانت تنظر إلى الحبشة وهم يلعبون، وكان النبي ﷺ يسترها عنهم وأقرها على ذلك.[١] ولأن النساء يمشين في الأسواق وينظرن إلى الرجال وإن كن متحجبات، فالمرأة تنظر الرجل وإن كان هو لا ينظرها، ولكن بشرط ألا تكون هناك شهوة وفتنة. فإن كانت شهوة أو فتنة فالنظرة محرمة في التلفزيون وغيره.

فتاوى المرأة، ابن عثيمين ص ٤٣



- ٥١ -

حكم نظر المرأة للرجال الأجانب

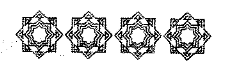
السؤال : ما حكم نظر المرأة للرجال الأجانب؟.

الجواب : ننصح المرأة بالامتناع عن مشاهدة صورة الرجال الأجانب، فخيرٌ للمرأة أن لا ترى الرجال ولا يروها. ولا فرق في ذلك بين المصارعات والمباريات وغيرها، فإن المرأة ضعيفة التحمل، وكثيراً ما يحدث من نظر المرأة لتلك الأفلام والصور

(١) البخاري في العيدين (٩٥٠)، ومسلم في صلاة العيدين (تحت ٨٩٢).

الفاتنة ثوران الشهوة والتعرض للفتنة ، فالبعد عن أسبابها أقرب إلى السلامة والله المستعان.

فتاوى المرأة، ابن جبرين ص ٤٤



- ٥٢ -

لا تجوز المراسلة بين الشبّان والشابّات

السؤال : **ما حكم المراسلة بين الشبان والشابات ، علماً بأن هذه المراسلة خالية من الفسق والعشق والغرام ؟**

الجواب : لا يجوز لأي إنسان أن يراسل امرأة أجنبية عنه ، لما في ذلك من فتنة، وقد يظن المراسل أنه ليست هناك فتنة ، ولكن لايزال به الشيطان حتى يغريه بها ويغريها به. وقد أمر ﷺ من سمع الدجال أن يبتعد عنه وأخبر أن الرجل قد يأتيه وهو مؤمن ولكن لا يزال به الدجال حتى يفتنه [1] ففي مراسلة الشبان للشابات فتنة عظيمة وخطر كبير ويجب الابتعاد عنها وإن كان السائل يقول إنه ليس فيها عشق ولا غرام. أما مراسلة الرجال للرجال والنساء للنساء، فليس فيها شيء إلا أن يكون هناك أمر محظور.

فتاوى المرأة المسلمة، ص ٥٧٨، الشيخ ابن عثيمين، اعتنى به أشرف عبد المقصود

(١) أبو داود في الملاحم (٤٣١٩)، وأحمد (٤/٤٣١، ٤٤١).

- ٥٣ -

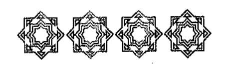
العلاقات قبل الزواج

السؤال : ما رأي الدين في هذه العلاقات؟

الجواب : قول السائلة : قبل الزواج إن أرادت قبل الدخول وبعد العقد فلا حرج لأنها بالعقد تكون زوجته ، وإن لم تحصل مراسيم الدخول ، وأما إن كان قبل العقد أثناء الخطبة أو قبل ذلك فإنه محرم ولا يجوز. فلا يجوز لإنسان أن يستمتع مع امرأة أجنبية منه لا بكلام ولا بنظر ولا بخلوة، فقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامْرَأَةٍ إلا ومَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ ولا تُسَافِرِ المَرْأَةُ إلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ)) .[1]

والحاصل أنه إذا كان هذا الاجتماع بعد العقد فلا حرج فيه ، وإن كان قبل العقد ولو بعد الخطبة والقبول فإنه لا يجوز وهو حرام عليه لأنها أجنبية وحتى يعقد له عليها.

فتاوى المرأة ، ابن عثيمين ص ٥١



(١) البخاري في الجهاد (٣٠٠٦)، ومسلم في الحج (١٣٤١).

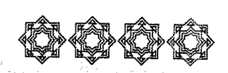
- ٥٤ -

حكم المراسلة

السؤال : إذا كان الرجل يقوم بعمل المراسلة مع المرأة الأجنبية وأصبحا متحابين، هل يعتبر حراماً هذا العمل؟

الجواب : لا يجوز هذا العمل فإنه يثير الشهوة بين الاثنين ويدفع الغريزة إلى التماس اللقاء والاتصال، وكثيراً ما تحدث تلك المغازلة والمراسلة فتناً وتغرس حب الزنى في القلب، مما يوقع في الفواحش أو يسببها، فننصح من أراد مصلحة نفسه وحمايتها الامتناع عن المراسلة والمكالمة ونحوها للدين والعرض والله الموفق.

فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ٥٨



- ٥٥ -

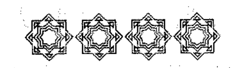
مكالمة المرأة في التليفون

السؤال : ما الحكم فيما لو قام شاب غير متزوج وتكلم مع شابة غير متزوجة في التليفون؟.

الجواب : لا يجوز التكلم مع المرأة الأجنبية بما يثير الشهوة كمغازلة وتغنج وخضوع في القول سواء كان في التليفون أو في غيره لقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية: ٣٢]

فأما الكلام العارض لحاجة فلا بأس به إذا سلم من المفسدة ولكن بقدر الضرورة.

○ فتاوى المرأة ، ابن جبرين ، ص ٦٠ ○



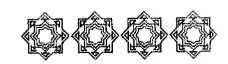
- ٥٦ -

○ الخروج بدون استئذان ○

السؤال : عندما تخرج المرأة للسوق القريب من بيتها لشراء بعض الحاجات لها ولأبنائها وزوجها لا يعلم بذلك فهل عليها في ذلك إثم ؟!

الجواب : على المرأة أن تطلب من زوجها إذنًا عامًا في الخروج للأشياء الضرورية للحاجة إلى ذلك ، ومتى بدت لها حاجة فخرجت وهي محتشمة متحفظة غير متبرجة ولا متجملة بل في ثياب بذلة ملتزمة غض البصر والبعد عن الريبة وما يسبب الفتنة وأسرعت بعد قضاء حوائجها اللازمة فلا بأس عليها ولا إثم إن شاء الله.

○ فتاوى المرأة ، ابن جبرين ، ص ١١٠ ○



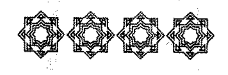
- ٥٧ -

حكم جلوس المرأة مع أقارب زوجها

السؤال : هل يجوز للمرأة أن تجلس مع أقارب زوجها وهي محجّبة حجاب السنة ؟

الجواب : يجوز للمرأة أن تجلس مع أخي زوجها أو بني عمها أو نحوهم إذا كانت محجبة الحجاب الشرعي، وذلك بستر وجهها وشعرها وبقية بدنها، لأنها عورة وفتنة إذا كان الجلوس المذكور ليس فيه ريبة ولا خلوة بأحد منهم أما الجلوس الذي فيه خلوة أو تهمة لها بالشرّ فلا يجوز. وهكذا الجلوس معهم لسماع الغناء وآلات اللهو ونحو ذلك.. والله ولي التوفيق.

فتاوى المرأة، ابن باز، ص ١٥٧ - ١٥٨



- ٥٨ -

حجاب الكبيرة

السؤال : هل يجوز للمرأة الكبيرة في السن مثل أم ٧٠ أو ٩٠ عامًا أن تكشف وجهها لأقاربها غير المحارم؟

الجواب : قال الله تعالى : ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍ بِزِينَةٍ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة النور، الآية: ٦٠] والقواعد هن العجائز اللاتي لا يرغبن في النكاح ولا يتبرجن بالزينة فلا جناح عليهن أن يسفرن عن وجوههن لغير محارمهن لكن تحجبهن أفضل وأحوط لقوله سبحانه: ﴿ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ﴾ [سورة النور،الآية:٦٠] ولأن بعضهن قدتحصل برؤيتها فتنة من أجل جمال صورتها وإن كانت عجوزاً غير متبرجة بزينة . أما مع التبرج فلا يجوز لها ترك الحجاب، ومن التبرج تحسين الوجه بالكحل ونحوه. والله ولي التوفيق.

○ فتاوى المرأة، ابن باز، ص١٦٠ – ١٦١ ○

- ٥٩ -

○ إبداء الكف والقدم ○

السؤال : **هل يجوز لي إبداء كفي فقط أمام إخوة زوجي ؟ وهل تختلف الحال بحضرة زوجي ؟.**

الجواب : على المرأة التستر الكامل عن كل أجنبي سواء شقيق الزوج أو زوج الأخت أو ابن العم أو غيرهم، وسواء بحضرة محرم أو غيبته، وذلك بأن تستر محاسنها وما يسبب الفتنة من الوجه والذراع والساق والصدر ونحو ذلك ، فأما الكف والقدم

فالظاهر أنه يجوز للمرأة إبداؤه لحاجة التناول والأخذ والإعطاء ونحو ذلك، لكن إن خيف فتنة وجب ستره كما إذا رؤي الأجنبي يحدق نظره في المرأة ويطيل النظر إليها، وبهذا يعرف أن الخلطة والمجالسة للأجانب قد تمنع إذا خيف ضررها، والله أعلم

فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ١٧٧



- ٦٠ -

صوت المرأة ...

السؤال: يقال إن صوت المرأة عورة. فهل هذا صحيح؟

الجواب: المرأة موضع قضاء وطر الرجال، فهم يميلون إليها بدافع غريزة الشهوة فإذا تغنجت في كلامها زادت الفتنة، ولذلك أمر الله المؤمنين إذا سألوا النساء حاجة أو متاعًا أن يسألوهن من وراء حجاب فقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ ﴾ [سورة الأحزاب،الآية:٥٣] ونهى النساء إذا خاطبن الرجال أن يخضعن بالقول لئلا يطمع الذي في قلبه مرض كما في قوله تعالى: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٣٢].

فإذا كان هذا هو الشأن والمؤمنون في قوة إيمانهم وعزته فكيف بهذا الزمان الذي ضعف فيه الإيمان وقل التمسك بالدين؟! فعليك الإقلال من مخالطة الرجال

الأجانب وقلة التحدث معهم إلا في حاجة ضرورية مع عدم الخضوع واللين في القول للآية المذكورة.

وبهذا تعلمين أن الصوت المجرد والذي ليس معه خضوع ليس بعورة ، لأن النساء كن يكلمن النبي ﷺ ويسألنه عن أمور دينهن ، وهكذا كن يكلمن الصحابة في حاجتهن ولم ينكر ذلك عليهن. وبالله التوفيق.

فتاوى المرأة ، اللجنة الدائمة ، ص ٢٠٩



- ٦١ -

صوت المرأة عورة

السؤال : ما حكم سماع الرجل الأجنبي صوت المرأة في التليفون أو غيره من قنوات الاتصال؟

الجواب : صوت المرأة عورة عند الرجال الأجانب على الصحيح ، ولذلك لا تسبح في الصلاة عندما ينوب الإمام شيء كما يسبح الرجال ، بل تقتصر على التصفيق. ولا يجوز أن تتولى الأذان العام الذي يستدعي رفع الصوت ، وهكذا لا ترفع صوتها بالتلبية في الإحرام إلا بقدر ما تسمع رفيقتها ، لكن أجاز بعض العلماء مخاطبتها للرجال بقدر الحاجة كجواب سؤال ، ولكن ذلك بشرط البعد عن الريبة وبشرط الأمن من إثارة الشهوة لقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ ﴾

[سورة الأحزاب ، الآية: ٣٢] فإن مرض شهوة الزنا قد يتمكن من القلب عند ترقيق المرأة كلامها أو خوضها فيما يحدث بين الزوجين ونحو ذلك.

وعلى هذا فللمرأة أن ترد على التليفون بقدر الحاجة سواء كانت المرأة بدأت بالاتصال أو ردت على من اتصل بها هاتفيًا حيث إنها في هذه الحال مضطرة إلى ذلك.

○ فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ٢١١ ○



السؤال : ما حكم سماع قراءة المرأة المسجل ؟

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد :

الجواب : يجوز سماعها للنساء ويجوز للرجال إذا لم يترتب عليه فتنة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجلة البحوث الإسلامية (٤٥)، اللجنة الدائمة، ص ٩٧ ○



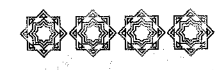
- ٦٢ -

حكم أخذ المرأة إلى الطبيب للكشف على عورتها عند الضرورة

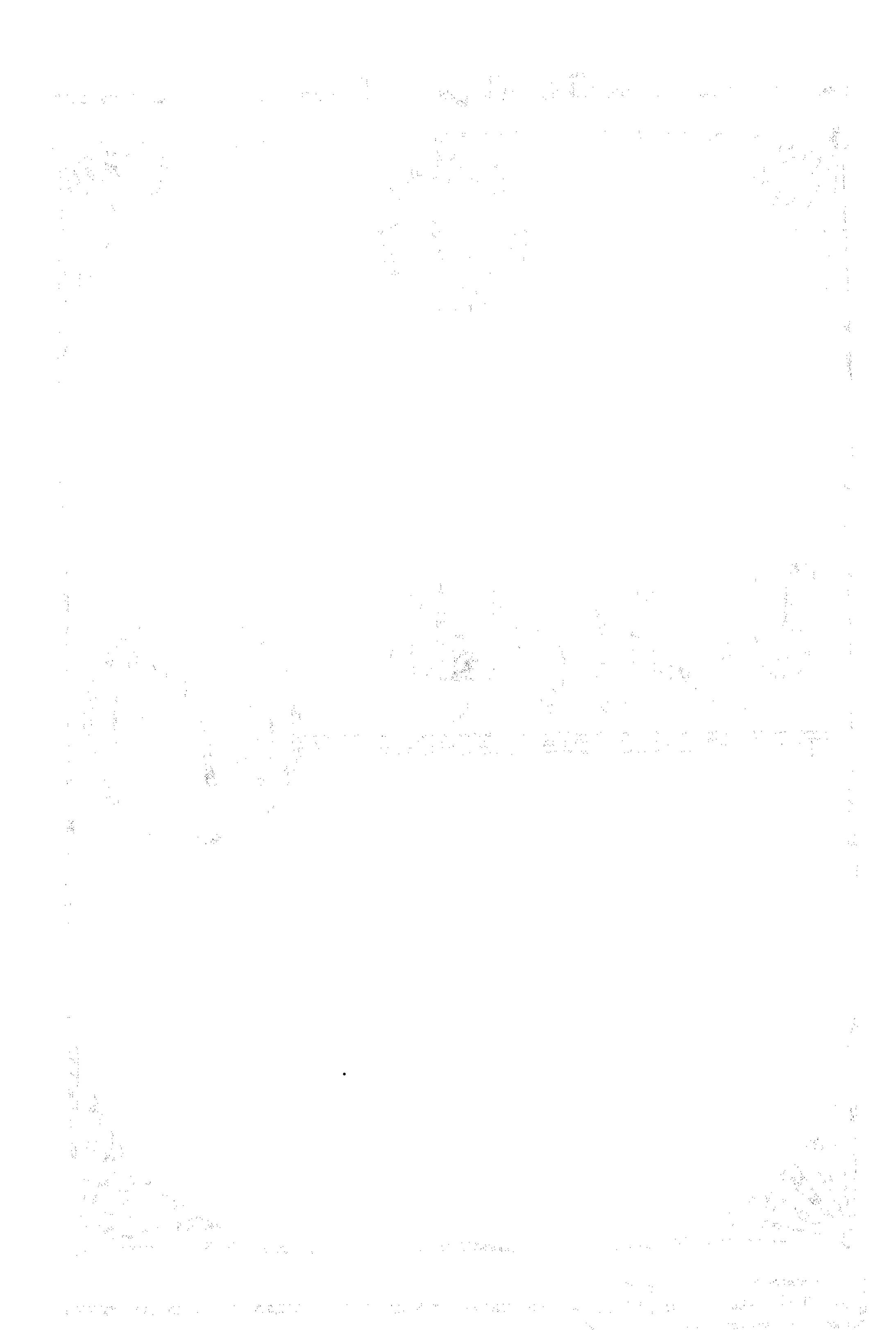
السؤال : هل يجوز للرجل أن يأخذ زوجته إلى طبيب مسلم أو كافر ليعالجها ويكشف عنها حتى يرى فرجها مع العلم أن بعض الناس يذهبون ببناتهم إلى الأطباء ليكشف عنهن ويعطي لهن شهادة البكارة، ويفعلون ذلك إذا قرب موعد الزواج؟

الجواب : إذا تيسر الكشف على المرأة وعلاجها عند طبيبة مسلمة لم يجز أن يكشف عليها ويعالجها طبيب ولو كان مسلمًا، وإذا لم يتيسر ذلك واضطرت للعلاج جاز أن يكشف عليها طبيب مسلم بحضور زوجها أو محرم لها، خشية الفتنة أو وقوع ما لا تحمد عقباه، فإن لم يتيسر المسلم فطبيب كافر بالشرط المتقدم، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ١٩، ص ١٤٩، اللجنة الدائمة




٢٧
فتاوى
اللباس والزينة



-١-

حكم إطالة الثَّوب سواء كان للخيلاء أو بحكم العادة

السؤال : ما حكم إطالة الثوب إن كان للخيلاء أو لغير الخيلاء؟ وما الحكم إذا اضطر الإنسان إلى ذلك سواء إجباراً من أهله إن كان صغيراً أو جرت العادة على ذلك؟

الجواب : حكمه التحريم في حق الرجال ؛ لقول النَّبي ﷺ : ((**مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ**))(١) [رواه البخاري في صحيحه] . وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ((**ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : الْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ**)) (٢) وهذان الحديثان وما في معناها يعمان من أسبل ثيابه تكبُراً أو لغير ذلك من الأسباب ؛ لأنَّه ﷺ عمم وأطلق ولم يقيِّد ، وإذا كان الإسبال من أجل الخيلاء صار الإثم أكبر والوعيد أشد لقوله ﷺ : ((**مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**)) . (٣) ولا يجوز أن يظن أن المنع من الإسبال مقيَّد بقصد الخيلاء ؛ لأنَّ الرسول لم يقيد ذلك عليه في الحديث الآخر ، وهو قوله ﷺ لبعض أصحابه : ((**إِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ**)) (٤) فجعل الإسبال كلَّه من المخيلة ؛ لأنَّه في الغالب لايكون إلا كذلك ، ومن لم يسبل للخيلاء فعمله وسيلة لذلك ، والوسائل لها حكم الغايات ، ولأن ذلك إسراف وتعريض لملابسه للنَّجاسة والوسخ، ولهذا ثبت عن عمر

---

(١) البخاري في اللباس (٥٧٨٧) .
(٢) مسلم في الإيمان (١٠٦)، والنسائي في الزكاة (٢٥٦٤) واللفظ له .
(٣) البخاري في اللباس (٣٦٦٥)، ومسلم في اللباس (٢٠٨٥) .
(٤) أبو داود في اللباس (٤٠٨٤) . وأحمد (٤/٦٥) ، (١٥٥٢٥) .

رضي الله عنه أنّه لمّا رأى شاباً يمسُّ ثوبه الأرض قال له : **(ارفع ثيابك ؛ فإنه أتقى لربِّك، وأنقى لثوبك)** .

أما قوله ﷺ لأبي بكر الصدِّيق رضي الله عنه لما قال يا رسول الله ، إنَّ إزاري يسترخي إلا أن أتعاهده . فقال له ﷺ : ((*لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خُيَلاءَ*))[1] فمراده ﷺ أن من يتعاهد ملابسه إذا استرخت حتى يرفعها لا يُعدُّ ممَّن يجرُّ ثيابه خيلاء لكونه لم يسبلها ، وإنَّما قد تسترخي عليه فيرفعها ويتعاهدها ولا شك أنَّ هذا معذور أمَّا من يتعمَّد إرخاءها سواء كانت بشتاً أو سراويل أو إزاراً أو قميصاً فهو داخل في الوعيد وليس معذوراً في إسباله ملابسه لأنَّ الأحاديث الصحيحة المانعة من الإسبال تعمّه بمنطوقها وبمعناها ومقاصدها فالواجب على كل مسلم أن يحذر الإسبال وأن يتّقي الله في ذلك وألا تنزل ملابسه عن كعبه عملاً بهذه الأحاديث الصحيحة وحذراً من غضب الله وعقابه، والله ولي التوفيق.

○ كتاب الدعوة، ص ١٢٨ – ١٢٩، ابن باز ○





○ حكم الإسبال ○

إسبال الإزار إذا قُصد به الخيلاء فعقوبته أن لا ينظر الله تعالى إليه يوم القيامة ولا يكلّمه ولا يزكّيه وله عذاب أليم . وأما إذا لم يُقصد به الخيلاء فعقوبته أن يُنزِل ما

(١) البخاري في اللباس (٥٧٨٤) .

نزل من الكعبين بالنار لأن النبي ﷺ قال : ((ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : الْمُسْبِلُ وَالْمَنَّانُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ)) (١) وقال : ((مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) (٢) فهذا فيمن جرَّ ثوبه خيلاء وأمَّا من لم يقصد الخيلاء ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبي ﷺ قال : ((مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ)) . (٣) ولم يقيَّد ذلك بالخيلاء، ولا يصحُّ أن يقيَّد بها بناء على الحديث الذي قبله لأن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ((إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلا حَرَجَ أَوْ لا جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ ، مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) . (٤)

ولأنَّ العملين مختلفان والعقوبتين مختلفتان ، ومتى اختلف الحكم والسبب امتنع حمل المطلق على المقيَّد ؛ لِما يلزم على ذلك من التناقض . وأما من احتج بحديث أبي بكر فنقول له : ليس لك حجة فيه من وجهين : الأول : أن أبا بكر رضي الله عنه قال : إنَّ أحد شقَّي ثوبي يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه . فهو رضي الله عنه لم يرخ ثوبه اختيالاً منه . بل كان ذلك يسترخي ، ومع ذلك فهو يتعاهده . والذين يسبلون ويزعمون أنهم لم يقصدوا الخيلاء يرخون ثيابهم عن قصد فنقول لهم : إن أنزلتم ثيابكم إلى أسفل من الكعبين بدون قصد الخيلاء عُذِّبتم على مانزل فقط بالنَّار ، وإن جررتم ثيابكم خيلاء عُذِّبتم بما هو أعظم من ذلك: لا يكلِّمكم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليكم ، ولا يزكِّيكم ، ولكم عذاب أليم . الوجه الثاني : أن أبا بكر رضي

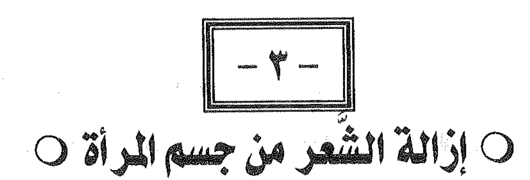
---

(١) مسلم في الإيمان (١٠٦) .
(٢) البخاري في اللباس (٥٧٨٣)، ومسلم في اللباس (٢٠٨٥) .
(٣) البخاري في اللباس (٥٧٨٧) .
(٤) رواه مالك في اللباس (١٢) وأبو داود في اللباس (٤٠٩٣) والنسائي في الكبرى (٩٧١٥-٩٧١٧)، وابن ماجه في اللباس (٣٥٧٣) وابن حبان في صحيحه (٥٤٤٦، ٥٤٤٧، ٥٤٥٠) ذكره في كتاب الترغيب والترهيب، في الترغيب في القميص ص٨٨ .

الله عنه زكّاه النبي ﷺ وشهد له أنه ليس ممن يصنع ذلك خيلاء، فهل نال أحد من هؤلاء تلك التزكية والشّهادة؟ ولكنّ الشّيطان يفتح لبعض الناس اتباع المتشابه من نصوص الكتاب والسُّنة ليبرر لهم ما كانوا يعملون. والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. نسأل الله تعالى لنا ولهم الهداية.

○ رسالة في صفة صلاة النبي ﷺ، ص ٤٢، ابن عثيمين ○





- ٣ -

○ إزالة الشّعر من جسم المرأة ○

السؤال : نحن نعلم أنَّ الله - سبحانه وتعالى - لا يرضى بأن يغيِّر الإنسان من خِلقته، والشّيطان نعوذ بالله من شرِّه قال: إنه سيأمر بني آدم أن يغيروا من خلق الله، وأنَّ النبي ﷺ، قد روي عنه أنَّه ((لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالنَّامِصَةَ وَالْمُتَنَمِّصَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ)) وفي نهاية الحديث قال ﷺ: ((الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقِ اللَّهِ)) وكأنَّ علّة اللّعن هي تغييرهن لخلق الله . واعلم أن هناك أنواعاً من التغيير محمودة ومحثوث عليها، وهي التي من الفطرة، وأذكر منها الختان، وقص الشارب، وحلق العانة، ونتف الإبط، وقص الأظافر، وأنه رخص لنا في تركها أربعين يوماً، وهناك تغييرات منصوص على كراهيتها بدليل اللعن عليها، وهناك تغييرات منصوص على استحبابها والحث عليها إذ هي من الفطرة . بقيت أمور اشتبه عليّ أمرها وأقصد إزالة الشعر الزائد في الذراعين والرجلين، فهل تعتبر إزالته من التغيير بعامّة في خلق

الله؟ وبالتالي ينبغي عدم إزالته أو نعتبره من الأمور المشتبهات التي لا يظهرتحريمها ولا إباحتها؟ وبالتالي لا نزيله أيضاً استبراء لديننا؟ أم نعتبر أنها من الأمور التي سكت عنها النبي ﷺ، فتكون لنا عافية ورخصة فنزيله؟ أم يوجد نص آخر لم أعثر عليه يصرح بالنهي أو الإباحة؟ ولماذا لا نعتبر هذا الأمر من المشتبهات؟ ولماذا لا نعتبره من الأمور المسكوت عنها؟ وقد سمعت أن هناك رأياً أنه يمكن إزالة هذا الشعر بالقص أو الحلق حتى لا نقع في التغيير،لكني أريد معرفة ذلك بالدليل؟

الجواب : هذا السؤال في الحقيقة يتضمن الجواب إذ أن أحداً لو أراد أن يجيب بأكثر من هذه الاحتمالات التي ذكرتها السائلة فلن يستطيع فيما يظهر.

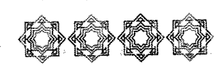
فتغيير الخلق منه ماهو مأمور به كسنن الفطرة، ومنه ما هو منهي عنه كالنمص وتفليج الأسنان والوشم وما أشبهها، ومنه ما هو مسكوت عنه كشعر الساقين والذراعين والكفين والقدمين وما أشبه ذلك.

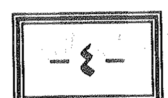
وهذا المسكوت عنه فيه الاحتمالات التي ذكرتها السائلة، والأصل في التغيير التحريم لأنه من أوامر الشيطان؛ فالواجب الكف عنه وتركه.

أو نقول: إنَّ هذا مما سكت الشارع عنه لأنَّ الشارع لما نصَّ على أشياء ممنوعة وأشياء مأمور بإزالتها، وسكت عن هذا، دلَّ على أنه لا بأس به؛ لأنَّه لو كان من قسم الممنوع لنبه عليه النبي ﷺ، وأتى بلفظ عام يدخل فيه الكل، ولو كان من المأمور به لنص عليه أيضاً، فيكون معفواً عنه بقرينة ذكر القسم الممنوع؛ لأن ذكر القسم الممنوع يقتضي أن ما سواه إما مأمور به وإما معفوٌّ عنه، ولا ريب أنَّ الاحتياط تركه وعدم التعرض له، إلا إذا كثر بحيث يشوِّه خلقة المرأة حتى يجعل يدها كيد الرجل، أو يجعل رجلها كرجل الرجل وما أشبه ذلك، مما قد تعافه نفس الزوج، ففي هذه

الحال لا ريب أن إزالته جائزة، وسواء أزيل بالقص أو بالدهان بما يزيل الشعور أو غير ذلك . هذا هو حكم المسألة فيما أراه، والعلم عند الله - سبحانه وتعالى

نور على الدرب: الشيخ محمد العثيمين، ص ٤٧، ٤٨



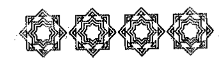


حكم النامصات

السؤال: ما حكم إزالة أو تقصير بعض الزوائد من الحاجبين؟

الجواب: إزالة الشعر من الحاجبين إن كان بالنَّتف فإنه هو النمص وقد ((**لعن النبي ﷺ، النامصة والمتنمِّصة**)) [1] وهو من كبائر الذنوب، وخص المرأة لأنها هي التي تفعله غالباً للتجمل، وإلا فلو صنعه رجل لكان ملعوناً كما تُلعن المرأة - والعياذ بالله - وإن كان بغير النتف بالقص أو بالحلق فإن بعض أهل العلم يرون أنَّه كالنتف؛ لأنه تغيير لخلق الله، فلا فرق بين أن يكون نتفاً أو أن يكون قصاً أو حلقاً، وهذا أحوط بلا ريب. فعلى المرء أن يتجنب ذلك سواء كان رجلاً أو امرأة.

فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج٢ - ص ٨٣٠، ٨٣١



(١) البخاري في التفسير (٤٨٨٦)، ومسلم في اللباس (٢١٢٥).

- ٥ -

حكم لبس خاتم الذهب للرجال

السؤال : جاء تحريم لبس الذهب بالنسبة للرجال على لسان الرسول ﷺ، ولكن في هذا الوقت أصبح هناك تقليد وهو أن الرجال يلبسون حلق الذهب في الأصابع عند خطبة المرأة، وحتى بعد أن يتم زواجها منه. أرجو إعطاء حكم الشرع في ذلك ولكم من الله الأجر والمثوبة؟.

الجواب : لبس الرجل لخاتم الذهب لا يجوز؛ سواء كان ذلك من أجل الزواج أو غيره لأنَّ الرسول ﷺ، نهى الرجال عن التختم بالذهب في الأحاديث الصحيحة، ولمَّا رأى في يد رجل خاتماً من ذهب نزعه وطرحه وقال: ((يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ))[1] وهذا يدل على تحريم التختم بالذهب للرجال، وأنّه لا يجوز مطلقاً.

الشيخ ابن باز – مجلة البحوث ج/٢٦

(١) رواه مسلم في الصحيح في اللباس (٢٠٩٠).

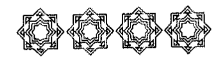
- ٦ -

بيع خاتم الذهب للرجال

السؤال : ما حكم بيع الخواتم من الذهب المخصَّصة للبس الرجال إذا تيقن التاجر أنَّ المشتري سيلبسها؟.

الجواب : بيع الخواتم من الذهب للرجال إذا علم البائع أنَّ المشتري سوف يلبسها - أو غلب على ظنه أنه يلبسها - فإن بيعها عليه حرام ، لأن الذهب حرام على ذكور هذه الأمة ، فإذا باعه على من يعلم أو يغلب على ظنه أنَّه يلبسه فقد أعان على الإثم ، وقد نهى الله عزّ وجل عن التعاون على الإثم والعدوان قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢] ولا يحل للصائغ أن يصنع خواتم الذهب ليلبسها الرجال.

أسئلة في بيع وشراء الذهب ، ص٢٧ ، الشيخ ابن عثيمين



- ٧ -

علة تحريم الذهب للرجال

السؤال : ما هي العلّة في تحريم لبس الذهب على الرجال ، لأننا نعلم أنّ دين الإسلام لا يحرِّم على المسلم إلا كل شيء فيه مضرَّة عليه فما هي المضرَّة المترتبة على التحلّي بالذهب للرجال؟ .

الجواب : اعلم أيها السائل ، وليعلم كل من يستمع إلى هذا البرنامج أن العلة في الأحكام الشرعية لكل مؤمن هي قول الله ورسوله لقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية : ٣٦] فأي واحد يسألنا عن إيجاب شيء أوتحريم شيء ، دلَّ على حكمه الكتاب والسنة ، فإننا نقول : العلّة في ذلك قول الله تعالى وقول رسوله ﷺ ، وهذه العلّة كافية لكل مؤمن ، ولهذا لما سُئِلت عائشة : ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة ؟ قالت : (كان يصيبنا ذلك فنُؤمر بقضاء الصوم ولا نُؤمر بقضاء الصلاة) [(١)] لأن النصَّ من كتاب الله أو من سنة رسوله علّة موجبة لكل مؤمن، ولكن لا بأس أن يطلب الإنسان الحكمة وأن يلتمس الحكمة في أحكام الله ؛ لأنَّ ذلك يزيده طمأنينة ، ولأنَّ ذلك يبيِّن سموّ الشريعة الإسلامية حيث تقرن الأحكام بعللها ، ولأنَّه يتمكن به من القياس إذا كانت علّة هذا الحكم المنصوص عليه ثابتة في أمر آخر لم ينص عليه، فالعلم بالحكمة الشرعية له هذه الفوائد الثلاث .

---

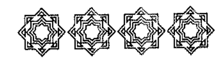
(١) البخاري في الحيض (٣٢١) ، ومسلم في الحيض (٣٣٥) .

ونقول بعد ذلك في الجواب على سؤال الأخ: إنه ثبت عن النبي ﷺ تحريم لباس الذهب على الذكور دون الإناث، ووجه ذلك أن الذهب من أعلى ما يتجمل به الإنسان ويتزين به، فهو زينة وحلية، والرجل ليس مقصوداً لهذا الأمر، أي ليس إنساناً يتكمَّل بغيره أو يَكمُل بغيره، بل الرجل كامل بنفسه لما فيه من الرجولة، ولأنه ليس بحاجة إلى أن يتزين لشخص آخر لتتعلق به رغبته بخلاف المرأة؛ لأن المرأة ناقصة تحتاج إلى تكميل بجمالها، ولأنها بحاجة إلى التجمُّل بأعلى أنواع الحلي حتى يكون ذلك مدعاة للعشرة بينها وبين زوجها، فلهذا أبيح للمرأة أن تتحلى بالذهب دون الرجل قال تعالى في وصف المرأة: ﴿ أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾ [سورة الزخرف، الآية: ١٨] وبهذا يتبين حكمة الشرع في تحريم لباس الذهب على الرجال.

وبهذه المناسبة أوجِّه نصيحتي إلى هؤلاء الذين ابتلوا من الرجال بالتحلِّي بالذهب، فإنهم بذلك قد عصوا الله ورسوله، وألحقوا أنفسهم لحاق الإناث، وصاروا يضعون في أيديهم جمرة من النار يتحلون بها كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ، فعليهم أن يتوبوا إلى الله سبحانه وتعالى وإن شاؤوا أن يتحلَّوا بالفضة في الحدود الشرعية فلا حرج في ذلك، وكذلك بغير الذهب من المعادن لا حرج عليهم أن يلبسوا خواتم منه إذا لم يصل إلى حد السرف أو الفتنة.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

○ أسئلة في بيع وشراء الذهب، ص٢٨، ابن عثيمين ○



- ٨ -

لا يجوز لبس الذهب للرجال

السؤال : ما حكم لبس الذهب للرجال من أي نوع؟.
هناك معتقد بأنه إذا فسخت ما تسمى دبلة الخطوبة التي هي من ذهب تنفسخ معها الزوجة.

الجواب : لبس الذهب للرجال لا يجوز، وهو من المنكرات؛ سواء كان الملبوس خاتماً أو ساعة أو سلسلة، لعموم قوله ﷺ: ((**أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لإِنَاثِ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا**))[1] ولأنه ﷺ نهى الرجال عن التختُّم بالذهب[2] . . رواه الشيخان في الصحيحين من حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه - ولما رأى ﷺ، رجلاً في يده خاتم من ذهب نزعه وطرحه في الأرض وقال: ((**يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ**))[3] من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -، والدبلة من الذهب مثل غيرها من خواتم الذهب يجب نزعها إذا كانت من الذهب، ولا أثر لنزعها في النكاح. ومن اعتقد أن ذلك يؤثر فقد غلط، مع أن استعمال الدبلة من المحدثات التي لا أصل لها، والذي ينبغي للمسلمين تركها، وأقل ما في ذلك الكراهة. نسأل الله لجميع المسلمين الهداية والعافية من كل ما يخالف الشرع المطهر.

مجلة الدعوة عدد رقم ١٠٤٤ - الشيخ ابن باز

(١) النسائي في الزينة (٥١٤٨). وأحمد (١٩٠٠٨، ١٩٠١٣).
(٢) البخاري في الاستئذان (٦٢٣٥)، ومسلم في اللباس (٢٠٦٦).
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه في اللباس (٢٠٩٠).

- ٩ -

استعمال آنية الذهب

السؤال : إذا كان الإناء مطلياً بالذهب وليس ذهباً خالصاً فهل هذا حرام استعماله ؟ وهل ينطبق عليه الحديث : ((**لا تأكلوا في آنية من الذهب والفضة**)) ؟ .

الجواب : نعم، نصَّ العلماء على أنَّ هذا ينطبق عليه النهي، والنبي ﷺ، قال : ((**لا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الآخِرَةِ**)) [(١)] وقال ﷺ : ((**مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَاراً مِنْ جَهَنَّمَ**))[(٢)] وخرَّج الدار قطني وحسنه والبيهقي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : ((**من شرب في إناء ذهب أو فضَّة ، أو في إناء فيه شيء من ذلك فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم**)) . [(٣)]

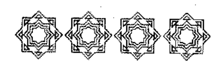
فقوله ﷺ : ((مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ)) النهي يعم ما كان من الذهب أو الفضَّة ، وما كان مطلياً بشيء منهما ؛ ولأن المطلي فيه زينة الذهب وجماله ، فيمنع ولا يجوز بنص هذا الحديث ، وهكذا الأواني الصغار كأكواب الشاي وأكواب القهوة ، والملاعق لا يجوز أن تكون من الذهب أو من الفضَّة ، بل يجب البعد

---

(١) متفق على صحته :البخاري في الأطعمة (٥٤٢٦)، ومسلم في اللباس (٥-٢٠٦٧) .
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح في اللباس (٢٠٦٥) .
(٣) الدار قطني في سننه (٤٠/١) .

عن ذلك ، وإذا وسَّع الله على العباد فالواجب التقيُّد بشريعة الله ، وعدم الخروج عنها ، وإذا كان عنده زيادة فلينفق على عباد الله المحتاجين ، ولا يسرف ولا يبذر .

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، ابن باز ، ج٤ ، ص١٢٤ ○





- ١٠ -

○ صبغ اللحية بالسواد ○

السؤال : **ما مدى صحة الأحاديث التي وردت في صبغ اللحية بالسواد؟ فقد انتشر صبغ اللحية بالسواد عند كثير ممن ينتسبون إلى العلم؟.**

الجواب : في هذا الباب أحاديث صحيحة كثيرة من أشهرها حديث جاء في قصة والد الصديق - رضي الله عنه - رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه - عن النبي ﷺ ، أنه قال لما رأى رأس والد الصديق ولحيته كالثغامة بياضاً : ((**غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ**)) [1] وفي رواية ((**وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ**)) . وحديث ابن عباس رواه أحمد وأبو داود والنسائي بسند صحيح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ ، قال ((**يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْضِبُونَ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لا**

(١) مسلم في اللباس (٢١٠٢) .

يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ))[1] وهذا وعيد شديد. وفي ذلك أحاديث أخرى كلها تدل على تحريم الخضاب بالسواد، وعلى شرعية الخضاب بغيره.

○ مجلة البحوث ج/٢٧- الشيخ ابن باز ○



- ١١ -

○ لبس الثياب غير الساترة ○

سؤال : لقد شوهد أخيراً في مناسبات الزواج قيام بعض النساء بلبس الثياب التي خرجن بها عن المألوف في مجتمعنا، معللات بأن لبسها إنما يكون بين النساء فقط، وهذه الثياب فيها ما هو ضيق تتحدد من خلالها مفاتن الجسم. ومنها ما يكون مفتوحاً من الأعلى بدرجة يظهر من خلالها جزء من الصدر، أو الظهر ومنها ما يكون مشقوقاً من الأسفل إلى الركبة أو قريب منها. ما الحكم الشرعي في لبسها، وماذا على الولي في ذلك؟.

الجواب : ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ رُؤوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا)) .[2] فقوله ﷺ:

---

(١) أبو داود في الترجل (٤٢١٢)، والنسائي في الزينة (٥٠٧٥)، وأحمد (٢٤٦٦).

(٢) مسلم في اللباس (٢١٢٨).

((**كاسيات عاريات**)) يعني أنَّ عليهن كسوة لا تفي بالستر الواجب إمَّا لقصرها أو خفتها أو ضيقها . ولهذا روى الإمام أحمد في مسنده بإسناد فيه لين عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: كساني رسول الله ﷺ قبطية - نوع من الثياب - فكسوتها امرأتي، فقال ﷺ: ((**مُرْهَا فَلْتَجْعَلْ تَحْتَهَا غِلالَةً إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا**)) .[1]

ومن ذلك فتح أعلى الصدر فإنه خلاف أمر الله تعالى حيث قال: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ [سورة النور ، الآية : ٣١] .

قال القرطبي في تفسيره : وهيئة ذلك أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها لتستر صدرها، ثم ذكر أثراً عن عائشة أن حفصة بنت أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما دخلت عليها بشيء يشف عن عنقها وما هنالك فشقته عليها وقالت: إنما يضرب بالكثيف الذي يستر .

ومن ذلك ما يكون مشقوقاً من الأسفل إذا لم يكن تحته شيء ، فإن كان تحته شيء ساتر فلا بأس ، إلا أن يكون على شكل ما يلبسه الرجال فيحرم من أجل التشبه بالرجال .

وعلى ولي المرأة أن يمنعها من كل لباس محرَّم ، ومن الخروج متبرِّجة أو متطيِّبة ؛ لأنه وليُّها ، فهو مسؤول عنها يوم القيامة في يوم لا تجزئ نفس عن نفس شيئاً ولا تقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولاهم ينصرون .

فتاوى معاصرة ص ٢٣ - ٢٤ الشيخ ابن عثيمين



---

(١) أحمد (٢١٢٧٩) .



النقاب الموسّع

السؤال : في الآونة الأخيرة انتشرت ظاهرة بين أوساط النساء بشكل ملفت للنظر وهي ما يسمى بالنقاب، والغريب في هذه الظاهرة ليس لبس النقاب، إنما طريقة لبس النقاب لدى النساء، ففي بداية الأمر كان لا يظهر من الوجه إلا العينان فقط، ثم بدأ النقاب بالاتساع شيئاً فشيئاً فأصبح يظهر مع العينين جزء من الوجه مما يجلب الفتنة، ولا سيما أنّ كثيراً من النساء يكتحلن عند لبسه، وهن أي النساء إذا نوقشن في هذا الأمر احتججن بأن فضيلتكم قد أفتى بأن الأصل فيه الجواز، فنرجو توضيح هذه المسألة بشكل مفصل وجزاكم الله خيراً؟.

الجواب : لا شك أنّ النقاب كان معروفاً في عهد النبي ﷺ، وأن النساء كن يفعلنه كما يفيده قوله ﷺ، في المرأة إذا أحرمت ((لا تَنْتَقِب)) [1] فإن هذا يدل على أن من عادتهن لبس النقاب، ولكن في وقتنا هذا لا نُفتي بجوازه بل نرى منعه، وذلك لأنّه ذريعة إلى التوسع فيما لا يجوز، وهذا أمر كما قاله السائل مشاهد، ولهذا لم نفت امرأة من النساء لا قريبة ولا بعيدة بجواز النقاب في أوقاتنا هذه، بل نرى أنه يُمنع منعاً باتاً، وأن على المرأة أن تتقي ربها في هذا الأمر، وأن لا تتنقب ؛ لأن ذلك يفتح باب شر لا يمكن إغلاقه فيما بعد.

○ ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة ص ٧٣ - ٧٤ الشيخ محمد بن عثيمين ○



(١) البخاري في جزاء الصيد (١٨٣٨).

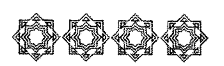
- ١٣ -

لبس الحرير للرجال

السؤال : هل يجوز لبس الحرير للرجال ؟ وإن كان جائزاً فما مقدار ذلك ونرجو الدليل؟. جزاكم الله خيراً.

الإجابة : لبس الحرير للرجال حرام لأن النبي ﷺ توعد من لبسه في الدنيا أن لا يلبسه في الآخرة، وقال : ((أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لإِنَاثِ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا)) [(١)] لكن يباح منه مقدار أربع أصابع أو إذا كان المختلط مع الحرير أكثر من الحرير فإنه جائز لورود السنة في ذلك . [(٢)]

من فتوى للشيخ ابن عثيمين



- ١٤ -

حكم لبس السلاسل للرَّجل

السؤال : ما حكم لبس الرَّجل السلاسل؟.

---

(١) النسائي في الزينة (٥١٤٨) وأحمد (١٩٠٠٨، ١٩٠١٣).

(٢) مسلم في اللباس (١٢، ١٣، ١٤، ١٥ - ٢٠٦٩).

الجواب : اتخاذ السلاسل للتجمل بها محرَّم ، لأنَّ ذلك من شيم النساء وهو تشبه بالمرأة ، وقد لعن الرسول ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء ، ويزداد تحريماً وإثماً إذا كان من الذهب فإنه حرام على الرجل من الوجهين جميعاً، من جهة أنه ذهب ، ومن جهة أنه تشبه بالمرأة ، ويزداد قبحاً إذا كان فيه صورة حيوان أو ملك . وأعظم من ذلك وأخبث إذا كان فيه صليب؛ فإن هذا حرام حتى على المرأة أن تلبس حلياً فيه صورة ، سواء كانت صورة إنسان، أو حيوان، طائر أو غير طائر، أو كان فيه صورة صليب، وهذا - أعني لبس ما فيه صور - حرام على الرجال والنساء، فلا يجوز لأي منهما أن يلبس ما فيه صورة حيوان أو صورة صليب . والله أعلم.

فتاوى معاصرة ، ص: ٦٦ ، الشيخ ابن عثيمين



- ١٥ -

حكم تخفيف الحاجب وتطويل الأظافر ووضع المناكير

السؤال :

١- ما حكم تخفيف الشعر الزائد من الحاجب؟ .

٢- ما حكم تطويل الأظافر ووضع مناكير عليها، مع العلم بأنني أتوضأ قبل وضعه ويجلس ٢٤ ساعة ثم أزيله؟.

٣- هل يجوز للمرأة أن تتحجب من دون أن تغطي وجهها إذا سافرت للخارج ؟.

الجواب :

١- لا يجوز أخذ شعر الحاجبين، ولا التخفيف منهما، لما ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن النامصة والمتنمصة. وقد بين أهل العلم أنَّ أخذ شعر الحاجبين من النمص..

٢- تطويل الأظافر خلاف السنة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: ((**الْفِطْرَةُ خَمْسٌ أَوْ خَمْسٌ مِنْ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالاسْتِحْدَادُ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ وَنَتْفُ الإِبِطِ وَقَصُّ الشَّارِبِ**)) .[1]

ولا يجوز أن تترك أكثر من أربعين ليلة لما ثبت عن أنس رضي الله عنه قال: ((**وُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ وَنَتْفِ الإِبِطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَنْ لا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**)) [2] ، ولأن تطويلها فيه تشبه بالبهائم وبعض الكفرة.

أما المناكير فتركها أولى، وتجب إزالتها عند الوضوء، لأنها تمنع وصول الماء إلى الظفر.

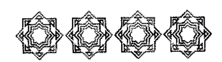
٣- يجب على المرأة أن تتحجب عن الأجانب في الداخل والخارج، لقوله سبحانه: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [سورة الأحزاب من الآية:٥٣]. وهذه الآية الكريمة تعم الوجه

(١) البخاري في اللباس (٥٨٨٩)، ومسلم في الطهارة (٢٥٧).
(٢) مسلم في الطهارة (٢٥٨).

وغيره، والوجه هو عنوان المرأة وأعظم زينتها وقال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب الآية: ٥٩] وقال سبحانه: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ ﴾ [سورة النور من الآية: ٣١].

وهذه الآيات تدل على وجوب الحجاب في الداخل والخارج، وعن المسلمين والكفار. ولا يجوز لأي امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تتساهل في هذا الأمر لما في ذلك من المعصية لله ولرسوله، ولأن ذلك يفضي إلى الفتنة بها في الداخل والخارج.

فتاوى المرأة، ص: ٨٦، الشيخ ابن باز



- ١٦ -

صفة الحجاب الشرعي

السؤال: كثر بين بعض الفتيات، حجاب إسلامي - على حد زعمهن- مكون من طرحة سوداء مزخرفة في جوانبها يضعنها على رؤوسهن مخمرات بها وجوههن، ولكن، وللأسف فإن العينين باديتان والوجه مجسَّد، ثم إن ما ينذر بالخطر من وراء

هذا الحجاب الجديد أن أولئك الفتيات أخذن يوسعن فتحات الأعين شيئاً فشيئاً بحجة الرؤية.

ونظراً لسعة انتشار هذا الحجاب، فإن اللاتي لا يلبسنه منبوذات بين صويحباتهن، موصوفات بالتزمُّت، والتشدُّد، والرجعية، بحجة أن الصحابيات كن يفعلنه على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم.

السؤال: هل يجوز لبس مثل هذا الحجاب؟ مع بيان صفة الحجاب الذي أمر الإسلام به.

الجواب: أقول: إن الاستعمار الفكري لا يأل جهداً في صد الناس عن دينهم عقيدة وخلقاً وعبادة ومعاملة بقدر ما يستطيع، ولكن المؤمن يكون عنده منعة في إيمانه تحول بينه وبين قصد هؤلاء المفسدين، وذلك بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، كما هو الواجب على كل مؤمن عند التنازع أن يكون مرجعه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [سورة النساء الآية: ٥٩].

ونحن إذا رجعنا إلى الكتاب والسنة في هذه المسألة، وجدنا أن الحجاب الإسلامي لابد فيه من تغطية الوجه عن الرجال الأجانب. وأدلة ذلك منكورة في الكتب المؤلفة في هذا، ولا يتسع المقام لسياقها. والنظر الصحيح يقتضي ذلك، لأن الوجه هو جمال المرأة ومحط الرغبة، وهو الذي يقصده الرجال من المرأة فيمن يقصدون الجمال الخلقي، وإذا كان كذلك، فإن الفتنة تكون فيه أعظم إذا كان مكشوفاً يشاهده كل إنسان، ويكون هو أولى بالحجاب من غيره، أولى بالحجاب من القدمين ومن الكفين، لأن الفتنة فيه أعظم.

وما ذكره السائل من هذا الحجاب . فإنه مناف لما تقتضيه الأدلة الشرعية، وذلك أن هذا الحجاب كما ذكره السائل يتضمن التبرج بالزينة لما طرز به من وشي ونقش ، وقد قال الله تبارك وتعالى في القواعد من النساء: ﴿ وَٱلْقَوَاعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍ بِزِينَةٍ ﴾ [سورة النور،الآية: ٦٠] .

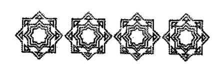
هذا في القواعد اللاتي لا يرجون نكاحاً، فكيف بالشابات اللاتي يرجون النكاح واللاتي تتعلق رغبات الرجال بهن، كيف يتبرجن بالزينة بخمرهن.

ثم إن الفتحة للعينين - أي النقاب - إذا توسع النساء فيها حتى صرن يبدين الحواجب والوجنتين ، فإن ذلك مخالف لما كان عليه نساء الصحابة في عهد النبي ﷺ . ونحن نعلم حسب التتبع والاستقراء أن مثل هذه الأمور تتغير فيها الأحوال بسرعة ، وأنَّ النساء ربما استعملن هذا الشيء على وجه قريب مما كان عليه نساء الصحابة ثم لا يلبثن إلا يسيراً حتى يتسع الخرق على الراقع.

ومن القواعد المقررة عند أهل العلم : سد الذرائع ، أي سد ما يكون ذريعة إلى محرم . وهذا لا شك إذا كان على الوجه الذي ذكره السائل فهو محرم في ذاته ، وذريعة لما هو أعظم وأعظم . ونصيحتي لنساء المؤمنين أن يتقين الله في أنفسهن وألا يكنَّ ممن سنَّ في الإسلام سنَّة سيئة فيلحقهن وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة . وليسألن من يكبرهن سناً ومن هن محتشمات و محتجبات بالحجاب الشرعي الذي يغطي سائر الوجه، هل ضرهن هذا الحجاب؟ وهل كان سبباً في نقصان

دينهن؟ وهل كان سبباً في التفريط بواجباتهن وغيرها ؟ وهل كان سبباً لتخلفهن دينياً أو فكرياً أو خلقياً، أو اجتماعياً؟ وكل هذا لم يكن ؛ فليسعهن ما وسع أمهاتهن،بل ما وسع نساء الصحابة رضي الله عنهم.

الدعوة، العدد: ١٣٢٠، الشيخ ابن عثيمين



- ١٧ -

حكم إزالة الشعر للنساء

السؤال : ما حكم ما يأتي:

١- إزالة شعر الإبطين والعانة؟

٢ - إزالة شعر الأرجل والذراعين بالنسبة للمرأة؟

٣ - إزالة شعر الحاجبين بطلب من الزوج؟

الجواب :

١- إزالة شعر الإبطين والعانة هو سنّة، والأفضل في الإبط النتف، وفي العانة الحلق، وأما إذا أزيلا بغير ذلك فلا بأس.

٢ - أما إزالة شعر الأرجل والذراعين بالنسبة للمرأة فلا حرج في ذلك، ولا نعلم فيه بأساً.

٢- إزالة شعر الحاجبين بطلب من الزوج لا يجوز، لأن الرسول ﷺ ، ((لَعَنَ النَّامِصَةَ وَالْمُتَنَمِّصَةَ)) ،[١] والنمص هو أخذ شعر الحاجبين.

فتاوى المرأة، ص: ١٠١، ابن باز

- ١٨ -

معنى قوله - ﷺ - ((كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ))

السؤال: ما معنى قوله ﷺ في الحديث: ((كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ)) [٢] ؟

الجواب: معنى قوله: ((كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ)) أن هؤلاء النسوة عليهن كسوة، لكنها لا تفيد في ستر المرأة.

قال العلماء: مثل أن تكون الكسوة هذه خفيفة يرى من ورائها الجلد، فهذه كاسية ولكنها عارية، ومثل أن تكون الثياب عليها ثياب ثخينة لكنها قصيرة، فهذه أيضاً كاسية عارية، مثل أن تكون الثياب ضيقة بحيث تلصق على الجلد وتبدو المرأة وكأنه لا ثياب عليها، فهذه أيضاً كاسية عارية، وهذا بناء على أن المراد بالكسوة والعري المعنى الحسي.

(١) البخاري في التفسير (٤٨٨٦)، ومسلم في اللباس (٢١٢٥).
(٢) مسلم في اللباس (٢١٢٨).

أما إذا أريد به المعنى المعنوي ، فإن المراد بالكاسيات اللاتي يظهرن العفاف والحياء ، والعاريات اللاتي يخفين الفجور ولا يبين أمرهن للناس، فهن كاسيات من وجه وعاريات من وجه.

مجموع دروس فتاوى الحرم المكي - ج٣ ص٢١٩ الشيخ ابن عثيمين



- ١٩ -

حكم اللباس الضيق للممرضات والطبيبات

السؤال : بعض منسوبات المستشفى من طبيبات أو ممرضات أو عاملات نظافة يلبسن لباساً ضيقاً، ويكشفن عن نحورهن وسواعدهن وسوقهن . ما حكم الشرع في ذلك؟.

الجواب : الواجب على الطبيبات وغيرهن من ممرضات وعاملات أن يتقين الله تعالى وأن يلبسن لباساً محتشماً لا يبين معه حجم أعضائهن أو عوراتهن، بل يكون لباساً متوسطاً لا واسعاً ولا ضيقاً، ساتراً لهن ستراً شرعياً مانعاً من أسباب الفتنة . لقول الله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾[سورة الأحزاب، الآية :٥٣] وقوله: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا

لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ ﴾[سورة النور،الآية :٣١] ولقول النبي ﷺ : ((الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ)) [١] وقوله ﷺ : ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا : قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ رُؤوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا)).[٢] وهذا وعيد عظيم، أما الرجال الذين بأيديهم سياط فهؤلاء هم الذين يوكل إليهم أمر الناس فيضربونهم بغير حق من شرطة أو جنود أو غيرهم.

فالواجب ألا يضربوا الناس إلا بحق ، أما النساء الكاسيات العاريات فهن اللاتي يلبسن كسوة لا تسترهن ، إما لقصرها وإما لرقتها ، فهن كاسيات بالاسم عاريات في الحقيقة ، مثل أن يكشفن رؤوسهن أو صدورهن أو سيقانهن أو غير ذلك من أبدانهن وكل هذا نوع من العري . فالواجب تقوى الله في ذلك ، والحذر من هذا العمل السيىء وأن تكون المرأة مستورة بعيدة عن أسباب الفتنة عند الرجال ، وُشرع لها ذلك بين النساء تكون لابسة لباس حشمة حتى يقتدى بها بين النساء ، والواجب تقوى الله على الطبيب والطبيبة والمريض والمريضة والممرض والممرضة ، لابد من تقوى الله في حق الجميع ، كما أن الواجب على الطبيبات والممرضات تقوى الله في ذلك ، وأن يكنَّ محتشمات متسترات بعيدات عن أسباب الفتنة والله الهادي إلى سواء السبيل.

فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة - ص ١٨ - ٢١ - الشيخ ابن باز



(١) الترمذي في الرضاع (١١٧٣).

(٢) رواه مسلم في صحيحه في اللباس (٢١٢٨).

- ٢٠ -

حكم لبس الثوب الذي عليه صليب

السؤال : كثر في الآونة الأخيرة انتشار رسم الصليب بأشكاله المختلفة على الملابس النسائية سواء ما كان منها أقمشة أو ملابس جاهزة ، ونرى كثيراً من النساء لا يبالين بارتداء هذه الملابس . . .فما حكم لبسها ؟ علماً بأنه قد نسب إلى فضيلتكم القول بأنه يجوز لبسها وخلعها عند الصلاة . فهل هذا صحيح؟ .

كذلك إذا تم شراؤها دون علم بالصليب الموجود بها فماذا يعمل بها إذا رفض البائع إرجاعها. نرجو توضيح ذلك؟ .

الجواب : ما نسب إلينا من جواز لبس الثياب التي عليها صليب غير صحيح ، فنحن لا نفتي بجواز لبس ما عليه الصليب لا في الصلاة ولا خارج الصلاة ، ولكن من ابتلي بشراء شيء من ذلك فإنه يطمس الصليب إن أمكن ، وإلا رمى بالثوب وترك لبسه .

فتاوى معاصرة ، ص ٤٥ ، الشيخ ابن عثيمين



- ٢١ -

محاذير الكوافيرات

السؤال :

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

انتشر في الآونة الأخيرة ذهاب بعض الفتيات إلى الكوافيرة، وهي التي تصفف الشعر على موضات مختلفة، منها ما اشتهر عند الفتيات بـ(قصّة كاريه) وهي قصّة أخذت من مجلة الأزياء التايلندية المنتشرة في الأسواق، ومنها تجعيد الشعر أي تخشينه على الموضة الأمريكية، ولا يخفى عليكم أن في ذلك تشبهاً بالكافرات.

ومما تقوم به الكوافيرة من وضع المساحيق على الوجه وإزالة شعر الحاجبين وإزالة الشعور الداخلية . وكل ذلك يستغرق الساعات الطويلة والمبالغ الطائلة مما يصل إلى حد الإسراف والتبذير.

نرجو بيان حكم ذلك بالتفصيل لانتشاره بين أكثر الفتيات، لعل الله ينقذ بفتواكم هذه بعض فتياتنا اللاتي انخدعن وجرين وراء الموضة الغربية ونسين أو تناسين أنهن مسلمات يرجون الجنة ويخفن من النار . وجزاكم الله خيراً.

الجواب : الحمد لله رب العالمين وأصلي وأسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.. أما بعد:

فإنه يجب أن يعرف الإنسان قبل الإجابة على هذا السؤال أن أعداء المسلمين يكيدون للإسلام والمسلمين من كلّ وجه وفي كل زمان. ولا يخفى علينا جميعاً أن الكفار استعمروا كثيراً من بلاد الإسلام بقوة السلاح، ولما أخرجهم الله تعالى منها أرادوا أن يغزوها بفساد الأفكار والأخلاق. والله عزّ وجلّ قد بيّن في كتابه، ورسوله ﷺ قد بيّن في سُنّته ما فيه التحذير من موافقة هؤلاء الكفار في أعمالهم مما يختص بهم. قال الله عزّ وجلّ: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٧٧]، وقال الله عزّ وجلّ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [سورة الممتحنة، الآية: ١]، وقال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ ﴾ [سورة المائدة، الآية:٥١].

وأنا أسوق هاتين الآيتين لا لأن هؤلاء يتخذون اليهود والنصارى أولياء ويتخذون أعداء الله أولياء ولكن تشبههم بهم فيما هم عليه من اللباس والهيئة يفضي إلى أن يتخذوهم أولياء يحبونهم ويعظمونهم ويتخطون خطاهم حيثما كانوا. ولهذا حذَّر النبي ﷺ من هذا الأمر وقال: ((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)) (١).

فعلى المسلمين - وخصوصاً الرجال ذوي الألباب والعقول - عليهم أن يتقوا الله عزّ وجلّ في هؤلاء النساء اللاتي وصفهن النبي ﷺ بقوله: ((مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ)) (٢) يعني النساء.

---

(١) أبو داود في اللباس (٤٠٣١) وأحمد (٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٦٣٤).

(٢) البخاري في الحيض (٣٠٤)، ومسلم في الإيمان (٨٠).

فعلى الرجال أن يمنعوا هؤلاء النساء من السير وراء هذه الموضات الحادثة التي أراد بها محدثوها وجالبوها إلينا أن ننسى الله عزّ وجلّ، وأن ننسى ما خلقنا له، وأن لا يكون همنا إلا التشبث بهذه الأشياء والافتتان بهذه الأزياء التي لا تجرّ إلينا إلا البلاء والشرّ والفساد، وكون الإنسان لا يهمه في هذه الحياة إلا أن يشبع رغبته من شهوة فرجه وبطنه.

وأرى أن هذه الكوافيرات فيها عدة محاذير:

- **المحذور الأول:** ما تفعله الكوافيرات من التحلية بحلي الكفار في الشعر وغيره، ومن المعلوم أن ذلك محرّم لأنه من التشبُّه بهم، ومن تشبَّه بقوم فهو منهم، كما ثبت فيه الحديث عن رسول الله ﷺ.

- **المحذور الثاني:** أن عملهن كما ذكر السائل يكون فيه النّمص، والنّمص قد لعن النبي ﷺ فاعله، فلعن النامصة والمتنمصة. واللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله. ولا أعتقد أن مؤمناً أو مؤمنة يرضى أن يفعل فعلاً يكون سبباً لطرده وإبعاده من رحمة الله عزّ وجلّ.

- **المحذور الثالث:** أن في هذا إضاعة لمال كثير بدون فائدة. بل إضاعة لمال كثير لما فيه مضرة . فالمرأة المصففة للشعور المحولة لشعور المؤمنات إلى مثل شعور الكافرات أو الفاجرات تأخذ منا أموالاً كثيرة طائلة، لا نجني منها ثمرة سوى التحول إلى موضات قد تكون مدمرة.

- **المحذور الرابع:** أن في ذلك تنمية لأفكار النساء أن يَتَّخِذْنَ مثل هذه الحلي التي يتمتع بها نساء الكافرين، حتى تميل المرأة بعد ذلك إلى ما هو أعظم من هذا الأمر من تحلل وفساد في الأخلاق.

❖ المحذور الخامس: أنه كما ذكر السائل أن هذه الكوافيرات يفعلن بالنساء من هتك العورات ما لا حاجة إليه فإن هذه الكوافيرة تمرّ ما يسمونه بالحلاوة على أفخاذ المرأة وعلى ما حول قُبُلِها حتى تطلع عليه بدون حاجة.

ومن المعلوم أن النبي ﷺ نهى أن تنظر المرأة إلى عورة المرأة [1] ولا يحل للمرأة أن تنظر إلى عورة المرأة إلا إذا كان هناك حاجة تدعو إلى النظر، وهذا ليس بحاجة.

ثم ما الفائدة من أن نجعل المرأة كأنها صورة من مطاط ليس فيها شيء من الشعر.

وما يدرينا لعل في إزالة الشعر الذي أنبته الله بحكمته مضرة على الجلد ولو على المدى البعيد.

ثم ما يدرينا لعل الصواب قول من يقول: إن إزالة الشعر من الساقين والفخذين والبطن لا تجوز لأن هذا الشعر من خلق الله عزّ وجلّ وإزالته من تغيير خلق الله. وقد أخبر الله عزّ وجلّ أن تغيير خلق الله من اتباع أوامر الشيطان. ولم يأمر الله تعالى ولا رسوله بإزالة هذا الشعر. فالأصل أنه محرم لا يزال، هكذا ذهب إليه بعض أهل العلم. والذين قالوا بالجواز لا يقولون إن إزالته وإبقاءه على حدّ سواء بل الورع والأولى ألا يزال هذا الشعر، وإن كان ليس بحرام لأن دليل تحريمه ليس بذاك القوي.

وإنني أؤكد النصيحة على الرجال وعلى النساء ألا ينخدعوا في هذه الأمور. وأرى أنه تجب مقاطعة هذه الكوافيرات، وأن تقتصر النساء على التجمل بما لا يكون مضراً في الدين مُوقعاً في الحرام بالتشبه بالكفار.

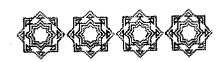
---

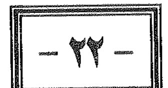
(1) مسلم في الحيض (٣٣٨).

وإذا أراد الله سبحانه وتعالى المحبة بين الزوجين فإنها لاتحصل بمعاصي الله، وإنما تحصل بطاعة الله، والتزام ما فيه الحياء والحشمة.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يحمي شعبنا من كيد أعدائنا، وأن يردنا إلى ما كان عليه سلفنا الصالح من الحشمة والحياء، إنه جواد كريم. والله الموفق.

○ فتاوى ورسائل الأفراح، الشيخ ابن عثيمين ص: ٢٧ – ٣٦ ○





○ حكم إزالة الشعر الذي ينبت في وجه المرأة ○

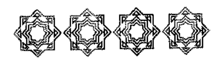
السؤال: ما حكم إزالة الشعر الذي ينبت في وجه المرأة؟.

الجواب: هذا فيه تفصيل: إن كان شعراً عادياً فلا يجوز أخذه لحديث:

لعن رسول الله ﷺ النامصة والمتنمصة..[1] الحديث.

والنمص: هو أخذ الشعر من الوجه والحاجبين. أما إن كان شيئاً زائداً يعتبر مثله تشويها للخلقة كالشارب واللحية فلا بأس بأخذه ولا حرج لأنه يشوه خلقتها ويضرها.

○ مجلة البحوث عدد رقم ٣٧: ١٧٠ – ١٧١، الشيخ ابن باز ○



(١) البخاري في التفسير (٤٨٨٦)، ومسلم في اللباس (٢١٢٥).

- ٢٣ -

حكم لبس الثوب الضيق والأبيض للمرأة

السؤال : هل يجوز للمرأة لبس الثوب الضيق ؟ وهل يجوز لها لبس الثوب الأبيض؟.

الجواب : لا يجوز للمرأة أن تظهر أمام الأجانب أو تخرج إلى الشوارع والأسواق وهي لابسة لباساً ضيقاً ، يحدد جسمها ويصفه لمن يراها ، لأن ذلك يجعلها بمنزلة العارية ، ويثير الفتنة! ويكون سبب شر خطير . ولا يجوز لها أن تلبس لباساً أبيض إذا كانت الملابس البيضاء في بلادها من سيما الرجال وشعارهم لما في ذلك من تشبهها بالرجال وقد لعن النبي ﷺ المتشبهات من النساء بالرجال.

فتاوى المرأة ص ١٦٥، اللجنة الدائمة



- ٢٤ -

حكم لبس القفازين عند الخروج

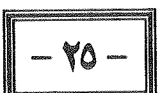
السؤال : هل يجب على المرأة لبس الجوارب والقفازين عند الخروج من البيت أم ذلك من السنَّة فقط؟.

الجواب : الواجب عليها عند الخروج من البيت ستر كفيها وقدميها ووجهها بأي ساتر كان ، لكن الأفضل لبس قفازين كما هو عادة نساء الصحابة - رضي الله

عنهن - عند الخروج . ودليل ذلك قوله ﷺ في المرأة إذا أحرمت: ((لا تَلْبَسِ الْقُفَّازَيْن)) [1] وهذا يدل على أن من عادتهن لبس ذلك.

دليل الطالبة المؤمنة ص ٤١ - الشيخ ابن عثيمين





حكم لبس الباروكة

السؤال : ما حكم لبس المرأة ما يسمى بالباروكة لتتزين بها لزوجها؟.

الجواب : ينبغي لكل من الزوجين أن يتجمل للآخر بما يحببه فيه ويقوي العلاقة بينهما، لكن في حدود ما أباحته شريعة الإسلام دون ما حرمته ، ولبس ما يسمى بالباروكة بدأ في غير المسلمات واشتهرن بلبسه والتزين به ، حتى صار من سيمتهن ، فلبس المرأة المسلمة إياها وتزينها بها ولو لزوجها فيه تشبه بالكافرات ، وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك بقوله : ((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)) [2] ولأنه في حكم وصل الشعر ، بل أشد منه ، وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك ولعن فاعله. [3]

فتاوى المرأة ص ١٦٦، ابن عثيمين



(١) البخاري في جزاء الصيد (١٨٣٨).
(٢) أبو داود في اللباس (٤٠٣١)، وأحمد (٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٦٣٤).
(٣) البخاري في اللباس (٥٩٤١)، ومسلم في اللباس (٢١٢٢).

-٣٦-

استعمال الباروكة حرام

السؤال : هل يجوز للمرأة أن تستعمل الباروكة وهي الشعر المستعار لزوجها؟ وهل يدخل ذلك تحت النهي عن الواصل والمتصل.

الجواب : الباروكة محرمة وهي داخلة في الوصل وإن لم يكن وصلاً فهي تظهر رأس المرأة على وجه أطول من حقيقته فتشبه الوصل وقد لعن النبي ﷺ الواصلة والمستوصلة.(١) لكن إن لم يكن على الرأس شعر أصلاً كأن تكون قرعاء فلا حرج من استعمال الباروكة ليستر هذا العيب لأن إزالة العيوب جائزة . ولهذا أذن النبي ﷺ لمن قطعت أنفه في إحدى الغزوات أن يتخذ أنفاً من ذهب.(٢)

المسألة أوسع من ذلك فتدخل فيها إذن مسائل التجميل وعملياته من تصغير للأنف وغيره. التجمل ليس إزالة عيوب فإن كان إزالة عيب فلا بأس به ، أما إن كان لغير إزالة عيب كالوشم والنمص مثلاً فهذا هو الممنوع. واستعمال الباروكة حتى لو كان بإذن الزوج ورضاه فهو حرام لأنه لا إذن ولا رضى فيما حرمه الله.

فتاوى المرأة ص ١٨٣ الشيخ ابن عثيمين



(١) البخاري في اللباس (٥٩٤١)، ومسلم في اللباس (٢١٢٢).
(٢) أبو داود في الخاتم (٤٢٣٢)، والترمذي في اللباس (١٧٧٠)، والنسائي في الزينة (١٦٣/٨، ١٦٤).

- ٢٧ -

يجب إلزام الخادمة بالحجاب

السؤال : لدينا خادمة منزلية مسلمة تؤدي فروضها الدينية كاملة إلا أنها لاتحجب شعرها، فهل يجب عليّ إرشادها لذلك؟.

الجواب : يجب عليكم أمرها بستر شعرها وسائر عورتها حذراً من الفتنة وانتشار الفساد.

فتاوى المرأة ص ١٦١ . الشيخ ابن عثيمين



- ٢٨ -

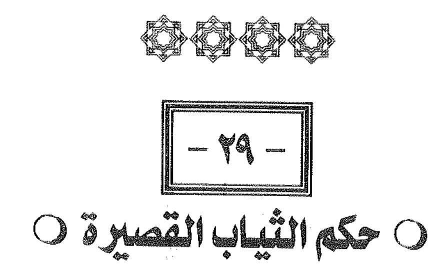
حجاب البنت الصغيرة

السؤال : ما حكم البنات اللاتي لم يبلغن الحلم، وهل يجوز لهن الخروج من غير سترة؟ وهل يجوز لهن الصلاة من غير خمار؟.

الجواب : يجب على وليهن أن يؤدبهن بآداب الإسلام، فيأمرهن بأن لا يخرجن إلا ساترات لعوراتهن، خشية الفتنة، وتعويداً لهنّ على الأخلاق الفاضلة حتى لا يكنّ سبباً

في انتشار الفساد، ويأمرهن بالصلاة في خمار، ولو صلت بدونه صحت صلاتها. لقول النبي ﷺ: ((لا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلاةَ حَائِضٍ إِلا بِخِمَارٍ)) .[1]

فتاوى المرأة ص١٦٠، اللجنة الدائمة



- ٢٩ -

حكم الثياب القصيرة

السؤال : ما حكم لبس الثياب الضيقة أو القصيرة أو المشقوقة من أحد الجوانب أو القصيرة الأيدي؟.

الجواب : الثياب الضيقة التي تبين تفاصيل البدن فلا تجوز للمرأة فإن ظهورها بذلك يلفت الأنظار حيث يتبين حجم ثدييها أو عظام صدرها أو إليتها أو بطنها أو ظهرها أو منكبيها أو نحو ذلك.

فاعتياد مثل هذه الأكسية يعودها على ذلك ويصير ديدنها ويصعب عليها التخلي عنه مع ما فيه من المحذور . وهكذا لبس القصير أو مشقوق الطرف بحيث يبدو الساق أو القدم أو قصير الأكمام. ولا يبرر ذلك كونها أمام المحارم أو النساء لأن

(١) رواه الترمذي في الصلاة (٣٧٧) واحمد (٢٤٦٤١) وأبو داود في الصلاة (٦٤١) وابن ماجه في الصلاة (٦٥٥).

اعتياد ذلك يجر إلى الجرأة على لبسه في الأسواق والحفلات والجمع الكثير كما هو مشاهد. وفي لباس النساء المعتاد ما يغني عن مثل هذه الألبسة . والله أعلم.

فتاوى الكنز الثمين للشيخ ابن جبرين، جمع علي أبو لوز



- ٣٠ -

حكم لبس البنطلون

السؤال : ما حكم لبس (البنطلون) الذي انتشر في أوساط النساء مؤخراً؟.

الجواب : أجاب فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين حفظه الله بقوله :
الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

قبل الإجابة على هذا السؤال أوجه نصيحة إلى الرجال المؤمنين أن يكونوا رعاة لمن تحت أيديهم من الأهل من بنين وبنات وزوجات وأخوات وغيرهن، وأن يتقوا الله تعالى في هذه الرعية وألا يدعوا الحبل على الغارب للنساء اللاتي قال في حقهن النبي ﷺ ((مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ)) [1] ...

---

(١) البخاري في الإيمان (٣٠٤)، ومسلم في الإيمان (٨٠).

وأرى ألا ينساق المسلمون وراء هذه الموضة من أنواع الألبسة التي ترد إلينا من هنا وهناك، وكثير منها لا يتلاءم مع الزي الإسلامي الذي يكون فيه الستر الكامل للمرأة مثل الألبسة القصيرة أو الضيقة جداً أو الخفيفة، ومن ذلك ((البنطلون)) فإنه يصف حجم رجل المرأة وكذلك بطنها وخصرها وثدييها وغير ذلك، فلابسته تدخل تحت الحديث الصحيح : ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا : قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ رُؤوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا)) .[1]

فنصيحتي لنساء المؤمنين ولرجالهن أن يتقوا الله عزّ وجلّ، وأن يحرصوا على الزي الإسلامي الساتر، وألا يضيعوا أموالهم في اقتناء مثل هذه الألبسة.. والله الموفق.

❖❖❖❖

السؤال : يا فضيلة الشيخ : حجتهم بهذا أن البنطال فضفاض وواسع بحيث يكون ساتراً؟.

الجواب : فأجاب فضيلته بقوله : حتى وإن كان واسعاً فضفاضاً لأن تمييزك رجل عن رجل يكون به شيء من عدم الستر ، ثم أنه يخشى أن يكون ذلك أيضاً من تشبه النساء بالرجال لأن ((البنطال)) من ألبسة الرجال.

الدعوة، العدد ١/١٤٧٦ – ١٨/٨/١٤١٥هـ، ابن عثيمين

---

(١) مسلم في اللباس، وفي الجنة وصفة نعيمها (٢١٢٨).

- ٣١ -

○ حكم لبس البنطلون الإسترتش ○

السؤال : انتشر في الآونة الأخيرة ما يسمى بالبنطال، وقد بدأ بصور متعددة؛ فمن الواسع الذي يبدو لأول وهلة وكأنه تنوره ثم ضاق شيئًا فشيئًا إلى أن وصل إلى الضيق المسمى (الإسترتش) .

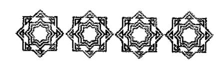
والمطلوب يا فضيلة الشيخ : ما حكم ارتداء المرأة لهذا اللباس بصوره المتعددة؟ ولو كان أمام النساء؟ وإن كانت هذه المرأة لم تتجاوز سن البلوغ بعد (أي أنها في الثانية عشرة من عمرها أو دون ذلك) ؟ وهل تأثم من تفعل ذلك؟ أو ترضى به بأن تكون اللابسة ابنتها أو أختها الصغرى؟ وما حكم بيع هذا اللباس وشرائه واستيراده؟.

الجواب : لا يجوز التشبه بالعصاة والكفار فإن من تشبه بقوم فهو منهم، ولا شك أن لباس هذه الأنواع لا يعرف في البلاد الإسلامية لا في الرجال ولا في النساء، وكذا لا يجوز التشبه بالنساء ولا تشبه النساء بالرجال، ومتى كان هذا اللباس يختص بأحد النوعين لم يجز للنوع الآخر أن يلبسه، وإذا كان اللباس ضيقًا لم يجز لبسه لا للرجال ولا للنساء، لأن ذلك يسبب الفتنة ويلفت الانتباه.

وهذه الأكسية الضيقة يحرم على النساء لبسها سيما إذا خرجت وتعرضت للنظر والبروز للرجال، فإن ذلك من دواعي الفتنة. وكذا لا يلبسها الرجل إذا بينت تفاصيل أعضائه وعورته. وعلى ذلك فلا يجوز بيعها ولا خياطتها، لمن يلبسها وهي

كذلك، ويأثم من استوردها وعرف أنها تلبس على هذه، فإنه من التعاون على الإثم والعدوان. والله أعلم.

الكنز الثمين من فتاوى ابن جبرين، جمع علي أبو لوز



- ٣٢ -

حكم لبس البنطلون الجينز

السؤال: ما حكم لبس البنطلون الجينز؟.

الجواب: لبس المرأة للبنطلون لا يجوز ولو كانت خالية ولو كانت أمام النساء أو أمام زوجها إلا في غرفة مغلقة مع زوجها فقط، فأما سوى ذلك فلا يجوز فإنه يبين تفاصيل البدن ويعوّد المرأة على هذه اللبسة حتى تألفها وتصبح عندها مستساغة فلا تجوز هذه اللبسة بحال.

الكنز الثمين من فتاوى ابن جبرين



- ٣٣ -

حكم لبس المرأة للبنطلون

السؤال: هل يجوز للمرأة أن ترتدي بنطلونًا كالرجال؟.

الجواب: ليس للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة لما في ذلك من تحديد جسمها وذلك مثار الفتنة، والغالب في البنطلون أنه ضيّق يحدّد أجزاء البدن التي يحيط بها ويسترها، كما أنه قد يكون في لبس المرأة للبنطلون تشبه من النساء بالرجال، وقد لعن النبي ﷺ المتشبهات من النساء بالرجال.

فتاوى المرأة، اللجنة الدائمة، جمع محمد المسند



- ٣٤ -

بيان في لباس المرأة عند محارمها ونسائها

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فقد كانت نساء المؤمنين في صدر الإسلام قد بلغن الغاية في الطهر والعفة، والحياء والحشمة ببركة الإيمان بالله ورسوله واتباع القرآن والسنة، وكانت النساء

في ذلك العهد يلبسن الثياب الساترة ولا يعرف عنهن التكشف والتبذل عند اجتماعهن ببعضهن أو بمحارمهن، وعلى هذه السنة القويمة جرى عمل نساء الأمة - ولله الحمد - قرناً بعد قرن إلى عهد قريب فدخل في كثير من النساء ما دخل، من فساد في اللباس والأخلاق لأسباب عديدة ليس هذا موضع بسطها.

ونظراً لكثرة الاستفتاءات الواردة إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حدود نظر المرأة إلى المرأة وما يلزمها من اللباس فإن اللجنة تبين لعموم نساء المسلمين: أنه يجب على المرأة أن تتعلق بخلق الحياء الذي جعله النبي ﷺ من الإيمان وشعبة من شعبه، ومن الحياء المأمور به شرعاً وعرفاً تستر المرأة واحتشامها وتخلقها بالأخلاق التي تبعدها عن مواقع الفتنة ومواضع الريبة.

وقد ظاهر القرآن على أن المرأة لا تبدي للمرأة إلا ما تبديه لمحارمها مما جرت العادة بكشفه في البيت وحال المهنة كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ ﴾ [سورة النور:الآية ٣١]. الآية. وإذا كان هذا هو نص القرآن وهو ما دلت عليها السنة فإنه هو الذي جرى عليه عمل نساء الرسول ﷺ ونساء الصحابة ومن اتبعهن بإحسان من نساء الأمة إلى عصرنا هذا. وما جرت العادة بكشفه للمذكورين في الآية الكريمة هو: ما يظهر من المرأة غالباً في البيت وحال المهمة، ويشق عليها التحرز منه كانكشاف الرأس واليدين والعنق والقدمين، وأما التوسع في التكشف فعلاوة على أنه لم يدل على جوازه دليل من كتاب أو سنة هو أيضاً طريق لفتنة المرأة والافتتان بها من بنات جنسها وهذا موجود بينهن، وفيه أيضاً قدوة سيئة لغيرهن من النساء، كما أن في ذلك تشبهاً بالكافرات والبغايا الماجنات في لباسهن وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: ((مَنْ تَشَبَّهَ

بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)) [1] . أخرجه الإمام أحمد وأبو داود . وفي صحيح مسلم عن عبدالله بن عمر أن النبي ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين فقال: ((إنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلا تَلْبَسْهَا)) [2] . وفي صحيح مسلم أيضاً أن النبي ﷺ قال: ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ رُؤوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا)) [3] ومعنى (كاسيات عاريات): هو أن تكتسي المرأة مالا يسترها فهي كاسية وهي في الحقيقة عارية، مثل من تلبس الثوب الرقيق الذي يشف بشرتها، أو الثوب الضيق الذي يبدي تقاطيع جسمها، أو الثوب القصير الذي لا يستر بعض أعضائها.

فالمتعين على نساء المسلمين التزام الهدي الذي كان عليه أمهات المؤمنين ونساء الصحابة رضي الله عنهن ومن اتبعهن بإحسان من نساء هذه الأمة . والحرص على التستر والاحتشام فذلك أبعد عن أسباب الفتنة، وصيانة للنفس عما تثيره دواعي الهوى الموقع في الفواحش.

كما يجب على نساء المسلمين الحذر من الوقوع فيما حرمه الله ورسوله من الألبسة التي فيها تشبه بالكافرات والعاهرات، طاعة لله ورسوله ورجاء لثواب الله وخوفاً من عقابه.

كما يجب على كل مسلم أن يتقي الله فيمن تحت ولايته من النساء فلا يتركهن يلبسن ما حرمه الله ورسوله من الألبسة الخالعة والكاشفة والفاتنة وليعلم أنه راع ومسؤول عن رعيته يوم القيامة.

---

(١) أبو داود في اللباس (٤٠٣١) وأحمد (٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٦٣٤).
(٢) مسلم في اللباس (٢٠٧٧).
(٣) مسلم في اللباس (٢١٢٨).

نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين وأن يهدينا جميعاً سواء السبيل إنه سميع قريب مجيب وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

○ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - رقم البيان : ٢١٣٠٢ في ١٤٢١/١/٢٥هـ ○



- ٣٥ -

○ حكم وضع العباءة على الكتف ○

السؤال : انتشر بين نساء المسلمين ظاهرة خطيرة وهي لبس بعض النساء العباءة على الكتفين وتغطية الرأس بالطرح والتي تكون زينة في نفسها وهذه العباءة تلتصق بالجسم أو شهرة . وتصف الصدر وحجم العظام ، ويلبسن هذا اللباس موضة . ما حكم هذا اللباس؟ وهل هو حجاب شرعي ؟ وهل ينطبق عليهن حديث النبي ﷺ : ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا)) ... أفتونا مأجورين؟ .

الجواب : فلقد أمر الله النساء المؤمنات بالتستر والتحجب الكامل فقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية : ٥٩] ، والجلباب هو الرداء الذي تلتف به المرأة ويستر رأسها وجميع بدنها ، ومثله المشلح والعباءة المعروفة والأصل أنها تلبس على الرأس حتى تستر جميع البدن ، فلبس المرأة للعباءة هو من باب التستر والاحتجاب الذي يقصد منه منع الغير عن التطلع ومد النظر ، قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ

فَلَا يُؤْذَيْنَ ﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٥٩] ولا شك أن بروز رأسها ومنكبيها مما يلفت الأنظار نحوها، فإذا لبست العباءة على الكتفين كان ذلك تشبهاً بالرجال، وكان فيه إبراز رأسها وعنقها وحجم المنكبين وبيان بعض تفاصيل الجسم كالصدر والظهر ونحوه، مما يكون سبباً للفتنة وامتداد الأعين نحوها وقرب أهل الأذى منها ولو كانت عفيفة.

وعلى هذا فلا يجوز للمرأة لبس العباءة فوق المنكبين لما فيه من المحذور ويخاف دخوله في الحديث المذكور وهو قوله ﷺ: ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ)) إلى قوله: ((وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ رُؤوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا)) [(١)] والله أعلم.

○ الدعوة العدد ١١٥١ – الشيخ ابن جبرين ○



– ٣٦ –

○ إخراج المرأة كفَّيها وساعديها في الأسواق ○

السؤال: ما رأي فضيلتكم في أن كثيراً من النساء اللاتي يخرجن إلى الأسواق لقصد الشراء من أصحاب المحلات التجارية يخرجن أكف أيديهن والبعض الآخر يخرجن الكف مع الساعد وذلك عند غير محارمهن وهذا أكثر الموجود في الأسواق؟.

(١) مسلم في اللباس، وفي الجنة وصفة نعيمها (٢١٢٨).

الجواب : لا شك أن إخراج المرأة كفيها وساعديها في الأسواق أمر منكر وسبب للفتنة لا سيما أن بعض هؤلاء النساء يكون على أصابعهن خواتم وعلى سواعدهن أسورة وقد قال الله تعالى للمؤمنات : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[سورة النور، الآية: ٣١] وهذا يدل على أن المرأة لا تبدي شيئًا من زينتها وأنه لا يحل لها أن تفعل شيئًا يعلم به ما تخفيه من هذه الزينة، فكيف بمن تكشف زينة يديها ليراها الناس .

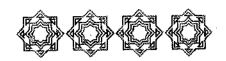
إنني أنصح النساء المؤمنات بتقوى الله عزّ وجلّ وأن يقدِّمن الهدى على الهوى ويعتصمن بما أمر الله به نساء النبي ﷺ اللاتي هن أمهات المؤمنين وأكمل النساء أدبًا وعفة حيث قال لهن: ﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب ، الآية : ٣٣] ليكون لهن نصيب من هذه الحكمة العظيمة : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ .

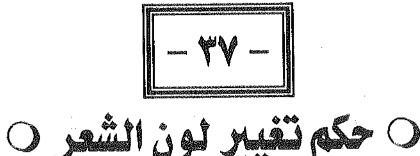
وأنصح رجال المؤمنين الذين جعلهم الله قوامين على النساء أن يقوموا بالأمانة التي حملوها واسترعاهم الله عليها نحو هؤلاء النساء فيقوموهن بالتوجيه والإرشاد والمنع من أسباب الفتنة ، فإنهم عن ذلك مسؤولون ، ولربهم ملاقون ، فلينظروا بماذا يجيبون ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن

سُوٓءٖ تَوَدُّ لَوۡ أَنَّ بَيۡنَهَا وَبَيۡنَهُۥٓ أَمَدَۢا بَعِيدٗاۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴾ [سورة آل عمران،الآية:٣٠] .

والله أسأل أن يصلح عامة المسلمين وخاصتهم رجالهم ونساءهم صغارهم وكبارهم وأن يرد كيد أعدائهم إنه جواد كريم.

○ فتاوى مهمة لنساء الأمة ص ٤، ٥ جمع حمد الحريقي ○





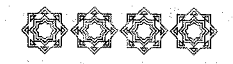
○ حكم تغيير لون الشعر ○

السؤال : ما حكم تغيير شعر الرأس باللون الأحمر أو الأصفر أو لون آخر؟.

الجواب : أما تغيير المرأة لون رأسها بألوان متنوعة فهو موضة جديدة كما يقال ، ويعبرون عنه بالميش ، وقد تلقوه من الوافدين من نساء الغرب اللاتي يبدون أمام الرجال حاسرات عن الرأس والوجه وقد صبغن الشعر بعضه بأحمر وبعضه بأصفر وبعضه بأزرق . . الخ والقصد أن يلفتن النظر وأن يفتن الشباب . ومع أن هذا تمثيل وتقبيح فقد قلدهن نساء من أهل الوطن وقد ألزمهن أزواجهن بذلك لما رأوا أولئك النساء بتلك الصورة تعلقت نفوسهم بها فأحبوا أن يظهروها في زوجاتهم رغم أن هذا التمثيل والتلوين يقبح المنظر ويشوه المظهر . وقد ورد في الحديث النهي عن التمثيل

بالشعر والنهي عن وصل الشعر والنهي عن الصبغ بالسواد إذا كان الشعر أبيض والرخصة في صبغ الشيب بالحمرة أي بالحناء والكتم فقط فيقتصر على الوارد والله أعلم.

الكنز الثمين، ابن جبرين



- ٣٨ -

زراعة الشعر

السؤال: **في أمريكا تتم زراعة شعر المصاب بالصلع وذلك بأخذ شعر من خلف الرأس وزرعه في المكان المصاب فهل يجوز ذلك؟.**

الجواب: نعم يجوز لأن هذا من باب ردّ ما خلق الله عزّ وجل، ومن باب إزالة العيب وليس هو من باب التجميل أو الزيادة على ما خلق الله عزّ وجل فلا يكون من باب تغيير خلق الله. بل هو من رد ما نقص وإزالة العيب ولا يخفى ما في قصة الثلاثة النفر الذي كان أحدهم أقرع وأخبر أنه يحب أن يرد الله عز وجل عليه شعره، فمسحه الملك فرد الله عليه شعره فأعطي شعراً حسناً.[1]

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين (٢/٧٤، ٧٥)



(١) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦٤)، ومسلم في الزهد (٢٩٦٤).

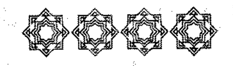
- ٣٩ -

حكم لبس الثوب المفتوح من أسفله للمرأة

السؤال : ما حكم الفتحة التي تجعلها بعض النساء في أسفل ثيابهن بحيث تنكشف سيقانهن؟ وما حكم هذه الفتحة إذا كانت المرأة تلبس جوربًا ساترًا بحيث لا يظهر لون جلد ساقها إنما يظهر شكلها فقط؟.

الجواب : الذي أرى ألا تلبس النساء هذا الثوب إذا خرجت إلى السوق لأنه سينكشف ما تحته سواء أكان مستورًا بالجورب أو لم يكن ، لأنه يصف حجم الساق إذا كان مستورًا بالجورب . ويبدي بشرة الساق إذا لم يكن مستورًا، وكلما كانت ثياب المرأة أستر لها فإنها أفضل.

كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/ ٧٢ ، ٧٣)



- ٤٠ -

الأصل في غير العبادات . . الحل

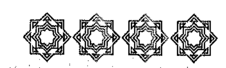
السؤال : توجد خلطة حناء تباع في الأسواق من مواد طبيعية ، وهذه الخلطة مقسمة إلى ثلاثة أكياس لاستعمالها على ثلاث مراحل ، ويستمر مفعولها لمدة ستة أشهر ، ومن مميزات هذه الخلطة أنها تنعم الشعر وتفرده وتغذيه وتطوله وتجعله أكثر

لمعانًا ، هذا حسب ما هو مكتوب عليها ، وقد استفاد منها بعض الناس ، لكن هذه الخلطة تجعل الشعر أسود أما الشيب فيظل أبيض لا يصطبغ منها ، لذا فإني أحني شعري مرة أخرى بحناء حمراء حتى يصطبغ الشيب وحتى يصبح لون شعري أسود يميل إلى الاحمرار لأنني أعلم أنه لا يجوز صبغ الشعر بالصبغ الأسود وفيه تشبه بالكفار .

سؤالي : هل يجوز لي أن أستمر في استعمال تلك الخلطة أم أتركها؟ أفيدوني أفادكم الله .

الجواب : لا بأس أن تستمر في استعمال هذه الخلطة لأن الظاهر مما ساقته في سؤالها أنه لا محظور فيها ، وينبغي أن تعلم أن الأصل فيما عدا العبادات الحل حتى يقوم دليل على المنع ، فإذا شككت في شيء هل هو حرام أم حلال، وهل هو مشروع أو غير مشروع ، فإن كان من العبادات فالأصل المنع، فلا تُقدمي عليه حتى يتبيَّن لك أنَّه مشروع وإن كان من غير العبادات فلك أن تقدمي عليه لأن الأصل الحل لقول الله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [سورة البقرة،الآية: ٢٩] وقوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [سورة الأعراف ، الآية: ٣٢] .

كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/ ٧٣ ، ٧٤)



- ٤١ -

○ عمليات التجميل منها حلال.. ومنها حرام ○

السؤال: ما الحكم في إجراء عمليات التجميل؟.

الجواب: التجميل نوعان: تجميل لإزالة العيب الناتج عن حادث أو غيره، وهذا لا بأس به ولا حرج فيه، لأن النبي عليه السلام أذن لرجل قطعت أنفه في الحرب أن يتخذ أنفاً من ذهب، والنوع الثاني: هو التجميل الزائد وهو ليس من أجل إزالة العيب، بل لزيادة الحسن وهو محرم لا يجوز، لأن الرسول عليه السلام لعن النامصة والمتنمصة والواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة، لما في ذلك من إحداث التجميل الكمالي الذي ليس لإزالة العيب.

○ كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين (٢/١٣٠، ١٣١) ○



- ٤٢ -

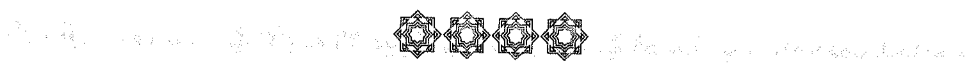
○ إن الله جميل يحب الجمال ○

السؤال: صديقتي طيبة جداً ملتزمة بتعاليم دينها ومحبة للخير ولكن لديها ظاهرة وهي: أنها تحب أن تكون دائماً متميزة عن غيرها من الصديقات، مثلاً في

لباسها تريد أن تلبس لباسًا مختلفًا عن غيرها (ساترًا بالطبع) ولا تريد أحدًا مثلها حتى إنها لو علمت أن إحدى الصديقات اشترت نفس فستانها الذي تملكه فهي تتركه ولا تلبسه مرة أخرى ، وكذلك في لباس أولادها وأثاث منزلها ولا تريد أحدًا أفضل منها ولكنها لا تتمنى زوال نعمة أحد من الناس حتى لو كان ما لدى الناس أجمل مما عندها ، المهم أن يكون مختلفًا ، فهل هذا حسد أم كبر علمًا بأنها تكره هاتين الصفتين ؟ أفيدونا جزاكم الله خيرًا.

الجواب : لا ندري ماذا يقوم بقلب هذه المرأة مما يجعلها على هذه الصفات فإن كان ذلك حسدًا فهو محرم لكن الحسد هو تمني زوال النعمة عن المحسود والسعي في إضراره وهذا لم يحصل منها ، وإن كان تكبرًا واستنكافًا عن مشاركة الغير في ذلك فهو محرم أيضًا ولكن الكبر المذموم هو بطر الحق وغمط الناس أي احتقارهم وليس منه أن يحب أن يكون ثوبه حسنًا . فإن الله جميل يحب الجمال. وإن كان فعلها هذا حبًا للتميز والشهرة بسيما خاصة فينظر ما سبب ذلك ، ويمكن أن هذا من الأخلاق والتي تتمكن من قلوب الناس دون أن يكون لها دوافع ممنوعة والله أعلم.

○ فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ١٦٩، ١٧٠ ○



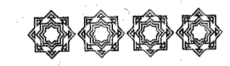
- ٤٣ -

لبس القصير أمام الأولاد

السؤال : لديّ أربعة أولاد وأنا ألبس أمامهم القصير ... فما حكم ذلك؟

الجواب : لا يجوز للمرأة أن تلبس القصير من الثياب أمام أولادها ومحارمها، ولا تكشف عندهم إلا ما جرت العادة بكشفه مما ليس فيه فتنة ، وإنما تلبس القصير عند زوجها فقط.

المنتقى، الفوزان، (٢/١٧٠)



- ٤٤ -

حكم لبس المعاطف الجلدية

السؤال : تعرضنا في الأونة الأخيرة إلى نقاش حاد في قضية لبس المعاطف الجلدية . ومن الإخوان من يرى أن هذه المعاطف تصنع -عادة- من جلود الخنزير . وإذا كانت كذلك فما رأيكم في لبسها؟ وهل يجوز لنا ذلك دينيًا ؟ علمًا أن بعض الكتب الدينية كالحلال والحرام للقرضاوي ، والدين على المذاهب الأربعة قد تطرقا إلى هذه القضية، إلا أن إشارتهما كانت عرضية إلى المشكلة ، ولم يوضحا ذلك بجلاء.

الجواب : قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: ((**إذا دبغ الجلد فقد طهر**)) [١] وقال : ((**دباغ جلود الميتة طهورها**))[٢] واختلف العلماء في ذلك، هل يعم هذا الحديث جميع الجلود أم يختص بجلود الميتة التي تحل بالذكاة ، ولا شك أن ما دبغ من جلود الميتة التي تحل بالذكاة كالإبل والبقر والغنم طهور يجوز استعماله في كل شيء في أصح أقوال أهل العلم . أما جلد الخنزير والكلب ونحوهما مما لا يحل بالذكاة ففي طهارته بالدباغ خلاف بين أهل العلم ؛ والأحوط ترك استعماله ، عملاً بقول النبي ﷺ : ((**مَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ**))،[٣] وقوله عليه الصلاة والسلام : ((**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ**)).[٤]

○ **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، ابن باز (٦/٣٥٤)** ○



- ٤٥ -

○ التشبّه في اللباس ○

السؤال : علمت بحديث : ((**لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ**)) [٥] **فهل ينطبق الحديث على التي تلبس البنطلون**

---

(١) مسلم بنحوه في الحيض (٣٣٦٦) .

(٢) انظر ما قبله.

(٣) البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩) .

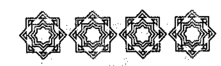
(٤) الترمذي في صفة القيامة (٢٥١٨) من حديث الحسين بن علي، أحمد (٢٧٨١٩) من حديث أنس.

(٥) صحيح ، رواه أحمد (٨١١٠) وأبو داود في اللباس (٤٠٩٨) وابن ماجه في النكاح (١٩٠٣) بلفظ مقارب.

والبلوزة (القميص) والجينز وغيرها من لباس الرجال المعروفة حالياً في كثير من بلاد المسلمين. هل ينطبق عليها الحديث إذا لبسته أمام زوجها وأبنائها وإخوانها فقط. لأن لعن الرسول جاء دون تحديد لبسه أمام أحد؟.

الجواب : لا يجوز لها لباس هذه الأكسية التي يلبسها الرجال، فذلك من اللبس المذموم، الذي فيه التشبه بالرجال، وورد فيه اللعن في الحديث، ولو كانت عند النساء، أو عند المحارم فقط، فإن هذا يسبب اعتيادها، وصيرورة ذلك محبوباً لديها، ويجرها إلى أن تلبسه عند الأجانب، وفي الحفلات، وترى ذلك فخراً وميزة وشرفاً، فتدخل في هذا الوعيد الشديد. أما إذا كانت عند الزوج وحده فلا مانع من لبس ذلك، لأن لها أن تتكشف عنده وله أن ينظر إلى جميع جسدها، والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين، ص٩٠ ○



- ٤٦ -

○ تسريح الشعر ○

السؤال : **ما حكم رفع جزء من الشعر على الرأس، ثم إسداله مع باقي الشعر؟.**

الجواب : ذكرنا أنه يفضل فرق الشعر من وسط الوجه، وفتله على الجانبين، وهو فعل أمهات المؤمنين ومن بعدهن، فرفع جزء من الشعر إلى أعلى الرأس مستنكر،

سواء كان من المقدمة أو أحد الجانبين، بل عليه أن يظفّر من جهته، أما السدل الذي هو إرخاء الشعر وتدليته، فيجوز دون أن يرفع إلى جهة أخرى، إذا لم يحصل الفتل.

اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين، ص ٩٤

- ٤٧ -

لبس ربطة الشعر

السؤال : ما حكم لبس ربطة الشعر التي توضع على جبهة الفتيات؟

الجواب : لا أرى بأساً بهذه الآلة التي تربط شعر الفتاة الصغيرة، مخافة تشعثه وانتشاره، سواء كانت فوق الوجه، أو من جهة الخلف، وإن استغني عنها بالفتل والظفر فهو أولى.

اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين، ص ٩٤

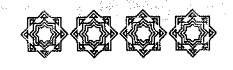
- ٤٨ -

لبس المطلي بالذهب

السؤال : أهديت لي ساعة مطلية طلاءً فقط ، في حدود ١٨ قيراط من الذهب ، في أماكن محددة من الساعة ، وهى (حول القزاز) (والجانبين) (ومكان إغلاق سير الساعة) ما حكم لبسها ؟.

الجواب : هذه الساعة لا يجوز لبسها لما فيها من الذهب ، ويجوز أن تلبسها المرأة ، حيث تعد من شبه الحلي المباح للنساء ، والله أعلم.

اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ، ص ١٩٥



- ٤٩ -

حكم لبس الساعة المطلية بالذهب

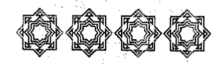
السؤال : لدي ساعة يدوية مطلية بماء الذهب فهل يجوز لي لبسها أو استعمالها؟.

الجواب : من المعلوم أن لبس الذهب حرام على الرجال لأن النبي ﷺ رأى رجلاً وفي يده خاتم من ذهب فنزعه النبي ﷺ من يده وطرحه وقال : ((يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ

نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ)) [1] فلما انصرف النبي ﷺ قيل للرجل: خذ خاتمك وانتفع به ، قال : والله لا آخذ خاتماً طرحه النبي ﷺ ، وقال النبي عليه الصلاة والسلام في الذهب والحرير : ((إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي حِلٌّ لإِنَاثِهِمْ)) . [2]

فلا يجوز للرجل أن يلبس أي شيء من الذهب لا خاتماً ولا زراراً ولا غيره ، والساعة من هذا النوع إذا كانت ذهبًا ، أما إذا كانت طلاء أو كانت عقاربها من ذهب أو فيها حبات من ذهب يسيرة ، فإن ذلك جائز ، لكن مع هذا لا نشير على الرجل أن يلبسها - أعني الساعة المطلية بالذهب - لأن الناس يجهلون أن هذا طلاء أو أن يكون خلطاً في مادة هذه الساعة ، ويسيئون الظن بهذا الإنسان ، وقد يقتدون به إذا كان من الناس الذين يقتدى بهم فيلبسون الذهب الخالص أو المخالط . ونصيحتي ألا يلبس الرجال مثل هذه الساعات المطلية وإن كانت حلالاً ، وفي الحلال الواضح الذي لا لبس فيه غنية عن هذا فقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((مَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ)) [3] ولكن إذا كان الطلاء خلطاً من الذهب لا مجرد لون فالأقرب التحريم.

كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/ ٧٥ ، ٧٦)



(١) مسلم في اللباس (٢٠٩٠) .

(٢) الترمذي في اللباس (١٧٢٠) ، والنسائي في الزينة (٥١٤٨) ، وابن ماجه في اللباس (٣٥٩٥) ، وأحمد (١٩٠٢١) .

(٣) البخاري في الإيمان (٥٢) ، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩) .

- ٥٠ -

○ حكم ممارسة الرياضة بلباس قصير لا يستر ○

السؤال: ما حكم ممارسة الرياضة بالسراويل القصيرة، وما حكم مشاهدة من يعمل ذلك؟.

الجواب: ممارسة الرياضة جائزة إذا لم تله عن شيء واجب؛ فإن ألهت عن شيء واجب فإنها تكون حرامًا، وإن كانت ديدن الإنسان بحيث تكون غالب وقته فإنها مضيعة للوقت، وأقل أحوالها في هذه الحال الكراهة. أما إذا كان الممارس للرياضة ليس عليه إلا سروال قصير يبدو منه فخذه أو أكثر فإنه لا يجوز، فإن الصحيح أنه يجب على الشباب ستر أفخاذهم، وأنه لا يجوز مشاهدة اللاعبين وهم بهذه الحالة من الكشف عن أفخاذهم.

○ فتاوى إسلامية، ابن عثيمين، (٤/٤٣١) ○



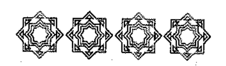
- ٥١ -

○ لا يجوز لبس السراويل القصيرة ○

السؤال: ما حكم لبس السروال القصير مثلاً في المباراة الرياضية خارج أوقات الصلاة وكان هذا لا يؤدي إلى الفتنة. أرجو من سعادتكم الإجابة على هذا السؤال مع ذكر بعض الأدلة على ذلك. أفيدونا جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : نرى أنه لا يجوز لبس السراويل القصيرة ، كالتبّان الذي يستر العورة المغلظة فقط وتبدو معه الفخذان أو أكثرهما ، سواء كان في اللعب في مباراة أو في الأسواق أو غير ذلك ولو في غير الصلاة ، وقد يعفى عن ذلك داخل البيت إذا كان الإنسان في مهنته الخاصة بحيث لا يطلع عليه الناس ، والدليل أنه ﷺ رأى جرهد الأسلمي وقد انحسر إزاره عن بعض فخذه فقال: ((أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ)) [1] والله الموفق.

○ فتاوى إسلامية ، ابن جبرين ، (٤/٤٣١، ٤٣٢) ○



– ٥٢ –

○ حكم لبس ميدالية من ذهب ○

السؤال : شاركت في بعض البطولات وأهديت لي ميدالية ذهب وساعة ذهب، وقلم ذهب ، فما حكم استعمال هذه الأشياء وكيف أتصرف فيها، وهل تجب فيه زكاة وما مقدارها؟ مع أنني لا أعلم مقدار ما فيها من ذهب وجزاكم الله خيراً؟ .

الجواب : لا يجوز للرجال لبس ميدالية الذهب وساعة الذهب ولا استعمال قلم الذهب بل إنما يجوز للنساء التحلي بالذهب فلك أن تهبها لإحدى النساء من أقاربك أو أن تزيل ما بها من الذهب قبل لبسها ، فأما الزكاة ففي قيمتها ربع العشر كغيرها من الحلي .

○ فتاوى إسلامية ، ابن جبرين (٤/٤٣٣) ○

---

(١) أبو داود في الحمام (٤٠١٤)، والترمذي في الأدب (٢٧٩٧) .

- ٥٣ -

وضع الطيور والأسماك للزينة

السؤال : هل يجوز اتخاذ الطيور مثل الببغاء وغيرها داخل قفص ووضعها داخل البيوت لغرض الزينة أو وضع البلابل داخل قفص للاستمتاع بصوتها أو وضع الأسماك الملونة داخل حوض فيه ماء؟.

الجواب : ليس في ذلك حرج إذا لم تظلم . وأحسن إليها في طعامها وشرابها سواء كانت ببغاء أو حمامًا أو دجاجًا أو غير ذلك بشرط الإحسان إليها وعدم ظلمها، وسواء كانت في حوض أو أقفاص أو أحواض ماء كالسمك . والله ولي التوفيق.

فتاوى إسلامية، ابن باز (٤/٤٤٨، ٤٤٩)



- ٥٤ -

حكم حبس الطيور في الأقفاص

السؤال : هل يجوز حبس بعض الطيور في الأقفاص لغرض الزينة في البيوت والحدائق؟.

الجواب : لا حرج في ذلك إذا قام حابسها بما يلزم لها من الطعام والماء لأن النبي ﷺ ذكر ((**عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ**)) متفق على صحته.[1]

فدل ذلك على أنها لو أطعمتها وسقتها مع حبسها لها لم تعذب. وبالله التوفيق.

○ فتاوى إسلامية، ابن باز (٤/٤٤٩) ○

- ٥٥ -

○ عمليات التجميل لإزالة التشوه جائزة ○

السؤال : ما الحكم في إجراء عمليات التجميل...؟ وما حكم تعلم علم التجميل؟

الجواب : التجميل نوعان:

تجميل لإزالة العيب الناتج عن حادث أو غيره.. وهذا لا بأس به ولا حرج فيه لأن النبي ﷺ أذن لرجل قطعت أنفه في الحرب أن يتخذ أنفاً من ذهب...[2].

والنوع الثاني: هو التجميل الزائد وهو ليس من أجل إزالة العيب بل لزيادة الحسن.. وهو محرم ولا يجوز، لأن الرسول ﷺ لعن الواصلة والمستوصلة والنامصة

---

(١) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٨٢)، ومسلم في السلام (٢٢٤٢).
(٢) أخرجه النسائي في الزينة برقم (٥٠٧١).

والمتنمصة والواشمة والمستوشمة..[1] لما في ذلك من إحداث التجميل الكمالي الذي ليس لإزالة العيب. أما بالنسبة للطالب الذي يقرر علم جراحة التجميل ضمن مناهج دراسته فلا حرج عليه أن يتعلمه، ولكن لا ينفذه في الحالات المحرمة.. بل ينصح من يطلب ذلك بتجنبه لأنه حرام، وربما لو جاءت النصيحة على لسان طبيب كانت أوقع في أنفس الناس .

فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢/٨٣٣)



- ٥٦ -

حكم لبس العدسات الملونة للعين للزينة والموضة

السؤال : ما حكم لبس العدسات الملونة بحجة الزينة واتباع الموضة، علماً بأن قيمتها لا تقل عن ٧٠٠ ريال؟

الجواب : لبس العدسات من أجل الحاجة لا بأس به، أما إذا كان من غير حاجة، فإن تركه أحسن خصوصاً إذا كان غالي الثمن، فإنه يعد من الإسراف المحرم علاوة على ما فيه من التدليس والغش، لأنه يظهر العين بغير مظهرها الحقيقي من غير حاجة إليه .

المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان الفوزان (٣/١٧٧)

---

(١) أخرجه أبو داود في باب الترجل برقم (٣٦٣٩) وله شواهد عند البخاري برقم (٥٤٩١) ومسلم برقم (٣٩٦٠).

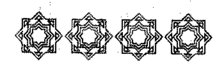
- ٥٧ -

○ حكم لبس الزمام في الأنف ○

السؤال : ما حكم لبس الزمام في الأنف للزينة؟

الجواب : يجوز للمرأة أن تتحلى بما جرت العادة بلبسه ولو أدى ذلك إلى خرق بعض بدنها، كالقرط في الأذن ولعل الزمام في الأنف جائز، كما يجوز في البعير خرق أنفه وربطه بزمام يقاد به ولا يعد ذلك مثلة .

○ من فتاوى الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ، اليمامة (٩٠٢) ○



- ٥٨ -

○ حكم وضع العباءة على الكتفين ○

السؤال : تنتشر بين بعض نساء المسلمين اليوم ظاهرة لبس العباءة على الكتفين وتغطية الرأس بالطرح التي تكون زينة في نفسها، ولبس العباءة بهذه الطريقة يجعلها تلتصق بالجسم وتصف الصدر وحجم العظام، وهن يلبسنها من باب الموضة أو الشهرة . فما حكم هذا اللباس؟ وهل ينطبق عليهن حديث النبي ﷺ الذي يقول فيه : ((صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا)) ...[1] أفتونا مأجورين .

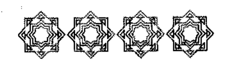
---

(١) أخرجه مسلم في اللباس والزينة برقم (٣٩٧١) .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الجواب : كلما كانت العباءة أستر وأبعد عن وصف البدن كانت أولى لأنه أبعد عن الفتنة. ووضع العباءة على الكتفين في الأسواق مخالف لما كان عليه النساء من قبل، ولا يليق بالمرأة المؤمنة أن تتلقف كل عادة واردة، لأن ذلك يدل على ضعف الشخصية وعدم اعتداد المرأة بنفسها، كما أنه يؤدي إلى مسايرة ما يرد من العادات ولو كانت مخالفة للشرع وهذا خطر عظيم، نسأل الله تعالى الحماية لنا وللمسلمين من كل شر .

○ فتوى للشيخ محمد بن صالح العثيمين وعليها توقيعه في ١٤٢٠/٠٧/٢٩هـ ○



- ٥٩ -

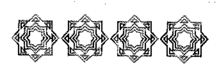
○ حكم فرق الشعر بطريقة متعرجة ○

السؤال : بعض النساء في هذه الأيام يقمن بتمشيط شعر رؤوسهن بطريقة جديدة، وذلك بفرقه من منتصف الرأس بطريقة متعرجة غير مستقيمة كما هو معروف، وقد ذكر أحدهم أنها حرام لأنها من فعل الجاهلية فهل هذا صحيح؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : الطريقة المتبعة عند نساء المسلمين فرق الشعر من نصف الوجه والرأس، وجعل الشعر نصفين يميناً وشمالاً، ثم تسريحه وجعله ذوائب تفتل من أعلاه المتصل بالرأس كما قالت أم عطية في غسل بنت النبي ﷺ وقبل التكفين قالت فظفرنا شعرها ثلاثة قرون وألقيناه خلفها، وذكر عائشة أن النبي ﷺ يسرح شعر رأسه وكان

يسدله موافقة لليهود، وكان يحب موافقتهم فيما لم يؤمر فيه بشيء، قالت: ثم إنه فرقه بعد ذلك؛ فأما هذه الفرقة المتعرجة فأرى أنها لا تجوز، وأنها تشبه بالكافرات، أو من فعل الجاهلية الأولى، أو جاهلية هذا الزمان المقلدين لنساء الغرب، ولهذا يكثر منهن التغير، ففي زمان تحدث موضة جديدة، يتركون معها ماسبق من العادات، فأرى هذا من التقليد الأعمى، وأن الاتباع في الفرقة والتسريح هو ما عليه نساء المؤمنات سابقاً من تربية الشعر والعناية بمشطه وتسريحه وفتله ونحو ذلك، والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ○



- ٦٠ -

○ حكم صبغ الحواجب أو قصها ○

السؤال : يقوم بعض النساء من ذوات الحواجب الكثيفة المليئة بالشعر الزائد بصبغ جزء من حواجبهن باللون الأشقر لكي لا يظهر ويتركن الجزء الآخر بلونه الطبيعي . ومنهن من يقمن بعد ذلك بقص الجزء المصبوغ بالمقص لكي لا يظهر لمن يراها عن قرب والهدف من ذلك تجميل الحواجب وتحسينها فما حكم صبغ جزء من الحاجب باللون الأشقر؟ وما حكم قص الجزء المصبوغ من الحاجب؟ أفتونا مأجورين .

الجواب : أرى أن هذه الأصباغ وتغيير الألوان لشعر الحواجب لا تجوز، فقد لعن النبي ﷺ النامصات والمتنمصات، والمغيرات خلق الله، الحديث، والنمص هو نتف الشعر من

الحاجبين، ويعم أخذه بالمقص، أو بالموسى، أو بمزيل الشعر، فإن هذا الشعر أنبته الله تعالى لحكمة عظيمة، وهي أنه يقي العينين من الغبار والأتربة التي تتساقط من الجبين أو الرأس، مع كونها زينة وجمالاً في المظهر، ولهذا توجد في الطفل من حين ولادته، ومتى حلقت أو نتفت فإنها تعود كما كانت، وقد جعل الله من حكمته من وجود الاختلاف فيها، فمنها كثيف ومنها خفيف، ومنها الطويل ومنها القصير، وذلك مما يحصل به التمييز بين الناس، ومعرفة كل إنسان بما يخصه ويعرف به، فعلى هذا لا يجوز الصبغ لأنه تغيير لخلق الله تعالى، ولا يجوز القص لأنه داخل في النمص المنهي عنه، والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ○



- ٦١ -

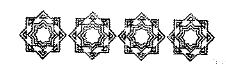
○ حكم قص الحواجب الغليظة ○

السؤال : إذا كانت حواجب بعض النساء غليظة جداً إلى حد تنفير الزوج منها، فهل يحل لمن هذه حالها أن تقص أو تحلق جزءاً من الحاجب لتخفيفه وتجميله؟ أفتونا مأجورين .

الجواب : لا يجوز ذلك، فهو من النمص الذي هو نتف الشعر من الحاجب، وقد لعن النبي ﷺ النامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله، متفق عليه، وخلق الله حسن، وليس فيه شيء يسبب تنفير الزوج، فعليه الرضا والقناعة، ومعرفة

أن الله هو الذي فاوت بين خلقه للعبرة والتمييز، والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



- ٦٢ -

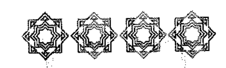
حكم لبس العباءات المزركشة

السـؤال : ظهرت الآن في الأسواق عبي للنساء فيها زينات وتطريزات، وفيها حزام في موضع الخصر مما يحدد الجسم، وهي ذات أكمام طويلة مزركشة الأطراف وواسعة، وخلفها قبعة تشبه قبعة الجلابية المغربية، وهذه العبي تتغير وتتطور بين فترة وأخرى فما حكم لبس هذه العبي أو بيعها والاتجار فيها؟ أفتونا مأجورين .

الجواب : هذه العباءات من الألبسة المنكرة، لما فيها من الزينات الظاهرة، والتطريزات، حيث إنها تلفت الأنظار وتسبب الفتنة، وقد توقع في المحذور، من متابعة الرجال لتلك المرأة التي ترتدي هذه العباءة، ومخاطبتها، ثم لما فيها من ذلك الحزام الذي يربط على موضع الخصر أو أسفل البطن، ويحدد الجسم، فإن المرأة لا تلبس الضيق الذي يبين تفاصيل شيء من جسمها، لما في ذلك من لفت الأنظار، والسبب في الافتتان بها، وأيضاً لما فيها من تلك الأكمام الطويلة المزركشة أطرافها، حيث إن النقوش ظاهرة للعيان، متى خرجت إلى الأسواق أو الطرق برزت أمام الناظرين بلباس غريب يسر الناظرين، ويوهم أن قصدها إعجاب من رآها، حيث إن أكمامها تشبه أكمام القمص

والأكسية، فلا تكون كالعباءات والمشالح المعتادة، وأيضاً لما فيه من تلك القبعة التي تشبه قبعة الجلابية المغربية، وهي مكروهة؛ لأنها تشبه بنساء الغرب، والغالب عليهن الكفر أو العهر، أو التبرج، والأصل أن المسلمة تلبس جلباباً أو مشلحاً تضعه على رأسها، ويستر قدميها وجميع جسمها، ولا تلبس ما فيه فتنة أو مفسدة والله أعلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



- ٦٣ -

حكم لبس عباءات وقبعات خاصة بالتخرج

السؤال : في حفلات التخرج في الجامعات يلبس الطالبات عباءات وقبعات خاصة بالتخرج ويمضين في مسيرة منتظمة أمام الحضور من الأمهات ويجلسن أمامهن ثم يتم تكريمهن بعد ذلك، فما حكم الشرع في ذلك؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : لا بأس بذلك إذا كان هذا اللباس خاصاً بمكان التكريم، وكان الموضع لا يحضره رجال أجانب، وإنما فيه الطالبات والأمهات والمعلمات، وكانت العباءات ساترة للرأس والجسد إلى القدمين، والقبعة على الرأس، ولا بأس بالمسيرة المنتظمة أمام الحاضرات، ثم جلوسهن أمام الأمهات، ثم تكريمهن بعد ذلك أو قبله بالمؤهلات أو نحوها، فإن كانت العباءات قصيرة فلا يجوز لبسها إلا عند النساء خاصة، ولا يجوز اعتياد الفتاة على اللباس القصير، ولا على وضع العباءة على الكتفين، فإنه تشبه بالرجال، والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين

- ٦٤ -

البنطال لا يجوز وإن كان فضفاضاً

السؤال : ما حكم لبس البنطال إذا كان فضفاضاً واسعاً للنساء فيما بينهن، علماً أن البنطال لم يعد فيه تشبه بالرجال ذلك أنه أصبح يلبس من كلا الجنسين الرجال والنساء؟ أفتونا مأجورين .

الجواب : البنطال هو السروال الغليظ، وإنما نقل له اسم أعجمي حتى يخف أمره عند السامعين، والسروال يجوز لبسه للرجال والنساء، لكن يلبس فوقه ثوب ساتر كالقميص الذي له جيب وأكمام يستر البدن كله إلى القدمين، فأما اقتصار المرأة على السراويل المسمى اصطلاحاً بالبنطال فلا يجوز، فإنه لباس مستورد غريب على نساء المؤمنات أن يبرزن به أمام الرجال، أو أمام النساء، ولو كان فضفاضاً واسعاً، فإنه يبين حجم الساقين والفخذين، والأليتين، والبطن والظهر، ولا يبرر ذلك كونها بين النساء، فإن ذلك مما يهون أمره عند الأخريات فتهاون به إحداهن، وتبرز به في الأسواق، وفي المدارس والمستشفيات، فتعظم الفتنة، وهو من التشبه بالرجال، ولو كثر النساء اللاتي يرتدينه، فإنهن مخالفات ومقلدات، وأما إن كانت المرأة عند زوجها فقط فلها أن تتكشف أو تلبس ما تريد، والله أعلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



- ٦٥ -

الوشم المؤقت لا يجوز

السؤال : ظهر حديثاً طريقة جديدة لعمل الكحل وتحديد الشفاه بطريقة الوشم المؤقت الذي تصل مدته إلى ستة أشهر أو سنة وذلك بدلاً من الكحل العادي وقلم تحديد الشفاه فما حكم ذلك؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : لا يجوز ذلك، لدخوله في مسمى الوشم، فقد لعن النبي ﷺ الواشمة والمستوشمة، فإن هذا التحديد للشفاه والعينين يبقى سنة أو نصف سنة، ثم يجدد إذا اندرس، ويبقى كذلك، فيكون شبيهاً بالوشم المحرم، والأصل أن الكحل علاج للعين، لونه أسود أو رمادي، يكتحل به على الأهداب ومشافر العينين عن الرمد، أو لحفظ العين عن المرض، وقد يكون جمالاً وزينة للنساء، كالزينة المباحة، فأما تحديد الشفاه بطريقة الوشم المؤقت فأرى أنه لا يجوز، فعلى المرأة أن تبتعد عن المشتبهات، والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



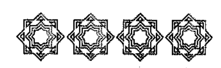
- ٦٦ -

○ حكم الفتحة في أسفل الفستان ○

السؤال : بعض النساء يجعلن في فساتينهن فتحة من أسفل الفستان إلى ما دون الركبة من الأمام أو الخلف أو الجانب ويلبسن هذه الفساتين في الحفلات والمناسبات النسائية فما حكم ذلك؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : لا تجوز هذه الفتحات التي تقرب من الركبة، حيث إن الواجب على المرأة ستر جميع بدنها حتى في الصلاة، وهي خالية، ففي حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله أتصلي المرأة في الدرع الواحد؟ قال: ((**نعم إذا كان سابغاً يغطي ظهور قدميها**)) ولا يبرر هذه الفتحات في الفساتين كونها بين النساء، فإن الحفلات والمناسبات يحضرها جمع كثير من الفتيات الجاهلات، فيخيل إليهن أن هذه الفساتين بهذه الفتحات هي الغاية في الزينة والجمال، مما يسبب استعمالهن لها في المجتمعات العامة كالأسواق، وأبواب المدارس وغيرها، كما هو الواقع، فمنع ذلك هو الأصل، والله أعلم وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه وسلم .

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ○



- ٦٧ -

حكم الرموش الصناعية

السؤال : هناك رموش للعينين صناعية ويتم تركيبها على كامل رمش العين لمن كانت رموش عينيها قصيرة أو يتم تركيبها جزئياً في الجهة التي شعر الرموش فيها قصيراً ويتم إزالتها بعد انتهاء المناسبة كغيرها من المكياج فما حكم ذلك؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : الرموش هي الأهداب أي الشعر النابت على الأجفان، وقد خلقه الله تعالى لحماية العينين من الأتربة والأقذار، ولذلك يوجد في العين منذ الولادة، كما يوجد في أغلب الدواب، وهو شعر ثابت لا يطول ولا يقصر، وإذا نتف فإنه ينبت، لكن بعض الناس قد تتألم أجفانه فيحتاج إلى نتف الشعر منها ليخف الألم، وإذا كان كذلك فأرى أنه لايجوز تركيب هذه الرموش على العينين، لدخوله في وصل الشعر، فقد ثبت أن النبي ﷺ لعن الواصلة والمستوصلة، فإذا نهي عن وصل شعر الرأس بغيره فكذلك رمش العين، لا يجوز وصله، ولا تركيب الرموش لقصر الأهداب الأصلية، بل على المرأة أن ترضى بما قدر الله، ولا تفعل ما فيه تدليس أو جمال مستعار، فالمتشَبِّع بما لم يعط كلابس ثوبي زور، والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين



- ٦٨ -

○ ما هو المقصود بالنمص المنهي عنه ○

السؤال : ما هو المقصود بالنمص الذي نهى الرسول ﷺ عنه؟ هل المراد به نتف كامل الشعر أو نتف جزء منه؟ أفتونا مأجورين.

الجواب : النمص هو نتف شعر الحاجبين كله، أو نتف جزء منه، ويعم ذلك إزالته أو إزالة بعضه، سواء بالنتف أو بالحلق أو بالقص، وذلك لأن الله تعالى أنبته زيادة في الجمال والزينة، ووقاية للعين عن الأقذار والأتربة التي تعلق بالجبهة، وإذا وقع فيها زيادة شعر أو طول فيه، أو امتداد له إلى التقاء ما بين الحاجبين، فإن ذلك لحكمة ظاهرة أو خفية، ومنها حصول المعرفة، والتمييز بين الأشخاص، فلا يجوز تغيير خلق الله تعالى، والله أعلم، وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه وسلم .

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ○



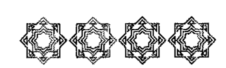
- ٦٩ -

اللباس القصير للأطفال

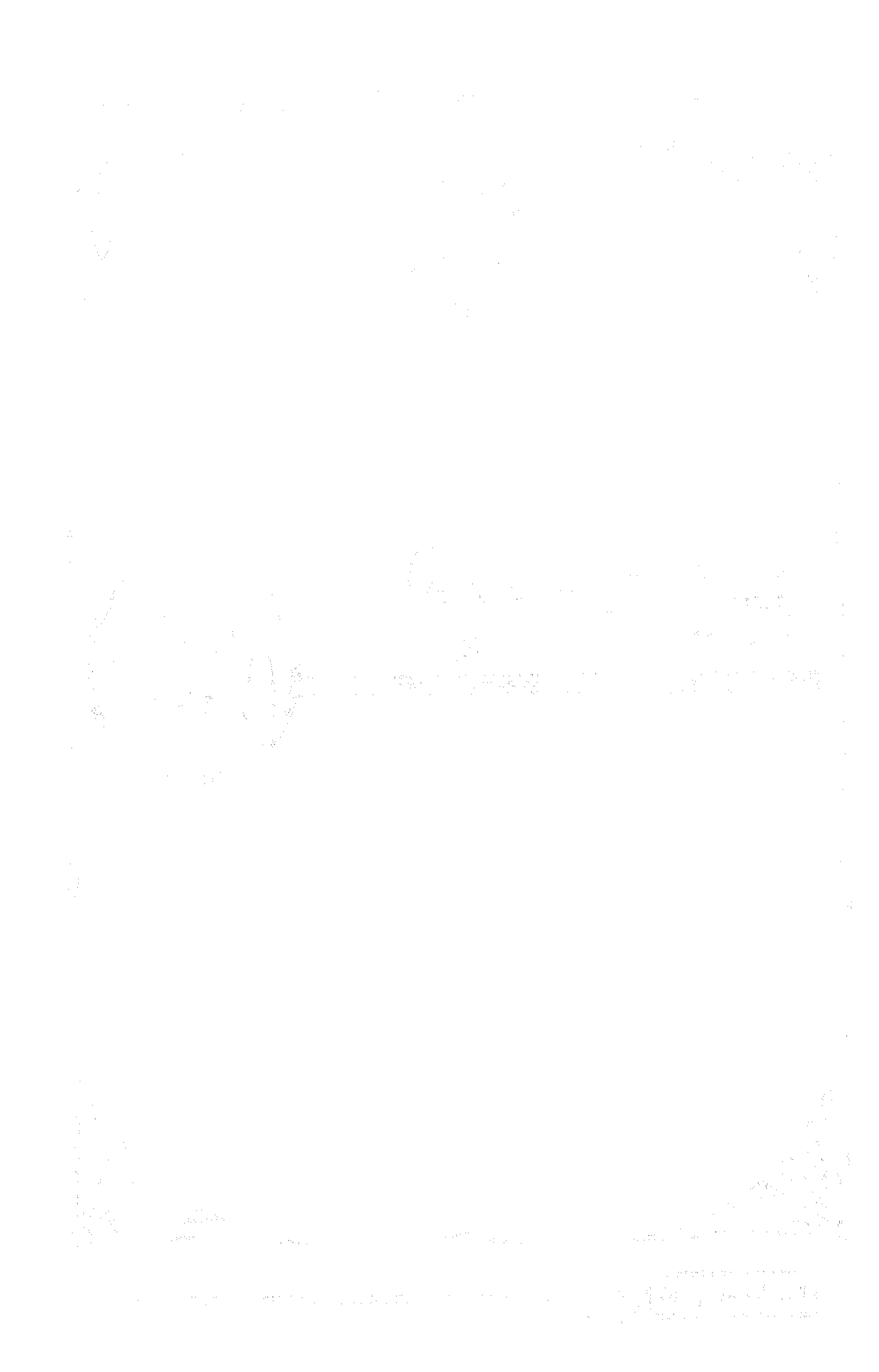
السؤال : بعض النساء هداهن الله يلبسن بناتهن الصغيرات ثياباً قصيرة تكشف عن الساقين وإذا نصحنا هؤلاء الأمهات قلن : نحن كنا نلبس ذلك من قبل ولم يضرنا ذلك بعد أن كبرنا ، فما رأيكم بذلك ؟

الجواب : أرى أنه لا ينبغي للإنسان أن يلبس ابنته هذا اللباس وهي صغيرة لأنها إذا اعتادته بقيت عليه وهان عليها أمره . أما لو تعودت الحشمة من صغرها بقيت على تلك الحال في كبرها . والذي أنصح به أخواتنا المسلمات أن يتركن لباس أهل الخارج من أعداء الدين ، وأن يعودن بناتهن على اللباس الساتر وعلى الحياء ، فالحياء من الإيمان .

فتاوى المرأة : جمع محمد المسند ، ص ٧٧ ، والفتوى للشيخ محمد العثيمين




٢٨
فتاوى
في التصوير



-١-

حكم التماثيل التي توضع في البيت للزينة

السؤال : ما حكم التماثيل التي توضع في المنازل للزينة فقط وليس لعبادتها..؟

الجواب : لا يجوز تعليق التصاوير ولا الحيوانات المحنطة في المنازل ولا في المكاتب ولا في المجالس؛ لعموم الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ الدالة على تحريم تعليق الصور وإقامة التماثيل في البيوت وغيرها؛ لأن ذلك وسيلة للشرك بالله، ولأن في ذلك مضاهاة لخلق الله، وتشبهاً بأعداء الله، ولما في تعليق الحيوانات المحنطة من المفسدة، وقد جاءت الشريعة الإسلامية الكاملة بسد الذرائع المفضية إلى الشرك أو المعاصي، وقد وقع الشرك في قوم نوح بأسباب تصوير خمسة من الصالحين في زمانهم، ونصب صورهم في مجالسهم، كما بين الله سبحانه ذلك في كتابه المبين حيث قال سبحانه: ﴿ وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّواْ كَثِيرًا ﴾[سورة نوح،الآيتان:٢٣ ، ٢٤] الآية. فوجب الحذر من مشابهة هؤلاء في عملهم المنكر الذي وقع بسببه الشرك.

وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنَّه قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: ((**لا تَدَعْ تِمْثَالاً إلا طَمَسْتَهُ وَلا قَبْراً مُشْرِفًا إلا سَوَّيْتَهُ**))[١] أخرجه مسلم في صحيحه. وقال ﷺ

(١) مسلم في الجنائز (٩٦٩).

:((أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ)) [1] متفق على صحته .والأحاديث في ذلك كثيرة والله ولي التوفيق .

كتاب الدعوة : ابن باز ص ١٨ – ١٩



- ٢ -

حكم تعليق الصوَّر

السؤال : ما حكم تعليق الصور في المنازل وفي غيرها ؟.

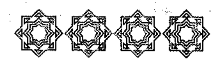
الجواب : حكم ذلك التحريم إذا كانت الصُّور من ذوات الأرواح من بني آدم أو غيرهم لقول النَّبي ﷺ لعلي رضي الله عنه: ((**لا تَدَعْ تِمْثَالاً إلا طَمَسْتَهُ وَلا قَبْرًا مُشْرِفًا إلا سَوَّيْتَهُ**)) [2] رواه مسلم في صحيحه . ولما ثبت عن عائشة رضي الله عنها ((**أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ وَقَالَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**)) [3] أخرجه مسلم وغيره . لكن إذا كانت الصُّورة في بساط يمتهن ، أو وسادة يرتفق بها فلا حرج في ذلك ، لما ثبت عن النَّبي ﷺ أنَّه كان على موعد من جبرائيل فلما جاء

---

(١) البخاري في اللباس (٥٩٥٠) ، ومسلم في اللباس (٢١٠٩) .
(٢) مسلم في الجنائز (٩٦٩) .
(٣) البخاري في التوحيد (٧٥٥٧)، مسلم في اللباس (٩٦ - ٢١٠٧) .

جبرائيل امتنع عن دخول البيت، فسأله النبي ﷺ فقال: ((أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامُ سِتْرٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ فَمُرْ بِرَأْسِ التِّمْثَالِ الَّذِي فِي الْبَيْتِ يُقْطَعُ فَيَصِيرُ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ وَمُرْ بِالسِّتْرِ فَلْيُقْطَعْ فَلْيُجْعَلْ مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ مَنْبُوذَتَيْنِ تُوطَآنِ وَمُرْ بِالْكَلْبِ فَلْيُخْرَجْ))[1] . ففعل ذلك النبي ﷺ فدخل جبرائيل عليه السَّلام . أخرجه النَّسائي وغيره بإسناد جيد[2] . وفي الحديث المذكور أنَّ الكلب كان جرواً للحسن أو الحسين تحت نضد في البيت، وقد صحَّ عن النَّبي ﷺ أنَّه قال: ((لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ))[3] [متفق عليه] وقصَّة جبرائيل هذه تدلُّ على أنَّ الصُّورة في البساط ونحوه لا تمنع من دخول الملائكة، ومثل ذلك ما ثبت في الصَّحيح عن عائشة رضي الله عنها أنَّها اتخذت من الستر المذكور وسادة يرتفق بها النَّبي ﷺ .

كتاب الدعوة: ابن باز، ص ١٩ - ٢٠





- ٣ -

حكم لبس الثياب التي فيها صور

السؤال : ما حكم لبس الثياب التي فيها صور؟

الجواب : لا يجوز للإنسان أن يلبس ثياباً فيها صورة حيوان أو إنسان، ولا يجوز أيضاً أن يلبس غترة أو شماغاً أو ما أشبه ذلك وفيه صورة إنسان أو حيوان ونحو ذلك؛ لأن النبي

(١) الترمذي في الأدب (٢٨٠٦).
(٢) أبو داود في اللباس (٤١٥٨). والترمذي في الأدب (٢٨٠٦)، والنسائي في الزينة (٨/٢١٦).
(٣) البخاري في بدء الخلق (٣٢٢٥)، ومسلم في اللباس (٢١٠٦).

ﷺ ثبت عنه أنَّه قال : ((لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ)) [1] ولهذا لا نرى لأحد أن يقتني الصُّور للذكرى كما يقولون ، وأنَّ مَن عنده صور الذكرى فإن الواجب عليه أن يتلفها ؛سواء كان قد وضعها على الجدار ، أو وضعها في ألبوم أو في غير ذلك ؛ لأن بقاءها يقتضي حرمان أهل البيت من دخول الملائكة بيتهم . وهذا الحديث الذي أشرت إليه قد صح عن النبي ﷺ . والله أعلم .

○ المجموع الثمين : ابن عثيمين ج١ ص ١٩٩ ○



-٤-

○ حكم الصُّور والتَّماثيل ○

السؤال : ما حكم رسم ذوات الأرواح؟ وهل هو داخل في عموم الحديث القدسي : ((وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً)) ؟ [2]

الجواب : نعم هو داخل في هذا الحديث . لكنَّ الخلق خلقان : خلق جسمي ووصفي ، وهذا في الصور المجسمة . وخلق وصفي لا جسمي ، وهذا في الصور المرسومة .

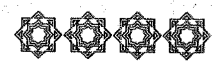
وكلاهما يدخل في الحديث المتقدم ، فإن خلق الصفة كخلق الجسم ، وإن كان الجسم أعظم لأنه جمع بين الأمرين الخلق الجسمي والخلق الوصفي، ويدلُّ على

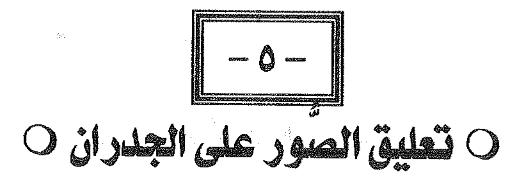
(١) البخاري في بدء الخلق (٣٢٢٦)، ومسلم في اللباس (٢١٠٦) .

(٢) البخاري في التوحيد (٧٥٥٩)، ومسلم في اللباس (٢١١١) .

ذلك - أي العموم - وأن التَّصوير محرم باليد، سواء كان تجسيماً أم كان تلويناً لعموم لَعن النبي ﷺ للمصورين ، يدلُّ على أنَّه لا فرق بين الصُّور المجسمة والملونة التي لا يحصل التَّصوير فيها إلا بالتَّلوين فقط ، ثم إنَّ هذا هو الأحوط ، والأولى بالمؤمن أن يكون بعيداً عن الشُّبه ، ولكن قد يقول قائل : أليس الأحوط في اتِّباع ما دلَّ عليه النَّص لا في اتِّباع الأشد ؟ فنقول : صحيح إن الأحوط اتِّباع ما دلَّ عليه النَّص لا اتِّباع الأشد ، لكن إذا وُجد لفظ عام يمكن أن يتناول هذا وهذا فالأحوط الأخذ بعمومه . وهذا ينطبق تماماً على حديث التَّصوير ، فلا يجوز للإنسان أن يرسم صورة ما فيه روح من إنسان وغيره؛ لأنَّه داخل في لعن المصوِّرين . والله الموفق.

المجموع الثمين ج١ ص٢٠٠ ، ابن عثيمين





- ٥ -

تعليق الصُّور على الجدران

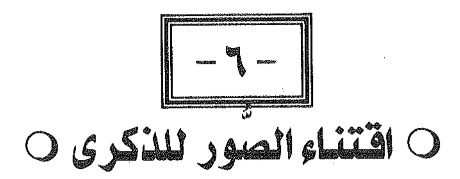
السؤال : ما حكم تعليق الصور على الجدران؟ .

الجواب : تعليق الصُّور على الجدران - ولا سيما الكبيرة منها - حرام حتى وإن لم يخرج إلا بعض الجسم والرَّأس . وقصد التَّعظيم فيها ظاهر، وأصل الشِّرك هو هذا الغلو كما جاء ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه قال في أصنام قوم نوح التي

يعبدونها : (إنَّها كانت أسماء رجال صالحين صوروا صورهم ليتذكَّروا العبادة ، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم) .[1]

المجموع الثمين ، ج1 ص 201 – 202 ، ابن عثيمين



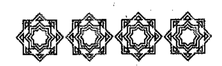


اقتناء الصور للذكرى

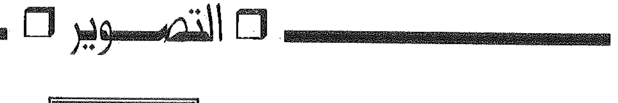
السؤال : ما حكم اقتناء الصُّور للذكرى؟ .

الجواب : اقتناء الصُّور للذِّكرى محرَّم لأنَّ النَّبي ﷺ أخبر أنَّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ، وهذا يدل على تحريم اقتناء الصُّور في البيوت . والله المستعان .

المجموع الثمين : ابن عثيمين ، ج1 ص 200



(1) البخاري في التفسير (4920) .



- ٧ -

صنع التَّماثيل

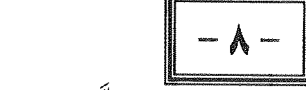
السؤال : ما حكم صنع التَّماثيل؟ والله يحفظكم ويرعاكم.

الجواب : صنع التَّماثيل المجسمة إن كانت من ذوات الأرواح فهي محرَّمة لا تجوز؛ لأن النبي ﷺ ثبت عنه أنَّه لعن المصوِّرين، وثبت أيضاً عنه أنه قال: قال الله عز وجل: ((**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي**)) [1] وهذا محرَّم.

أمَّا إذا كانت التَّماثيل ليست من ذوات الأرواح فإنَّه لا بأس بها، وكسبها حلال؛ لأنَّها من العمل المباح. والله الموفق.

رسالة صفة صلاة النبي ﷺ، ص ٢٨، ابن عثيمين





التَّصوير باليد وبآلة التَّصوير

السؤال : أرجو من فضيلتكم بيان حكم التَّصوير، ما كان منه باليد، وما كان بآلة التَّصوير، وما حكم تعليق الصُّور على الجدران، وما حكم اقتنائها لغير حاجة إلا للذِّكرى فقط؟

---

(١) البخاري في التوحيد (٧٥٥٩)، ومسلم في اللباس (٢١١١).

الجواب : الحمد لله ربِّ العالمين والصَّلاة والسَّلام على نبينا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين ، التَّصوير باليد حرام ، بل هو من كبائر الذنوب؛ لأنَّ النَّبي ﷺ لعن المصوِّرين، واللَّعن لا يكون إلا على كبيرة من كبائر الذُّنوب ، وسواء رسم الصورة يختبر إبداعه ، أو رسمها للتوضيح للطلاب ، أو لغير ذلك فإنَّه حرام ، لكن لو رسم أجزاءً من البدن، كاليد وحدها أو الرأس وحده، فهذا لا بأس به ، وأما التقاط الصورة بالآلة الفوتوغرافية الفورية التي لاتحتاج إلى عمل بيد فإن هذا لا بأس به لأنَّه لا يدخل في التصوير ، ولكن يبقى النظر: ما هو الغرض من هذا الالتقاط ؟ إذا كان الغرض من هذا الالتقاط هو أن يقتنيها الإنسان ولو للذِّكرى صار ذلك الالتقاط حراماً ، وذلك لأن الوسائل لها أحكام المقاصد ، واقتناء الصور للذكرى محرَّم ؛ لأنَّ النَّبي ﷺ أخبر أنَّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ، وهذا يدل على تحريم اقتناء الصور في البيوت ، وأما تعليق الصور على الجدران فإنه محرَّم ولا يجوز ، والملائكة لا تدخل بيتاً فيه صور .

○ فتوى للشيخ ابن عثيمين وعليها توقيعه ○



- ٩ -

○ حكم تصوير المحاضرات بجهاز الفيديو ○

السؤال : **ما حكم تصوير المحاضرات بجهاز الفيديو للاستفادة منها في أماكن أخرى لتعم الفائدة ؟ .**

الجواب : هذا محل نظر ، وتسجيلها بالأشرطة أمر مطلوب ولا يحتاج معها إلى الصورة، ولكن الصورة قد يحتاج إليها بعض الأحيان حتى يعرف ويتحقق أن المتكلم فلان ، فالصورة توضح المتكلم ، وقد يكون ذلك لأسباب أخرى ، فأنا عندي في هذا توقف ، من أجل ما ورد من الأحاديث في حكم التصوير لذوات الأرواح وشدة الوعيد في ذلك . وإن كان جماعة من إخواني أهل العلم رأوا أنه لا بأس بذلك للمصلحة العامة ، ولكن أنا عندي بعض التوقف في مثل هذا لعظم الخطر في التصوير ، ولما جاء فيه من الأحاديث الثابتة في الصحيحين وغيرهما في بيان أن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون ، وأحاديث لعن المصورين إلى غير ذلك من الأحاديث . والله ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث • عدد رقم ٤٢ ص : ١٦١ الشيخ ابن باز ○



– ١٠ –

○ حكم الصور التي توضع بهدف التعليم غالباً ○

السؤال : سئل الشيخ : كثير من الألعاب تحوي صوراً مرسومة باليد لذوات الأرواح ، والهدف منها غالباً التعليم مثل هذه الموجودة في الكتاب الناطق فهل هي جائزة؟ .

الجواب : فأجاب بقوله : إذا كانت لتسلية الصغار فإن من أجاز اللعب للصغار يجيز مثل هذه الصورة ، على أن هذه الصور ليست أيضاً مطابقة للصورة التي خلق الله عليها هذه المخلوقات المصورة كما يتضح مما هو أمامي. والخطب في هذا سهل .

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص : ٦٨٣ ○



- ١١ -

○ حكم العرائس المصنوعة من القطن وفيها ما يتكلم ويبكي ○

السؤال : سئل الشيخ : هناك أنواع كثيرة من العرائس منها ما هو مصنوع من القطن ، وهو عبارة عن كيس مفصل برأس ويدين ورجلين، ومنها ما يشبه الإنسان تماماً ، ومنها ما يتكلم أو يبكي أو يمشي ، فما حكم صنع أو شراء مثل هذه الأنواع للبنات الصغار للتعليم والتسلية؟.

الجواب : فأجاب بقوله : أما الذي لا يوجد فيه تخطيط كامل وإنما يوجد فيه شيء من الأعضاء والرأس ولكن لم تتبين فيه الخلقة فهذا لاشك في جوازه وأنه من جنس البنات اللاتي كانت عائشة - رضي الله عنها- تلعب بهن.

وأما إذا كان كامل الخلقة وكأنما تشاهد إنساناً ولا سيما إن كان له حركة أو صوت فإن في نفسي من جواز هذه شيئاً ، لأنه يضاهي خلق الله تماماً ،

والظاهر أن اللعب التي كانت عائشة تلعب بهن ليست على هذا الوصف، فاجتنابها أولى ؛ ولكني لا أقطع بالتحريم نظراً لأن الصغار يرخص لهم مالا يرخص للكبار في مثل هذه الأمور ، فإن الصغير مجبول على اللعب والتسلي ، وليس مكلفاً بشيء من العبادات حتى نقول: إن وقته يضيع عليه لهواً وعبثاً ، وإذا أراد الإنسان الاحتياط في مثل هذا فليقلع الرأس أو يحميه على النار حتى يلين ثم يضغطه حتى تزول معالمه.

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص: ٦٨٤ – ٦٨٥ ○



- ١٢ -

○ حكم صنع العرائس من قبل الأطفال أو الكبار ○

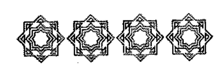
السؤال : وسئل الشيخ : هل هناك فرق بين أن يصنع الأطفال تلك اللعب، وبين أن نصنعها نحن لهم أو نشتريها لهم؟.

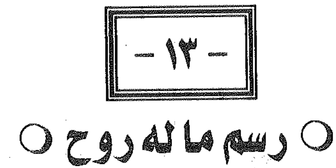
الجواب : فأجاب بقوله : أنا أرى أن صنعها على وجه يضاهي خلق الله حرام ، لأن هذا من التصوير الذي لا شك في تحريمه ، لكن إذا جاءتنا من النصارى أو غيرهم من غير المسلمين فإن اقتناءها كما قلت أولاً.

لكن بالنسبة للشراء بدلاً من أن نشتريها ينبغي أن نشتري أشياء ليست فيها صور كالدراجات أو السيارات أو الرافعات وما أشبهها.

أما مسألة القطن والذي ما تبين له صورة على الرغم مما هناك من أنه أعضاء ورأس ورقبة ولكن ليس فيه عيون ولا أنف فما فيه بأس، لأن هذا لا يضاهي خلق الله.

الشيخ ابن عثيمين، فتاوى العقيدة، ص ٦٨٥





- ١٣ -

رسم ما له روح

السؤال: **سئل الشيخ: في بعض المدارس يطلب من الطالب أن يرسم صورة لذات روح، أو يعطى مثلاً بعض دجاجة، ويقال أكمل الباقي، وأحياناً يطلب منه أن يقص هذه الصورة ويلزقها على الورق، أو يعطى صورة فيطلب منه تلوينها فما رأيكم في هذا - حفظكم الله -؟.**

الجواب: فأجاب فضيلته بقوله: الذي أرى في هذا أنه حرام يجب منعه، وأن المسئولين عن التعليم يلزمهم أداء الأمانة في هذا الباب، ومنع هذه الأشياء، وإذا كانوا يريدون أن يثبتوا ذكاء الطالب بإمكانهم أن يقولوا: اصنع صورة سيارة أو شجرة، أو ما أشبه ذلك، مما يحيط به علمه، ويحصل بذلك معرفة مدى ذكائه وفطنته وتطبيقه

للأمور ، وهذا مما ابتلي به الناس بواسطة الشيطان ، وإلا فلا فرق بلاشك في إجادة الرسم والتخطيط بين أن يخطط الإنسان صورة شجرة أو سيارة أو قصر أو إنسان.

فالذي أرى أنه يجب على المسؤولين منع هذه الأشياء ، وإذا ابتلي الطالب، ولابد فليصور حيواناً ليس له رأس.

فتاوى العقيدة في الشيخ ابن عثيمين ص ٦٨٦-٦٨٧



- ١٤ -

هل يلزم طمس الصور التي في الكتب

السؤال : **سئل الشيخ : هل يلزم الإنسان طمس الصور التي في الكتب؟ وهل قطع الرأس بفاصل مع بقائه يزيل الحرمة؟.**

الجواب : فأجاب : حفظه الله تعالى - بقوله : لا أرى أنه يلزم طمسها لأن في ذلك مشقة كبيرة ، ولأنها أي هذه الكتب ما قصد بها هذه الصورة إنما قصد ما فيها من العلم.

ووضع خطّ بين الرقبة والجسم هذا لا يغير الصورة عما هي عليه .

فتاوى العقيدة في الشيخ ابن عثيمين ص: ٦٨٧- ٦٨٨



- ١٥ -

حكم إلباس الصبي الثياب التي فيها صور لذوات الأرواح

السؤال : وسئل الشيخ : عن حكم إلباس الصبي الثياب التي فيها صور لذوات الأرواح؟.

الجواب : يقول أهل العلم : إنه يحرم إلباس الصبي ما يحرم إلباسه الكبير، وما كان فيه صور فإلباسه الكبير حرام، فيكون إلباسه الصغير حراماً أيضاً، وهو كذلك، والذي ينبغي للمسلمين أن يقاطعوا مثل هذه الثياب وهذه الأحذية حتى لا يدخل علينا أهل الشر والفساد من هذه النواحي، وهي إذا قوطعت فلن يجدوا سبيلاً إلى إيصالها إلى هذه البلاد وتهوين أمرها بينهم.

فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص : ٦٨٨



- ١٦ -

حكم اقتناء لعب الأطفال المجسمة

السؤال : لقد تعددت الأقوال والفتاوى حول لعب الأطفال، فما الحكم في العرائس والحيوانات المجسمة؟ هناك من أجاز اقتناءها بشرط إهانتها وعدم الاهتمام بها، وهناك من حرمها كلية . فما هو الحكم الصحيح ؟ وما هو حكم استخدام البطاقات

التي عليها صور لتعليم الأطفال الحروف والأرقام ، وكيفية الوضوء والصلاة؟ أفيدوني أفادكم الله ..؟.

الجواب : لا يجوز اقتناء الصور لذوات الأرواح (إلا الصور الضرورية كصورة حفيظة النفوس والبطاقة الشخصية ورخصة القيادة) ، وما عداها من الصور فلا يجوز اقتناؤها للعب الأطفال أو لأجل تعليمهم ، لعمومات النهي عن التصوير واستعماله ، وهناك لعب للأطفال كثيرة من غير الصور، وهناك وسائل لتعليمهم غير الصور.

ومن أجاز اقتناء الصور للعب الأطفال فقوله مرجوح لأنه يعتمد على حديث لعب عائشة رضي الله عنها يوم أن كانت صغيرة. [1] وحديث عائشة قيل إنه منسوخ بالأحاديث التي تحرم التصوير . وقيل إن الصور المذكورة فيه ليست على شكل الصورة الموجودة الآن، وإنما كانت من الخرق والعيدان المعروفة في وقتهم ولا تمثل شكل الحيوان كما تمثله الصور المعروفة الآن . وهذا هو الراجح والله أعلم . والصورة المعروفة الآن تمثل الحيوان بدقة بل منها ما يتحرك كحركة الحيوان .

○ كتاب الدعوة (٨)، الفوزان (٢٣/٨، ٢٤) ○

- ١٧ -

○ تحريم الفن والتماثيل والأنصاب ○

السؤال ١: هل كان التحريم في الفن بإطلاق أو لوقت معين ؟.

السؤال ٢: ما موقف الإسلام من إقامة التماثيل لشتى الأغراض؟.

السؤال ٣: ما موقف الإسلام من الأنصاب ونُصُب الجندي المجهول؟.

---

(١) البخاري في الأدب (٦١٣٠).

السؤال ٤: ما الموقف الإسلامي من النحت والتصوير الكلاسيكي والفن التجريدي؟.

السؤال ٥: ما موقف الفنانين إزاء أحاديث التحريم؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب ١: ما كان من الفن نحتًا أو تصويرًا لذوات الأرواح فهو محرم على الإطلاق في كل وقت من الأوقات إلا ما دعت إليه ضرورة كصورة لجواز سفر أو لحفيظة نفوس أو لمشبوهين ليتعرف عليهم أو لاختبار أو تعيين في عمل أو نحو ذلك مما يدفع به الغش أو يحفظ به الأمن فيرخص فيه بقدر الضرورة.

الجواب ٢: إقامة التماثيل لأي غرض من الأغراض محرمة سواء كان ذلك لتخليد ذكرى الملوك وقادة الجيوش والوجهاء والمصلحين أم كان رمزًا للعقل والشجاعة كتمثال أبي الهول أم لغير ذلك من الأغراض لعموم الأحاديث الصحيحة الواردة في المنع من ذلك ولأنه ذريعة إلى الشرك كما جرى لقوم نوح.

الجواب ٣: إقامة الأنصاب لمعروفين من الوجهاء أو من لهم شأن في بناء الدولة علميًا أو اقتصاديًا أو سياسيًا وإقامة نصب لما يسمى بالجندي المجهول هو من أعمال الجاهلية وضرب من الغلو فيه، ولذلك نجدهم يقيمون حفلات الذكرى حول هذه الأنصاب عند المناسبات، ويضعون عليها الزهور تكريمًا لها، وهذا شبيه بالوثنية الأولى، وذريعة إلى الشرك الأكبر والعياذ بالله فيجب القضاء على هذه التقاليد محافظة على عقيدة التوحيد، ومنعًا للإسراف دون جدوى، وبعدًا عن مجاراة الكفار ومشابهتهم في عاداتهم وتقاليدهم التي لا خير فيها بل تفضي إلى شر مستطير.

الجواب ٤: مدار التحريم في التصوير كونه تصويراً لذوات الأرواح سواء كان نحتًا أم تلوينًا في جدار أو قماش أو ورق أم كان نسيجًا، وسواء كان بريشة أم قلم أم بجهاز، وسواء كان للشيء على طبيعته أم دخله الخيال فصغر أو كبر أو جمل أو شوه أو جعل خطوطاً تمثل الهيكل العظمي، فمناط التحريم كون ما صور من ذوات الأرواح ولو كالصور الخيالية التي تجعل لمن يمثل القدامى من الفراعنة وقادة الحروب الصليبية وجنودها وكصورة عيسى ومريم القامتين في الكنائس.. إلخ، وذلك لعموم النصوص، ولما فيها من المضاهاة، ولكونها ذريعة إلى الشرك.

الجواب ٥: قد ينكرونها ولكنها ثابتة في دواوين السنة ثبوتًا لا ريبة فيه. وقد يتأولونها أو يدعون تخصيصها بزمن أو بنوع منها، ولا سبيل إلى ذلك لعمومها وصراحتها. وقد يرون أنه حدث من الدواعي ما يقتضي الترخيص فيها. والواقع يشهد أن الفنانين ليس لديهم من الدواعي سوى فن الجمال وإشباع الرغبة والاستجابة للعاطفة والهوى والخيال والقصد إلى اتخاذ هذا الفن طريقاً إلى كسب المال... إلى أمثال ذلك مما لا ينهض سببًا للترخيص فيها مع قيام موجب المنع منها من النَّص وكونها ذريعة لأكبر الكبائر.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (٤٧٨/١، ٤٧٩) ○



- ١٨ -

التصوير بالكاميرا للذكرى والتسلية

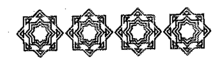
السؤال: ما حكم التصوير بالكاميرا صوراً عائلية وما شابهها من أجل الذكرى والتسلية فقط لا غير؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب: تصوير الأحياء حرام بل من كبائر الذنوب سواء اتخذ المصور ذلك مهنة له أم لم يتخذها مهنة، وسواء كان المصور نقشاً أم رسماً بالقلم ونحوه أم عكساً بالكاميرا ونحوها من الآلات أو نحتًا لأحجار ونحوها. إلخ. وسواء كان ذلك للذكرى أم لغيرها، للأحاديث الواردة في ذلك، وهي عامة في أنواع التصوير والصور للأحياء، ولا يستثنى من ذلك إلا ما دعت إليه الضرورة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٤٨٠/١) ○



- ١٩ -

الصور للضرورة

السؤال : مضمونه أن الناس في حاجة إلى وضع صورة في البطاقات الشخصية وحفائظ النفوس ورخص قيادة السيارات وفي الضمان الاجتماعي وفي استمارات الاختبار بالمدارس والجامعات وفي جوازات السفر ونحو ذلك فهل يجوز التصوير لمثل ذلك للضرورة، وإن لم يكن جائزاً فماذا يعمل من يشتغل في وظيفة أينفصل منها أم يبقى فيها؟.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب : التصوير محرم لما ثبت في الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ من لعن المصورين وإخباره أنهم أشد الناس عذابًا؛ وذلك لكونه ذريعة إلى الشرك، ولما فيه من مضاهاة خلق الله، لكن إذا اضطر إليه الإنسان لوضع الصورة في حفيظة نفوس أو جواز سفر أو استمارة اختبار أو إقامة أو نحو ذلك رخص له فيه بقدر الضرورة إن لم يجد مخلصًا من ذلك، وإن كان في وظيفة ولم يعد له بد منها أو كان عمله لمصلحة عامة لا تقوم إلا به رخص له فيه للضرورة لقول الله عزّ وجلّ: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ١١٩] .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٤٩٤/١)



السؤال : مضمونه أن السائل لم يستخرج تابعية لكراهيته للصور حيث سمع أن الصور محرمة ، وهو بحاجة للتابعية ، ويسأل هل يجوز له أن يتصور من أجل الحصول على التابعية لشدة حاجته إليها؟ .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد :

الجواب : الأصل في التصوير وحمل الصور والاحتفاظ بها أنه محرم لأن النبي ﷺ لعن المصورين لكن إذا اضطر الإنسان إلى التابعية في شؤون حياته من انتقال من جهة إلى أخرى أو تولى عملاً تقوم به حياته ونحو ذلك، وكان حصوله عليها متوقفاً على الصور جاز له أن يصور للضرورة فقط.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (١/ ٤٩٥) ○



– ٢٠ –

○ صورة المرأة ○

السؤال : هل صورة وجه المرأة في جواز السفر وغيره عورة أم لا وهل يصح للمرأة إذا امتنعت عن التصوير أن تستنيب من يحج عنها والسبب منع الجواز أم لا ، وإلى أين حد لباس المرأة في الكتاب والسنة المحمدية .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الجواب : ليس لها أن تسمح بتصوير وجهها لا في الجواز ولا غيره لأنه عورة ، ولأن وجود صورتها في الجواز وغيره من أسباب الفتنة بها ، لكن إذا لم تتمكن من السفر إلى الحج إلا بذلك رخص لها في الصورة لأداء فريضة الحج ولم يجز لها أن تستنيب من يحج عنها .

والمرأة كلها عورة في ظاهر أدلة الكتاب والسنة ، فالواجب عليها ستر جميع بدنها عن غير محارمها لقول الله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ ﴾ [سورة النور، الآية:٣١] وقوله سبحانه: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [سورة الأحزاب،الآية:٥٣] .

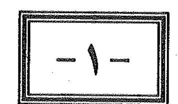
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (٤٩٥/١، ٤٩٦) ○





٢٩
فتاوى
الغناء والملاهي
واللعب



حكم الغناء

السؤال : سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - سلمه الله - السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

ماحكم الأغاني هل هي حرام أم لا ؟ رغم أنني أسمعها بقصد التسلية فقط. وما حكم العزف على الربابة والأغاني القديمة ؟ وهل القرع على الطبل في الزواج حرام بالرغم من أنني سمعت أنها حلال ولا أدري ؟ وأثابكم الله وسدد خطاكم ..

الجواب : إن الاستماع إلى الأغاني حرام ومنكر، ومن أسباب مرض القلوب وقسوتها وصدها عن ذكر الله وعن الصلاة. وقد فسر أكثر أهل العلم قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ ﴾ [سورة لقمان ، الآية : ٦] بالغناء. وكان عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - يقسم على أن لهو الحديث هو الغناء وإذا كان مع الغناء آلة لهو كالربابة والعود والكمان والطبل صار التحريم أشد. وذكر بعض العلماء أن الغناء بآلة لهو محرم إجماعاً. فالواجب الحذر من ذلك. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ)) [(١)] ، والحر هو الفرج الحرام - يعني الزنا - والمعازف هي الأغاني وآلات الطرب. وأوصيك وغيرك بسماع إذاعة القرآن الكريم وبرنامج نور على الدرب ففيهما فوائد عظيمة، وشغل شاغل عن سماع الأغاني وآلات الطرب.

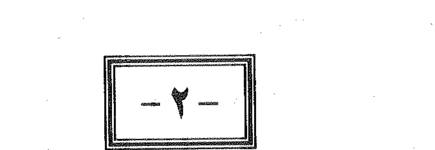
---

(١) البخاري معلقاً في الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.

أما الزواج فيشرع فيه ضرب الدف مع الغناء المعتاد، الذي ليس فيه دعوة إلى محرم ولا مدح لمحرم في وقت من الليل للنساء خاصة لإعلان النكاح والفرق بينه وبين السفاح كما صحت السنة بذلك عن النبي ﷺ.

أما الطبل فلا يجوز ضربه في العرس، بل يكتفى بالدف خاصة. ولا يجوز استعمال مكبرات الصوت في إعلان النكاح وما يقال فيه من الأغاني المعتادة، لما في ذلك من الفتنة العظيمة، والعواقب الوخيمة، وإيذاء المسلمين، ولا يجوز أيضاً إطالة الوقت في ذلك، بل يكتفى بالوقت القليل الذي يحصل به إعلان النكاح؛ لأن إطالة الوقت تفضي إلى إضاعة صلاة الفجر، والنوم عن أدائها في وقتها، وذلك من أكبر المحرمات ومن أعمال المنافقين.

مجلة الدعوة، العدد (٩٠٢) شوال ١٤٠٣هـ، ابن باز



- ٢ -

الكذب محظور.. مزْحاً أو جدّاً

السؤال: **في كلام البعض - وحين مزاحهم مع الأصدقاء - يدخل شيء من الكذب للضحك.. فهل هذا محظور في الإسلام؟**

الجواب: نعم.. هو محظور في الإسلام لأن الكذب كله محظور ويجب الحذر منه.. قال ﷺ: **((عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ**

الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا)) (١) وورد عنه ﷺ أنه قال: ((وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ)) (٢) . وعلى هذا فيجب الحذر من الكذب كله سواء من أجل أن يضحك به القوم أو مازحاً أو جاداً. وإذا عود الإنسان نفسه على الصدق وتحريه صار صادقاً في ظاهره وباطنه. ولهذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام: ((وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا)) (٣) ولا يخفى علينا جميعاً ما يحدث نتيجة للصدق وما يحدث نتيجة الكذب.

فتاوى المرأة – جمع محمد المسند – ص٩٠. والفتوى للشيخ محمد العثيمين





-٣- الشباب والإجازة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه

أما بعد، فبمناسبة الإجازة الحالية فإنه يسرني أن أوصي الشباب خاصة والمسلمين عامة بتقوى الله عزّ وجل أينما كانوا، واستغلال هذه الإجازة فيما يرضي

(١) البخاري في الأدب (٦٠٩٤)، ومسلم في البر (٢٦٠٧)، والترمذي في البر والصلة (١٩٧١) واللفظ له.
(٢) أبو داود في الأدب (٤٩٩٠)، والترمذي في الزهد (٢٣١٥)، والنسائي في الكبرى (١١١٢٦)، (١١٦٥٥).
(٣) البخاري في الأدب (٦٠٩٤)، ومسلم في البر (٢٦٠٧).

الله عنهم، ويعينهم على أسباب السعادة والنجاة، ومن ذلك شغل هذه الإجازة بمراجعة الدروس الماضية والمذاكرة فيها مع الزملاء لتثبيتها والاستفادة منها في العقيدة والأخلاق والعمل، كما أوصي جميع الشباب بشغل هذه الإجازة بالاستكثار من قراءة القرآن الكريم والتدبر والتعقل وحفظ ما تيسر منه؛ لأن هذا الكتاب العظيم هو أصل السعادة لجميع المسلمين، وهو ينبوع الخير ومنبع الهدى، أنزله الله سبحانه تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين، وجعله سبحانه هادياً للتي هي أقوم، ورغب عباده في تلاوته وتدبر معانيه كما قال سبحانه: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾ [سورة محمد الآية:٢٤]، وقال تعالى: ﴿ كِتَـٰبٌ أَنزَلْنَـٰهُ إِلَيْكَ مُبَـٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَـٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾ [سورة ص، الآية: ٢٩] وقال عزّ وجل: ﴿ إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٩] فنصيحتي للشباب ولجميع المسلمين أن يكثروا من تلاوته وتدبر معانيه، وأن يتدارسوه بينهم للعلم والاستفادة، وأن يعملوا به أينما كانوا، كما أوصي الشباب وجميع المسلمين بالعناية بسنة رسول الله ﷺ، وحفظ ما تيسر منها، ولا سيما في هذه الإجازة مع العمل بمقتضاها؛ لأنها الوحي الثاني والأصل الثاني من أصول الشريعة.

كما أوصي جميع الشباب بالحذر من السفر إلى بلاد غير المسلمين لما في ذلك من الخطر على عقيدتهم وأخلاقهم؛ ولأن بلاد المسلمين في أشد الحاجة إلى بقائهم فيها للتوجيه والإرشاد والتناصح والتعاون على البر والتقوى والتواصي بينهم بالحق والصبر عليه.

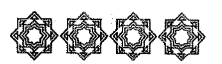
وأوصي جميع المدرسين في هذه الإجازة باستغلالها في إقامة الحلقات العلمية في المساجد والمحاضرات والندوات لشدة الحاجة إلى ذلك، كما أوصيهم جميعاً بالتجول

للدعوة إلى الله في البلدان المحتاجة لذلك حسب الإمكان، وزيارة المراكز الإسلامية والأقليات الإسلامية في الخارج للدعوة والتوجيه، وتعليم المسلمين ما يجهلون من دينهم، وتشجيعهم على التعاون فيما بينهم، والتواصي بالحق والصبر عليه، وتشجيع الطلبة الموجودين هناك على التمسك بدينهم والعناية بما ابتعثوا من أجله، والحذر من أسباب الانحراف، مع وصيتهم بالعناية بالقرآن الكريم حفظاً وتلاوة وتدبراً، وعملاً بالسنة المطهرة حفظاً ومذاكرة وعملاً بمقتضاها.

وأسأل الله أن يوفق المسلمين شيباً وشباباً وأساتذة وطلاباً وعلماء وعامة لكل ما فيه صلاحهم وسعادتهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة، إنه جواد كريم.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وصفوته من خلقه نبينا محمد وآله وصحبه.

○ مجموع فتاوى ابن باز ج٤، ص١٩٠ ○



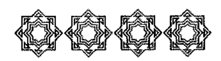
- ٤ -

○ لعب الورق ((البلوت)) ○

السؤال : كثيراً ما نلعب مع بعض ذوي الأموال الكثيرة الورق - البلوت - والفائز منا يعطيه هؤلاء ٢٠٠ ريال، فهل هذا حرام ومن القمار ؟.

الجواب : هذه اللعبة على الوجه المذكور حرام ومن القمار ، والقمار هو الميسر المذكور في قوله سبحانه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ۝ ﴾ [سورة المائدة، الآيات: ٩٠، ٩١] فالواجب على كل مسلم أن يتقي الله ويحذر هذه اللعبة وغيرها من أنواع القمار . ليفوز بالفلاح وحسن العاقبة والسلامة مما يترتب على هذه اللعبة من الشرور الكثيرة المذكورة في الآيتين.

○ كتاب الدعوة الفتاوى – ص ٢٣٧، ٢٣٨ – الشيخ ابن باز ○



– ٥ –

○ التصفيق من الجاهلية ○

السؤال : **التصفيق بالمناسبات والحفلات هل هو جائز أو مكروه؟**

الجواب : التصفيق في الحفلات من أعمال الجاهلية ، وأقل ما يقال فيه الكراهة ، والأظهر في الدليل تحريمه ؛ لأن المسلمين منهيون عن التشبه بالكفرة ، وقد قال الله سبحانه في وصف الكفار من أهل مكة : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ ﴾ [سورة الأنفال ، الآية : ٣٥] .

وقال العلماء: المكاء: الصفير، والتصدية: التصفيق، والسنة للمؤمن إذا رأى أو سمع ما يعجبه أو ما ينكره أن يقول: سبحان الله، أو يقول: الله أكبر، كما صح ذلك عن النبي ﷺ في أحاديث كثيرة. ويشرع التصفيق للنساء خاصة إذا نابهن شيء في الصلاة وكن مع الرجال فسها الإمام في الصلاة، فإنه يشرع لهن التنبيه بالتصفيق، أما الرجال فينبهونه بالتسبيح كما صحت بذلك السنة عن النبي ﷺ [1] وبهذا يعلم أن التصفيق من الرجال فيه تشبه بالكفرة والنساء وكلاهما منهي عنه، والله ولي التوفيق.

○ فتاوى معاصرة ص ٦٧ الشيخ ابن باز ○





-٦-

○ حكم التصفيق والصفير في الحفلات ○

السؤال: ما هو الحكم فيما يفعله الناس في الحفلات من التصفيق والصفير؟

الجواب: الحكم في هذا أنه متلقى من غير المسلمين فيما يظهر؛ فلذلك لا ينبغي للمسلم أن يستعمله، وإنما إذا أعجبه شيء يكبّر أو يسبح الله عز وجل، وليس أيضاً على سبيل التكبير الجماعي كما يفعله بعض الناس، إنما يسبح الإنسان بينه وبين نفسه، وأما التكبير الجماعي أو التسبيح الجماعي عندما يأتي شيء يدعو للعجب فهذا لا أعلم له أصلاً.

○ أسئلة مهمة ص ٢٨ الشيخ محمد بن عثيمين ○

---

(١) البخاري في العمل في الصلاة (١٢٠٣)، (١٢٠٤). ومسلم في الصلاة (٤٢٢).

- ٧ -

شغل الوقت بغير التلفاز أمر ممكن

السؤال : لقد تركز في أذهان كثير من الناس أنه لا يمكن الاستغناء عن التلفاز بشغل الوقت بغيره، فهل لك يا فضيلة الشيخ أن تبين لنا بعض الأمور التي يمكن للمسلم شغل وقته بها خاصة من الذين لم يعتادوا على القراءة؟ .

الجواب : شغل الوقت بغير التلفاز أمر ممكن، ولست أنا الذي أجيب عليه لأن كل إنسان أدرى بنفسه، فيمكن أن يشغل نفسه بعمل كالخياطة بالنسبة للمرأة، وكالقراءة والخروج إلى المكاتب وما أشبه ذلك. وإن كان يتمكن من البيع والشراء ففي البيع والشراء. وإذا كان يتمكن من الحراسة ففي الحراسة. المهم أن كل إنسان يستطيع أن يشغل نفسه ووقته بما ينفعه ولا يضيع عليه بلا فائدة.

ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة. ص ٥١ الشيخ ابن عثيمين



- ٨ -

حكم وجود التلفاز في بيت المسلم

السؤال : ما حكم وجود التلفاز في بيت الرجل المسلم، مع العلم بأنه يرد فيه من عورات النساء والرجال التي يراها الرجل والمرأة؟.

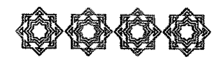
الجواب : الذي نرى أن التنزه عن اقتناء التلفاز أولى وأسلم بلا شك، وأما مشاهدته فإنها تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

أولاً : مشاهدة الأخبار والأحاديث الدينية والمشاهدات الكونية، فهذا لا بأس به.

ثانياً : مشاهدة ما يعرض من المسلسلات الفاتنة والأعمال الإجرامية التي تفتح للناس باب الإجرام والعدوان والسرقات والنهب والقتل وما أشبه ذلك، فإن مشاهدة هذا حرام ولا تجوز.

ثالثاً : مشاهدة شيء تكون مشاهدته مضيعة للوقت ليس فيه ما يقتضي التحريم وفيه شبهة بالنسبة لاقتضاء الإباحة، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يضيع وقته بمشاهدته لا سيما إذا كان فيه شيء من إضاعة المال، لأن التلفزيون فيما يظهر فيه إضاعة للمال إذا صرف فيما لا ينفع مثل صرف الكهرباء، وفيه أيضاً إضاعة الوقت، وربما يتدرج الإنسان إلى مشاهدة ما تحرم مشاهدته.

○ مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج٣، ص ٣٧٧، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٩ -

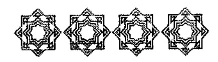
○ حكم استعمال الطبول والأناشيد في المناسبات ○

السؤال : **إننا في بعض المناسبات وغيرها نستعمل الطبول مع الأناشيد ونمضي بعض الليالي بذلك، ولكن أنكر علينا مرة أحد الناس، هل عملنا هذا منكر، أعني : استعمالنا**

للطبول والأناشيد، علماً أن الأناشيد التي نرددها ليست من الكلام الفاحش، أفتوني جزاكم الله خيراً.

الجواب : لا نعلم شيئاً يبيح استعمال الطبول، بل ظاهر الأحاديث الصحيحة يدل على تحريم استعمالها كسائر آلات الملاهي من العود والكمان وغيرهما، ومن ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه قال: ((لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ))،[1] ولفظ المعازف يشمل: الأغاني وجميع آلات اللهو .

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٣٨ ص: ١٤٤، الشيخ ابن باز ○



- ١٠ -

○ حكم تمثيل الصحابة ○

السؤال : هل يجوز تمثيل الصحابة لأننا نقدم تمثيليات وقد أوقفنا إحداها رغبة في معرفة الحكم؟

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه. وبعد:

الجواب : تمثيل الصحابة أو أحد منهم ممنوع لما فيه من الامتهان لهم والاستخفاف بهم وتعريضهم للنيل منهم، وإن ظن فيه مصلحة فما يؤدي إليه من المفاسد أرجح، وما

---

(١) البخاري معلقاً في الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسمية بغير اسمه.

كانت مفسدته أرجح فهو ممنوع. وقد صدر قرار من مجلس هيئة كبار العلماء في منع ذلك

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (١/٤٩١) ○

❁❁❁❁

- ١١ -



○ حكم الدخول إلى الملاعب لحضور المباريات ○

السؤال: ما هو الحكم في الدخول إلى ملعب كرة القدم لمشاهدة إحدى المباريات؟



الجواب: الدخول في الملعب لمشاهدة مباريات لكرة القدم إن كان لا يترتب عليه ترك واجب كالصلاة وليس فيه رؤية عورة، ولا يترتب عليه شحناء وعداوة، فلا شيء فيه، والأفضل ترك ذلك لأنه لهو، والغالب أن حضوره يجر إلى تفويت واجب وفعل محرم وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

○ فتاوى إسلامية، اللجنة الدائمة، (٤/٤٣٢) ○

❁❁❁❁

- ١٢ -

حكم الجوائز التي تدفع في بعض الألعاب الرياضية في ((دوريات الحواري))

السؤال : يلاحظ في هذه الأيام استعداد كثير من الشباب للقيام بعمل دورات رياضية في الألعاب المختلفة وذلك تبعًا لأحد الأندية أو على مستوى الحواري، وذلك عن طريق مساهمة كل فريق بمقدار معين من المال، مع العلم بأن أحد الفرق لا يدفع شيئًا ويقوم الفريق المنظم بشراء الكأس والجوائز، وتقوم بقية الفرق باللعب على هذه الجوائز، والفريق الفائز يحصل على الكأس وتوزع بقية الجوائز على المراكز الأول وغيره. أفيدونا وجزاكم الله خيراً؟.

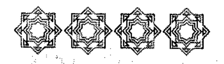
الجواب : إذا كان دفع الجائزة ممن لا يشارك بالمسابقة مثل أن يدفع شخص ليس من جملة المتسابقين مبلغًا من المال للغالب من هذه الفرق، فلا يدخل هذا في الميسر المحرم. أما إذا كان دفع الجائزة من الفريقين المتسابقين مثل أن يدفع كل فريق شيئًا من المال ومن سبق من الفريقين كان له، فهذا من الميسر المحرم لقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٩٠] .

وكذلك لو كانت الفرق ثلاثًا فأكثر فدفع الفريقان ولم يدفع الثالث وأخذ الجائزة من سبق فهو حرام أيضًا لقول النبي ﷺ ((لا سَبَقَ إلا فِي نَصْلٍ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ)) (١) فالنصل المسابقة في السهام أي الرمي بالسهام، والخف المسابقة في الإبل،

(١) أبو داود في الجهاد (٢٥٧٤)، والترمذي في الجهاد (١٧٠٠) .

والحافر المسابقة في الخيل. والسبق بفتح الباء: العوض المجعول في المسابقة لمن سبق. وقد بيّن النبي ﷺ أن ذلك لا يجوز إلا في هذه الثلاثة، وذلك لأنها مما يتعلق بالجهاد في سبيل الله، والله الموفق.

فتاوى إسلامية، ابن عثيمين (٤/٤٣٣، ٤٣٤)



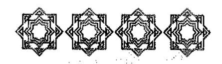
- ١٣ -

حكم لعب الورق بدون عوض

السؤال: لعب الورق إذا كان لا يلهي عن الصلاة ومن دون فلوس هل هو حرام أم لا؟.

الجواب: اللعب بالورق لا يجوز ولو كان بدون عوض لأن الشأن فيه أنه يشغل عن ذكر الله وعن الصلاة، وإن زُعم أنه لا يصد عن ذلك. ثم هو ذريعة إلى الميسر المحرم بنص القرآن، قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٩٠] وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى إسلامية، اللجنة الدائمة، (٤/٤٣٥)



- ١٤ -

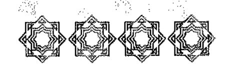
○ حكم اللعب بالورقة والشطرنج أيضًا ○

السؤال: ما حكم اللعب بالورقة والشطرنج؟.

الجواب: قد نص أهل العلم رحمهم الله أن اللعب بهما حرام كما ذكر ذلك مشايخنا، وذلك لما فيهما من الإلهاء الكثير والصد عن ذكر الله سبحانه وتعالى، ولأنهما ربما يؤديان إلى العداوة والبغضاء بين اللاعبين، وكثيرًا ما يكون اللعب على عوض، ومعلوم أن العوض لا يجوز بين المتسابقين إلا فيما نص عليه الشرع وهي ثلاثة أشياء: النصل والخف والحافر.

ومن تأمل أحوال لاعبي الشطرنج والورقة تبين أنه قد ضاع عليهم أوقات كثيرة يمضونها في غير طاعة الله وفي غير الفائدة التي تعود عليهم في أمر دنياهم يقول بعض الناس: إن لعب الورقة والشطرنج يفتح الذهن وينمي الذكاء ولكن الواقع خلاف ما يدعيه هؤلاء، بل إنه يبلد الذهن ويجعل الذهن مقصورًا على هذا النوع من الذكاء بحيث لو أن الإنسان استعمل فكره في غير هذه الطريقة ما وجد شيئًا، وعلى هذا فإن تبليد الفكر وقصره على هذا النوع من الذكاء يوجب للإنسان العاقل أن يبتعد عن فعلهما.

○ فتاوى إسلامية، ابن عثيمين، (٤/٤٣٧) ○



- ١٥ -

حكم لعب الشطرنج في غير أوقات الصلاة

السؤال : هل يجوز لعب الشطرنج تحت الشروط الآتية : ليس باستمرار بل بعض الأحيان ، وعدم التلفظ بألفاظ بذيئة أثناء اللعب ، وعدم تضييع أوقات الصلوات المفروضة .. أرجو بهذا إفادة ؟ .

الجواب : القول الراجح أن اللعب بالشطرنج محرم.

أولاً : لأنه لا يخلو غالبًا من صور تمثالية مجسمة ومعلوم أن استصحاب الصور محرم لقول النبي ﷺ: ((لا تَدْخُلُ الملائِكَةُ بَيْتًا فيهِ صُورَةٌ)).[1]

وثانيًا : لأنه غالبًا ما يلهي عن ذكر الله عزّ وجلّ؛ وما ألهى كثيرًا عن ذكر الله فإنه يكون حرامًا لقول الله تعالى في بيان حكمة تحريم الخمر والميسر والأنصاب والأزلام : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٩١] .

ولأن الغالب في اللاعبين بهذه اللعبة الغالب عليهم التنازع والتنافر والكلمات النابية التي لا ينبغي أن تقع من مسلم لأخيه ، ولأن انحصار الذهن على هذا النوع من الذكاء في هذا النوع من الأنواع ويكون فيما عداه بليدًا كما حدثني بذلك من أثق به

(١) البخاري في بدء الخلق (٣٢٢٦) ، ومسلم في اللباس (٨٥-٢١٠٦) .

قال: إن المنهمكين في لعب الشطرنج نجدهم إذا خرجوا عن ميدانه مما يتطلب ذكاء وفطنة نجدهم من أبله الناس وأبلدهم، لهذه الأسباب كانت لعبة الشطرنج حراماً.

هذا إذا سلمت مما ذكره السائل وسلمت من الميسر وهو جعل عوض على المغلوب، فإن اقترنت بما ذكره السائل أو جعل فيها ميسر - وهو العوض- على المغلوب صارت أخبث وأشر

○ أسئلة مهمة، ص ١٨، للشيخ ابن عثيمين ○



-١٦-

○ حكم الأناشيد الإسلامية ○

السؤال: إننا نعلم حرمة الأغاني المعروفة بشكلها الحالي لما فيها من كلام بذيء وساقط وغير ذلك من الطرب واللهو بالكلام الذي ليس فيه فائدة مرجوة ونحن شباب الإسلام الذين أنار الله قلوبهم بالحق لابد لنا من بديل وقد اخترنا الأناشيد الإسلامية التي فيها الحماس والعاطفة وغير ذلك من تلك الألوان. والأناشيد عبارة عن أبيات شعرية قالها دعاة الإسلام (قواهم الله) وصيغت بشكل لحن كمثل قصيدة ((أخي)) لسيد قطب - رحمه الله تعالى - فما الحكم في أناشيد إسلامية بحتة فيها الكلام الحماسي والعاطفي الذي قاله دعاة الإسلام في العصر الحاضر وغير الحاضر وفيها الكلمات الصادقة التي تعبر عن الإسلام وتدعو إليه. ولما كان ضمن هذه الأناشيد صوت الطبل (الدف) فهل يجوز الاستماع إليها. وكما أعلم وعلمي محدود

بأن الرسول ﷺ قد أباح الطبل ليلة الزفاف والطبل هو أهون الآلات الموسيقية مثله مثل الضرب على أي شيء سواه - أفيدونا وفقكم الله لما يحبه ويرضاه؟.

الجواب : أجابت اللجنة بما يلي: صدقت في حكمك بالتحريم على الأغاني بشكلها الحالي من أجل اشتمالها على كلام بذيء ساقط واشتمالها على ما لا خير فيه بل على ما فيه لهو وإثارة للهوى والغريزة الجنسية وعلى مجون وتكسر يغري سامعه بالشر - وفقنا الله وإياك لما فيه رضاه.

ويجوز لك أن تستعيض عن هذه الأغاني بأناشيد إسلامية فيها من الحكم والمواعظ والعبر ما يثير الحماس والغيرة على الدين ويهز العواطف الإسلامية وينفر من الشر ودواعيه لتبعث نفس من ينشدها ومن يسمعها إلى طاعة الله وتنفر من معصيته تعالى وتعدي حدوده إلى الاحتماء بحمى شرعه والجهاد في سبيله.

لكن لا يتخذ من ذلك وردًا لنفسه يلتزمه، وعادة يستمر عليها، بل يكون ذلك في الفينة بعد الفينة عند وجود مناسبات ودواعي تدعو إليه كالأعراس والأسفار للجهاد ونحوه، وعند فتور الهمم لإثارة النفس والنهوض بها إلى فعل الخير، وعند نزوع النفس إلى الشر وجموحها لردعها عنه وتنفيرها منه.

وخير من ذلك أن يتخذ لنفسه حزبًا من القرآن ويتلوه، وورداً من الأذكار النبوية الثابتة فإن ذلك أزكى للنفس وأطهر وأقوى في شرح الصدر وطمأنينة القلب، قال الله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴾ [سورة الزمر،الآية:٢٣] وقال سبحانه: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَـَٔابٍ﴾ [سورة الرعد، الآية: ٢٨، ٢٩].

وقد كان ديدن الصحابة وشأنهم رضي الله عنهم العناية بالكتاب والسنة حفظاً ودراسةً وعملاً ومع ذلك كانت لهم أناشيد وحداء يترنمون به في مثل حفر الخندق وبناء المساجد وفي سيرهم إلى الجهاد ونحو ذلك من المناسبات دون أن يجعلوه شعارهم ويعيروه جل همهم وعنايتهم، لكنه مما يروحون به عن أنفسهم ويهيجون به مشاعرهم.

أما الطبل ونحوه من آلات الطرب فلايجوز استعماله مع هذه الأناشيد لأن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك والله الهادي إلى سواء السبيل. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

○ فتاوى إسلامية، اللجنة الدائمة (٤/٥٣٢ – ٥٣٤) ○



- ١٧ -

○ تعليق الجرس للأغنام ○

السؤال: فضيلة الشيخ عبدالله بن جبرين حفظه الله ورعاه.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

أرجو الإجابة على سؤالي التالي:

وهو أن الأغنام يوضع معها جرس وهذا الجرس كالعلامة للأغنام فهي تمشي إذا مشى وترتع إذا رتع، المهم أن صوت هذا الجرس أو الأجراس توجه الغنم وتربطها له حتى لا تذهب. فما حكم الشرع في جواز تعليق الأجراس في رقاب الغنم التي تتبع الراعي الذي يرعى الغنم. جزاكم الله خيراً.

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الجواب : ورد الحديث بالنهي عن الجرس الذي يقصد صوته للتلذذ والطرب والتنشيط في حديث: ((**لا تَصْحَبُ الْمَلائِكَةُ رِفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ**)).[1] فأما إذا كان القصد منه اتباع البهائم له وسيرهم تبعاً له فلا أرى به بأساً لما في ذلك من مصلحة اجتماع الأغنام وارتباطها بالراعي وعدم تفرقها ففي ذلك مصلحة كبيرة، فإن استغنى عنه فهو أفضل إذا وجد ما يقوم مقامه من اتباعها لصوت الراعي أو سوقه لها ونحو ذلك والله أعلم

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

فتوى للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين عضو الإفتاء. وعليها توقيعه



- ١٨ -

حكم الدخان والغناء والأدلة لذلك

السؤال : **يدعي بعض الناس بأن الغناء والدّخان ليس بحرام لعدم ورود نصّ صريح في القرآن؟.**

---

(١) أبو داود في الجهاد (٢٥٥٤).

الجواب : أما مسألة الغناء فليس حراماً، إلا إذا كان موضوعه سافلاً، أو إذا قرن بآلات الموسيقى أو غيرها من آلات اللهو ، فيكون حراماً لما اقترن به أو لموضوعه السافل ، وأما الغناء على الأعمال وحداء الإبل ، وما أشبه ذلك فليس بحرام.

وأما الدّخان فليس في القرآن والسنة ما ينصّ عليه باسمه ، لكن في القرآن والسنة قواعد عامة تدل على تحريمه ، ولا يشترط لكون الشيء محرماً أو الحكم عليه بالتحريم أن يكون منصوصاً عليه بعينه. لأن الإسلام دين عام لجميع الناس إلى يوم القيامة ، والجزئيات التي تحدث لا يمكن للناس الإحاطة بها ، بل الجزئيات التي تحدث لا يمكن أن تنكر لكل الناس في زمن التنزيل. وهم لا يدرون عنها شيئاً. ومن المعلوم أن الدخان إنما حدث في الأزمان المتأخرة ، ولهذا كانت نصوص الكتاب والسنة تتضمن قواعد عامة، يدخل فيها ما شاء الله سبحانه وتعالى من الجزئيات التي يعرفها أهل العلم.

ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة ، ص ١٤ – ١٥ الشيخ ابن عثيمين



- ١٩ -

حكم طاش ما طاش

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد :-

فنظراً لكثرة التشكيات والاستفتاءات على مدى ست سنوات متواليات من عام ١٤١٦هـ إلى عام ١٤٢١هـ بشأن مسلسلات (طاش ما طاش) لما فيها من مخالفات للشرع

المطهر والآداب والقيم ويمكن إجمال ما لاحظه الناصحون والمستفتون على المسلسلات المذكورة على النحو الآتي:

١- السخرية بأهل الخير والصلاح وإلصاق المعايب بهم.

٢- خروج المرأة مع الرجال الأجانب وما يتبع ذلك من اختلاط وتبرج وسفور وخضوع بالقول وغير ذلك.

٣- العمل على توهين الأخذ بأحكام الشرع المطهر والترغيب فيما نهى عنه كترك الحجاب وإبداء الزينة للأجانب وقيادة المرأة للسيارة والسفر إلى بلاد الكفر وإلى البلاد التي تشتهر بالرذيلة وتحارب الفضيلة.

٤- لمز المتصفين بالغيرة على محارمهم ونسائهم.

٥- إثارة الشهوات في مشاهد بشعة تقتل الحياء وتقضي على العفة.

٦- القيام بأفعال فيها رعونة وسخرية وخرم مروءة كالتزيي باللحى المصطنعة ونحوها.

٧- تناول عادات بعض البلدان والمناطق و محاكاة لهجاتهم على وجه التحقير لأهلها وإظهار معايبهم.

وإنه بعد دراسة اللجنة لتلك الاستفتاءات وإطلاعها على رصد موثق لهذا المسلسل فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء تبين لعموم المسلمين ما يلي:

أولاً: يحرم إنتاج هذه المسلسلات وبيعها وترويجها وعرضها على المسلمين لأمور منها:

١- اشتماله على الاستهزاء ببعض أمور الدين والسخرية ممن يعمل بها. وهذا أمر في غاية الخطورة على من ينتجها ويخشى عليهم من سوء عاقبتها الوخيمة.

٢- اشتماله على ما يعارض الشرع المطهر، وحمل الناس على الخروج على أحكام دينهم وشريعة ربهم وذلك من خلال: ترسيخ العلاقات غير المشروعة بين النساء والرجال الأجانب، وعيب الغيرة على المحارم، والتهاون بالحجاب وغير ذلك.

٣- اشتماله على الدعاية للبلاد التي تظهر فيها شعائر الكفر ، والبلاد التي اشتهرت بالفساد الأخلاقي.

٤- اشتماله على ما يثير النعرات والعصبيات الجاهلية عن طريق السخرية بالعادات واللهجات وهذا ينافي مقاصد الشرع المطهر من الحث على المحبة والألفة والإخاء والصفاء بين المسلمين والبعد عن أسباب الشحناء والبغضاء قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [سورة الحجرات:الآيتان ١٠-١١] .

٥- إفضاؤه إلى نشر الرذيلة ، وطمس معالم الفضيلة ، وإشاعة الفساد ، و محبة المنكرات والاستئناس بها.

ثانياً : تحرم مشاهدة هذه المسلسلات والجلوس عندها لما فيها من المنكرات وتعدي حدود الله ، قال الله تعالى في وصف عباده المتقين: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴾ [سورة الفرقان:الآية ٧٢] أي : لا يحضرون القول والفعل المحرم وأعياد الكفار ، وقال سبحانه : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [سورة الأنعام:الآية ٦٨] قال أهل العلم : المراد بالخوض في آيات الله : التكلم بما يخالف الحق : من تحسين المقالات الباطلة ، والدعوة إليها ، ومدح أهلها ، والإعراض عن الحق ، والقدح فيه وفي أهله . وفي الآية دليل على أن مجالسة أهل المنكر لاتحل . وقال الله جل وعلا :

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾

[سورة النساء:الآية ١٤٠] قال أهل العلم : ويدخل في عموم الآية حضور مجالس المعاصي والفسوق التي يستهان فيها بأوامر الله ونواهيه.

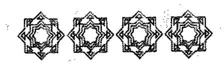
ثالثاً: تحرم الدعاية لهذه المسلسلات وتشجيعها والإعلان عنها بأية وسيلة لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان وقد نهى الله سبحانه عن ذلك فقال جل وعلا: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة:الآية ٢] والواجب هو الإنكار على هؤلاء وبغضهم في الله حتى يتوبوا إلى الله تعالى ويقلعوا عن معصيته.

رابعاً: إن تخصيص الكلام في هذا المسلسل (طاش ما طاش) لا يعني سلامة غيره من المسلسلات بل الحكم يتعدى إلى كل مسلسل يشتمل على مخالفة للشرع المطهر، وانتهاك لحرمات الله، وإفساد للأخلاق، وقتل للغيرة الدينية، وتحطيم للمروءة الإنسانية، ودعوة إلى الانحراف بشتى أنواعه.

خامساً: يجب على أهل الإسلام أن تكون حياتهم جداً لا هزلاً وأن يشتغلوا بما ينفعهم في دينهم ودنياهم، وأن يجتنبوا كل ما فيه إضعاف لدينهم، وتوهين لقوتهم، وإهدار لأوقاتهم، وحط لأقدارهم وتمكين لعدوهم منهم.. وإن الحياة لثمينة فليربأ أهل الإسلام عن عمارتها بالباطل وسفاسف الأمور، وليقوموا بحق الله عليهم من التمسك بهذا الدين، وحماية حرماته، وتربية شبابه على الحق والفضيلة وإبعادهم عن العبث والفساد والرذيلة، والواجب على القائمين

بإعداد هذه المسلسلات التوبة إلى الله. نسأل الله جل وعلا أن يصلح أحوال الجميع وأن يهدينا جميعاً سواء السبيل إنه سميع قريب مجيب وبالله التوفيق.. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

○ بيان اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، رقم ٢١٦٨٥ تاريخ ١٤٢١/٩/٧هـ ○



- ٢٠ -

○ الآثار السيئة للعبة البوكيمون ○

الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه وبعد.

فقد رفع إلينا بعض الغيورين دراسة مفصلة حول اللعبة التي تسمى (البوكيمون) وبعد قراءتها والإطلاع على ما فيها تبين لنا أن هذه اللعبة أو الأضحوكة التي شرح الكاتب شأنها وذكر بعد ذلك نماذج من صورها تعتبر من آلات اللهو واللعب وتدخل في الميسر الذي حرمه الله تعالى وقرنه بالخمر فتكون محرمة إذا كانت لمجرد اللهو الباطل فقد ورد في الحديث عن بريدة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((**مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ**))[1] رواه مسلم، وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((**مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ**))[2] رواه مالك وأحمد وأبو داود، ولأحمد عن أبي عبد الرحمن الخطمي مرفوعاً

(١) مسلم في الشعر (٢٢٦٠).

(٢) أبو داود في الأدب (٤٩٣٨)، أحمد (١٩٠٢٧)، مالك في الجامع (١٧٨٦).

((مَثَلُ الَّذِي يَلْعَبُ بِالنَّرْدِ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي مَثَلُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِالْقَيْحِ وَدَمِ الْخِنْزِيرِ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي))[1] والنرد هو آلة اللعب، وقال عطاء و مجاهد كل شيء من القمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز، وفي لفظ حتى الكعاب والجوز والبيض التي تلعب بها الصبيان، ذكر هذه الآثار ابن كثير عند تفسير قول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة المائدة:الآية ٩٠] وحيث إن هذه اللعبة يتخذها الأولاد للكسب والأخذ من بعضهم لبعض فإنها من الميسر وهو القمار، وهكذا اتخاذها لمجرد اللعب واللهو الذي هو لهو الحديث الذي يضل عن سبيل الله، وهكذا ما ذكر من تأثيرها على العقول والأديان والعقائد، فعلى هذا يجب أن تحرق هذه الكروت وأن يتعهد على التجار بعدم استيرادها وعدم بيعها لما لها من الأثر الفعال في أولاد المسلمين، والله أعلم.

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين بتاريخ ١٤٢١/١٢/١هـ عليها توقيعه ○



- ٢١ -

○ حكم أفلام وألعاب البوكيمون ○

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد، فقد وردت إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أسئلة كثيرة مسجلة لدى الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء ومنها (مسجل برقم ٧١٨٠ في ١٤٢١/١١/١١هـ ومسجل برقم ٧٢٤٦ وتاريخ ١٤٢١/١١/١٧هـ) وغيرهما وكان نص أحدها مايلي:

(١) أخرجه أحمد برقم (٢٢٦٢٨).

(انتشرت بين طلاب المدارس في الفترة الأخيرة لعبة تعرف بـ(البوكيمون) التي استحوذت على عقول شريحة كبيرة من أبنائنا الطلاب فأسرت قلوبهم وأصبحت شغلهم الشاغل ينفقون ما لديهم من نقود في شراء بطاقاتها – يتراوح سعرها بين ١٠ و ٦٠٠ ريال بل إن بعضها يصل إلى ٢٠٠٠ أو ٣٠٠٠ ريال للكرت الواحد – يقضون معظم أوقاتهم في متابعة تطوراتها والبحث عن جديدها في كل مكان ولرواجها ولشدة الإقبال عليها أصبح لها أسواق خاصة وأماكن محددة لبيعها وشرائها وتبادلها، حتى وصل الأمر لإقامة مباريات لهذه البطاقات يتنافس فيها عدد كبير من الطلاب لكسب المزيد منها والأدهى من ذلك كله أن عدداً ليس بالقليل من الآباء والأمهات أصبح مهتماً بتطورات هذه اللعبة ولا يبخل على أبنائه بتقديم الدعم والمساندة بل أصبحت هذه الكروت تستخدم للثواب والعقاب بعدما اقتنعوا أن هذه اللعبة لها مفعول عجيب في التأثير على أبنائهم. ولإيضاح بعض الحقائق عن هذه اللعبة وما تخفيه من أخطار جسيمة سواء كانت عقدية أو تربوية أو سلوكية تستهدف بشكل مباشر فئة معينة من أبنائنا أحببت أن أبين في هذا التقرير الموجز لمحة عن هذه اللعبة مع التركيز على مخاطرها العقدية المفجعة وآثارها التربوية السلبية محاولاً بعون الله أن أضع أمام الغيورين والمهتمين بتربية طلابنا تربية عقدية سليمة بعض ما وصلت إليه من خلال متابعتي لهذه اللعبة بعد أن استفحل أمرها داخل مجتمعنا.

ما هي البوكي ؟

نشأتها :

لعبة البوكي أو ما يعرف بالبوكيمون قدمت من أقصى بلاد الشرق وتحديداً من الـ يابان وتعود هذه اللعبة إلى التسعينات عندما تخيل رجل ياباني اسمه ساتوشي تاجيري وهو من المهتمين بجمع أنواع الحشرات، تخيل هذا الرجل أن العالم سوف يغزوه عدد هائل من الحشرات والحيوانات الغريبة الأشكال قادمة من الفضاء ومن ثمَّ

يبدأ الإنسان بالتقاطها وهذه الحشرات والوحوش قابلة للتطور والارتقاء نحو الأفضل وفي كل مرحلة يتغير شكلها فمثلاً الحيوان ذو الرأس الواحد قد يتطور ويصبح له ثلاثة رؤوس أو قد يخرج له أيد وأرجل في مرحلة ما، هذه الفكرة راقت لشركة يابانية عملاقة تدعى (ننتندو NINTENDO) حيث تبنت الفكرة فطورتها وجندت لها إمكانيات هائلة واستقطبت عدد كبير من المصممين والرسامين للقيام برسم نماذج لهذه اللعبة وفرضت رقابة مشددة على عملهم حيث إنها منعت الصحفيين من الدخول إلى الأماكن التي تصمم بها هذه الرسومات (كما حصل ذلك مع إحدى محطات التلفزيون الأمريكية التي أرادت إجراء تقرير عن تصميم هذه الرسومات) وما لبث هذه اللعبة حتى انتشرت انتشار النار في الهشيم في معظم أرجاء العالم وحققت الشركة المنتجة أرباحاً خيالية بلغت مليارات الدولارات. وأنشأت لها مقرات في كثير من عواصم العالم وأصبحت لها مطبوعات ودوريات وأشرطة فيديو وتبنت بث برامجها محطات تلفزيونية عديدة واستحدث لها مواقع عديدة على شبكة المعلومات (الإنترنت).

طريقة لعب البوكيمون :

لقد وضع منتجو البوكيمون قواعد وضوابط محددة لممارسة هذه اللعبة مراعين في ذلك منهج الاستمرارية بحيث يبقى اللاعب يبحث عن الجديد لاهثاً بلا نهاية. وهي تأخذ عدة أشكال منها المعقد والتي يستخدم فيها الزهر والأوسمة ولها طاولة معينة وهي تحتاج إلى وقت طويل لتعلم مهاراتها. ومنها ما هو المبسط والتي تتلخص باستحواذ الكرت القوي على الكرت الأقل قوة وما يميز الكرت القوي أنه يحتوي على رموز وإشارات وأرقام معينة ترفع من قيمته.

المحاذير الشرعية في هذه اللعبة

١ – القمار والميسر :

حيث إنها تشتمل على القمار المحرم إذ يتنافس اثنان بعدد من الكروت المختلفة الأثمان لكل كرت منهما قيمة متعارف عليها ويكون أحدهما يملك كرتاً قوياً يكسب كروت الشخص الآخر الأقل قوة فإذا لم يرد الطرف الخاسر أن يفقد الكرت فإنه يدفع بدلاً عنه قيمته وقد يزيد في السعر حسبما يحدده الكاسب . وهذه إحدى صور المقامرة في الجاهلية حيث كان الرجل يقامر غيره على ماله وأهله فأيهما كسب أخذ مال الآخر وحتى أهله بسبب هذه المقامرة وهذا مذكور عند تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[سورة المائدة:الآية ٩٠] وهذه المقامرة هي ما يقع من الطلاب في مدارسنا من خلال هذه اللعبة حيث يقامر الطالب بكروته ذات القيمة المالية ، والكاسب يأخذ كروت صاحبه ذات القيمة المالية وإذا أراد الخاسر أن يُبقى على كروته وجب عليه أن يدفع مقابلها قيمة مالية ليُبقي عليها .

٢ – تبنيها لنظرية التطور والارتقاء:

لعل أهم ما يجعل المرء يستنكر هذه اللعبة هو أنها تتبنى نظرية النشوء والارتقاء التي نادى بها (داروين) والتي تقوم على تطور المخلوقات والتي تُرجع أصل الإنسان إلى سلسلة من الكائنات الحية المتطورة التي كان من آخرها القرد .

والعجيب أن كلمة تطور أصبحت كثيرة التردد على ألسنة الأطفال حيث إنك تسمع من الطلاب أن هذا الحيوان الموجود في الكرت قد تطور وأصبح بشكل مختلف ويتابعون تطوره بشغف شديد .

٣ – اشتمالها على رموز وشعارات لديانات ولمنظمات منحرفة :

إن المتأمل لبعض هذه البطاقات يُصدم ويتفطر قلبه مما يراه ويجده من رموز وشعارات وصور جزئية مشوهة ذات مدلولات خطيرة جداً تثبت أن هذه اللعبة لم تنشأ بهدف التسلية والترفيه كما يزعم منتجوها ومروجوها بل إن وراءها أيد خفية ومنظمة تعمل بدقة لنشر أفكارها المنحرفة عبر الكثير من هذه الرموز والشعارات الموجودة في هذه اللعبة والتي تستخدمها أكثر الحركات الهدامة في العالم حيث تترك هذه الرمزية مساحة واسعة للمناورة على من يريدون تضليله حيث يفسرون له الأمور وفق ما يهوى وما يحب لجعلها عالقة في الأذهان وليتعلق بها من يستخدمها وهذا ما حدث فعلاً لدى شريحة كبيرة من أبنائنا ولعلي أورد هنا بعض المقتطفات عما تعطيه المنظمات المنحرفة من أهمية للرموز والرسومات والشعارات فهم يقولون : (إن السر ينتقل عبر الكلمة والصورة والكتاب. والكتابة هي شعائر وهي لم تنشر إلا بصورة جزئية مشوهة) ومن هذه الرموز :

أ – النجمة السداسية :

حيث قل أن تجد كرتاً يخلو من هذه النجمة التي لا يخفى على الجميع ارتباطها بالصهيونية العالمية كما أنها تمثل شعار دولة إسرائيل ورمزها المقدس. كما أنها الرمز الأول للمنظمات الماسونية في العالم.

ب – الصليب :

يوجد في هذه اللعبة العديد من الصلبان المختلفة الأشكال وهو الشعار المقدس لدى النصارى.

ج – المثلثات والزوايا :

وهي رموز لها مدلولات هامة عند الكثير من المنظمات المنحرفة كالماسونية.

د – رموز من المعتقد الشنتوي :

الشنتوية عقيدة سكان اليابان والتي تقوم على تعدد الآلهة فالشمس والأرض والكثير من الحيوانات والنباتات مقدسة لديهم وهي تأخذ صفة الآلهة . وقد احتوت اللعبة على الكثير من هذه الصور) . انتهى .

وقد سأل السائلون عن حكم تلك اللعبة التي تسمى : ((البوكيمون)) .

وحيث أن هذه اللعبة تشتمل على عدد من المحاذير الشرعية التي منها – الشرك بالله باعتقاد تعدد الآلهة ومنها الميسر الذي حرمه الله بنص القرآن وجعله قريناً للخمر والأنصاب في قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة:٩٠-٩١] ومنها ترويج شعارات الكفر والدعاية لها وترويج الصور المحرمة ، وأكل المال بالباطل .

لهذه المحاذير وغيرها فإن اللجنة الدائمة ترى تحريم هذه اللعبة وتحريم الأموال الحاصلة بسبب اللعب بها لأنها ميسر وهو القمار المحرم وتحريم بيعها وشرائها لأن ذلك وسيلة موصلة إلى ما حرم الله ورسوله وتوصي اللجنة جميع المسلمين بالحذر منها ومنع أولادهم من تعاطيها واللعب بها محافظة على دينهم وعقيدتهم وأخلاقهم .. وبالله التوفيق .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ، ، ،

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برقم (٢١٧٥٨) وتاريخ ١٤٢١/١٢/٣هـ

الحمد لله وحدة والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد :

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / عبد الرحمن حمد السالم والمحال للجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٦٣٠٤) وتاريخ ١٤٢١/١٠/٢٠هـ وقد سأل المستفتي عما يلي : (لا يخفى على علمائنا الأفاضل ما تتعرض له الأمة الإسلامية والعربية من غزو فكري مكثف يهدف إلى التغريب وإلى زعزعة الثوابت والأسس لدى الأمة وإلى نقل ثقافات وخرافات وأساطير العالم المتقدم بشتى صوره ومفاهيمه إلى شعوب هذه المنطقة وأفرادها بل وإلى استنزاف أموال تلك الشعوب مقابل الظفر بتلك الترهات والخرافات.

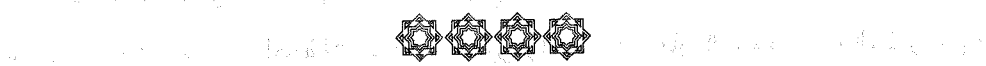
ولقد كان للطفل المسلم النصيب الأكبر فهو يتعرض إلى سيل كبير جارف من تلكم الثقافات الدخيلة يتلقاها من خلال الشاشة والقنوات الفضائية فيما يسمى بأفلام الكرتون ، ويساهم في إكمال دور تلك القنوات وتفعيلها المحلات التجارية بالتعاون مع الشركات الأجنبية والتي تقوم بتجسيد علاقة الطفل مع تلك النماذج والشخصيات عملياً بإغراق الأسواق بأنواع السلع الخاصة بالأطفال ، لعب ، أدوات ، وحقائب مدرسية ، ملصقات .. الخ ، صور وأسماء وشعار الشخصيات الكرتونية بعرض جذاب مغري يندفع الآباء إلى شرائها تحت إلحاح أطفالهم دون الالتفات واللامبالاة بأثر تلك الشعارات والأسماء ، والصور على شخصية الأطفال وثقافاتهم واهتماماتهم ومما انتشر في هذه الأيام بشكل ملحوظ وخطير " بيكومون " الفيلم الكرتوني المدبلج الذي يحكي قصة مخلوقات عجيبة وغريبة وخيالية تقوم بأعمال خارقة تتطور وتتشكل من شكل إلى آخر ، ثم طرحت في الأسواق منتجات وسلع " بيكومون " الباهظة الثمن على شكل كرات وكروت يلعب بها الأطفال وحلويات وملصقات وحقائب وأدوات مدرسية تحمل صورة تلك الشخصيات وشعاراتها والأشكال التي وصلت إليها بعد تطورها.

والسؤال : ما حكم بيع وشراء وتبادل هذه السلع والمنتجات الخاصة بهذا الفيلم وهذه الشخصيات؟ وما توجيه المشائخ الكرام إزاء هذه المنتجات ؟ وما حكم مشاهدة مثل هذه الأفلام ؟ وجزاكم الله عنا وعن الإسلام والمسلمين خير الجزاء وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين) .

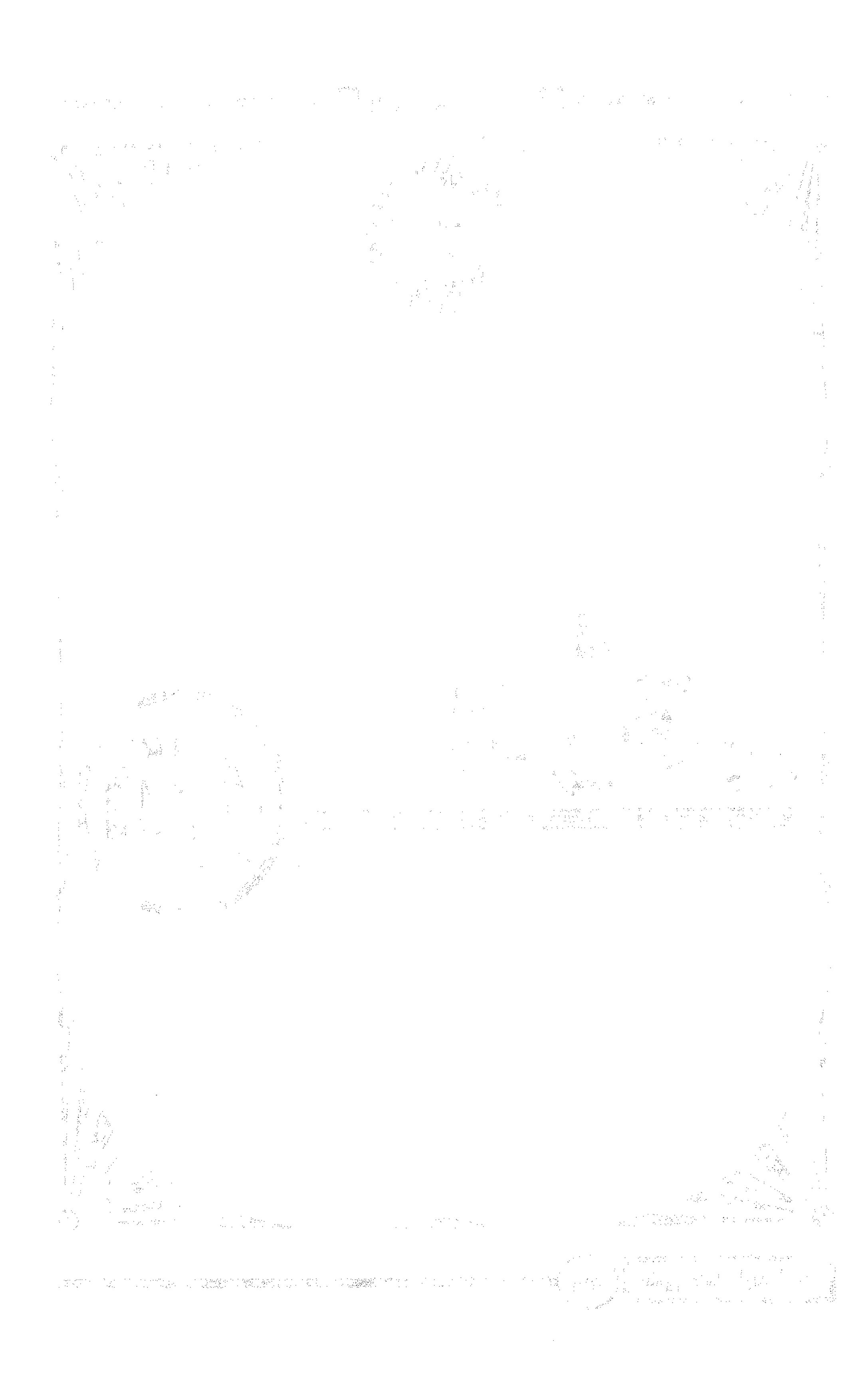
الجواب : وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأن لا يجوز بيع وشراء السلع والمنتجات الخاصة بالفيلم المذكور لأن ذلك من أكل المال بالباطل ومن التعاون على الإثم والعدوان ، وتربية الأطفال على اللهو واللعب ، وترويج الصور المحرمة وغير ذلك من المحاذير ، فيجب التحذير من هذا العمل والتعاون معه ، وبالله التوفيق .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ، ، ،

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برقم (٢١٧٩٠) وتاريخ ١٤٢٢/١/٣هـ




٣٠
فتاوى
الرُّقَى



-١-

○ لمس موضع الألم عند القراءة ○

السؤال : شخص يقوم برقية من يأتيه بالرقى الشرعية الواردة عنه ﷺ وبما جاء في صحيح الكلم الطيب لابن تيمية والوابل الصيب لابن القيم، ويأتيه بعض الناس ممن بهم أمراض عضوية كالسرطان والتقرحات وغيرها فيقوم بقراءة القرآن وبعض الرقى الثابتة عنه ﷺ وبعض الرقى المجربة الخالية من الشرك، ثم يقوم بعد التأكد من موضع الألم بالقراءة والنفث على يده اليمنى ومسح موضع الألم اقتداءً بعمله ﷺ عندما كان يعوذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: ((أَذْهِبْ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إلا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا))(١) ، وبأمره لعثمان بن أبي العاص رضي الله عنه عندما شكى له وجعًا يجده في جسده منذ أسلم فقال له ﷺ: ((ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلاثًا وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ))(٢)، فهل عمله هذا وهو وضع اليد على مكان الوجع جائز؟ وهل يفهم من قوله ﷺ للصحابي: ((ضَعْ يَدَكَ)) أن وضع اليد من أسباب الشفاء، علمًا بأنه قد جرب ذلك كثيراً وشفى الله الكثير من الرجال والنساء؟

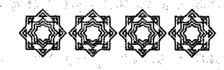
الجواب : لا بأس بالرقية على هذه الصفة فإن القرآن شفاء كما وصفه الله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [سورة فصلت الآية : ٤٤] ، ولا بأس أيضًا بوضع اليد على موضع الألم ومسحه بعد النفث عليه، كما إنه يجوز القراءة

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٥)، كتاب المرضى، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٢)، كتاب السلام.

ثم النفث بعدها على البدن كله وعلى موضع الألم للأحاديث المذكورة، والمسح هو أن ينفث على الجسد المتألم بعد الدعاء أو القراءة ثم يمر بيده على ذلك الموضع مراراً؛ ففي ذلك شفاء وتأثير بإذن الله تعالى .

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٢ -

○ تكرار بعض الآيات لأمراض معينة دون اعتقاد فيها ○

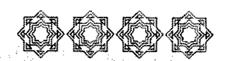
السؤال : هناك من القراء من يخصص بعض الآيات لأمراض معينة مع تكرارها بأعداد معينة مع عدم اعتقادهم بأن العدد هو السبب في الشفاء، فما حكم هذا التخصيص؟ وما حكم التكرار؟

الجواب : لاشك أن القرآن شفاء كما أخبر الله تعالى بقوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [سورة فصلت الآية :٤٤] ، وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة يونس الآية :٥٧] ، فأما قوله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الإسراء الآية :٨٢] ، فقال كثير من العلماء: إن

﴿ مِنَ ﴾ ليست للتبعيض وإنما هي لبيان الجنس أي جنس القرآن ومع ذلك فإن في القرآن آيات لها خاصية في العلاج بها ولها تأثير في المرقى بها ومن ذلك فاتحة الكتاب ففي حديث أبي سعيد أن النبي ﷺ قال للذي رقى بها: ((وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ))[1].

وقد ورد فضل آيات خاصة كآية الكرسي ونحوها وسورتي المعوذتين فقد قال النبي ﷺ: ((مَا تَعَوَّذَ النَّاسُ بِأَفْضَلَ مِنْهُمَا)) [2]، وكذا سورة الإخلاص والآيتان من آخر سورة البقرة، فأما تكرارها ثلاثًا أو نحو ذلك فلا بأس؛ فإن القراءة مفيدة سواء تكررت أو أفردت لكن التكرار والإكثار أقوى تأثيراً .

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٣ -

○ تشخيص مرض المريض بأنه مس أو غيره ○

السؤال : هل يستطيع الراقي تشخيص مرض المريض بأنه مس أو غير ذلك؟

الجواب : معلوم أن الراقي الذي تتكرر عليه الأحوال ويراجعه المصابون بالمس والسحر والعين ويعالج كل مرض بما يناسبه أنه مع كثرة الممارسة يعرف أنواع الأمراض

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٣٦)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه النسائي رقم (٥٤٢٩، ٥٤٣٠، ٥٤٣١)، كتاب الاستعاذة.

النفسية أو أكثرها وذلك بالعلامات التي تتجلى مع التجارب فيعرف المصروع بتغير عينيه أو صفرة أو حمرة في جسده أو نحو ذلك، ولاتحصل هذه المعرفة لكل القراء وقد يدعي المعرفة ولا يوافق ذلك ما يقوله؛ لأنه يبني على الظن الغالب لا على اليقين، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



– ٤ –

○ صفات وآداب الراقي بالرقى الشرعية ○

السؤال: ما هي الصفات والآداب التي ينبغي للراقي أن يتحلى بها؟

الجواب: لا تفيد القراءة على المريض إلا بشروط:

الشرط الأول: أهلية الراقي: بأن يكون من أهل الخير والصلاح والاستقامة والمحافظة على الصلوات والعبادات والأذكار والقراءة والأعمال الصالحة وكثرة الحسنات، والبعد عن المعاصي والبدع والمحدثات والمنكرات وكبائر الذنوب وصغائرها، والحرص على الأكل الحلال والحذر من المال الحرام أو المشتبه لقول النبي ﷺ: ((أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة))[1]، ((وذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين رقم (٥٠٢٦).

يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِّيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ))[1] ؛ فطيب المطعم من أسباب قبول الدعاء ومن ذلك عدم فرض الأجرة على المرضى والتنزه عن أخذ ما زاد على نفقته فذلك أقرب إلى الانتفاع برقيته.

الشرط الثاني: معرفة الرقى الجائزة من الآيات القرآنية: كالفاتحة، والمعوذتين، وسورة الإخلاص، وآخر سورة البقرة، وأول سورة آل عمران وآخرها، وآية الكرسي، وآخر سورة التوبة، وأول سورة يونس، وأول سورة النحل، وآخر سورة الإسراء، وأول سورة طه، وآخر سورة المؤمنون، وأول سورة الصافات، وأول سورة غافر، وآخر سورة الجاثية، وآخر سورة الحشر، ومن الأدعية القرآنية المذكورة في الكلم الطيب ونحوه، مع النفث بعد كل قراءة، وتكرار الآية مثلاً ثلاثًا أو أكثر من ذلك.

الشرط الثالث: أن يكون المريض من أهل الإيمان والصلاح والخير والتقوى والاستقامة على الدين، والبعد عن المحرمات والمعاصي والمظالم لقوله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [سورة الإسراء الآية:٨٢] ، وقوله: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ﴾ [سورة فصلت الآية :٤٤] ؛ فلا تؤثر غالبًا في أهل المعاصي وترك الطاعات وأهل التكبر والخيلاء والإسبال وحلق اللحى والتخلف عن الصلاة وتأخيرها والتهاون بالعبادات ونحو ذلك.

---

(١) أخرجه مسلم رقم (١٠١٥) ، كتاب الزكاة.

الشـرط الـرابع: أن يجـزم المـريض بـأن القـرآن شـفاء ورحمـة وعـلاج نـافع، فـلا يفيـد إذا كـان متردداً يقـول: افعـل الرقيـة كتجربـة إن نفعـت وإلا لم تضـر، بل يجـزم بأنهـا نافعـة حقاً وأنها هي الشفاء الصحيح كما أخبر الله تعالى.

فمتى تمت هذه الشروط نفعت بإذن الله تعالى، و الله أعلم .

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



-٥-

○ القراءة على الجمع في مكان واحد بالمكرفون ○

السؤال : هناك بعض من يرقون بالرقى الشرعية يقومون بجمع من سيقرؤون عليهم في مكان واحد ويقرؤون عليهم بالمكرفون وذلك لكثرتهم، فما حكم القراءة عليهم مجتمعين؟ وما حكم استخدام المكرفون؟

الجواب : ذكر بعض القراء أن ذلك جرب فأفاد وحصل الشفاء لكثير من المصابين، وذلك أن سماع المصروع لتلك الآيات والأدعية والأوراد يؤثر في الجان الذي يلابسه فيحدث أنه يتضرر ويفارق الإنسي، أو أن هذا القرآن هو شفاء كما وصفه الله تعالى فيؤثر في السامع ولو لم يحصل من القارئ نفث على المريض، ومع ذلك فإن الرقية الشرعية هي أن الراقي يقرب من المريض ويقرأ عنده الآيات وينفث عليه ويمسح أثر الريق على جسده بيده، ويسمعه الآيات والأدعية حتى يتأثر بسماعها، فعلى هذا متى

تيسر أن يرقي كل واحد منفرداً فهو أفضل وإن شق عليه فعل ما ذكر من القراءة قرأ في المكبر مع العلم بأن تأثيرها أقل من تأثير القراءة الفردية، و الله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبدالله الجبرين عليها توقيعه ○

❖❖❖❖

- ٦ -

○ استخدام الألفاظ العامية في الرقى الشرعية ○

السؤال : يوجد من يرقي بالرقى الشرعية من كبار السن من أهل الصلاح يستخدمون ألفاظاً عامية مثل:

١ - أنه ينفث على (مجامع العروق) ويقصد بذلك ملتقى العروق في العنق.

٢ - وأنه إذا زاد في القراءة على من به مس (يتفرقع) ويقصد بذلك أنه يصرع ويتخبط بسبب مس الجن الذي به.

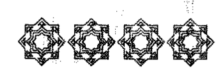
٣ - وأنه يقول عندما يطلب من الجني الخروج من الممسوس (من العظم إلى اللحم إلى الشحم إلى الجلد إلى الهواء).

فهل هذه الألفاظ قادحة في الرقية والراقي؟

الجواب : متى كان هذا الراقي من أهل الصلاح وأهل المعرفة والتجربة؛ فإن تصرفه جائز حيث إنه لا محذور في هذه الألفاظ ولا في هذا العمل فربما يكون الجان يتأثر بالنفث عليه في مجامع العروق أكثر؛ لأنه يلابس الإنسي ويتغلب على روحه، أما

كلمة يتفرقع فلعلهم يخاطبون الجني بهذه الكلمة فتؤثر فيهم، وهكذا قولهم: من العظم إلى اللحم إلخ، المعنى اخرج من هذا إلى الآخر، وأرى أن هذه الألفاظ ولو كانت عامية لا تؤثر في الرقية، ومع ذلك فالأولى استعمال الأدعية الواردة والأذكار المأثورة، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ٧ -

تخصيص آيات معينة بأعداد محددة لأمراض معينة

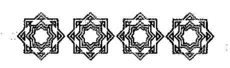
السؤال: ما حكم تخصيص آيات معينة وتكرارها بأعداد محددة لعلاج أمراض معينة؛ مثال أن يقرأ آيات معينة من سورة معينة ويكررها بأعداد محددة لمرض السرطان مثلاً، وغيرها لمرض آخر إلى غير ذلك؟

الجواب: قال الله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الإسراء الآية: ٨٢]، فظاهر الآية أن من القرآن آيات تكون قراءتها سببًا للشفاء والرحمة، وقيل: إن ﴿ مِنَ ﴾ لبيان الجنس أي إن جنس القرآن شفاء ورحمة، ولاشك أن هناك آيات ورد فيها ما يدل على الاستشفاء بها، وقد ثبت في حديث أبي سعيد قراءة سورة الفاتحة

كعلاج للديغ فأقر ذلك النبي ﷺ وقال: ((وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ)) [1]، وفي حديث آخر: ((فَاتِحَةُ الْكِتَابِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ)) [2].

وثبت أن آية الكرسي سبب للحفظ من وسوسة الشيطان[3]، ورويت آثار عن السلف من الصحابة والتابعين في العلاج ببعض الآيات القرآنية والأدعية النبوية وجربت آيات السحر الثلاث في سورة الأعراف ويونس وطه؛ فوجدت مؤثرة في حل السحر وفي علاج المحبوس عن أهله، وكذا قراءة المعوذتين، ولا بأس بتكرار القراءة والاستعاذة كما ورد أن النبي ﷺ عند النوم ((كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)) [4]، فلا إنكار على من فعل ذلك أو نحوه، و الله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



---

(1) أخرجه البخاري رقم (٥٧٣٦)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.

(2) أخرجه الدارمي رقم (٣٣٧٠)، كتاب فضائل القرآن، وعزاه صاحب المشكاة للبيهقي في ((شعب الإيمان)).

(3) يشير إلى حديث أبي هريرة وفيه: ((قال له الجنيّ: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها، قال أبو هريرة: وما هي؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ حتى تختم الآية، فإنك لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح)). أخرجه البخاري رقم (٢٣١١)، كتاب الوكالة.

(4) أخرجه البخاري رقم (٥٠١٧)، كتاب فضائل القرآن.

- ٨ -

حكم من يستكثر ما يعطيه للراقي ويستحل بذلك أذيته

السؤال : تلقى أحدهم علاجاً بالرقى الشرعية من أحد المشهود لهم بالصلاح والخير وأعطاه أجراً على رقيته، ولكنه بعد ذلك استكثر ما أعطاه للراقي فادعى على الراقي أموراً غير صحيحة حسداً منه لذلك الراقي فما حكم مثل هذا العمل؟

الجواب : يفضل أن الراقي يتبرع برقيته لنفع المسلمين واحتساب الأجر من الله في شفاء مرضى المسلمين وإزالة الضرر عنهم وأن لا يطلب أجرة على رقيته بل يترك الأمر إلى المرضى فإن دفعوا له أكثر من تعبه زهد فيها وردها وإن كانت دون حقه تغاضى عن الباقي وهذا من أكبر الأسباب لتأثير الرقية أما إذا دفع إليه شيئاً من المال عن طيب نفس فليس له الرجوع فيما أعطاه وذلك لأنه قد سمح بها ودفعها كعطية أو هدية أو أجرة طيبة بها نفسه فرجوعه فيها كالرجوع في الهبة وقد قال النبي ﷺ: ((**الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ**)) (١) ، وفي حديث آخر: ((**لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ**)) (٢)، قال الراوي: ولا أعلم القيء إلا حراماً.

ثم إن دعواه على الراقي أموراً أخرى يعتبر ظلماً وإفكاً وكذباً يعاقب عليه وهكذا الحسد الذي حصل منه للراقي وقد قال تعالى عن اليهود : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [سورة النساء الآية:٥٤] ، فالحسد يأكل

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٦٢١)، كتاب الهبة، ومسلم رقم (١٦٢٢) [١٧]، كتاب الهبات.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٢٦٢٢)، كتاب الهبة.

الحسنات كما تأكل النار الحطب فعليه أن يتوب ويترك الظلم والحسد ويقنع بما قسم الله تعالى، و الله أعلم .

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٩ -

○ ليس من الخلوة جمع النساء في مكان واحد للقراءة ○

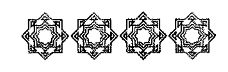
السؤال : هل يعتبر من الخلوة جمع النساء في مكان واحد للقراءة عليهن فإذا انصرعت المرأة حضر محرمها؟

الجواب : لا يعد خلوة وجود نساء مع رجل واحد للقراءة عليهن جميعًا حيث إن الخلوة المحظورة كون المرأة وحدها مع رجل أجنبي لقوله ﷺ: ((**أَلا لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ**)) (١)، ففي حال وجود مجموعة من النساء اثنتين فأكثر مع رجل من القراء الموثوقين من أهل الدين والإيمان والخير والصلاح والاستقامة لمعالجة صرع أو صرف أو عين أو مرض نفساني لا يكون ذلك محظورًا لكن يقتصر القارئ على الرقية وراء الستر ولا يمس شيئًا من بدن المرأة الأجنبية بدون حائل وحيث إن

(١) أخرجه الترمذي رقم (٢١٦٥)، كتاب الفتن، وأحمد في المسند (١٨/١، ٢٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (٢٥٤٦).

الأولياء حاضرون فيفضل حضور من يخاف على موليته من الإغماء ونحوه ليتولى مباشرة جسمها وتغطية بدنها، والله أعلم .

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



– ١٠ –

○ حكم من لا يؤمن بأن القرآن فيه شفاء ○

السؤال : ما حكم من لا يؤمن بأن القرآن فيه شفاء للناس ويعتبر ذلك من الخرافات وأن العلاج يجب أن يكون بالأمور المادية أي عن طريق الأطباء فقط؟

الجواب : هذا اعتقاد باطل مصادم للنصوص القرآنية والأحاديث النبوية كقوله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الإسراء الآية:٨٢] ، وقوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [سورة فصلت الآية :٤٤] ، وكذا ما ورد من رقية الصحابي لذلك اللديغ بأم القرآن فقام يمشي وما به قلبة(١)

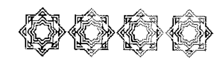
(١) قلبة، أي ألم يتقلب على الفراش، وقيل :أصله من القُلاب بضم القاف، وهو داء يأخذ البعير، فيمسك على قلبه فيموت من يومه، انتهى من الفتح (٢٢١/١٠).
والحديث أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.

وغير ذلك كثير، وبالتجربة إن هناك أمراضًا تستعصي على الأطباء الحذاق الذين يعالجون بالأمور المادية من الإبر والحبوب والعمليات ثم يعالجها القراء الناصحون المخلصون فتبرأ بإذن الله تعالى.

فإن الغالب على الأطباء إنكار مس الجن وملابسته للإنسي وإنكار عمل السحر وتأثيره في المسحور وإنكار الإصابة بالعين؛ حيث إن هذه الأمراض تخفى أسبابها ولا يكشفها الطبيب بسماعته أو مجهره أو إشاعته؛ فيحكم بأن الإنسان سليم الجسم، مع مشاهدته يصرع ويغمى عليه، ومع إحساس المريض بآلام خفية تقلقه وتقض مضجعه وتمنعه لذيذ المنام وراحة الأجسام.

ثم إذا عولج بالرقية الشرعية زال الألم بإذن الله تعالى ولكن القراء يختلفون في معرفة الأدعية والأوراد والآيات التي تقرأ في الرقية وكذا سلامة المعتقد من الراقي وإخلاصه وصفاء نيته وبعده عن المشتبهات وكذا كون المرقى عليه من أهل التوحيد والعمل الصالح والدين القيم والسلامة من المعاصي والمحرمات فإنه يؤثر بإذن الله تعالى تأثيرًا عجيبًا، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ١١ -

الرقى الشرعية الواردة عن الرسول ﷺ

السؤال : ما هي الرقى الشرعية الواردة عن النبي ﷺ؟

الجواب : ورد إنه ﷺ كان عندما يريد النوم يجمع يديه وينفث فيهما ويقرأ آية الكرسي والمعوذتين والكافرون والإخلاص ثلاث مرات، ثم يمسح بهما ما أقبل من جسده يبدأ بوجهه وعنقه وصدره وبطنه ورجليه، فلما مرض كانت عائشة تقرأ بها وتنفث وتمسح بيديه رجاء بركتها(١).

وورد أن بعض الصحابة رقى لديغًا بالفاتحة فبرئ، فقال النبي ﷺ: ((وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ)) (٢)، وكان أيضًا يتعوذ ويقول: ((أعوذ بالله من الجان، ومن عين الإنسان ثم استعمل المعوذتين)) (٣)، وكان يرقي بقوله: ((بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ)) (٤).

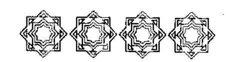
ونهى عن الرقية الشركية وعلم بدلها: ((أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا))(٥)، ومن ذلك أن يقول: ((أعوذ

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٨)، كتاب الطب.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.
(٣) أخرجه الترمذي رقم (٢٠٥٨)، كتاب الطب وابن ماجه رقم (٣٥١١)، كتاب الطب، وقال الترمذي: حسن غريب.
(٤) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.
(٥) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٥)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.

بكلمات الله التامة من شر ما خلق(١)، ومن شر شيطان وهامة، ومن شر عين لامة(٢)، ومن شر مخلوقات الله كلها عامة، وقال: ((إذا اشتكى أحدكم فليضع يده على موضع الألم وليقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر)) (٣)، ونحو ذلك .

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ١٢ -

حكم تعليق أخذ الأجرة بشرط البراءة من المرض

السؤال : **ورد في فتواكم حول أخذ الأجرة على الرقى الشرعية قولكم: ((لا مانع من أخذ الأجرة على الرقية الشرعية بشرط البراءة من المرض)) فهل ينطبق ذلك على الطبيب وهل يجوز أخذ الأجرة على العزائم التي يكتب عليها شيء**

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٧٠٨)، كتاب الذكر والدعاء، عن خولة بنت حكيم السلمية رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من نزل منزلاً ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك)).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٣٣٧١)، كتاب أحاديث الأنبياء، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: ((إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق، أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة)).

(٣) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٢)، كتاب السلام.

من القرآن والزيت وماء الصحة المقروء عليهما قياساً على جواز أخذ الأجرة على القراءة؟

الجواب : ورد في حديث أبي سعيد أن صاحبهم رقى سيد ذلك الحي بعد أن صالحوهم على قطيع من الغنم فوفوا لهم فقال النبي ﷺ: ((اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ))(١)، وقال: ((إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْراً كِتَابُ اللَّهِ)) (٢) .

ونقول: إن الطبيب المعالج إذا شرط أجرة معينة فلابد من شرط البراءة والسلامة من المرض الذي يعالجه إلا إذا اتفقوا على دفع قيمة العلاج والأدوية، فأما العزائم فالأصل إنها الرقى أي القراءة على المريض مع النفث بقليل من الريق وكذا كتابة الآيات في أوراق ونحوها بماء الزعفران يجوز أخذ أجرة على ذلك مقابل الأدوية وكذا ماء الصحة والزيت إذا قرأ فيه فله أخذ قيمته المعتادة دون مبالغة في الأثمان بما لا مقابل له، و الله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، و مسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٧٣٧)، كتاب الطب.

- ١٣ -

الأعضاء التي يدخل من خلالها الجني في بدن المسوس وأثر ذلك

السؤال : بعض من يرقون بالرقى الشرعية يطلبون من الجني المتلبس في بدن الممسوس الخروج وفي بعض الأحيان يطلب هذا الجني الخروج من بعض الأعضاء مثل العين أو الأذن فيرفض الراقي ذلك - اعتقاداً منه أن ذلك قد يؤذي الممسوس - ويطلب منه الخروج من الفم أو إصبع القدم حتى لا يؤذي عين أو أذن الممسوس، فهل هذا الاعتقاد صحيح؟

الجواب : معروف أن الجني يلابس الإنسي ويغلب على جميع بدنه والظاهر أنه يدخل من جميع البدن ويمكن أن يدخل من بعض الأعضاء كالأصابع أو الحواس أو الفرجين أو غيرها وهكذا يقال في خروجه فيمكن أنه يخرج من أحد الجانبين كما دخل منه أو من أحد أصابع اليدين أو أصابع الرجلين والفم والأنف والأذنين ونحو ذلك.

وقد حدثني من أثق به أنه حضر جنيًا ملابسًا لفتاة وبعد التضييق عليه طلب الخروج من إصبعها السبابة في اليد اليمنى فخرج وهم ينظرون إلى الإصبع عندما انغمس في التراب ولم يتأثر الإصبع، فالظاهر إنه لا يتأثر العضو الذي يخرج منه سواء عينًا أو أذنًا، و الله أعلم .

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ١٤ -

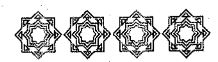
○ حكم الاستحمام والشرب بالماء المقري عليه ورقية الحائض ○

السؤال : ما حكم الشرب أو الاستحمام بالماء المقروء عليه بالقرآن؟ وما حكم الرقية الشرعية على المرأة إذا كانت حائضاً أو نفساء، وعلى الرجل إذا كان جنباً؟

الجواب : على الجنب أن يبادر بالاغتسال قبل استعمال القراءة ليكون أقرب إلى التأثير، ولو كان ذلك شرباً للماء المقروء فيه، أو غسلاً به.

فأمّا الحائض والنفساء فلها استعمال الماء المقروء فيه زمن العادة، حيث إنها قد تتضرر بتأخير الاستعمال.

○ عبد الله الجبرين : الكنز الثمين، ص ١٩٤ ○



- ١٥ -

○ موقف الإسلام من الأطباء الشعبيين ○

السؤال : ما موقف الإسلام من الأطباء الشعبيين؟

الجواب : ورد في الحديث: ((مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ)) [1].

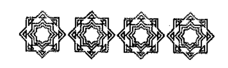
---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٨)، كتاب الطب، دون قوله: ((علمه من علمه وجهله من جهله)) وأخرجه بهذه الزيادة أحمد برقم (٣٥٦٨).

فهؤلاء الأطباء الشعبيون قد عملوا بالتجربة على هذه الأدوية، ورجعوا فيها إلى كتب الطب التي جمعها علماء عارفون بذلك، وهذا فن من فنون العلم الكثيرة، قد تخصص فيه أقوام من عهد النبوة، وقبلها وبعدها، وعرفوا تراكيب الأدوية وخواص كل دواء، وكيفية استعماله، مع اعتقادهم أنها أسباب للشفاء، وأن الله تعالى هو مسبب الأسباب.

فعلى هذا لا بأس بتعلم ذلك والعلاج به، وعلى السائل أن يقرأ كتاب: (الطب النبوي) لابن القيم، وللذهبي، و(الآداب الشرعية) لابن مفلح، وكتاب (تسهيل المنافع)، وغيرها.

○ عبد الله الجبرين: الكنز الثمين، ص ٢٠٩ ○



- ١٦ -

○ جواز الرقية على المريض والجنب والحائض ○

السؤال: هل تجوز القراءة والرقية الشرعية على المرأة المريضة بالمس والعين وغيره، وهي حائض، وعلى الرجل المريض وهو جنب؟

الجواب: يشترط لقارئ القرآن الطهارة من الحدث الأكبر، الذي يوجب الغسل، كالجنابة والحيض، وأما المريض فالأكمل أن يكون طاهرًا أيضًا، لكن إذا مرضت الحائض وتضررت جازت القراءة عليها زمن الحيض للحاجة، سواء كان المرض بالمس أو السحر أو العين.

○ عبد الله الجبرين: الكنز الثمين، ج١ ص ١٩٥ ○

- ١٧ -

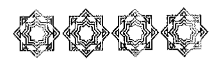
الأسباب والوسائل التي تعصم من الوساوس والأوهام الشيطانية

السؤال : ما الأسباب والوسائل التي تعصم الإنسان وتحصنه من الوساوس والأوهام الشيطانية، وتجعله سليماً مستقيماً في عقيدته وسلوكه؟

الجواب : عليه أولاً: أن يكثر من الاستعاذة بالله من شر الشياطين وأوهامها ووساوسها، ويعتقد أن ربه هو الذي يعيذه ويعصمه ويحميه، ويَحُولُ بينه وبين تلك الأوهام والتخيلات.

كما أن عليه ثانياً: أن ينهب من نفسه تلك التخيلات والواردات، التي تشككه في عقيدته ودينه وطهارته وصلاته سواء في صحتها أو في أصلها، بل يعتقد جازماً أنها عين الصواب والحق، وأن ما يجول في نفسه من الشك والريب في صحتها أو موافقتها كله من أوهام الشيطان، ليوقعه في الحيرة وليكلفه ما لا يطيق، حتى يملّ العبادة أو يعتقد بطلانها، وهذا ما يريده إبليس من المسلمين، و الله أعلم.

عبد الله الجبرين : الكنز الثمين، ج١ ص ٢١٢



- ١٨ -

حكم من يرقي وهو ليس من أهل العلم

السؤال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

لقد دار جدل حول من يقرؤون القرآن ليرقوا به الناس فقال البعض: لا يجوز لأحد أن يرقي بالقرآن لجمهور الناس إلا أن يكون من أهل العلم الشرعي، وقال البعض الآخر: إنه يكفي أن يكون من حفظة كتاب الله سليم المعتقد ومن أهل الصلاح والتقوى.

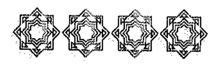
أرجو بيان اللبس في هذه المسألة والحكم الشرعي في ذلك.

أفيدونا جزاكم الله ألف خير.

الجواب : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

الصواب إنه يجوز استعمال الرقية من كل قارئ يحسن القرآن ويفهم معناه ويكون حسن المعتقد صحيح العمل مستقيمًا في سلوكه ولا يشترط إحاطته بالفروع ولا دراسته للفنون العلمية وذلك لقصة أبي سعيد في الذي رقى اللديغ قال: وما كنا نعرف منه الرقية أو كما قال، وعلى الراقي أن يحسن النية وأن يقصد نفع المسلم ولا يجعل همه المال والأجرة ليكون ذلك أقرب إلى الانتفاع بقراءته، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ١٩ -

تكرار الرقية مائة مرة وهل هي بدعة أم لا؟

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... وبعد:

أرجو التكرم بالإجابة على السؤال التالي وفقكم الله لكل خير.

ما رأيكم في حكم الشرع فيمن كان يقرأ الرقى وهو حافظ لكتاب الله معروف بالتقى والصلاح، ولم يقرأ إلا بالقرآن أو ما جاء عن النبي ﷺ ويكرر بعض الرقى من السور والآيات أو ما ورد عن النبي ﷺ، فمثلاً يقرأ الفاتحة مائة مرة أو أكثر دون اعتقاده بأن العدد إذا قل أو كثر سيكون منه الشفاء، فما حكم هذا التكرار وهل هو بدعة أم لا؟

الجواب: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

أرى إنه لا مانع من التكرار سواء بعدد أو بدون إحصاء، وذلك لأن القرآن شفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً فعليه استعمال القراءة بكتاب الله أو الدعاء بالأدعية النبوية ويكون ذلك علاجًا نافعًا بإذن الله مع إخلاص القارئ ومع استقامة المريض ومع استحضار معاني الآيات والأدعية التي يقرؤها ومع صلاح كل من الراقي والمرقي، والله الشافي، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ٢٠ -

حكم أخذ الأجرة دون اشتراط مقدارها والاستعانة بها في الخير

السؤال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد:

أرجو التكرم بالإجابة على السؤال التالي وفقكم الله لكل خير .

هل يجوز لمن هو من أهل التقوى والصلاح وليس متهماً في دينه وخلقه أن يأخذ أجرة على الرقى الشرعية من الكتاب والسنة مع عدم طلبه أو اشتراطه أي أجر وإنما يعطيه المريض أي مبلغ كان برضىً منه علماً بأنه ليس همه جمع المال والأجرة وإنما يستعين به على نفقته وفعل الخيرات فما حكم أخذه لهذا المال؟ وما الدليل؟ وإن كان الحكم جائزاً فهل يُنقص ذلك من قدر آخذ المال في حال اشتراطه أو عدمه؟

الجواب : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

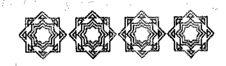
لا مانع من أخذ الأجرة على الرقية الشرعية بشرط البراءة من المرض وزوال أثره والدليل على ذلك حديث أبي سعيد أن بعض الصحابة نزلوا بقوم فلم يقروهم فلدغ سيد القوم فسعوا له بكل شيء لا يغني عنه شيء، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء النازلين، فأتوهم، فقال بعضهم: و الله إني لأرقي ولكن قد نزلنا بكم فلم تقرونا فما أنا بقارئ إلا بشيء، فصالحوهم على قطيع من الغنم فجعل يتفل عليه ويقرأ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [سورة الفاتحة الآية : ٢] ، فقام وكأنما نشط من عقال، فأوفوا لهم جعلهم، فقال النبي ﷺ: ((اقْسِمُوا واضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ)) (١).

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.

فأقرهم على الاشتراط وأسهموا له ليدل على إباحته ولكن بشرط أن يرقي رقية شرعية فإن كانت غير شرعية فلا تجوز ولا يشترط إلا بعد السلامة من المرض وزواله.

والأولى بالقراء عدم الاشتراط وأن تكون الرقية لنفع المسلمين وإزالة الضرر والمرض، فإن دفعوا له شيئًا بدون اشتراط أخذه دون أن يكون هو قصده وإن دفعوا له شيئًا أكثر مما يستحق رد الزائد إليهم، وإن اشترط فلا يشدد في الاشتراط بل بقدر الحاجة الضرورية، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٢١ -

○ القراءة على الماء والزيت والمراهم وكتابة الأذكار بالزعفران ○

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد:

بعض من يرقي بالرقى الشرعية يقومون بالقراءة على الماء أو الزيت أو بعض المراهم والكريمات أو كتابة بعض الأذكار بالزعفران على بعض الأوراق ثم نقع هذه الأوراق في الماء ومن ثم شربها أو الاغتسال بها ويسمونها عزائم، فما حكم عمل هذه العزائم وتعاطيها؟

الجواب : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

قال النبي ﷺ: ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)) [1]، وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد: الرقى هي التي تسمى العزائم وخص منه الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه النبي ﷺ من العين والحمة. انتهى.

وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: ((اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا)) [2]، وقال: ((مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ)) [3]، وثبت أنه ﷺ رقى بعض أصحابه ورقاه جبريل لما سحره اليهودي، وكان يرقي نفسه فينفث في يديه ويقرأ آية الكرسي والمعوذتين وسورة الإخلاص ثم يمسح ما استطاع من جسده يبدأ بوجهه وصدره وما أقبل من بدنه.

وثبت عن السلف القراءة في ماء ونحوه ثم شربه أو الاغتسال به مما يخفف الألم أو يزيله؛ لأن كلام الله تعالى شفاء كما في قوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [سورة فصلت الآية:٤٤] ، وهكذا القراءة في زيت أو دهن أو طعام ثم شربه أو الادهان به أو الاغتسال به فإن ذلك كله استعمال لهذه القراءة المباحة التي هي كلام الله وكلام رسوله ﷺ.

---

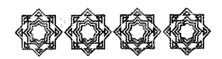
(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢)، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٣١).

(٢) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) وهذا لفظه.

(٣) أخرجه مسلم رقم (٢١٩٩)، كتاب السلام.

ولا مانع أيضاً من كتابتها في أوراق ونحوها ثم تغسل ويشرب ماؤها وسواء كتبت بماء أو زعفران أو حبر فإن ذلك داخل في قوله ﷺ: ((لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا)) ، أي إذا كانت بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، و الله أعلم .

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ٢٢ -

الرقية بالأدعية غير الواردة عن الرسول ﷺ

السؤال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد:

هل يعد من الرقى الشرعية قراءة بعض الأدعية غير الواردة عن النبي ﷺ مع تقييدها بدعاء الله وحده وسلامتها من ذرائع الشرك وكذلك قراءة بعض السور والآيات التي لم يرد في السنة بخصوصها شيء وإنما يستحسنها الراقي ويرقي بها مكرراً لها بأعداد معلومة دون الاعتقاد بأن العدد له أثر في الشفاء، فهل هذا جائز؟

الجواب : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

لم تحدد الرقية الشرعية في سور مخصوصة ولا آيات معدودة ولا أدعية معينة بل أطلقت كما في قوله ﷺ: ((لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا)) [1].

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام ، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) وهذا لفظه.

فمتى كانت القراءة سالمة من دعاء الجن أو الشياطين أو الذبح لغير الله ولو ذبابًا أو العمل المخالف للشريعة كأكل النجاسات أو ترك الصلوات.

إذا سلمت من ذلك فهي جائزة بلا كراهة فإن الله وصف القرآن كله بأنه شفاء ورحمة للمؤمنين ولم يحدد آيات خاصة وهكذا أمر بالدعاء في قوله: ﴿ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [سورة غافر الآية :٦٠] ، ﴿ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ [سورة الأعراف الآية: ٥٥] ، ولم يخصص لهم لفظًا معينًا يقتصرون عليه في الدعاء ولا بأس بتكرار الآيات والأدعية ولو عشرات المرات فإن كلام الله تعالى شفاء كالفاتحة ونحوها وكذا تكرار الأدعية المأثورة ونحوها .

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ٢٣ -

حكم عصب العينين عند الرقية على المرأة

السؤال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد:

أرجو التكرم بالإجابة على السؤال التالي وفقكم الله لكل خير .

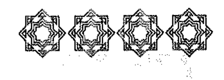
نعرف رجلاً من أهل التقى والصلاح ليس متهماً في دينه وخلقه حافظاً لكتاب الله، يعالج الناس بالرقى الشرعية من الكتاب والسنة ويحضر إليه بعض المرضى من النساء والبعض منهن قد يكون بها مس أو جنون فتتكشف عورتها أثناء القراءة بغير إرادتها

وقد ينتقل الألم إلى أماكن مختلفة في الجسم فيقوم الشيخ قبل القراءة بعصب عينيه حتى لا يرى شيئًا من عورة المرأة ويتابع الألم بالقراءة بوجود محرم للمرأة معها أثناء القراءة دون خلوة فما رأيكم في حكم الشرع في عمله هذا، أفيدونا جزاكم الله خيراً.

الجواب : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وبعد:

يحسن اختيار امرأة قارئة للنساء تعالج مثل هذه الحالات أو أن يتولى علاجها والرقية عليها أحد محارمها أهل التقى والصلاح من حملة القرآن الكريم فإن لم يوجد شيء من ذلك ففعل هذا الرجل الذي يعصب عينيه جائز إذا أمن الفتنة ولم يمس شيئًا من بشرتها فإن لم يحصل هذا اقتصر على قراءته في ماء أو زيت وأعطاه لأهلها لتدهن به وتشرب منه ولعله يكفي لعلاجها، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٢٤ -

○ كيفية النفث عند التعرض لوساوس الشيطان في الصلاة ○

السؤال : شكا بعض أصحاب رسول الله ﷺ تعرض الشيطان وإشغاله لهم في الصلاة، فأمرهم ﷺ بالتعوذ منه، والنفث ثلاثًا، نرجو بيان كيفية النفث عند التعرض لمثل هذا الموقف في الصلاة ولو تكرر ذلك كثيراً؟

الجواب :

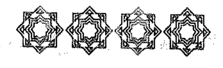
أولاً : على الإنسان أن يستعيذ من الشيطان عند ابتداء الصلاة والقراءة.

ثانياً : عليه أن يحرص على إحضار قلبه لما يقوله في صلاته، فإذا قرأ تأمل ما يقرأ، وإذا دعا تأمل ما يدعو به، وإذا ذكر الله تأمل معاني الأذكار التي يدعو بها، حتى ينشغل بتأمل ذلك عن وساوس الشيطان.

ثالثاً : إذا ابتلي ووقعت منه هذه الوسوسة، فإن عليه أن يجدد الاستعاذة ولو بقلبه، وينفث عن يساره ثلاثًا.

والنفث هو: النفخ مع قليل من الريق، أي: نفخ مختلط بشيء أو قليل من الريق، هذا هو النفث، وهو الذي يستعمل في القراءة على المريض، بأن ينفث عليه، لعل ذلك يكون مانعًا من الشيطان.

○ عبد الله الجبرين : الكنز الثمين، ج١ ص ٢١٣، ٢١٤ ○



- ٢٥ -

○ جواز الرقية على الغير وكراهة طلبها للنفس ○

السؤال : قرأنا في كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب في حديث السبعين إنهم (لا يرقون)، وقرأنا في زاد المعاد لابن القيم أن الرسول ﷺ رقى بعض أصحابه، وقال في ذلك بعض الأدعية؛ فهل فعله ﷺ نسخٌ لما ورد في الحديث، أم أنها من الأفعال الخاصة به؟

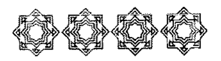
الجواب : أنا قرأت كتاب التوحيد، ولم أجد فيه هذه الكلمة وهي كلمة: ((لا يرقون))، وهذا السائل إذا كان قد وجدها فيمكن أنها بنسخة غير معتمدة، والرواية التي قرأناها في كتاب التوحيد فيها: ((**هُمُ الَّذِينَ لا يَتَطَيَّرُونَ وَلا يَسْتَرْقُونَ وَلا يَكْتَوُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**)) [1]، فإذا كان في بعض النسخ: ((لا يرقون)) [2] فيمكن أنها أخذت من رواية ضعيفة، وذلك لأن الحديث موجود في الصحيحين في بعض رواياته: ((لا يرقون ولا يسترقون)).

ولكن صحح العلماء أن كلمة: ((لا يرقون)) خطأ من بعض الرواة، وأن الصواب: ((لا يسترقون)).

فكونك ترقي غيرك وتنفعه مما تثاب عليه ولا ضرر عليك في ذلك فقد نفعت غيرك كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه وفيه أن النبي ﷺ قال: ((**مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ**)) [3].

وأما كونك تطلب غيرك فإن ذلك دليل على ضعف التوحيد ودليل على أنك ما وثقت بالتوكل على الله، فالراقي يجوز أن يرقي غيره، ولكن يكره له أن يطلب من يرقيه.

○ عبد الله الجبرين : الكنز الثمين، ج١ ص ١٩٢ – ١٩٤ ○



---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٥٢)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠)، كتاب الإيمان.
(٢) هذا اللفظ في رواية مسلم.
(٣) أخرجه مسلم رقم (٢١٩٩)، كتاب السلام.

- ٣٦ -

يمكن العلاج بالرقى الشرعية إذا لم يجد الطب

السؤال : توجد امرأة أصيبت بمرض لا تعلم ما هو، ولم يجد الطب لها علاجًا، فأتت بشيخ يقرأ عليها ، فلما رآها قال: إن الخادمة التي في المنزل وضعت لها إبرة في الفراش، وطلب هذا الشيخ الدخول إلى الغرفة، وتبخيرها وبإذن الله تشفى.

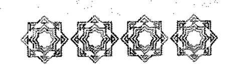
فهل قوله هذا صحيح؟ وكيف علم بهذا؟ وهل له اتصال بالعالم الآخر؟ وهل تأذن له بالدخول إلى الغرفة؟

الجواب : هذا من علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله ، لكن ينظر في حال هذا الشيخ، فإذا كانت أحواله مستقيمة، يعني محافظًا على العبادات، ومن حملة كتاب الله ، ومن العاملين به ، ومن أهل العلم الصحيح، وأهل العقيدة السلفية السليمة ، فقد يكون من باب خوارق العادات، أو من المكاشفات، أو يمكن أنه رأى لذلك علامات، فلا مانع والحال هذه من تمكينه مما طلب.

أما إذا كان قليل العبادة، ومتهمًا في ديانته، أو في عقيدته، أو مبتدعًا، أو من أهل المعاصي، أو منحرفًا أو ما أشبه ذلك، أو من أهل الشعوذة والكهانة والسحر، وتعاطي الأمور السحرية ونحوها.. فلا يجوز والحال هذه.. لا سؤاله، ولا تمكينه.

ولا مانع من فعل العلاجات ومن جملتها التبخير، فإن التبخير بالبخور العادي قد يكون له تأثير، إما تأثير في الجن ومردة الشياطين ونحوهم، وإما تأثير في الجو، فيحدث بإذن الله شيئًا من الصحوة ومن النشاط .

○ عبدالله الجبرين : الكنز الثمين، ج١ص ٢٠٧ – ٢٠٨ ○



- ٢٧ -

○ العلاج هو: ذكر الله والصبر وغيره ○

السؤال : **عن رجل أصيب بداء، فذهب إلى الأطباء ولم يستفد شيئًا، ثم ذهب إلى المشايخ والقراء فإذا قرؤوا عليه هدأت نفسه، وبعد فترة تعود حالته إلى ما كانت عليه، ثم هو يقول: ما العلاج في ذلك؟**

الجواب : العلاج يكون بأمور:

الأول: الطمأنينة إلى الخير، ومحبته.

ثانيًا: الصبر على ما تلاقيه نفسك من القلق، واحتساب أن هذا من المصائب التي يبتلي الله بها العباد، ويختبرهم، أيصبر العبد أم لا؟ فإذا صبر فإن الله تعالى يثبته، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾[سورة الزمر الآية: ١٠] ، هذا من حيث العموم.

أما من حيث الخصوص: فنوصيه بأمور:

أولاً: كثرة الأعمال الخيرة والصالحة ، كالصلوات والعبادات، والأذكار وقراءة القرآن ونحوها.

ثانيًا: ونوصيه أيضاً بحضور مجالس الذكر، و مجالس العلم، فإن فيها ما يطمئن نفسه، وبها يشغل نفسه عن تلك الأفكار.

ثالثًا: ثم نوصيه بأن يشغل نفسه بأي شيء مفيد، فمثلاً يشتري الأشرطة والكتب المفيدة والتي فيها المواعظ والإرشادات والعلم النافع والأحكام والقصص والعبر، التي يشغل بها وقته وتطمئن بها نفسه.

فإذا اشتغل بذلك كله، ووطن نفسه على ذلك، وأكثر من ذكر الله ، ومن قراءة القرآن، وعلاج نفسه بالأدعية الواردة في الكتاب والسنة، بعد ذلك نرجو من الله أن يخفف عنه ما يجده .

عبد الله الجبرين : الكنز الثمين ، ج١ ص٢١٠ – ٢١١



- ٢٨ -

حكم القراءة على خزانات المياه

السؤال : **هناك بعض من يرقي بالرقى الشرعية يقومون بالقراءة لمرة واحدة والنفث على عدة أوعية وجوالين للمياه أو الزيت والبعض منهم يقرأ على خزان مياه المنزل**

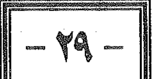
أو ما يسمى بالوايت ويقدمه للمرضى بعد ذلك فهل هذا العمل جائز شرعًا وما مدى تأثيره؟

الجواب : لا صحة لهذا العمل ولا يقرون على مثل هذا العمل، ولا تفيد هذه الرقية عادة إلا أن تكون قليلة كإناء أو اثنين يقرأ الآية ثم ينفث في هذا ثم هذا ويقرأ الآية الأخرى وينفث في هذا ثم هذا.

فأما قراءته في عدة جوالين أو أوعية فلا أظنه يفيد، وبطريق الأولى قراءته في خزان الماء أو الوايت، والغالب أن هؤلاء قصدهم كسب المال والاحتيال على تحصيله بهذه الظواهر وهو محرم عليهم، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○





○ حكم الرقية بأي أنواع الرقى ما لم تكن شركًا ○

السؤال : **هل يجوز للمسلم أن يرقي بأي نوع من الرقى؟**

الجواب : تجوز الرقية بما ليس فيه شرك كسور القرآن وآياته، وكالأذكار الثابتة عن النبي ﷺ، وتحرم بما فيه شرك كتعويذ المريض بذكر أسماء الجن والصالحين، وبما لا يفهم معناه، خشية أن يكون شركًا، لما ثبت من قول النبي ﷺ: **((لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا))** [1].

(1) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) وهذا لفظه.

السؤال : هل يجوز للمسلم أن يدعو بأسماء الله تعالى لشفاء الأمراض؟

الجواب : يجوز ذلك لعموم قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ﴾ [سورة الأعراف الآية: ١٨٠] ، ولثبوت ذلك عن النبي ﷺ كما رقى النبي ﷺ بعض الناس بقوله: ((أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إلا شِفَاؤُكَ)) (١)، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ، ص ٦٣ ، ٦٤ ، اللجنة الدائمة ○



- ٣٠ -

○ حكم حمل آيات القرآن ووضعها في السيارة للمساعدة في النجاح ○

السؤال : ما حكم حمل آيات قرآنية في الجيب كالمصاحف الصغيرة بقصد الحماية من الحسد والعين أو أي شر باعتبار أنها آيات الله الكريمة، على اعتبار أن الاعتقاد في حمايتها للإنسان هو الاعتقاد الصادق بالله وكذلك وضعها في السيارة أو أي أداة أخرى لنفس الغرض؟

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٥)، كتاب المرضى ، ومسلم رقم (٢١٩١) ، كتاب السلام .

وكذلك السؤال الثاني الذي هذا نصه: حكم حمل الحجاب المكتوب من آيات الله بقصد الحماية من العين أو الحسد أو لأي سبب آخر من الأسباب كالمساعدة على النجاح أو الشفاء من المرض أو السحر إلى غير ذلك من الأسباب.

وكذلك السؤال الذي هذا نصه: حكم تعليق آيات قرآنية بالرقية في سلاسل ذهبية أو خلافه للوقاية من السوء.

الجواب: أنزل الله سبحانه القرآن ليتعبد الناس بتلاوته ويتدبروا معانيه فيعرفوا أحكامه ويأخذوا أنفسهم بالعمل بها وبذلك يكون لهم موعظة وذكرى تلين به قلوبهم وتقشعر منه جلودهم وشفاء لما في الصدور من الجهل والضلال، وزكاة للنفوس وطهارة لها من أدران الشرك وما ارتكبته من المعاصي والذنوب، وجعله سبحانه هدى ورحمة لمن فتح له قلبه أو ألقى السمع وهو شهيد.

قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة يونس الآية : ٥٧]، وقال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَـٰبًا مُّتَشَـٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ ﴾ [سورة الزمر الآية: ٢٣] . وقال تعالى: ﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ [سورة ق الآية : ٣٧].

وجعل سبحانه القرآن معجزة لرسوله محمد ﷺ وآية باهرة على أنه رسول من عند الله إلى الناس كافة ليبلغ شريعته إليهم، ورحمة بهم، وإقامة للحجة عليهم قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَـٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ

أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [سورة العنكبوت الآيات: ٥٠،٥١] ، وقال تعالى: ﴿ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ﴾ [سورة يوسف الآية: ١] ، وقال: ﴿ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْحَكِيمِ ﴾ [سورة يونس الآية: ١] ، إلى غير ذلك من الآيات.

فالأصل في القرآن أنه تشريع وبيان للأحكام، وأنه آية بالغة ومعجزة باهرة وحجة دامغة أيد الله بها رسوله محمداً ﷺ ومع ذلك ثبت أن رسول الله ﷺ كان يرقي نفسه بالقرآن فكان يقرأ على نفسه المعوذات الثلاث: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ .

وثبت أنه أذن في الرقية بما ليس فيه شرك من القرآن والأدعية المشروعة وأقر أصحابه على الرقية بالقرآن، وأباح لهم ما أخذوا على ذلك من الأجر، فعن عوف بن مالك أنه قال: كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يارسول الله ، كيف ترى في ذلك؟ فقال: ((اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا)) (1).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: ((انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب، فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحي، فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء، فأتوهم، فقالوا: يا أيها الرهط، إن سيدنا لدغ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شيء؟ فقال بعضهم: نعم و الله إني لأرقي ولكنا والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق يتفل

(1) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام ، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) وهذا لفظه.

عليه ويقرأ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[سورة الفاتحة الآية: ٢] فكأنما نشط من عقال فانطلق يمشي وما به قلبة، قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقسموا، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فذكروا له، فقال: ((وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ))، ثم قال: ((أَصَبْتُمْ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ))، فضحك النبي ﷺ)) [١].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ فِي كَفَّيْهِ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَبِالْمُعَوِّذَتَيْنِ جَمِيعًا ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَمَّا اشْتَكَى كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ)) [٢]، وعن عائشة رضي الله عنها ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبْ الْبَاسَ اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا)) [٣].

إلى غير ذلك من الأحاديث التي ثبت منها أنه رقى بالقرآن وغيره وأنه أذن في الرقية وأقرها ما لم تكن شركاً، ولم يثبت عن النبي ﷺ وهو الذي نزل عليه القرآن، وهو بأحكامه أعرف وبمنزلته أعلم أنه علق على نفسه أو غيره تميمة من القرآن أو غيره، أو اتخذه أو آيات منه حجابًا يقيه الحسد أو غيره من الشر، أو حمله أو شيئًا منه في ملابسه أو في متاعه على راحلته لينال العصمة من شر الأعداء أو الفوز والنصر عليهم أو لييسر له الطريق ويذهب عنه وعثاء السفر أو غير ذلك من جلب نفع أو دفع ضر.

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٨)، كتاب الطب.
(٣) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٣)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.

فلو كان مشروعًا لحرص عليه وفعله، وبلغه أمته، وبينه لهم، عملاً بقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾ [سورة المائدة الآية: ٦٧]، ولو فعل شيئًا من ذلك أو بينه لأصحابه لنقلوه إلينا، ولعملوا به، فإنهم أحرص الأمة على البلاغ والبيان، وأحفظها للشريعة قولاً وعملاً، وأتبعها لرسول الله ﷺ، ولكن لم يثبت شيء من ذلك عن أحد منهم؛ فدل ذلك على أن حمل المصحف أو وضعه في السيارة أو متاع البيت أو خزينة المال لمجرد دفع الحسد أو الحفظ أو غيرهما من جلب نفع أو دفع ضر لا يجوز.

وكذا اتخاذه حجابًا أو كتابته أو آيات منه في سلسلة ذهبية أو فضية مثلاً ليعلق في الرقبة ونحوها لا يجوز لمخالفة ذلك لهدي رسول الله ﷺ، وهدي أصحابه رضوان الله عليهم ولدخوله في عموم حديث: ((**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ...**))[1]، وفي رواية: ((**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**))[2]، وفي عموم قوله ﷺ: ((**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**))[3].

إلا أن النبي ﷺ استثنى من الرقى ما لم يكن فيه شرك فأباحه كما تقدم ولم يستثن شيئًا من التمائم، فبقيت كلها على المنع، وبهذا يقول عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وجماعة من الصحابة وجماعة من التابعين منهم أصحاب عبد الله بن مسعود كإبراهيم بن يزيد النخعي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٥١).
(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).
(٣) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢).

وذهب جماعة من العلماء إلى الترخيص بتعليق تمائم من القرآن ومن أسماء الله وصفاته لقصد الحفظ ونحوه واستثنوا ذلك من حديث النبي ﷺ عن التمائم كما استثنيت الرقى التي لا شرك فيها؛ لأن القرآن كلام الله وهو صفة من صفاته ليس بشرك فلا يمنع اتخاذ التمائم منها أو عمل شيء منها أو اصطحابه أو تعليقه رجاء بركته ونفعه ونسب هذا القول إلى جماعة منهم عبد الله بن عمرو بن العاص لكنه لم تثبت روايته عنه: لأن في سندها محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن.

على إنها إن ثبتت لم تدل على جواز تعليق التمائم من ذلك؛ لأن الذي فيها أنه كان يحفظ القرآن للأولاد الكبار ويكتبه للصغار في ألواح ويعلقها في أعناقهم والظاهر أنه فعل ذلك معهم ليكرروا قراءة ما كتب حتى يحفظوه لا أنه فعل ذلك معهم حفظاً لهم من الحسد أو غيره من أنواع الضر فليس هذا من التمائم في شيء.

وقد اختار الشيخ عبد الرحمن بن حسن في كتابه فتح المجيد ما ذهب إليه عبد الله بن مسعود وأصحابه من المنع من التمائم من القرآن وغيره وقال: إنه هو الصحيح لثلاثة وجوه: الأول: عموم النهي ولا مخصص للعموم، والثاني: سد الذريعة؛ فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك، الثالث: أنه إذا علق فلابد أن يمتهنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك، و الله أعلم.

فتاوى اللجنة الدائمة: ج١ ص ١٩٧ – ٢١٠



- ٣١ -

حكم أخذ الأجرة على الرقية للاستغناء عما في أيدي الناس

السؤال : إنني أقوم بالوعظ والإرشاد وأقوم بالإمامة جمعة جماعة في أحد الجوامع وأسست مكتبة فيها كمية من الكتب القيمة من كتب السنة وأدرس بنفس المسجد في الحديث والفقه والتوحيد والتفسير وأعالج المرضى بالرقية الشرعية الثابتة عن رسول الله ﷺ في الأحاديث الصحيحة كرقيته لأهله وأصحابه وكرقية جبريل عليه السلام ولا أخرج عن الأحاديث وأنت تعلم أن الرقية ثابتة في كتب السنة وأكثر ما أرقي به ما ورد في كتب شيخ الإسلام كإيضاح الدلالة في عموم الرسالة وغيرها من كتبه المعروفة وكتب ابن القيم منها زاد المعاد.

ولا يخفاك أنني آخذ أجرة على ذلك مستدلاً بما ورد في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري[1] الدال على جواز الرقية وأخذ الأجرة عليها والحديث معروف لدى سماحتكم والذي يحملني على أخذ الأجرة هو الاستغناء عما في أيدي الناس وحيث إنني مكفوف البصر ولي ظروف عائلية ولم يحالفني الحظ بوظيفة ولعلمي أن ذلك جائز وحلال، وقد اعترض عليّ بعض الجهال بدون دليل.

لذا أرجو من الله ثم من سماحتكم إصدار فتوى من قبل سماحتكم لبيان ما ينبغي أن يبين لأكون على بصيرة وإقناعًا لمن يعترض جهلاً منه وإن كنت ترى أنني على باطل في عملي هذا، فأرجو الإفتاء بما يقنعني وأنا لا أخالف لكم رأيًا؟

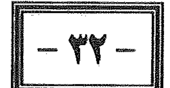
(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.

الجواب : إذا كان الواقع منك كما ذكرت من أنك تعالج المرضى بالرقية الشرعية وأنك لم ترق أحداً إلا بما ثبت عن النبي ﷺ، وأنك تتحرى الرجوع في ذلك إلى ما ذكره العلامة ابن تيمية رحمه الله في كتبه المعروفة وما كتبه العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله في زاد المعاد وأمثالهما من كتب أهل السنة والجماعة فعملك جائز، وسعيك مشكور ومأجور عليه إن شاء الله ، ولا بأس بأخذك أجرًا عليه، لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي أشرت إليه في سؤالك.

ونسأل الله أن يثيبك على ما ذكرت من أنك قمت بوعظ الناس وإرشادهم والتدريس لهم والصلاة بهم في المسجد وعلى إنشائك مكتبة فيها كتب قيمة من تأليف أهل السنة والجماعة وأن يجزيك عن إخوانك خير الجزاء ونرجو الله أن يزيدك توفيقاً إلى الخير وعمل المعروف وأن يغنيك من فضله عما في أيدي الناس إنه سبحانه قريب مجيب الدعاء وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧، ص ٥٧، ٥٨، اللجنة الدائمة





- ٣٢ -

○ حكم الرقية ○

صحابي رقى لآخر فأعطاه غنمًا وأقره النبي ﷺ وقال: ((اضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ))[١]، وأيضًا يقال: إن النبي ﷺ كان يرقي ويضع يده على مكان الأذى ويقول: ((أَذْهِبْ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ))[٢]، وسمعت أيضًا أن النبي ﷺ عندما وصف السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب قال: ((هُمْ الَّذِينَ لا يَرْقُونَ وَلا يَسْتَرْقُونَ)) [٣]، وأيضًا يقال: إن الرقى شرك، أرجو أن يبين لي الموضوع حتى أكون على بينة .

الجواب : الرقية بالآيات القرآنية والأدعية الشرعية جائزة لقوله ﷺ: ((لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا)) [٤]، وما جاء في معناه من الأحاديث .

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٠ ، ص ١٧٦ ، اللجنة الدائمة ○



(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩) ، كتاب الطب ، ومسلم رقم (٢٢٠١) ، كتاب السلام .
(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٣) ، كتاب الطب ، ومسلم رقم (٢١٩١) ، كتاب السلام .
(٣) أخرجه البخاري رقم (٥٧٥٢) ، كتاب الطب ، ومسلم رقم (٢٢٠) ، كتاب الإيمان .
(٤) أخرجه مسلم برقم (٢٢٠٠) في كتاب السلام ، وأبو داود برقم (٣٨٨٦) في كتاب الطب وهذا لفظه .

- ٣٣ -

حكم رقية العقرب التي تتداولها البوادي

السؤال : رقية يتداولها بعض البوادي للاستشفاء بها من لدغات الهوام وغيرها، وهذا نص الرقية: ﴿ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝٥ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [سورة الفاتحة الآيات:٢ — ٧]، سلف جميل الدين لساعات الحيات شلع عن الشلعات صاح صيحة تشق العرض وحاها الرب ولباله وأرسل قراءة سليمان بن داود الرفاعي مسلمة مرسلة مصحيها رب المسلمة علوها في العرش مرتز وأسفلها في الأرض مهتز لا ينقضها لا سيل ولا مطر ولا شمس ولا قمر ولا من شهد أن الإبل تأكل العشر ولا تنقل أنثى بدون ذكر ومن عصى ربه كفر عزمت عليك بالله يا هذه الأذية بعزائم الله القوية عزيمة أولها بالله وثانيها بالله وثالثها بالله ورابعها بالله وخامسها بالله وسادسها بالله وسابعها بالله وثامنها بالله وتاسعها بالله وعاشرها بالله وما يكف الكتاب من أسامي الله عزمت عليك بصور من صور الأحد ولا غير الله أحد عزمت عليك بصور من صور الاثنين وقال من الله زين وعزمت عليك بصور من صور الثلاثاء والملائكة والأنبياء وعزمت عليك بصور من صور الربوع والله جيد نضوع عزمت عليك بصور الخميس وأعوذ بالله من إبليس عزمت عليك بصور من صور الجامعة والملائكة السامعة وعزمت عليك بصور من صور السبت والله جويد ثبت اظهري من المخ في العظام واظهري من العظام في العصب واظهري من العصب في الإيهاب

واظهري من الإيهاب في التراب عزمت بالله على تسعة وتسعين هامة أمها العنكبوت وأبوها الثعبان عزمت بالله على أبو عمامة كبيرة الهامة مقيلة السمرة ومباته الثمامة . عزمت بالله على الصل والصلوان عزمت بالله على بربر عزمت بالله على قرقر عزمت بالله على الأفقم عزمت بالله على الأزتم عزمت بالله على الباخز الدفان عزمت بالله على الذر والذبان عزمت بالله على جري علوان عزمت بالله على الفروس عزمت بالله على الفروس عزمت بالله على القروص عزمت بالله على حارس الطريق عزمت بالله على هاظل الطريق عزمت بالله على اللي مقيله الصخر وطعامه المدر سلعات بالأنياب لسابات بالأذناب اظهرها بالله أكبر عزمت بالله على حوى عزمت بالله على حويان وسقى وسقيان اللي ما اسميه واللي ذاكره واللي ناسيه بالله على حمده عزمت بالله على حميدة عزمت بالله على سعدي عزمت بالله على سعيدة عزمت بالله على موزة عزمت بالله على مويزة عزمت بالله على أحمرها وأسمرها وأنثاها وذكرها وأبو نقطتين من أعبرها عزمت بالله على البيضاء اللي مثل الشحمة عزمت بالله على الحمراء اللي مثل اللحمة وعزمت بالله على السوداء اللي مثل الفحمة عقرب بنت عقار، واقهرها بالله القهار قاهر الليل عن النهار اللي لا قهر به على السم سار كوز ماء ومعها كوز نار وكتيت كوز الماء على كوز النار وكوز الماء أطفى كوز النار عزمت بالله على فمها اللي مثل المنشار وعزمت بالله على بطنها اللي مثل الزقرار وعزمت بالله على ذنبها أبو سبع فقر عزيمة تكلل السيوف المسلقات وعزيمة تكلل الرمحة المذلقات سلف موسى مسافر وأصبح في بران ومنازل وأكلته هائشة من هوائش الإسلام قلت كفى واستكفى من طرق إلى طرق وكفيت من طرق إلى طرق ومن شرفن إلى شرف بقرأت سليمان بن داود الرفاعي قاهر أسمام الأفاعي وقلت يا حفظي عقائل الله قدم ينقطع الرجاء والنصيب وقدم صوابًا بمصيب.

ملحوظة: إن هذه الأسماء المذكورة كلها أسماء هوام وأسماء جن حسب قول مملي هذه الرقية.

الجواب : لا يجوز استعمال هذه الرقية لما فيها من الأسماء المجهولة والكلام الذي لا يعقل معناه فقد جاء في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)) (1) ، رواه أحمد وأبو داود، وبالله التوفيق .

○ فتاوى اللجنة الدائمة ج1 ص ١٦٨ – ١٧٠ ○



- ٣٤ -

○ حكم القراءة على ماء زمزم من شخص معيَّن للاستشفاء ○

السؤال : ما حكم القراءة على ماء زمزم من قبل أشخاص معيَّنين لإعطائه شخصًا ما لتحقيق غرض منه أو لشفائه؟

الجواب : روي عن النبي ﷺ أنه شرب من ماء زمزم وأنه كان يحمله وأنه حث على الشرب منه وقال: ((مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ)) (2)، فعن ابن عباس : ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

(1) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب ، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢).

(2) أخرجه أحمد في المسند (٣٥٧/٣ ، ٣٧٢) ، وابن ماجه رقم (٣٠٦٢)، كتاب المناسك ، وصححه السيوطي والألباني وهو في الإرواء رقم (١١٢٣).

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ إِلَى السِّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا فَضْلُ اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ فَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا فَقَالَ اسْقِنِي قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ قَالَ اسْقِنِي فَشَرِبَ مِنْهُ ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا فَقَالَ اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ يَعْنِي عَاتِقَهُ وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ)) [(١)]، رواه البخاري.

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((**ماء زمزم لما شرب له، إن شربته تستشفي به شفاك الله وإن شربته يشبعك أشبعك الله به وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله وهي هزمة جبريل وسقيا إسماعيل**)) [(٢)]، رواه الدار قطني وأخرجه الحاكم.

وعن عائشة رضي الله عنها ((أَنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْمِلُهُ))[(٣)]، رواه الترمذي، إلى غير ذلك من الأحاديث التي وردت في فضل ماء زمزم وخواصه.

وهذه الأحاديث وإن كان في بعضها مقال؛ إلا أن بعض العلماء صححها وعمل بها الصحابة واستمر العمل بمقتضاها إلى يومنا، ويؤيد ذلك ما رواه مسلم في صحيحه

---

(١) أخرجه البخاري رقم (١٦٣٥)، كتاب الحج.

(٢) أخرجه الدار قطني (٢٨٩/٢)، رقم (٢٣٨)، والحاكم في المستدرك (٤٧٣/١).
وقوله: وهي هزمة جبريل: أي ضربها برجله فنبع الماء، والهزمة النقرة في الصدر، وهزمت البئر إذا حفرتها.

(٣) أخرجه الترمذي رقم (٩٦٣)، كتاب الحج، وقال الترمذي: حسن غريب.

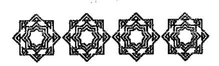
عن النبي ﷺ قال في زمزم: ((**إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ**)) [1]، وزاد أبو داود[2] بإسناد صحيح ((**وشفاء سقم**)) [3].

ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في ماء زمزم لأحد من أصحابه ليشربه أو يتمسح به تحقيقاً لغرض أو رجاء الشفاء من مرض مع عظم بركته وعلو درجته وعميم نفعه وحرصه على الخير لأمته ومع كثرة تردده على زمزم قبل الهجرة وفي اعتماره مرات وحجه للبيت الحرام بعد الهجرة ولم يثبت أيضاً أنه أرشد أصحابه إلى القراءة عليه مع وجوب البلاغ عليه والبيان للأمة، فلو كان ذلك مشروعاً لفعله وبينه لأمته فإنه لا خير إلا دلهم عليه ولا شر إلا حذرهم منه.

لكن لا مانع من القراءة فيه للاستشفاء به كغيره من المياه بل من باب أولى لما فيه من البركة والشفاء للأحاديث المذكورة.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة، ص ١٧ – ١٩



(١) أخرجه مسلم رقم (٢٤٧٣)، كتاب فضائل الصحابة.
(٢) الطيالسي وليس صاحب السنن.
(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٨١، رقم (٤٥٧).

- ٣٥ -

علاج الضيق والاكتئاب النفسي

السؤال : أنا فتاة في العشرين من العمر مسلمة وملتزمة ومتزوجة من حوالي عام ونصف وبحمد الله رزقت من حوالي ستة أشهر بمولود وكانت الولادة طبيعية بحمد الله وبعد الولادة بحوالي أسبوع أصبت بحالة ضيق شديد ولم يحدث لي هذه الحالة ولم يبق لي قابلية للاهتمام بأي شيء حتى المولود وقد عرضت على أخصائي نفساني وأخذت العلاج إلى فترة قريبة ولم يحدث من هذا العلاج عودتي إلى طبيعتي كما كنت قبل الولادة وقد زهقت من طول فترة العلاج.

وأسأل الله أن توفقوا في معرفة علاج شرعي لهذا الضيق واكتئاب النفس أو العلاج الأمثل لكي أعود إلى طبيعتي ورعاية زوجي وابني وخدمة البيت وإني قد سمعت من فترة ماضية من الحديث الذي يقول: ((مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ)) [(١)]، فإني أرجو من الله توضيح هذا الحديث وهل هو ينطبق على حالتي النفسية أم هو للحالات العضوية. وإذا كان ماء زمزم يفيد بإذن الله في شفاء حالتي هذه فكيف يمكن نقله إليّ ؟

الجواب : ثقي بالله تعالى وحسني الظن به وفوضي أمرك إليه ولا تيأسي من رحمته وفضله وإحسانه فإنه سبحانه ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء، وعليك الأخذ بالأسباب فاستمري في مراجعة الأطباء المتخصصين في معرفة الأمراض وعلاجها، واقرئي على نفسك سورة الإخلاص وسورة الفلق وسورة الناس ثلاث مرات وانفثي في يديك عقب كل مرة، وامسحي بهما وجهك وما استطعت من جسمك وكرري ذلك مرات ليلاً

---
(١) أخرجه الترمذي رقم (٩٦٣)، كتاب الحج، وقال الترمذي: حسن غريب.

ونهاراً وعند النوم واقرئي على نفسك أيضًا سورة الفاتحة في أي ساعة من ليل أو نهار واقرئي آية الكرسي عندما تضطجعين في فراشك للنوم فذلك من خير ما يرقي الإنسان به نفسه ويحصنها من الشر.

وادعي الله تعالى بدعاء الكرب، فقولي: **((لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ))** [1]، وارقي نفسك أيضًا برقية رسول الله ﷺ فقولي: **((اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَاسَ اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا))** [2]، إلى غير ذلك من الأذكار والرقى والأدعية التي ذكرت في دواوين الحديث وذكرها النووي في كتاب رياض الصالحين وكتاب الأذكار.

أما ما ذكرت عن ماء زمزم من أن النبي ﷺ قال: **((مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ))** فقد رواه الإمام أحمد وابن ماجه عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ وهو حديث حسن وهو أيضًا عام، وأصح منه قول النبي ﷺ في ماء زمزم: **((إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ وَشِفَاءُ سُقْمٍ))** [3]، رواه مسلم وأبو داود وهذا لفظ أبي داود، فإذا أردت منه شيئًا أمكنك أن توصي من يحج من بلدك ليأتي بشيء منه في عودته من حجه.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة، ص ٢٥ – ٢٧ ○

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٦٣٤٥، ٦٣٤٦)، كتاب الدعوات، ومسلم رقم (٢٧٣٠)، كتاب الذكر والدعاء.

(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٣)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٤٧٣) في فضائل الصحابة بدون لفظ ((وشفاء سقم)) وهي: مسند أبي داود الطيالسي برقم (٤٥٧).

- ٣٦ -

حكم وضع الآيات القرآنية المكتوبة في ماء وشربها

السؤال : إذا طلب رجل به ألم رقى، وكتب له بعض آيات قرآنية وقال الراقي: ضعها في ماء واشربها فهل يجوز أم لا؟

الجواب : سبق أن صدر من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء جواب عن سؤال مماثل لهذا السؤال هذا نصه: كتابة شيء من القرآن في جام أو ورقة وغسله وشربه يجوز لعموم قوله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الإسراء الآية : ٨٢] .

فالقرآن شفاء للقلوب والأبدان ولما رواه الحاكم في المستدرك وابن ماجه في السنن عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ الْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ)) (١) ، وما رواه ابن ماجه عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((خَيْرُ الدَّوَاءِ الْقُرْآنُ)) (٢) .

وروى ابن السني(٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما: إذا عسر على المرأة ولادتها خُذ إناءً نظيفاً فاكتب عليه ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ ﴾ - الآية

(١) أخرجه ابن ماجه رقم (٣٤٥٢)، كتاب الطب، والحاكم في المستدرك (٤/٢٠٠، ٤٠٣).
(٢) أخرجه ابن ماجه رقم (٣٥٠١)، كتاب الطب.
(٣) أخرجه ابن السني في ((اليوم والليلة)) رقم (٦١٩).

[سورة الأحقاف الآية: ٣٥] ، و ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓا ﴾ ..الآية [سورة النازعات الآية : ٤٦] ، و ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ .. الآية [سورة يوسف الآية : ١١١] ، ثم يغسله وتسقى المرأة منه وتنضح على بطنها وفي وجهها.

وقال ابن القيم في زاد المعاد ج٣ ص ١٨٣: قال الخلال: حدثني عبد الله بن أحمد قال: رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض أو شيء نظيف يكتب حديث ابن عباس رضي الله عنهما: لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلَٰغٌ ﴾ [سورة الأحقاف الآية : ٣٥] ، ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا ﴾ [سورة النازعات الآية: ٤٦] ، قال الخلال: أنبأنا أبوبكر المروذي أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله، تكتب لامرأة عسرت عليها ولادتها منذ يومين، فقال: قل له يجيء بجام واسع وزعفران، ورأيته يكتب لغير واحد.

وقال ابن القيم أيضًا: ورأى جماعة من السلف أن يكتب له الآيات من القرآن ثم يشربها قال مجاهد: لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض ومثله عن أبي قلابة، انتهى كلام ابن القيم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧، ص ٥١ – ٥٢، والفتوى للجنة الدائمة ○



- ٣٧ -

حكم العلاج عند الكهنة

السؤال : تزوجت بفتاة يتيمة الأم غير متعلمة وذلك في عيد الفطر من عام ١٤٠٣هـ وفي بداية شهر ذي الحجة أصابها مرض نفسي عبارة عن بكاء ونحيب ويرتفع أحيانًا إلى صراخ وعويل، فأخذها والدها إلى منزله وأحضر لها كاهناً لمعالجتها فعالجها بالدخائن المنتنة وأمر بحبسها طوال شهر محرم في غرفة مظلمة ويسمون هذا العلاج الحجبة، وقد حدث هذا دون أخذ موافقتي، فشفيت وبقيت في بيت أهلها شهري صفر وربيع الأول فعادت إلى منزلي في بداية شهر ربيع الثاني فعاد إليها المرض نفسه، والآن أقوم بمعالجتها عند طبيب أخصائي نفسي يعالجها بالقرآن والأدعية المأثورة بالإضافة إلى العلاجات الأخرى ولكن أهلها غير مقتنعين ويريدون علاجها لدى أحد الكهنة، وقد منعني أهلها من قراءة القرآن عليها إذا أصابتها النوبة لأن الكاهن أخبرهم بأنني أنا السبب في زيادة مرضها لأنني قرأت عليها المعوذتين وآية الكرسي، فما هو الموقف الذي يجب أن أتخذه إذا عرضها والدها على كاهن آخر؟ أرجو مساعدتي بالرد في أسرع وقت.

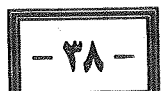
الجواب : أحسنت بعلاجها بقراءة القرآن عليها ورقيتها بالأدعية النبوية المأثورة، لكن يحرم خلوة الأجنبي الذي يرقيها بها ويحرم عليها أن تكشف شيئًا من عورتها أمامه أو يضع يده عليها، ولو توليت علاجها بذلك أو تولاه أحد محارمها كان أحوط، ونرى أن تعالجها أيضاً بالمستشفى ونحوه عند دكتور الأمراض النفسية فإنه متخصص في علاج هذا المرض.

أما عرضها على الكهان والذهاب بها إليهم للعلاج فممنوع لقول النبي ﷺ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً))(1) رواه مسلم في صحيحه، ولقوله ﷺ: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)) (2).

وفق الله الجميع لاتباع الحق والتمسك به وترك المخالفة، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد رقم ٢٦ ص ١١٨، ١١٩، والفتوى للّجنة الدائمة ○





- ٣٨ -

○ حكم كتابة الآيات ووضعها تحت الوسادة أو تحت الباب ○

السؤال: هل يجوز للمسلم أن يكتب شيئًا من آيات القرآن الكريم ويشربها أو يجعلها تحت وسادته أو لدى الباب إلى غير ذلك من المواضع؟

---

(1) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.

(2) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

الجواب : أما قراءة القرآن في الماء للمريض وشربه إياه فلا بأس وقد ورد في سنن أبي داود في كتاب الطب عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك، وأما تعليق التمائم من القرآن وغيره فلا يجوز مع العلم بأن التمائم التي يعلقها الشخص قسمان:

أحدهما: أن تكون من القرآن.

والثاني: أن تكون من غير القرآن.

فإن كانت من القرآن فقد اختلف فيها السلف على قولين:

الأول: لا يجوز تعليقها وقال به ابن مسعود وابن عباس وهو ظاهر قول حذيفة وعقبة بن عامر وابن عكيم وبه قال جماعة من التابعين منهم أصحاب ابن مسعود وقال ذلك أحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه وجزم بها المتأخرون وهذا القول مبني على ما رواه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**))[1] ، قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمه الله في فتح المجيد: قلت : هذا هو الصحيح لوجوه ثلاثة تظهر للمتأمل:

الأول: عموم النهي ولا مخصص له.

الثاني: سد الذريعة فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

الثالث: أنه إذا علق فلابد أن يمتهنه المعلق بحمله معه في حالة قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك.

القول الثاني : جواز ذلك وهو قول عبد الله بن عمرو بن العاص وهو ظاهر ما روي عن عائشة وبه قال أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية وحملوا الحديث على التمائم التي فيها شرك.

---

(1) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢).

وأما إذا كانت التمائم من غير القرآن وأسماء الله وصفاته فإنها شرك لعموم حديث ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)).

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة ج١ ص ٢٠٥، ٢٠٦ ○



- ٣٩ -

○ حكم تلاوة سورة الإخلاص والمعوذتين للاستشفاء ○

السؤال: هل تلاوة سورة الإخلاص والمعوذتين والفاتحة للاستشفاء حرام أو حلال؟ وهل فعل ذلك الرسول ﷺ أو أحد من السلف الصالح..؟ أفيدونا.

الجواب: إن تلاوة سورة الإخلاص والمعوذتين والفاتحة وغير هذه السور من القرآن على المريض من الرقية الجائزة التي شرعها رسول الله ﷺ بفعله وبإقراره لأصحابه.

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من طريق معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ (سورة الإخلاص والمعوذتين) فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ

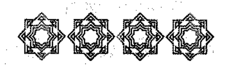
أَنْفِثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ وَأَمْسَحُ بِيَدِ نَفْسِهِ لِبَرَكَتِهَا)) قَالَ مَعْمَرٌ : فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ كَيْفَ يَنْفِثُ قَالَ كَانَ يَنْفِثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ))[1].

وروى البخاري عن طريق أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن أناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك، فقال: هل معكم من دواء أو راق، فقالوا: إنكم لم تقرونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاء فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرئ فأتوا بالشاء، فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ فسألوه فضحك، وقال: ((وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ)) [2].

ففي الحديث الأول قراءة النبي ﷺ على نفسه بالمعوذات في مرضه، وفي الثاني إقراره للصحابة على الرقية بالفاتحة.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص ٥٢، ٥٣، والفتوى للجنة الدائمة



(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٣٥)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢١٩٢)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٧٣٦)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.



- ٤٠ -

حكم الحرق بالنار

السؤال : يوجد امرأة مصروعة وعليها امرأة من الجن وعندما تضرب امرأة الجن لا تستجيب للخروج من المرأة المسلمة فهل يجوز في هذه الحالة حرقها بالنار حتى تخرج من المرأة المسلمة؟

الجواب : يحرم إحراقها بالنار مطلقاً؛ لأن النار لا يعذب بها إلا الله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة، ص ٧٢، والفتوى للجنة الدائمة



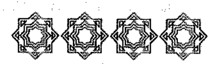
- ٤١ -

حكم الذهاب للسيد للعلاج مع الاعتقاد أن الله هو الشافي

السؤال : ما حكم الذهاب إلى السيد في حالات المرض القصوى مع أنه لا يوجد علاج للمريض ولكن السيد عالج كثيرين من نفس المرض وشفوا بأمر الله مع اعتقادنا أن الله هو الشافي، وقد اعترض البعض على ذلك ونحن نقول: بأن السيد وسيلة مثله مثل الطبيب، فما رأي فضيلتكم في ذلك؟

الجواب : يباح للمريض أن يتعالج من مرضه بالأدوية المباحة وبالرقية الشرعية وبالأدعية المشروعة، ويحرم الذهاب إلى الكهان والمشعوذين الذين يدعون علم المغيبات ويعملون الطلاسم والرقى الشركية ولو كانوا ممن يسمى سيداً، وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة، ص٣٠، والفتوى للجنة الدائمة ○



- ٤٢ -

○ حكم الذهاب للكنيسة لعلاج الصرع ○

السؤال : علاج الصرع هو الذهاب إلى الكنيسة خاصة كنيسة ماري جرجس أو الذهاب إلى السحرة والدجالين الذين ينتشرون في القرى وأحياناً يأتي بفائدة، فهل هذا يجوز فعله مع العلم بأن الشخص المصروع إذا لم يسرعوا بعلاجه فإنه يهلك ويموت .

الجواب : لا يجوز الذهاب إلى الكنيسة لعلاج الصرع ولا إلى السحرة ولا إلى الدجالين.

أما طرق العلاج المباح فيعالج بالرقى المشروعة مثل قراءة القرآن كسورة الفاتحة وقل هو الله أحد والمعوذتين وآية الكرسي وما ورد من الأذكار والأدعية الثابتة عن الرسول ﷺ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص٨٠، والفتوى للجنة الدائمة ○

- ٤٣ -

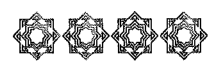
نزول جبريل عند معالجة بعض حالات المس ليس له أصل

السؤال : يقوم بعض الإخوة عندنا باستخراج الجن من المريض عن طريق تلاوة آيات من القرآن وزعم هؤلاء الإخوة أثناء تعرضهم لمعالجة حالة أن جبريل عليه السلام قد نزل من السماء وساعدهم على استخراج الجن مما أحدث الشقاق والخلاف بسبب ذلك بين الناس . فنرجو أن تبسطوا لنا الأمر في المسألة والرد . وهل ينزل جبريل عليه السلام بعد رسول الله ﷺ سواء لمعاونة أحد كما زعموا أم لغير ذلك؟

الجواب : يجوز علاج المريض بمس الجن بقراءة آيات من القرآن عليه أو سورة أو سور منه عليه لثبوت الرقية بالقرآن شرعًا.

أما نزول جبريل لذلك فلا نعلم له أصلاً، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص ٦٥ - ٦٦، والفتوى للجنة الدائمة



- ٤٤ -

حكم رقية العقرب المنتشرة بين كثير من الناس

السؤال : يوجد أدعية يقال إنها ضد العقرب ولقد جربت فأصابت ونصه: (اللهم إن هذه عزيمة العقرب والداب مرت على اليهود والنصارى قال وش (ماذا) بكاك يا رسول الله، قال: دابة من دواب أهل النار ذنيبة كالمنشار نحيرة كالدينار نزل جبريل على دمها نزل جبرائيل على سمها شهق الله ثلاث شهقات قال: اسكني في عزة الله وكتبك في لوح محفوظ).

فما حكمها جزاكم الله خيراً؟

الجواب : الرقية المذكورة ليست صحيحة والصحيح هو ما كان بالقرآن والأدعية الثابتة في الأحاديث الصحيحة كرقية أبي سعيد الخدري للكافر بسورة الفاتحة[1]، ولا يجوز استعمال هذه الرقية بل يجب تركها والتحذير منها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص ٦٢، والفتوى للجنة الدائمة



(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.

- ٤٥ -

حكم وضع المصحف على الوجه عند الخوف من الشياطين

السؤال : شخص يقول: أنا رجل كفيف البصر وساكن في بيت وهذا البيت كل ليلة يجيئني جن وأتخوف منهم والآن عندي مصحف إذا جعلته على وجهه ذهبوا عني وقال بعض الناس: ما يصح أن تجعل المصحف على وجهه. آمل منكم إفادتي؟

الجواب : ينبغي لك أن تكثر من ذكر الله عند النوم وأن تقرأ آية الكرسي وسورة الإخلاص والمعوذتين وأن تستعيذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات صباحًا ومساءً وتقول: باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات صباحًا ومساءً وتسلم إن شاء الله من شر الجن وغيرهم ولا ينبغي لك استعمال المصحف في هذا الأمر على الوجه المذكور لما في ذلك من الإهانة لكتاب الله وإرضاء الشياطين بذلك.

ونسأل الله أن يعافيك وأن يعيذنا جميعًا من الشياطين.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٦ ص ١٢٢ - ١٢٣، والفتوى للجنة الدائمة



- ٤٦ -

حكم الرقية بالقرآن وبالأذكار والدعوات الثابتة

السؤال : ما حكم الرقية بالقرآن وبالأذكار والدعوات الثابتة عن النبي ﷺ؟

الجواب : تجوز الرقية بالقرآن وبالأذكار والدعوات الثابتة عن النبي ﷺ للحفظ والوقاية ولدفع ما أصيب به الإنسان من الأمراض مثل (تلاوة آية الكرسي وسورة الفا تحة وقل هو الله أحد والمعوذتين)، ومثل ((**اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبْ الْبَاسَ اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا**))[1] ومثل ((**أُعِيذُكَ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ**))[2] ونحو ذلك.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٦ ص ١٢٢، والفتوى للجنة الدائمة



(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٣)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٣٣٧١) في كتاب أحاديث الأنبياء، والترمذي برقم (٢٠٦٠) في كتاب الطب وغيرهما.

- ٤٧ -

الطرق التي يدخل منها الشيطان على الإنسان

السؤال: ما الطرق التي يدخل بها الشيطان على الإنسان؟

الجواب: الطرق التي يدخل فيها الشيطان على الإنسان كثيرة، منها أن يأتيه من جهة شهوة فرجه فيغريه بالزنا ويسول له من الخلوة بالنساء الأجنبيات، والنظر إليهن، ومخالطتهن، وسماع غنائهن، ونحو ذلك، ولا يزال يفتنه حتى يقع في الفاحشة.

ومنها أن يأتيه من جهة شهوة بطنه، فيغريه بأكل الحرام وشرب الخمر وتناول المخدرات ونحو ذلك.

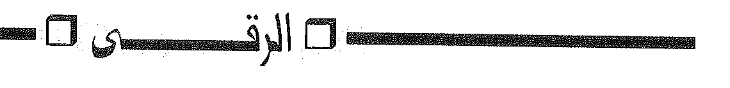
ومنها أن يأتيه عن طريق غريزة حب التملك، والميل إلى الغنى والثراء فيغريه بالتوسع في أسباب الكسب حلاله وحرامه، فلا يبالي بأكل أموال الناس بالباطل من ربا وسرقة وغصب واختلاس وغش ونحو ذلك.

ومنها أن يأتيه من جهة غريزة حب التسلط والتعالي والتعاظم فيستكبر ويتجبر على الناس ويحتقرهم ويسخر منهم إلى غير ذلك من المداخل الكثيرة.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٠ ص ١٨٢، ١٨٣، والفتوى للجنة الدائمة





- ٤٨ -

حكم الرقى والتمائم

السؤال: ما هو حكم الرقى والتمائم؟

الجواب: الرقية مشروعة إذا كانت بالقرآن أو بأسماء الله الحسنى وبالأدعية المشروعة وما في معناها مع اعتقاد أنها أسباب وأن مالك الضرر والنفع والشفاء هو الله سبحانه، لقول النبي ﷺ: ((**لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا**))[1]، وقد رقى ورقي عليه ﷺ، أما الرقى المنهي عنها فهي الرقى المخالفة لما ذكرنا كما صرح بذلك أهل العلم.

أما تعليق التمائم فلا يجوز سواء كانت من القرآن أو من غيره لعموم الأحاديث الواردة في ذلك.

وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه.

فتاوى اللجنة الدائمة ج١ ص ٢٠٧



(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) وهذا لفظه.

- ٤٩ -

حكم قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى

السؤال : هل تجوز قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى أو بأجرة؟

الجواب : إذا كان المقصود أن يرقى المريض بالقرآن فذلك جائز بل مستحب لقول النبي ﷺ: ((مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ))[١]، ولفعله ذلك وأصحابه رضي الله عنهم والأولى أن يكون بغير أجرة وإن كان بأجرة جاز لثبوت السنة بجواز ذلك.

وإن كان المقصود أن يجعل ثوابه للمريض فذلك لاينبغي فعله لعدم وروده في الشرع المطهر وقد قال ﷺ: ((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ)) [٢] متفق على صحته.

وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه .

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص ٥٨، والفتوى للجنة الدائمة



(١) أخرجه مسلم في كتاب السلام برقم (٢١٩٩).
(٢) أخرجه البخاري رقم (٢٦٩٧)، كتاب الصلح، ومسلم رقم (١٧١٨)، كتاب الأقضية.

- ٥٠ -

○ حكم الضرب والخنق للذي يرقي بالرقى الشرعية ○

السؤال : هل يجوز للذي يعالج المرضى بقراءة القرآن الكريم أن يضرب ويخنق ويتحدث مع الجن؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : هذا قد وقع شيء منه من بعض العلماء السابقين، مثل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، فقد كان يخاطب الجني ويخنقه ويضربه حتى يخرج ، أما المبالغة في هذه الأمور مما نسمعه عن بعض القراء فلا وجه لها .

○ فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز ، ابن عثيمين ، اللجنة الدائمة ص ٦٩ ، والفتوى للشيخ ابن باز ○



- ٥١ -

○ علاج من أصيب بمرض النسيان أو أي مرض آخر ○

الجواب : سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد:

فأشير إلى استفتائك المقيد بإدارة البحوث العلمية والإفتاء برقم ٢٦١٠ وتاريخ ١٤٠٧/٧/٤هـ الذي تذكر فيه ما أصاب والدتك من النسيان بعد إجرائها لعملية المرارة

وطلبك أن ندلك على علاج شرعي لما أصابها.

وأفيدك بأن ما حصل على والدتك إنما هو بقضاء الله وقدره، وعلى المسلم أن يصبر ويحتسب ما عند الله من الأجر عملاً بقول الله سبحانه: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ۝ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ ﴾ [سورة البقرة الآيات: ١٥٥ - ١٥٧]، وقوله سبحانه: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَمَن يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ يَهۡدِ قَلۡبَهُۥۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴾ [سورة التغابن الآية : ١١].

وقال النبي ﷺ: ((إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلاءِ وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلاهُمْ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ))(١) حسنه الترمذي.

ونوصيك بأن تقرأ عليها بفاتحة الكتاب وآية الكرسي و ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ و﴿ قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ ﴾ و﴿ قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ وغير ذلك من آيات القرآن العزيز، وتكرر ذلك في كل صباح ومساء؛ لأن الله سبحانه أنزل كتابه شفاء من كل سوء، كما قال سبحانه: ﴿ قُلۡ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدٗى وَشِفَآءٞۚ ﴾ [سورة فصلت الآية : ٤٤].

كما نوصيك بالدعاء الصحيح المشهور مثل: ((اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَاسَ اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا))(٢)، و((بِاسْمِ اللَّهِ

---

(١) أخرجه الترمذي رقم (٢٣٩٦)، كتاب الزهد، وقال: حسن غريب، وابن ماجه رقم (٤٠٣١)، كتاب الفتن، وحسنه الألباني وهو في صحيح الجامع رقم (٢١١٠).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٥)، كتاب المرضى، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.

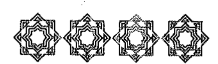
أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ)) [1]، تكرر هذين الدعاءين ثلاث مرات وتدعو لها أيضًا بما أحببت من الدعاء سوى ذلك، وكونه مما ورد عن النبي ﷺ أفضل.

كما نوصيك بعرضها على الأطباء المختصين ولاسيما الذين أجروا لها العملية لعلهم يجدون لها علاجًا.

وفق الله الجميع لما فيه رضاه وشفاء والدتك مما أصابها ومتع الجميع بالصحة والعافية إنه سميع مجيب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز، ج٤ص ٣٨٩ ○



– ٥٢ –

○ حكم كتابة المحاية للناس في حالة السحر والمرض ○

السؤال: عندنا في السودان بعض من الناس يعرفون بالمشايخ يكتبون المحاية للناس إذا مرض الشخص أو أصابه سحر أو غير ذلك من الأمور الخرافية ما حكم من يتعامل معهم وما حكم عملهم هذا؟

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.

الجواب : إن الرقية على المريض المصاب بسحر أو بغيره من المرض لا بأس بها إن كانت من القرآن أو من الأدعية المباحة، فقد ثبت أن النبي ﷺ كان يرقي أصحابه ومن جملة ما يرقيهم به: ((رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ تَقَدَّسَ اسْمُكَ أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ كَمَا رَحْمَتُكَ فِي السَّمَاءِ فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الأَرْضِ اغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ فَيَبْرَأَ)) (1).

ومن الأدعية المشروعة: ((بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ)) (2).

ومنها: أن يضع الإنسان يده على الألم الذي يؤلمه من بدنه فيقول: ((أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ)) (3)، إلى غير ذلك مما ذكره أهل العلم من الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ.

وأما كتابة الآيات والأذكار وتعليقها فقد اختلف أهل العلم في ذلك فمنهم من أجازه ومنهم من منعه والأقرب المنع من ذلك لأن هذا لم يرد عن النبي ﷺ وإنما الوارد أن يقرأ على المريض، أما أن تعلق الآيات أو الأدعية على المريض في عنقه أو يده أو تحت وسادته وما أشبه ذلك فإن ذلك من الأمور الممنوعة على القول الراجح لعدم ورودها.

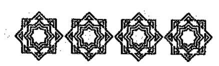
---

(1) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٩٢)، كتاب الطب.
(2) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.
(3) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٢)، كتاب السلام.

وكل إنسان يجعل من الأمور سببًا لأمرٍ آخر بغير إذن من الشرع فإن عمله هذا يعد نوعًا من الشرك، لأنه إثبات سبب لم يجعله الله سببًا.

هذا بقطع النظر عن حال هؤلاء المشايخ فلا ندري فلعل هؤلاء المشايخ من المشعوذين الذين يكتبون أشياء منكرة وأشياء محرمة فإن ذلك لاشك في تحريمه ولهذا قال أهل العلم: لا بأس بالرقى بشرط أن تكون معلومة مفهومة خالية من الشرك .

○ فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة، ص ١١، ١٢، والفتوى للشيخ محمد بن عثيمين ○



– ٥٣ –

○ علاج المربوط عن جماع أهله ○

وهو أقسى أنواع السحر – والعياذ بالله – وأشدها إيلامًا وأكثر تعذيبًا.

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – حفظه الله – :

يأخذ سبع ورقات من السدر (النبق) الأخضر فيدقها بحجر أو نحوه، ويجعلها في إناء ويصب عليها من الماء مايكفيه للغسل، ويقرأ فيها ((آية الكرسي)) و ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾

و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ وآيات السحر التي في سورة الأعراف وهي قوله تعالى: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴾ [سورة الأعراف الآيات : ١١٧ – ١٢٢] .

والآيات التي في سورة يونس وهي قوله سبحانه: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ [سورة يونس الآيات : ٧٩ – ٨٢] .

والآيات التي في سورة طه وهي قوله سبحانه وتعالى: ﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِى يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓا۟ ۖ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾ [سورة طه الآيات : ٦٥ – ٦٩].

وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب بعض الشيء ويغتسل بالباقي وبذلك يزول الداء إن شاء الله، وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتى يزول الداء.

علاج الأمراض بالقرآن والسنة، ص ٢٤ – ٢٦، ابن باز

- ٥٤ -

حكم الاستحضار وحجب المريض

السؤال : القارئ: حمود جابر مبارك من الرياض بعث إلينا سؤالاً يقول فيه: بعض الناس إذا أصيب له مريض بالصرع يذهب به إلى بعض الأطباء العرب وهؤلاء يستحضرون وتصدر منهم حركات غريبة، ويحجبون المريض فترة من الزمن ويقولون: إنه مصاب بالجن أو مسحور ونحو ذلك ويعالج هؤلاء المريض ويشفى وتدفع لهم الأموال مقابل ذلك فما الحكم في ذلك؟

وما الحكم أيضًا في العلاج بالعزائم، التي تكتب فيها الآيات القرآنية ثم توضع في الماء وتشرب؟

الجواب : علاج المصروع والمسحور بالآيات القرآنية والأدوية المباحة لا حرج فيه إذا كان ذلك ممن يعرف بالعقيدة الطيبة والالتزام بالأمور الشرعية.

أما العلاج عند الذين يدعون علم الغيب أو يستحضرون الجن أو أشباههم من المشعوذين أو المجهولين الذين لا تعرف حالهم ولا تعرف كيفية علاجهم فلا يجوز إتيانهم ولا سؤالهم ولا العلاج عندهم لقول النبي ﷺ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)) [1] أخرجه مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: ((مَنْ أَتَى

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.

كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))[(١)] أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد جيد.

ولأحاديث أخرى في هذا الباب كلها تدل على تحريم سؤال العرافين والكهنة وتصديقهم وهم الذين يدعون علم الغيب أو يستعينون بالجن ويوجد من أعمالهم وتصرفاتهم ما يدل على ذلك وفيهم وأشباههم ورد الحديث المشهور الذي رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد جيد عن جابر رضي الله عنه قال: سئل النبي ﷺ عن النشرة فقال: ((هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ)) [(٢)]، وفسر العلماء هذه النشرة بأنها ما كان يعمل في الجاهلية من حل السحر بمثله ويلتحق بذلك كل علاج يستعان فيه بالكهنة والعرافين وأصحاب الكذب والشعوذة.

وبذلك يعلم أن العلاج لجميع الأمراض وأنواع الصرع وغيره إنما يجوز بالطرق الشرعية والوسائل المباحة ومنها القراءة على المريض والنفث عليه بالآيات والدعوات الشرعية لقوله ﷺ: ((لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا))[(٣)]، وقوله ﷺ: ((عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا وَلا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ)) [(٤)].

أما كتابة الآيات والأدعية الشرعية بالزعفران في صحن نظيف أو أوراق نظيفة ثم يغسل فيشربه المريض فلا حرج في ذلك وقد فعله كثير من سلف الأمة

---

(١) أخرجه أحمد برقم (٩٢٥٢)، وأبو داود في الطب برقم (٣٩٠٤).

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٦٨)، كتاب الطب، بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) وهذا لفظة.

(٤) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٧٤)، كتاب الطب، والترمذي في الطب برقم (٢٠٣٨).

كما أوضح ذلك العلامة ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد وغيره، إذا كان القائم بذلك من المعروفين بالخير والاستقامة، والله ولي التوفيق.

○ فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة، ص ٣١ - ٣٣، والفتوى للشيخ عبد العزيز بن باز ○



- ٥٥ -

○ التحذير من الرقى المخالفة للشرع ○

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين في منطقة الفرع وغيرها من ضواحي المدينة المنورة، وفقهم الله للفقه في الدين آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فقد بلغني أنه يوجد بجهتكم رقية (للعقرب) وغيرها من ذوات السم، مشتملة على أنواع من الشرك فوجب علي تنبيهكم عليها، وتحذيركم منها.

وهذا نص بعض ما بلغني من الرقية المشار إليها:

بسم الله يا قراءة الله، بالسبع السموات، وبالآيات المرسلات، التي تحكم ولا يحكم عليها، يا سليمان الرفاعي، ويا كاظم سم الأفاعي، ناد الأفاعي، باسم الرفاعي، أنثاها وذكرها، طويلها وأبترها، وأصفرها وأسودها، وأحمرها وأبيضها، صغيرها

وأكبرها، ومن شر ساري الليل وماشي النهار، استعنت عليها بالله وآيات الله وتسعة وتسعين نبيًا، وفاطمة بنت النبي، ومن جاء بعدها من ذريتها، انتهى.

هذا بعض ما بلغني ولها صور كثيرة، لا تخلو من الشرك وهذه الرقية فيها أنواع من الشرك، مثل قوله: بالسبع السموات، ومثل قوله: يا سليمان الرفاعي يا كاظم سم الأفاعي ناد الأفاعي باسم الرفاعي، ومثل قوله: استعنت عليها بالله وآيات الله وتسعة وتسعين نبيًا، وفاطمة بنت النبي ومن جاء بعدها من ذريتها.

وقد دل القرآن الكريم والسنة المطهرة على أن العبادة حق لله وحده، وأنه لا يدعى إلا الله، ولا يستعان إلا به، كما قال تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [سورة الفاتحة الآية : ٥]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [سورة الجن الآية : ١٨].

وقال النبي ﷺ: ((**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**))[1]، وقال ﷺ: ((**إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ**))[2]، والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز الاستعانة بالجمادات، كالسماوات والكواكب والأصنام والأشجار ونحو ذلك، بل ذلك من الشرك، كما أجمعوا أنه لا يجوز دعاء الأموات والاستعانة بهم، أو الاستغاثة أو نحو ذلك، سواء كانوا أنبياء أو

---

(١) أخرجه الترمذي في تفسير القرآن برقم (٣٩٦٩)، وأبو داود في الصلاة برقم (١٤٧٩).
(٢) أخرجه الترمذي رقم (٢٥١٦)، كتاب صفة القيامة، وأحمد في المسند (٢٩٣/١، ٣٠٣، ٣٠٧)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

أولياء أو غيرهم؛ لأن الإنسان إذا مات انقطع عمله إلا من ثلاث: ((إلا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)) [1] كما صح بذلك الحديث عن رسول الله ﷺ.

وهذه الرقية فيها الاستعانة بالسموات والاستعانة بكثير من الأموات، من الأنبياء وغيرهم، وفيها الاستعانة بالرفاعي، وهذا كله من الشرك، فالواجب على جميع المسلمين الحذر من هذه الرقية، وأشباهها من الرقى المشتملة على الشرك، والتواصي بترك ذلك، والتحذير منه، والاكتفاء بالرقى، وبالتعوذات الشرعية ففيها الغنية والكفاية، مثل: آية الكرسي وسورة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾، و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ وغير ذلك من الآيات القرآنية.

وهكذا التعوذات والدعوات الشرعية كالاستعاذة بكلمات الله التامات من شر ما خلق، وقول المسلم في الصباح والمساء: (باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم) ثلاث مرات ومثل قوله في رقية المريض واللديغ: (اللهم رب الناس أذهب الباس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقمًا)، (باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك باسم الله أرقيك) ثلاث مرات وهكذا قراءة الفاتحة على المريض واللديغ، من أعظم أسباب الشفاء، ولاسيما مع التكرار لذلك بصدق وإخلاص لله سبحانه في طلب الشفاء منه، والإيمان الصادق بأنه سبحانه هو الشافي لا يقدر على الشفاء من جميع الأمراض غيره، عز وجل.

---

(١) أخرجه مسلم رقم (١٦٣١)، كتاب الوصية.

وأسأل الله أن يوفقنا والمسلمين جميعًا للفقه في دينه والثبات عليه، وأن يعيذنا جميعًا من كل ما يخالف شرعه، إنه جواد كريم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز ج١ ص ٢١٣ – ٢١٥



- ٥٦ -

العلاج بالرقى للأمراض النفسية

السؤال : هل المؤمن يمرض نفسيًا ؟ وما هو علاجه في الشرع؟ علمًا بأن الطب الحديث يعالج هذه الأمراض بالأدوية العصرية فقط؟

الجواب : لاشك أن الإنسان يصاب بالأمراض النفسية بالهم للمستقبل والحزن على الماضي، وتفعل الأمراض النفسية بالبدن أكثر مما تفعله الأمراض الحسية البدنية، ودواء هذه الأمراض بالأمور الشرعية أي الرقية أنجح من علاجها بالأدوية الحسية كماهو معروف.

ومن أدويتها الحديث الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه: إنه ما من مؤمن يصيبه هم أو غم أو حزن فيقول: ((**اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ**

تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي وَنُورَ صَدْرِي وَجِلاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ هَمِّي))، إلا فرج الله عنه[1]، فهذا من الأدوية الشرعية، وكذلك أيضًا أن يقول الإنسان: ((لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنْ الظَّالِمِينَ)) [2]، ومن أراد مزيدًا من ذلك فليرجع إلى ما كتبه العلماء في باب الأذكار كالوابل الصيب لابن القيم، والكلم الطيب لشيخ الإسلام ابن تيمية، والأذكار للنووي، وكذلك زاد المعاد لابن القيم.

لكن لما ضعف الإيمان ضعف قبول النفس للأدوية الشرعية، وصار الناس الآن يعتمدون على الأدوية الحسية أكثر من اعتمادهم على الأدوية الشرعية، ولما كان الإيمان قويًا كانت الأدوية الشرعية مؤثرة تمامًا بل إن تأثيرها أسرع من تأثير الأدوية الحسية، ولا يخفى علينا جميعًا قصة الرجل الذي بعثه النبي ﷺ في سرية فنزلوا على قوم من العرب، ولكن هؤلاء القوم الذين نزلوا عليهم لم يضيفوهم فشاء الله عز وجل أن لدغ سيد القوم لدغته حية فقال بعضهم لبعض: اذهبوا إلى هؤلاء القوم الذين نزلوا لعلكم تجدون عندهم راقيًا، فقال الصحابة لهم: لا نرقي على سيدكم إلا إذا أعطيتمونا كذا وكذا من الغنم، فقالوا: لا بأس، فذهب أحد الصحابة يقرأ على هذا الذي لدغ، فقرأ سورة الفاتحة فقط، فقام هذا اللديغ كأنما نشط من عقال، وهكذا أثرت قراءة الفاتحة على هذا الرجل لأنها صدرت من قلب مملوء إيمانًا فقال النبي ﷺ بعد أن رجعوا إليه: ((وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ)) [3].

لكن في زماننا هذا ضعف الدين والإيمان، وصار الناس يعتمدون على الأمور الحسية الظاهرة، وابتلوا فيها في الواقع. ولكن ظهر في مقابل هؤلاء القوم أهل شعوذة

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٧٠٤، ٤٣٠٦).

(٢) أخرجه الترمذي في الدعوات برقم (٣٥٠٥)، وأحمد برقم (١٤٦٥).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.

ولعب بعقول الناس ومقدراتهم وأموالهم يزعمون أنهم قراء بررة، ولكنهم أكلة مال بالباطل، والناس بين طرفي نقيض منهم من تطرف ولم ير للقراءة أثرًا إطلاقًا، ومنهم من تطرف ولعب بعقول الناس بالقراءة الكاذبة الخادعة، ومنهم الوسط.

فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة ص ٢٢ - ٢٤، والفتوى للشيخ محمد بن عثيمين



- ٥٧ -

حكم النفث في الماء

السؤال: ما حكم النفث في الماء؟

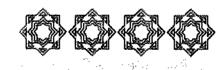
الجواب: النفث في الماء على قسمين:

القسم الأول: أن يراد بهذا النفث التبرك بريق النافث فهذا لاشك أنه حرام ونوع من الشرك لأن ريق الإنسان ليس سببًا للبركة والشفاء ولا أحد يتبرك بآثاره إلا محمد ﷺ، أما غيره فلا يتبرك بآثاره فالنبي ﷺ يتبرك بآثاره في حياته وكذلك بعد مماته إذا بقيت تلك الآثار كما كان عند أم سلمة رضي الله عنها جلجل من فضة فيه شعرات من شعر النبي ﷺ يستشفي بها المرضى فإذا جاء مريض صبّت على هذه الشعرات ماء ثم حركته ثم أعطته الماء.

لكن غير النبي ﷺ لا يجوز لأحد أن يتبرك بريقه، أو بعرقه، أو بثوبه، أو بغير ذلك، بل هذا حرام ونوع من الشرك، فإذا كان النفث في الماء من أجل التبرك بريق النافث فإنه حرام ونوع من الشرك وذلك لأن كل من أثبت لشيء سببًا غير شرعي ولا حسي فإنه قد أتى نوعًا من الشرك، لأنه جعل نفسه مسببًا مع الله وثبوت الأسباب لمسبباتها إنما يتلقى من قبل الشرع فلذلك كل من تمسك بسبب لم يجعله الله سببًا لا حسًا ولا شرعًا فإنه قد أتى نوعًا من الشرك.

القسم الثاني: أن ينفث الإنسان بريق تلا فيه القرآن الكريم مثل أن يقرأ بالفاتحة - والفاتحة رقية وهي من أعظم ما يرقى به المريض - فيقرأ الفاتحة وينفث في الماء فإن هذا لا بأس به وقد فعله بعض السلف وهو مجرب ونافع بإذن الله وقد كان النبي ﷺ ينفث في يديه عند نومه ب ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ فيمسح بهما وجهه وما استطاع من جسده صلوات الله وسلامه عليه، والله الموفق.

○ فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، ص ٩ - ١٠، والفتوى للشيخ محمد بن عثيمين ○



- ٥٨ -

حكم من يرقي بالرقى الشرعية وهو ليس من أهل العلم

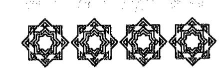
السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

لقد دار جدل حول من يقرؤون القرآن ليرقوا به الناس فقال البعض: لا يجوز لأحد أن يرقي بالقرآن لجمهور الناس إلا أن يكون من أهل العلم الشرعي، وقال البعض الآخر: إنه يكفي أن يكون من حفظة كتاب الله سليم المعتقد من أهل الصلاح والتقوى.

أرجو بيان الصواب في هذه المسألة والحكم الشرعي في ذلك؟

الجواب: الذي أرى أنه لا يشترط أن يكون من أهل العلم إذا كان حافظًا لكتاب الله معروفًا بالتقى والصلاح ولم يقرأ إلا بالقرآن أو ما جاء عن النبي ﷺ فلا بأس، وليس من شرط أن يكون عالمًا، وبعض العلماء يكون عالمًا لكن في القراءة يكون أقل من بعض الآخرين أي من بعض الناس.

فتوى للشيخ محمد بن عثيمين عليها توقيعه



- ٥٩ -

حكم كشف مواضع الألم للراقي عند القراءة

السؤال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
كما تعلمون فإن كثيراً من الناس يعانون من بعض الأمراض التي لا يجدون لها علاجاً طبياً فيلجؤون إلى بعض أهل العلم وبعض حملة كتاب الله من أهل التقوى والصلاح ليرقوهم بالرقى الشرعية، وقد يكون المرضى من النساء ويكون مكان الوجع عندهن في رؤوسهن أو صدورهن أو أيديهن أو أرجلهن، فهل يجوز كشف هذه الأماكن للقراءة عند الضرورة وما هي حدود الكشف - إن كان جائزاً - عند القراءة؟

الجواب : إذا كان الأمر كما قلت في السؤال، أن الرجل من أصحاب التقى والصلاح وليس متهماً في دينه وأخلاقه وقال لابد من كشف موضع الألم حتى أقرأ عليه مباشرة فلا بأس بالكشف ولكن لابد أن يكون هناك محرم حاضر بحيث لا يخلو بها القارئ لأنه لا يجوز الخلوة إلا مع ذي محرم.

فتوى للشيخ محمد بن عثيمين عليها توقيعه



- ٦٠ -

حكم كتابة بعض الآيات القرآنية على الأواني بغرض التداوي

السؤال : هل تجوز كتابة بعض آيات القرآن الكريم ((مثل آية الكرسي)) على أواني الطعام والشراب لغرض التداوي بها؟

الجواب : أولاً: يجب أن نعلم أن كتاب الله عز وجل أعز وأجل من أن يمتهن إلى هذا الحد ويبتذل إلى هذا الحد، كيف تطيب نفس مؤمن أن يجعل كتاب الله عز وجل وأعظم آية في كتاب الله وهي آية الكرسي أن يجعلها في إناء يشرب فيه ويمتهن ويرمى في البيت ويلعب به الصبيان؟!

هذا العمل لاشك أنه حرام وأنه يجب على من عنده شيء من هذه الأواني أن يطمس هذه الآيات التي فيها بأن ينهب إلى الصانع فيطمسها، فإن لم يتمكن من ذلك فالواجب عليه أن يحفر لها في مكان طاهر ويدفنها، وأما أن يبقيها مبتذلة ممتهنة يشرب بها الصبيان ويلعبون بها فإن هذا لا يجوز، حتى وإن قصد بذلك الاستشفاء فإن الاستشفاء بالقرآن على هذا الوجه لم يرد عن السلف الصالح رضي الله عنهم .

ابن عثيمين : المجموع الثمين ، ج٢ ص ٢٤٣



- ٦١ -

هل الرقية تنافي التوكل

السؤال : هل الرقية تنافي التوكل؟

الجواب : التوكل هو صدق الاعتماد على الله عز وجل في جلب المنافع ودفع المضار، مع فعل الأسباب التي أمر الله بها، وليس التوكل أن تعتمد على الله بدون فعل الأسباب، فإن الاعتماد على الله بدون فعل الأسباب طعن في الله عز وجل وفي حكمته تبارك وتعالى، لأن الله تعالى ربط المسببات بأسبابها، وهنا سؤال: من أعظم الناس توكلاً على الله؟

الجواب : هو الرسول ﷺ وهل كان يعمل الأسباب التي يتقي بها الضرر؟ الجواب : نعم، كان إذا خرج إلى الحرب يلبس الدروع ليتوقى السهام وفي غزوة أحد ظاهر بين درعين أي لبس درعين كل ذلك استعداداً لما قد يحدث.

ففعل الأسباب لا ينافي التوكل إذا اعتقد الإنسان أن هذه الأسباب مجرد أسباب فقط لا تأثير لها إلا بإذن الله تعالى، وعلى هذا فالقراءة قراءة الإنسان على نفسه، وقراءته على إخوانه المرضى لا تنافي التوكل وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يرقي نفسه بالمعوذات وثبت أنه كان يقرأ على أصحابه إذا مرضوا، والله أعلم.

○ الشيخ محمد بن عثيمين ، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها ص ١٥ ○

- ٦٢ -

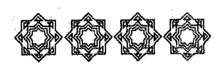
حكم التشاؤم من الدور

السؤال : شخص سكن في دار فأصابته الأمراض وكثير من المصائب مما جعله يتشاءم هو وأهله من هذه الدار فهل يجوز له تركها لهذا السبب؟

الجواب : ربما يكون بعض المنازل أو بعض المركوبات أو بعض الزوجات مشؤومًا يجعل الله بحكمته مع مصاحبته إما ضررًا أو فوات منفعة أو نحو ذلك، وعلى هذا فلا بأس ببيع هذا البيت والانتقال إلى بيت غيره ولعل الله أن يجعل الخير فيما ينتقل إليه وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: ((الشُّؤْمُ فِي ثَلاثَةٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ)) [(١)].

فبعض المركوبات يكون فيها شؤم، وبعض الزوجات يكون فيهن شؤم، وبعض البيوت يكون فيها شؤم فإذا رأى الإنسان ذلك فليعلم أنه بتقدير الله عز وجل وأن الله سبحانه وتعالى بحكمته قدر ذلك لينتقل الإنسان إلى محل آخر . والله أعلم.

المجموع الثمين من فتاوى الشيخ ابن عثيمين : ج١ ص ٧٠ ، ٧١



(١) أخرجه البخاري رقم (٢٨٥٨)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٢٥)، كتاب السلام.

- ٦٣ -

التوفيق بين كون التبرك بغير ريقه ﷺ حرام وبين حديث ((بسم الله تربة أرضنا... الحديث))

السؤال: جاء في الفتوى السابقة رقم (٦٤) أن التبرك بريق أحد غير النبي ﷺ حرام ونوع من الشرك باستثناء الرقية بالقرآن حيث إن هذا يشكل مع ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقول في الرقية: ((بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةِ بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا)) (١).

فنرجو من فضيلتكم التكرم بالتوضيح؟

الجواب: ذكر بعض العلماء أن هذا مخصوص برسول الله ﷺ وبأرض المدينة فقط وعلى هذا فلا إشكال.

ولكن رأى الجمهور أن هذا ليس خاصًا برسول الله ﷺ، ولا بأرض المدينة بل هو عام في كل راق وفي كل أرض ولكنه ليس من باب التبرك بالريق المجردة بل هو ريق مصحوب برقية وتربة للاستشفاء وليس لمجرد التبرك.

وجوابنا في الفتوى السابقة هو التبرك المحض بالريق وعليه فلا إشكال لاختلاف الصورتين.

مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين، ج١ ص ١٠٨، ١٠٩

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٥)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢١٩٤)، كتاب السلام.

- ٦٤ -

حكم من يذهب لمن يعالج بالرقى الشرعية

السؤال : نسمع في هذه الأيام عن أناس يعالجون بالقرآن مرضى الصرع والمس والعين وغير ذلك وقد وجد بعض الناس نتيجة مرضية عند هؤلاء فهل في عمل هؤلاء محذور شرعي؟ وهل يأثم من ذهب إليهم؟ وما الشروط التي ترون أنها ينبغي أن تكون موجودة فيمن يعالج بالقرآن؟ وهل أثر عن بعض السلف علاج المسحورين والمصروعين وغيرهم بالقرآن؟

الجواب : لا بأس بعلاج مرضى الصرع والعين والسحر بالقرآن وذلك ما يسمى بالرقية بأن يقرأ القارئ وينفث على المصاب فإن الرقية بالقرآن وبالأدعية المشروعة جائزة، وإنما الممنوع الرقية الشركية وهي التي فيها دعاء لغير الله واستعانة بالجن والشياطين كعمل المشعوذين والدجالين أو بأسماء مجهولة.

أما الرقية بالقرآن والأدعية الواردة فهي مشروعة وقد جعل الله القرآن شفاء للأمراض الحسية والمعنوية من أمراض القلوب وأمراض الأبدان لكن بشرط إخلاص النية من الراقي و المرقي وأن يعتقد كل منهما أن الشفاء من عند الله وأن الرقية بكلام الله سبب من الأسباب النافعة.

ولا بأس بالذهاب إلى الذين يعالجون بالقرآن إذا عرفوا بالاستقامة وسلامة العقيدة وعرف عنهم أنهم لا يعملون الرقى الشركية ولا يستعينون بالجن والشياطين وإنما يعالجون بالرقية الشرعية.

والعلاج بالرقية القرآنية من سنة الرسول ﷺ وعمل السلف فقد كانوا يعالجون بها المصاب بالعين والصرع والسحر وسائر الأمراض ويعتقدون أنها من الأسباب النافعة المباحة وأن الشافي هو الله وحده.

ولابد من التنبيه على أن بعض المشعوذين والسحرة وقد يذكرون شيئًا من القرآن أو الأدعية لكنهم يخلطون ذلك بالشرك والاستعانة بالجن والشياطين، فيسمعهم بعض الجهال ويظن أنهم يعالجون بالقرآن وهذا من الخداع الذي يجب التنبه له والحذر منه.

○ المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج١ ص ٥٤ – ٥٦ ○



- ٦٥ -

○ حكم كتابة آيات قرآنية على ورق وشربها ومسح موضع المرض بها ○

السؤال: ما رأيكم فيمن يأخذ من أحد الرجال الصالحين بعض الكتابات القرآنية للشفاء من مرض حيث يقوم هذا الرجل بكتابة الآيات على ورقة ويقول: اجعلها في ماء حتى تذوب الكتابة ثم يشرب المريض ثلاث مرات والباقي يمسح به الجزء المراد شفاؤه كأن يكون المرض في صدره أو ظهره أو أحد أعضائه فما حكم ذلك؟

الجواب : الأولى أن يقرأ المسلم على أخيه بأن ينفث على جسمه بعدما يقرأ الآيات أو على موضع الألم منه وهذه هي الرقية الشرعية وإن قرأ له في ماء وشربه فكذلك أيضًا لأن هذا ورد به الحديث.

أما كتابة الآيات في ورقة ثم تمحى هذه الورقة في ماء ويشربها المريض فهذا رخص فيه كثير من العلماء قياسًا على ما ورد وأخذ العموم الاستشفاء بالقرآن الكريم لأن الله أخبر أنه شفاء فلا بأس به إن شاء الله ولكن الأولى هو ما ذكرناه وهو الوارد عن الرسول ﷺ وهو القراءة على المريض مباشرة أو القراءة في ماء ويشربه.

○ المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان، ج١ ص ٧٢ ○



- ٦٦ -

○ الطرق الشرعية للوقاية من السحر وعلاج ذلك ○

السؤال : **ما الطرق الشرعية التي ينصح بها للوقاية من السحر وما علاج من ابتلي بشيء من ذلك؟**

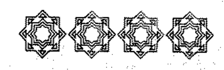
الجواب : الطرق الشرعية للعلاج من السحر ما ذكره العلامة ابن القيم رحمه الله قال: وقد روي عنه - يعني النبي ﷺ - فيه نوعان:

أحدهما: وهو أبلغهما استخراج السحر وإبطاله كما صح عن النبي ﷺ أنه سأل ربه سبحانه في ذلك فدله عليه فاستخرجه من بئر فلما استخرجه ذهب ما به حتى كأنما نشط من عقال[1].

إلى أن قال: ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الإلهية وذلك بالأذكار والآيات والدعوات.. انتهى.

وهذا النوع الثاني لعلاج السحر وذلك بالدعوات الشرعية وقراءة القرآن على المسحور بأن يقرأ القارئ الفاتحة وقل هو الله أحد والمعوذتين وغير ذلك من القرآن وينفث على المصاب فيشفى بإذن الله.

○ المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج٢ ص ٥٨ ○



- ٦٧ -

○ حكم الرقية بالقرآن وأخذ الأجرة عليه ○

السؤال: **هل ورد في الشرع المطهر ما يمنع من رقية المريض بالقرآن الكريم؟ وهل يجوز للراقي أن يأخذ أجراً على عمله أو هدية؟**

---

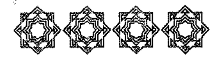
(١) حديث سحر النبي ﷺ أخرجه البخاري رقم (٦٣٩١)، كتاب الدعاء وأخرجه أيضاً في كتاب الطب وبدء الخلق والأدب، ومسلم رقم (٢١٨٩)، كتاب السلام.

الجواب : رقية المريض بالقرآن الكريم إذا كانت على الطريقة الواردة بأن يقرأ وينفث على المريض أو على موضع الألم أو في ماء يشربه المريض فهذا العمل جائز ومشروع؛ لأن النبي ﷺ رقى ورُقي وأمر بالرقية وأجازها.

قال السيوطي: وقد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط: أن تكون بكلام الله أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي وما يعرف معناه. وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى.

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: والرقى هي التي تسمى بالعزائم وخص منها الدليل ما خلا من الشرك فقد رخص فيها رسول الله ﷺ من العين والحمة - يعني سم العقرب إذا لسعت الإنسان - وكذا لدغ الحية. فإن الرقية من ذلك تنفع بإذن الله، ولا بأس أن يأخذ الراقي أجرة أو هدية على عمله؛ لأن رسول الله ﷺ أقر الصحابة الذين أخذوا الأجرة على رقية اللديغ وقال: ((إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْراً كِتَابُ اللَّهِ))[1].

○ كتاب الدعوة، الفتاوى للشيخ صالح الفوزان، ج١ ص ٦٥ ○



(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٣٧)، كتاب الطب.

- ٦٨ -

حكم طلب الحجاب للأمراض

السؤال : عندما يصيبنا مرض نذهب إلى إمام الجامع نطلب منه حجاباً فهل عملنا هذا جائز أم لا؟

الجواب : لا يجوز إذا أصابكم مرض أن تذهبوا إلى إمام الجامع وتطلبوا منه عمل حجاب. ولو ذهبتم إلى الإمام وطلبتم منه الرقية بالقرآن يقرأ على المريض إذا كان هذا الإمام موثوقًا في عقيدته ويقرأ على المريض من كتاب الله فهذا شيء طيب، فالرقية من كتاب الله عز وجل على المريض صحت بها السنة عن رسول الله ﷺ.

أما أن يكتب حجاباً يعلق على المريض فهذا لا يجوز؛ لأنه إن كانت هذه الحجب من غير القرآن بأن كانت بأدعية شركية أو فيها أسماء شياطين أو جن أو فيها أشياء مجهولة المعنى ولا تعرف فهذه هي التمائم الشركية التي لا تجوز بإجماع أهل العلم.

أما إذا كانت هذه الحجب مكتوبة من القرآن فإنه لا يجوز تعليقها على الصحيح من قولي العلماء لأن ذلك وسيلة إلى الشرك، ولأنه لم يرد دليل بجواز مثل ذلك وإنما ورد الدليل بالرقية وهي القراءة على المصاب. والله أعلم.

نور على الدرب، فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج٣ ص٢٩، ٣٠

- ٦٩ -

○ النفث في الماء من الرقى الجائزة ○

السؤال : وسئل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله:
عن النفث في الماء ثم يسقاه المريض استشفاء بريق ذلك النافث وما على لسانه حينئذ من ذكر الله تعالى أو شيء من الذكر كآية من القرآن أو نحو ذلك؟

الجواب : لا بأس بذلك فهو جائز، بل قد صرح العلماء باستحبابه، وبيان حكم هذه المسألة مداول عليه بالنصوص النبوية، وكلام محققي الأئمة، وهذا نصها:

قال البخاري في صحيحه: (باب النفث في الرقية) ثم ساق حديث أبي قتادة أن النبي ﷺ قال: ((إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ وَيَتَعَوَّذْ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لا تَضُرُّهُ))[1] ، وساق حديث عائشة ((أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد والمعوذتين جميعًا ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده)) [2].

وروى حديث أبي سعيد في الرقية بالفاتحة ونص رواية مسلم: ((فَجَعَلَ يَقْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفِلُ فَبَرَأَ الرَّجُلُ))[3] ، وذكر البخاري

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٧)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٦١)، كتاب الرؤيا.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٠١٧)، كتاب فضائل القرآن.
(٣) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.

حديث عائشة أن النبي ﷺ كان يقول في الرقية: ((بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةِ بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا)) (1).

وقال النووي: فيه استحباب النفث في الرقية، وقد أجمعوا على جوازه، واستحبه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

وقال البيضاوي: قد شهدت المباحث الطبية على أن للريق مدخلاً في النضج وتعديل المزاج، وتراب الوطن له تأثير في حفظ المزاج ودفع الضرر إلى أن قال: ثم إن الرقى والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها.

وتكلم ابن القيم في ((الهدي)) في حكمة النفث وأسراره بكلام طويل قال في آخره: وبالجملة فنفس الراقي تقابل تلك النفوس الخبيثة وتزيد بكيفية نفسه وتستعين بالرقية والنفث على إزالة ذلك الأثر، واستعانته بنفثه كاستعانة تلك النفوس الرديئة بلسعها، وفي النفث سر آخر فإنه مما تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة ولهذا تفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان. ا.هـ.

وفي رواية مهنا عن أحمد: في الرجل يكتب القرآن في إناء ثم يسقيه المريض، قال: لا بأس به، وقال صالح: ربما اعتللت فيأخذ أبي ماء فيقرأ عليه ويقول لي: اشرب منه واغسل وجهك ويديك.

وفيما ذكرناه كفاية إن شاء الله في زوال الإشكال الذي حصل لكم فيما يتعاطى في بلدكم من النفث في الإناء الذي فيه الماء ثم يسقاه المريض. وصلى الله على محمد.

فتاوى المرأة المسلمة - محمد بن إبراهيم آل الشيخ - ج1 ص 158، 159

---

(1) أخرجه البخاري رقم (5745)، كتاب الطب، ومسلم رقم (2194)، كتاب السلام.

- ٧٠ -

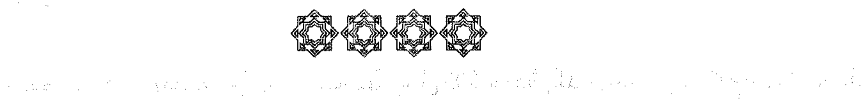
جواز كتابة آيات قرآنية في إناء يغسله ثم يشربه المريض

السؤال : هل يجوز أن يكتب للمريض بعض آيات قرآنية في إناء يغسله ثم يشربه؟

الجواب : لا يظهر في جواز ذلك بأس. وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أن جماعة من السلف رأوا أن يكتب للمريض الآيات من القرآن ثم يشربها، قال مجاهد: لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض ومثله عن أبي قلابة، ويذكر عن ابن عباس أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسرت عليها ولادتها أثر من القرآن ثم يغسل وتسقى[1].

وبالله التوفيق وصلى الله على محمد.

فتاوى المرأة المسلمة، للشيخ محمد بن إبراهيم، ج١ ص ١٦٩



(١) أخرجه ابن السني في اليوم والليلة رقم (٦١٩).

- ٧١ -

○ يجوز نقل ماء زمزم إلى بلد آخر لغرض التداوي ○

السؤال : هل يجوز نقل ماء زمزم إلى بلد آخر لغرض التداوي ؟ وهل يحتفظ الماء بخصوصيته ؟

الجواب : نعم يجوز للإنسان أن يحمل ماء زمزم إلى بلاد أخرى ، والخصوصيات التي تكون له هنا تبقى فيه هناك .

○ دروس وفتاوى في الحرم المكي ، ابن عثيمين ، ص ٤٢٣ ○



- ٧٢ -

○ علاج المسلم نفسه بالقراءة والنفث في الماء ○

السؤال : هل يمكن للمسلم أن يعالج نفسه بنفسه بالقراءة والنفث في الماء ؟

الجواب : كان النبي ﷺ إذا أحس بمرض ينفث في يديه (ثلاث مرات) ب (قل هو الله أحد) و(المعوذتين) ، ويمسح بهما في كل مرة ما استطاع من جسده عند النوم عليه الصلاة والسلام ، بادئاً برأسه ووجهه وصدره ، كما أخبرت بذلك عائشة رضي

الله عنها في الحديث الصحيح، ورقاه جبرائيل لما مرض في الماء بقوله: ((بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ))[1] (ثلاث مرات)، وهذه الرقية مشروعة ونافعة.

وقد قرأ ﷺ في ماء لثابت بن قيس رضي الله عنه، وأمر بصبه عليه، كما روى ذلك أبو داود في الطب بإسناد حسن ـ وإلى غير هذا من أنواع الرقية التي وقعت في عهده عليه الصلاة والسلام، ومن ذلك أنه ﷺ رقى بعض المرضى بقوله: ((اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَاسَ واشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا))[2].

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ج٨ ص٩٤ ○





○ يجوز كتابة القرآن على طاهر وغسله بالماء ليشربه المريض ○

السؤال: هل يجوز التداوي من مرض بكتابة آيات من القرآن على لوح خشبي ثم تمحى بماء يسقى به المريض؟ وهل يجوز أخذ الأجرة عن هذا العمل؟

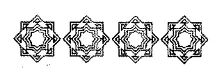
(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.

(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٥)، كتاب المرضى، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.

الجواب : يرى بعض العلماء أنه لابأس بكتابة القرآن على شيء طاهر ، ويغسل هذا المكتوب ، ويشربه المريض للاستشفاء بمثل هذا ، لأنه داخل في الرقية كما ذكر هذا عنهم العلماء في كتبهم وفتاويهم كشيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى)[1] وكذلك العلامة ابن القيم في (زاد المعاد)[2] وغيرهم من أهل العلم ،ولكن الأولى أن تكون الرقية بالقراءة على المريض مباشرة بأن يقرأ القرآن وينفث على المريض أو على محل الإصابة هذا هو الأفضل والأكمل.

وأما أخذ الأجرة على كتابة العزائم من القرآن على الصفة المذكورة فلابأس بذلك أيضاً ، لأن أخذ الأجرة على الرقية جائز ، لأن النبي ﷺ أقر الصحابة الذين أخذوا الجعل على الرقية .. كما جاء ذلك في الحديث الصحيح في قصة اللديغ [3].

○ **المنتقى من فتاوى الفوزان ، ج٢ ص ١٤٥** ○



- ٧٤ -

○ لا يجوز فتح عيادات متخصصة للقراءة ○

السؤال : ما رأيكم بفتح عيادات متخصصة للقراءة ؟

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى ، ابن تيمية (١٩/٦٤ ، ٦٥) .
(٢) انظر :زاد المعاد ، ابن القيم (٤/١٧٠ ، ١٧١) .
(٣) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩) ، كتاب الطب ، و مسلم رقم (٢٢٠١) ، كتاب السلام .

الجواب : هذا لايجوز أن يفعل ؛ لأنه يفتح باب فتنة ، ويفتح باب احتيال للمحتالين ، وما كان هذا من عمل السلف أنهم يفتحون دوراً أو يفتحون محلات للقراءة . والتوسع في هذا يحدث شراً ، ويدخل فيه فساد ، ويدخل فيه من لايحسن ، لأن الناس يجرون وراء الطمع ، ويريدون أن يجلبوا الناس إليهم ولو بعمل أشياء محرمة ، ولايقال : هذا رجل صالح ؛ لأن الإنسان يفتن والعياذ بالله ، ولو كان صالحاً ففتح هذا الباب لا يجوز .

○ المنتقى من فتاوى الفوزان ، ج٢ ص ١٤٨ ○



- ٧٥ -

○ الوسواس وكيفية الوقاية منه ○

السؤال : أنا فتاة في العشرين من العمر مؤمنة ولله الحمد . أعاني من مشكلة الوسواس وعلى وشك الجنون من هذا المرض النفسي الذي عانيت منه ثلاث أو أربع سنوات ولم أفلح أن أدفعه عني .أريد أن أعرف هل يسلط الله على عباده هذا الشيطان الرجيم امتحاناً لهم أم ماذا ؟ .. والذي لايستطيع دفعه ماذا عليه أن يفعل ...نرجو النصيحة ؟

الجواب : في الحقيقة أن الوسوسة مرض خطير وهي من كيد الشيطان لبني آدم ، يريد بذلك مضايقتهم وتضليلهم وإشغالهم عن طاعة ربهم . ولهذا أمر الله نبيه ﷺ أن يستعيذ من هذه الوسوسة وأنزل في ذلك سورة كاملة قال تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ

بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ۝٣ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ۝٤ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ۝٥ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ [سورة الناس الآيات : ١- ٦] .

فهذا الشيطان له وسوسة مع بني آدم ويشتد ذلك في حق المؤمنين، ولكن يعالج بأمرين :

١- أن المؤمن لا يلتفت لهذه الوسوسة بل يرفضها رفضاً تاماً لأنها من الشيطان ولا تضره.

٢- أن يشتغل بذكر الله سبحانه وتعالى لأن المؤمن إذا اشتغل بذكر الله ابتعد عنه الشيطان ولهذا قال سبحانه وتعالى في حقه: ﴿ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ﴾ ، أي أنه يوسوس للعبد مع غفلته عن ذكر الله . ويخنس أي يبتعد عنه عندما يذكر العبد ربه عز وجل ولهذا وصفه أنه وسواس خناس.

والذي أنصح به للسائلة ولأمثالها أن تعمل بهاتين الخصلتين وهما :

أولاً : عدم الالتفات لهذه الوسوسة وعدم الاكتراث بها والانفعال معها. ثم تزول بإذن الله لأن الإنسان إذا أعطاها اهتماماً والتفت إليها زادت وتمكن منه الشيطان.

ثانياً: الإكثار من ذكر الله سبحانه وتعالى وتلاوة القرآن والإستعاذة بالله من الشيطان وقراءة آية الكرسي والمعوذتين وتكرار ذلك وبهذا يزول بإذن الله .

فتاوى نور على الدرب، الفوزان، ج٣، ص ٣٣

- ٧٦ -

في القرآن والسنة أذكار وتعوذات لعلاج جميع الأمراض

السؤال : زوجتي أصيبت بمرض معين وأصبحت تخاف من كل شيء ولاتستطيع البقاء وحدها ،وآخر يقول : إنه يشكو نفس الحالة وذلك أنه لايستطيع الذهاب إلى المسجد للصلاة مع الجماعة ، ويسأل عن العلاج حتى لايلجأ إلى الكهان والمشعوذين ؟

الجواب : بين سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز مفتي عام المملكة العربية السعودية ، ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء أن الله جل وعلا ماأنزل داءً إلا وأنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله ،وقال سماحته إن الله سبحانه وتعالى جعل فيما أنزل على نبيه ﷺ من الكتاب والسنة العلاج لجميع مايشكو منه الناس من أمراض حسية ومعنوية وقد نفع الله بذلك العباد وحصل به من الخير مالا يحصيه إلا الله عز وجل.

وأوضح سماحته أن الإنسان قد تعرض له أمور لها أسباب فيحصل من الخوف والذعر مالايعرف له سبباً بيناً.

وأكد سماحته أن الله جعل فيما شرعه على لسان نبيه ﷺ من الخير والأمن والشفاء مالا يحصيه إلا الله سبحانه وتعالى.

ونصح سماحته السائلين وغيرهم أن يستعملوا ماشرعه الله تعالى من الأوراد الشرعية التي يحصل بها الأمن والطمأنينة وراحة النفوس والسلامة من مكائد الشيطان ، ومن ذلك قراءة آية الكرسي ، وهي قوله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ

ٱلْقَيُّومُۚ ﴾ [سورة البقرة الآية : ٢٥٥] إلى آخر الآية . ووصف سماحة الشيخ ابن باز آية الكرسي : بأنها أعظم وأفضل آية في كتاب الله عز وجل لما اشتملت عليه من التوحيد والإخلاص لله تعالى وبيان عظمته ،وأنه الحي القيوم المالك لكل شيء ولايعجزه شيء سبحانه وبحمده.

واسترسل سماحته يقول : فإذا قرأ هذه الآية خلف كل صلاة كانت له حرزاً من كل شر ، وهكذا قراءتها عند النوم.

واستشهد بما جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: أن من قرأها عند النوم ((لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ))[1].

ودعا سماحته الشخص الخائف إلى قراءة آية الكرسي عند النوم وبعد كل صلاة ، وقال : ليطمئن قلبه وسوف لايرى مايسوؤه إن شاء الله إذا صدَّق الرسول عليه الصلاة والسلام فيما قال واطمأن قلبه لذلك أيقن أن ماقاله الرسول ﷺ هو الحق والصدق الذي لاريب فيه.

وأكد سماحته أن الله سبحانه وتعالى شرع أن يقرأ المسلم والمسلمة بعد كل صلاة قل هو الله أحد والمعوذتين وقال سماحته : إن هذا أيضاً من أسباب العافية والأمن والشفاء من كل سوء، وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن.

وأشار سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز إلى أن السنة أن يقرأ الإنسان هذه السور الثلاث بعد صلاة الفجر وبعد صلاة المغرب ثلاث مرات ، وهكذا إذا أوى إلى فراشه يقرؤهن ثلاث مرات ،لصحة الأحاديث عن رسول الله ﷺ بذلك.

---

(١) أخرجه البخاري في الوكالة، باب (إذا وكل رجلاً) وفي كتاب بدء الخلق برقم (٣٠٣٣).

ودل سماحته على أن مما يحصل به الأمن والعافية والطمأنينة والسلامة من كل شر أن يستعيذ الإنسان بكلمات الله التامات من شر ماخلق ثلاث مرات صباحاً ومساءً ((أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ))[1] موضحاً سماحته : أن الأحاديث جاءت دالة على أنها من أسباب العافية .

ودعا سماحته إلى قراءة ((بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ))[2] ثلاث مرات صباحاً ومساءً ، وقال : لقد أخبر النبي ﷺ أن من قالها ثلاث مرات صباحاً لم يضره شيء حتى يمسي ، ومن قالها مساءً لم يضره شيء حتى يصبح .

وأفاد سماحته في إجابته : أن هذه الأذكار والتعوذات من القرآن والسنة كلها من أسباب الحفظ والأمن والسلامة من كل سوء .

ودعا سماحته كل مؤمن ومؤمنة الإتيان بها في أوقاتها والمحافظة عليها ، وهما مطمئنان وواثقان بربهما سبحانه وتعالى القائم على كل شيء والعالم بكل شيء ، والقادر على كل شيء ، لا إله غيره ولارب سواه ، وبيده التصرف والمنع والضر والنفع ، وهو المالك لكل شيء عز وجل .

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، ابن باز ، ج٩ ، ص ٤١١ ○



---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٧٠٨) ، كتاب الذكر والدعاء .

(٢) أخرجه الترمذي رقم (٣٣٨٨)، كتاب الدعوات، وابن ماجه رقم (٣٨٦٩)، كتاب الدعاء .

- ٧٧ -

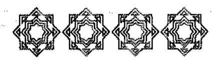
هذا الدعاء.. شرك

السؤال : هناك أناس يدعون بدعاء يعتقدون أنه يشفي من مرض السكر وهو كما يلي : (الصلاة والسلام عليكم وعلى آلك ياسيدي يارسول الله ، أنت وسيلتي ، خذ بيدي، قلّت حيلتي فأدركني) ويقول هذا القول : (يارسول الله اشفع لي) . وبمعنى آخر ادع الله يارسول الله لي بالشفاء ، فهل يجوز أن يُردّد هذا الدعاء ؟ وهل فيه فائدة كما يزعمون ، أرشدونا بارك الله فيكم .

الجواب : هذا الدعاء من الشرك الأكبر ، لأنه دعاء للرسول ﷺ وهذا لا يقدر عليه إلا الله سبحانه وتعالى فطلبه من غير الله شرك أكبر ، وكذلك طلب الشفاعة منه ﷺ بعد موته هذا من الشرك الأكبر ، لأن المشركين الأولين كانوا يعبدون الأولياء . ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله ، فالله سبحانه وتعالى عاب ذلك عليهم ، ونهاهم عن ذلك ! ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [سورة يونس الآية : ١٨] . ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾. [سورة الزمر الآية : ٣] وكل هذا من الشرك الأكبر ، والذنب الذي لايُغفر إلا بالتوبة إلى الله سبحانه وتعالى منه والتزام التوحيد وعقيدة الإسلام فهو دعاء شركي ، لايجوز للمسلم أن يتلفظ به ، ولاأن يدعو به ولا أن يستعمله ، ويجب على المسلم أن ينهى عنه وأن يحذر منه ،والأدعية الشرعية التي يدعى بها للمريض ويرقى بها المريض أدعية ثابتة ومعلومة يرجع إليها في

مظانها من دواوين الإسلام الصحيحة، كصحيح البخاري، وصحيح مسلم، وكذلك قراءة القرآن الكريم على المريض مرض السكر أو غير مرض السكر قراءة القرآن الكريم، وبالذات قراءة سورة الفاتحة على المريض فيها شفاء وأجر وخير كثير، والله سبحانه وتعالى أغنانا بذلك عن الأمور الشركية، والمسلم لايجوز له أن يتعاطى شيئاً من الشركيات، ولأن يقدم على عمل من الأعمال أو على دعاء من الأدعية إلا إذا ثبت لديه وتحقق أنه من شريعة الله وشريعة رسوله ﷺ وذلك بسؤال أهل العلم وبالرجوع إلى أصول الإسلام الصحيحة فالذي أنصحك به ترك هذا الدعاء والابتعاد عنه، والنهي عنه والتحذير منه.

○ المنتقى من فتاوى الفوزان، ج٢، ص٣٩ ○



- ٧٨ -

○ حكم بيع الرقى والعزائم ○

السؤال: ما حكم بيع الرقى والعزائم؟

الجواب: سبق أن صدرت فتوى في منع كتابة قرآن أو أذكار نبوية أو نحوها في ورق أو طبق مثلاً ثم محوها بماء ونحوه ليشربه المريض أملاً في الشفاء من مرضه وإنه لم يثبت عن النبي ﷺ ولا عن الخلفاء الراشدين ولا الصحابة رضي الله عنهم فيما نعلم أنهم فعلوا ذلك، والخير كل الخير في اتباع هديه ﷺ وهدي خلفائه وما كان عليه سائر أصحابه رضي الله عنهم وفيما يلي نص الفتوى:

أذن النبي ﷺ في الرقية بالقرآن والأذكار والأدعية ما لم تكن شركاً أو كلاماً لا يفهم معناه لما روى مسلم في صحيحه عن عوف بن مالك قال: كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يارسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: **((اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكاً))** [1].

وقد أجمع العلماء على جواز الرقى إذا كانت على الوجه المذكور آنفاً مع اعتقاد أنها سبب لا تأثير له إلا بتقدير الله تعالى أما تعليق شيء بالعنق أو ربطه بأي عضو من أعضاء الشخص فإن كان من غير القرآن فهو محرم بل شرك لما رواه الإمام أحمد في مسنده عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: **((أَمَا إِنَّهَا لا تَزِيدُكَ إِلا وَهْنًا انْبِذْهَا عَنْكَ فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا))**[2]. وما رواه عن عقبة بن عامر عنه ﷺ قال: **((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ))**[3]. وفي رواية لأحمد أيضاً: **((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ))**[4]. وما وراه أحمد وأبو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ))**[5]، وإن كان ما علقه من آيات القرآن فالصحيح أنه ممنوع أيضاً لثلاثة أمور: الأول: من أحاديث النبي ﷺ بالنهي عن تعليق التمائم ولا مخصص لها، الثاني: سد الذريعة فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك، الثالث: إن ما علق من ذلك يكون عرضه للامتهان بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء والجماع ونحو ذلك.

---

(١) أخرجه مسلم، رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) وهذا لفظه.

(٢) أخرجه ابن ماجه رقم (٣٥٣١)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (١٩٤٩٨) وحسنه البوصيري في الزوائد.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٥١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).

(٥) أخرجه أبو داود، رقم (٣٨٨٣) كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤٠).

وأما كتابة سورة أو آيات من القرآن في لوح أو طبق أو قرطاس وغسله بماء أو زعفران وغيرهما وشرب تلك الغسالة رجاء البركة أو استفادة علم أو كسب مال أو صحة أو عافية ونحو ذلك فلم يثبت عن النبي ﷺ أنه فعله لنفسه أو غيره ولا أنه إذن فيه لأحد من أصحابه أو رخص فيه لأمته، مع وجود الدواعي التي تدعو إلى ذلك ولم يثبت في أثر صحيح فيما علمنا عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم أنه فعل ذلك أو رخص فيه، وعلى هذا فالأولى تركه وأن يستغني عنه بما ثبت في الشريعة من الرقية بالقرآن وأسماء الله الحسنى وما صح من الأذكار والأدعية النبوية ونحوها مما يعرف معناه ولا شائبة للشرك فيه وليتقرب إلى الله تعالى بما شرع رجاء المثوبة وأن يفرج الله كربته ويكشف غمته ويرزقه العلم النافع ففي ذلك الكفاية ومن استغنى بما شرع الله أغناه الله عما سواه والله الموفق.

وعلى هذا ينبغي ألا يعطى هذا الرجل تصريحاً ببيع ما ذكر من الرقى والعزائم بل يمنع من بيعها.

○ فتاوى معاصرة، اللجنة الدائمة ، الجهني، ص ١٢ ○



- ٧٩ -

○ علاج الأمراض العضوية بالقرآن ○

السؤال : من : م . ب - من الرياض : هل التداوي والعلاج بالقرآن يشفي من الأمراض العضوية كالسرطان كما هو يشفي من الأمراض الروحية كالعين والمس وغيرهما؟ وهل لذلك دليل؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : القرآن والدعاء فيهما شفاء من كل سوء بإذن الله ، والأدلة على ذلك كثيرة ، منها قوله تعالى:﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [سورة فصلت الآية : ٤٤] ، وقوله سبحانه:﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الإسراء الآية : ٨٢] . وكان النبي ﷺ إذا اشتكى شيئاً قرأ في كفيه عند النوم سورة : (قل هو الله أحد) و(المعوذتين) (ثلاث مرات) ، ثم يمسح في كل مرة على ما استطاع من جسده فيبدأ برأسه ووجهه وصدره في كل مرة عند النوم ، كما صح الحديث بذلك عن عائشة رضي الله عنها .

○ مجموع مقالات وفتاوى متنوعة ، ج٨ ص ٣٦٤ ○



- ٨٠ -

○ القول هذا عن سورة الزلزلة باطل ○

السؤال : توجد امرأة مريضة بمرض نفسي ، وقال لها الناس إن المريض إذا أصابه مرض صعب تقرأ سورة الزلزلة في قراية إما شفي أو مات . وطلبت من يقرأ لها وشربت من القراءة ، وبعد فترة حملت وشربت من القراءة فولد الطفل سليماً ، وبعد فطامه حملت بآخر ، وفي الشهر التاسع جاءها المرض مرة أخرى وشربت من القراءة ولكن في نفس اليوم ولدت طفلاً ميتاً . وبعد فترة حملت بآخر ؛ وعاودها المرض وشربت من نفس القراءة ، وفي الشهر الثامن شربت من القراءة وولد الولد ميتاً . وبعد فترة حملت ، في شهرها السابع أحست بمرض وشربت منها وفي الليلة التي بعدها

ولدت طفلة حية. وقد سمعت من الناس أن سورة الزلزلة تسقط الأطفال وفي القراءة حبة سوداء أو الحبة السوداء تسقط الطفل وهي لا تعلم هذا. فهل يلحقها شيء من الأطفال الذين ماتوا؟

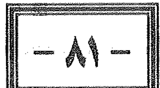
الجواب :

أولاً: ما يقول الناس عن سورة الزلزلة أنها تشفي المريض أو يموت وما قالوه أنها تسقط الولد، كله لا أصل له بل هو من خرافات العامة الباطلة.

ثانياً: ليس على المرأة المذكورة فدية ولا كفارة؛ لأن عملها ليس سبباً لموتهما.

○ مجموع فتاوى سماحة الشيخ ابن باز، ج٢ ص ٩٢٤ ○





- ٨١ -

○ كيف تقي نفسك من السحر والحسد؟ ○

السؤال : هل يوجد دعاء إذا ذكرته يمنع عني الحسد؟ وهل يوجد دعاء إذا ذكرته لا يصيبني السحر؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : بسم الله والحمد لله. من أسباب العافية من جميع الشرور قراءة ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ والمعوذتين بعد صلاة الفجر والمغرب ثلاث مرات، والتعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات صباحاً ومساءً، وأن تقول: ((بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لا يَضُرُّ

مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)) [1] ثلاث مرات صباحاً ومساءً، كما صحت الأحاديث بذلك عن النبي ﷺ. وفق الله الجميع.

○ مجموع فتاوى ابن باز، ج٢ ص ٦٨٧ ○



- ٨٢ -

○ الدواء الشرعي للسحر ○

السؤال : سمعت من أحد العلماء قوله : إن من يظن أنه عُمل له سحر عليه أن يأخذ سبع ورقات من السدر ثم يضعها في إناء به ماء ويقرأ عليها المعوذتين وآية الكرسي وسورة ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [سورة الكافرون الآية: ١] وقوله تعالى : ﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢] وسور الفاتحة، فما صحة هذا ؟ وماذا يفعل من يظن أنه قد سحر ؟ أفيدونا أفادكم الله.

الجواب : لا شك أن السحر موجود، وبعضه تخييل، وأنه يقع ويؤثر بإذن الله عز وجل، كما قال الله سبحانه وتعالى في حق السحرة : ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا

(١) أخرجه الترمذي رقم (٣٣٨٨)، كتاب الدعوات، ابن ماجه رقم (٣٨٦٩)، كتاب الدعاء.

يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢] .

فالسحر له تأثير ، ولكنه بإذن الله الكوني القدري ، إذ ما في الوجود من شيء إلا بقضاء الله وقدره سبحانه وتعالى ، ولكن هذا السحر له علاج وله دواء ، وقد وقع على النبي ﷺ فخلصه الله منه وأنجاه من شره ووجدوا ما فعله الساحر ، فأخذ وأتلف ، فأبرأ الله نبيه من ذلك عليه الصلاة والسلام ، وهكذا إذا وجد ما فعله الساحر من تعقيد الخيوط أو ربط المسامير بعضها ببعض أو غير ذلك فإن ذلك يتلف ؛ لأن السحرة من شأنهم أن ينفثوا في العقد ويضربوا عليها لمقاصدهم الخبيثة ، فقد يتم ما أرادوا بإذن الله ، وقد يبطل ، فربنا على كل شيء قدير سبحانه وتعالى .

وتارة يعالج السحر بالقراءة سواء كان ذلك بقراءة المسحور نفسه إذا كان عقله سليماً ، وتارة بقراءة غيره عليه ، فينفث عليه في صدره أو في أي عضو من أعضائه ويقرأ عليه الفاتحة ، وآية الكرسي ، و ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، والمعوذتين وآيات السحر المعروفة من سورة الأعراف ، وسورة يونس ، وسورة طه .

فمن سورة الأعراف قوله تعالى : ﴿ ۞ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴾ [سورة الأعراف الآيات ١١٧ - ١١٩] .

ومن سورة يونس قوله سبحانه : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾

﴿ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ [سورة يونس الآيات ٧٩ – ٨٢].

ومن سورة طه قوله سبحانه : ﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِى يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓا۟ ۖ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾. [سورة طه الآيات ٦٥ – ٦٩].

ويقرأ أيضاً سورة ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ إلى آخرها ، وسورة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ ، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ ، والأولى أن يكرر سورة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ والمعوذتين ثلاث مرات ، ثم يدعو له بالشفاء : ((**اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَاسَ واشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا**)) (١) ويكرر هذا ثلاثاً ، وهكذا يرقيه بقوله : ((**بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ**)) (٢) ويكررها ثلاثاً ويدعو له بالشفاء والعافية وإن قال في رقيته : ((**أُعِيذُكَ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**)) (٣) وكررها ثلاث فحسن.

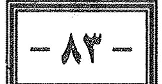
كل هذا من الدواء المفيد ، وإن قرأ هذه الرقية والدعاء في ماء ثم شرب منه المسحور واغتسل بباقيه كان هذا من أسباب الشفاء والعافية بإذن الله ، وإن جعل في الماء

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٥)، كتاب المرضى ، مسلم رقم (٢١٩١) ، كتاب السلام.
(٢) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.
(٣) أخرجه مسلم رقم (٢٧٠٨)، كتاب الذكر والدعاء.

سبع ورقات من السدر الأخضر بعد دقها كان هذا أيضاً من أسباب الشفاء، وقد جرب هذا كثيراً ونفع الله به، وقد فعلناه مع كثير من الناس فنفعهم الله بذلك. فهذا دواء مفيد ونافع للمسحورين وهكذا ينفع هذا الدواء لمن حبس عن زوجته؛ لأن بعض الناس قد يحبس عن زوجته فلا يستطيع جماعها، فإذا استعمل هذا الرقية وهذا الدعاء نفعه بإذن الله، سواء قرأه على نفسه أو قرأه عليه غيره أو قرأه في ماء ثم شرب منه واغتسل بالباقي. كل هذا نافع بإذن الله للمسحور والمحبوس عن زوجته، وهذا من الأسباب، والله سبحانه وتعالى هو الشافي وحده، وهو على كل شيء قدير، بيده جل وعلا الدواء والداء، وكل شيء بقضائه وقدره سبحانه، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ**)) (١) وهذا فضل منه سبحانه وتعالى. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

○ مجموع فتاوى سماحة الشيخ ابن باز، ج٢ ص ٦٨٨ ○





- ٨٣ -

○ هل يجوز الكشف على النساء للقراءة عند الضرورة ○

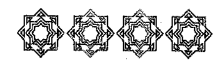
السؤال: كما تعلمون فإن كثيراً من الناس يعانون من أمراض لا يجدون لها علاجاً طبياً، فيلجؤون إلى كتاب الله، وإلى أهل العلم، وبعض حملة كتاب الله من أهل التقوى والصلاح ليرقوهم بالرقى الشرعية لعلاجهم، وقد يكون مكان الوجع للنساء

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٨)، كتاب الطب، دون قوله: ((علمه من علمه وجهله من جهله)) وأخرجه بهذه الزيادة، أحمد برقم (٣٥٦٨).

في رؤوسهن أو صدورهن أو أيديهن أو أرجلهن فهل يجوز كشف هذه الأماكن للقراءة عليها عند الضرورة، وما هي حدود الكشف للمرأة عند القراءة.

الجواب : يسن تعلم الرقية الشرعية ، رجاء نفع المسلمين ، وعلاج هذه الأمراض المستعصية ، ولأن كتاب الله هو الشفاء النافع المفيد ، ولكن لا يجوز للرجل الأجنبي أن يمس شيئاً من جسد المرأة عند الرقية ، ولا يجوز لها إبداء شيء من بشرتها كالصدر والعنق ونحوهما ، بل يقرأ عليها ولو كانت محتجبة ، وذلك يفيد حيث كان ، ويسن أن تتعلم الأخوات القارئات الرقية ، رجاء أن يعالجن بها النساء المحتشمات ، والله أعلم.

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ، ص ٢٢ ○



- ٨٤ -

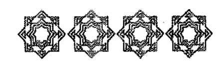
○ طرق إبطال السحر الشرعية ○

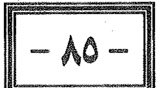
السؤال : كيف يمكن إبطال السحر بالقرآن والسنة والأذكار والأدعية ؟

الجواب : يختار من هو من أفضل القراء وأتقاهم ، وأشدهم تمسكاً بالسنة ، وعملاً بالشريعة ، وبعداً عن المحرمات والمعاصي ، فإن قراءته تؤثر بإذن الله في إبطال الأعمال السحرية ، كما أنه لابد أن يكون المقروء عليه من أهل التقوى والخير والصلاح والاستقامة ، قال تعالى : ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا

﴿ ... يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [سورة الإسراء الآية ٨٢] كما أنه لابد من اعتقاد أن القرآن هو الشفاء والعلاج النافع ، ولا يجعل القراءة تجربة ، بل يجزم بأنه يزيل المرض بإذن الله تعالى ، ثم إن القارئ يستحضر الآيات التي خصت بقراءتها على المريض ، ويكررها ، ثم إن المسلم عليه أن يتحصن دائماً بالأدعية النبوية والأوراد المأثورة من الكتاب والسنة ، ويحافظ على أذكار الصباح والمساء فبذلك يحفظه الله من كيد الكائدين ، والله أعلم[1] .

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين ، ص ١٠ ○





- ٨٥ -

○ كيف ينجو المؤمن من السحر فلا يضره ○

السؤال : ما العلاج لمن به صرف أو عطف أو سحر ؟ وكيف يمكن للمؤمن أن ينجو من ذلك ولا يضره فعله ؟ وهل هناك أدعية أو ذكر من القرآن والسنة لذلك الشيء ؟

الجواب : هناك أنواع من العلاج :

أولاً : ينظر فيما فعله الساحر إذا عرف أنه مثلاً جعل شيئاً من الشعر في مكان ، أو جمله في أمشاط ، أو في غير ذلك ، إذا عرف أنه وضعه في المكان الفلاني أزيل هذا الشيء وأحرق وأتلف فيبطل مفعوله ويزول ما أراده الساحر .

---

(١) انظر للفائدة فوائد الذكر في الوابل الصيب لابن القيم رحمه الله تعالى .

ثانياً: أن يلزم الساحر إذا عُرف أن يزيل ما فعل، فيقال له: إما أن تزيل ما فعلت أو تضرب عنقك، ثم إذا أزال ذلك الشيء يقتله ولي الأمر، لأن الساحر يقتل على الصحيح بدون استتابة، كما فعل ذلك عمر رضي الله تعالى عنه، وقد روي عن الرسول ﷺ أنه قال: ((**حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ**))(١) ولما علمت حفصة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها أن جارية لها تتعاطى السحر قتلتها.

ثالثاً: القراءة، فإن لها أثراً عظيماً في إزالة السحر: وهو أن يقرأ على المسحور أو في إناء آية الكرسي وآيات السحر التي في سورة الأعراف، وفي سورة يونس وفي سورة طه، ومعها سورة الكافرون، وسورة الإخلاص، والمعوذتين، ويدعو له بالشفاء والعافية، ولا سيما بالدعاء الثابت عن النبي ﷺ وهو: ((**اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَاسَ واشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا**))(٢)، ومن ذلك ما رقى به جبرائيل النبي ﷺ وهو: ((**بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ**))(٣)، ويكرر هذه الرقية ثلاثاً، ويكرر قراءة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و(المعوذتين) ثلاثاً، ومن ذلك أن يقرأ ما ذكرناه في ماء ويشرب منه المسحور، ويغتسل بباقيه مرة أو أكثر حسب الحاجة، فإنه يزول بإذن الله تعالى، وقد ذكر هذا العلماء رحمهم الله، كما ذكر ذلك الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في كتاب: (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد) في باب (ما جاء في النشرة) وذكره غيره.

---

(١) أخرجه الترمذي، رقم (١٤٦٠)، كتاب الحدود.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٥)، كتاب المرضى، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.
(٣) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.

رابعاً: أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر ويدقها ويجعلها في ماء ويقرأ فيه ما تقدم من الآيات والسور السابقة والدعوات فيشرب منه ويغتسل، كما أن ذلك ينفع في علاج الرجل إذا حبس عن زوجته فتوضع السبع الورقات من السدر الأخضر في ماء فيقرأ فيه ما سبق ثم يشرب منه ويغتسل، فإنه نافع بإذن الله جل وعلا.

والآيات التي تقرأ في الماء وورق السدر الأخضر بالنسبة للمسحورين، ومن حبس عن زوجته ولم يجامعها هي كما يلي:

١- قراءة الفاتحة.

٢- قراءة آية الكرسي من سورة البقرة، وهي قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾. [سورة البقرة الآية: ٢٥٥]

٣- قراءة آيات الأعراف، وهي قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٠٦﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٠٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ ۖ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾ قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾ وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓا۟ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ

ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿١١٤﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا۟ ۖ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾ ۞ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴾

[سورة الأعراف ، الآيات ١٠٦ – ١٢٢]

٤- قراءة آيات في سورة يونس ، وهي قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ [سورة يونس ، الآيات ٧٩ – ٨٢]

٥- قراءة آيات في سورة طه ، وهي قوله عز وجل : ﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِى يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓا۟ ۖ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾

[سورة طه ، الآيات ٦٥ – ٦٩] .

٦- قراءة سورة الكافرون.

٧- قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين: وهما سورة الفلق والناس (ثلاث مرات).

٨- قراءة بعض الأدعية الشرعية مثل: ((اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أذْهِبِ الْبَاسَ واشْفِ أنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا))[1] (ثلاث مرات) فهذا طيب، وإذا قرأ مع ذلك ((بِاسْمِ اللَّهِ أرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أرْقِيكَ))[2] (ثلاث مرات) فهذا طيب.

وإن قرأ ما سبق على المسحور مباشرة ونفث على رأسه أو على صدره فهذا من أسباب الشفاء بإذن الله أيضاً كما تقدم.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ج٨ ص١٤٤





هل يمرض المؤمن نفسياً؟ وما علاجه؟

السؤال: هل المؤمن يمرض نفسياً؟ وما هو علاجه في الشرع؟ علماً بأن الطب الحديث يعالج هذه الأمراض بالأدوية العصرية فقط؟

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٦٧٥)، كتاب المرضى، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.

(٢) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.



الجواب : لاشك أن الإنسان يصاب بالأمراض النفسية بالهم للمستقبل والحزن على الماضي ، وتفعل الأمراض النفسية بالبدن أكثر مما تفعله الأمراض الحسية البدنية ، ودواء هذه الأمراض بالأمور الشرعية - أي الرقية - أنجح من علاجها بالأدوية الحسية كما هو معروف.

ومن أدويتها الحديث الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه : ((**مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلا حَزَنٌ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي وَنُورَ صَدْرِي وَجِلاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ هَمِّي إلا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا**)) (1) فهذا من الأدوية الشرعية ، وكذلك أيضاً أن يقول الإنسان: ((**لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنْ الظَّالِمِينَ**)) ومن أراد مزيداً من ذلك فليرجع إلى ما كتبه العلماء في باب الأذكار كالوابل الصيب لابن القيم ، والكلم الطيب لشيخ الإسلام ابن تيمية ، والأذكار للنووي ، وكذلك زاد المعاد لابن القيم.

لكن لما ضعف الإيمان ضعف قبول النفس للأدوية الشرعية ، وصار الناس الآن يعتمدون على الأدوية الحسية أكثر من اعتمادهم على الأدوية الشرعية ، وكلما كان الإيمان قوياً كانت الأدوية الشرعية مؤثرة تماماً بل إن تأثيرها أسرع من تأثير الأدوية الحسية، ولا يخفى علينا جميعاً قصة الرجل الذي بعثه النبي ﷺ في سرية فنزلوا على قوم من العرب ، ولكن هؤلاء القوم الذين نزلوا بهم لم يضيفوهم فشاء الله عزّ وجلّ أن لدغ سيد القوم - لدغته حية - فقال بعضهم لبعض : اذهبوا إلى هؤلاء القوم الذين

---

(1) أحمد (٣٧٠٤).

نزلوا لعلكم تجدون عندهم راقياً ، فقال الصحابة لهم :لا نرقي على سيدكم إلا إذا أعطيتمونا كذا وكذا من الغنم ، فقالوا : لا بأس ، فذهب أحد الصحابة يقرأ على هذا الذي لدغ ، فقرأ سورة الفاتحة فقط ، فقام هذا اللديغ كأنما نشط من عقال ، وهكذا أثرت قراءة الفاتحة على هذا الرجل ؛ لأنها صدرت من قلب مملوء إيماناً . فقال النبي ﷺ بعد أن رجعوا إليه:((وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ))؟ [1] لكن في زماننا هذا ضعف الدين والإيمان ، وصار الناس يعتمدون على الأمور الحسية الظاهرة ، وابتلوا فيها في الواقع . ولكن ظهر في مقابل هؤلاء القوم أهل شعوذة ولعب بعقول الناس ومقدراتهم وأموالهم يزعمون أنهم قراء بررة ، ولكنهم أكلة مال بالباطل ، والناس بين طرفي نقيض منهم من تطرف ولم ير للقراءة أثراً إطلاقاً ، ومنهم من تطرف ولعب بعقول الناس بالقراءة الكاذبة الخادعة ، ومنهم الوسط.

○ مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج/٣ ص: ٣٨٥ - ٣٨٦ ، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٨٧ -

○ ((تعلموا السحر ولا تعملوا به)) حديث باطل ○

السؤال : ما صحة حديث سمعته عن النبي ﷺ ((تعلموا السحر ولا تعملوا به)) ؟.

(١) البخاري في الإجارة (٢٢٧٦)، ومسلم في السلام (٢٢٠١) .

الجواب : هذا الحديث باطل لا أصل له ، ولا يجوز تعلم السحر ولا العمل به وذلك منكر بل كفر وضلال ، وقد بيّن الله إنكاره للسحر في كتابه الكريم في قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة ، الآيتان : ١٠٢ ، ١٠٣] .

فأوضح سبحانه في هذه الآيات أن السحر كفر وأنه من تعليم الشياطين، وقد ذمّهم الله على ذلك وهم أعداؤنا ، ثم بيّن أن تعليم السحر كفر ، وأنه يضر ولا ينفع ، فالواجب الحذر منه ؛ لأن تعلم السحر كله كفر ، ولهذا أخبر عن الملكين أنهما لا يعلمان الناس حتى يقولا للمتعلم : إنما نحن فتنة فلا تكفر ، ثم قال: ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٠٢] ، فعلم أنه كفر وضلال ، وأن السحرة لا يضرون أحداً إلا بإذن الله .

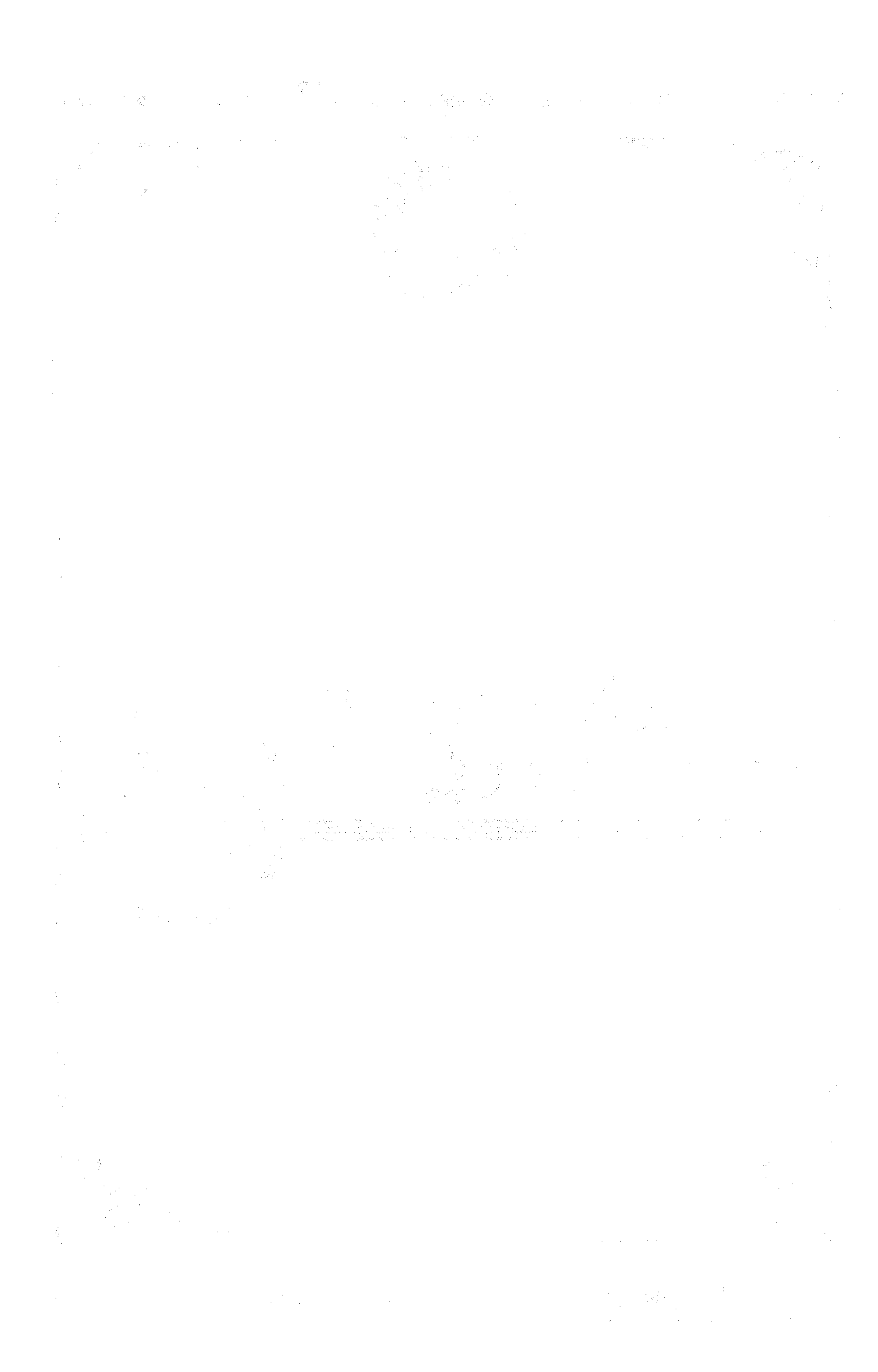
والمراد بذلك إذنه سبحانه الكوني القدري لا الشرعي الديني ؛ لأنه سبحانه لم يشرعه ولم يأذن فيه شرعاً بل حرمه ونهى عنه، وبين أنه كفر ومن تعليم الشياطين

كما أوضح سبحانه أن من اشتراه أي اعتاضه وتعلمه ليس له في الآخرة من خلاق، أي من حظ ولا نصيب، وهذا وعيد عظيم، ثم قال سبحانه: ﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٠٢] والمعنى باعوا أنفسهم للشيطان بهذا السحر، ثم قال سبحانه: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌۖ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة الآية: ١٠٣]، فدلّ ذلك على أن تعلم السحر والعمل به ضد الإيمان والتقوى ومنافٍ لهما، ولا حول ولا قوة إلا بالله

○ مجموع فتاوى سماحة الشيخ ابن باز (١/ ٦٥٣، ٦٥٤) ○




٣١
فتاوى
العين والحسد



-١-

حكم استخدام رقية العين في السيارة

السؤال : أخبرنا أحد القراء أن أحد الأشخاص عاين سيارته فطلب القارئ من العائن أن يتوضأ وبعد ذلك قام هو بأخذ هذا الماء ووضعه في رديتير السيارة فتحركت السيارة وكأنها لم يكن بها شيء.

فما حكم عمله هذا؟ وذلك لأن الذي أعرفه في السنة هو أخذ غسول العائن في حالة إصابته لشخص آخر.

الجواب : لا بأس بذلك فإن العين كما تصيب الحيوان فقد تصيب المصانع والدور والأشجار والصنيعات والسيارات والوحوش ونحوها.

وعلاج الإصابة أن يتوضأ العائن أو يغتسل ويصب ماء وضوئه أو غسله أو غسل أحد أعضائه على الدابة ومثلها على السيارة ونحوها ووضعه في الرديتير مفيد بإذن الله فهذا علاج مثل هذه الإصابة لقول النبي ﷺ: ((وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا))[1]، والقصص والوقائع في ذلك مشهورة، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.

- ٢ -

حكم طلب غسول العائن والتوجيه لمن يطلب منه ذلك

السؤال : جاء في الحديث الذي رواه مسلم ((الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا)) [1] فهل معنى هذا أنه لا حرج في طلب غسول العائن لما ورد في الحديث وما هي نصيحتكم لمن يطلب منه ذلك حيث إن البعض يغضب إذا طُلب منه ذلك؟

الجواب : إذا عرف العائن وتحقق أنه هو الذي أصاب المعين فإنه يطلب منه غسل يديه أو شيء من بدنه ليصب على المعين أو يشرب منه وهكذا إذا عرف العائن نفسه أنه يصيب من عانه فعليه أن يبرك على المعين بقوله: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، وعليه بعد الإصابة بالعين أن ينفث عليه أو يغسل بعض جسده ويصبه عليه.

ولا يجوز له الامتناع عن الغسل إذا طلب منه ذلك سواء كان متهمًا لكلمة قالها أو متيقنًا أن نفسه الذي أصاب المعين.

ولا يجوز أن يغضب من ذلك ولو عرف من نفسه أنه لا يعين فإن العين قد تسبق صاحبها وكثيراً ما تقع الإصابة بدون إرادة العائن حتى قد يصيب بعض أولاده أو بعض ماله ثم يندم على كلمة صدرت منه، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.

- ٣ -

أسباب الإصابة بالسحر والعين

السؤال : ما هي أسباب الإصابة بالسحر والعين والمس؟

الجواب : اعلم أن عمل السحر محرم وكفر بالله تعالى لأن الساحر يستعين بالشياطين ويتقرب إلى الجن حتى يساعدوه في الإصابة بالسحر ومنه الصرف والعطف، فالساحر إذا أراد إضرار إنسان من رجل أو امرأة دعا شياطينه والمردة الذين يطيعونه وذبح لهم أو خدمهم وطلب منهم أن يلابسوا فلانًا أو فلانة فيحصل المس بإذن الله تعالى.

وعلاج ذلك أولاً التحصن بذكر الله وعبادته وطاعته والبعد عن المعاصي وعن مخالطة أهلها والإكثار من قراءة القرآن وتدبره وقراءة الأوراد والأدعية والأذكار فمع ذلك يحفظ الله تعالى عبده عن الإصابة بالمس والسحر.

أما العين فهي أن بعض الناس يعرف بالحسد والحقد على الناس فمتى رأى منهم ما يغبطون به وجه إليهم قلبه وحاول أن يتكلم بكلام حاد فيتوجه من نظره مواد سامة تؤثر في المعين بإذن الله.

وعلاج ذلك الحرص على البعد عن هؤلاء المعروفين بالحسد وعلى عدم إظهار الزينة قدامهم ونصحهم عن الإضرار بالناس بغير حق وطلبهم التبريك على المسلم وقول ماشاء الله لا قوة إلا بالله ونحو ذلك.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه

- ٤ -

الإصابة بالعين دون قصد

السؤال: هل صحيح أن الإنسان ممكن أن يعاين دون قصد منه وما علاج ذلك؟

الجواب: العين حق كما ورد في الحديث وذلك أن العائن يعجبه الشيء الذي يراه من إنسان أو حيوان أو متاع فتتمثل نفسه الشريرة الحاسدة بشيء من الضرر فتنطلق منها ذرات سامة تؤثر في المعين بإذن الله الكوني لا الشرعي.

وقد تحصل منه الإصابة دون قصد فقد يعين ولده أو زوجته أو دابته ونحو ذلك.

وعلاج ذلك هو التبريك عليه بأن يقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله وكذا أن يغسل شيئًا من جسده ويصب على المعين، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ٥ -

حب التميز عن الغير في الملبس وعلاقته بالحسد

السؤال: وسئل فضيلة الشيخ:

عن امرأة تحب أن تكون متميزة عن غيرها في لباسها، ولا تريد أحدًا مثلها؛ بل ولا تريد

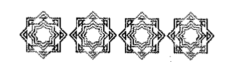
أحدًا أفضل منها، ولكنها لا تتمنى زوال نعمة أحد من الناس؛ فهل هذا حسد أم كبر؟ علمًا بأنها تكره هاتين الصفتين، الحسد والكبر؟

الجواب : لا ندري ماذا يقوم بقلب هذه المرأة مما يجعلها على هذه الصفات. فإن كان ذلك حسدًا فهو محرم.

وإن كان تكبرًا أو استنكافًا عن مشاركة الغير في ذلك الوصف؛ فهو محرم أيضًا، ولكن الكبر المذموم هو بطر الحق وغمط الناس، أي: احتقارهم، وليس من الكبر من يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا، فإن الله جميل يحب الجمال.

وإن كان فعلها هذا حبًا للتميز والشهرة، بسمة خاصة، فينظر إلى سبب ذلك، ويمكن أن يكون هذا من الأخلاق التي تتمكن من قلوب بعض الناس دون أن يكون لها دوافع ممنوعة، والله أعلم.

○ الكنز الثمين للشيخ عبد الله الجبرين، ج١ ص ٢٣١ ○



-٦-

○ الاحتياط من العين وعلاقة ذلك بالتوكل ○

السؤال : **هل للمسلم أن يحتاط من العين، مع ثبوتها في السنة؟ وهل يخالف ذلك التوكل على الله؟**

الجواب : ورد في الحديث: ((**الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا**)) (١).

والعين هي: عين الإنسان التي تصيب الأشياء فتتلفها، ولا تفسد إلا بإذن الله، وبقدره.

أما كيفيتها: فالله أعلم بها، إلا أن بعض الناس تكون نفسه شريرة، وتنبعث منها عند تسممها مواد سامة ضارة، تصل إلى ذلك المعين، فتحدث فيه أحداث بإذن الله كأن يتألم ونحو ذلك.

ولك أن تحتاط، ولك أن تبذل الأسباب التي تقيك من شره.

ومن هذه الأسباب :

الاستعاذة : فقد كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين(٢)، وكان الرسول ﷺ يتعوذ من الجان، وعين الإنسان(٣)، وكان جبريل عليه السلام يرقي النبي ﷺ من العين فكان يقول: ((**بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ**)) (٤).

فعلى الإنسان أن يأتي بهذه الأدعية، والأسباب التي تقيه، مع معالجة ذلك إذا وقع، فإنه إذا اتهم إنسان بأنه أصابه بالعين، فيطلب منه أن يغسل له ثوبه أو نحو ذلك، لقوله في الحديث: ((وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا))(٥).

○ الكنز الثمين للشيخ عبد الله الجبرين، ج١ ص ٢٣٢، ٢٣٣ ○

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.

(٢) أخرجه البخاري رقم (٣٣٧١)، كتاب أحاديث الأنبياء.

(٣) أخرجه الترمذي رقم (٢٠٥٨)، كتاب الطب، وابن ماجه رقم (٣٥١١)، كتاب الطب، وقال الترمذي: حسن غريب.

(٤) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.

(٥) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.

- ٧ -

الكافر كغيره يصيب بالعين

السؤال : هل صحيح أن الكافر لا يصيب المسلم بالعين - أي بالحسد- ؟ وما هو الدليل؟

الجواب : ليس بصحيح؛ بل الكافر كغيره قد يصيب بالعين.

الكنز الثمين للشيخ عبد الله الجبرين، ج١ ص ٢٣٤



- ٨ -

من الناس من يقدر أن يصيب من أراد بالعين ومتى أرادوا

السؤال : سمعنا أن هناك بعض الأشخاص لهم قدرة الإصابة بالعين لمن أرادوا ومتى أرادوا فهل هذا صحيح؟

الجواب : لاشك أن العين حق كما هو الواقع وقد قال النبي ﷺ: ((الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا))[1]، وفي حديث آخر: ((إن

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.

العين لتدخل الرجل القبر والجمل القدر))[1]، أي يحصل بها الموت أما حقيقتها فالله أعلم بذلك.

ولاشك أنها تكون في بعض الناس دون بعض، وأن العائن قد يتعمد الإصابة فيحصل الضرر، وقد لا يتعمد الإصابة فتقع منه بغير قصد ضرر، وهناك من يحاول الإصابة ولا يقدر عليها.

وقد أمر الله بالاستعاذة من العائن، فهو داخل في قوله تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ [سورة الفلق الآية : ٥]، وبالاستعاذة من شره يحصل الحفظ والحماية، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ٩ -

هل العين تؤثر في المعاين وهل هذا يخالف القرآن

السؤال : **اختلف بعض الناس في العين فقال بعضهم: لا تؤثر لمخالفتها للقرآن الكريم. فما القول الحق في هذه المسألة؟**

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩٠/٧)، وهو في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١٢٤٩).

الجواب : القول الحق ما قاله النبي ﷺ وهي: ((الْعَيْنُ حَقٌّ))(1)، وهذا أمر قد شهد له الواقع ولا أعلم آيات تعارض هذا الحديث حتى يقول هؤلاء إنه يعارض القرآن الكريم بل إن الله سبحانه وتعالى قد جعل لكل شيء سببًا، حتى إن بعض المفسرين قالوا في قوله تعالى: ﴿ وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكْرَ ﴾ [سورة القلم الآية : ٥١] ، قالوا:إن المراد هنا العين.

ولكن على كل حال سواء كان هذا هو المراد بالآية أم غيره فإن العين ثابتة وهي حق لا ريب فيها والواقع يشهد لذلك منذ عهد الرسول ﷺ إلى اليوم.

ولكن من أصيب بالعين فماذا يصنع؟

الجواب : يعامل بالقراءة وإذا علم عائنه فإنه يطلب منه أن يتوضأ ويؤخذ ما يتساقط من ماء وضوئه ثم يعطى للمعائن يصب على رأسه وعلى ظهره ويسقى منه وبهذا يشفى بإذن الله، وقد جرت العادة عندنا أنهم يأخذون من العائن ما يباشر جسمه من اللباس مثل الطاقية وما أشبه ذلك ويربصونها بالماء ثم يسقونها المصاب ورأينا ذلك يفيده حسبما تواتر عندنا من النقول فإذا كان هذا هو الواقع فلا بأس باستعماله لأن السبب إذا ثبت كونه سببًا شرعًا أو حسًا فإنه يعتبر صحيحًا، أما ما ليس بسبب شرعي ولا حسي فإنه لا يجوز اعتماده؛ مثل أولئك الذين يعتمدون على التمائم ونحوها يعلقونها على أنفسهم ليدفعوا بها العين فإن هذا لا أصل له سواء كانت هذه من القرآن الكريم أو من غير القرآن الكريم، وقد رخص بعض السلف في تعليق التمائم إذا كانت من القرآن الكريم ودعت الحاجة إليها .

الشيخ محمد بن عثيمين، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها، ص ٤٣، ٤٤.

(1) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.

- ١٠ -

كيفية العلاج من العين وهل التحرز منها يخالف التوكل

السؤال : هل العين تصيب الإنسان؟ وكيف تعالج؟ وهل التحرز منها ينافي التوكل؟

الجواب : رأينا في العين أنها حق ثابت شرعًا وحسًا قال الله تعالى: ﴿ وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ ﴾ [سورة القلم الآية : ٥١] ، قال ابن عباس وغيره في تفسيرها: أي يعينوك بأبصارهم، ويقول النبي ﷺ: ((الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا)) [(1)] رواه مسلم.

ومن ذلك ما رواه النسائي وابن ماجه أن عامر بن ربيعة مر بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال: ((لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ وَلا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ فَمَا لَبِثَ أَنْ لُبِطَ بِهِ فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ أَدْرِكْ سَهْلاً صَرِيعًا قَالَ مَنْ تَتَّهِمُونَ بِهِ قَالُوا عَامِرَ ابْنَ رَبِيعَةَ قَالَ عَلامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَأَمَرَ عَامِرًا أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَرُكْبَتَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَصُبَّ عَلَيْهِ - وفي لفظ - أَنْ يَكْفَأَ الإِنَاءَ مِنْ خَلْفِهِ.))[(2)]، والواقع شاهد بذلك ولا يمكن إنكاره.

وفي حالة وقوعها تستعمل العلاجات الشرعية وهي:

---

(1) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.

(2) أخرجه ابن ماجه رقم (٣٥٠٩)، كتاب الطب، ومالك في الموطأ (١٧٤٧)، وأحمد في المسند (١٥٥٥٠).

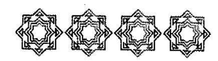
١- القراءة: فقد قال النبي ﷺ: ((لا رُقْيَةَ إلا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ)) [1]، وقد كان جبريل يرقي النبي ﷺ فيقول: ((بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ))[2].

٢- الاستغسال: كما أمر به النبي ﷺ عامر بن ربيعة في الحديث السابق ثم يصب على المصاب.

أما الأخذ من فضلاته العائدة من بوله أو غائطه فليس له أصل، وكذلك الأخذ من أثره، وإنما الوارد ما سبق من غسل أعضائه وداخلة إزاره ولعل مثلها داخلة غترته وطاقيته وثوبه والله أعلم.

والتحرز من العين مقدمًا لا بأس به ولا ينافي التوكل بل هو التوكل لأن التوكل الاعتماد على الله سبحانه مع فعل الأسباب التي أباحها أو أمر بها وقد كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: ((أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ وَيَقُولُ هَكَذَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يُعَوِّذُ إِسْحَقَ وَإِسْمَعِيلَ عَلَيْهِمُ السَّلام)) [3] رواه البخاري.

الشيخ محمد بن عثيمين، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها ص ٤١، ٤٢



(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٩)، كتاب الطب.

(٢) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.

(٣) أخرجة البخاري في أحاديث الأنبياء برقم (٣٣٧١)، والترمذي في الطب برقم (٢٠٦٠) وغيرهما وهذا الفظ الترمذي.

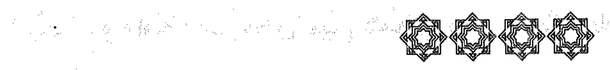
- ١١ -

من يموت بسبب العين ليس له زيادة فضل

السؤال : هل لمن يموت بسبب إصابته بعين فضل أو زيادة أجر؟

الجواب : لا أعلم أنه له زيادة أجر أو فضل لأن هذا من الأمور التي يبتلي الله بها العبد، اللهم إلا أن يقال هذا يشبه من مات بغرق أو حرق، وعلى كل يرجى له الخير، أما الجزم في ذلك فلا نستطيع الجزم به .

كتاب الدعوة، الفتاوى، للشيخ ابن عثيمين، ج٢ ص ١٨٤



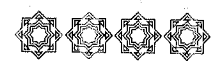
- ١٢ -

حكم من يرمي قطعة أكل إذا نظر إليه أحد حال أكله

السؤال : بعض الناس عندما يرى مَنْ ينظر إليه وهو يأكل يرمي قطعة على الأرض خوفاً من العين، فما حُكم هذا العمل؟

الجواب : هذا اعتقاد فاسد، و مخالف لقول النبي ﷺ: ((إِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللُّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذًى ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا)) (1).

○ فتاوى العقيدة ابن عثيمين، ص ٣٢٢ ○



- ١٣ -

○ حقيقة العين ○

السؤال : **ما حقيقة العين - النضل - قال تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ [سورة الفلق الآية : ٥] ، وهل حديث الرسول ﷺ صحيح والذي ما معناه قوله: ((ثلث ما في القبور من العين)) وإذا شك الإنسان في حسد أحدهم فماذا يجب على المسلم فعله وقوله وهل في أخذ غسال الناضل للمنضول ما يشفي وهل يشربه أو يغتسل به؟**

الجواب : العين مأخوذة من عان يعين إذا أصابه بعينه، وأصلها من إعجاب العائن بالشيء ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرها إلى المعين وقد أمر الله نبيه محمداً ﷺ بالاستعاذة من الحاسد فقال تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ [سورة الفلق الآية : ٥].

---

(1) أخرجه مسلم رقم (٢٠٣٣)، ورقم (٢٠٣٤)، كتاب الأشربة.

فكل عائن حاسد وليس كل حاسد عائنًا فلما كان الحاسد أعم من العائن كانت الاستعاذة منه استعاذة من العائن وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة وتخطئه تارة، فإن صادفته مكشوفًا لا وقاية عليه أثرت فيه وإن صادفته حذرًا شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهام لم تؤثر فيه وربما ردت السهام على صاحبها، ((من زاد المعاد بتصرف)).

وقد ثبتت الأحاديث عن النبي ﷺ في الإصابة بالعين فمن ذلك ما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((**إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنْ الْعَيْنِ**))(1)، وأخرج مسلم وأحمد والترمذي وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: ((**الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا**))(2) ، وأخرج الإمام أحمد والترمذي وصححه عن أسماء بنت عميس أنها قالت: ((**يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَنِي جَعْفَرٍ تُصِيبُهُمُ الْعَيْنُ فَأَسْتَرْقِي لَهُمْ قَالَ نَعَمْ فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ**)) (3)، وروى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغسل منه المعين)) (4).

وأخرج الإمام أحمد ومالك والنسائي وابن حبان وصححه عن سهل بن حنيف: ((**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَسَارُوا مَعَهُ نَحْوَ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِشِعْبِ الْخَزَّارِ مِنْ الْجُحْفَةِ اغْتَسَلَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَكَانَ رَجُلاً أَبْيَضَ حَسَنَ**

---

(1) أخرجه البخاري رقم (٥٧٣٨) ، كتاب الطب ، ومسلم رقم (٢١٩٥) ، كتاب السلام.
(2) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨) ، كتاب السلام.
(3) أخرجه الترمذي رقم (٢٠٥٩) ، كتاب الطب ، وأحمد في المسند (٤٣٨/٦) ، وابن ماجه رقم (٣٥١٠) ، كتاب الطب ، وقال الترمذي : حسن صحيح.
(4) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٠) ، كتاب الطب.

الْجِسْمِ وَالْجِلْدِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَخُو بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ فَلُبِطَ سَهْلٌ فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَمَا يُفِيقُ قَالَ هَلْ تَتَّهِمُونَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ قَالُوا نَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِراً فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ عَلامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ هَلاَّ إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ ثُمَّ قَالَ لَهُ اغْتَسِلْ لَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ ثُمَّ صُبَّ ذَلِكَ الْمَاءُ عَلَيْهِ يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ وَظَهْرِهِ مِنْ خَلْفِهِ يُكْفِئُ الْقَدَحَ وَرَاءَهُ فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ)) [١].

فالجمهور من العلماء على إثبات الإصابة بالعين للأحاديث المذكورة وغيرها ولما هو مشاهد وواقع، وأما الحديث الذي ذكرته ((ثلث ما في القبور من العين)) فلا نعلم صحته ولكن ذكر صاحب نيل الأوطار أن البزار أخرج بسند حسن عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((**أكثر من يموت من أمتي بعد قضاء الله وقدره بالأنفس**)) [٢] ؛ يعني بالعين.

ويجب على المسلم أن يحصن نفسه من الشياطين من مردة الجن والإنس بقوة الإيمان بالله واعتماده وتوكله عليه ولجوئه وضراعته إليه، والتعوذات النبوية وكثرة قراءة المعوذتين وسورة الإخلاص وفاتحة الكتاب وآية الكرسي، ومن التعوذات:

((أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)) و((أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون)) وقوله

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه الطيالسي في مسنده رقم (١٧٦٠)، والطحاوي في المشكل والبزار وحسنه الحافظ في الفتح (١٠/١٦٧)، وهو في السلسلة الصحيحة رقم (٧٤٧).

تعالى: ﴿ حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [سورة التوبة الآية : ١٢٩] ، ونحو ذلك من الأدعية الشرعية وهذا هو معنى كلام ابن القيم المذكور في أول الجواب.

وإذا علم أن إنسانًا أصابه بعينه أو شك في إصابته بعين أحد فإنه يؤمر العائن أن يغتسل لأخيه فيحضر له إناء به ماء فيدخل كفه فيه فيتمضمض ثم يمجه في القدح ويغسل وجهه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى في القدح ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى ثم يغسل إزاره ثم يصب على رأس الذي تصيبه العين من خلفه صبة واحدة فيبرأ بإذن الله.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ اللجنة الدائمة ، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها ○



– ١٤ –

○ حكم التبخر بالشب والأعشاب من إصابة العين ○

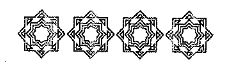
السؤال : هل يجوز التبخر بالشب أو الأعشاب أو الأوراق وذلك من إصابة العين؟

الجواب : لا يجوز علاج الإصابة بالعين بما ذكر؛ لأنها ليست من الأسباب العادية لعلاجها وقد يكون المقصود بهذا التبخر استرضاء شياطين الجن والاستعانة بهم على الشفاء.

وإنما يعالج ذلك بالرقى الشرعية ونحوها مما ثبت في الأحاديث الصحيحة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها، ص ٤٥



- ١٥ -

حكم الغيرة من الغير

السؤال: إذا كنت في بعض الأحيان أشعر بقسوة في قلبي وأحياناً أحس بداء مثل الشرك الخفي أو الغيرة من بعض الناس، فما هو العلاج خصوصاً وأنا أكثر من دعاء الرسول ﷺ: ((اللهم أعوذ بك من أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم))[1]، ومن الدعاء لهؤلاء الذين أغير منهم أكفر عن خطئي تجاههم فهل هناك علاج آخر يشفيني من هذا الداء الخطير؟

الجواب: ينبغي لك الإكثار من ذكر الله تعالى وتلاوة القرآن الكريم وعمل ما تستطيعين من نوافل العبادات و مجالسة أهل الدين والصلاح، مع إخلاص العمل لله جل وعلا والابتعاد بالعبادات عن مواطن الرياء ودفعه عند حصوله بابتغاء مرضاة الله والدار الآخرة.

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩١٠٩)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٦، ٢٢٧).

وأما دفع الغيرة فيكون باعتقاد أن النعم جميعًا هبة من الله جل وعلا وأنه هو الذي قسمها على عباده قال تعالى: ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [سورة الزخرف الآية : ٣٢] ، وأن يحب الإنسان لأخيه ما يحب لنفسه لقول النبي ﷺ: ((لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ))[١]، وأن يشغل نفسه عن الغيرة والحسد، بما ينفعه من الأقوال والأعمال الصالحة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ اللجنة الدائمة ، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها ، ص ٢٨ ، ٢٩ ○



- ١٦ -

○ الفرق بين السحر والعين وما العلاج للعاين والمعيون ○

السؤال : **ما الفرق بين السحر والعين وهل العين تقع في الدين ولها حكم؟ وما هو العلاج للطرفين العاين والمعيون إن كان ذلك صحيحًا؟**

(١) أخرجه البخاري رقم (١٣)، كتاب الإيمان ، ومسلم رقم (٤٥)، كتاب الإيمان .

الجواب : السحر في اللغة: عبارة عما خفي ولطف سببه.

وفي الاصطلاح: السحر عزائم ورقى ومنه ما يؤثر في القلوب والأبدان فيمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه قال تعالى: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢] .

وأما العين فهي مأخوذة من عان يعين إذا أصابه بعينه، والعين حق كما ورد في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: ((الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا))(١) ، وحكمها أنها محرمة كالسحر .

وأما العلاج للعائن فإذا رأى ما يعجبه فليذكر الله وليبرك كما جاء في الحديث ((هَلاَّ إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ)) (٢) فيقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله ويدعو للشخص بالبركة.

وأما المعيون فيحصن نفسه بالإيمان بالله والتوكل عليه وقراءة ورد من القرآن والأدعية المأثورة.

وإذا علم المعيون من أصابه بعينه فإنه يشرع له أن يطلب منه أن يغسل وجهه ويديه وداخلة إزاره في إناء ثم يغتسل المعين بذلك لقول النبي ﷺ : ((وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا)).

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها ، ص٥٨، ٥٩

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.

(٢) أخرجه ابن ماجه رقم (٣٥٠٩)، كتاب الطب، ومالك في الموطأ (١٧٤٧)، وأحمد في المسند (١٥٥٥٠) .

- ١٧ -

علاج الحسد وكيفية الوقاية منه شرعًا

السؤال: ما علاج الحسد وكيفية الوقاية منه شرعًا...؟

الجواب: الحسد داء خطير ونقص عظيم وهو تمني زوال نعمة الله عمن أنعم عليه من خلقه وهو اعتراض على الله وهو من صفات اليهود والكفار قال تعالى: ﴿ مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٥]، وقال تعالى:﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٩] .

وقال تعالى عن اليهود الذين حسدوا محمدًا ﷺ: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [سورة النساء الآية : ٥٤].

وعلاج الحسد ليذهب عن الإنسان أن يستعيذ بالله منه ويسأله أن يعافيه منه ويكثر من ذكر الله عندما يرى ما يعجبه.

وأما علاجه بالنسبة للمحسود فهو أن يستعيذ بالله من شر الحاسد ويقرأ المعوذتين ويدعو الله سبحانه وتعالى ويتوكل عليه.

- ١٨ -

كيفية تلافي الحسد ودرئه عن النفس والأهل

السؤال : كيف يمكن للإنسان أن يتلافى الحسد ويدرأه عن نفسه وأهله؟

الجواب : الحسد هو تمني زوال النعمة عن المحسود، وهو صفة ذميمة لأنه من صفات إبليس ومن صفات اليهود ومن صفات شرار الخلق قديمًا وحديثًا؛ ولأنه اعتراض على الله في قدره وعدم رضا بقسمته.

ويدفع المسلم عن نفسه الاتصاف بالحسد بأن يرضى بقضاء الله وقدره وأن يحب لأخيه من الخير ما يحبه لنفسه كما قال النبي ﷺ: ((**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**))[1]، ويدفع الاتصاف بالحسد عن نفسه أيضًا بالسعي في الأسباب التي تجلب له الخير وتدفع عنه الشر بحسن الظن بالله ورجاء ما عنده .

ويدفع عن نفسه وعن أهله شر حسد الحاسدين بالاستعاذة بالله من شرهم فقد أمر الله نبيه في سورة الفلق بالاستعاذة من شر حاسد إذا حسد .. وكذلك يدفع شر الحاسدين بالصدقة والبر والإحسان إلى الفقراء والمحتاجين خصوصًا عندما يحصل على مال وعنده من ينظر إليه أحد من المحتاجين فإنه يتصدق عليهم ويدفع تطلعهم ونظرهم إلى ما بيده، والله أعلم.

كتاب الدعوة - الفتاوى - للشيخ صالح الفوزان، ج١ ص ٦٨، ٦٩

(١) أخرجه البخاري، رقم (١٣)، كتاب الإيمان.

- ١٩ -

هل الجن تصيب الإنس بالعين ؟

السؤال : هل صحيح أن الجن تصيب الإنس بالعين ؟ وإذا كان كذلك فهل يصبح مسح الأرض والأماكن التي يشك أنها مكان لارتياد الجن بقطعة قماش والانتفاع منها بعد غسلها للتمسح بها عن العين ؟ جزاكم الله خيراً .

الجواب : بسم الله والحمد لله . العين حق كما قال ذلك النبي ﷺ وهي تقع من الإنس والجن ، والمشروع علاجها بالقرآن والدعوات الطيبة ، وباستغسال من ظن أنه هو العائن لقوله النبي ﷺ : ((الْعَيْنُ حَقٌّ ... وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا))[1] وقوله ﷺ : ((لا رُقْيَةَ إِلا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ))[2] ، والحمة سم ذوات السموم كالحية والعقرب ، أما مسح الأرض لأجل علاج العين ، أو أخذ البول فلا يجوز .

مجموع فتاوى ابن باز ، ج١ ص٣٥١

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨) ، كتاب السلام.

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٩) ، كتاب الطب.

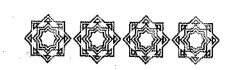
- ٢٠ -

حكم النقر على الخشب خوفاً من عين الحاسد بقوله : (دق الخشب)

السؤال : الأخ الذي رمز لاسمه ب: أبي عمر - من دمشق يقول في رسالته : عند ذكر نعمة أنعم الله بها على أخ أو صديق يقوم البعض بالنقر على الخشب ؛ تعبيراً عن الخوف من عين الحاسد ، وبعضهم قد يطلب من الآخر النقر على الخشب بقوله : (دق الخشب) ، فما حكم الشرع في هذا الفعل ؟ أفتونا مأجورين إن شاء الله .

الجواب : هذا العمل منكر واعتقاد فاسد لا يجوز فعله.
وإنما المشروع عند حصول النعمة أو السلامة من ضدها شكر الله ، والثناء عليه ، وسؤاله سبحانه تمام النعمة والعون على شكرها كما قال عز وجل في كتابه العظيم: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [سورة إبراهيم الآية : ٧] ، وقال سبحانه : ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٥٢] . وفق الله الجميع.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، ابن باز ، ج٨ ص ٤٢٤ ○



- ٢١ -

الدواء الشرعي للحاسد والمحسود

السؤال : عين الحاسد إذا أصابت شيئاً لأحد وأتلفته أو أضرت به ، فهل عليه شيء ، وإن لم يكن ذلك عن قصد منه أو حسد فعلاً ، ولكن ذلك خارج عن إرادته ؟ وهل هناك دواء شرعي لذلك للحاسد والمحسود يخفف من أثرها أو يقطع أثرها بالكلية ؟

الجواب : العين حق كما في الحديث ، وهذا من عجيب صنع الله سبحانه وتعالى أن يجعل في نظر بعض الأشخاص إصابة تضر بما تقع عليه ، والنبي ﷺ يقول : ((الْعَيْنُ حَقٌّ)) [1] .

وهناك علاج شرعي للعائن وللمصابين ، أما العائن فإذا كان يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين ؛ فليدفع شرها بقوله : اللهم بارك عليه ؛ كما قال النبي ﷺ لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف : ((ألا برَّكت ؟)) أي : قلت : اللهم بارك عليه[2] .

فإذا خشي العائن أن يضر المنظور ؛ فإنه يقول : اللهم ! بارك عليه. وكذلك يستحب له أن يقول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله ؛ لأنه روي عن هشام بن عروة عن أبيه ؛ أنه كان إذا رأى شيئاً يعجبه ، أو دخل حائطاً من حيطانه ؛ قال : ما شاء الله لا قوة إلا بالله .

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨) ، كتاب السلام.
(٢) أخرجه ابن ماجه رقم (٣٥٠٩) ، كتاب الطب ، ومالك في الموطأ (١٧٤٧) ، وأحمد في المسند (١٥٥٥٠).

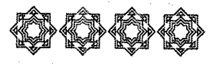
فإذا لازم العائن هذا الذكر ؛ فإنه يدفع ضرره بإذن الله .

أما إذا تعمد إصابة الشخص ؛ فإنه يأثم بذلك ؛ لأنه يكون معتدياً بهذا، حتى إن الفقهاء رحمهم الله قالوا : إذا تعمد قتل شخص بعينه ، وأقر بذلك يقتص منه ؛ لأن هذا يعتبر من قتل العمد.

وأما نفس المصاب ؛ فإنه يستعمل الرقية التي رقى بها جبريل النبي عليه الصلاة والسلام ، وهي أن يقول : ((بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ))[1]. يقول هذا الدعاء بنفسه أو يقوله أحد من إخوانه وينفث عليه ، هذا مما تدفع به العين بإذن الله . والله أعلم.

وكذلك تعالج إصابة العين بالاستغسال ؛ بأن يغتسل العائن بماء ويغسل داخلة سراويله ، ثم تصب الغسالة على المصاب بالعين ؛ كما أرشد النبي ﷺ إلى ذلك. [2]

○ المنتقى من فتاوى الفوزان ، ج١ ص ١٥٧ ○



- ٢٢ -

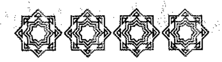
○ حكم الحسد وهل فيه شيء حسن ○

السؤال : ما حكم الحسد ومتى يكون حسناً ونرجو الدليل ؟ جزاكم الله خيراً.

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦) ، كتاب السلام.
(٢) أخرجه ابن ماجه رقم (٣٥٠٩) ، كتاب الطب ، ومالك في الموطأ (١٧٤٧) ، وأحمد في المسند (١٥٥٥٠).

الجواب : الحسد من كبائر الذنوب ، ولا يحل لأحد أن يحسد أخاه . والحسد هو كراهة ما أنعم الله به على عباده ، مثل أن يكره أن الله يرزق هذا الرجل علماً أو مالاً أو بنين أو ما أشبه ذلك . وليس من شرطه أن يتمنى زوال النعمة كما هو معروف عند كثير من العلماء ، يقول : إن الحسد هو تمني زوال النعمة . وهذا ليس بصحيح بل مجرد كراهة ما أنعم الله به على الشخص يعتبر حسداً . وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَـٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ﴾ إلى آخر الآية [سورة النساء ، الآية: ٥٤ ، ٥٥] فلا يجوز للإنسان أن يحسد أخاه . وأما قوله : ما هو الجائز منه ؟ فليس هناك حسدٌ جائز . وكأن السائل يشير إلى قوله عليه الصلاة والسلام ((لا حَسَدَ إلا فِي اثْنَتَيْنِ)) [1] والحسد هنا قال أهل العلم إن معناه الغبطة ، يعني لا يغبط أحداً على شيء من أمور الدنيا، وإنما الغبطة فيمن آتاه الله علماً أو آتاه الله مالاً فانتفع به ونفع .

○ فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



(١) البخاري في الإيمان (٧٣)، ومسلم في صلاة المسافرين (٨١٦) من حديث ابن مسعود وهناك روايات أخرى من غيره.

- ٢٣ -

علاج من في قلبه حسد

السؤال : رجل قلبه مريض بالحسد، فكيف العلاج ؟.

الجواب : الحسد داء عضال يأتي من نفوس شريرة لا تريد الخير لذات الخير بل تريد الخير لها ، فإذا رأته كرهته وإن لم تتمن زواله كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ، ويعالج هذا المرض في النفس بأمور :

الأول: أن يعلم أن هذه النعمة من فضل الله ، يقول سبحانه : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [سورة النساء، الآية:٥٤] وهي من فعل الله ، والحسد يتضمن التسخط من تقدير الله ، وإذا علم المؤمن ذلك فسيكف عن هذا الطبع .

الثاني: أن يعلم أنه لا يستفيد من الحسد إلا كثرة السيئات وذهاب الحسنات ، ولهذا نقول : الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب .

الثالث: أن يعلم أن الحسد لا يزيده إلا غماً وهماً وتزيد حسرته كلما زادت نعم الله على عباده .

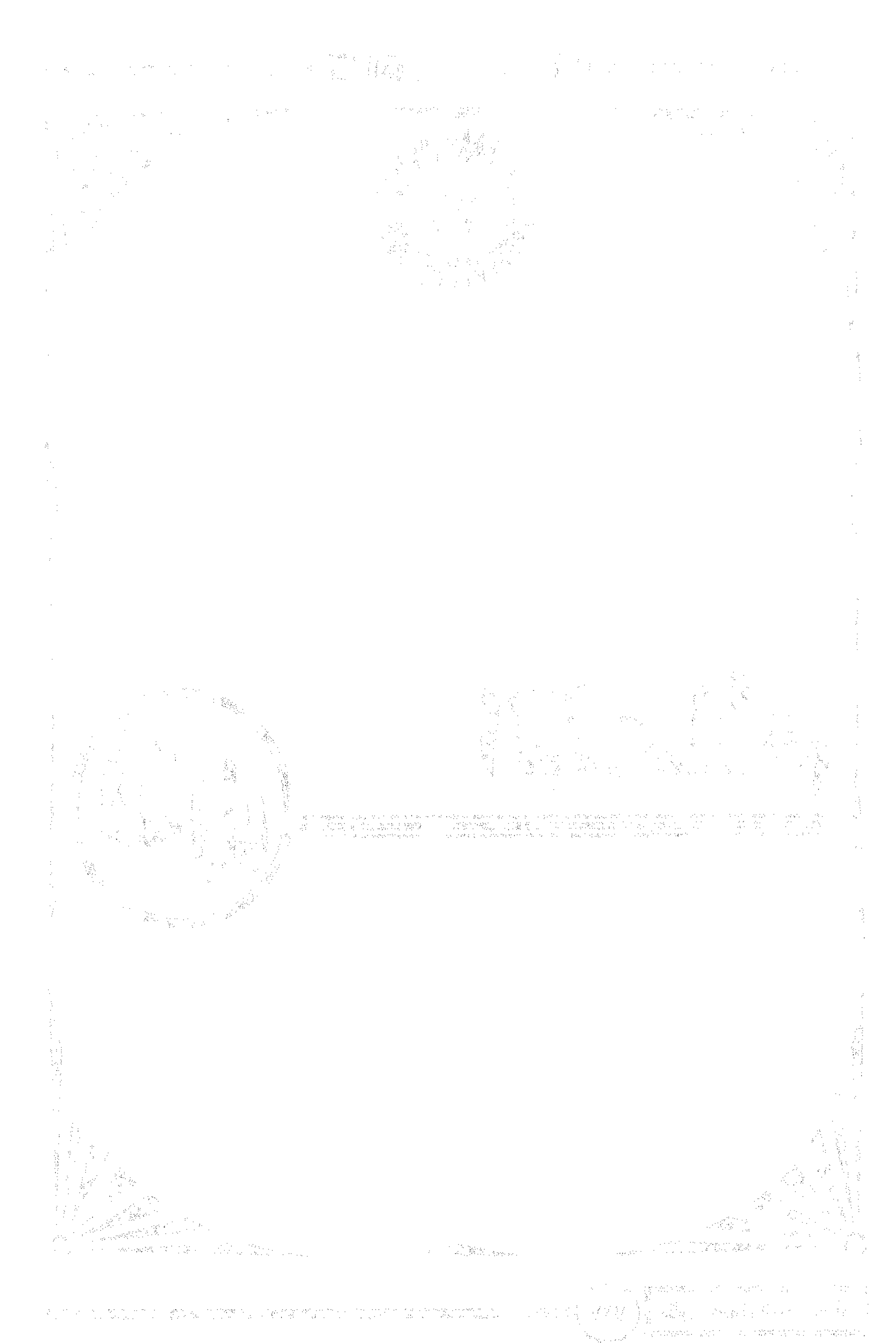
الرابع: أن يعلم أن الحسد لا يمنع فضل الله عن المحسود فيعلم أن حسده لا فائدة منه .

الخامس: أن يعلم أنه إذا اشتغل بالحسد فسينشغل عن مصالحه الخاصة فتجد الحاسد يتتبع أخبار المحسود وما جاءه من مال أو ولد أو علم أو خير.

وبالتأمل ستجد أشياء أخرى تعين على التخلي عن الحسد.

مجموع دروس فتاوى الحرم المكي، ج/٣: ٣٦٣ - ٣٦٤، الشيخ ابن عثيمين


٣٢
فتاوى
التمائم



-١-

حكم التميمة والحجاب بآيات قرآنية

السؤال: ما رأيكم في أمر التميمة والحجاب بآيات قرآنية بمعنى هل يجوز للمسلم أن يحمل حجابًا به آيات قرآنية أم لا؟

الجواب: كتابة آية من القرآن وتعليقها أو تعليق القرآن كله على العضد ونحوه، تحصنًا من ضر يخشى منه أو رغبة في كشف ضر نزل؛ من المسائل التي اختلف السلف في حكمها، فمنهم من منع ذلك وجعله من التمائم المنهي عن تعليقها لدخوله في عموم قوله ﷺ: ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ))[1] رواه أحمد وأبو داود، وقالوا: لا مخصص يخرج تعليق التميمة إذا كان من القرآن، وقالوا أيضًا: إن تعليق تميمة من القرآن يفضي إلى تعليق ما ليس من القرآن. فمنع تعليقه سدًا لذريعة ما ليس منه، وقالوا ثالثًا: إنه يفضي إلى امتهان ما يعلق على الإنسان، لأنه يحمله حين قضاء حاجته واستنجائه وجماعه ونحو ذلك، وممن قال هذا القول: عبد الله بن مسعود وتلاميذه، وأحمد بن حنبل في رواية عنه اختارها كثير من أصحابه وجزم بها المتأخرون.

ومن العلماء من أجاز تعليق التمائم التي من القرآن وأسماء الله وصفاته ورخص في ذلك كعبد الله بن عمرو بن العاص وبه قال: أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية أخرى عنه، وحملوا حديث المنع على التمائم التي فيها شرك.

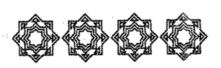
---

(1) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢)، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٣١).

والقول الأول أقوى حجة وأحفظ للعقيدة لما فيه من حماية حمى التوحيد والاحتياط، وأما ما روي عن ابن عمرو فإنما هو في تحفيظ أولاده القرآن وكتابته في الألواح وتعليق هذه الألواح في رقاب الأولاد لا يقصد أن تكون تميمة يستدفع بها الضرر أو يجلب بها النفع.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة ج١ ص ٢٠٤، ٢٠٥



-٢-

حكم تعليق أوراق مكتوب بها آيات وغيرها على عنق المولود

السؤال: ما حكم الذين يفعلون السحر؟ أي الذين يكتبون الآيات من القرآن الكريم ومن أسماء الله سبحانه وتعالى ويبيعونها للناس ويقولون: هذا الذي يحفظك، أو عندما يولد أو يمرض يكتبون على الورقة ويعلقون في عنقه أو يدفعون إلى الطلبة هذا الذي يجعلك ذكيًا عاقلاً خاصة في أوطاننا وأفريقيا وبعض العرب.

الجواب: يحرم كتابة شيء من غير القرآن وأسماء الله تعالى على أوراق أو غيرها ليعلق على المرضى من الأولاد والبهائم ونحوهما رجاء الشفاء أو ليعلق عليهم رجاء الحفظ من الأمراض أو من كيد الأعداء أو الإصابة بالعين والحسد أو ليعلق على طلاب العلم رجاء الذكاء وسرعة الحفظ والفهم وغير ذلك وقد سماه النبي ﷺ شركًا بقوله: ((مَنْ

عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ))[1]، ويحرم شراؤه وتعليقه، والثمن الذي يدفع عوضًا لهذه الأوراق سحت، وعلى ولاة الأمور أن يمنعوه وأن يؤدبوا من يفعله ومن يذهب إليهم وأن يبينوا أن هذا من التمائم التي حرمها رسول الله ﷺ ليهتدوا إلى الصواب ويرتدعوا عن المحرمات.

أما كتابة آيات من القرآن وأسماء الله تعالى ونحو ذلك من الأذكار والأدعية الصحيحة ففيه خلاف بين العلماء منهم من حرمه من علماء السلف ومنهم من رخص فيه والصحيح أنه لا يجوز لعموم أحاديث النهي عن تعليق التمائم، وسدًا لذريعة تعليق التمائم من غير القرآن وصيانة القرآن وأسماء الله عما لا يليق.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة ج١ ص ٢٠٧، ٢٠٨ ○



- ٣ -

○ حكم تعليق الأوراق المكتوب عليها آيات قرآنية على جدار المنزل ○

السؤال: إنسان مريض وذهب إلى فقيه وكتب له في الورقة قرآنًا لا شيء آخر ثم قال له: إذا رجعت إلى البيت فاضرب على كل كلمة من هذه الكلمات المكتوبة من القرآن

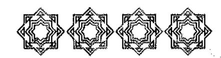
(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).

مسماراً مثلاً - الم ذلك الكتاب لا ريب فيه (ألف) يقرأ عليه كلمات ثم يعمل مسماراً ثم (ل) كذلك ثم (م) كذلك إلى آخر هذا ثم هذه الورقة يخبئها لمدة عشرة أو خمسة عشر يوماً، هل يجوز تعليق هذا؟ وهل يعتبر شركاً بالله؟ وهل هذه التمائم؟

الجواب : لا يجوز هذا العمل لأنه من التمائم التي نهى عنها النبي ﷺ لقوله ﷺ : ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ))[1]، وفي رواية: ((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ))[2].

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة ج١ ص ٢١٠، ٢١١



- ٤ -

حكم تعليق الحروز التي فيها أدعية وآيات قرآنية

السؤال : هل يجوز تعليق الحجاب (الحرز) على المريض وقد كتب فيه أدعية نبوية شريفة مع شيء من القرآن الكريم وكتب معه توسل بالأولياء من الصحابة والصالحين وكتب فيه أيضاً كلام غير مفهوم بغير لغة العرب ورسم فيه بعض النجوم أو تعليق أسماء النبي ﷺ لدفع الضر أو لجلب منفعة واعلم يا شيخ أن والدتنا تذهب لهؤلاء ويخبرونها بأنها مسحورة وأهل البيت كله ولكننا لا نطيعها ولا

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٥١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).

نصدقها في ذلك ولكن ربما وضعت لنا الأدوية في الأكل والشراب والحجبة التي تأتي بها ربما وضعتها في ثيابنا عندها أو في فرشنا من حيث لا نعلم لأننا وجدنا عندها أحجبة بأسمائنا وأنكرنا عليها ذلك ولكن لم تأبه بنا؟

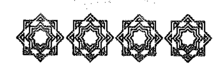
الجواب :

أولاً: لا يجوز تعليق ذلك الحجاب على شخص أو وضعه في ثياب أو فراش أو بيت؛ جلبًا لمنفعة أو دفعًا لضرر وهو من جنس التمائم واتخاذها شرك لعموم قوله ﷺ : ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ))[1]، وقوله ﷺ : ((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ))[2].

ثانيًا: تشكرون على النصح لوالدتكم وإنكاركم عليها ما فعلت من اتخاذ الحجب ووضعها في الفرش والثياب وذهابها إلى السحرة والكهان وعليكم متابعة النصح لها وتعليمها وإنكار المنكر عليها مع رعاية الأدب معها، عسى الله أن يوفقها للتوبة مما تصنع من المنكرات ولا إثم عليكم فيما فعلت من المنكر إذا قمتم بما وجب عليكم من النصح والإنكار عليها فيما علمتم ولا حرج عليكم أيضًا فيما لم تعلموا به مما وقع منها من المنكر.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة ج١ ص ٢٠٨، ٢٠٩



(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢)، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٣١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).

- ٥ -

حكم حمل كتاب الحصن الحصين وحرز الجوشن

السؤال: بالنسبة للرقى والتميمة إذا كان من القرآن ما حكمه، وما الحكم لو حملت معي كتاب ((الحصن الحصين)) أو كتاب ((حرز الجوشن)) أو ((السبع العقود السليمانية)) فهل صحيح ما ذكر في هذه الكتب من أنها تنفع في دفع العين والحسد.. إلخ، يقولون: إن بها آيات قرآنية فقط مثل المعوذات وآية الكرسي فهل قراءتها تنفع فقط دون حمل هذه الكتب؟

الجواب: تجوز الرقى بالقرآن وبالأذكار وكل ما لا شرك فيه ولا محظور من الأدعية.

أما كتاب ((الحصن الحصين)) و((حرز الجوشن)) و((السبعة العقود)) فاتخاذها حروزًا لا يجوز.

وأما قراءة آية الكرسي عند النوم فنافعة، وقراءة قل هو الله أحد والمعوذتين فنافعة أيضًا.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها، ص ٩٤



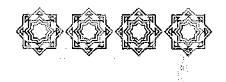
- ٦ -

○ حكم وضع خرقة أو قطعة جلد على بطن الطفل بعد الولادة ○

السؤال : هل يجوز وضع خرقة أو قطعة جلد أو ما يشبه ذلك على بطن الولد أو البنت وهي في سن الرضاعة والكبير أيضًا نحن في الجنوب نضع خرقة أو جلدًا على بطن البنت أو الولد الصغير وأيضًا الكبار فأرجو الإفادة عن ذلك؟

الجواب : إن كان وضع هذه الخرقة أو الجلد يقصد بها ما يقصد من التمائم من جلب نفع أو دفع ضر فهذا محرم بل قد يكون شركًا، وإن كان لغرض صحيح كمسك السرة للطفل عن الارتفاع أو شد الظهر فلا شيء في ذلك، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ اللجنة الدائمة ، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها ، ص ٩٣ ○



- ٧ -

○ حكم تعليق التمائم من القرآن ○

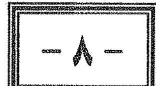
السؤال : شخص يقول: لي أستاذ - هو الذي علمني القرآن - وجد والد والدتي - قد توفيا - كانا يكتبان آيات القرآن مع الخواتم ثم يعطيانه للناس ثم إنهما أمراني

بالتزام قراءة القرآن وأنا لزمت تلاوة القرآن حتى أفهمني ربي التوحيد ثم بان لي أنهما فعلا شيئًا غير صحيح.. فهل يمكن أن أدعو لهما وأستغفر لهما.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الجواب: كتابة آيات من القرآن لتعلق تمائم لا تجوز وكذا تعليقها رجاء الحفظ أو الشفاء أو دفع البلاء لا يجوز على الصحيح. ولكن مع ذلك يجوز لك أن تدعو لمعلمك ولجدك بالرحمة والمغفرة وإن كانا يفعلان ذلك في حياتهما لأنه ليس بشرك وإن كان لا يجوز إلا أن تكون علمت منهما غير ذلك مما يوجب كفرهما كدعاء الأموات والاستغاثة بالجن ونحو ذلك من أنواع الشرك الأكبر فلا تدع لهما ولا تستغفر لهما، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٦ ص ٩٩، ١٠٠، اللجنة الدائمة ○





- ٨ -

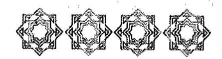
○ حكم كتابة التمائم وأخذ الأجرة عليها ○

السؤال: شخص كتب لشخص آخر تمائم بأجرة وعرف المكتوب له فيما بعد أن تعليق التمائم لا يجوز في الإسلام فهل يعطي الكاتب له تلك التمائم أجرة أم لا؟

الجواب : الصواب تحريم تعليق التمائم سواء كانت من القرآن أو غيره وإذا حرم تعليقها لم يجز أخذ أجرة كتابتها ولا دفعها لمن كتبها.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٦ ص ٩٧، اللجنة الدائمة ○



- ٩ -

○ حكم من يكتب آيات من القرآن ويأمر الناس بتعليقها ○

السؤال : ما الحكم في الذين يكتبون آيات الله البينات ويأمرون المريض بتعليقها في رأسه أو في أي جهة من جسده ويقولون له: هذه سبب الشفاء ويأخذون منه شيئاً، ومنهم من لا يأخذ شيئاً؟

الجواب : الصحيح أن كتابة آيات من القرآن أو غيرها من الأدعية المأثورة وتعليقها على المريض رجاء الشفاء ممنوع لثلاثة أمور:

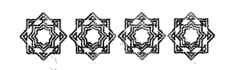
الأول: عموم أحاديث النهي عن تعليق التمائم ولا مخصص لها.

الثاني: سد الذريعة، فإن تعليق ما يكتب من آيات القرآن يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

الثالث: أن ما علق من ذلك يكون عرضة للامتهان بحمله في محال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك.

وإذا كان ذلك ممنوعًا فأخذ الأجرة على كتابته ليعلق على المريض لرجاء الشفاء ممنوع أيضًا. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة ج١ ص٢٠٣ ○



-١٠-

○ حكم الصلاة خلف من يكتب التمائم للناس ○

السؤال: إنسان يكتب التمائم وهو إمام المسجد هل تجوز الصلاة وراءه؟

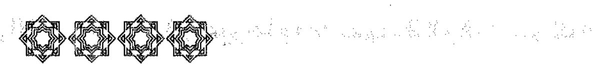
البيان: إن هذا الإنسان يكتب هذه التمائم لا للسحر وإنما لأغراض صغيرة ومنها صداع الرأس وللصبي حين نزوله من أمه للرضاع وهناك مسائل أخرى مثل هذه أرجو أن تبين لي هذه المسألة فهناك علماء يقولون: إنه مشرك لا تجوز الصلاة خلفه؟

الجواب: تجوز الصلاة خلف الذي يكتب التمائم من القرآن والأدعية المشروعة ولا ينبغي له أن يكتبها لأنه لا يجوز تعليقها.

وأما إذا كانت التمائم تشتمل على أمور شركية فلا يصلى خلف الذي يكتبها ويجب أن يبين له أن هذا شرك والذي يجب عليه البيان هو الذي يعلمها.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة ج١ ص ٢١١ – ٢١٢



– ١١ –

حكم الصلاة بالتمائم

السؤال : هل يجوز الصلاة بالتمائم أم لا؟

الجواب : اتفق العلماء على تحريم لبس التمائم إذا كانت من غير القرآن واختلفوا إذا كانت من القرآن فمنهم من أجاز لبسها ومنهم من منعها والقول بالنهي أرجح لعموم الأحاديث ولسد الذريعة، وبناء عليه فلا يجوز لبسها في الصلاة من باب أولى.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة ج١ ص ٢١٢



- ١٢ -

حكم كتابة التعاويذ من الآيات وغيرها

السؤال : هل كتابة التعاويذ من الآيات القرآنية وغيرها وتعليقها في الرقبة شرك أو لا؟

الجواب : قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال:((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ))[1] خرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه، وخرج أحمد أيضًا وأبو يعلى والحاكم وصححه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ))[2] وأخرجه أحمد من وجه آخر عن عقبة بن عامر بلفظ: ((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ))[3]، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

((والتميمة)) ما يعلق على الأولاد أو غيرهم من الناس لدفع العين أو الجن أو المرض ونحو ذلك ويسميها بعض الناس حرزًا ويسميها بعضهم الجامعة وهي نوعان:

أحدهما: ما يكون من أسماء الشياطين أو العظام أو الخرز أو المسامير أو الطلاسم وهي الحروف المقطعة أو أشباه ذلك، وهذا النوع محرم بلاشك لكثرة الأدلة الدالة على تحريمه، وهو من أنواع الشرك الأصغر لهذه الأحاديث وما جاء في

(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢)، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٣١).
(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٥١).
(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).

معناها، وقد يكون شركاً أكبر إذا اعتقد معلق التميمة أنها تحفظه أو تكشف عنه المرض أو تدفع عنه الضرر من دون إذن الله ومشيئته.

والنوع الثاني: ما يعلق من الآيات القرآنية والأدعية النبوية وأشباه ذلك من الدعوات الطيبة فهذا النوع اختلف فيه العلماء، فبعضهم أجازه وقال إنه من جنس الرقية الجائزة، وبعض أهل العلم منع ذلك وقال إنه محرم واحتج على ذلك بحجتين:

إحداهما: عموم الأحاديث في النهي عن التمائم والزجر عنها والحكم عليها بأنها شرك فلا يجوز أن يخص شيء من التمائم بالجواز إلا بدليل شرعي يدل على ذلك وليس هناك ما يدل على التخصيص.

أما الرقى: فقد دلت الأحاديث الصحيحة على أن ما كان منها بالآيات القرآنية والأدعية الجائزة فإنه لا بأس به إذا كان ذلك بلسان معروف المعنى، ولم يعتمد المرقى عليها، بل اعتقد أنه سبب من الأسباب لقول النبي ﷺ : ((**لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكاً**))[1]، وقد رقي النبي ﷺ ورقى بعض أصحابه وقال: ((**لا رُقْيَةَ إلا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ**))[2]، والأحاديث في ذلك كثيرة.

أما التمائم فلم يرد في شيء من الأحاديث استثناء شيء منها فوجب تحريم الجميع عملاً بالأدلة العامة.

الحجة الثانية : سد ذرائع الشرك، وهذا أصل عظيم في الشريعة، ومعلوم أنا إذا جوزنا التمائم من الآيات القرآنية والأحاديث المباحة انفتح باب الشرك واشتبهت التميمة الجائزة بالممنوعة، وتعذر التمييز بينهما إلا بمشقة عظيمة، فوجب سد

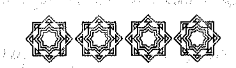
---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠) كتاب السلام، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) واللفظ له.

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٩)، كتاب الطب.

الباب، وقفل هذا الطريق المفضي إلى الشرك، وهذا القول هو الصواب لظهور دليله. والله الموفق.

فتاوى المرأة المسلمة، ابن باز ج١ ص ١٦٢، ١٦٣



- ١٣ -

الجمع بين حديثي

((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ))

و((مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ))

السؤال : عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)) (١).

وعن جابر رضي الله عنه قال: ((كان لي خال يرقي من العقرب فنهى رسول الله ﷺ عن الرقى، قال: فأتاه فقال: يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى وأنا أرقي من العقرب فقال:((مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ))(٢) . ما هو الجمع بين أحاديث المنع والجواز في موضوع الرقى وما حكم تعليق الرقى من القرآن على صدر المبتلى؟

عبد الرحمن س. ف. الرياض

(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢)، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٣١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب السلام برقم (٢١٩٩).

الجواب : الرقى المنهي عنها هي الرقى التي فيها شرك أو توسل بغير الله أو ألفاظ مجهولة لا يعرف معناها.

أما الرقى السليمة من ذلك فهي مشروعة ومن أعظم أسباب الشفاء لقول النبي ﷺ : ((**لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكاً**))[1]، وقوله ﷺ : ((**مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ**))[2]، خرجهما مسلم في صحيحه، وقال ﷺ : ((**لا رُقْيَةَ إلا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ**))[3] ومعناه لا رقية أولى وأشفى من الرقية من هذين الأمرين وقد رقى النبي ﷺ ورُقي.

أما تعليق الرقى على المرضى أو الأطفال فذلك لا يجوز وتسمى الرقى المعلقة [التمائم] وتسمى الحروز والجوامع، والصواب فيها أنها محرمة ومن أنواع الشرك لقول النبي ﷺ : ((**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ**))[4]، وقوله ﷺ: ((**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**)) [5]، وقوله ﷺ : ((**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**)) [6].

واختلف العلماء في التمائم إذا كانت من القرآن أو من الدعوات المباحة هل هي محرمة أم لا؟ والصواب تحريمها لوجهين:

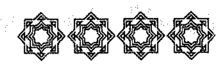
أحدهما : عموم الأحاديث المذكورة فإنها تعم التمائم من القرآن وغير القرآن.

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) واللفظ له.
(٢) أخرجه مسلم رقم (٢١٩٩) ، كتاب السلام.
(٣) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٩) ، كتاب الطب .
(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٥١).
(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).
(٦) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣) ، كتاب الطب ، وأحمد في المسند (٣٦٠٤) ، وصححه الألباني ، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢) ، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٣١).

والوجه الثاني: سد ذريعة الشرك فإنها إذا أبيحت التمائم من القرآن اختلطت بالتمائم الأخرى واشتبه الأمر وانفتح باب الشرك بتعليق التمائم كلها ومعلوم أن سد الذرائع المفضية إلى الشرك والمعاصي من أعظم القواعد الشرعية، والله ولي التوفيق.

○ كتاب الدعوة – الفتاوى – للشيخ عبد العزيز بن باز، ج٢ ص٢٠ – ٢١ ○



– ١٤ –

○ معنى حديث " إن الرقى والتمائم شرك " ○

السؤال : ما معنى الحديث: ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)) [١]؟

الجواب : الحديث لا بأس بإسناده رواه أحمد وأبو داود من حديث ابن مسعود ومعناه عند أهل العلم: إن الرقى التي تكون بألفاظ لا يعرف معناها أو بأسماء الشياطين أو ما أشبه ذلك ممنوعة، والتولة نوع من السحر يسمونه الصرف والعطف، والتمائم ما يعلق على الأولاد عن العين أو الجن، وقد تعلق على المرضى والكبار وقد تعلق على الإبل ونحو ذلك، ويسمى ما يعلق على الدواب الأوتار، وهي من الشرك الأصغر وحكمها حكم التمائم وقد صح عن رسول الله ﷺ: أنه أرسل في بعض مغازيه إلى الجيش رسولاً

(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢)، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٣١).

يقول لهم: ((لا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلادَةٌ مِنْ وَتَرٍ إلا قُطِعَتْ))[1]، وهذا من الحجة على تحريم التمائم كلها سواء كانت من القرآن أو غيره.

وهكذا الرقى تحرم إذا كانت مجهولة، أما إذا كانت الرقى معروفة، ليس فيها شرك ولا ما يخالف الشرع فلا بأس بها، لأن النبي ﷺ رَقى ورُقي، قال: ((**لا بَأْسَ بالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا**))[2] رواه مسلم.

وكذلك الرقية في الماء لا بأس بها، وذلك بأن يُقرأ في الماء ويشرب به المريض، أو يصب عليه، فقد فعل ذلك النبي ﷺ فإنه ثبت في سنن أبي داود في كتاب الطب أنه ﷺ قرأ في ماء لثابت بن قيس بن شمّاس ثم صبه عليه. وكان السلف يفعلون ذلك، فلا بأس به.

○ مجلة البحوث الإسلامية: عدد ٤ ص ١٦١، ١٦٢، والفتوى للشيخ ابن باز ○



- ١٥ -

○ حكم التميمة من القرآن وغيره ○

السؤال: ما حكم التميمة من القرآن ومن غيره؟

الجواب: أما التميمة من غير القرآن كالعظام والطلاسم والودع وشعر الذئب وما أشبه ذلك فهذه منكرة محرمة بالنص لا يجوز تعليقها على الطفل ولا على غير الطفل

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد والسير برقم (٣٠٠٥)، ومسلم في اللباس والزينة برقم (٢١١٥).

(٢) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) واللفظ له.

لقوله ﷺ : ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ))(١)، وفي رواية:((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ))(٢).

أما إذا كانت من القرآن أو من دعوات معروفة طيبة، فهذه اختلف فيها العلماء فقال بعضهم: يجوز تعليقها، ويروى هذا عن جماعة من السلف جعلوها كالقراءة على المريض.

والقول الثاني: أنها لا تجوز وهذا هو المعروف عن عبد الله بن مسعود وحذيفة رضي الله عنهما وجماعة من السلف والخلف، قالوا: لا يجوز تعليقها ولو كانت من القرآن سداً للذريعة وحسماً لمادة الشرك وعملاً بالعموم لأن الأحاديث المانعة من التمائم أحاديث عامة، لم تستثن شيئًا، والواجب الأخذ بالعموم فلا يجوز شيء من التمائم أصلاً لأن ذلك يفضي إلى تعليق غيرها والتباس الأمر.

فوجب منع الجميع. وهذا هو الصواب لظهور دليله.

فلو أجزنا التميمة من القرآن ومن الدعوات الطيبة لانفتح الباب وصار كل واحد يعلق ما شاء فإذا أنكر عليه قال: هذا من القرآن، أو هذه من الدعوات الطيبة، فينفتح الباب، ويتسع الخرق وتلبس التمائم كلها.

وهناك علة ثالثة وهي أنها قد يدخل بها الخلاء ومواضع القذر ومعلوم أن كلام الله ينزه عن ذلك، ولا يليق أن يدخل به الخلاء.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٤ ص ١٦٠-١٦١، والفتوى للشيخ ابن باز ○



(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٠٠)، كتاب السلام، وأبو داود في الطب برقم (٣٨٨٦) واللفظ له.
(٢) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٩)، كتاب الطب.

- ١٦ -

الأسورة النحاسية

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ... سلمه الله وتولاه

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

فقد وصلني كتابكم الكريم وصلكم الله برضاه، وأشرفت على الأوراق المرفقة المتضمنة بيان خصائص الأسورة النحاسية التي حدثت أخيراً لمكافحة الروماتيزم، وأفيدكم أني درست موضوعها كثيراً، وعرضت ذلك على جماعة كثيرة من أساتذة الجامعة ومدرسيها، وتبادلنا جميعاً وجهات النظر في حكمها، فاختلف الرأي، فمنهم من رأى جوازها لما اشتملت عليه من الخصائص المضادة لمرض الروماتيزم، ومنهم من رأى تركها لأن تعليقها يشبه ما كان عليه أهل الجاهلية، من اعتيادهم تعليق الودع والتمائم والحلقات من الصفر، وغير ذلك من التعليقات التي يتعاطونها، ويعتقدون أنها علاج لكثير من الأمراض، وأنها من أسباب سلامة المعلق عليه من العين، ومن ذلك ما ورد عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ**))[١]، وفي رواية: ((**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**))[٢]، وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما أن النبي ﷺ ((**رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ فَقَالَ مَا هَذِهِ قَالَ مِنَ الْوَاهِنَةِ قَالَ انْزَعْهَا فَإِنَّهَا لا تَزِيدُكَ إِلا وَهْنًا فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا**))[٣]، وفي حديث آخر عن النبي

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٥١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه رقم (٣٥٣١)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (١٩٤٩٨)، وحسنه البوصيري في الزوائد.

ﷺ أنه في بعض أسفاره أرسل رسولاً يتفقد إبل الركب ويقطع كل ما علق عليها من قلائد الأوتار[1]، التي كان يظن أهل الجاهلية أنها تنفع إبلهم وتصونها، فهذه الأحاديث وأشباهها يؤخذ منها أنه لا ينبغي أن يعلق شيئًا من التمائم أو الودع أو الحلقات، أو الأوتار أو أشباه ذلك من الحروز كالعظام والخرز ونحو ذلك لدفع البلاء أو رفعه.

والذي أرى في هذه المسألة هو ترك الأسورة المذكورة، وعدم استعمالها سداً لذريعة الشرك، وحسمًا لمادة الفتنة بها والميل إليها، وتعلق النفوس بها، ورغبة في توجيه المسلم بقلبه إلى الله سبحانه ثقة به، واعتماداً عليه واكتفاءً بالأسباب المشروعة المعلومة إباحتها بلاشك، وفيما أباح الله ويسر لعباده غنية عما حرم عليهم، وعما اشتبه أمره وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: ((**مَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ**))[2]، وقال ﷺ: ((**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ**))[3].

ولا ريب أن تعليق الأسورة المذكورة يشبه ما تفعله الجاهلية في سابق الزمان، فهو إما من الأمور المحرمة الشركية، أو من وسائلها، وأقل ما يقال فيه إنه من المشتبهات، فالأولى بالمسلم والأحوط له أن يترفع بنفسه عن ذلك، وأن يكتفي بالعلاج الواضح الإباحة، البعيد عن الشبهة، هذا ما ظهر لي ولجماعة من المشايخ والمدرسين، وأسأل الله عز وجل أن يوفقنا وإياكم لما فيه رضاه، وأن يمن علينا جميعًا بالفقه في دينه والسلامة مما يخالف شرعه، إنه على كل شيء قدير والله يحفظكم والسلام.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ابن باز ج١ ص ٢١١، ٢١٢ ○

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٣٠٠٥)، كتاب الجهاد.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٢)، كتاب الإيمان، ومسلم رقم (١٥٩٩)، كتاب المساقاة.
(٣) أخرجه الترمذي رقم (٢٥١٨)، كتاب صفة القيامة، والنسائي (٥٧١١)، كتاب الأشربة وقال الترمذي: حسن صحيح.

- ١٧ -

كلمة في المعضد

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم.. زاده الله من الفهم والإيمان، آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

كتابكم المؤرخ ١٣٨٥/١/١٤هـ وصل وصلكم الله بهداه وقد سرني علم صحتكم الحمد لله على ذلك كما سرني أيضًا ما أبديتموه من الملاحظة على جوابي في المعضد ووعدتكم في بحث الموضوع من جميع النواحي إلى آخره.

وأفيدكم أن الأسباب تختلف وتتنوع كثيرًا مع قطع النظر عن الاعتقاد، فمنها ما هو جائز ومنها ما هو مكروه ويجوز عند الحاجة، ومنها ما هو محرم، وإن كان الفاعل يعتقد أنها أسباب وأن الشافي هو الله وحده.

فمن الأول: ما يتعاطاه الناس اليوم من الأدوية المباحة، كتناول الحبوب والإبر والضمادات، والأدهان ضد الأمراض التي يقرر الأطباء علاجها بذلك، وكالأشعة الكهربائية فهذه وأشباهها من الأسباب الجائزة، التي جربت وعرف نفعها من دون مضرة، إذا اعتقد متعاطيها أنها أسباب وأن الشفاء من الله وحده.

ومن الأسباب المكروهة الكي، لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: ((الشفاء في ثلاث: كية نار وشرطة محجم، وشربة عسل وما أحب أن أكتوي))[1]، وفي لفظ آخر ((**وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنْ الْكَيِّ**)) [2]، أخذ العلماء من هذا الحديث الشريف كراهة الكي، وأنه إنما يستعمل عند الحاجة، وينبغي أن يكون آخر الطب، عند تعذر أو تعسر غيره.

ومن النوع الثالث وهو التداوي بالأسباب المحرمة، التداوي بالخمر ولحوم السباع، وأشباه ذلك من الأطعمة والأشربة المحرمة فهذه الأشياء لا يجوز التداوي بها، ولو زعم بعض الناس أن فيها نفعًا، ولو اعتقد أن الله هو الشافي وأنها أسباب، وما ذلك إلا للأدلة الدالة على تحريم التداوي بالنجاسات والمحرمات، ولو قدر أن فيها بعض النفع، لأن ضرره أكبر، ولأنه ليس كل ما فيه نفع يباح استعماله، بل لابد من أمرين: أحدهما: أن لا يرد فيه نهي خاص عن الشارع ﷺ، والأمر الثاني: أن لا تكون مضرته أكبر من نفعه، فإن كانت مضرته أكبر، لم يجز استعماله، وإن لم يرد فيه نهي، لأن الشرع الكامل ورد بتحريم ما يغلب ضرره كالخمر ولهذا جاء في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ قال: ((**عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا وَلا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ**)) [3]، وفي لفظ آخر: ((**إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ**))[4]، وصح عنه ﷺ أن رجلاً سأله عن الخمر يصنعها للدواء فقال له النبي ﷺ: ((**لَيْسَتْ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهَا دَاءٌ**)) [5].

ومما تقدم تعلمون أن المعيار في التحليل والتحريم ليس هو اعتقاد الإنسان، وإنما المعيار هو الأدلة الشرعية، لأن الإنسان قد يعتقد أن الشفاء من الله، ويتعاطى أسبابًا

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٠٤)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠٥)، كتاب السلام بلفظ: ((إن كان في شيء من أدويتكم خير، ففي شرطة محجم، أو شربة من عسل أو لذعة بنار، وما أحب أن أكتوي)).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٦٨٠، ٥٦٨١)، كتاب الطب.

(٣) أخرجه أبو داود في الطب برقم (٣٨٧٤)، والترمذي في كتاب الطب برقم (٢٠٣٨).

(٤) أخرجه البخاري موقوفا على ابن مسعود في كتاب الأشربة، باب شراب: الحلواء والعسل.

(٥) أخرجه مسلم رقم (١٩٨٤)، كتاب الأشربة، والترمذي في الطب برقم (٢٠٤٦) واللفظ له.

محرمة كأهل الشرك فإنهم يتعلقون بآلهتهم ويعبدونها من دون الله، ويقولون: إنها تقربهم إلى الله زلفى، وتشفع لهم لديه، ولا يعتقدون أنها تتصرف بذاتها في شفائهم، أو رد غائبهم أو الدفاع عنهم، كما قال الله سبحانه: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ الآية [سورة يونس الآية : ١٨] ، وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [سورة الزمر الآيتان:٢،٣].

والأدلة في هذا المعنى كثيرة وقد يتعاطى الإنسان أسبابًا هي في نفسها جائزة، كالرقية الشرعية، وتناول الحبوب، والإبر المشتملة على المواد المباحة، فيحرم عليه تناولها إذا اعتقد أنها هي الشافية وليس ربه، وخالقه وأنه هو الذي بيده الشفاء.

إذا عرف هذا فمسألة المعضد، هل تلحق بالأسباب الجائزة كالإبر والحبوب، أو المكروهة كالكي ونحوه؟ أو تلحق بالأسباب المحرمة، كتعليق التمائم والحلقات والخيوط والودع على الأولاد عن العين أو الجن أو بعض الأمراض؟ وكتعليق الأوتار على الدواب كما كان أهل الجاهلية يفعلون ذلك، وقد زجرهم النبي ﷺ عن ذلك وأخبر أنه من الشرك، مع أنهم يعتقدون أن الله سبحانه هو النافع الضار، وهو الذي يدبر الأمر وهو الذي يكشف الضر ويجلب النفع، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [سورة يونس الآية: ٣١] ، فهذه الآية الكريمة أمر الله فيها نبيه ﷺ أن يسأل المشركين عن هذه الأشياء، وأخبر أنهم سيقولون: إن فاعلها هو الله وحده

ولهذا قال تعالى: ﴿ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾، المعنى أفلا تتقون الله في ترك الشرك به وأنتم تعلمون أنه سبحانه هو المتصرف في هذه الأمور والمدبر لها، وقال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [سورة الزمر الآية : ٣٨].

والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهي دالة على أن المشركين يؤمنون بأن الله سبحانه هو النافع الضار، وهو الكاشف للضر، الجالب للنفع، وهو الذي يحيي ويميت، ويدبر الأمر، ولكنهم يعبدون آلهتهم من الأصنام والأشجار والأنبياء والأولياء والملائكة، بقصد الوساطة والشفاعة، وهكذا ما يتعاطونه من تعليق التمائم والأوتار والحلقات والخيوط على الأولاد والدواب هو من باب الأسباب عندهم لا أنها شافية بنفسها، ولكنها لما كانت أسبابًا محرمة تقتضي تعلق قلوبهم بها، والتفاتهم إليها، وغفلتهم عن الله سبحانه، أنكرها عليهم النبي ﷺ وزجرهم عنها، ولأنها قد تجرهم إلى شرك أكبر، وفساد أعظم.

ومن أجل ذلك اختلفت وجهة نظر المشائخ الذين بحثت معهم موضوع المعضد، هل يلحق بالأسباب الأخيرة، وقد بينت في الجواب الذي أرسلت صورته لكم، أن الأقرب إلحاقه بالأسباب الأخيرة المحرمة، لأنه من جنس الحلقات والتمائم والأوتار التي جاء فيها النهي، لأن الذين تعاطوها من أهل الجاهلية، ومن سلك سبيلهم، إنما استعملوها لظنهم أن فيها نفعًا، جعله الله فيها وخصها به، وإن كان الله هو النافع الضار، لكنه سبحانه خلق في مخلوقاته أنواع النفع، وأنواع الضرر، وفاوت بين ذلك على مقادير مختلفة، فمن أجل ذلك وقع الناس فيما وقعوا فيه، من تعاطي الأسباب الجائزة والمحرمة، ولا سبيل إلى التمييز بين هذا وهذا، إلا من طريق الشرع المطهر، فما

عرف أنه من جنس الأسباب المحرمة فهو محرم، وإن قدر فيه بعض النفع، وما عرف أنه من جنس الأسباب الجائزة فهو جائز وإن كان فيه بعض الضرر، إذا كانت منفعته أكثر، وما عرف أن الشرع نهى عنه ومنع منه فالواجب تركه مطلقاً، كالخمر ولحوم السباع.

ومعلوم أن لبس المعضد يبقى على الإنسان كما تبقى الحروز والتمائم، الأيام والليالي والسنوات، بخلاف الحبة التي يأكلها، ويفرغ منها، وبخلاف الإبرة التي يستعملها وينتهي منها، فليس المعضد من جنس هذه الأشياء، بل هو أشبه بلبس الحلقة التي ورد فيها حديث عمران بن حصين المذكور في الجواب الذي أشرفتم عليه، وهو أشبه أيضًا بلبس التمائم والودع والأوتار، ومما تقدم تعلمون وجهة نظري ونظر المشائخ الذين قالوا بمنع لبسه والله سبحانه وتعالى أعلم.

ومما يؤيد ذلك أن تعاطي لبسه قد يفضي بالناس إلى لبس كل ما جاء من الغرب، مما يدعى فيه النفع، حتى تعظم المصيبة ويكبر الخطر، ويغفل الناس عما جاء به الشرع المطهر، في تنويع الأسباب وتفصيلها، ووجوب التحرز مما حرم الله منها، وأسأل الله سبحانه أن يوفقنا وإياكم وسائر المسلمين لما فيه رضاه، وأن يمنحنا جميعًا الفقه في دينه والثبات عليه، وأن يعيذنا وإياكم وسائر المسلمين من مضلات الفتن إنه على كل شيء قدير، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز ج١ ص٢٠٦ – ٢١٠ ○



- ١٨ -

حكم لبس السوار لعلاج الروماتيزم

السؤال : ما حكم لبس السوار لعلاج الروماتيزم؟

الجواب : اعلم أن الدواء سبب للشفاء والمسبب هو الله تعالى فلا سبب إلا ما جعله الله تعالى سببًا والأسباب التي جعلها الله تعالى أسبابًا نوعان:

أولاً: أسباب شرعية كالقرآن الكريم والدعاء كما قال النبي ﷺ في سورة الفاتحة: ((وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ))[1] ، وكما كان ﷺ يرقي المرضى بالدعاء لهم فيشفي الله تعالى بدعائه من أراد شفاءه به.

النوع الثاني: أسباب حسية كالأدوية المادية المعلومة عن طريق الشرع كالعسل أو عن طريق التجارب مثل كثير من الأدوية وهذا النوع لابد أن يكون تأثيره عن طريق المباشرة لا عن طريق الوهم والخيال فإذا ثبت تأثيره بطريق مباشر محسوس صحّ أن يتخذ دواء يحصل به الشفاء بإذن الله تعالى.

أما إذا كان مجرد أوهام وخيالات يتوهمها المريض فتحصل له الراحة النفسية بناءً على ذلك الوهم والخيال ويهون عليه المرض وربما ينبسط السرور النفسي على المرض فيزول فهذا لا يجوز الاعتماد عليه ولا إثبات كونه دواء لا ينساب الإنسان وراء الأوهام والخيالات ولهذا نهي عن لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع المرض أو دفعه لأن ذلك ليس سببًا صريحاً حسيًا، وما لم يثبت كونه سببًا شرعيًا ولا حسيًا لم يجز

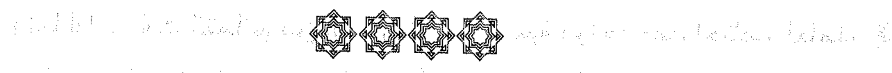
---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٩)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢٢٠١)، كتاب السلام.

أن يجعل سببًا، فإن جعله سببًا نوع من منازعة الله تعالى في ملكه وإشراك حيث شارك الله تعالى في وضع الأسباب لمسبباتها وقد ترجم الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لهذه المسألة في كتاب التوحيد وهو باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء وغيره.

وما أظن السوار الذي أعطاه الصيدلي لصاحب الروماتيزم الذي ذكر في السؤال إلا من هذا النوع، إذ ليس ذلك السوار شرعيًا ولا حسيًا تعلم مباشرته لمرض الروماتيزم حتى يبرزه فعلاً فلا يجوز للمصاب أن يستعمل ذلك السوار حتى يعلم وجه كونه، والله الموفق.

○ فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها، ابن عثيمين، ص٨١ ○



– ١٩ –

○ حكم الصلاة خلف من يتعامل بالتمائم والسحر ○

السؤال: يوجد أناس يحملون القرآن ولكنهم يتعاملون بالتمائم والسحر هل تجوز الصلاة خلفهم أم لا؟

الجواب: الذين يعملون بالتمائم يُنظر في تمائمهم هذه فإن كانت التمائم تتضمن شركًا ودعاء لغير الله واستغاثة بغير الله واستنجادًا بغير الله فإن هذا شرك أكبر

مُخرج من الملة لأن دعاء غير الله والاستغاثة به لا يقدر عليه إلا الله وهو شرك أكبر وهو من السفه والضلال، أما كونه من السفه فلأنه خروج عن ملة التوحيد التي هي ملة إبراهيم وقد قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ﴾ [سورة البقرة الآية: ١٣٠]، وأما كونه من الضلال فقد قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ ﴾ [سورة الأحقاف الآيتان: ٥، ٦].

وبين الله عز وجل أن من دعا غير الله فقد عبده ولكن هذا لا ينفعه لأن هذا المدعو لا يمكن أن يستجيب له ولو دعاه إلى يوم القيامة، فلا أحد أضل ممن يدعو من هذه حاله.

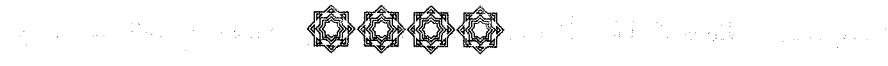
وأما إذا كانت التمائم من القرآن أو من أدعية مباحة فقد اختلف العلماء في تعليقها سواء علقها في الرقبة أو على العضد أو على الفخذ أو جعلها تحت وسادته أو ما أشبه ذلك والراجح من أقوال أهل العلم عندي أنها لا تجوز لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ وليس من حقنا أن نثبت سببًا لم ترد به الشريعة فإن إثبات الأسباب التي ترد بها الشريعة كإثبات الأحكام التي لم ترد بها الشريعة بل إن إثبات السبب هو في الحقيقة حكم بأن هذا السبب نافع فلابد من أن يثبت ذلك عن صاحب الشرع وإلا كان لغوًا وعبثًا لا يليق بالمؤمن.

وأما كونه يتعاطى السحر فإن كان السحر بالاستعانة بالأرواح الشيطانية ودعائها وما أشبه ذلك فهو شرك أكبر مخرج عن الملة لأنه كفر، وإن كان بما سوى ذلك فمحل خلاف بين أهل العلم مثل أن يكون بأدوية ونحوها وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ

وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢] ، والساحر حتى ولو لم يصل إلى حد الكفر فإن الواجب قتله إذا لم يتب من سحره لأن قتله فيه مصلحة له ومصلحة لغيره.

أما كونه مصلحة له فلأنه يسلم من التمادي في ذلك العمل المحرم أو العمل الذي يصل إلى الكفر، وهذا خير له فإن الله تعالى إذا أملى للكافر والمعتدي الظالم فإن ذلك ليس من مصلحته بل هو من مضرته كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًاۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [سورة آل عمران الآية: ١٧٨] .

○ فتاوى العقيدة: ابن عثيمين، ص ٣١٦ – ٣١٨ ○



- ٢٠ -

حكم تعليق الخيوط المصنوعة من شعر بعض الحيوانات على الرقبة

السؤال : نلاحظ أن بعض الناس يعلقون في رقابهم أو أيديهم أساور مطلية ببعض الأصباغ المعينة أو خيوطاً مصنوعة من شعر بعض الحيوانات أو غيرها ويزعم هؤلاء أنها سبب في دفع ضرر قد يأتي من الجان أو غيرهم فهل هذا عمل جائز وما نصيحتكم لهؤلاء؟

الجواب : تعليق الأساور أو لبسها وربط الخيوط من الشعر أو غيره من يفعل ذلك يعتقد أن هذه الأشياء تمنع الضرر أو ترفع بذاتها عمن لبسها فهذا شرك أكبر يخرج من الملة لأنه اعتقد في هذه الأشياء أنها تنفع وتدفع الضرر وهذا لا يقدر عليه أحد إلا الله سبحانه، وإن كان يعتقد أن الله هو النافع وهو الذي يدفع الضرر إنما هذه الأشياء أسباب فقط فهذا محرم وشرك أصغر يجر إلى الشرك الأكبر لأنه اعتقد السببية فيما لم يجعله الله سبباً للشفاء لأن هذه الأشياء ليست أسباباً والله جعل أسباب الشفاء في الأدوية النافعة المباحة والرقى الشرعية وهذه ليست منها.

وقد عقد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله باباً في كتاب التوحيد في هذا الموضوع فقال: ((باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه)) أورد فيه أدلة منها حديث عمران بن حصين رضي الله عنه ((أن النبي ﷺ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ فَقَالَ مَا هَذِهِ قَالَ مِنْ الْوَاهِنَةِ قَالَ انْزَعْهَا فَإِنَّهَا لا تَزِيدُكَ

إلا وَهْنًا فَإنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا))[1]، رواه أحمد بسند لا بأس به وصححه ابن حبان والحاكم وأقره الذهبي، ولابن أبي حاتم عن حذيفة أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى أي لدفع الحمى فقطعه وتلا قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾[سورة يوسف الآية:١٠٦]، وإن كان يعتقد أن هذا يدفع شر الجن فالجن لا يدفع شرهم إلا الله سبحانه قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [سورة فصلت الآية : ٣٦].

○ المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج٢ ص ٢٩، ٣٠ ○



- ٢١ -

○ حكم تعليق التمائم التي من القرآن في أعناق الصبيان ○

السؤال : ما حكم التمائم التي تعلق في أعناق الصبيان وغيرهم والتي تكون من الآيات القرآنية والأدعية النبوية وأشباه ذلك من الدعوات المشروعة؟

الجواب : الصحيح من قولي العلماء أنه لا يجوز تعليق مثل هذه التمائم لعدة أمور:

(١) أخرجه ابن ماجه رقم (٣٥٣١)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (١٩٤٩٨)، وحسنه البوصيري في الزوائد.

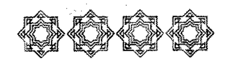
١- أنه ليس هناك دليل على جواز ذلك والأصل المنع لعموم النهي عن تعليق التمائم كقوله ﷺ: ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ)) [1]، ونحوه.

٢- أن السماح بتعليق هذه التمائم يكون وسيلة لتعليق التمائم المشتملة على الشرك والألفاظ المحرمة.

٣- أن السماح بتعليق هذه التمائم وسيلة لامتهان القرآن وتعريضه للدخول في المواطن غير المناسبة، وقد يعلق على أطفال لا يحترزون من النجاسة إلى غير ذلك من المحاذير.

وفي رقية المريض مباشرة وقراءة القرآن على المصاب غنية عن تعليق التمائم والحمدلله.

○ المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج٢ ص ٣٧، ٣٨ ○



- ٢٢ -

○ الاضطرابات النفسية لا تعالج بالتمائم ○

السؤال: **هل يجوز لي أن أعلق تميمة، حيث إنني أعاني من اضطرابات نفسية؟**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٥١).

الجواب : لا يجوز تعليق التمائم، لورود النهي عن ذلك وتجوز الرقية بالقرآن، والأدعية، والأوردة المأثورة وكثرة الذكر، والأعمال الصالحة، والاستعاذة من الشيطان، والبعد عن المعاصي وأهلها، فكل ذلك يجلب الراحة والطمأنينة والحياة السعيدة .

○ الكنز الثمين، الشيخ عبد الله الجبرين، ج١ ص ١٩١، ١٩٢ ○



- ٢٣ -

○ حكم بيع الأشكال المعدنية التي عليها آيات قرآنية لتعلق في أعناق الأطفال ○

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فقد جرى اطلاعنا على خطابكم الموجه إلينا بخصوص ذكركم أن هيئة الأمر بالمعروف بجيزان وجدت في الأسواق قطعاً معدنية على شكل أهلة ونحوها مكتوباً فيها آيات قرآنية تباع لتعلق على الأطفال وغيرهم كتمائم يتقى بها العين والوحشة وغيرهما، وتسألون عن الحكم الشرعي فيها.

والجواب : الحمد لله ، روى الإمام أحمد رحمه الله في مسنده عن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ أنه قال: ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ)) (١)

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٥١).

وفي رواية له ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا قَالَ إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا فَبَايَعَهُ وَقَالَ مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ)) [1].

والتمائم شيء يعلق على الأولاد يتقى به العين، وهذا المعلق إما أن يكون من القرآن، أو من أسماء الله وصفاته، أو لا يكون، فإن لم يكن من القرآن ولا من أسماء الله وصفاته فلا نعلم خلافاً بين أهل العلم في منعه وتحريمه واعتباره شركاً بالله.

وإن كانت من القرآن أو من أسماء الله وصفاته فقد اختلف علماء السلف في حكم تعليقها، فرخص فيها بعض السلف وهو قول عبد الله بن عمرو بن العاص، وظاهر ما روي عن عائشة رضي الله عنها، وأحد قولي الإمام أحمد، وحملوا الأحاديث الواردة في النهي عنها على التمائم الشركية، وقاسوا جواز تعليقها إذا كانت من القرآن أو من أسماء الله وصفاته بالرقية، وبعضهم لم يرخص فيه وجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود، وابن عباس، وظاهر قول حذيفة، وبه قال عقبة بن عامر وابن عكيم.

قال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن.

والمراد بالكراهة في قول إبراهيم وغيره من السلف الصالح التحريم، وهذا القول - أعني تحريم تعليقها - هو قول الإمام أحمد اختاره جمع من أصحابه وجزم به المتأخرون منهم، وهذا هو الصحيح من وجوه:

الأول: عموم قوله ﷺ: ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ)) [2]، وقوله: ((مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ)) [3]، وقوله: ((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ)) [1]، وما روى

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢)، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٣١).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب التحريم برقم (٤٠٧٩)، وأحمد برقم (١٨٣٠٤).

أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح وأقره الذهبي ولفظ أبي داود عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود أن عبد الله بن مسعود رأى في عنقي خيطاً فقال: ما هذا؟ قلت: خيط رقي لي فيه، قالت: فأخذه وقطعه ثم قال: أنتم آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**)) فقلت: لم تقول هكذا؟ لقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي فإذا رقاها سكنت، فقال عبد الله: إنما ذلك عمل الشيطان ينخسها بيده فإذا رقى كف عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول: ((**أَذْهِبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا**))[٢].

وما روى أبو داود عن عيسى بن حمزة قال: دخلت على عبد الله بن عكيم وبه حمرة فقلت: ألا تعلق تميمة؟ فقال: نعوذ بالله من ذلك، قال رسول الله ﷺ: ((**مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**))[٣]، وما روى وكيع عن ابن عباس قال: اتفل بالمعوذتين ولا تعلق، ولعدم وجود مخصص يخصص شيئًا منها بالجواز.

الثاني: أن تعليقها ذريعة لتعليق غيرها وسد الذرائع من مقاصد الشرع الحنيف.

الثالث: أن معلقها يدخل بها في الغالب مواضع قضاء الحاجة، وهذا غير جائز شرعًا لما فيها من كتاب الله وأسمائه وصفاته.

الرابع: أن التميمة اسم لما يدركه البصر على معلقها من جلود ورقاع ونحوهما لا ما كتب فيها.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩).

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، والترمذي رقم (٢٠٧٢)، كتاب الطب.

(٣) أخرجه الترمذي عن عيسى بن عبد الرحمن برقم (٢٠٧٢)، كتاب الطب.

وأما قياس جوازها على الرقية فقياس غير ظاهر لوجود الفرق بينهما، قال الشيخ سليمان رحمه الله في كتابه ((تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد)) في معرض كلامه على التمائم وخلاف العلماء فيها:

وأما القياس على الرقية بذلك فقد يقال بالفرق، فكيف يقاس بالتعليق الذي لابد فيه من أوراق أو جلود أو نحوهما على ما لا يوجد ذلك فيه، فهذا إلى الرقى المركبة من حق وباطل أقرب، انتهى المقصود من كلامه.

فعليه يلزم منع بيعها، واستعمال الناس لها، ومصادرة ما يعرض منها في الأسواق.

والسلام عليكم.

فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم، ج١ ص ٩٥ – ٩٨



- ٢٤ -

إخراج الحجب من مكانها

السؤال: أسأل عن الحجب هل يجوز إخراجها من مكانها؟ علماً بأن أهلي قاموا في العام الماضي بالذهاب إلى إحدى النساء التي تعمل ذلك، وتقول: إنها أخرجته من مكانه، وتقوم هذه المرأة بإحضار ما يوضع في وسط هذه الحجب، ولكن المرأة تأخذ مبالغ

كثيرة مقابل ذلك ، هل ينالنا عقاب جراء ذهابنا إلى هذه المرأة وتعاملنا معها ؟ وما حكم الشرع في هذا ؟جزاكم الله خيراً.

الجواب : الواقع ما عرفت معنى الحجب ، لأن المعروف أن الحجب هي عبارة عن أوراق يكتب فيه أدعية وتعوذات وآيات قرآنية ، يحملها الإنسان على صدره مربوطة في عنقه ، يرى أنهاتحجبه من الشر ، ومن الشياطين، وبعضهم إذا مرض يصنع مثل ذلك ويرى أن الله يشفيه بها ، هذا معنى الحجب الذي نعرف.

وإنما يفيد ظاهر كلامها أنها تريد بذلك نقض السحر ، ونقض السحر بالسحر ممنوع وحرام لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ سئل عن النشرة قال : ((**هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**))[1] لكن قد يكون هناك حالات خاصة ينظر فيها بعينها.

○ فتاوى نور على الدرب – العثيمين، ج٢ ص ٥٠٣ ○



– ٢٥ –

○ حكم كتابة أوراق لطرد الطيور وحماية المزارع ○

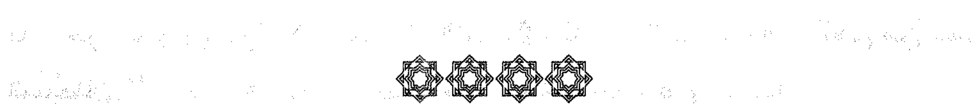
السؤال : **بعض أهل المزارع يذهبون إلى رجل ليكتب لهم ورقة تطرد الطيور وتحمي مزارعهم فماحكم هذا العمل ؟**

---

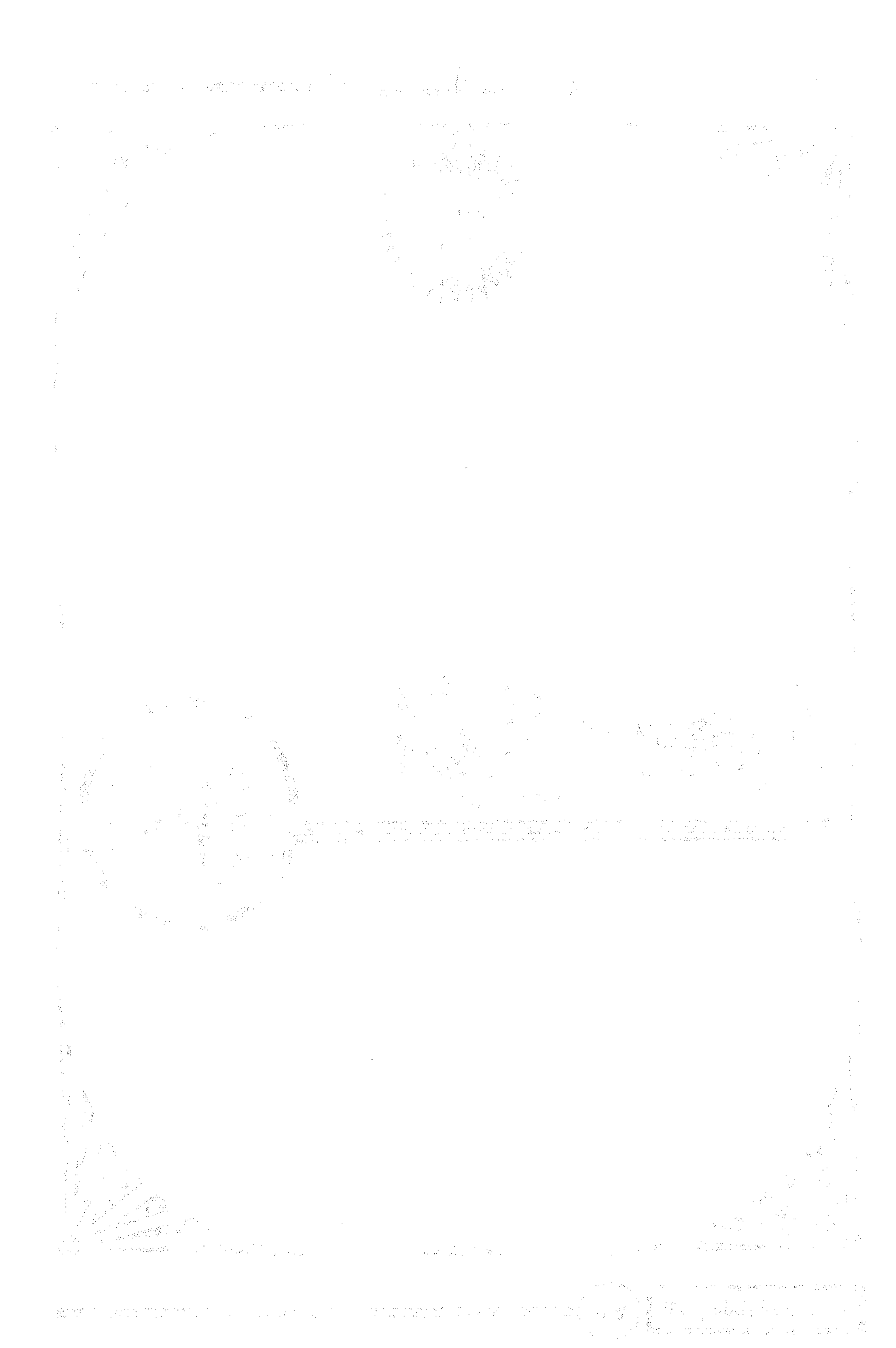
(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٦٨) ، كتاب الطب ، بإسناد صحيح.

الجواب : هذا العمل ليس بجائز شرعاً وذلك لأنه لا يمكن أن تكون هذه الورقة تطرد الطيور عن المزارع فإن هذا ليس معلوماً بالحس ولا معلوماً بالشرع وكل سبب ليس معلوماً بالحس ولا بالشرع فإن اتخاذه محرم فلا يجوز أن يعملوا هذا العمل . وإنما عليهم أن يكافحوا هذه الطيور التي تنقص محاصيلهم بالوسائل المعتادة التي يعرفها الناس دون هذه الأمور التي لا يعلم لها سبب حسي ولا شرعي.

فتاوى ابن عثيمين ، ج١ ص ١٤٦




٣٣
فتاوى
إتيان السحرة



-١-

حكم الاستعانة بالجن في معرفة المغيبات كضرب المندل وغيره

السؤال : ما حكم الإسلام في الذي يستعين بالجن في معرفة المغيبات كضرب المندل؟ وما حكم الإسلام في التنويم المغناطيسي وبه تقوى قدرة المنوِّم على الإيحاء بالمنوَّم وبالتالي السيطرة عليه وجعله يترك محرماً أو يشفى من مرض عصبي أو يقوم بالعمل الذي يطلب المنوم؟

ما حكم الإسلام في قول فلان: (بحق فلان) أهو حلف أم لا أفيدونا؟

الجواب :

أولاً: علم المغيبات من اختصاص الله تعالى فلا يعلمها أحد من خلقه لا جني ولا غيره إلا ما أوحى الله به إلى من شاء من ملائكته أو رسله قال الله تعالى: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [سورة النمل الآية : ٦٥]، وقال تعالى في شأن نبيه سليمان عليه السلام ومن سخره له من الجن: ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ ﴾ [سورة سبأ الآية : ١٤]، وقال تعالى: ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴾ [سورة الجن الآيتان : ٢٦، ٢٧].

وثبت عن النواس بن سمعان رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا أراد الله تعالى أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي أخذت السموات منه رجفة أو قال: رعدة شديدة خوفاً من الله عز وجل فإذا سمع ذلك أهل السموات صعقوا وخروا لله سجداً فيكون أول من يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما أراد، ثم يمر جبريل بالملائكة كلما مر بسماء قال ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير، فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله عز وجل))[1].

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((**إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ فَيُقَالُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ**))[2].

وعلى هذا لا يجوز الاستعانة بالجن وغيرهم من المخلوقات في معرفة المغيبات لا بدعائهم والتزلف إليهم ولا بضرب مندل أو غيره بل ذلك شرك؛ لأنه نوع من العبادة، وقد أعلم الله عباده أن يخصوه بها فيقولوا: ﴿ **إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ**

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة رقم (٥١٥)، وابن خزيمة في التوحيد، والبيهقي في الأسماء والصفات.

(٢) أخرجه البخاري رقم (٤٨٠٠)، كتاب التفسير [سورة سبأ].

نَسْتَعِينُ ﴾ [سورة الفاتحة الآية : ٥]، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال لابن عباس: ((إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ))[1] الحديث.

ثانياً: التنويم المغناطيسي ضرب من ضروب الكهانة باستخدام جني حتى يسلطه المنوِّم على المنوَّم فيتكلم بلسانه ويكسبه قوة على بعض الأعمال بالسيطرة عليه إن صدق مع المنوِّم وكان طوعًا له مقابل ما يتقرب به المنوِّم إليه ويجعل ذلك الجني المنوَّم طوع إرادة المنوِّم بما يطلبه منه من الأعمال أو الأخبار بمساعدة الجني له إن صدق ذلك الجني مع المنوِّم وعلى ذلك يكون استغلال التنويم المغناطيسي واتخاذه طريقاً أو وسيلة للدلالة على مكانة سرقة أو ضالة أو علاج مريض أو القيام بأي عمل آخر بواسطة المنوِّم غير جائز بل هو شرك لما تقدم ولأنه التجاء إلى غير الله فيما هو من وراء الأسباب العادية التي جعلها سبحانه إلى المخلوقات وأباحها لهم.

ثالثًا: قول الإنسان: (بحق فلان) يحتمل أن يكون قسمًا - حلفًا - بمعنى أقسم عليك بحق فلان فالباء باء القسم ويحتمل أن يكون من باب التوسل والاستعانة بذات فلان أو بجاهه فالباء للاستعانة وعلى كلا الحالتين لا يجوز هذا القول.

أما الأول: فلأن القسم بالمخلوق على المخلوق لا يجوز فالإقسام به على الله تعالى أشد منعًا بل حكم النبي ﷺ بأن الإقسام بغير الله شرك فقال: ((مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ))[2] رواه أحمد وأبو داود والترمذي والحاكم وصححه.

---

(١) أخرجه الترمذي رقم (٢٥١٦)، كتاب صفة القيامة، وقال: حسن صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٥٣٥)، كتاب الأيمان والنذور، وأبو داود رقم (٣٢٥١)، كتاب الأيمان والنذور، وقال الترمذي: حديث حسن، وأحمد برقم (٥٥٦٨).

وأما الثاني: فلأن الصحابة رضي الله عنهم لم يتوسلوا بذات النبي ﷺ ولا بجاهه لا في حياته ولا بعد مماته وهم أعلم الناس بمقامه عند الله وبجاهه عنده وأعرفهم بالشريعة وقد نزلت بهم الشدائد في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته ولجؤوا إلى الله ودعوه لكشفها ولو كان التوسل بذاته أو بجاهه ﷺ مشروعًا لعلمهم إياه ﷺ لأنه لم يترك أمرًا يقرب إلى الله إلا أمر به وأرشد إليه، ولعملوا به رضوان الله عليهم حرصًا على العمل بما شرع لهم وخاصة وقت الشدة، فعدم ثبوت الإذن فيه منه ﷺ والإرشاد إليه وعدم عملهم به دليل على أنه لا يجوز.

والذي ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يتوسلون إلى الله بدعاء النبي ﷺ ربه استجابة لطلبهم ذلك في حياته كما في الاستسقاء وغيره فلما مات ﷺ قال عمر رضي الله عنه لما خرج للاستسقاء: ((**اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا قَالَ فَيُسْقَوْنَ**)) [1]، يريد دعاء العباس ربه وسؤاله إياه وليس المراد التوسل بجاه العباس، لأن جاه النبي ﷺ أعظم منه وأعلى وهو ثابت له بعد وفاته كما كان في حياته، فلو كان ذلك التوسل مرادًا لتوسلوا بجاه النبي ﷺ بدلاً من توسلهم بالعباس لكنهم لم يفعلوا، ثم إن التوسل بجاه الأنبياء وسائر الصالحين وسيلة من وسائل الشرك القريبة كما أرشد إلى ذلك الواقع والتجارب فكان ذلك ممنوعًا سدًا للذريعة وحماية لجناب التوحيد.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد رقم ٣٠ ص ٧٨ – ٨١، اللجنة الدائمة

---

(١) أخرجه البخاري رقم (١٠١٠)، كتاب الاستسقاء.

- ٢ -

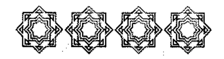
حكم من يذهب للكاهن والعراف لتلقي العلاج

السؤال : ما حكم من أتى كاهنًا أو عرافًا أو ساحرًا لأجل العلاج أيًا كان نوعه؟

الجواب : الذهاب إلى الكاهن والعراف لا يجوز وإن صدقهم كان أعظم إثمًا لقوله ﷺ : ((**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَومًا**))(١) رواه مسلم، ولما ثبت عنه ﷺ في مسلم أيضًا من حديث معاوية بن الحكم السلمي من النهي عن إتيان الكهان، ولما روى أصحاب السنن والحاكم عن النبي ﷺ أنه قال: ((**مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**))(٢)، ولأحاديث أخرى في هذا الباب.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد رقم ٢١ ص ٥١، اللجنة الدائمة



(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام، وأحمد برقم (٢٢٧١١).
(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

- ٣ -

حكم حل السحر بسحر مثله

السؤال : من كان به سحر، هل يجوز أن يذهب إلى ساحر ليزيل السحر عنه؟

الجواب : لا يجوز ذلك، والأصل فيه ما رواه الإمام أحمد، وأبو داود بسنده عن جابر رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال: ((**هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**))[١].

وفي الأدوية الطبيعية، والأدعية الشرعية، ما فيه كفاية فإن الله ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله، وقد أمر رسول الله ﷺ بالتداوي، ونهى عن التداوي بالمحرم، فقال ﷺ : ((**عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا وَلا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ**))[٢]، وروي عنه ﷺ أنه قال: ((**إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام**))[٣].

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

فتاوى مهمة لعموم الأمة ص ١٠٦، ١٠٧، اللجنة الدائمة



---

(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٦٨)، كتاب الطب، بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٧٤)، كتاب الطب، والترمذي في الطب برقم (٢٠٣٨).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٠٢/١٢)، رقم (٦٩٦٦)، بإسناد جيد وابن حبان رقم (١٣٩٧)، موارد، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/٥).

- ٤ -

حكم الذبح للمريض أو وضع حلق الفضة أو قطعة قماش في يد المريض

السؤال : أشخاص من ضمن أدويتهم التي يعالجون بها الناس هو ذبح شيء من الغنم أو الدجاج على صدر الإنسان أو رأسه أو بعض حلق الفضة التي توضع في يد المريض أو قطعة قماش صغيرة أو حفنة من تراب أظنهم يقولون إنها من ثوب وتراب قبر قريب لهم صالح، فما حكم التداوي بهذا كله وهل يجوز تصديقهم إذا أخبروا عن شيء؟

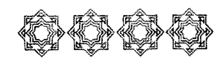
الجواب : يحرم الذبح لغير الله وقد لعن النبي ﷺ من ذبح لغير الله، وهو من أنواع الشرك، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [سورة الأنعام الآيتان : ١٦٢ ، ١٦٣]، وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ)) (١).

أما التداوي بالطريقة المذكورة في السؤال فهو منكر لا يجوز ولو كان الذبح لله سبحانه وتعالى، ولا يجوز التصديق فيما يخبرون به لكونهم من المشعوذين والدجالين، وقد صح عن رسول الله ﷺ : ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ

(١) أخرجه مسلم رقم (١٩٧٨)، كتاب الأضاحي.

صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً))[1] ، وقال ﷺ: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ))[2]، وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث عدد رقم ٢٨ ص ٨٥، ٨٦، اللجنة الدائمة



- ٥ -

حكم الذبح لعلاج الزار

السؤال : زوجتي مريضة بمرض يقال له الزار وهو نوع من الصرع وهو نتيجة مصادقتنا لأناس موجود لديهم هذا المرض وإذا أحبوا شخصًا أو صادقوه أعطوه معهم فإذا أتاها فلا تشفى حتى تقوم إحدى هؤلاء الصديقات بعلاجه، والسؤال هو أن زوجتي تريدني أن أذبح لها خروفًا لله تعالى من هذا المرض ولا أعلم هل هو لله تعالى أم لهذا الشخص وهي إحدى الصديقات فرفضت ذلك وقد رهنت بعض حليها حتى تقوم بعملية الذبح فهل هذا جائز أم ماذا علي أن أعمله أفيدونا جزاكم الله خيرًا؟

الجواب : الذبح لغير الله تعالى شرك أكبر، وقد لعن النبي ﷺ من ذبح لغير الله فلا يجوز لك الذبح المذكور لعلاج مرض زوجتك، والعلاج المشروع يكون بالأدوية المباحة

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة؛ وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

والرقية الشرعية وقراءة القرآن والأدعية المشروعة. وعليك مناصحة زوجتك ودعوتها إلى ترك الذبح لغير الله وأن تسلك في علاجها من مرضها ما هو مشروع، يسر الله لها الشفاء والهداية.

وبالله التوفيق وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد رقم ٢٨ ص ٨٦، اللجنة الدائمة ○



-٦-

○ حكم كتابة الأسماء الروحانية وأسماء الله الحسنى لحفظ البدن ○

السؤال: هل يجوز لمسلم أن يكتب الأسماء الروحانية ((الجن أو الملائكة)) أو أسماء الله الحسنى أو غير ذلك من الحرز والعزيمة المشهورة عند العلماء الروحانيين بإرادة حفظ البدن من شر الجن والشيطان والسحر؟

الجواب: الاستعانة بالجن أو الملائكة والاستغاثة بهم لدفع ضر أو جلب نفع أو للتحصن من شر الجن شرك أكبر يخرج عن ملة الإسلام والعياذ بالله سواء كان ذلك بطريق ندائهم أو كتابة أسمائهم وتعليقها تميمة أو غسلها وشرب الغسول أو نحو ذلك. إذا كان يعتقد أن التميمة أو الغسل تجلب له النفع أو تدفع عنه الضر دون الله.

وأما كتابة أسماء الله تعالى وتعليقها تميمة فقد أجازه بعض السلف وكرهه بعضهم لعموم النهي عن التمائم واعتبار تعليقها ذريعة إلى تعليق غيرها من التمائم الشركية ولأن تعليقها يعرضها للأوساخ والأقذار وفي ذلك امتهان لها وهذا هو الصواب، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد رقم ٢٨ ص ٥٧ ، اللجنة الدائمة ○



- ٧ -

○ حكم ذبح حيوانات معينة بأوصاف محددة لعلاج الأمراض ○

السؤال : يقال لبعض الناس طبيب عربي وقد يؤتى بالمريض إليه مثل مريض من جان أو غيره فيأمرهم الطبيب بذبح نوع من الدجاج كأن يقول: لون الديك أسود أو أبيض ويوضع دمه على الإنسان وقد لا يذكر اسم الله عليه، فما حكم الإسلام فيه؟

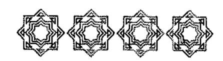
الجواب : الذبح لغير الله شرك أكبر قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [سورة الأنعام الآيتان:١٦٣،١٦٢] ، وقد لعن النبي ﷺ من ذبح لغير الله(1) .

(1) أخرجه مسلم رقم (١٩٧٨)، كتاب الأضاحي.

ويحرم إتيان مثل هذا من المشعوذين والكهنة ونحوهم ممن يفعل الشركيات، كما يحرم سؤالهم وتصديقهم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد رقم ٢٨ ص ٩١ - ٩٢، اللجنة الدائمة



- ٨ -

مس الجن للإنس وربط الزوج عن جماع زوجته أمر وارد

السؤال : **يمرض الإنسان فيصبح يتكلم بكلام غير عادي فيقول الناس: إنه ممسوس بجن، هل هذا صحيح أم لا، ويأتون بحافظ القرآن فيقرأ عليه حتى يرجع إلى حالته العادية وكذلك في الزفاف يربطون العريس بقراءة خاصة لا يستطيع أن يجامع زوجته أثناء دخوله هل هذا صحيح أم لا؟**

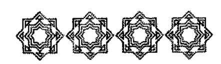
الجواب :

أولاً: الجن صنف من مخلوقات الله ورد ذكرهم في القرآن والسنة وهم مكلفون، مؤمنهم في الجنة وكافرهم في النار، ومس الجن للإنس أمر معلوم من الواقع وتستعمل للعلاج من مسه الأدوية الشرعية من الدعاء والقراءة عليه بشيء من القرآن.

ثانياً: أما قراءة شيء في ليلة الزواج بحيث يكون العريس مربوطاً عن زوجته ليلة الزفاف أو عند العقد فلا يجامعها فهذا نوع من السحر، والسحر محرم لا يجوز تعاطيه وقد ثبت النهي عن تعاطيه في القرآن والسنة، وأن حد الساحر القتل.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة ، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها، ص ٧٣



- ٩ -

حكم استحضار الشياطين لأخذ تعهدهم بعدم التعرض للإنسان

السؤال : ما حكم الدين في الذين يقرؤون على الناس بآيات الله الكريمة وبعضهم يحضرون ويشهدون الجن ويتعهدونهم بعدم التعرض للشخص الذي يقرأ عليه هؤلاء؟

الجواب : رقية المسلم أخاه بقراءة القرآن عليه مشروعة، وقد أذن النبي ﷺ في الرقية ما لم تكن شركاً.

أما من يستخدم الجن ويشهدهم ويأخذ عليهم العهد ألا يمسوا هذا الشخص الذي قرئ عليه القرآن ولا يتعرضوا له بسوء فلا يجوز.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد رقم ٢٧ ص ٦١، اللجنة الدائمة

- ١٠ -

يحرم الذهاب لمن يستغيث بغير الله للعلاج حتى وإن شفي على يده أحد

السؤال : مرض رجل مرضاً شديداً واشتد به المرض وذهب إلى كل الأطباء فلم يكتب الله الشفاء لهذا الرجل على أيدي هؤلاء الأطباء وذهب إلى رجل يتوسل ويستغيث ويتبرك بأصحاب القبور فكتب الله له الشفاء على يد هذا المتوثن المتوسل!! فهل الذهاب إلى هذا الرجل يجوز؟ وهذه الفعلة تكررت عدة مرات واتخذها الناس عبرة واستقر في أذهانهم أنه يشفي الناس بما يفعل من أفعال الإشراك بالله والعياذ بالله . فما حكم الدين في ذلك؟

الجواب : يحرم الذهاب إلى من يفعل أعمال الشرك من دعاء أصحاب القبور والاستغاثة بهم لطلب الشفاء بدعائه ورقيته ونحو ذلك، ولو انتفع بعض الناس بذلك لأن ذلك قد يوافق القدر فيظن أنه بسبب هذا الشخص، وقد يكون مرضه من أعمال الشياطين فيغروه بسؤال هؤلاء المشركين والذهاب إليهم فإذا سألهم تركوا إيذاءه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

مجلة البحوث الإسلامية عدد رقم ٢٧ ص ٦٥ ، اللجنة الدائمة



- ١١ -

((تعلموا السحر ولا تعملوا به)) ليس حديثًا صحيحًا ولا ضعيفًا

السؤال : ما المقصود بقوله: ((تعلموا السحر ولا تعملوا به)) لأن بعض الناس يقول: إنه حديث ضعيف ؟

الجواب : يحرم تعلم السحر سواء تعلمه للعمل به أو ليتقيه وقد نص الله سبحانه في كتابه الكريم على أن تعلمه كفر فقال تعالى: ﴿ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢] .

وقد نص النبي ﷺ على أن السحر أحد الكبائر وأمر باجتنابه فقال: ((اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ)) [(١)]، فذكر منها السحر، وفي السنن عند النسائي: ((مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ)) [(٢)].

وأما ما ذكرت من قول ((تعلموا السحر ولا تعملوا به)) فليس بحديث لا صحيح ولا ضعيف فيما نعلم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها . ص ٥٧

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٧٦٦)، كتاب الوصايا، ومسلم رقم (٨٩)، كتاب الإيمان.
(٢) أخرجه النسائي (٤٠٧٩)، كتاب تحريم الدم.

- ١٢ -

حكم التداوي بالذبح لغير الله أو بالأشياء المحرمة

السؤال : أنا مسلم كنت مريضاً وذهبت عند رجل ساحر وشرح لي أسباب المرض وقال لي: أنا أداوي من هذه العلة بشرط أن تذبح أو تخلط الخمر بغصن شجرة وإلا تموت، وأنا مريض قد اشتد عليّ فماذا أفعل؟

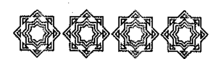
الجواب :

أولاً: إذا كان الأمر كما ذكر؛ يحرم الذهاب إلى السحرة والمشعوذين ممن يدعي معرفة الأمراض وأسبابها بطرق غير عادية لأن ما أمرك به من الذبح لغير الله شرك أكبر، والعلاج بالخمر محرم لأن الله لم يجعل شفاء الأمة فيما حرم عليها.

ثانياً: يشرع لك العلاج بالأدعية الشرعية والأدوية المباحة التي لا محذور فيها، شفاك الله من مرضك ووقاك كل مكروه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة ، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها ، ص٦٠



- ١٣ -

حكم السؤال عن زوجة الابن في المستقبل وهل ستكون عدوة أم لا؟

السؤال : هل يجوز للمسلم أن يذهب لأحد من الناس فيسأله عن مرضه فيخبره الآخر بأنه مسحور ثم يطلب المريض منه أن يحل السحر عنه فيقوم بصب الرصاص على رأس المريض في إناء فيه ماء ثم يخبره أن فلانًا قد سحره؟ وهل يجوز أن تسأل الأم عن ابنها من سيتزوج وتسأل عن ابنها المتزوج هل تحبنا زوجته أو تُكِن لنا العداوة؟

الجواب : يجوز للمسلم أن يذهب إلى دكتور أمراض باطنية أو جراحية أو عصبية أو نحو ذلك ليشخص له مرضه ويعالجه بما يناسبه من الأدوية غير المحرمة شرعًا حسب ما يعلمه في علم الطب لأن ذلك من باب الأخذ بالأسباب العادية وقد أنزل الله تعالى الداء وأنزل الدواء عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله.

ولا يجوز أن يذهب إلى الكهنة الذين يزعمون معرفة الغيب ليعرف منهم مرضه، ولا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به فإنهم يتكلمون رجماً بالغيب أو يستحضرون الجن ليستعينوا بهم على ما يريدون وهؤلاء شأنهم الكفر والاستعانة بهم شرك وقد قال النبي ﷺ : ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ))[١] رواه مسلم، وفي السنن أن النبي ﷺ قال: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ))[٢] رواه البزار بإسناد جيد.

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه البزار من حديث عمران بن حصين، وذكره الهيثمي في المجمع (١٢٠/٥).

ولا يجوز له أن يخضع لما يزعمون علاجًا من صبِّ رصاصٍ ونحوه على رأسه فإن هذا من الكهانة ورضاه بذلك مساعدة لهم على الكهانة والاستعانة بشياطين الجن، كما لا يجوز لأحد أن يذهب إلى من يسأله من الكهان من سيتزوجه ابنه أو عما يكون من الزوجين أو أسرتيهما من المحبة والعداوة والوفاق أو الفراق فإن ذلك من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد رقم ١٩ ص ١٦٢، ١٦٣، اللجنة الدائمة ○



- ١٤ -

○ أقسام السحر وحكم الساحر ○

السؤال : عن أقسام السحر؟ وهل الساحر كافر؟

الجواب : السحر ينقسم إلى قسمين:

الأول: عقد ورقى، أي قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى الإشراك بالشياطين فيما يريد لضرر المسحور، قال الله تعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ [سورة البقرة الآية: ١٠٢] الآية.

الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور، وعقله، وإرادته، وميله وهو ما يسمى عندهم بالعطف والصرف، فيجعلون الإنسان ينعطف على زوجته أو امرأة أخرى حتى يكون كالبهيمة تقوده كما تشاء، والصرف بالعكس من ذلك، فيؤثر في بدن المسحور بإضعافه شيئًا فشيئًا حتى يهلك، وفي تصوره بأن يتخيل الأشياء على خلاف ما هي عليه.

وكفر الساحر اختلف فيه أهل العلم: فمنهم من قال: يكفر، ومنهم من قال: لا يكفر.

ولكن التقسيم السابق الذي ذكرناه يتبين به حكم هذه المسألة: فمن كان سحره بواسطة الشياطين فإنه يكفر، ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير فإنه لا يكفر ولكنه يعتبر عاصيًا.

○ المجموع الثمين من فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ج٢ ص ١٣٢ – ١٣٣ ○



- ١٥ -

○ قتل الساحر قد يكون ردة وقد يكون حداً ○

السؤال: هل قتل الساحر ردة أو حد؟

الجواب: قتل الساحر قد يكون حدًا، وقد يكون ردة بناءً على التفصيل السابق في كفر الساحر فمتى حكمنا بكفره فقتله ردة، وإذا لم نحكم بكفره فقتله حد،

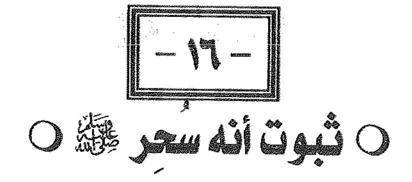
والسحرة يجب قتلهم سواءً قلنا بكفرهم أم لا، لعظم ضررهم وفظاعة أمرهم، فهم يفرقون بين المرء وزوجه، وكذلك العكس فهم قد يعطفون فيؤلفون بين الأعداء ويتوصلون بذلك إلى أغراضهم كما لو سحر امرأة ليزني بها، فيجب على ولي الأمر قتلهم بدون استتابة ما دام أنه حد؛ لأن الحد إذا بلغ الإمام لا يستتاب صاحبه بل يقام بكل حال، أما الكفر فإنه يستتاب صاحبه، وبهذا نعرف خطأ من أدخل حكم المرتد في الحدود، وذكروا من الحدود حد الردة؛ لأن قتل المرتد ليس من الحدود لأنه إذا تاب انتفى عنه القتل، ثم إن الحدود كفارة لصاحبها وليس بكافر.

والقتل بالردة ليس بكفارة وصاحبه كافر لا يصلى عليه، ولا يغسل، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

فالقول بقتل السحرة موافق للقواعد الشرعية؛ لأنهم يسعون في الأرض فساداً وفسادهم من أعظم الفساد، وإذا قتلوا سلم الناس من شرهم، وارتدع الناس عن تعاطي السحر.

المجموع الثمين من فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ج٢ ص ١٣٣ – ١٣٤





ثبوت أنه سُحِر ﷺ

السؤال : هل ثبت أن النبي ﷺ سُحِر؟

الجواب : نعم ثبت في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ سحر، لكن لم يؤثر عليه من الناحية التشريعية أو الوحي، إنما غاية ما هنالك أنه وصل إلى درجة يخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يكن فعله، وهذا السحر الذي وضع كان من يهودي يقال له لبيد بن الأعصم وضعه له[1]، ولكن الله تعالى أنجاه منه حتى جاءه الوحي بذلك وعوذ بالمعوذتين ﷺ [2]، ولا يؤثر هذا السحر على مقام النبوة لأنه لم يؤثر في تصرف النبي ﷺ فيما يتعلق بالوحي والعبادات.

وقد أنكر بعض الناس أن يكون ﷺ سحر، بحجة أن هذا القول يستلزم تصديق الظالمين الذين قالوا: ﴿ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴾ [سورة الفرقان الآية : ٨] ، ولكن هذا لاشك أنه لا يستلزم موافقة هؤلاء الظالمين بما وصفوا به النبي ﷺ لأن أولئك يدعون أن الرسول ﷺ مسحور فيما يتكلم به من الوحي وأن ما جاء به هذيان كهذيان المسحور، وأما السحر الذي وقع للرسول ﷺ فلم يؤثر عليه في شيء من الوحي ولا في شيء من العبادات، ولا يجوز لنا أن نكذب الأخبار الصحيحة بمجرد فهم سيئ فهمه من فهمه.

المجموع الثمين من فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ج٢ ص ١٣٤، ١٣٥



(١) حديث سحر النبي ﷺ أخرجه البخاري رقم (٦٣٩١)، كتاب الدعاء وأخرجه أيضاً في كتاب الطب وبدء الخلق والأدب، ومسلم رقم (٢١٨٩)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٧٣٥)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢١٩٢)، كتاب السلام.

- ١٧ -

○ للسحر حقيقة ○

السؤال : هل للسحر حقيقة؟

الجواب : للسحر حقيقة ولاشك وهو مؤثر حقيقة، لكن كونه يقلب الشيء أو يحرك الساكن أو يسكن المتحرك هذا خيال وليس حقيقة، انظر إلى قول الله تعالى في قصة السحرة من آل فرعون يقول الله تعالى : ﴿ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ ، قال : ﴿ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ ﴾ [سورة الأعراف الآية : ١١٦] .

كيف سحروا أعين الناس؟ سحروا أعين الناس حين صار الناس ينظرون إلى حبال السحرة وعصيهم كأنها ثعابين تمشي كما قال الله تعالى: ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ [سورة طه الآية : ٦٦].

فالسحر في قلب الأشياء، وتحريك الساكن، أو تسكين المتحرك ليس له أثر، لكن في كونه يسحر أو يؤثر على المسحور حتى يرى الساكن متحركاً والمتحرك ساكناً، أثره ظاهر جداً، إذن فله حقيقة ويؤثر على بدن المسحور وحواسه وربما يهلكه.

○ المجموع الثمين من فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ج٢ ص ١٣١، ١٣٢ ○



- ١٨ -

حكم حلّ السحر بسحر مثله (النشرة)

السؤال : ما حكم حل السحر عن المسحور ((النشرة))؟

الجواب : حل السحر عن المسحور ((النشرة)) الأصح فيها أنها تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن تكون بالقرآن الكريم والأدعية الشرعية والأدوية المباحة فهذه لا بأس بها لما فيها من المصلحة وعدم المفسدة بل ربما تكون مطلوبة لأنها مصلحة بلا مضرة.

القسم الثاني: إذا كانت النشرة بشيء محرم كنقض السحر بسحر مثله فهذا موضع خلاف بين أهل العلم. فمن العلماء من أجازه للضرورة.

ومنهم من منعه لأن النبي ﷺ سئل عن النشرة فقال: ((**هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**))[1]، وإسناده جيد رواه أبو داود، وعلى هذا يكون حلّ السحر بالسحر محرمًا وعلى المرء أن يلجأ إلى الله سبحانه وتعالى بالدعاء والتضرع لإزالة ضرره والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٨٦] ، ويقول الله تعالى: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [سورة النمل الآية : ٦٢] . والله الموفق.

الشيخ محمد بن عثيمين ، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها، ص ٥٥

(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٦٨)، كتاب الطب، بإسناد صحيح.

- ١٩ -

○ حكم تعلم السحر ○

السؤال : عن السحر وحكم تعلمه؟

الجواب : السحر قال العلماء هو في اللغة: (عبارة عن كل ما لطف وخفي سببه) بحيث يكون له تأثير خفي لا يطلع عليه الناس، وهو بهذا المعنى يشمل التنجيم، والكهانة، بل إنه يشمل التأثير بالبيان والفصاحة كما قال ﷺ : ((إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا))[1] فكل شيء له أثر بطريق خفي فهو من السحر، وأما في الاصطلاح فعرفه بعضهم بأنه: (عزائم ورقى وعقد تؤثر في القلوب والعقول والأبدان فتسلب العقل، وتوجد الحب والبغض فتفرق بين المرء وزوجه وتمرض البدن وتسلب تفكيره) .

وتعلم السحر محرم، بل هو كفر إذا كانت وسيلته الإشراك بالشياطين قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ

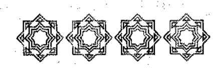
---

(١) أخرجه البخاري في النكاح برقم (٥١٤٦)، وفي الطب برقم (٥٧٦٧)، ومسلم في الجمعة برقم (٨٦٩).

عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢].

فتعلم هذا النوع من السحر وهو الذي يكون بواسطة الإشراك بالشياطين كفر، واستعماله أيضاً كفر وظلم وعدوان على الخلق، ولهذا يقتل الساحر إما ردة وإما حداً فإن كان سحره على وجه يكفر به فإنه يقتل ردة وكفراً، وإن كان سحره لا يصل إلى درجة الكفر فإنه يقتل حداً دفعاً لشره وأذاه عن المسلمين.

○ المجموع الثمين من فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ج٢ ص ١٣٠، ١٣١ ○



- ٢٠ -

○ حكم الكهانة وإتيان الكهان ○

السؤال: عن الكهانة؟ وحكم إتيان الكهان؟

الجواب: الكهانة فعالة مأخوذة من التكهن، وهو التخرص والتماس الحقيقة بأمور لا أساس لها، وكانت في الجاهلية صنعة لأقوام تتصل بهم الشياطين وتسترق السمع من السماء وتحدثهم به، ثم يأخذون الكلمة التي نقلت إليهم من السماء بواسطة هؤلاء الشياطين ويضيفون إليها ما يضيفون من القول، ثم يحدثون بها الناس فإذا وقع الشيء مطابقاً لما قالوا اغتر بهم الناس واتخذوهم مرجعاً في الحكم بينهم، وفي استنتاج ما

يكون في المستقبل، ولهذا نقول: الكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.
والذي يأتي إلى الكاهن ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله من غير أن يصدقه، فهذا محرم، وعقوبة فاعله أن لاتقبل له صلاة أربعين يوماً، كما ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يوماً أو أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)) (١).

القسم الثاني: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله ويصدقه بما أخبر به، فهذا كفر بالله عز وجل؛ لأنه صدقه في دعوى علمه الغيب، وتصديق البشر في دعوى علم الغيب تكذيب لقول الله تعالى: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [سورة النمل الآية : ٦٥]، ولهذا جاء في الحديث الصحيح: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)) (٢).

القسم الثالث: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله ليبين حاله للناس، وأنها كهانة وتمويه وتضليل، فهذا لا بأس به، ودليل ذلك أن النبي ﷺ أتاه ابن صياد، فأضمر له النبي ﷺ شيئًا في نفسه فسأله النبي ﷺ ماذا خبأ له؟ فقال: الدخ يريد الدخان، فقال النبي ﷺ: ((اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ)) (٣).

هذه أحوال من يأتي إلى الكاهن ثلاثة:

الأول: أن يأتي فيسأله بدون أن يصدقه، وبدون أن يقصد بيان حاله فهذا محرم، وعقوبة فاعله أن لا تقبل له صلاة أربعين ليلة.

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).
(٣) أخرجه البخاري رقم (٦١٧٢، ٦١٧٣)، كتاب الأدب، ومسلم رقم (٢٩٣٠)، كتاب الفتن.

الثانية: أن يسأله فيصدقه وهذا كفر بالله عز وجل يجب على الإنسان أن يتوب منه ويرجع إلى الله عز وجل وإلا مات على الكفر.

الثالثة: أن يأتيه فيسأله ليمتحنه ويبين حاله للناس فهذا لا بأس به.

○ المجموع الثمين من فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ج٢ ص ١٣٦، ١٣٧ ○



- ٢١ -

○ حكم سؤال السحرة والمشعوذين ○

السؤال: يوجد في بعض جهات اليمن أناس يسمون (السادة) وهؤلاء يأتون بأشياء منافية للدين مثل الشعوذة وغيرها، ويدّعون أنهم يقدرون على شفاء الناس من الأمراض المستعصية ويبرهنون على ذلك بطعن أنفسهم بالخناجر أو قطع ألسنتهم ثم إعادتها دون ضرر يلحق بهم، وهؤلاء منهم من يصلي ومنهم من لا يصلي. وكذلك يحلون لأنفسهم الزواج من غير فصيلتهم ولا يحلون لأحد الزواج من فصيلتهم وعند دعائهم للمرضى يقولون: (يا الله يا فلان) أحد أجدادهم.

وفي القديم كان الناس يكبرونهم ويعتبرونهم أناساً غير عاديين وأنهم مقربون إلى الله، بل يسمونهم رجال الله، والآن انقسم الناس فيهم: فمنهم من يعارضهم وهم فئة الشباب وبعض المتعلمين، ومنهم من لا يزال متمسكاً بهم وهم كبار السن وغير المتعلمين، نرجو من فضيلتكم بيان الحقيقة في الموضوع؟

الجواب : هؤلاء وأشباههم من جملة المتصوفة الذين لهم أعمال منكرة وتصرفات باطلة وهم أيضًا من جملة العرافين الذين قال فيهم النبي ﷺ : ((**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**)) [1]، وذلك بدعواهم علم الغيب وخدمتهم للجن وعبادتهم إياهم وتلبيسهم على الناس بما يفعلون من أنواع السحر الذي قال الله فيه في قصة موسى وفرعون: قال تعالى : ﴿ قَالَ أَلْقُوا۟ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ [سورة الأعراف الآية : ١١٦] ، **فلا** يجوز إتيانهم ولا سؤالهم لهذا الحديث الشريف ولقوله ﷺ : ((**مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**))، وفي لفظ آخر: ((**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أو كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**)) [2].

وأما دعاؤهم غير الله واستغاثتهم بغير الله أو زعمهم أن آباءهم وأسلافهم يتصرفون في الكون أو يشفون المرضى أو يجيبون الدعاء مع موتهم أو غيبتهم فهذا كله من الكفر بالله عز وجل ومن الشرك الأكبر، فالواجب الإنكار عليهم وعدم إتيانهم وعدم سؤالهم وعدم تصديقهم؛ لأنهم قد جمعوا في هذه الأعمال بين عمل الكهنة والعرافين وبين عمل المشركين عباد غير الله والمستغيثين بغير الله والمستعينين بغير الله من الجن والأموات وغيرهم ممن ينتسبون إليهم ويزعمون أنهم آباؤهم وأسلافهم أو من أناس آخرين يزعمون أن لهم ولاية أو لهم كرامة؛ بل كل هذا من أعمال الشعوذة ومن أعمال الكهانة والعرافة المنكرة في الشرع المطهر.

وأما ما يقع منهم من التصرفات المنكرة من طعنهم أنفسهم بالخناجر أو قطعهم ألسنتهم فكل هذا تمويه على الناس وكله من أنواع السحر المحرم الذي جاءت

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠) ، كتاب السلام.

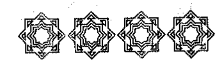
(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)،كتاب الطهارة ، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة ، وأحمد في المسند (٩٢٥٢) .

النصوص من الكتاب والسنة بتحريمه والتحذير منه كما تقدم، فلا ينبغي للعاقل أن يغتر بذلك وهذا من جنس ما قاله الله سبحانه وتعالى عن سحرة فرعون: ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ [سورة طه الآية : ٦٦].

فهؤلاء قد جمعوا بين السحر وبين الشعوذة والكهانة والعرافة وبين الشرك الأكبر والاستعانة بغير الله والاستغاثة بغير الله وبين دعوى علم الغيب والتصرف في علم الكون، وهذه أنواع كثيرة من الشرك الأكبر والكفر البواح ومن أعمال الشعوذة التي حرمها الله عز وجل ومن دعوى علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله كما قال سبحانه: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [سورة النمل الآية : ٦٥].

فالواجب على جميع المسلمين العارفين بحالهم الإنكار عليهم وبيان سوء تصرفاتهم وأنها منكرة ورفع أمرهم إلى ولاة الأمور إذا كانوا في بلاد إسلامية حتى يعاقبوهم بما يستحقون شرعًا حسمًا لشرهم وحماية للمسلمين من أباطيلهم وتلبيسهم، والله ولي التوفيق.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز، ج٥ ص ٢٧٦ – ٢٧٨ ○



- ٢٢ -

حكم إتيان الكهان ونحوهم وسؤالهم وتصديقهم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد شاع بين كثير من الناس أن هناك من يتعلق بالكهان والمنجمين والسحرة والعرافين وأشباههم؛ لمعرفة المستقبل والحظ وطلب الزواج والنجاح في الامتحان وغير ذلك من الأمور التي اختص الله سبحانه وتعالى بعلمها كما قال تعالى: ﴿ عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ فَإِنَّهُۥ يَسۡلُكُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ رَصَدٗا ﴾ [سورة الجن الآية : ٢٦ ، ٢٧] ، وقال سبحانه:﴿ قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ ﴾ [سورة النمل الآية : ٦٥].

فالكهان والعرافون والسحرة وأمثالهم قد بين الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ ضلالهم وسوء عاقبتهم في الآخرة وأنهم لا يعلمون الغيب، وإنما يكذبون على الناس ويقولون على الله غير الحق وهم يعلمون، قال تعالى: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيۡمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنۡ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحۡنُ فِتۡنَةٞ فَلَا تَكۡفُرۡۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنۡهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَزَوۡجِهِۦۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡۚ وَلَقَدۡ عَلِمُواْ لَمَنِ

﴿ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢] ، وقال سبحانه: ﴿ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾ [سورة طه الآية : ٦٩] ، وقال تعالى: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الأعراف الآيتان : ١١٧ ، ١١٨] .

فهذه الآيات وأمثالها تبين خسارة الساحر وما له في الدنيا والآخرة وأنه لا يأتي بخير وأن ما يتعلمه أو يعلمه غيره يضر صاحبه ولا ينفعه، كما نبه سبحانه أن عملهم باطل، وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ**))(١) متفق على صحته.

وهذا يدل على عظم جريمة السحر لأن الله قرنه بالشرك، وأخبر أنه من الموبقات وهي المهلكات، والسحر كفر لأنه لا يتوصل إليه إلا بالكفر، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢] ، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((**حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ**)) (٢) .

وصح عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أمر بقتل بعض السحرة من الرجال والنساء، وهكذا صح عن جندب الخير الأزدي رضي الله عنه أحد أصحاب النبي ﷺ أنه قتل بعض السحرة، وصح عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٧٦٦)، كتاب الوصايا، ومسلم رقم (٨٩)، كتاب الإيمان.

(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٤٦٠)، كتاب الحدود.

أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها فقتلت، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سأل أناس النبي ﷺ عن الكهان، فقال: ((ليسوا بشيء)) ، فقالوا: يا رسول الله إنهم يحدثونا أحيانًا بشيء فيكون حقًا، فقال رسول الله ﷺ : ((تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ فَيُقَرْقِرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ فَيَخْلِطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ)) [(1)] رواه البخاري.

وقال ﷺ فيما رواه عنه ابن عباس رضي الله عنهما: ((مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنْ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ)) [(2)]، رواه أبو داود وإسناده صحيح، وللنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ)) [(3)]، وهذا يدل على أن السحر شرك بالله تعالى كما تقدم؛ وذلك لأنه لا يتوصل إليه إلا بعبادة الجن والتقرب إليهم بما يطلبون من ذبح وغيره من أنواع العبادة، وعبادتهم شرك بالله عز وجل.

فالكاهن من يزعم أنه يعلم بعض المغيبات وأكثر ما يكون ذلك ممن ينظرون في النجوم لمعرفة الحوادث أو يستخدمون من يسترقون السمع من شياطين الجن، كما ورد بالحديث الذي مر ذكره ومثل هؤلاء من يخط في الرمل أو ينظر في الفنجان أو في الكف ونحو ذلك، وكذا من يفتح الكتاب زعمًا منهم أنهم يعرفون بذلك علم الغيب وهم كفار بهذا الاعتقاد، لأنهم بهذا الزعم يدعون مشاركة الله في صفة من صفاته الخاصة وهي علم الغيب، ولتكذيبهم بقوله تعالى: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [سورة النمل الآية : ٦٥]، وقوله: ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ﴾ [سورة الأنعام الآية : ٥٩]، وقوله تعالى لنبيه ﷺ :

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٧٥٦١)، كتاب التوحيد.
(٢) أخرجه أبو داود رقم (٣٩٠٥)، كتاب الطب.
(٣) أخرجه النسائي (٤٠٧٩)، كتاب تحريم الدم.

إتيان السحرة

﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ إِنِّى مَلَكٌۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ﴾ [سورة الأنعام الآية: ٥٠] الآية.

ومن أتاهم وصدقهم بما يقولون من علم الغيب فهو كافر، لما رواه أحمد وأهل السنن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أو كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**))[١]، وروى مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**))[٢]، وعن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أو تُطِيِّرَ لَهُ أو تَكَهَّنَ أو تُكُهِّنَ لَهُ أو سَحَرَ أو سُحِرَ لَهُ وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**))[٣] رواه البزار بإسناد جيد.

وبما ذكرنا من الأحاديث يتبين لطالب الحق أن علم النجوم وما يسمى بالطالع وقراءة الكف وقراءة الفنجان ومعرفة الخط وما أشبه ذلك مما يدعيه الكهنة والعرافون والسحرة كلها من علوم الجاهلية التي حرمها الله ورسوله ﷺ، ومن أعمالهم التي جاء الإسلام بإبطالها والتحذير من فعلها أو إتيان من يتعاطاها وسؤاله عن شيء منها أو تصديقه فيما يخبر به من ذلك لأنه من علم الغيب الذي استأثر الله به.

ونصيحتي لكل من يتعلق بهذه الأمور أن يتوب إلى الله ويستغفره وأن يعتمد على الله وحده ويتوكل عليه في كل الأمور مع أخذه بالأسباب الشرعية والحسية المباحة، وأن يدع هذه الأمور الجاهلية ويبتعد عنها ويحذر سؤال أهلها أو تصديقهم،

---

(١) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

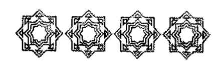
(٢) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.

(٣) أخرجه البزار من حديث عمران بن حصين (٥٢/٩)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٢٠/٥) وقال: رجاله رجال الصحيح.

طاعة لله ولرسوله ﷺ وحفاظاً على دينه وعقيدته، وحذراً من غضب الله عليه، وابتعاداً عن أسباب الشرك والكفر التي من مات عليها خسر الدنيا والآخرة.

نسأل الله العافية من ذلك ونعوذ به سبحانه من كل ما يخالف شرعه أو يوقع في غضبه، كمانسأله سبحانه أن يوفقنا وجميع المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه، وأن يعيذنا جميعًا من مضلات الفتن ومن شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز، ج٢ ص ١١٨ – ١٢٢



– ٢٣ –

من يطلب اسم المريض واسم والدته فهو ممن يستخدم الجن

السؤال: هناك فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي على حسب كلامهم وحينما أتيت إلى أحدهم قال لي: اكتب اسمك واسم والدتك ثم راجعنا غداً، وحينما يراجعهم الشخص يقولون له: إنك مصاب بكذا وكذا وعلاجك كذا وكذا.. ويقول أحدهم إنه يستعمل كلام الله في العلاج فما رأيكم في مثل هؤلاء وما حكم الذهاب إليهم؟

الجواب: من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل على أنه يستخدم الجن ويدعي علم المغيبات فلا يجوز العلاج عنده كما لا يجوز المجيء إليه ولا سؤاله لقول النبي ﷺ

في هذا الجنس من الناس: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)) [1] أخرجه مسلم في صحيحه.

وثبت عنه ﷺ في عدة أحاديث النهي عن إتيان الكهان والعرافين والسحرة والنهي عن سؤالهم وتصديقهم وقال ﷺ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا أو كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)) [2]، وكل من يدعي علم الغيب باستعمال ضرب الحصى أو الودع أو التخطيط في الأرض أو سؤال المريض عن اسمه واسم أمه أو اسم أقاربه فكل ذلك دليل على أنه من العرافين والكهان الذين نهى النبي ﷺ عن سؤالهم وتصديقهم.

فالواجب الحذر منهم ومن سؤالهم ومن العلاج عندهم وإن زعموا أنهم يعالجون بالقرآن لأن من عادة أهل الباطل التدليس والخداع فلا يجوز تصديقهم فيما يقولون والواجب على من عرف أحداً منهم أن يرفع أمره إلى ولاة الأمر من القضاة والأمراء ومراكز الهيئات في كل بلد حتى يحكم عليهم بحكم الله وحتى يسلم المسلمون من شرهم وفسادهم وأكلهم أموال الناس بالباطل.

والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

○ كتاب الدعوى – الفتاوى – الشيخ عبد العزيز بن باز، ج٢ ص ٢٢، ٢٣ ○

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.

(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

- ٢٤ -

حكم الذهاب للكهان ونحوهم لتلقي العلاج وتصديقهم

السؤال : القارئ: ف . ع . ع . من الرياض بعث إلينا سؤالاً يقول فيه: كان والدي مريضًا مرضًا نفسيًا وطالت معه مدة المرض وتخلل ذلك مراجعة للمستشفى لكن أشار علينا بعض الأقرباء بأن نذهب إلى امرأة قالوا: إنها تعرف علاجًا لمثل هذه الأمراض وقالوا أيضًا: اعطوها الاسم فقط وهي تخبركم بما فيه وتصف له الدواء، فهل يجوز لنا أن نذهب لهذه المرأة أفيدونا جزاكم الله خيرًا؟

الجواب : هذه المرأة وأشباهها لا يجوز سؤالها ولا تصديقها لأنها من جملة العرافين والكهنة الذين يدعون علم الغيب ويستعينون بالجن في علاجهم وأخبارهم.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوماً))[1] أخرجه مسلم في صحيحه وصح عنه ﷺ أنه قال: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا أو كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ))[2]، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب الإنكار على هؤلاء ومن يأتيهم وعدم سؤالهم وتصديقهم والرفع عنهم إلى ولاة الأمور حتى يعاقبوا بما يستحقون لأن تركهم وعدم الرفع عنهم يضر المجتمع ويساعد على اغترار الجهال بهم وسؤالهم وتصديقهم.

---

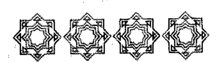
(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠) ، كتاب السلام.

(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥) ، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

وقال النبي ﷺ : ((مَنْ رَأى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)) [1] رواه مسلم في صحيحه.

ولا شك أن الرفع عنهم إلى ولاة الأمر كأمير البلد وهيئة الأمر بالمعروف والمحكمة من جملة الإنكار عليهم باللسان ومن التعاون على البر والتقوى، وفق الله المسلمين جميعاً لما فيه صلاحهم وسلامتهم من كل سوء.

الشيخ عبد العزيز بن باز، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها، ص ٣٦، ٣٧



- ٢٥ -

حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فنظراً لكثرة المشعوذين في الآونة الأخيرة ممن يدعون الطب ويعالجون عن طريق السحر أو الكهانة وانتشارهم في بعض البلاد واستغلالهم للسذج من الناس ممن يغلب عليهم الجهل - رأيت من باب النصيحة لله ولعباده أن أبين ما في ذلك من خطر عظيم على الإسلام والمسلمين لما فيه من التعلق بغير الله تعالى و مخالفة أمره وأمر رسوله ﷺ.

(١) أخرجه مسلم رقم (٤٩)، كتاب الإيمان.

فأقول مستعينًا بالله تعالى: يجوز التداوي اتفاقًا، وللمسلم أن يذهب إلى دكتور أمراض باطنية أو جراحية أو عصبية أو نحو ذلك ليشخص له مرضه ويعالجه بما يناسبه من الأدوية المباحة شرعًا حسبما يعرفه في علم الطب، لأن ذلك من باب الأخذ بالأسباب العادية ولا ينافي التوكل على الله، وقد أنزل الله سبحانه وتعالى الداء وأنزل معه الدواء عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله، ولكنه سبحانه لم يجعل شفاء عباده فيما حرمه عليهم.

فلا يجوز للمريض أن يذهب إلى الكهنة الذين يدعون معرفة المغيبات ليعرف منهم مرضه، كما لا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به فإنهم يتكلمون رجماً بالغيب أو يستحضرون الجن ليستعينوا بهم على ما يريدون، وهؤلاء حكمهم الكفر والضلال إذا ادعوا علم الغيب، وقد روى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: ((**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوماً**))[1]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((**مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**)) رواه أبو داود وخرجه أهل السنن الأربع وصححه الحاكم عن النبي ﷺ بلفظ: ((**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أو كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**))[2]، وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أو تُطِيِّرَ لَهُ أو تَكَهَّنَ أو تُكُهِّنَ لَهُ أو سَحَرَ أو سُحِرَ لَهُ وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**))[3] رواه البزار بإسناد جيد.

ففي هذه الأحاديث الشريفة النهي عن إتيان العرافين، والكهنة والسحرة وأمثالهم وسؤالهم وتصديقهم والوعيد على ذلك، فالواجب على ولاة الأمور وأهل

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.

(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

(٣) أخرجه البزار من حديث عمران بن حصين (٥٢/٩)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٢٠/٥) وقال: رجاله رجال الصحيح.

الحسبة وغيرهم ممن لهم قدرة وسلطان إنكار إتيان الكهان والعرافين ونحوهم ومنع من يتعاطى شيئًا من ذلك في الأسواق وغيرها والإنكار عليهم أشد الإنكار، والإنكار على من يجيء إليهم، ولا يجوز أن يغتر بصدقهم في بعض الأمور ولا بكثرة من يأتي إليهم من الناس فإنهم جهال لا يجوز التأسي بهم؛ لأن الرسول ﷺ قد نهى عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم لما في ذلك من المنكر العظيم والخطر الجسيم والعواقب الوخيمة ولأنهم كذبة فجرة.

كما أن في هذه الأحاديث دليلاً على كفر الكاهن والساحر لأنهما يدعيان علم الغيب وذلك كفر، ولأنهما لا يتوصلان إلى مقصدهما إلا بخدمة الجن وعبادتهم من دون الله وذلك كفر بالله وشرك به سبحانه والمصدق لهم في دعواهم على الغيب يكون مثلهم، وكل من تلقى هذه الأمور عمن يتعاطاها فقد برئ منه رسول الله ﷺ، ولا يجوز للمسلم أن يخضع لما يزعمونه علاجًا كنمنمتهم بالطلاسم أو صب الرصاص ونحو ذلك من الخرافات التي يعملونها، فإن هذا من الكهانة والتلبيس على الناس ومن رضي بذلك فقد ساعدهم على باطلهم وكفرهم.

كما لا يجوز أيضًا لأحد من المسلمين أن يذهب إليهم ليسألهم عمن سيتزوج ابنه أو قريبه أو عما يكون بين الزوجين وأسرتيهما من المحبة والوفاء أو العداوة والفراق ونحو ذلك لأن هذا من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى، والسحر من المحرمات الكفرية كما قال الله عز وجل في شأن الملكين في سورة البقرة: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ

مِنۡ خَلَٰقٖۚ وَلَبِئۡسَ مَا شَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة الآية: ١٠٢].

فدلت هذه الآية الكريمة على أن السحر كفر وأن السحرة يفرقون بين المرء وزوجه كما دلت على أن السحر ليس بمؤثر لذاته نفعًا ولا ضراً وإنما يؤثر بإذن الله الكوني القدري لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي خلق الخير والشر، ولقد عظم الضرر واشتد الخطب بهؤلاء المفترين الذين ورثوا هذه العلوم عن المشركين ولبسوا بها على ضعفاء العقول فإنا لله وإنا إليه راجعون وحسبنا الله ونعم الوكيل.

كما دلت الآية الكريمة على أن الذين يتعلمون السحر إنما يتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم وأنه ليس لهم عند الله من خلاق أي (من حظ ونصيب) وهذا وعيد عظيم يدل على شدة خسارتهم في الدنيا والآخرة وأنهم باعوا أنفسهم بأبخس الأثمان، ولهذا ذمهم الله سبحانه وتعالى على ذلك بقوله: ﴿ وَلَبِئۡسَ مَا شَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ﴾، والشراء هنا بمعنى البيع.

نسأل الله العافية والسلامة من شر السحرة والكهنة وسائر المشعوذين كما نسأله سبحانه أن يقي المسلمين شرهم وأن يوفق حكام المسلمين للحذر منهم وتنفيذ حكم الله فيهم حتى يستريح العباد من ضررهم وأعمالهم الخبيثة إنه جواد كريم.

وقد شرع الله سبحانه لعباده ما يتقون به شر السحر قبل وقوعه وأوضح لهم سبحانه ما يعالج به بعد وقوعه رحمة منه لهم وإحسانًا منه إليهم وإتمامًا لنعمته عليهم، وفيما يلي بيان للأشياء التي يتقى بها خطر السحر قبل وقوعه والأشياء التي يعالج بها بعد وقوعه من الأمور المباحة شرعًا.

أما ما يتقى به خطر السحر قبل وقوعه فأهم ذلك وأنفعه هو التحصن بالأذكار الشرعية والدعوات والتعوذات المأثورة ومن ذلك قراءة آية الكرسي خلف كل صلاة مكتوبة بعد الأذكار المشروعة بعد السلام ومن ذلك قراءتها عند النوم، وآية الكرسي هي أعظم آية في القرآن الكريم وهي قوله سبحانه: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [سورة البقرة الآية: ٢٥٥].

ومن ذلك قراءة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ ، خلف كل صلاة مكتوبة وقراءة السور الثلاث ثلاث مرات في أول النهار بعد صلاة الفجر وفي أول الليل بعد صلاة المغرب، ومن ذلك قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة في أول الليل وهما قوله تعالى:﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [سورة البقرة الآية: ٢٨٥] إلى آخر السورة.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**من قرأ آية الكرسي في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح**))[1] ، وصح عنه أيضاً ﷺ أنه قال: ((مَنْ

---

(١) أخرجه البخاري في الوكالة ، باب (إذا وكل رجلاً)، وفي كتاب بدء الخلق برقم (٣٢٧٥) . وهو من تقرير النبي ﷺ وليس من قوله.

قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ))[1]، والمعنى والله أعلم كفتاه من كل سوء.

ومن ذلك الإكثار من التعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، في الليل والنهار وعند نزول أي منزل في البناء أو الصحراء أو الجو أو البحر لقول النبي ﷺ: ((**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلا ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**))[2]، ومن ذلك أن يقول المسلم في أول النهار وأول الليل ثلاث مرات: ((**بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**)) [3] لصحة الترغيب في ذلك عن رسول الله ﷺ وأن ذلك سبب للسلامة من كل سوء.

وهذه الأذكار والتعوذات من أعظم الأسباب في اتقاء شر السحر وغيره من الشرور لمن حافظ عليها بصدق وإيمان وثقة بالله واعتماد عليه وانشراح صدر لما دلت عليه، وهي أيضًا من أعظم السلاح لإزالة السحر بعد وقوعه مع الإكثار من الضراعة إلى الله وسؤاله سبحانه أن يكشف الضرر ويزيل البأس.

ومن الأدعية الثابتة عنه ﷺ في علاج الأمراض من السحر وغيره - وكان ﷺ يرقي بها أصحابه: ((**اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَاسَ اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا**)) [4] يقولها ثلاثًا ومن ذلك الرقية التي رقى بها جبرائيل النبي ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٠٠٩)، كتاب فضائل القرآن، ومسلم رقم (٨٠٨)، كتاب صلاة المسافرين.

(٢) أخرجه مسلم رقم (٢٧٠٨)، كتاب الذكر والدعاء.

(٣) أخرجه الترمذي رقم (٣٣٨٨)، كتاب الدعوات، وابن ماجه رقم (٣٨٦٩)، كتاب الدعاء.

(٤) أخرجه البخاري رقم (٥٧٤٣)، كتاب الطب، ومسلم رقم (٢١٩١)، كتاب السلام.

وهي قوله: ((بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ)) [1] وليكرر ذلك ثلاث مرات.

ومن علاج السحر بعد وقوعه أيضًا وهو علاج نافع للرجل إذا حبس من جماع أهله أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بحجر أو نحوه ويجعلها في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل ويقرأ فيها آية الكرسي و ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ ، و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾، و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ ، وآيات السحر التي في سورة الأعراف وهي قوله سبحانه: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴾ [سورة الأعراف الآيات: ١١٧، ١١٩] ، والآيات التي في سورة يونس وهي قوله سبحانه: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ [سورة يونس الآيات: ٧٩ ، ٨٢] ، والآيات التي في سورة طه: ﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.

فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓاْ ۖ إِنَّمَا صَنَعُواْ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾﴾ [سورة طه الآيات: ٦٥، ٦٩].

وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات ويغتسل بالباقي وبذلك يزول الداء إن شاء الله وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتى يزول الداء، ومن علاج السحر أيضًا وهو من أنفع علاجه بذل الجهود في معرفة موضع السحر في أرض أو جبل أو غير ذلك، فإذا عرف واستخرج وأتلف بطل السحر، هذا ما تيسر بيانه من الأمور التي يتقى بها السحر ويعالج بها والله ولي التوفيق.

وأما علاجه بعمل السحرة الذي هو التقرب إلى الجن بالذبح أو غيره من القربات فهذا لا يجوز لأنه من عمل الشيطان بل من الشرك الأكبر، فالواجب الحذر من ذلك، كما لا يجوز علاجه بسؤال الكهنة والعرافين والمشعوذين واستعمال ما يقولون لأنهم لا يؤمنون ولأنهم كذبة فجرة يدعون علم الغيب ويلبسون على الناس، وقد حذر الرسول ﷺ من إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم كما سبق بيان ذلك في أول هذه الرسالة.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن النشرة فقال: ((**هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**)) [(١)] رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد جيد، والنشرة هي حل السحر عن المسحور، ومراده ﷺ بكلامه هذا النشرة التي يتعاطاها أهل الجاهلية وهي سؤال الساحر ليحل السحر أو حله بسحر مثله من ساحر آخر.

---

(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٦٨)، كتاب الطب، بإسناد صحيح.

أمَّا حَلُّهُ بالرقية والمتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فلا بأس بذلك كما تقدم، وقد نص على ذلك العلامة ابن القيم والشيخ عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد رحمة الله عليهما، ونص على ذلك أيضاً غيرهما من أهل العلم.

والله المسؤول أن يوفق المسلمين للعافية من كل سوء وأن يحفظ عليهم دينهم ويرزقهم الفقه فيه والعافية من كل ما يخالف شرعه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز، ج٣ ص ٢٧٤ – ٢٨١ ○



- ٣٦ -

○ حكم تعلم الحساب والفلك وهل هو من التنجيم ○

السؤال: هل يعتبر من التنجيم معرفة أمور حساب السنين والشهور والأيام ومعرفة توقيت المطر والزرع ونحو ذلك؟

الجواب: ليس هذا من التنجيم وإنما هو من العلم المباح، وقد خلق الله الشمس والقمر لمعرفة الحساب، قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ﴾ [سورة يونس الآية: ٥] ، وهذا ما يُسمى بعلم التسيير.

قال الخطابي: أما علم النجوم الذي يدرك من طريق المشاهدة والخبر الذي يعرف به الزوال وتعلم جهة القبلة فإنه غير داخل فيما نُهي عنه.. والله أعلم.

وكذلك الاستدلال بالنجوم على معرفة الجهات لا بأس به، قال تعالى: ﴿ وَعَلَـٰمَـٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [سورة النحل الآية : ١٦] ، قال ابن رجب: وأما علم التسيير فتعلم ما يحتاج إليه للاهتداء ومعرفة القبلة والطرق جائز عند الجمهور وما زاد عليه لا حاجة إليه لشغله عما هو أهم منه.

قال البخاري في صحيحه: قال قتادة: خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يُهتدى بها، فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: هذا مأخوذ من القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَـٰبِيحَ وَجَعَلْنَـٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَـٰطِينِ ﴾ [سورة الملك الآية : ٥] ، وقوله تعالى: ﴿ وَعَلَـٰمَـٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ ، وقوله: ﴿ وَعَلَـٰمَـٰتٍ ﴾ أي دلالات على الجهات والبلدان.

وأما معرفة توقيت المطر فهذا لا يمكن لأن معرفة وقت نزول المطر من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله وربط نزول المطر بأحوال النجوم هذا هو الاستسقاء بالأنواء وهو من أمور الجاهلية.

وأما معرفة وقت بذار الزروع فهذا يرجع إلى معرفة الفصول وهو علم يدرك بالحساب.. والله أعلم.

كتاب الدعوة – الفتاوى – الشيخ صالح الفوزان : ج١ ص ٤٧ ، ٤٨

- ٢٧ -

حكم الذبح لغير الله بقصد الشفاء

السؤال : بعض الناس حينما يصاب لهم قريب أو عزيز يذهبون به إلى شخص يسمونه ((الطبيب الشعبي)) وحينما يؤتى بالمريض إلى هذا الطبيب يسرد لولي المريض جملة من الأمراض ويؤكد بأن هذا المريض لن يشفى إلا إذا ذبح له حيوان معين لا يذكر اسم الله عليه ويدفن بعد ذلك في مكان يحدده.

هل إذا فعل الإنسان ذلك طلباً للشفاء غير قاصد الشرك يكون آثماً، وهل يعتبر ذلك من الشرك الأكبر ثم ما تأثير الذبح لغير الله عموماً على عقيدة المسلم؟

الجواب : الذبح لغير الله من أجل شفاء المريض أو لغير ذلك من الأغراض شرك أكبر لأن الذبح عبادة قال تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ [سورة الكوثر الآية : ٢]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [سورة الأنعام الآية : ١٦٢، ١٦٣].

فأمر سبحانه بأن يكون الذبح لله وحده وقرنه مع الصلاة كما أمر سبحانه بالأكل مما يذكر اسم الله عليه من الذبائح ونهى عن الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه، قال تعالى: ﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الأنعام الآية : ١١٨]، إلى قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ﴾ [سورة الأنعام الآية : ١٢١].

فالذبح لغير الله شرك أكبر لأي غرض من الأغراض سواء كان لأجل شفاء المريض كما يزعمون أو لغير ذلك من الأغراض، وهذا الذي يأمر أقارب المريض بأن يذبحوا ذبيحة لا يذكرون اسم الله عليها مُشعوذ يأمر بالشرك فيجب إبلاغ ولاة الأمور عنه ليأخذوا على يديه ويريحوا المسلمين من شره.

والله سبحانه وتعالى جعل لنا أدوية مباحة يعالج بها المرضى وذلك بأن نذهب إلى الأطباء والمستشفيات ونعالج بالعلاج النافع المباح. وكذلك شرع الله سبحانه لنا الرقية بكتابه بأن نقرأ على المريض من كتاب الله وندعو الله له بالشفاء بالأدعية الواردة.

وفي هذا كفاية للمؤمن ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ﴾ [سورة الطلاق الآية: ٣]، أما هؤلاء المشعوذون فإنهم كذابون دجالون يريدون إفساد عقائد المسلمين وأكل أموال الناس بالباطل فلا يجوز تركهم يعبثون بالناس ويضلونهم بل يجب ردعهم وكف شرهم.

أما تركهم فإنه من أعظم المنكر والفساد في الأرض، ويجب على المسلم المحافظة على عقيدته فلا يعالج جسمه بما يفسد دينه وعقيدته ولا يذهب إلى هؤلاء المشبوهين والدجالين، وإذا كانوا يخبرون الناس عن الأشياء الغائبة فهم كهان وقد قال النبي ﷺ: **((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))**[1] رواه أحمد وأبو داود والترمذي.

○ كتاب الدعوة – الفتاوى – للشيخ صالح الفوزان، ج١ ص ٢٨ – ٣٠ ○

---

(١) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

- ٢٨ -

الفرق بين السحر والكهانة والتنجيم والعرافة وحكم كل منها

السؤال : السحر والكهانة والتنجيم والعرافة هل بينهما اختلاف في المعنى وهل هي سواء في الحكم؟

الجواب : السحر: عبارة عن عزائم ورقى وعقد يعملها السحرة بقصد التأثير على الناس بالقتل أو الأمراض أو التفريق بين الزوجين وهو كفر وعمل خبيث ومرض اجتماعي شنيع يجب استئصاله وإزالته وإراحة المسلمين من شره.

والكهانة: ادعاء علم الغيب بواسطة استخدام الجن، قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد: وأكثر ما يقع في هذا ما يخبر به الجن أولياءهم من الإنس عن الأشياء الغائبة بما يقع في الأرض من الأخبار فيظنه الجاهل كشفاً وكرامة. وقد اغتر بذلك كثير من الناس يظنون المخبر بذلك عن الجن وليًا لله وهو من أولياء الشيطان. انتهى.

ولا يجوز الذهاب إلى الكهان، روى مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ : ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يومًا))[1]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٦)، كتاب السلام.

صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوماً))[1]،وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي لله قال: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)) [2]، رواه أبو داود، ورواه أحمد والترمذي، وروى الأربعة والحاكم وقال: صحيح على شرطهما: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ))[3].

قال البغوي: والعراف هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة، وقيل هو الكاهن.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: العراف اسم للكاهن والمنجم والرحال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق. انتهى.

والتنجيم: هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية وهو من أعمال الجاهلية وهو شرك أكبر إذا اعتقد أن النجوم تتصرف في الكون.

المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج٢ ص٥٦، ٥٧



(١) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

(٣) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند. (٩٢٥٢)

- ٢٩ -

الطريقة التي سحر بها ﷺ وتصرفه حيال ذلك

السؤال : هل ثبت أن النبي ﷺ سُحر وإذا ثبت ذلك فكيف كان تعامله ﷺ مع السحر ومع من سحره؟

الجواب : نعم ثبت أن النبي ﷺ سحر فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ سحر حتى ليخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله وأنه قال لها ذات يوم إنّه : ((أَتَاهُ مَلَكَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ مَا بَالُهُ قَالَ : مَطْبُوبٌ قَالَ : مَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ قَالَ : فِيمَ ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ فِي جُفِّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ))[1] .

قال الإمام ابن القيم: وقد أنكر هذا طائفة من الناس وقالوا: لا يجوز هذا عليه وظنوه نقصًا وعيبًا . وليس الأمر كما زعموا بل هو من جنس ما كان يؤثر فيه ﷺ من الأسقام والأوجاع وهو مرض من الأمراض وإصابته به كإصابته بالسم لا فرق بينهما.

وذكر رحمه الله عن القاضي عياض أنه قال: ولا يقدح في نبوته وأما كونه يخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله فليس في هذا ما يدخل عليه داخلة في شيء من صدقه لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا، وإنما هو مما يجوز طروؤه عليه في

(١) أخرجه البخاري في الدعوات برقم (٦٣٩١) ، ومسلم في السلام برقم (٢١٨٩) ، وأحمد برقم (٢٣٨٣٦) واللفظ له.

أمور دنياه التي لم يبعث لسببها ولا فضل من أجلها وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر فغير بعيد أن يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له ثم ينجلي عنه كما كان. انتهى.

ولما علم ﷺ أنه قد سحر سأل الله تعالى فدله على مكان السحر فاستخرجه وأبطله فذهب ما به حتى كأنما نشط من عقال ولم يعاقب ﷺ من سحره بل لما قالوا له: يا رسول الله: أفلا نأخذ الخبيث نقتله، قال ﷺ: ((أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا))[1].

○ المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج٢ ص ٥٧، ٥٨ ○



- ٣٠ -

○ حقيقة السحر وأنه لا يباح منه شيء ○

السؤال: نرجو إيضاح حقيقة السحر وهل يباح شيء منه وهل يعتبر عمل السحر مخرجًا عن دين الإسلام؟

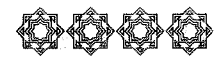
الجواب: السحر في اللغة عبارة عما لطف وخفي سببه، وحقيقة السحر كما بينها الموفق في الكافي عبارة عن عزائم ورقى وعقد يؤثر في القلوب والأبدان فيمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه. والسحر كله حرام لا يباح شيء منه قال الله تعالى:

(١) أخرجه البخاري في الدعوات برقم (٦٣٩١)، ومسلم في السلام برقم (٢١٨٩)، وأحمد برقم (٢٣٨٢٦) واللفظ له وليس فيه لفظ ((أفلا نأخذ الخبيث نقتله)).

﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾ [سورة البقرة الآية :١٠٢] ، أي ليس له نصيب.

وقال الحسن: ليس له دين وهذا يدل علىتحريم السحر وكفر متعاطيه وقد عده النبي ﷺ من السبع الموبقات، ويجب قتل الساحر، قال الإمام أحمد رحمه الله: قتل الساحر عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ أي صح قتل الساحر عن ثلاثة من الصحابة وهم عمر وحفصة وجندب رضي الله عنهم، فعمل السحر تعلمًا وتعليمًا واحترافًا؛ كفر بالله يخرج من الملة ويجب قتل الساحر لإراحة الناس من شره إذا ثبت أنه ساحر؛ لأنه كافر ولأن شره يتعدى إلى المجتمع.

المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج٢ ص ٥٩



- ٣١ -

حكم الذهاب للكهنة لعمل السحر وقتل الحيوانات بالتعذيب

السؤال : قبل أن أهتدي وأداوم على الصلوات في أوقاتها وقراءة القرآن الكريم ذهبت إلى إحدى الساحرات وطلبت مني أن أخنق دجاجة لكي تعمل لي حجابًا تربطني بزوجي لأنه كان يوجد دائمًا مشكلات بيني وبينه وقد خنقت الدجاجة فعلاً بيدي

فهل علي في فعل هذا إثم وماذا أفعل حتى أخلص من هذا الخوف الذي يراودني والقلق؟

الجواب :

أولاً: النهاب إلى الساحرات حرام شديد التحريم لأن السحر كفر وإضرار بعباد الله عز وجل فالذهاب إليهم جريمة كبيرة وما ذكرت أنك خنقت الدجاجة جريمة أخرى لأن هذا فيه تعذيب للحيوان وقتل للحيوان بغير حق وتقرب إلى غير الله بهذا العمل فيكون شركاً ولكن ما دمت قد تبت إلى الله سبحانه وتعالى توبة صحيحة فما سبق منك يغفره الله سبحانه وتعالى ولا تعودي إليه في المستقبل والله تعالى يغفر لمن تاب.

ولا يجوز للمسلمين أن يتركوا السحرة يزاولون سحرهم بين المسلمين بل يجب الإنكار عليهم ويجب على ولاة أمور المسلمين قتلهم وإراحة المسلمين من شرهم.

○ كتاب المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج١ ص ٧٢، ٧٣ ○



- ٣٢ -

○ شرح قول ابن كثير عن السحر في تفسيره ○

السؤال : جاء في تفسير ابن كثير (ج١، ص ١٤٧) ما يلي:

وأما أهل السنة فقد جوزوا أن يقدر الساحر أن يطير في الهواء ويقلب الإنسان حماراً والحمار إنساناً، إلا أنهم قالوا: إن الله يخلق الأشياء عندما يقول الساحر تلك الرقى والكلمات المعينة فأما أن يكون المؤثر في ذلك هو الفلك والنجوم فلا، خلافاً للفلاسفة والمنجمين. فهل معنى هذا أنه يمكن أن يتسلط الساحر على إنسان فيقلبه إلى حيوان أو العكس وهل حصل مثل ذلك من قبل؟

الجواب : هكذا ذكر ابن كثير رحمه الله وكذا ذكره قبله ابن جرير فأما الطيران في الهواء والمشي على الماء فقد ذكره بعض السلف قبلهما وهو دليل على أنه يمكن ذلك حيث إن الشياطين ومردة الجن يخدمون الساحر وقد يتلبسون به ومعلوم أن الجن لهم القدرة على التشكل بأشكال متنوعة فلا يستبعد أن يتلبسوا بإنسان ويصوّروه بصورة حمار أو طير أو وحش ونحو ذلك وفي حكايات العامة الشيء الكثير من قلب الإنسان حيواناً وطيراً أو نحو ذلك ولكنه لا يكون إلا بقدرة الله تعالى وإرادته الكونية القدرية كما قال تعالى: ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢]، وهذا خلافٌ لما تزعمه الفلاسفة والمعتزلة من إنكار ذلك وادعائهم أن الساحر يقدر على التخييل والشعوذة والصحيح الأول والله على كل شيء قدير، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٣٣ -

حكم من سأل العراف دون أن يعلم أنه عراف

السؤال : جاء في الحديث عنه ﷺ ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يوماً)) [1]. رواه مسلم، فهل هذا يشمل من سأله دون أن يعلم أنه عراف؟

الجواب : إذا سأله وهو لا يعرف أنه عراف فلا يدخل في الحديث لكن إذا سأله عن شيء من الأمور المغيبة التي لا يعلمها إلا الله مثل مكان السحر وعن الساحر وعن المسروق والسارق ومكان الضالة ونحوه فهو لابد أنه يعتقد فيه علم الغيب فيدل على أنه يعرف أنه ساحر أو كاهن أو عراف فيدخل في الحديث ويعمه الوعيد.

أما إن سأله يظن جواز سؤاله ولم يعرف أنه حرام فهذا معذور لجهله وكذلك من لم يعرف أنه كاهن فسأله عن أمر عادي كمنزل فلان وسعر هذه السلعة ومالك هذه الدار فلا يدخل في الوعيد، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



(١) أخرجه مسلم بنحوه برقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.

- ٣٤ -

السحر من عمل الشيطان و من يتعامل به مشرك

السؤال : عن امرأة ساحرة تعمل السحر، وقد تضرر منها أناس كثير، فما الواجب نحو هذه المرأة الساحرة؟ وعن كيفية التخلص من هذا السحر؟

الجواب : السحر هو عمل شيطاني، حيث يتقرب الساحر إلى الجن بالذبح لهم، أو دعائهم من دون الله، أو ترك الصلاة، أو أكل النجاسات ونحو ذلك، حتى تخدمه الشياطين ومردة الجن، فيلابسون من يريده، ويقتلون ويعوقون ويعقدون الرجل عن امرأته، ويصرفون أحدهما عن الآخر ونحو ذلك.

وعلى هذا فالساحر مشرك كافر، لأجل تقربه إلى غير الله بهذه الأعمال الكفرية، فلذلك ورد الأمر بقتله، وثبت ذلك عن عمر بن الخطاب، وابنته حفصة، وجندب رضي الله عنهم.

وعلى ما ذكرنا فلا يجوز ترك هذه المرأة التي اشتهرت بعمل السحر، فإن كان لديكم بينات وقرائن، فارفعوا أمرها وبما حصل منها من الأضرار، حتى تقتل ويستريح الناس من شرها، وعلى رب الأسرة السعي في إزالة ضرر هذه المرأة، ولو كانت والدته، حيث إن هذا العمل كفر بالله، وضرر على عباد الله، ومتى قتلت انزجر غيرها، وامتنعوا عن مثل هذا العمل الشيطاني.

فإن امتنعوا كلهم من تغيير الحال، ورضوا عن هذه العجوز، وتركوها على هذا الأمر، فإنك أنت مسؤول عما تعرف عنها، فاحرص على إثبات الوقائع التي حَصلت منها، وأثبت ما تقدر عليه من القرائن والبينات وما يعرفه عنها الجيران والأهلون، ومتى حصلت على المعلومات الكافية فارفعها إلى المحكمة الشرعية، ليجري فيها حكم الله تعالى، وهو العمل بحديث: ((حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ)) (1).

ولا يحق لك أن تقيم على هذه الحال التي تعاني فيها هذه الأضرار، وبعد ذلك نوصيك:

أولاً: بالتحصن بكثرة ذكر الله وقراءة القرآن، واستعمال الأوراد في الصباح والمساء، وذلك مما يحفظك الله من الجن والسحرة.

ثم نوصيك ثانياً: بعلاج ما أصابك بالرقية الشرعية، عن القراء المعروفين، باستعمال كلام الله وكلام رسوله ﷺ، والأدوية الشرعية، وهم كثيرون في البلاد، وقد نفع الله بهم من أراد الله به خيراً، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

○ الكنز الثمين للشيخ عبد الله الجبرين، ج1 ص ٢٢٤ – ٢٢٧ ○



(1) أخرجه الترمذي رقم (١٤٦٠)، كتاب الحدود.

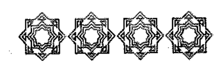
- ٣٥ -

هل السحر حق

السؤال : هل السحر حق ؟

الجواب : نعم له حقيقة، وحقيقته أن السحرة يعبدون الشياطين ويطيعونهم وهم يساعدونهم على ما يريدون والله تعالى قد أعطى الشياطين من القدرة ما يزاولون به أعمالاً غريبة.

فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن جبرين، ص٥٦



- ٣٦ -

الصرع والجن

السؤال : شاء الله عز وجل أن أخط لك هذه الرسالة والتي أردت فيها أن أطلب منكم بعض الإرشادات والتوضيحات فيما يخص مرضاً يسمى الصرع أصيبت به والدتي .
في أول الأمر أصيبت بالجنون فأتيناها بإمام مسجد ، فاستطاع هذا الأخير أن يُخرج مابداخلها فبقيت تصاب بنفس الشيء لمدة أسبوع ، وكلما أتيناها بالإمام شفيت بإذن الله ، وإذا ذهب عادت على ما كانت عليه ، فشفيت بعد ذلك وبقيت مدة من الزمن ،

الله ، وإذا ذهب عادت على ما كانت عليه ، فشفيت بعد ذلك وبقيت مدة من الزمن ، ولم تلبث كثيراً فتسكنها جنية (أي أنثى الجن) وبقيت تقريباً نفس المدة أو أكثر وهي تعاني ، فأتينا بالإمام مرة أخرى ، فأخرجها وعادت ، ثم أتينا بآخر فأخرجها ثم بقيت على هذه الحالة وكلما أصابها شيء من هذا أتينا بمن يخرجه منها ، وأشير إلى أنه في المرة ماقبل الأخيرة ، طلبت مني والدتي وهي مصابة بالجنون أن آتيها بالإمام الذي أخرج ذلك منها لأول مرة فأتيتها به فأخرجها منها ، وهنا أشار لي إلى أن الجنية أخبرته أن تلك الحجرة مليئة بالجنون (أي الجن) فحولناها إلى حجرة أخرى ،ولكن بقيت وللأسف على نفس الحالة حينئذٍ طلبت مني أن أحملها إلى أحد الأضرحة فاستجبت لطلبها فلم تجد على ذلك شفاء ، فأخذناها إلى أحد تجار مهنة فأعطاها بعض التمائم والعقاقير ،أما التمائم فأمرها بتعليق البعض وغسل جسمها بالبعض الآخر بعد أن تضعهم بالماء ، أما العقاقير فطلب منها أن تأكلها وأشير إلى حضرتكم أن البيت (الحجرة) مازال فيها جنون . والآن أريد منكم :

(١) معرفة إن كان فعلي صحيحاً أو مخالفاً للشرع .

(٢) الطلب منكم إرشادي إلى مافيه الخير.

الجواب : الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وبعد :

أولاً : يحرم الذهاب إلى العرافين والكهنة لسؤالهم ؛ لقول النبي ﷺ ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً))[1] خرجه الإمام مسلم في صحيحه ، ولقول النبي ﷺ : ((مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ))[2] وفي رواية ((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ)) [3] .

ثانياً : الصحيح أنه لايجوز تعليق التمائم.

---

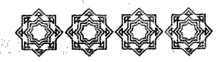
(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠) ، كتاب السلام .
(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٥١) .
(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٦٩) .

ثالثاً: الذهاب إلى الأضرحة طلباً لبركة أهلها محرم واعتقاد أن أهلها يملكون نفعاً أو دفع ضر أو شفاء مريض أو مجنون أو نحو ذلك كفر أكبر.

وننصحك بمعالجة والدتك بالرقى الشرعية والأدوية المباحة.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة، ج١ ص ٤١٥



- ٣٧ -

هذه ليست طريقة سيدنا يونس

السؤال: ماحكم من يستخرج السحر بطريقة الأرقام مثل: ٢١، ٣١، ١٣٧، ١٢١، ٢٥ وينظر في هذه الأرقام بطريقة يدعي أنها طريقة سيدنا يونس عليه السلام وأنه كان يستعملها - علماً بأن هذا الرجل لايعرف كيف يخرج السحر ويدعي أنه يجلب الأرواح ويستدل بهذه الطريقة على نجم الشخص وإن كان غير مسحور يقول نجمك صفر بعد أن يأخذ اسم والدة المسحور، واسم المسحور فهل هذا العمل مشروع ومأثور عن سيدنا يونس عليه السلام أم أنه غير موافق لكتاب الله وسنة رسوله ولم يؤثر عن السلف والخلف، وماحكم من يذهب إلى هؤلاء الذين يخرجون السحر بهذه الطريقة ويعتقد صحة هذا العمل مع الدليل ؟

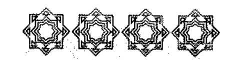
الجواب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه ..وبعد:

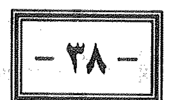
إذا كان الواقع من حال ذلك الشخص ماذكر ، فهو كاهن ، وليس هناك دليل على أن هذه الطريقة طريقة سيدنا يونس عليه الصلاة والسلام ، وليس ذلك العمل مشروعاً ، ولايجوز الإتيان إليه بل يجب الإنكار عليه ، لقول النبي ﷺ ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)) (1) رواه مسلم في صحيحه.

وقوله ﷺ ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)) (2) رواه الإمام أحمد والأربعة بإسناد صحيح.

وقوله ﷺ ((مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنْ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنْ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ)) (3) رواه أبو داود من حديث ابن عباس بإسناد صحيح.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، ج١ ص٤١٦ ○





- ٣٨ -

○ هذا العمل منكر ○

السؤال : ظاهرة منتشرة عند بعض الناس تتمثل في أن الأم تقوم بجرح أعلى ركبة ابنتها بموسى الحلاقة ثلاثة خطوط متجاورة وتضع على الدم النازف قطعة سكر

---

(1) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.
(2) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).
(3) أخرجه أبو داود رقم (٣٩٠٥)، كتاب الطب.

وتأمر ابنتها بأكلها وقول بعض الكلمات مدعية هذه الأم أن هذه الفعلة تحفظ لابنتها بكارتها وتمنع وصول أي معتدٍ إليها (وهناك طرق أخرى لهذه الفعلة) فماحكم الشريعة الإسلامية في هذا العمل ؟

الجواب : هذا العمل منكر ، وهو خرافة لا أصل لها ، ولايجوز فعلها ، بل يجب تركها والحذر منها ، والقول بأنهاتحفظ على البنت بكارتها أمر باطل من وحي الشيطان لاأساس له في الشرع المطهر ، فيجب التواصي بتركه والحذر من فعله ، ويجب على أهل العلم بيان ذلك والتحذير منه ، لأنهم المبلغون عن الله سبحانه وعن رسوله ﷺ ، والله المستعان.

مجموع فتاوى ابن باز ، ج٢ ص٩٢٥



- ٣٩ -

طاسة السم

السؤال : يوجد عند بعض الناس إناء مصنوع من النحاس ويسمونه (طاسة السم) وعندما يمرض إنسان فإنه يذهب إلى من توجد عنده هذه الطاسة ويملؤها بالماء ويشرب ذلك الماء معتقداً أنه يوجد به الشفاء ، ولاسيما إذا كان المرض في المعدة . وقد لاحظت وجود صورة محفورة على الإناء وهي للعقرب والحصان والقط والغزال والحمير والحية والثعلب والفيل والأسد وللرجال وبعض صور أخرى لاأعرفها وهي

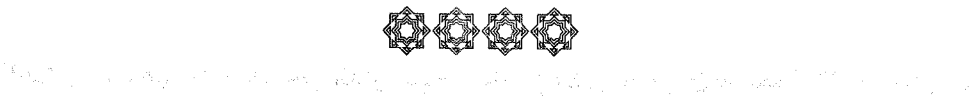
جميعها منقوشة نقشاً على هذا الإناء . كما توجد أسماء وكتابات مثل (الشهيد) وهكذا ...

أرجو توجيه الناس حول هذا الأمر .

الجواب : هذه الطاسة التي أشار إليها السائل طاسة منكرة وفيها منكرات عظيمة وهي الصور التي ذكرها السائل ، ولانعلم أن أي طاسة من حديد أو نحاس أو ذهب أو فضة أو غير ذلك يحصل بها شفاء أمراض المعدة أو غيرها ، وإنما هي دعوى يدعيها صاحب الطاسة كذباً وزوراً أو يكون له اتصال بفسقة الجن وكفارهم ليستعين بهم في هذه الشعوذة بواسطة هذه الطاسة ، ويزعم بها أنه يعالج بها حتى يأخذ أموال الناس بالباطل ، ويغرهم بأنه يعالجهم بهذه الطاسة .

فالواجب أن تُصادر هذه الطاسة بواسطة ولاة الأمر في البلد وتتلف مع تأديب صاحبها حتى لايعود إلى مثل هذا العمل ، وهذا هو الواجب على المسؤولين في البلد : الأمير والقاضي والهيئة ، ويجب على من علم هذه الشعوذة أن يرفع الأمر إلى هذه المحكمة والهيئة والإمارة حتى يقوموا بما يجب في هذا الموضوع ، ولايجوز السكوت عن صاحب هذه الطاسة ؛ لأن عمله منكر لاوجه له من الشرع ، وعليك أيها السائل أن تقوم بهذا الأمر أنت وإخوانك العارفون بهذا الأمر حتى تخلصوا بلدكم من هذا المنكر ، وحتى يُقضى على هذه المفسدة وهذا الشر بأسبابكم إن شاء الله .

مجموع فتاوى سماحة الشيخ ابن باز ج٢ ، ص ٦٩٧



- ٤٠ -

بئر أيوب غير صحيحة

السؤال : عندنا في مصر بئر بسيناء يقال إن نبي الله أيوب قد أمره الله أن يركض برجله فيها حينما كان مبتلى فشفاه الله تعالى، وأصيبت عندنا امرأة بمرض فأرادت أن تذهب إلى البئر لتركض فيها كما صنع نبي الله أيوب ﷺ، فهل يجوز لها أن تغتسل من هذه البئر طلباً للاستشفاء أم يصير هذا شركاً واستعانة بغير الله ؟

الجواب : لا صحة لذلك، ولم يعلم المحل الذي اغتسل فيه أيوب فلا يجوز لها أن تذهب إلى ما زعم أنه بئر أيوب.

فتاوى اللجنة الدائمة، ج٣ ص٦٦



- ٤١ -

لا يجوز علاج السحر إلا بالرقى الشرعية

السؤال : ما هو علاج السحر الذي يبيحه الشرع وهل يجوز أن تستعمل الأدوية المهدئة للأعصاب علماً أن فيها مادة مخدرة وهي شائعة في علاج الأمراض النفسية وما

موقفنا منها بعد نصحنا لها بأن ما نفعله شرك بالله وبعد أن نقرأ عليها جوابكم إن شاء الله وهل تعتبر مشركة علماً بأنها في حالتها هذه تصاب بنوع من الوسواس ولو رأيت حالتها لقلت إنها مجنونة حال اشتداد المرض عليها ولكن إذا خفت عنها الحالة النفسية المرضية تكون من أعقل النساء.

الجواب :

أولاً: لا يجوز أن يعالج السحر بالسحر ولكن يعالج بالرقية بقراءة القرآن والأذكار النبوية الواردة في الرقية وبالدعاء وطلب الشفاء من الله، وفي الكلم الطيب لابن تيمية والوابل الصيب لابن القيم ورياض الصالحين والأذكار النووية للنووي رحمهم الله، كثير من الأذكار والأدعية النافعة في ذلك فاقرأ في هذه الكتب وأمثالها لتسترشد بها في نفسك وأهلك ومن تحب.

ثانياً: استمر في نصح والدتك والإنكار عليها مع مراعاة الأدب وصاحبها في الدنيا بالمعروف لعموم قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ۝ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ﴾ [سورة لقمان الآيتان : ١٤، ١٥]

ثالثاً: إذا كانت حالتها حين اشتداد المرض كما ذكرت من أنها كالمجنونة فقد تعتبر ذلك عذراً فيرجى أن يعفو الله عما وقع منها في تلك الحالة والله الشافي والهادي إلى سواء السبيل.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ص ٣٧٤ ○

- ٤٢ -

لا يجوز الذهاب إلى الكاهن مهما كان السبب

السؤال : كنت قد تزوجت في الثامن من ذي الحجة ١٤٠٣هـ والتي تزوجتها ابنة خالتي وفي أول يوم من شهر رمضان المبارك ١٤٠٥ هـ رزقني الله بمولود سميته (موسى) وفي شهر شعبان ١٤٠٦هـ أسقطت زوجتي جنينها بعد شهره الثالث.

وفي ربيع الأول ١٤٠٧هـ توفى الله ولدي (موسى) وكما قلت لكم إن زوجتي ابنة خالتي وبعد وفاة ابني موسى جاءتني خالتي والتي هي أم زوجتي وقالت لي إنها ذهبت إلى رجل عالم بالكتاب وقالت إن هذا الرجل قال لها إن مع زوجتي تابعة (أو تبيعة) من الجن تقتل أولادها حسداً وحقداً من عندها . وأن هذا الرجل يمكنه أن يقطع دابر تلك التبيعة أو التابعة من الجن.

فرفضت ذلك. وفي ثالث يوم من شهر شعبان الماضي ١٤٠٧ هـ رزقني الله بطفلة سميتها مستورة ولكن توفاها الله ثاني يوم ولادتها . وأصرت أن نذهب إليه وكذلك أصر معها والدي على أن نذهب إلى ذلك الرجل الذي يقوم بإنهاء تلك التابعة أو التبيعة ، فطلبت منهم مهلة عسى الله سبحانه وتعالى أن يلهمني ، والحمد الله الذي هداني إلى أن أقوم بكتابة هذه الرسالة إليكم راجياً من الله سبحانه وتعالى أن يوفقكم في إفتائنا في هذا الموضوع علماً بأن هذا الموضوع يسبب لي أرقاً دائماً.

الجواب : الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد.
لقد أحسنت بامتناعك من الذهاب مع خالتك (أم زوجتك) إلى الرجل الذي يدعي علم الكتاب ، لأنه كاهن ، وأحسنت أيضاً بسؤالك أهل العلم للتحقق من الصواب ، وعليك

أن ترقي نفسك وزوجتك ومن ترزق من الأولاد بالرقية الشرعية فتقرأ على كل منهم فاتحة الكتاب والمعوذات الثلاث (قل هو الله أحد، وسورة الفلق وسورة الناس) تكرر المعوذات ثلاث مرات وتنفث عقب كل مرة في كفيك وتمسح بهما الوجه وما أقبل من البدن. وتدعو بهذا الدعاء (**أُعِيذُكَ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ**) [1] وننصحك بشراء كتاب (الأذكار) للإمام النووي وكتاب (الكلم الطيب) لابن تيمية، وكتاب (الوابل الصيب) لابن القيم فإن فيها كثيراً من الأذكار النافعة والرقى الشرعية.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ **فتاوى اللجنة الدائمة، ج١ ص ٤١٨** ○



- ٤٣ -

○ هذه العقدة لا أساس لها ○

السؤال : **حجت أخت لي مع أبي ومعهم بعض الجماعة من بلدتنا وفي يوم عرفة أتتهم أمرأة جنسيتها إيرانية ومعها خيط من حرير وقالت لها وللنسوة اللواتي معها من حج منكن أول حجة هذه فليعقد لي عقدة بهذا الخيط فقالت أكبرهن وهي قد حجت قبل ذلك اعقدنه فعقدنه والسؤال هل تصح حجة من عقد هذا الخيط والمرأة**

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الطب برقم (٢٠٦٠).

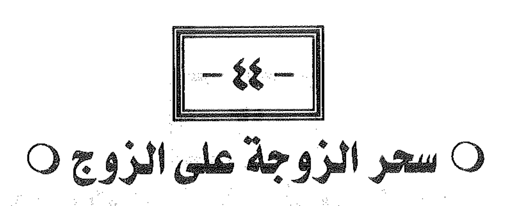
الإيرانية تقول إن عندها رجلاً مريضاً ويشفى من هذا المرض وأختي ومن معها لم تبلغ أبي كي يمنعها أو لا يمنعها لأنها خجلت ومن معها.

الجواب : هذا العمل لا يجوز والتي فعلته إذا كانت جاهلة فهي معذورة بجهلها وإذا كانت عالمة أنه لا يجوز فإنها تكون آثمة وعليها التوبة والاستغفار ولا تعود إلى مثله وأما حجها فصحيح إن شاء الله.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، ج١ ص ٣٧٩ ○





- ٤٤ -

○ سحر الزوجة على الزوج ○

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز، حضرة الأخ المكرم .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

السؤال : وصلني كتابكم المؤرخ (بدون) وصلكم الله بهداه وما تضمنه من الإفادة عما أصابكم عندما أردت جماع زوجتك الجديدة وعن ذهابك للشيخ وما أفتاك به وعما عملته الزوجة القديمة من العمل الذي كان سبباً لمنعك من جماع زوجتك الجديدة وسؤالك عن الحكم في ذلك كان معلوماً.

الجواب : إذا كانت الزوجة القديمة قد أقرت بهذا العمل أو ثبت عليها ذلك بالبينة فقد فعلت منكراً عظيماً بل كفراً وضلالاً ؛ لأن عملها هذا هو السحر المحرم ، والساحر كافر كما قال الله سبحانه : ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٠٢] فهذه الآية الكريمة تدل على أن السحر كفر وأن الساحر كافر ، والسحرة يتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم وأن من مقاصدهم التفريق بين المرء وزوجه وأنه لا خلاق لهم عند الله يوم القيامة يعني لا حظ لهم في النجاة . وفي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال : ((**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ**)) [1] .

أما الشيخ الذي أعطاك الدواء فالظاهر أنه ساحر كالمرأة ؛ لأنه لا يطلع على أعمال السحر إلا السحرة وهو أيضاً من العرافين والكهنة المعروفين بادعاء الغيب في كثير من الأمور ، والواجب على المسلم أن يحذرهم وألا يصدقهم فيما يدعون من الغيب لقول النبي ﷺ : ((**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ**

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٧٦٦)، كتاب الوصايا ، ومسلم رقم (٨٩) ، كتاب الإيمان .

لَيْلَةً)) (1) أخرجه مسلم في صحيحه وقال ﷺ أيضاً: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)). (2)

فالواجب عليك التوبة والندم على ما قد حصل منك وإخبار رئيس الهيئة ورئيس المحكمة بالشيخ المذكور وزوجتك القديمة حتى تعمل المحكمة والهيئة ما يردعهم، وإذا عرض لك مثل هذا الحادث فاسأل علماء الشرع حتى يخبروك بالعلاج الشرعي، وإذا كان الذي أصابك قد زال فالحمد لله وإلا فأخبرنا حتى نخبرك بالعلاج الشرعي، رزقنا الله وإياك الفقه في الدين والثبات عليه والسلامة مما يخالفه إنه جواد كريم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

○ مجموع فتاوى ابن باز، ج٢ ص ٦٩٣ ○



- ٤٥ -

○ حُجُب المحبة أو الشقاق بين الزوجين.. سحر ○

السؤال: إمام يكتب حُجُباً فيها المحبة وسيطرة الزوجة على الزوج والتفريق بينهما؛ فهل هذا هو السحر؟ أفيدونا مأجورين.

---

(1) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠)، كتاب السلام.

(2) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥)، كتاب الطهارة، وابن ماجه رقم (٦٣٩)، كتاب الطهارة، وأحمد في المسند (٩٢٥٢).

الجواب : الذي يكتب هذا النوع من الكتابة يكتب كتابة ليحبّب بها الزوجين بعضهما ببعض أو يفرق بين الزوجين المتحابين ، هذا ساحر ؛ كما قال الله تعالى في السحرة الذين يعلّمون السحر وفي الذين يتعلمون منهم؛ قال تعالى : ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ﴾[سورة البقرة الآية ١٠٢] ، وهذا ما يسمى بالصرف والعطف؛ فهذا سحر.

والسحر كفر بالله عز وجل، والساحر كافر؛ لأن الله سبحانه وتعالى ذكر في كتابه أن السحر كفر في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ ﴾ [سورة البقرة الآية ١٠٢] فالأدلة دلت على أن السحر كفر ، وأن تعلمه كفر ، وأن الساحر كافر ؛ في مواضع من هذه الآية الكريمة.

وجاء في الحديث أن حد الساحر ضربة بالسيف؛ أي : إنه يُقتل مرتداً عن دين الإسلام على الصحيح.

فمثل هذا لا يصلح أن يكون إماماً في الصلاة؛ لأنه ليس على دين المسلمين، ولا يجوز الاقتداء بكافر، ولا تصح الصلاة خلفه.

ويجب على ولاة أمور المسلمين الأخذ على يد هذا الساحر ، وإجراء الحكم اللازم عليه؛ لئلاً يضرّ بهم وبمجتمعهم ؛ لأن السحر إذا فشا بمجتمع ؛ فإن هذا المجتمع

ينهار ، وتدخله الذلة ، وتسيطر عليه الخرافة ، ويسيطر عليه هؤلاء الخرافيون ، والعياذ بالله .

المنتقى من فتاوى الفوزان ، ج١ ص١٢٩



- ٤٦ -

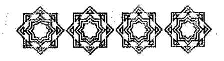
العطف والصرف كلاهما حرام

السؤال : عن حكم التوفيق بين الزوجين بالسحر ؟

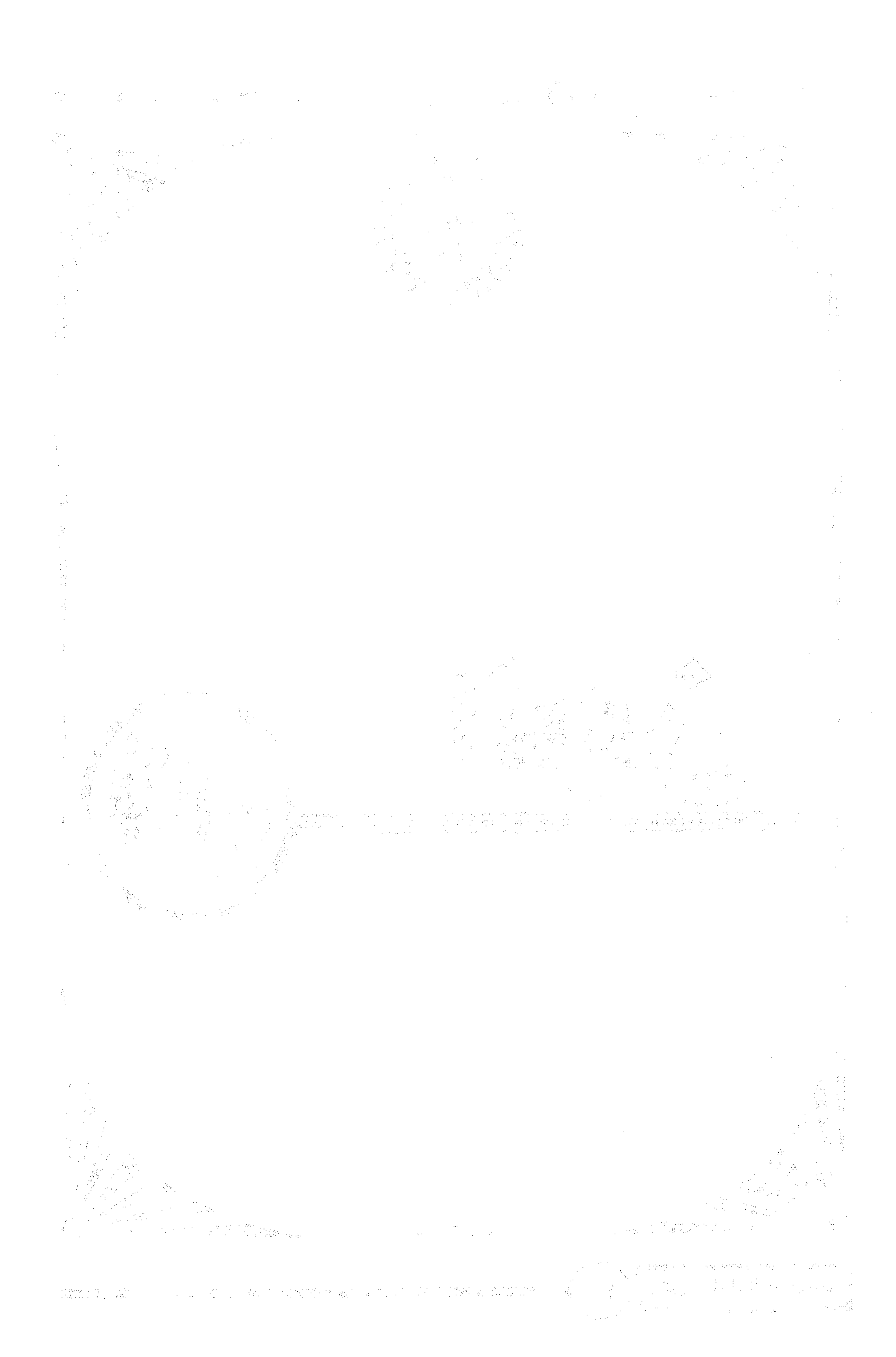
الجواب : هذا محرم ولا يجوز وهذا يسمى بالعطف ، وما يحصل به التفريق يسمى بالصرف وهو أيضاً محرم وقد يكون كفراً وشركاً قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴾ .

[سورة البقرة الآية : ١٠٢]

المجموع الثمين من فتاوى ابن عثيمين ، ج١ ص ١٥٦




٣٤
فتاوى
الجن



-١-

وساوس الشيطان وما ينبغي فعله حيال ذلك

السؤال: في بعض الأحيان يأتي الشيطان للإنسان، ويوسوس في نفسه في ذات الله، وفي آياته الكونية، فما الذي ينبغي على الإنسان حيال ذلك؟

الجواب: سئل النبي ﷺ عن هذا، ففي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة قال: ((جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاظَمُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ قَالَ وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ قَالُوا نَعَمْ قَالَ ذَاكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ))[1].

وفيه أيضًا عن عبد الله بن مسعود قال: ((سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْوَسْوَسَةِ قَالَ تِلْكَ مَحْضُ الإِيمَانِ))[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ))[3].

وعنه أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: ((يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولَ مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ))[4].

---

(١) أخرجه مسلم رقم (١٣٢)، كتاب الإيمان.
(٢) أخرجه مسلم رقم (١٣٣)، كتاب الإيمان.
(٣) أخرجه مسلم رقم (١٣٤)، كتاب الإيمان.
(٤) أخرجه البخاري رقم (٣٢٧٦)، كتاب بدء الخلق، ومسلم رقم (١٣٤) [٢١٤]، كتاب الإيمان.

وعنه أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: ((إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ الأَرْضَ فَيَقُولُ اللَّهُ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ اللَّهَ فَإِذَا أَحَسَّ أَحَدُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ)) (١).

وفي سنن أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَنَا يَجِدُ فِي نَفْسِهِ - يُعَرِّضُ بِالشَّيْءِ - لأَنْ يَكُونَ حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ)) (٢).

ففي هذه الأحاديث وغيرها بيان أن هذه الأفكار التي قد تطرأ على الإنسان في الأمور الغيبية، أنها وسوسة من الشيطان ليوقعه في الشك والحيرة والعياذ بالله.

ثم إن الإنسان إذا وقع في مثل ذلك فعليه أمور، كما أرشدنا إليها النبي ﷺ من ذلك:

١ - الاستعاذة بالله.

٢ - الانتهاء عن ذلك، والانتهاء معناه قطع هذه الوسوسة.

٣ - أن يقول: آمنت بالله، وفي رواية: آمنت بالله ورسله.

فإذا خطرت لك وسوسة في ذات الله، أو في قدم العالم، أو في عدم نهايته، أو في أمور البعث، واستحالة ذلك، أو في بيان الثواب والعقاب أو ما أشبه ذلك.. فعليك أن تؤمن إيمانًا مجملاً، فالنصوص تقول: آمنت بالله، وبما جاء عن الله، وعلى مراد الله.. آمنت برسول الله وبما جاء عن رسول الله، وعلى مراد رسول الله، وما علمت منه أقول به، وما جهلت أتوقف فيه وأكل علمه إلى الله.

---

(١) أخرجه مسلم رقم (١٣٤)، كتاب الإيمان، وأحمد برقم (٨١٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٥١١٢)، كتاب الأدب.

ولاشك أن هذه الوساوس متى تمادى فيها العبد جرّت إلى الحيرة، أو إلى الشك، وهذا مقصد الشيطان.

أما الذي يتمادى مع هذه الوسوسة فإنه يقع في الشك، ثم في الحيرة، ثم يتخلى في النهاية عن أمور العبادة، أما إذا قطعها منذ المرة الأولى، فإنها تنقطع إن شاء الله، مع كثرة الاستعاذة من الشيطان، وكثرة دحر الشيطان، لأن هذا من كيده ليوسوس به الإنسان حتى يشككه في إيمانه ودينه.

○ الكنز الثمين للشيخ عبدالله الجبرين، ج١ ص ١٩٩ – ٢٠١ ○



– ٢ –

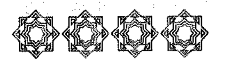
○ الجن وعدم مقدرتهم على التمثل بالذئب ○

السؤال: يعتقد كثير من الناس أن الجن لا يستطيعون التمثل بالذئب ويخافون من رائحته وأنه مسلط عليهم فيفترسهم في حالة مواجهتهم، ولذا يعمد كثير من الناس إلى الحصول على شيء من أثر الذئب كجلده أو نابه أو شعره والاحتفاظ به لإبعاد الجن فهل هذا الاعتقاد صحيح وما حكم من يفعلون هذه الأمور؟

الجواب: هكذا سمعنا من كثير من الناس وذلك ممكن فقد ذكر لي من أثق به أن امرأة كانت مصابة بالمس وأن الجني الذي يلابسها كان يخرج أحيانًا ويحادثها وهي لا تراه ويجلس في حجرها وهي تحس به ففي إحدى المرات كانت في البرية عند غنمها

ففجأة خرج ذئب عابر فوثب الجني من حجرها ورأت الذئب يطارده ورأته وقف في مكان فبعد ذهاب الذئب جاءت إلى موضعه فرأت قطرة من دم وبعد ذلك فقدت ذلك الجني وتحققت أنه أكله الذئب وهناك قصص أخرى، فلا مانع من أن الله أعطى الذئب قوة الشم لجنس الجن أو قوة النظر فيبصرهم وإن كان البشر لا يبصرونهم فلعلهم بذلك لا يتمثلون بالذئب ويخافون من رائحته فليس ذلك ببعيد وأما الاحتفاظ بجلد الذئب أو نابه أو شعره واعتقاد أن ذلك ينفر الجن من ذلك المكان فلا أعرف ذلك ولا أظنه صحيحًا وأخاف أن يحمل ذلك عامة الجهلة على الاعتقاد في ذلك الناب ونحوه وأنه يحرس ويحفظ كما يعتقدون في التمائم والحروز، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٣ -

○ إمكانية دخول الجني في الإنسي ومجامعته له ○

السؤال : هل صحيح أن الجني يدخل في بدن الإنسان؟ وهل يمكن أن يجامع الجني الإنسي؟

الجواب : تقدم في السؤال الحادي عشر أن بعض الجن يتصور للإنسي في صورة امرأة ثم يجامعها الإنسي وكذا يتصور الجني بصورة رجل ويجامع المرأة من الإنس كجماع الرجل للمرأة وعلاج ذلك التحفظ منهم ذكورًا وإناثًا بالأدعية والأوراد المأثورة وقراءة الآيات التي تشتمل على الحفظ والحراسة منهم بإذن الله ومن المشاهد أن

الجني يلابس المرأة من الإنس وتغلب روحه على روحها وأن الجنية تلابس الرجل من الإنس وتغلب روحها على روحه بحيث إذا ضرب لا يحس بالضرب إلا الجني الملابس ومتى خرج وسئل الإنسي لم يتذكر ما مر به ولا ما قاله أو قيل له ولا يحس بالضرب ولا الألم وهناك من القراء من يقتل الجني وهو ملابس للإنسي بنوع من القرآن أو الأدوية ويعرفون الموضع الذي يتحجر فيه وهذا معروف عند أهل الرقى الذين اشتهروا بالعلاج من المس ونحوه.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



-٤-

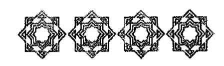
○ تسخير الجن للدخول في بدن الإنسان وعدم الخروج إلا بشروط أمر وارد ○

السؤال : هل يمكن تسخير الجن وإدخاله بدن الإنسِ وأن لا يخرج إلا بالإجابة على الشروط التي يمليها الساحر؟

الجواب : اشتهر أن الساحر يعمل أعمالاً شيطانية يسخر بها عدداً من الجن يطيعونه ويسلطهم على من يريد الإضرار به والدليل على ذلك أن الكثير منهم ينطقون عند القراءة والتعذيب ويعترفون بأنهم مسخرون من الساحر الفلاني وأنهم لا يستطيعون الخروج إلا إذا أذن لهم وكثير منهم يبقون في الإنسي حتى يموتوا من الرقية أو يقتلهم الراقي بالضرب أو الأدوية ولا يخرجون بطواعية.

ويتعللون بأن هذا الساحر سخرهم وألجأهم إلى ملابسة هذا الإنسان وأن تحت تسخيره مئات من الجن فكلما مات أحدهم سلط آخر مكانه وعلى هذا فإن الساحر يتقرب إليهم ويذبح لهم أو يعمل أعمالاً شيطانية حتى يذلوا له ويطيعوه فمتى مات ذلك الساحر بطل عمله فإذا عرف الساحر وثبت سحره فإنه يقتل لقوله ﷺ: ((حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ)) [1]، والله أعلم.

○ والفتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٥ -

○ ليس للمعالج استخدام جني مسلم في معرفة المرض ○

السؤال: هل للمعالج أن يستخدم جنيًا مسلمًا في معرفة إذا ما كان الشخص به مس أو غير ذلك؟

الجواب: لا أرى ذلك فإن المعتاد أن الجن إنما تخدم الإنس إذا أطاعوها ولابد أن تكون الطاعة مشتملة على فعل محرم أو اقتراف ذنب فإن الجن غالبًا لا يتعرضون للإنس إلا إذا تعرضوا لهم أو كانوا من الشياطين، ثم إن بعض الإخوان الصالحين ذكروا أن الجن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الحدود برقم (١٤٦٠).

المسلمين قد يخاطبونهم ويجيبون على أسئلة يلقونها ولا نتهم بعض أولئك الإخوان بأنهم يعملون شركًا أو سحرًا، فإذا ثبت هذا فلا مانع من سؤالهم ولا يلزم تصديقهم في كل ما يقولون، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○

- ٦ -

○ إذا شعر الإنسان أنه يجامع دون أن يكون ذلك حقيقة فقد يكون ذلك من الجن ○

السؤال: أعرف شخصًا يشكو أمرًا وهو أنه إذا جاء للنوم يشعر وهو على فراشه بأن امرأة تجامعه، ويتكرر ذلك معه كثيرًا ويحصل منه الإنزال لذلك، وقد سأل عن ذلك فأخبره البعض أنه ربما كانت تجامعه جنية.

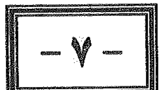
فهل هذا صحيح؟ وهل يمكن أن يجامع الإنس الجن أو يتزوج منهم؟ وما حكم ذلك؟

الجواب: هذا ممكن في الرجال والنساء، وذلك الجني قد يتشكل بصورة إنسان كامل الأعضاء ولا مانع يمنعه من وطء الإنسية إلا بالتحصن بالذكر والدعاء والأوراد المأثورة، وقد يغلب على بعض النساء ولو استعاذت منه حيث يلابسها ويخالطها، ولا مانع أيضًا أن الجنية تظهر بصورة امرأة كاملة الأعضاء وتلابس

الرجل حتى تثور شهوته ويحس بأنه يجامعها وينزل منه المني ويحس بالإنزال، وطريقة التحصن من شرها التحفظ والدعاء والذكر واستعمال الأوراد المأثورة والمحافظة على الأعمال الصالحة والبعد عن المحرمات، والله أعلم .

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه





- ٧ -

للجن دواب تخصهم كما للإنسان

السؤال : جاء في الحديث عن طعام الجن قوله ﷺ : ((لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ . فَلا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ))[1] فهل يعني هذا أن للجن دوابًا تخصهم وما هي حقيقة تلك الدواب؟

الجواب : نعم هذا يدل على أن للجن دوابًا كما أن للإنس دوابًا وقد تكون مركوبة كالإبل والخيل أو محلوبة كالغنم والبقر، وقد تتمثل بصور دواب الإنس أو الوحش كالظباء والوعول والمركوبات ونحوها، وكثيراً ما تختفي عن أبصار الإنس حيث إنها من جنس الجن الذين هم أجسام خفيفة يروننا ولا نراهم، ودل الحديث أنهم

(١) أخرجه مسلم في الصلاة برقم (٤٥٠) .

كالإنس يأكلون ويشربون وكذا دوابهم تأكل وتشرب وتتغذى، فمن غذائها بعر دواب الإنس وروثها تكون علفاً لدواب الجن لذلك نهينا عن الاستنجاء بها، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ٨ -

○ تحضير الأرواح ما هو إلا تحضير للشياطين ○

السؤال : يشتغل أناس بتحضير الأرواح ويسلكون طرقاً مختلفة فيعتمد بعضهم على كوب صغير أو فنجان أو حروف قد رسمت فوق منضدة وتتكون إجابات الأرواح المستحضرة على الأسئلة الموجهة لهم من مجموع الحروف بحسب ترتيب تنقل الكوب أو الفنجان فيها ومنهم من يعتمد على طريقة السلة، يوضع في طرفها قلم يكتب الإجابات على أسئلة السائلين، فهل الذي يُحضَّر الروح كما يزعمون أم القرين أم شيطان؟ وما حكم الشرع في ذلك؟

الجواب : يقصد بالأرواح جنس الجن الذين خلقهم الله من النار فهم أرواح بلا أجساد ويقصد بتحضيرها نداؤها وطلب حضورها حتى تتكلم ويسمع كلامها البشر، ومعلوم أن الله قد حجبهم عنا وأن أبصارنا تخرقهم كما قال تعالى عن إبليس: قال تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ [سورة الأعراف الآية : ٢٧] ، والمراد بقبيله جنسه وما كان على مثل خلقته كالملائكة والجن وقد أعطاهم القدرة على التشكل بأجساد متنوعة فيظهرون في صور حيوانات وحشرات وهوام

متعددة، ولهم قدرة على ملابسة الإنسان كما قال تعالى: ﴿ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ [سورة البقرة الآية: ٢٧٥]، وقال ﷺ: ((إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ)) [١].

فالمسلم متى تحصن بذكر الله ودعائه وتلاوة كتابه والعمل الصالح والبعد عن الحرام فإن الله يحرسه ولا تقدر الجن على ملابسته ولا التسلط عليه إلا ما شاء الله، وأما التحضير المذكور في السؤال فلا شك أن المحضر إما أن يكون من خدام الشيطان الذين يتقربون إليهم بما يحبون أو يكتب حروفاً غير مفهومة تحتوي على شرك أو دعاء لغير الله فتجيبه الجن ويسمع كلامها الحاضرون والغالب أنه يحضر شخصاً ضعيف العقل والدين قليل الاهتمام بالذكر والدعاء حتى يلابسه الجني ويتكلم على لسانه ولا يفعل ذلك إلا السحرة والكهنة ونحوهم ولا يمتنع أن يسمع الإنسان كلام الجن المسلمين كما يشاهد أنهم يوقظونه للصلاة أو للتهجد وهو لا يراهم، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



(١) أخرجه البخاري رقم (٧١٧١)، كتاب الأحكام، ومسلم رقم (٢١٧٥)، كتاب السلام.

- ٩ -

هذا القول غير صحيح

السؤال : هناك قول مشهور بين الناس عن بعض القبائل التي لديها فراسة وقدرة على تقصي الآثار ومعرفة أصحابها وقيل ذلك لأن أحد أجدادهم قد تزوج من الجن وهذا هو سبب اكتسابهم هذه القدرة، فما مدى صحة ذلك؟

الجواب : هذا غير صحيح ولا أعرف أن الإنسان يتولد بين إنسي وجني حيث إن الجن ليس لهم أجسام وإنما هم أرواح هوائية وإن كانوا يقدرون على التشكل بأشكال منوعة، فأما هؤلاء الذين يعرفون الآثار والأشباه فهم من أهل الفراسة وقوة الذكاء والمعرفة والفطنة والتجربة وقد جعل الله تعالى فروقاً بين الآثار ومواطئ الأقدام كما جعل فروقاً ظاهرة بين الناس في الطول والقصر والسواد والبياض والصغر والكبر، فأنت ترى مائة ألف من البشر لا تجد فيهم اثنين متشابهين في كل الصفات، فهذا هو السبب الذي به يميز هؤلاء بين الناس ويعرفون الآثار والأشباه، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



-١٠-

اختطاف الجن للإنس

السؤال : لقد سمعت قصصاً كثيرة عن اختطاف الجن للإنس وقد قرأت قصة مفادها أن رجلاً من الأنصار رضي الله عنهم خرج يصلي العشاء فسبته الجن وفُقد أعواماً، فهل هذا الأمر ممكن أعني اختطاف الجن للإنس؟

الجواب : يمكن ذلك فقد اشتهر أن سعد بن عبادة قتلته الجن لما بال في جحر فيه منزلهم فقالوا:

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة

ورميناه بسهم فلم نخطئ فؤاده

و وقع في خلافة عمر أن رجلاً اختطفته الجن وبقي أربع سنين ثم جاء وأخبر أن جنًا من المشركين اختطفوه فبقي عندهم أسيراً فغزاهم جن مسلمون فهزموهم وردوه إلى أهله. ذكر ذلك في منار السبيل وغيره، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ١١ -

محاكمة الجني للإنسي

السؤال : سمعنا من أحد الثقات ممن يقرؤون بالرقى الشرعية أنه أثناء قراءته على مريض به مس مات الجني المتلبس به، فرأى نفسه يحاكم بسبب ذلك من الجن وأنه تخلص من ذلك بشهادة أحد الجن له بأنه كان يذكر اسم الله عند علاجه وأنذر الجني قبل أن يشد عليه بالقراءة فخُلي سبيله، فهل هذا الأمر ممكن؟

الجواب : يمكن ذلك فإن أهالي ذلك الجني قد يحاكمونه إذا قتل أخاهم أو قريبهم كما لو أضر أحدهم ولم يذكر اسم الله عليه فإذاتحاكموا عند قضاتهم المسلمين وكان الجني هو المتسلط المعتدي والإنسي عالجه بالرقية وذكر اسم الله أو بأية علاج يخرج به، فإنهم يحكمون ببراءة الإنسي ويهدرون دم الجني لاعتدائه وظلمه، والله أعلم.

فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه



- ١٢ -

إمكانية تهديد الجني للراقي عن طريق الهاتف أو غيره

السؤال : يذكر أحد القراء أنه بعد معالجته لإحدى حالات المس وخروج الجني من جسد الإنسي، اتصل به مساء ذلك اليوم نفس الجني الذي أخرجه بقصد إزعاجه، فهل هذا الأمر ممكن؟

الجواب : نعم يمكن ذلك فإن الجن لهم تسلط على الإنس ومتى تمكنوا من الإزعاج فعلوه، ويكثر تأثر الذين يعالجون الجن بتهديدهم وإضرارهم أو إضرار أقاربهم لكن متى تحصنوا بالقرآن والأوراد والأدعية والعلاجات الواقية لم يقدروا عليهم ولم يضروهم بإذن الله، وهناك أدعية معروفة تحصن من شرهم كما يعرف ذلك من يشتغل بالرقية وعلاج المس. والله أعلم.

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ١٣ -

○ لا يمكن للبشر العادي رؤية الجني ○

السؤال : هل يمكن أن يظهر الجني للإنسان بصورته التي خلقه الله عليها؟

الجواب : لا يمكن ذلك للبشر العادي فإن الجن أرواح بلا أجساد فأرواحهم خفيفة يخرقها البصر قال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ [سورة الأعراف الآية : ٢٧] ، كما أنا لا نرى الملائكة الذين هم معنا يكتبون الأعمال ولا نرى الشيطان الذي يجري في جسد ابن آدم مجرى الدم، لكن إذا خص الله تعالى بعض البشر بخاصية النبوة فإنه يرى الملك كما كان النبي ﷺ يرى جبريل إذا نزل عليه ولا يراه من حوله من الناس، وأما الكهنة ونحوهم فإن الجني قد يلابس أحدهم ثم

يريه بعض أفراد الجن بحيث يقول: جاء الجن إلى فلان فليس الإنسان هو الذي يراه وإنما الجني الملابس له هو الذي يراه ويخبر من حوله، والله أعلم .

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○



- ١٤ -

○ بعض السحرة والمشعوذين يستطيعون رؤية الجن لأنهم خدموا الجن ○

السؤال : هل صحيح أن هناك أشخاصاً يستطيعون أن يعاينوا من أرادوا ومتى أرادوا؟

الجواب : أما جنس الإنسان فإنه لا يستطيع أن يرى جنس الجن رؤية حقيقية على هيئتهم التي خلقوا عليها، ولكن بعض السحرة والكهنة تلابسهم الشياطين وتتكلم على ألسنتهم وترى الجن كما هم وعند ذلك يخبر ذلك الإنسي الذي لابسه الجني بأنه يرى الجن وأنهم حضروا وذهبوا وجاءوا وهم أولئك ومن حوله من الإنس لا يرون شيئًا، ولابد أنهم قد خدموا الجن أو الشياطين حتى أظهرت لهم ما لا يراه غيرهم ويمكن أن يكون بعض الأتقياء والصالحين يكشف لهم عند الوفاة عن الملائكة الذين ينزلون لقبض روحه، وقد حكي عن كثير من أهل التقى والصلاح في ذلك حكايات كثيرة ، والله على كل شيء قدير .

○ فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ○

- ١٥ -

حكم من يحضر الجن لاستخراج كنوز مدفونة

السؤال : هناك من يحضر الجن بطلاسم يقولها ويجعلهم يخرجون له كنوزاً مدفونة في أرض القرية منذ زمن بعيد فما حكم هذا العمل؟

الجواب : هذا العمل ليس بجائز فإن هذه الطلاسم التي يحضرون بها الجن ويستخدمونهم بها لا تخلو من شرك في الغالب والشرك أمره خطير قال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [سورة المائدة الآية : ٧٢] ، والذي يذهب إليهم يغريهم ويغرهم، يغريهم بأنفسهم وأنهم على حق، ويغرهم بما يعطيهم من الأموال فالواجب مقاطعة هؤلاء وأن يدع الإنسان الذهاب إليهم وأن يحذر إخوانه المسلمين من الذهاب إليهم، والغالب في أمثال هؤلاء أنهم يحتالون على الناس ويبتزون أموالهم بغير حق ويقولون القول تخرصاً ثم إن وافق القدر أخذوا ينشرونه بين الناس ويقولون نحن قلنا وصار كذا ونحن قلنا وصار كذا، وإن لم يوافق ادعوا دعاوى باطلة أنها هي التي منعت هذا الشيء، وإني أوجه النصيحة إلى من ابتلي بهذا الأمر وأقول لهم: احذروا أن تمتطوا الكذب على الناس والشرك بالله عز وجل وأخذ أموال الناس بالباطل، فإن أمد الدنيا قريب والحساب يوم القيامة عسير، وعليكم أن تتوبوا إلى الله تعالى من هذا العمل وأن تصححوا أعمالكم وتطيبوا أموالكم، والله الموفق .

الشيخ محمد بن عثيمين، فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها ، ص٧٠، ٧١

- ١٦ -

○ حقيقة الجن وتأثيرهم وعلاج ذلك ○

السؤال : هل للجن حقيقة؟ وهل لهم تأثير؟ وما علاج ذلك؟

الجواب : أما حقيقة حياة الجن فالله أعلم بها ولكننا نعلم أن الجن أجسام حقيقية وأنهم خلقوا من النار وأنهم يأكلون ويشربون ويتزاوجون ولهم ذرية كما قال الله تعالى في الشيطان: ﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِي وَهُمۡ لَكُمۡ عَدُوُّۢۚ ﴾ [سورة الكهف الآية : ٥٠] ، وأنهم مكلفون بالعبادات فقد أرسل إليهم النبي عليه الصلاة والسلام وحضروا واستمعوا القرآن الكريم كما قال الله تعالى: ﴿ قُلۡ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسۡتَمَعَ نَفَرٞ مِّنَ ٱلۡجِنِّ فَقَالُوٓاْ إِنَّا سَمِعۡنَا قُرۡءَانًا عَجَبٗا ۝١ يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلرُّشۡدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦۖ وَلَن نُّشۡرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدٗا ﴾ [سورة الجن الآيتان : ١ ، ٢] ، وكما قال تعالى:﴿ وَإِذۡ صَرَفۡنَآ إِلَيۡكَ نَفَرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓاْ أَنصِتُواْۖ فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوۡاْ إِلَىٰ قَوۡمِهِم مُّنذِرِينَ ۝٢٩ قَالُواْ يَٰقَوۡمَنَآ إِنَّا سَمِعۡنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعۡدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلۡحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴾ [سورة الأحقاف الآيتان : ٢٩ ، ٣٠] ، إلى آخر الآيات.

وثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال للجن الذين وفدوا إليه وسألوه الزاد قال: ((لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ

لَحْمًا))[1] ، وهم - أعني الجن - يشاركون الإنسان إذا أكل ولم ينكر اسم الله على أكله ولهذا كانت التسمية على الأكل واجبة وكذلك على الشرب كما أمر بذلك النبي ﷺ[2].

وعليه فإن الجن حقيقة واقعة وإنكارهم تكذيب للقرآن الكريم وكفر بالله عز وجل وهم يؤمرون وينهون ويدخل كفارهم النار كما قال الله تعالى: ﴿ قَالَ ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ ۖ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا ﴾ [سورة الأعراف الآية: ٣٨] ، ومؤمنهم يدخل الجنة أيضًا لقوله تعالى: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٧﴾ ذَوَاتَآ أَفْنَانٍ ﴿٤٨﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ [سورة الرحمن الآيات: ٤٦، ٤٩] ، والخطاب للجن والإنس، ولقوله تعالى: ﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴾ [سورة الأنعام الآية: ١٣٠] ، إلى غير ذلك من الآيات والنصوص الدالة على أنهم مكلفون يدخلون الجنة إذا آمنوا ويدخلون النار إذا لم يؤمنوا.

أما تأثيرهم على الإنس فإنه واقع أيضًا فإنهم يؤثرون على الإنس إما أن يدخلوا في جسد الإنسان فيصرع ويتألم وإما أن يؤثروا عليه بالترويع والإيحاش وما أشبه ذلك

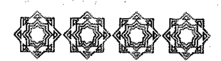
---

(١) أخرجه مسلم رقم (٤٥٠) ، كتاب الصلاة.

(٢) حيث قال ﷺ لعمر بن أبي سلمة : ((ياغلام ، سم الله ، ..)) الحديث . أخرجه البخاري رقم (٥٣٧٦) ، كتاب الأطعمة ، ومسلم رقم (٢٠٢٢) ، كتاب الأشربة.

والعلاج من تأثيرهم بالأوراد الشرعية مثل (قراءة آية الكرسي) [البقرة : ٢٥٥] فإن من قرأ آية الكرسي في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح(١) .

○ فتاوى العلاج بالقرآن والسنة – الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز ، ابن عثيمين ، اللجنة الدائمة ص ٦٧ – ٦٩ ، والفتوى للشيخ محمد بن عثيمين ○



- ١٧ -

○ الطرق التي يؤذي بها الجني الإنسي وكيفية الوقاية منها ○

السؤال : هل للجن تأثير على الإنس وما طريق الوقاية منهم؟

الجواب : لاشك أن الجن لهم تأثير على الإنس بالأذية التي قد تصل إلى القتل وربما يؤذونه برمي الحجارة وربما يروعون الإنسان إلى غير ذلك من الأشياء التي ثبتت بها السنة ودل عليها الواقع، فقد ثبت أن الرسول ﷺ أذن لبعض أصحابه أن يذهب إلى أهله في إحدى الغزوات - وأظنها غزوة الخندق - وكان شابًا حديث عهد بعرس، فلما وصل إلى بيته وإذا امرأته على الباب فأنكر عليها ذلك فقالت له: ادخل فدخل فإذا حية ملتوية على الفراش وكان معه رمح فوخزها بالرمح حتى ماتت وفي الحال - أي الزمن الذي ماتت فيه الحية - مات الرجل فلا يدري أيهما أسبق موتًا الحية أم الرجل فلما بلغ ذلك النبي ﷺ نهى عن قتل الحيَّات التي تكون في البيوت إلا الأبتر وذا الطفيتين وقال: ((إنَّ

---

(١) أخرجه البخاري في الوكالة ، باب (إذا وكل رجلاً) ، وفي كتاب بدء الخلق برقم (٣٢٧٥) .

بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا فَآذِنُوهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ)) [1].

وهذا دليل على أن الجن قد يعتدون على الإنس وأنهم يؤذونهم كما أن الواقع شاهد بذلك، فإنه قد تواترت الأخبار واستفاضت بأن الإنسان قد يأتي إلى الخربة فيرمى بالحجارة وهو لا يرى أحداً من الإنس في هذه الخربة وقد يسمع أصواتاً وقد يسمع حفيفاً كحفيف الأشجار، وما أشبه ذلك مما يستوحش به ويتأذى به.

وكذلك أيضاً قد يدخل الجني إلى جسد الآدمي إما بعشق أو لقصد الإيذاء أو لسبب آخر من الأسباب، ويشير إلى هذا قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [سورة البقرة الآية: ٢٧٥]، وفي هذا النوع قد يتحدث الجني من باطن الإنسي نفسه ويخاطب من يقرأ عليه آيات من القرآن الكريم وربما يأخذ القارئ عليه عهداً ألا يعود، إلى غير ذلك من الأمور الكثيرة التي استفاضت بها الأخبار وانتشرت بين الناس وعلى هذا فإن الوقاية المانعة من شر الجن أن يقرأ الإنسان ما جاءت به السنة مما يتحصن به منهم مثل آية الكرسي، فإن آية الكرسي إذا قرأها الإنسان في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح، والله الحافظ.

○ فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة ص ٦٥، ٦٦، والفتوى للشيخ محمد بن عثيمين ○



(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٦)، كتاب السلام.

- ١٨ -

حكم دخول الجني الإنسي

السؤال : هل هناك دليل على أن الجن يدخلون الإنس؟

الجواب : نعم هناك دليل من الكتاب والسنة، على أن الجن يدخلون الإنس، فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ سورة البقرة الآية : ٢٧٥

قال ابن كثير رحمه الله لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه، وتخبط الشيطان له . ومن السنة قوله ﷺ: **((إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ))** [(١)] .

وقال الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة: إنهم - أي أهل السنة - يقولون: إن الجني يدخل في بدن المصروع، واستدل بالآية السابقة.

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد: قلت لأبي: إن قومًا يزعمون أن الجني لا يدخل في بدن الإنسي، قال: يا بني، يكذبون هو ذا يتكلّم على لسانه.

وقد جاءت أحاديث عن رسول الله ﷺ رواها الإمام أحمد والبيهقي، أنه أتي بصبي مجنون فجعل النبي ﷺ يقول: **((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ))** [(٢)]، فبرئ الصبي.

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٧١٧١) ، كتاب الأحكام ، ومسلم رقم (٢١٧٥) ، كتاب السلام.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٧٠٩٨ ، ١٧١٣) ، والحاكم في المستدرك (٦١٧/٢ ، ٦١٨) ، وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي وجوده المنذري.

فأنت ترى أن في هذه المسألة دليلاً من القرآن الكريم ودليلين من السنة، وأنه قول أهل السنة والجماعة وقول أئمة السلف، والواقع يشهد به ومع هذا لا ننكر أن يكون للجنون سبب آخر من توتر الأعصاب واختلال المخ وغير ذلك.

الفتاوى الاجتماعية، ابن عثيمين، ج٤ ص ٦٧، ٦٨



- ١٩ -

مس الجن وعلاجه

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي خلق الجنّ والإنس ليعبدوه، وشرع لهم ما تقتضيه حكمته ليجازيهم بما عملوه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وكان الله على كل شيء قديرًا، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، المبعوث إلى الإنس والجن بشيرًا ونذيرًا، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فقد قال الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾

[سورة الذاريات الآية: ٥٦ – ٥٨].

والجن عالم غيبي خلقوا من نار، وكان خلقهم قبل خلق الإنس، كما قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٦﴾ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ السَّمُومِ ﴾ [سورة الحجر الآية : ٢٦- ٢٧] ، وهم مكلفون، يوجه إليهم أمر الله تعالى ونهيه، فمنهم المؤمن، ومنهم الكافر، ومنهم المطيع ومنهم العاصي، قال الله تعالى عنهم: ﴿ وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَٰئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا ﴿١٤﴾ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾ [سورة الجن الآيتان : ١٤ ، ١٥] ، وقال: ﴿ وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَدًا ﴾ [سورة الجن الآية : ١١] ، أي جماعات متفرقة وأهواء، كما يكون ذلك في الإنس، فالكافر منهم يدخل النار بالإجماع، والمؤمن يدخل الجنة كالإنس، قال الله تعالى: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ [سورة الرحمن الآية : ٤٦ ، ٤٧] ، والظلم بينهم وبين الإنس مُحرم، كما هو بين الآدميين، لقوله تعالى في الحديث القدسي: ((**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلا تَظَالَمُوا**)) [1] رواه مسلم.

ومع هذا فهم يعتدون على الإنس أحياناً، كما يعتدي الإنس عليهم أحياناً، فمن عدوان الإنس عليهم أن يستجمر الإنسان بعظم أو روث، ففي صحيح مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه أن الجن سألوا النبي ﷺ الزاد فقال: ((**لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ**))، قال النبي ﷺ : ((**فَلا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ**)) [2].

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٥٧٧)، كتاب البر والصلة.

(٢) أخرجه مسلم رقم (٤٥٠)، كتاب الصلاة.

ومن عدوان الجن على الإنس أنهم يتسلطون عليهم بالوسوسة التي يلقونها في قلوبهم، ولهذا أمر الله تعالى بالتعوذ من ذلك فقال: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ۝٣ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ۝٤ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ۝٥ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ ﴾ [سورة الناس الآيات : ١ – ٦] ، وتأمل كيف قال الله تعالى: ﴿ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ ﴾ فبدأ بذكر الجن، لأن وسوستهم أعظم، ووصولهم إلى الإنس أخفى.

فإن قلت: كيف يصلون إلى صدور الناس فيوسوسون فيها؟

فاستمع الجواب من محمد رسول الله ﷺ حين قال لرجلين من الأنصار: ((**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا أَوْ قَالَ شَيْئًا**))(١)، وفي رواية: ((**يَبْلُغُ مِنْ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ**))(٢).

ومن عدوان الجن على الإنس أنهم يخيفونهم، ويلقون في قلوبهم الرعب، ولاسيما حين يلتجئ الإنس إليهم، ويستجيرون بهم، قال الله تعالى: ﴿ وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ [سورة الجن الآية :٦] ، أي خوفًا وإرهابًا وذعرًا.

ومن عدوان الجن على الإنس أن الجني يصرع الإنسي فيطرحه، ويدعه يضطرب حتى يغمى عليه، وربما قاده إلى ما فيه هلاكه من إلقائه في حفرة أو ماء يغرقه، أو نار تحرقه، وقد شبه الله تعالى آكلي الربا عند قيامهم من قبورهم بالمصروع الذي يتخبطه الشيطان، قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٠٣٨)، كتاب الاعتكاف، مسلم رقم (٢١٧٥)، كتاب السلام.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٢٠٣٥)، كتاب الاعتكاف، مسلم رقم (٢١٧٥)، كتاب السلام.

﴿كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [سورة البقرة الآية : ٢٧٥] ، قال ابن جرير: وهو الذي يتخبطه فيصرعه، وقال ابن كثير: إلا كما يقوم المصروع حال صرعه، وتخبط الشيطان له، وقال البغوي: يتخبطه الشيطان أي يصرعه، ومعناه أن آكل الربا يبعث يوم القيامة كمثل المصروع.

وروى الإمام أحمد في مسنده ، عن يعلى بن مرة رضي الله عنه أن امرأة أتت النبي ﷺ بابن لها قد أصابه لمم، فقال النبي ﷺ : ((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ))، قال: فبرأ الصبي، فأهدت أمه إلى النبي ﷺ كبشين وشيئًا من أقط وسمن، فأخذ النبي ﷺ الأقط والسمن وأحد الكبشين، ورد عليها الآخر[1]، وإسناده ثقات، وله طرق قال عنها ابن كثير في تاريخه (البداية والنهاية): فهذه طرق جيدة متعددة، تفيد غلبة الظن أو القطع عند المتبحرين أن يعلى بن مرة حدث بهذه القصة في الجملة.

قال ابن القيم يرحمه الله تعالى وهو أحد تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية البارزين في كتابه (زاد المعاد) (٦٧/٤): الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة، والثاني هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه، وأما صرع الأرواح فأئمتهم (أي الأطباء) وعقلاؤهم يعترفون به، ولا يدفعونه، وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم ومن يعتقد الزندقة فضيلة، فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع، وليس معهم إلا الجهل! وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحسّ والوجود شاهدان به، ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم.

أيها الناس إن للتخلص من هذا النوع من الصرع أمرين: وقاية وعلاج:

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٠٩٨ ، ١٧١١٣) ، والحاكم في المستدرك (٦١٧/٢ ، ٦١٨) ، وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي وجوده المنذري.

فأما الوقاية فتكون بقراءة الأوراد الشرعية من كتاب الله تعالى، وصحيح سنة رسول الله ﷺ وبقوة النفس وعدم الجريان وراء الوساوس والتخيلات التي لا حقيقة لها، فإن جريان الإنسان وراء الوساوس والأوهام يؤدي إلى أن تتعاظم هذه الأوهام والوساوس حتى تكون حقيقة.

وأما العلاج أعني علاج صرع الأرواح، فقد اعترف كبار الأطباء أن الأدوية الطبيعية لاتؤثر فيه، وعلاجه بالدعاء والقراءة والموعظة، وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يعالج بقراءة آية الكرسي والمعوذتين، وكثيراً ما يقرأ في أذن المصروع: ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ [سورة المؤمنون الآية : ١١٥] ، قال تلميذه ابن القيم: حدثني أنه قرأ مرة هذه الآية في أذن المصروع فقالت الروح: نعم ومد بها صوته: قال: فأخذت له عصًا وضربته بها في عروق عنقه حتى كلت يدي من الضرب، وفي أثناء ذلك قالت: أنا أحبه فقلت لها: هو لا يُحبك، قالت: أنا أريد أن أحج به، فقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك، قالت: أنا أدعه كرامة لك، قلت: لا ولكن طاعة لله ولرسوله ﷺ، قالت: فأنا أخرج، فقعد المصروع يلتفت يميناً وشمالاً، وقال: ما جاء بي إلى حضرة الشيخ. هذا كلام ابن القيم يرحمه الله عن شيخه.

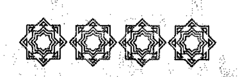
وقال ابن مفلح في كتاب: (الفروع)، وهو من تلاميذ شيخ الإسلام أيضًا: كان شيخنا إذا أتي بالمصروع وعظ مَنْ صَرَعَهُ، وأمره ونهاه، فإن انتهى وفارق المصروع أخذ عليه العهد أن لا يعود، وإن لم يأتمر ولم ينته ولم يفارق ضربه حتى يفارقه، والضرب في الظاهر على المصروع، إنما يقع في الحقيقة على من صرعه.

وأرسل الإمام أحمد إلى مصروع ففارقه الصارع، فلما مات أحمد عاد إليه.

وبهذا تبين أن صرع الجن للإنس ثابت بمقتضى دلالة الكتاب والسنة والواقع، وأنكر ذلك المعتزلة ولولا ما أثير حول هذه المسألة من بلبلة وجدال أدى إلى جعل

كتاب الله تعالى دالاً على معانٍ تخيلية لا حقيقة لها، ولولا أن إنكار هذا يستلزم تسفيه أئمتنا وعلمائنا من أهل السنة، أو تكذيبهم أقول: لولا هذا وهذا ما تكلمت في هذه المسألة لأنها من الأمور المعلومة بالحس والمشاهدة، وما كان معلومًا بالحس والمشاهدة لا يحتاج إلى دليل، لأن الأمور الحسية دليل بنفسها وإنكارها مكابرة أو سفسطة، فلا تخدعوا أنفسكم، ولا تتعجلوا، واستعيذوا بالله من شرور خلقه من الجن والإنس، واستغفروه وتوبوا إليه، إنه هو الغفور التواب الرحيم.

○ فتاوى العقيدة، ابن عثيمين، ص ٣٢٣ – ٣٢٨ ○



– ٢٠ –

○ تأثير الإنس على الجن ○

السؤال : شخص يسأل عن تأثير الجن على الإنس أو الإنس على الجن وعن تأثير عين الحاسد في المحسود؟

الجواب :تأثير الجن على الإنس والإنس على الجن وتأثير عين الحاسد في المحسود كل ذلك واقع ومعروف، لكن ذلك كله بإذن الله سبحانه وتعالى الكوني القدري لا إذنه الشرعي، أما ما يتعلق بتأثير عين الحاسد في المحسود فهو ثابت فعلاً وواقع في الناس وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: ((الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ

الْعَيْنُ))[1] ، وقال ﷺ: ((لا رُقْيَةَ إلا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ أَوْ دَمٍ يَرْقَأُ))[2] ، والأحاديث في هذا كثيرة نسأل الله العافية والثبات على الحق، وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص ٦٦ ، ٦٧ ، اللجنة الدائمة ○



- ٢١ -

○ الجن تتسلط على الإنس وتأمرهم بأمور منافية للشرع ○

السؤال : من الناس من تلبس بهم الجن فيقال عليه أسياد أو عليه شيخ ويكون من الجان، وقد يكون كافراً أو نصرانياً فيأمر المتلبس بأشياء مخالفة للشرع مثل عدم الصلاة أو بعمل أشياء لا يطيقها وإن لم يفعل فإنهم يعذبونه، ما هي الطريقة الشرعية للتخلص من هؤلاء؟

الجواب : مس الجن الإنسان أمر واقع وإذا أمر الجني من مسه بمحرم وجب على المصاب أن يتمسك بشرع الله وأن يعصي الجني في أمره بمعصيته الله وإن آذاه الجني،

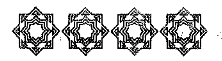
(١) أخرجه مسلم رقم (٢١٨٨)، كتاب السلام.

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٩) ، كتاب الطب ، والحمة : بالتخفيف : سم العقرب ونحوها كالزنبور وغيرها.

فائدة :قال ابن الأثير في جامع الأصول (٥٥٦٧) :تخصيصه العين والحمه لا يمنع جواز الرقية في غيرهما من الأمراض ، لأنه قد ثبت أنه رقى بعض أصحابه من غيرهما، وإنما معناه : لا رقية أولى وأنفع من رقية العين والسم ، كما قيل في المثل : لا فتى إلا علي ، ولا سيف إلا ذو الفقار أ.هـ.

وعليه أن يتعوذ بالله من شره ويحصن نفسه بقراءة القرآن وبالتعوذات الشرعية وبالأذكار الثابتة عن النبي ﷺ [1]، منها الرقية بقراءة سورة الفاتحة ومنها قراءة سورة: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ والمعوذتين، ثم ينفث في يديه ويمسح بهما وجهه وما استطاع من بدنه ثم يقرأ هذه السور الثلاث مرة ثانية وينفث في يديه ويمسح بهما وجهه وما استطاع من بدنه ثم يقرؤها مرة ثالثة وينفث في يديه ويمسح بهما وجهه وما استطاع من بدنه، إلى غير ذلك من الرقية بسور القرآن وآياته وبالأذكار الثابتة مع اللجوء إلى الله في طلب الشفاء والحفظ من شياطين الجن والإنس، وارجع إلى كتاب الكلم الطيب لابن تيمية وكتاب الوابل الصيب لابن القيم والأذكار للنووي ففيها بيان كثير من أنواع الرقية، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص ٧٥، اللجنة الدائمة ○



– ٢٢ –

○ اعتداء الجن على الإنس وطرق الحماية منهم ○

السؤال: **سائل يقول: في ليلة من الليالي ذهب أخي البالغ من العمر (١٥سنة) يمشي على أقدامه في وادٍ من بوادي الجنوب فقال إنه وجد جسماً تمثل له بأنه قطة ويقول إن هذا الجسم مشى معه مسافة ما يقارب كيلو، وقد حصل له اشتداد في الأعصاب وتلاصقت فكاه قال: وصار هذا الحيوان يمشي معي مرة عن يميني وتارة عن شمالي**

(١) أخرجه أبو داود رقم (٣٨٨٣)، كتاب الطب، وأحمد في المسند (٣٦٠٤)، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (١٦٣٢)، والسلسلة الصحيحة رقم (٣٣١).

ومرة خلفي وأخرى أمامي، وقال: إنه حاول مرات كثيرة أن يذكر الله ولم يستطع ثم قال: إنه حاول أن يتحرك بعمل يبعد هذا الجسم عنه ولكنه كذلك لم يستطع، ثم اختفت فجأة حسب قوله ثم واصل سيره حتى وصل البيت وبقي مدة تقدر بأسبوعين مصاباً باضطراب في الأعصاب والفكر، ثم جاء له بعدها صرعة وقد نقلته إلى الدمام وذهبت به إلى المستشفى ولكن بعض الأصدقاء قالوا لي: إن أخاك مصاب بمرض جنون وهو فعلاً قد رأى الجن - هذا كلامهم لي - ولا ينفع فيه علاج المستشفى وإنما يلزمك الذهاب إلى طبيب عربي. وعلى أثر ذلك أجبرت من مرض أخي وذهبت به إلى شخص في الدمام قال إنه يعالج أمراض الجن، وعندما وصلنا إليه أجلس الولد أمامه وصار يهلل ويصلي على النبي بصوت مرتفع، ثم يقول كلمات بصوت منخفض لا ندري ماذا يقول، ثم وضع ماء في فنجان وقرأ على الماء الفاتحة وبعض الكلمات لم أسمعها وأسقاه الولد ثم أعطانا لباناً وقال - يقصد الولد - تبخر بهذا اللبان، بإشرافنا ثم عدنا له مرة أخرى وقرأ على الولد مثل ما قرأ المرة السابقة وقال مثل ما قال ثم قال: استمروا عندي ست جلسات كل أسبوع جلسة وبعدها نكتب اسمه لدينا ونشوف هل له علاج عندنا أم لا؟ ثم قال: إننا نطالع الولد وهو يتبخر ثم إننا نطالع الذي في نجران وأبها وعدد مناطق كثيرة وقال إنه يعلم المريض الذي في الكويت، هذا ومن جهة أخرى فهو لا يأخذ فلوساً سوى الذي يعطيه الفرد دون أن يطلب، هذا ومن ناحية صحة الولد فقد تحسنت بإذن الله سبحانه وتعالى، كذلك أنا ولله الحمد عقيدتي راسخة بإذن الله رسوخ الجبال وليس لدي أدنى شك بأن النافع والضار هو الله وحده دون سواه، وإنما ذهابي إلى هذا الشخص ليس اعتقاداً مني في أنه سيشفي أخي، بل اعتقادي في ذلك الوقت وفي كل وقت بأنه لن يشفي أخي إلا الله سبحانه وتعالى، آمل من سماحتكم إرشادي أولاً: ماذا أعمل هل أداوم بمراجعة أخي لهذا الشخص أم تنصحونني بغير ذلك؟

ثانياً: ما صحة علاج هذا الشخص للناس بهذه الطريقة من الناحية الشرعية؟

الجواب : إذا كان الواقع كما ذكر فالذي بأخيك مس من الجن، وعلاجه بالرقى الشرعية من تلاوة القرآن كسورة الفاتحة و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ وآية الكرسي، وغيرها من سور القرآن وآياته، والأذكار والأدعية النبوية الثابتة عن النبي ﷺ مثل: ((**أعيذك بكلمات اللهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ**))[1]، ومثل: ((**أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إلا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا**))[2]، وارجع إلى كتاب الكلم الطيب لابن تيمية، والوابل الصيب لابن القيم، والأذكار النووية للنووي لتعلم منها الأذكار والأدعية التي تناسب مرض أخيك لتقرأ بها عليه أو يقرأها على نفسه، وننصحك ألا تعود إلى ذلك الرجل أو مثله لعلاج أخيك أو غيره، فإنه وإن أصاب في قراءة الفاتحة إلا أنه تكلم معها بكلمات أسرها، إخفاءً لها على ماء في الفنجان وسقاه الماء فقد يكون ما تكلم به سراً تعويذات شيطانية واستعانة بالجن وهذا من الكهانة، وقد نهى النبي ﷺ عن الإتيان إلى الكهان، وفي الرقية الشرعية غنى عن الإتيان إلى الكهان شفى الله أخاك وثبتنا وإياكم على الحق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ **مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص ٧٧ – ٧٩ ، اللجنة الدائمة** ○

---

(١) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء برقم (٣٣٧١).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٧٣٧)، كتاب الطب.

- ٢٣ -

بعض أشكال العبث الذي يتعرض له الإنسان من الجن

السؤال : سائل يقول: إنه يسكن في منزل في البادية ورثه من آبائه وأجداده السالفين والآن في المدة الأخيرة وبالذات في (٢ رمضان) حدثت له فيه كارثة ومن هذه الليلة وأنا أرمى بالحجارة من داخل المنزل ومن خارجه ويطفأ عليّ المصباح بدون أن أرى من يفعل بي هذا ومكثت على ذلك مدة ٤ أيام وأنا أعاني من هذه المصيبة فجئت إلى عشيرتي لعلهم يدلوني على شيء فأخبرتهم بهذا الخبر المفجع لكنهم ردوا عليّ بقولهم إن أعداءك هم الذين يفعلون بك هذه الصنيعة الشنعاء وراحوا معي فلما جاء الليل وأظلم شاهدوا الذي قلت لهم وصدقوني على ما قلت لهم. بعد هذا كله ألح عليّ أهلي بالخروج من هذا المسكن ومبارحته، كيف يكون تفسيركم لهذه الكارثة والمصيبة، ثم ما علاجها وما هو حكم الشريعة في ذلك؟

الجواب : قد يكون هؤلاء نفراً من شياطين الجن اعتدوا عليك وعبثوا بك لتخرج من البيت أو لمجرد العبث بك واللعب عليك وقد يكون منهم انتقاماً منك لإيذائك إياهم من حيث لا تعلم، وعلى كل حال الجأ إلى الله وتحصن بتلاوة كتاب الله في البيت وقراءة آية الكرسي عندما تضطجع في فراشك للنوم أو الراحة، وتستعيذ بالله من شر ما خلق وتقول: ((أَعوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ثلاث مرات))[1]، وتقول كلما دخلت البيت: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْلَجِ وَخَيْرَ الْمَخْرَجِ بِسْمِ اللَّهِ وَلَجْنَا وَبِسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا وَعَلَى اللَّهِ رَبِّنَا تَوَكَّلْنَا))[2]، وتقول عند كل صباح ومساء ثلاث

(١) أخرجه الترمذي رقم (٣٦٧٥)،تحفة الأحوذي ، وهذا الحديث ساقط من طبعة الشيخ أحمد شاكر وآخرين ، وله شاهد عند مسلم برقم (٢٢٧٠٩).
(٢) أخرجه أبو داود رقم (٥٠٩٦)، كتاب الأدب.

مرات: ((بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ))[1].

وبالجملة تحافظ على تلاوة القرآن في البيت وغيره، وعلى الأذكار النبوية الثابتة عن النبي ﷺ فتذكر الله بها في أوقاتها ليلاً ونهاراً في البيت وغيره وتجدها في كتاب الكلم الطيب لابن تيمية، وكتاب الوابل الصيب لابن القيم وكتاب الأذكار للنووي وغير ذلك من كتب الحديث، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص ٧٦، ٧٧، اللجنة الدائمة ○



- ٢٤ -

○ الجني والإنسي كل منهم قد يؤذي الآخر ويقتله عمداً وخطأ ○

السؤال: هل الحديث التالي ليس بحجة على تمليك الجن سلطانًا على البشر؟ عن أبي السائب قال: دخلنا على أبي سعيد الخدري فبينما نحن جلوس إذ سمعنا تحت سريره حركة فنظرنا فإذا فيه حية فوثبت لأقتلها وأبو سعيد يصلي فأشار إليّ أن أجلس فجلست فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار فقال: أترى هذا البيت؟ فقلت: نعم، فقال: كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس قال: فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله فاستأذنه يومًا فقال له رسول الله ﷺ: ((خُذْ عَلَيْكَ سِلاحَكَ فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ قُرَيْظَةَ))، فأخذ الرجل سلاحه

(١) أخرجه الترمذي رقم (٣٣٨٨)، كتاب الدعوات، وابن ماجه رقم (٣٨٦٩)، كتاب الدعاء، وصححه الحاكم في المستدرك (٥١٤/١)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها بالرمح ليطعنها وأصابته غيرة، فقالت له: اكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه فما يُدرى أيهما كان أسرع موتًا الحية أم الفتى إلخ.. رواه مسلم في الصحيح[1] مشكاة المصابيح باب ما يحل أكله وما يُحرم.

الجواب:

أولاً: الحديث صحيح من جهة سنده ومتنه.

ثانيًا: الناس خُلِق أبوهم آدم من طين ثم صار بشرًا سويًا وتناسل منه أولاده، والجن خلقوا من نار، ثم صاروا أحياء منهم الذكور ومنهم الإناث وكل من الجن والإنس قد أرسل إليهم النبي ﷺ فمنهم من آمن ومنهم من كفر والإنسي قد يؤذي الجني وهو يعلم أو لا يعلم والجني قد يؤذي الإنسي ويصرعه أو يقتله كما أن الإنسي قد يؤذي الإنسي ويضره والجني قد يؤذي الجني.

ومن نفى ذلك عن الجن وهو لم يحط علمًا بأحوالهم فقد نفى ما ليس له به علم وخالف ما ورد فيهم من آيات القرآن فقد قال تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِن صَلْصَـٰلٍ كَٱلْفَخَّارِ﴾ [سورة الرحمن الآية : ١٤] ، وقال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [سورة المؤمنون الآية : ١٢].

وخاطبهم الله تعالى كالإنس في قوله: ﴿وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾ [سورة الرحمن الآية : ١٥] ، وبقوله: ﴿يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟ ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَـٰنٍ﴾ [سورة الرحمن الآية : ٣٣].

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب السلام برقم (٢٢٣٦).

وسخر سبحانه الجن على اختلاف حالهم لنبيه سليمان عليه السلام، قال تعالى: ﴿ فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ۝٣٦ وَٱلشَّيَـٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ۝٣٧ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴾ [سورة ص الآيات : ٣٦ – ٣٨] ، وقال تعالى: ﴿ وَلِسُلَيْمَـٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ۖ وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ ۖ وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ [سورة سبأ الآية : ١٢] ، وقال: ﴿ وَمِنَ ٱلشَّيَـٰطِينِ مَن يَغُوصُونَ لَهُۥ وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَٰلِكَ ۖ ﴾ [سورة الأنبياء الآية : ٨٢] .

وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ۝٢٩ قَالُوا۟ يَـٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَـٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٣٠ يَـٰقَوْمَنَآ أَجِيبُوا۟ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُوا۟ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣١ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِىَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ فِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [سورة الأحقاف الآيات : ٢٩ – ٣٢] ، وقال: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ۝١٢٨ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ [سورة الأنعام الأيتان : ١٢٨، ١٢٩] .

واقرأ الآيات من سورة الجن في تفصيل أحوالهم وأعمالهم وجزاء من آمن منهم ومن كفر فلا عجب أن يتمكن جني من إنسي وأن يصيبه بأذى كما يتمكن الإنسي من الجني ويصيبه بما يضره إذا تمثل الجني بصورة حيوان مثلاً كما في الحديث المذكور في السؤال وكما في الحديث الذي رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((**إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَأَخَذْتُهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبُطَهُ عَلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي فَرَدَدْتُهُ خَاسِئًا**)) (1).

وبالجملة فكل من الجن والإنس إما مؤمن وإما كافر وطيب أو خبيث ونافع لغيره أو مؤذ له ضار به كل بإذن الله عز وجل كما تقدم.

وأخيراً فعالم الجن وأحوالهم غيبي بالنسبة للإنس لا يعلمون منها إلا ما جاء في كتاب الله تعالى أو صح من سنة رسول الله ﷺ فيجب الإيمان بما ثبت في ذلك بالكتاب والسنة دون استغراب أو استنكار والسكوت عما عداه لأن الخوض نفيًا أو إثباتًا قول بغير علم وقد نهى الله تعالى عن ذلك بقوله سبحانه: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [سورة الإسراء الآية : ٣٦].

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

مجلة البحوث الإسلامية عدد ٢٧ ص ٧١ – ٧٤، اللجنة الدائمة



(1) أخرجه البخاري رقم (٣٤٢٣)، كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم رقم (٥٤١)، كتاب المساجد.

- ٢٥ -

○ حكم ما يسمى بعلم تحضير الأرواح ○

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه أما بعد:

فلقد شاع بين كثير من الناس من الكتَّاب وغيرهم ما يسمى بعلم تحضير الأرواح وزعموا أنهم يستحضرون أرواح الموتى بطريقة اخترعها المشتغلون بهذه الشعوذة يسألونها عن أخبار الموتى من نعيم وعذاب وغير ذلك من الشئون التي يظن أن عند الموتى علماً بها في حياتهم، ولقد تأملت هذا الموضوع كثيراً فاتضح لي أنه علم باطل وأنه شعوذة شيطانية يراد منها إفساد العقائد والأخلاق والتلبيس على المسلمين والتوصل إلى دعوى علم الغيب في أشياء كثيرة ولهذا رأيت أن أكتب في ذلك كلمة موجزة لإيضاح الحق والنصح للأمة وكشف التلبيس عن الناس.

فأقول: لا ريب أن هذه المسألة مثل جميع المسائل يجب ردها إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فما أثبتاه أو أحدهما أثبتناه، وما نفياه أو أحدهما نفيناه كما قال الله عز وجل: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [سورة النساء الآية : ٥٩].

ومسألة ((الروح)) من الأمور الغيبية التي اختص الله سبحانه وتعالى بعلمها ومعرفة كنهها فلا يصح الخوض فيها إلا بدليل شرعي قال الله تعالى: ﴿ عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ

فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴾ [سورة الجن الآيتان : ٢٦ ، ٢٧] ، وقال سبحانه في سورة النمل: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [سورة النمل الآية : ٦٥] .

وقد اختلف العلماء رحمهم الله في المراد بالروح في قوله تعالى في سورة الإسراء: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [سورة الإسراء الآية : ٨٥] ، فقال بعضهم: إنه الروح الذي في الأبدان وعلى هذا فالآية دليل على أن الروح أمر من أمر الله لا يعلم الناس عنه شيئًا إلا ما علمهم الله إياه لأن ذلك أمر من الأمور التي اختص الله سبحانه بعلمها وحجب ذلك عن الخلق.

قد دل القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن أرواح الموتى تبقى بعد موت الأبدان ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ ﴾ [سورة الزمر الآية : ٤٢] الآية، وثبت أن نبي الله ﷺ ((أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَقُذِفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلاثَ لَيَالٍ فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرٍ الْيَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّ عَلَيْهَا رَحْلُهَا ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إِلا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ يَا فُلانُ بْنَ فُلانٍ وَيَا فُلانُ بْنَ فُلانٍ أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالَ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لا أَرْوَاحَ لَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي

نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا)) [(١)]، وثبت عنه ﷺ أن الميت يسمع قرع نعال المشيعين له إذا انصرفوا عنه[(٢)].

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: والسلف مجمعون على هذا وقد تواترت الآثار عنهم بأن الميت يعرف زيارة الحي له ويستبشر به ونقل ابن القيم أن ابن عباس رضي الله عنهما قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ [سورة الزمر الآية:٤٢] ، بلغني أن أرواح الأحياء والأموات تلتقي في المنام فيتساءلون بينهم فيمسك الله أرواح الموتى ويرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها.

ثم قال ابن القيم رحمه الله: وقد دل على التقاء أرواح الأحياء والأموات أن الحي يرى الميت في منامه فيستخبره ويخبره الميت بما لا يعلم الحي فيصادف خبره كما أخبره فهذا هو الذي عليه السلف من أن أرواح الأموات باقية إلى ما شاء الله وتسمع ولكن لم يثبت أنها تتصل بالأحياء في غير المنام.

كما أنه لا صحة لما يدعيه المشعوذون من قدرتهم على تحضير أرواح من يشاؤون من الأموات ويكلمونها ويسألونها فهذه ادعاءات باطلة ليس لها ما يؤيدها من النقل ولا من العقل، بل إن الله سبحانه وتعالى هو العالم بهذه الأرواح والمتصرف فيها وهو القادر على ردها إلى أجسامها متى شاء ذلك فهو المتصرف وحده في ملكه وخلقه لا ينازعه منازع، أما من يدعي غير ذلك فهو يدعي ما ليس له به علم ويكذب على الناس فيما يروجه من أخبار الأرواح، إما لكسب مال أو لإثبات قدرته على ما لا يقدر

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٣٩٧٦) ، كتاب المغازي ، وقوله : ((ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوا)) زيادة عند النسائي في الجنائز برقم (٢٠٧٥) .

(٢) أخرجه البخاري رقم (١٣٧٤) ، كتاب الجنائز ، ومسلم رقم (٢٨٧٠) ، كتاب الجنة .

عليه غيره أو للتلبيس على الناس لإفساد الدين والعقيدة، وما يدعيه هؤلاء الدجالون من تحضير الأرواح إنما هي أرواح شياطين يخدمها بعبادتها وتحقيق مطالبها وتخدمه بما يطلب منها كذبًا وزورًا في انتحالها أسماء من يدعونه من الأموات كما قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴾ [سورة الأنعام الآيتان:١١٢ ، ١١٣] ، وقال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة الأنعام الآية: ١٢٨].

وذكر علماء التفسير أن استمتاع الجن بالإنس بعبادتهم إياهم بالذبائح والنذور والدعاء وأن استمتاع الإنس بالجن في قضاء حوائجهم التي يطلبونها منهم وإخبارهم ببعض المغيبات التي يطلع عليها الجن في بعض الجهات النائية أو يسترقونها من السمع أو يكذبون وهو الأكثر ولو فرضنا أن هؤلاء الإنس لا يتقربون إلى الأرواح التي يستحضرونها بشيء من العبادة فإن ذلك لا يوجب حل ذلك وإباحته لأن سؤال الشياطين والعرافين والكهنة والمنجمين ممنوع شرعًا وتصديقهم فيما يخبرون به أعظم تحريمًا وأكبر إثمًا بل هو من شعب الكفر لقول النبي ﷺ: ((مَنْ

أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً))[1]، وفي مسند أحمد والسنن عن النبي ﷺ أنه قال: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ))[2].

وقد جاء في هذا المعنى أحاديث وآثار كثيرة ولاشك أن هذه الأرواح التي يستحضرونها بزعمهم داخلة فيما منع منه النبي ﷺ لأنها من جنس الأرواح التي تقترن بالكهان والعرافين من أصناف الشياطين فيكون لها حكمها فلا يجوز سؤالها ولا استحضارها ولا تصديقها بل كل ذلك محرم ومنكر بل وباطل لما سمعت من الأحاديث والآثار في ذلك ولأن ما ينقلونه عن هذه الأرواح يعتبر من علم الغيب وقد قال الله سبحانه: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [سورة النمل الآية : ٦٥] .

وقد تكون هذه الأرواح هي الشياطين المقترنة بالأموات الذين طلبوا أرواحهم فتخبر بما تعلمه من حال الميت في حياته مدعية أنها روح الميت الذي كانت مقترنة به فلا يجوز تصديقها ولا استحضارها ولا سؤالها كما تقدم الدليل على ذلك، وما يحضره ليس إلا الشياطين والجن يستخدمهم مقابل ما يتقرب به إليهم من العبادة التي لا يجوز صرفها لغير الله فيصل بذلك إلى حد الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الملة - نعوذ بالله من ذلك - .

ولقد أصدرت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في دار الإفتاء السعودية فتوى عن التنويم المغناطيسي الذي هو أحد أنواع تحضير الأرواح هذا نصها: ((التنويم المغناطيسي ضرب من ضروب الكهانة باستخدام جني يسلطه المنوِّم على المنوَّم

---

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٠) ، كتاب السلام.
(٢) أخرجه الترمذي رقم (١٣٥) ، كتاب الطهارة ، وابن ماجه رقم (٦٣٩) ، كتاب الطهارة ، وأحمد في المسند (٩٢٥٢) .

فيتكلم بلسانه ويكسبه قوة على بعض الأعمال بسيطرته عليه إن صدق مع المنوِّم وكان طوعًا له مقابل ما يتقرب به المنوِّم إليه ويجعل ذلك الجني المنوَّم طوع إرادة المنوِّم يقوم بما يطلبه منه من الأعمال بمساعدة الجني له إن صدق ذلك الجني مع المنوِّم وعلى ذلك يكون استغلال التنويم المغناطيسي واتخاذه طريقاً أو وسيلة للدلالة على مكان سرقة أو ضالة أو علاج مريض أو القيام بأي عمل آخر بواسطة المنوم غير جائز بل هو شرك لما تقدم ولأنه التجاء إلى غير الله فيما هو من وراء الأسباب العادية التي جعلها الله سبحانه إلى المخلوقات وأباحها لهم)) انتهى كلام اللجنة.

وممن كشف حقيقة هذه الدعوى الباطلة الدكتور محمد محمد حسين في كتابه ((الروحية الحديثة حقيقتها وأهدافها)) وكان ممن خدع بهذه الشعوذة زمنًا طويلاً ثم هداه الله إلى الحق وكشف زيف تلك الدعوى بعد أن توغل فيها ولم يجد فيها سوى الخرافات والدجل، وقد ذكر أن المشتغلين بتحضير الأرواح يسلكون طرقًا مختلفة منهم المبتدئون الذين يعتمدون على كوب صغير أو فنجان ينتقل بين حروف قد رسمت فوق منضدة وتتكون إجابات الأرواح المستحضرة حسب زعمهم - من مجموع الحروف بحسب ترتيب تنقله فيها، ومنهم من يعتمد على طريقة السلة يوضع في طرفها قلم يكتب الإجابات على أسئلة السائلين ومنهم من يعتمد على وسيط كوسيط التنويم المغناطيسي.

وذكر أنه يشك في مدعي تحضير الأرواح وأن وراءهم من يدفعهم بدليل الدعاية التي عملت لهم فتسابقت إلى تتبع أخبارهم ونشر ادعاءاتهم صحف و مجلات لم تكن من قبل تنشط لشيء يمس الروح أو الحياة الآخرة ولم تكن في يوم من الأيام داعية إلى الدين أو الإيمان بالله، وذكر أنهم يهتمون بإحياء الدعوة الفرعونية وغيرها من الدعوات الجاهلية كما ذكر أن الذين روجوا لأصل هذه الفكرة هم أناس فقدوا عزيزًا عليهم فيغرون أنفسهم بالأوهام وأن أشهر من روج لهذه البدعة السيد أوليفر

لودج الذي فقد ابنه في الحرب العالمية الأولى ومثله مؤسس الروحية في مصر أحمد فهمي أبو الخير الذي مات ابنه عام ١٩٣٧م وكان رزق به بعد طول انتظار.

وذكر الدكتور محمد محمد حسين أنه مارس هذه البدعة فبدأ بطريقة الفنجان والمنضدة فلم يجد فيها ما يبعث على الاقتناع، وانتهى إلى مرحلة الوسيط وحاول مشاهدة ما يدعونه من تجسيد الروح أو الصوت المباشر ويرونه دليل دعواهم فلم ينجح هو ولا غيره لأنه لا وجود لذلك في حقيقة الأمر وإنما هي ألاعيب محكمة تقوم على حيل خفية بارعة ترمي إلى هدم الأديان، وأصبحت الصهيونية العالمية الهدامة ليست بعيدة عنها، ولما لم يقتنع بتلك الأفكار الفاسدة وكشف حقيقتها انسحب منها وعزم على توضيح الحقيقة للناس ويقول إن هؤلاء المنحرفين لا يزالون بالناس حتى يستلوا من صدورهم الإيمان وما استقر في نفوسهم من عقيدة ويسلمونهم إلى خليط مضطرب من الظنون والأوهام، ومدعوتحضير الأرواح لا يثبتون للرسل صلوات الله وسلامه عليهم إلا صفة الوساطة الروحية كما قال زعيمهم آرثر فندلاي في كتابه على حافة العالم الأثيري عن الأنبياء: هم وسطاء في درجة عالية من درجات الوساطة، والمعجزات التي جرت على أيديهم ليست إلا ظواهر روحية كالظواهر التيتحدث في حجرة تحضير الأرواح.

ويقول الدكتور حسين: إنهم إذا فشلوا فيتحضير الأرواح قالوا: الوسيط غير ناجح أو مجهد أو إن شهود الجلسة غير متوافقين أو إن بينهم من حضر إلى الاجتماع شاكًا أو متحديًا.

ومن بين مزاعمهم الباطلة أنهم زعموا أن جبريل عليه السلام يحضر جلساتهم ويباركها. قبحهم الله، انتهى المقصود من كلام الدكتور محمد محمد حسين.

ومما ذكرناه في أول الجواب وما ذكرته اللجنة والدكتور محمد محمد حسين في التنويم المغناطيسي يتضح بطلان ما يدعيه محادثو الأرواح من كونهم

يحضرون أرواح الموتى ويسألونهم عما أرادوه ويعلم أن هذه كلها أعمال شيطانية وشعوذة باطلة داخلة فيما حذر منه النبي ﷺ من سؤال الكهنة والعرافين وأصحاب التنجيم ونحوهم والواجب على المسؤولين في الدول الإسلامية منع هذا الباطل والقضاء عليه وعقوبة من يتعاطاه حتى يكف عنه، كما أن الواجب على رؤساء تحرير الصحف الإسلامية أن لا ينقلوا هذا الباطل وأن لا يدنسوا به صحفهم وإذا كان لابد من نقل فليكن نقل الرد والتزييف والإبطال والتحذير من ألاعيب الشياطين من الإنس والجن ومكرهم وخداعهم وتلبيسهم على الناس، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وهو المسؤول سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين ويمنحهم الفقه في الدين ويعيذهم من خداع المجرمين وتلبيس أولياء الشياطين إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة؛ ابن باز، ج٣ ص ٣٠٩ – ٣١٦ ○



– ٣٦ –

○ مسألة دخول الجني في الإنسي وجواز مخاطبته للإنسي ○

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد نشرت بعض الصحف المحلية وغيرها في شعبان عام ١٤٠٧هـ أحاديث مختصرة ومطولة عما حصل من إعلان بعض الجن الذي تلبس ببعض المسلمات في

الرياض إسلامه عندي بعد أن أعلنه عند الأخ عبد الله بن مشرف العمري المقيم في الرياض بعدما قرأ المذكور على المصابة وخاطب الجني وذكره بالله ووعظه وأخبره أن الظلم حرام وكبيرة عظيمة ودعاه إلى الخروج منها واقتنع الجني بالدعوة وأعلن إسلامه عند عبد الله المذكور، ثم رغب عبد الله المذكور وأولياء المرأة أن يحضروا عندي بالمرأة حتى أسمع إعلان إسلام الجني فحضروا عندي فسألته عن أسباب دخوله فيها فأخبرني بالأسباب ونطق بلسان المرأة لكنه كلام رجل وليس كلام امرأة وهي في الكرسي الذي بجواري وأخوها وأختها وعبد الله بن مشرف المذكور وبعض المشايخ يشهدون ذلك ويسمعون كلام الجني وقد أعلن إسلامه صريحاً وأخبر أنه هندي بوذي الديانة فنصحته وأوصيته بتقوى الله وأن يخرج من هذه المرأة ويبتعد عن ظلمها فأجابني إلى ذلك وقال: أنا مقتنع بالإسلام، وأوصيته أن يدعو قومه للإسلام بعدما هداه الله له فوعد خيراً وغادر المرأة وكان آخر كلمة قالها: السلام عليكم، ثم تكلمت المرأة بلسانها المعتاد وشعرت بسلامتها وراحتها من تعبه.

ثم عادت إلي بعد شهر أو أكثر مع أخويها وخالها وأختها وأخبرتني أنها في خير وعافية وأنه لم يعد إليها والحمد لله وسألتها عما كانت تشعر به حين وجوده بها فأجابت بأنها كانت تشعر بأفكار رديئة مخالفة للشرع وتشعر بميول إلى الدين البوذي والاطلاع على الكتب المؤلفة فيه ثم بعد ما سلمها الله منه زالت عنها هذه الأفكار المنحرفة.

وقد بلغني عن فضيلة الشيخ الطنطاوي أنه أنكر حدوث مثل هذا الأمر وذكر أنه تدجيل وكذب وأنه يمكن أن يكون كلاماً مسجلاً مع المرأة ولم تكن نطقت بذلك وقد طلبت الشريط الذي سجل فيه كلامه وعلمت منه ما ذكر وقد عجبت كثيراً من تجويزه أن يكون ذلك مسجلاً مع أني سألت الجني عدة أسئلة

وأجاب عنها فكيف يظن عاقل أن المسجل يسأل ويجيب هذا من أقبح الغلط ومن تجويز الباطل وزعم أيضًا في كلمته أن إسلام الجني على يد الإنسي يخالف قول الله تعالى في قصة سليمان: ﴿ وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ ﴾ [سورة ص الآية : ٣٥] .

ولاشك أن هذا غلط منه أيضًا - هداه الله - وفهم باطل فليس في إسلام الجني على يد الإنسي ما يخالف دعوة سليمان، فقد أسلم جمع غفير من الجن على يد النبي ﷺ.

وقد أوضح الله ذلك في سورة الأحقاف وسورة الجن وثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((**إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَذَعَتُّهُ وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ قَوْلَ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلام رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِيًا**)) هذا لفظ البخاري[1]، ولفظ مسلم[2]: ((**إِنَّ عِفْرِيتًا مِنْ الْجِنِّ جَعَلَ يَفْتِكُ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ وَإِنَّ اللَّهَ أَمْكَنَنِي مِنْهُ فَذَعَتُّهُ فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَجْمَعُونَ أَوْ كُلُّكُمْ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِئًا**)).

وروى النسائي على شرط البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يصلي فأتاه الشيطان فأخذه فصرعه فخنقه، قال رسول الله ﷺ: ((**حتى وجدت برد لسانه على يدي لولا دعوة سليمان لأصبح موثقًا حتى يراه الناس**))[3] ورواه أحمد وأبو

---

(١) أخرجه البخاري رقم (١٢١٠)، كتاب العمل في الصلاة وهو أحد ألفاظ البخاري.
(٢) أخرجه مسلم رقم (٥٤١)، كتاب الصلاة.
(٣) أخرجه ابن حبان برقم ٢٣٥٠، ج٦، ص١١٥.

داود من حديث أبي سعيد وفيه: ((فَأَهْوَيْتُ بِيَدِي فَمَا زِلْتُ أَخْنُقُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لُعَابِهِ بَيْنَ إِصْبَعَيَّ هَاتَيْنِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا)) [1].

وخرج البخاري في صحيحه تعليقاً مجزوماً به عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: ((وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ قَالَ فَخَلَّيْتُ عَنْهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالاً فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ سَيَعُودُ فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالاً فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ فَجَاءَ يَحْثُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ قَالَ دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا قُلْتُ مَا هُوَ قَالَ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنْ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ مَا هِيَ قُلْتُ قَالَ لِي إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ اللَّهُ لَا إِلَهَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١٣٧١).

إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَقَالَ لِي لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لا قَالَ ذَاكَ شَيْطَانٌ))(١).

وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه الشيخان عن صفية رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: ((إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ)) (٢).

وروى الإمام أحمد رحمه الله في المسند بإسناد صحيح أن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال: يا رسول الله حال الشيطان بيني وبين صلاتي وبين قراءتي، قال: ((ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ وَاتْفِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلاثًا))، قال: ففعلت ذاك فأذهبه الله عز وجل عني))(٣)، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ أن كل إنسان معه قرين من الملائكة وقرين من الشياطين حتى النبي ﷺ إلا أن الله أعانه عليه فأسلم فلا يأمره إلا بخير (٤).

وقد دل كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأمة على جواز دخول الجني بالإنسي وصرعه إياه فكيف يجوز لمن ينتسب إلى العلم أن ينكر ذلك بغير علم ولا هدى بل تقليداً لبعض أهل البدع المخالفين لأهل السنة والجماعة فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله وأنا أذكر لك أيها القارئ ما تيسر من كلام أهل العلم في ذلك إن شاء الله.

---

(١) أخرجه البخاري معلقاً في الوكالة باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل.
(٢) أخرجه البخاري رقم (٧١٧١)، كتاب الأحكام، ومسلم رقم (٢١٧٥)، كتاب السلام.
(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٠٣).
(٤) أخرجه مسلم رقم (٢٨١٤)، كتاب صفات المنافقين.

بيان كلام المفسرين رحمهم الله في قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ [سورة البقرة الآية : ٢٧٥]:

قال أبو جعفر بن جرير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ [سورة البقرة الآية : ٢٧٥] ، ما نصه:

يعني بذلك يتخبله الشيطان في الدنيا وهو الذي يتخبطه فيصرعه ﴿ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ يعني من الجنون، وقال البغوي رحمه الله في تفسير الآية المذكورة ما نصه : ﴿ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ [سورة البقرة الآية : ٢٧٥] : أي الجنون، يقال: مس الرجل فهو ممسوس إذا كان مجنونًا. ا.هـ.

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية المذكورة ما نصه :

﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾: أي لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له وذلك أنه يقوم قيامًا منكرًا، وقال ابن عباس رضي الله عنه: آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونًا يخنق، رواه ابن أبي حاتم، قال وروي عن عوف بن مالك وسعيد بن جبير والسدي والربيع بن أنس وقتادة ومقاتل بن حيان نحو ذلك، انتهى المقصود من كلامه رحمه الله.

وقال القرطبي رحمه الله في تفسيره على قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾:

في هذه الآية دليل على فساد إنكار من أنكر الصرع من جهة الجن وزعم أنه من فعل الطبائع وأن الشيطان لا يسلك في الإنسان ولا يكون منه مس. ا.هـ.

وكلام المفسرين في هذا المعنى كثير، من أراده وجده، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه (إيضاح الدلالة في عموم الرسالة للثقلين) الموجود في مجموع الفتاوى ج١٩ ص ٩ - ٦٥، ما نصه بعد كلام سبق: ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة كالجبائي وأبي بكر الرازي وغيرهما دخول الجن في بدن المصروع ولم ينكروا وجود الجن إذ لم يكن ظهوره هذا في المنقول عن الرسول كظهورات هذا وإن كانوا مخطئين في ذلك، ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون إن الجني يدخل في بدن المصروع كما قال تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ [سورة البقرة الآية : ٢٧٥].

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: إن قومًا يزعمون أن الجني لا يدخل في بدن الإنسي فقال يا بني يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه، وهذا مبسوط في موضعه، وقال أيضًا رحمه الله في ج٢٤ من الفتاوى ص ٢٧٦ - ٢٧٧ ما نصه : ((وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ واتفاق سلف الأمة وأئمتها وكذلك دخول الجني في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة)) قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ

﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ﴾، وفي الصحيح عن النبي ﷺ: ((إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّم)) [1]، وقال عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل: قلت لأبي: إن أقوامًا يقولون إن الجني لا يدخل بدن المصروع فقال: يا بني يكذبون، هو ذا يتكلم على لسانه وهذا الذي قاله أمر مشهور، فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناه، ويضرب على بدنه ضربًا عظيمًا لو ضرب به جمل لأثر به أثرًا عظيمًا والمصروع مع هذا لا يحس بالضرب ولا بالكلام الذي يقوله، وقد يجر المصروع غير المصروع ويجر البساط الذي يجلس عليه ويحول الآلات وينقل من مكان، ويجري غير ذلك من الأمور من شاهدها أفادته علمًا ضروريًا بأن الناطق على لسان الإنسي والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان.

وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجني في بدن المصروع ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك. ا. هـ.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد ج٤ ص ٦٦ ـ ٦٩ ما نصه: الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية وصرع من الأخلاط الرديئة والثاني هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه.

وأما صرع الأرواح: فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به، ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة، فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها، وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه، فذكر بعض علاج الصرع، وقال: هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة، وأما الصرع الذي يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج.

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٧١٧١)، كتاب الأحكام، ومسلم رقم (٢١٧٥)، كتاب السلام.

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم ومن يعتقد بالزندقة فضيلة فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع وليس معهم إلا الجهل، وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك والحس والوجود شاهد به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها.

إلى أن قال: وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاط وحده ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم.

وعلاج هذا النوع يكون بأمرين: أمر من جهة المصروع وأمر من جهة المعالج فمن جهة المصروع يكون بقوة نفسية، وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها، والتعوذ الصحيح الذي قد تواطأ عليه القلب واللسان، فإن هذا نوع محاربة، والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين: أن يكون السلاح صحيحًا في نفسه جيدًا، وأن يكون الساعد قويًا فمتى تخلف أحدهما لم يعن السلاح كثير طائل، فكيف إذا عدم الأمران جميعًا، يكون القلب خرابًا من التوحيد والتوكل والتقوى والتوجه، ولا سلاح له.

والثاني من جهة المعالج: بأن يكون فيه هذان الأمران أيضًا، حتى إن من المعالجين من يكتفي بقوله: اخرج منه، أو يقول: (بسم الله) أو يقول: (لا حول ولا قوة إلا بالله) والنبي ﷺ كان يقول: ((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ)) (1).

وشاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه، ويقول: قال لك الشيخ: اخرجي فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع وربما خاطبها بنفسه وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب فيفيق المصروع ولا يحس بألم. وقد شاهدنا

---

(1) أخرجه أحمد في المسند (١٧٠٩٨، ١٧١١٣)، والحاكم في المستدرك (٦١٧/٢، ٦١٨)، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي وجوده المنذري.

نحن وغيرنا منه ذلك مراراً إلى أن قال: وبالجملة فهذا النوع من الصرع وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر والتعاويذ والتحصنات النبوية والإيمانية، فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه وربما كان عريانًا فيؤثر فيه هذا.. انتهى المقصود من كلامه رحمه الله.

وبما ذكرناه من الأدلة الشرعية وإجماع أهل العلم من أهل السنة والجماعة على جواز دخول الجني بالإنسي يتبين للقراء بطلان قول من أنكر ذلك وخطأ فضيلة الشيخ علي الطنطاوي في إنكاره ذلك.

وقد وعد في كلمته أن يرجع إلى الحق متى أرشد إليه فعليه أن يرجع إلى الصواب بعد قراءته ما ذكرناه نسأل الله لنا وله الهداية والتوفيق ومما ذكرنا أيضًا يعلم أن ما نقلته صحيفة الندوة في عددها الصادر في ١٤٠٧/١٠/١٤هـ ص٨ عن الدكتور محمد عرفان من أن كلمة جنون اختفت من القاموس الطبي، وزعمه أن دخول الجني في الإنسي ونطقه على لسانه أنه مفهوم علمي خاطئ مائة في المائة، كل ذلك باطل نشأ عن قلة العلم بالأمور الشرعية وبما قرره أهل العلم من أهل السنة والجماعة وإذا خفي هذا الأمر على كثير من الأطباء لم يكن ذلك حجة على عدم وجوده بل يدل ذلك على جهلهم العظيم بما علمه غيرهم من العلماء المعروفين بالصدق والأمانة والبصيرة بأمر الدين بل هو إجماع من أهل السنة والجماعة كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية عن جميع أهل العلم ونقل عن أبي الحسن الأشعري أنه نقل ذلك عن أهل السنة والجماعة ونقل ذلك أيضًا عن أبي الحسن العلامة أبو عبد الله محمد بن عبد الله الشبلي الحنفي المتوفى سنة ٧٩٩هـ في كتابه آكام المرجان في غرائب الأخبار وأحكام الجان في الباب الحادي والخمسين من كتابه المذكور.

وقد سبق في كلام ابن القيم رحمه الله أن أئمة الأطباء وعقلاءهم يعترفون به ولا يدفعونه وإنما أنكر ذلك جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم وزنادقتهم، فاعلم ذلك أيها القارئ وتمسك بما ذكرناه من الحق ولا تغتر بجهلة الأطباء وغيرهم ولا بمن يتكلم في هذا الأمر بغير علم ولا بصيرة بل بالتقليد لجهلة الأطباء وبعض أهل البدع من المعتزلة وغيرهم، والله المستعان.

تنبيه:

قد دل ما ذكرناه من الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ ومن كلام أهل العلم على أن مخاطبة الجني ووعظه وتذكيره ودعوته للإسلام وإجابته إلى ذلك ليس مخالفاً لما دل عليه قوله تعالى عن سليمان عليه الصلاة والسلام في سورة ص أنه قال: ﴿ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ﴾ [سورة ص الآية : ٣٥].

وهكذا أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وضربه إذا امتنع من الخروج كل ذلك لا يخالف الآية المذكورة بل ذلك واجب من باب دفع الصائل ونصر المظلوم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما يفعل ذلك مع الإنسي، وقد سبق في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ ذعت الشيطان حتى سال لعابه على يده الشريفة ﷺ وقال: ((**لولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثقاً حتى يراه الناس**)) (١)، وفي رواية لمسلم من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال: ((**إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِي فَقُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قُلْتُ أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ، وَاللَّهِ لَوْلا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لأَصْبَحَ مُوثَقاً يَلْعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ**))(٢)، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وهكذا كلام أهل العلم.

---

(١) أخرجه ابن حبان برقم ٢٣٥٠، ج٦، ص١١٥.

(٢) أخرجه مسلم رقم (٥٤٢)، كتاب المساجد.

وأرجو أن يكون فيما ذكرناه كفاية ومقنع لطالب الحق وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يوفقنا وسائر المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه وأن يمن علينا جميعًا بإصابة الحق في الأقوال والأعمال وأن يعيذنا وجميع المسلمين من القول عليه بغير علم ومن إنكار ما لم نحط به علمًا إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه بإحسان.

رسالتان للشيخ ابن باز: مسألة دخول الجني في بدن المصروع، والعلاج عن طريق السحر، ص ٤ - ٢٦



- ٢٧ -

حكم من ينكر وجود الجن ومدى تأثير ذلك على العقيدة

السؤال: في عصرنا الحاضر كثر حديث الناس عن تلبس الجن بالإنس ودخولهم فيهم ومن الناس من ينكر ذلك بل إن البعض ينكر الجن إطلاقاً، فهل لهذا تأثير على عقيدة المسلم؟ وهل ورد ما يلزم بالإيمان بالجن؟ ثم ما الفرق بينهم وبين الملائكة؟

الجواب: إنكار وجود الجن كفر وردة عن الإسلام لأنه إنكار لما تواتر في الكتاب والسنة من الأخبار عن وجودهم فالإيمان بوجودهم من الإيمان بالغيب لأننا لا نراهم

وإنما نعتمد في إثبات وجودهم على الخبر الصادق، قال تعالى في إبليس وجنوده: ﴿ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ [سورة الأعراف الآية : ٢٧].

أما إنكار دخولهم في الإنس فلا يقتضي الكفر لكنه خطأ وتكذيب لما ثبت في الأدلة الشرعية والواقع المتكرر وجوده لكن لخفاء هذه المسألة لا يكفر المخالف فيها ولكن يخطأ لأنه لا يعتمد في إنكار ذلك على دليل وإنما يعتمد على عقله وإدراكه والعقل لا يتخذ مقياساً في الأمور الغيبية وكذلك لا يكون العقل مقدماً على أدلة الشرع إلا عند أهل الضلال، والفرق بين الجن والملائكة من وجوه:

الوجه الأول: من وجهة أصل الخلقة فالجن خلقوا من نار السموم والملائكة خلقوا من نور.

الوجه الثاني: أن الملائكة عباد مطيعون لله مقربون مكرمون كما قال تعالى: ﴿ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الأنبياء الآيتان : ٢٦ ، ٢٧] ، وقال تعالى: ﴿ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [سورة التحريم الآية : ٦] .

أما الجن فمنهم المؤمن ومنهم الكافر كما قال تعالى إخباراً عنهم، ﴿ وَأَنَّا مِنَّا ٱلْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا ٱلْقَٰسِطُونَ ﴾ [سورة الجن الآية : ١٤] ، ومنهم المطيع ومنهم العاصي، قال تعالى: ﴿ وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا ﴾ [سورة الجن الآية : ١١]، إلى غير ذلك من الآيات.

المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، ج٢ ص ٥٩، ٦٠

- ٢٨ -

وضع المصحف بجوار الطفل إهانة له

السؤال : ما رأي فضيلتكم في امرأة تضع المصحف بجانب طفلها الصغير بقصد حمايته من الجن، عند انشغالها وتركه وحده ؟

الجواب : هذا لا يجوز لأن فيه إهانة للمصحف الشريف ولأنه عمل غير مشروع.

المنتقى من فتاوى الفوزان، ج٢ ص١٥٠



- ٢٩ -

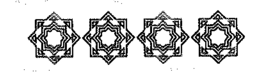
الجن وجزاؤهم في الآخرة.

السؤال : هل مؤمنو الجن سيدخلون الجنة ؟ وإذا كانت الجن مخلوقة من النار فكيف يعذب كافرهم بالنار؟.

الجواب : لاشك أن مؤمني الجن يثابون في الآخرة بما يناسبهم، وأن كفارهم يعاقبون، كما قال تعالى حكاية عن الجن : ﴿ وَأَنَّا مِنَّا ٱلْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَمَنْ

أَسْلَمَ فَأُوْلَٰٓئِكَ تَحَرَّوْاْ رَشَدًا ﴿١٤﴾ وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾ [سورة الجن، الآيتان: ١٤، ١٥] وكونهم مخلوقين من النار، لا يمنع تعذيبهم بالنار فإن نار الآخرة أحر من نار الدنيا بسبعين ضعفاً، ويمكن أن لهم ناراً خاصة يعذبون فيها، فأمر الآخرة مخالف لأمر الدنيا

○ اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين، ص ٩ ○



– ٣٠ –

○ اختطاف الجن للإنس ○

السؤال: لقد سمعت قصصاً كثيرة عن اختطاف الجن للإنس، وقد قرأت قصة مفادها أن رجلاً من الأنصار رضي الله عنه خرج يصلي العشاء فسبته الجن وفقد أعواماً. فهل هذا الأمر ممكن أعني اختطاف الجن للإنس؟.

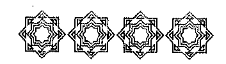
الجواب: يمكن ذلك، فقد اشتهر أن سعد بن عبادة قتلته الجن لمّا بال في جحر فيه منزلهم، فقالوا:

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده

ورميناه بسهم
نحن لم نخطئ فؤاده[1]

ووقع في زمن عمر أن رجلاً اختطفته الجن، وبقي أربع سنين، ثم جاء وأخبر أن جناً من المشركين اختطفوه، فبقي عندهم أسيراً، فغزاهم جن مسلمون فهزموهم، وردوه إلى أهله، ذكر ذلك في منار السبيل وغيره،[2] والله أعلم.

اللؤلؤ المكين من فتاوى الشيخ ابن جبرين، ص ١٤

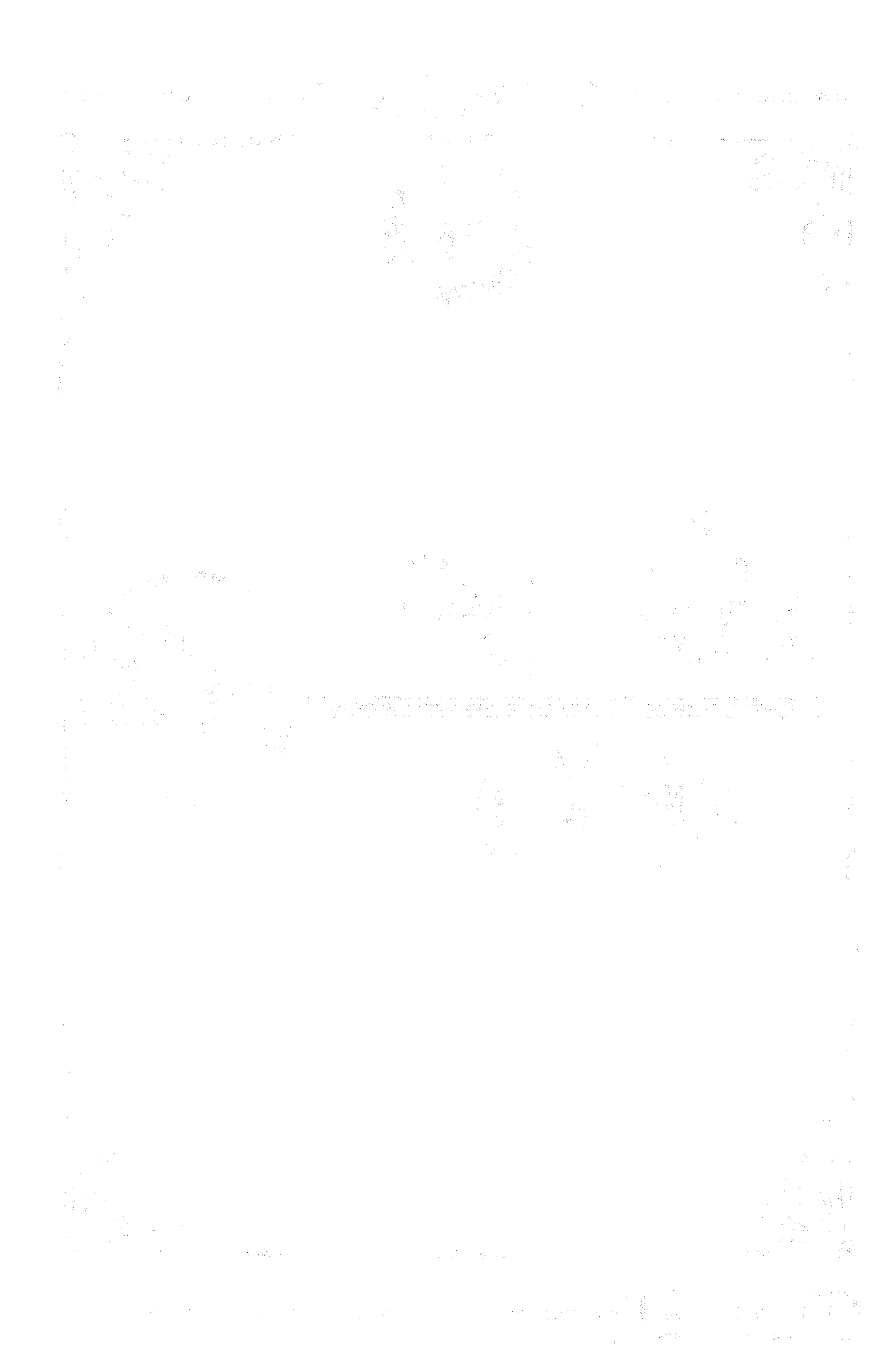


(١) انظر سير أعلام النبلاء ٢٧٧/١.
(٢) منار السبيل (٨٨/٢) وقصة الرجل المخطوف رواها البيهقي (٤٤٥/٧ - ٤٤٦) وصحح إسنادها الألباني في الإرواء ١٥٠/٦ رقم ١٧٠٩.



٣٥

فتاوى تعبير الرُّؤى والأحلام



-١-

رؤيا الأحلام المزعجة

السؤال : أنا فتاة أبلغ الثامنة عشر من عمري ، وأحمد الله أنني مستقيمة في حياتي وملتزمة بديني .. وكثيراً ما أرى في منامي رؤيا غالباً ما تكون هذه الرؤية مزعجة ، ولا يمضي عليها إلا أيام معدودة ثم تتحقق وتأتي كفلق الصبح .. وتنزل المصائب على أهلي وأسرتي . وإذا رأيت هذه الرؤيا فإنني أخبر بها أهلي ، ويستعيذوا بالله منها . أرجو إفتائي في أمر يذهب عني هذه المصائب .

الجواب : المشروع لمن رأى في منامه شيئاً يكرهه أن ينفث عن يساره إذا استيقظ ثلاث مرات ، ويستعيذ بالله من الشيطان. ومن شر ما رأى ثلاث مرات ثم ينقلب على جنبه الآخر. فإنها لا تضره . ولا يخبر بها أحداً؛ لأن النبي ﷺ ، أمر من رأى في منامه شيئاً يكرهه أن يفعل ما ذكر. أما إن رأى في منامه ما يسره فإنه يحمد الله على ذلك ، ولا يخبر به إلا من يحب ، كما صح بذلك الحديث عن رسول الله ، ﷺ. [(١)]

كتاب الدعوة – الفتاوى – الشيخ ابن باز ، ص ٢٦٢



(١) البخاري في بدء الخلق (٣٢٩٢) ، ومسلم في الرؤيا (٢٢٦١) .

- ٢ -

علاج الرؤيا المكروهة

السؤال : لقد كان لي عم يكرهني في حياته ولا يطيقني ، وكان يضربني وقد توفاه الله . وفي هذه الأيام أحلم أحلام مزعجة ؛ أراه يلاحقني أنا وابنتي الصغيرة ، لكني أهرب عنه ولا يستطيع الإمساك بي . أرجو إرشادي إلى ما يريحني .

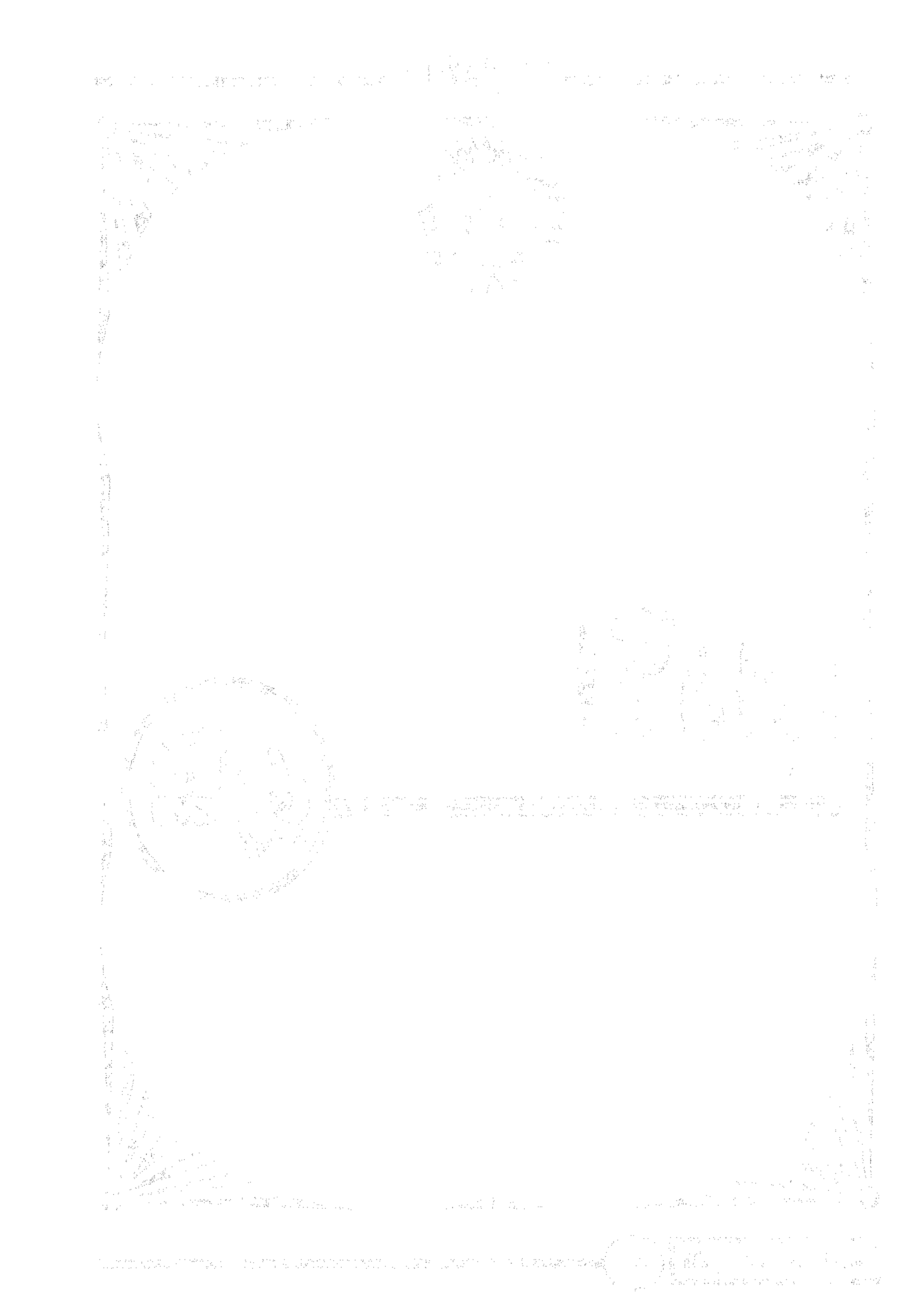
الجواب : هذه الرؤيا وأشباهها من المرائي المكروهة وهي من الشيطان ، والمشروع للمسلم إذا رأى ما يكره أن ينفث عن يساره ثلاث مرات ، وأن يتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأى ثلاث مرات ، ثم ينقلب على جنبه الآخر فإنها لا تضره ، ولا يخبر بها أحداً لقول النبي ﷺ ، في الحديث الصحيح : ((**الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنْ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلا يُحَدِّثْ بِهِ إلا مَنْ يُحِبُّ وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلْيَتْفِلْ ثَلاثًا وَلا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ**)) . [1]

○ كتاب الدعوة – الفتاوى – الشيخ ابن باز ، ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ ○



(١) البخاري في بدء الخلق (٧٠٤٤) ، ومسلم في الرؤية (٢٢٦١) .


٣٦
فتاوى
الآداب



-١-

○ القيام للقادم ○

السؤال : دخل رجل وأنا في مجلس فقام له الحاضرون، ولكني لم أقم ، فهل يلزمني القيام ، وهل على القائمين إثم؟

الجواب : لا يلزم القيام للقادم ، وإنما هو من مكارم الأخلاق، من قام إليه ليصافحه ويأخذ بيده، ولا سيما صاحب البيت والأعيان ، فهذا من مكارم الأخلاق ، وقد قام النبي ﷺ ، لفاطمة ، وقامت له رضي الله عنها (١) ، وقام الصحابة رضي الله عنهم بأمره لسعد بن معاذ رضي الله عنه لما قدم ليحكم في بني قريظة ، (٢) وقام طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه من بين يدي النبي ﷺ ، لما جاء كعب بن مالك رضي الله عنه حين تاب الله عليه ، فصافحه وهنأه ثم جلس، (٣) وهذا من باب مكارم الأخلاق والأمر فيه واسع، وإنما المنكر أن يقوم واقفاً للتعظيم ، أما كونه يقوم ليقابل الضيف لإكرامه أو مصافحته أوتحيته فهذا أمر مشروع ، وأما كونه يقف والناس جلوس للتعظيم ، أو يقف عند الدخول من دون مقابلة أو مصافحة ، فهذا ما لا ينبغي ، وأشد من ذلك الوقوف تعظيماً له وهو قاعد، لا من أجل الحراسة ، بل من أجل التعظيم فقط ، والقيام ثلاثة أقسام كما قال العلماء :

---

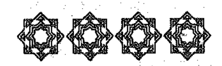
(١) أبو داود في الأدب (٥٢١٧)، والترمذي في المناقب (٣٨٧١) .
(٢) البخاري في الجهاد (٣٠٤٣)، ومسلم في الجهاد (١٧٦٨) .
(٣) البخاري في المغازي (٤٤١٨)، ومسلم في التوبة (٢٧٦٩) .

القسم الأول: أن يقوم عليه وهو جالس للتعظيم، كما تعظم العجم ملوكها وعظماءها، كما بينه النبي ﷺ، فهذا لا يجوز، ولهذا أمر النبي ﷺ، أصحابه أن يجلسوا لما صلى بهم قاعداً، أمرهم أن يجلسوا ويصلوا معه قعوداً[1] ولما قاموا قال: ((كِدْتُمْ آنِفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ)) .[2]

القسم الثاني: أن يقوم لغيره واقفاً لدخوله أو خروجه من دون مقابلة ولا مصافحة، بل لمجرد التعظيم، فهذا أقل أحواله أنه مكروه، وكان الصحابة رضي الله عنهم لا يقومون للنبي ﷺ، إذا دخل عليهم، لما يعلمون من كراهيته لذلك ﷺ.

القسم الثالث: أن يقوم مقابلاً للقادم ليصافحه أو يأخذ بيده ليضعه في مكان أو ليجلسه في مكانه، أو ما أشبه ذلك، فهذا لا بأس به، بل هو من السنة كما تقدم.

○ مجموع فتاوى ابن باز ج٤، ص ٣٩٤ ○



- ٢ -

○ مجالسة النمام ○

السؤال: **جماعة فاكهة مجالسهم الغيبة والنميمة ولعب الورقة وغيرها، هل تجوز مجالستهم مع العلم أنهم جماعتي وتربطني بأكثرهم علاقة أخوية ونسب وصداقة وغيرها؟**

---

(١) انظر على سبيل المثال: البخاري في الأذان (٦٨٩)، ومسلم في الصلاة (٤١١) من حديث أنس.
(٢) مسلم بنحوه في الصلاة (٤١٣) من حديث جابر.

الجواب : هؤلاء الجماعة الذين فاكهة مجالسهم أكل لحوم إخوانهم ميتين هؤلاء في الحقيقة سفهاء لأن الله يقول في القرآن: ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ [سورة الحجرات، الآية: ١٢] فهؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس والعياذ بالله في مجالسهم قد فعلوا كبيرة من كبائر الذنوب، الواجب عليك نصيحتهم ؛ فإن امتثلوا وتركوا ما هم فيه فذاك وإلا يجب عليك أن تقوم عنهم ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾[سورة النساء ، الآية : ١٤٠] فلما جعل القاعدين مع هؤلاء الذين يسمعون آيات الله يكفر بها ويُستهزأ بها جعلهم في حكمهم، مع أن هذا أمر عظيم يخرج من الملة، فإن من شارك العصاة فيما دون ذلك مثل هؤلاء الذين شاركوا هؤلاء العصاة الذين كفروا بآيات الله واستهزؤوا بها فيكون الجالس في مكان الغيبة كالمغتاب في الإثم، فعليك أن تفارق مجالسهم، وأن لا تجلس معهم، وكونك تربطك بهم رابطة قوية هذا لا ينفعك يوم القيامة ، ولا ينفعك إذا انفردت في قبرك ، فعما قريب سوف تفارقهم أو يفارقونك ، ثم ينفرد كل منكم بما عمل وقد قال الله - سبحانه وتعالى في القرآن الكريم: ﴿ ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة الزخرف، الآية: ٦٧] .

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج٢، ص ٣٩٤ ○



- ٣ -

نصيحة وليست غيبة

السؤال : رجل أراد أن يكلف أحد الناس بعمل من الأعمال ، وأنا أعرف أن هذا الشخص لا يصلح لهذا العمل لعدم أهليته من عدة نواح، فهل يجوز لي أن أخبر ذلك الرجل عن بعض عيوب ذلك الشخص، وهل يعتبر ذلك غيبة؟

الجواب : إذا كان المقصود النصيحة فليس بغيبة ؛ لقول النبي ﷺ ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ)) قيل لمن يارسول الله ؟ ((قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ))[1] ، وفي الصحيحين عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه قال : ((بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ))[2] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وبالله التوفيق.

○ مجلة الدعوة – عدد رقم (١١٧٢) الشيخ ابن باز ○



(١) رواه مسلم في صحيحه في الإيمان (٥٥) .
(٢) البخاري في الإيمان (٧٤)، ومسلم في الإيمان (٥٦) .

- ٤ -

○ الغيبة من أسباب الشحناء والعداوة ○

السؤال : بعض الناس - هداهم الله - لا يرون الغيبة أمراً منكراً أو حراماً والبعض يقول : إذا كان في الإنسان ما تقول فغيبته ليست حراماً ، متجاهلين أحاديث المصطفى ﷺ ، أرجو من سماحة الشيخ توضيح ذلك جزاه الله خيراً .

الجواب : الغيبة محرمة ومن الكبائر ، سواء كان العيب موجوداً في الشخص أم غير موجود ، لما ثبت عن النبي ﷺ ، أنه قال لما سئل عن الغيبة قال : ((ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ))(١) ، وثبت عنه ﷺ ، أنه رأى ليلة أسري به قوماً لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم ، فسأل عنهم فقيل له : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم (٢)

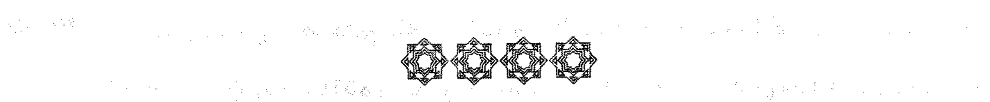
وقد قال الله سبحانه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة الحجرات، الآية: ١٢] فالواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من الغيبة ، والتواصي بتركها طاعة لله سبحانه ولرسوله ﷺ ، وحرصاً من المسلم على ستر إخوانه ، وعدم

---

(١) مسلم في البر والصلة (٢٥٨٩) .
(٢) أبو داود في الأدب (٤٨٧٨) ، وأحمد ٣/٢٢٤ .

إظهار عوراتهم ؛ ولأن الغيبة من أسباب الشحناء والعداوة وتفريق المجتمع. وفق الله المسلمين لكل خير.

الشيخ ابن باز ، مجلة الدعوة – عدد رقم (١١٧٠)



- ٥ -

هجر المغتاب

السؤال : لي صديق كثيراً ما يتحدث في أعراض الناس ، وقد نصحته ولكن دون جدوى ، ويبدو أنها أصبحت عادة عنده ، وأحياناً يكون كلامه في الناس عن حسن نية فهل يجوز هجره ؟

الجواب : الكلام في أعراض المسلمين بما يكرهون منكر عظيم ومن الغيبة المحرمة بل من كبائر الذنوب لقول الله سبحانه : ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة الحجرات ، الآية : ١٢] ولما روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن النبي ﷺ ، أنه قال : ((**أتدرون ما الغيبة**)) ؟ فقالوا : الله ورسوله أعلم ، فقال: ((**أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ**

فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ)) [1] وصح عنه ﷺ أنه قال : ((لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلاءِ يَا جِبْرِيلُ قَالَ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ)) [2] ، قال العلامة ابن مفلح : إسناده صحيح ، قال : وخرّج أبو داود بإسناد حسن عن أبي هريرة مرفوعاً: ((إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا الاسْتِطَالَةَ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ)) [3] .

والواجب عليك وعلى غيرك من المسلمين عدم مجالسة من يغتاب المسلمين ، مع نصيحته والإنكار عليه ؛ لقول النبي ﷺ : ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)) [4] فإن لم يمتثل فاترك مجالسته ؛ لأن ذلك من تمام الإنكار عليه .

أصلح الله حال المسلمين ، ووفقهم لما فيه سعادتهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة .

فتاوى هيئة كبار العلماء – الشيخ ابن باز ج٢، ص ٩٤٦



(١) مسلم في البر (٢٥٨٩) .
(٢) أبو داود في الأدب (٤٨٧٨) بإسناد جيد عن أنس رضي الله عنه .
(٣) أبو داود في الأدب (٤٨٧٦) . وأحمد (١٦٥٤) .
(٤) مسلم في الإيمان (٤٩) .

-٦-

○ الغيبة ○

السؤال : يوجد معي زميلات في العمل أغلب كلامهن عن الطالبات والمدرسات ، نصحتهن أكثر من مرة فيستجبن لنصيحتي ثم لا يلبثن أن يعدن، وهذا يتكرر دائماً ، ماذا عليّ أن أفعل ، وهل أكون آثمة معهن؟.

الجواب : بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، مادمت تنصحينهن عن الكلام الذي لا يحل ولا يجوز في المدرسات والطالبات فأنت على خير ، وإن امتثلن صار الخير لهن أيضاً ، وإن لم يمتثلن فأنت على خير وهن اللائي أسأن وأذنبن ، ولكن مع ذلك استمري في نصيحتهن حتى ولو عدن إلى ما كنَّ عليه ؛ لأن مع كثرة النصيحة والدعوة إلى الله ربما يحصل الإقلاع التام، والواجب عليهن وعلى غيرهن أن يحفظن ألسنتهن من القول المحرم ، وأن يعلمن أنهن لا يتكلمن بأحد بما يكره إلا كان غيبة تجازى عليها يوم القيامة، فيؤخذ من حسناتها وتضاف إلى حسنات اللآتي أُغتبن.

○ دليل الطالبة المؤمنة ، ص ٣٥. الشيخ ابن عثيمين ○



- ٧ -

○ حكم اللعن ○

السؤال : امرأة عادتُها تلعن وتسب أولادها، وتؤذيهم تارة بالقول وتارة بالضرب على كل صغيرة وكبيرة، وقد نصحتها العديد من المرات للإقلاع عن هذه العادة فيكون ردها : أنت دلعتهم وهم أشقياء، حتى كانت النتيجة كره الأولاد لها، وأصبحوا لا يهتمون بكلامها نهائياً، وعرفوا آخر النهاية الشتم والضرب.

فما رأي الدين تفصيلاً في موقفي من هذه الزوجة حتى تعتبر؟ هل أبتعد عنها بالطلاق ويصير الأولاد معها. أم ماذا أفعل أفيدوني وفقكم الله ؟

الجواب : لعن الأولاد من كبائر الذنوب، وهكذا لعن غيرهم ممن لا يستحق اللعن، وقد صح عن النبي ﷺ، أنه قال: ((لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ))[1] وقال ﷺ : ((سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ))[2] وقال ﷺ : ((لا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))[3] فالواجب عليها التوبة إلى الله - سبحانه - وحفظ لسانها من شتم أولادها، ويشرع لها أن تكثر من الدعاء لهم بالهداية والصلاح. والمشروع لك أيها الزوج نصيحتها دائماً، وتحذيرها من سب أولادها، وهجرها إن لم ينفع فيها النصح : الهجر الذي تعتقد أنه مفيد فيها، مع الصبر والاحتساب وعدم التعجل في الطلاق. نسأل الله لنا ولك ولها الهداية. مع تأديب الأولاد وتوجيههم إلى الخير حتى تستقيم أخلاقهم.

○ فتاوى المرأة المسلمة، ج٢، ص٩٤١، ابن باز ○

---

(١) البخاري في الأدب (٦١٠٥)، ومسلم في الإيمان (١١٠).

(٢) البخاري في الإيمان (٤٨)، ومسلم في الإيمان (٦٤).

(٣) مسلم في البر والصلة (٢٥٩٨).

- ٨ -

○ حكم البول واقفاً ○

السؤال : هل يجوز أن يبول الإنسان واقفاً؟ علما أنه لا يأتي الجسم والثوب شيء من ذلك؟.

الجواب : لا حرج في البول قائماً ولا سيما عند الحاجة إليه إذا كان المكان مستوراً لا يرى فيه أحد عورة البائل، ولا يناله شيء من رشاش البول لما ثبت عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ: ((انْتَهَى إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا))[1]، ولكن الأفضل البول عن جلوس لأن هذا هو الغالب من فعل النبي ﷺ وأستر للعورة، وأبعد عن الإصابة بشيء من رشاش البول.

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٣٨، ص: ١٣٢ الشيخ ابن باز ○



- ٩ -

○ القيام تعظيماً ○

السؤال : يروى أن الرسول ﷺ خرج ذات يوم على جماعة من أصحابه يتوكأ على عصا، فقاموا له، فقال لهم: ((لا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الأَعَاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا)).[2]

---

(١) متفق على صحته البخاري في الوضوء (٢٢٢٤)، ومسلم في الطهارة (٢٧٣).

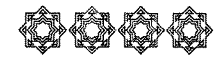
(٢) أبو داود في الأدب (٥٢٣٠) من حديث أبي أمامة، وإسناده ضعيف / لكن يشهد له حديث جابر عند مسلم في الصلاة (٤٢٣).

أ- ما حكم الإسلام في وقوف الطلبة لمدرسيهم أثناء دخولهم الفصول هل هو جائز أم لا؟.

ب- هل وقوف بعضهم لبعض في المجالس حين التحية والمصافحة منهي عنه؟.

الجواب : خير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وخير القرون القرن الذي فيه الرسول ﷺ والقرون المفضلة بعده كما ثبت ذلك عنه ﷺ وكان هديه ﷺ مع أصحابه في هذا المقام أنه إذا جاء إليهم لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك ، فلا ينبغي لهذا المدرس أن يأمر طلبته بأن يقوموا له ، ولا ينبغي لهم أن يمتثلوا إذا أمرهم ، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (١/١٤٩) ○



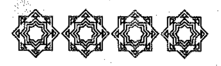
- ١٠ -

○ الأوراق التي فيها ذكر الله ○

السؤال : تقع تحت يدي بحكم عملي أوراق ومعاملات يذكر فيها اسم الله . ما الواجب اتباعه نحو تلك الأوراق؟.

الجواب : هذه الأوراق التي فيها ذكر الله يجب الاحتفاظ بها وصيانتها عن الابتذال والامتهان حتى يفرغ منها، فإذا فرغ منها ولم يبق لها حاجة وجب دفنها في محل طاهر أو إحراقها أو حفظها في محل يصونها عن الابتذال كالدواليب والرفوف ونحو ذلك.

○ فتاوى للموظفين والعمال، ابن باز، ص ٥٧ ○



- ١١ -

○ تجريح العلماء ○

السؤال : ما رأي فضيلة الشيخ في بعض الشباب ومنهم بعض طلبة العلم الذين صار ديدنهم التجريح في بعضهم البعض وتنفير الناس عنهم والتحذير منهم، هل هذا عمل شرعي يثاب عليه أو يعاقب عليه؟.

الجواب : الذي أرى أن هذا عمل محرّم فإذا كان لا يجوز لإنسان أن يغتاب أخاه المؤمن وإن لم يكن عالمًا فكيف يسوغ له أن يغتاب إخوانه العلماء من المؤمنين. والواجب على الإنسان المؤمن أن يكفّ لسانه عن الغيبة في إخوانه المؤمنين. قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة الحجرات، الآية: ١٢] وليعلم هذا الذي ابتلي بهذه البلوى أنه إذا جرّح العالم فسيكون سببًا في رد ما يقوله هذا العالم من الحق.

فيكون وبال رد الحق وإثمه على هذا الذي جرح العالم لأن جرح العالم في الواقع ليس جرحًا شخصيًا بل هو جرح لإرث محمد ﷺ.

فإن العلماء ورثة الأنبياء فإذا جرح العلماء وقدح فيهم لم يثق الناس بالعلم الذي عندهم وهو موروث عن رسول الله ﷺ، وحينئذ لا يثقون بشيء من الشريعة التي يأتي بها هذا العالم الذي جرح.

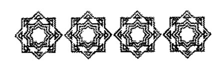
ولست أقول إن كل عالم معصوم، بل كل إنسان معرض للخطأ، وأنت إذا رأيت من عالم خطأ فيما تعتقده، فاتصل به وتفاهم معه، فإن تبين لك أن الحق معه وجب عليك اتباعه، وإن لم يتبين لك ولكن وجدت لقوله مساغًا وجب عليك الكف، وإن لم تجد لقوله مساغًا فاحذر من قوله لأن الإقرار على الخطأ لا يجوز.. لكن لا تجرّحه وهو عالم معروف مثلاً بحسن النية.

ولو أردنا أن نجرّح العلماء المعروفين بحسن النية لخطأ وقعوا فيه من مسائل الفقه، لجرحنا علماء كبارًا، ولكن الواجب هو ما ذكرت، وإذا رأيت من عالم خطأ فناقشه وتكلم معه، فإما أن يتبين لك أن الصواب معه فتتبعه، أو يكون الصواب معك فيتبعك.. أو لا يتبين الأمر ويكون الخلاف بينكما من الخلاف السائغ، وحينئذ يجب عليك الكف عنه، وليقل هو ما يقول، ولتقل أنت ما تقول.

والحمد لله.. الخلاف ليس في هذا العصر فقط.. الخلاف من عهد الصحابة إلى يومنا، وأما إذا تبين الخطأ ولكنه أصرّ انتصارًا لقوله وجب عليك أن تبيّن الخطأ وتنفر منه، لكن لا على أساس القدح في هذا الرجل وإرادة الانتقام منه، لأن هذا الرجل قد يقول قولاً حقًا في غير ما جادلته فيه.

فالمهم أنني أحذر إخواني من هذا البلاء وهذا المرض، وأسأل الله لي ولهم الشفاء من كل ما يعيبنا أو يضرنا في ديننا ودنيانا.

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين، (٢/٦٢ – ٦٤)



- ١٢ -

حكم استعمال الجرائد سفرة للأكل

السؤال: هل يجوز استخدام الجرائد كسفرة للأكل عليها؟ وإذا كان لا يجوز فما العمل فيها بعد قراءتها؟

الجواب: لا يجوز استعمال الجرائد سفرة للأكل عليها، ولا جعلها ملفاً للحوائج، ولا امتهانها بسائر أنواع الامتهان إذا كان فيها شيء من الآيات القرآنية أو من ذكر الله عزّ وجلّ، والواجب إذا كان الحال ما ذكرنا حفظها في محل مناسب أو إحراقها أو دفنها في أرض طيبة.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز (٦/٣٤٧)



- ١٣ -

○ حكم السلام بالإشارة باليد ○

السؤال : ما حكم السلام بالإشارة باليد؟.

الجواب : لا يجوز السلام بالإشارة، وإنما السنة السلام بالكلام بدءًا وردًا.

أما السلام بالإشارة فلا يجوز؛ لأنه تشبه ببعض الكفرة في ذلك؛ ولأنه خلاف ما شرعه الله، لكن لو أشار بيده إلى المسلّم عليه ليفهم السلام لبعده مع تكلمه فلا حرج في ذلك؛ لأنه قد ورد ما يدل عليه، وهكذا لو كان المسلّم عليه مشغولاً بالصلاة فإنه يرد بالإشارة، كما صحت بذلك السنة عن النبي ﷺ[1].

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز. (٦/٣٥٢) ○



- ١٤ -

○ هكذا يعالج الغضب ○

السؤال : **أنا إنسان سريع الغضب وقد حاولت أن أملك أعصابي عند الغضب ولكن وجدت أنني أغضب بدون أن أشعر. أرجو من سماحتكم توجيهي إلى العلاج؟**

(١) أبو داود في الصلاة (٩٢٥) (٩٢٧). والترمذي في الصلاة (٣٦٧، ٣٦٨).

الجواب : عليك أن تكثر من الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم وأن تتوضأ الوضوء الشرعي إذا وجدت ذلك لأن الرسول ﷺ أرشد من اشتد غضبه إلى هذين الأمرين مع الحذر من أسباب الغضب حسب الطاقة والله سبحانه يقول : ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴾ [سورة الطلاق ، الآية : ٤].

فتاوى إسلامية ، ابن باز (٤/٤٩٧)

- ١٥ -

حكم تقبيل اليد

السؤال : ما حكم تقبيل اليد ؟ وما حكم تقبيل يد من له فضل كالمعلم ونحوه ؟ وما حكم تقبيل يد العم والخال وغيرهما من كبار السن ؟ وهل في تقبيل يدي الوالدين محذور شرعي ؟ فقد ذكر بعض الناس أن فيه ذلاً .

الجواب : نرى جواز ذلك إذا كان على وجه الاحترام والتوقير للوالدين والعلماء وذوي الفضل وكبار الأسنان من الأقارب ونحوهم ، وقد ألف في ذلك ابن الأعرابي رسالة في أحكام تقبيل اليد ونحوها ، فليرجع إليها ، ومتى كان هذا التقبيل للأقارب المُسنين وذوي الفضل فإنه يكون احتراماً ولا يكون تذللاً ولا يكون تعظيماً ، وقد رأينا

بعض مشايخنا ينكرون ذلك ويمنعونه ، وذلك منهم من باب التواضع لا لتحريمه فيما يظهر . والله أعلم .

○ فتوى للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ، (١٨٥٢) ، بتاريخ ١٤٢١/١١/٢٠هـ ○



- ١٦ -

○ الأوراق والصحف التي فيها اسم الله ○

السؤال : **إننا نجد بعض آيات القرآن الكريم في بعض الصحف والمذكرات، كما أننا نجد بسم الله الرحمن الرحيم في بداية بعض الأوراق والرسائل، فماذا نصنع بهذه الآيات بعد أن نفرغ من قراءة الصحيفة أو المستند أو الرسالة .. هل نقوم بتمزيقها أم حرقها أم ماذا نصنع بها؟**

الجواب : الواجب بعد الفراغ من الصحف والأوراق المذكورة حفظها أو إحراقها أو دفنها في أرض طيبة صيانة للآيات القرآنية وأسماء الله سبحانه من الامتهان ، ولا يجوز إلقاؤها في القمامات ، ولا طرحها في الأسواق ، ولا اتخاذها ملفات للحاجات ، ولا فراشاً للطعام ونحو ذلك ؛ لما في هذا العمل من الامتهان لها وعدم الصيانة ، والله ولي التوفيق.

○ مجلة الدعوة عدد رقم ١٠٦٣ الشيخ ابن باز ○

- ١٧ -

○ التعامل مع الصحف بعد قراءتها ○

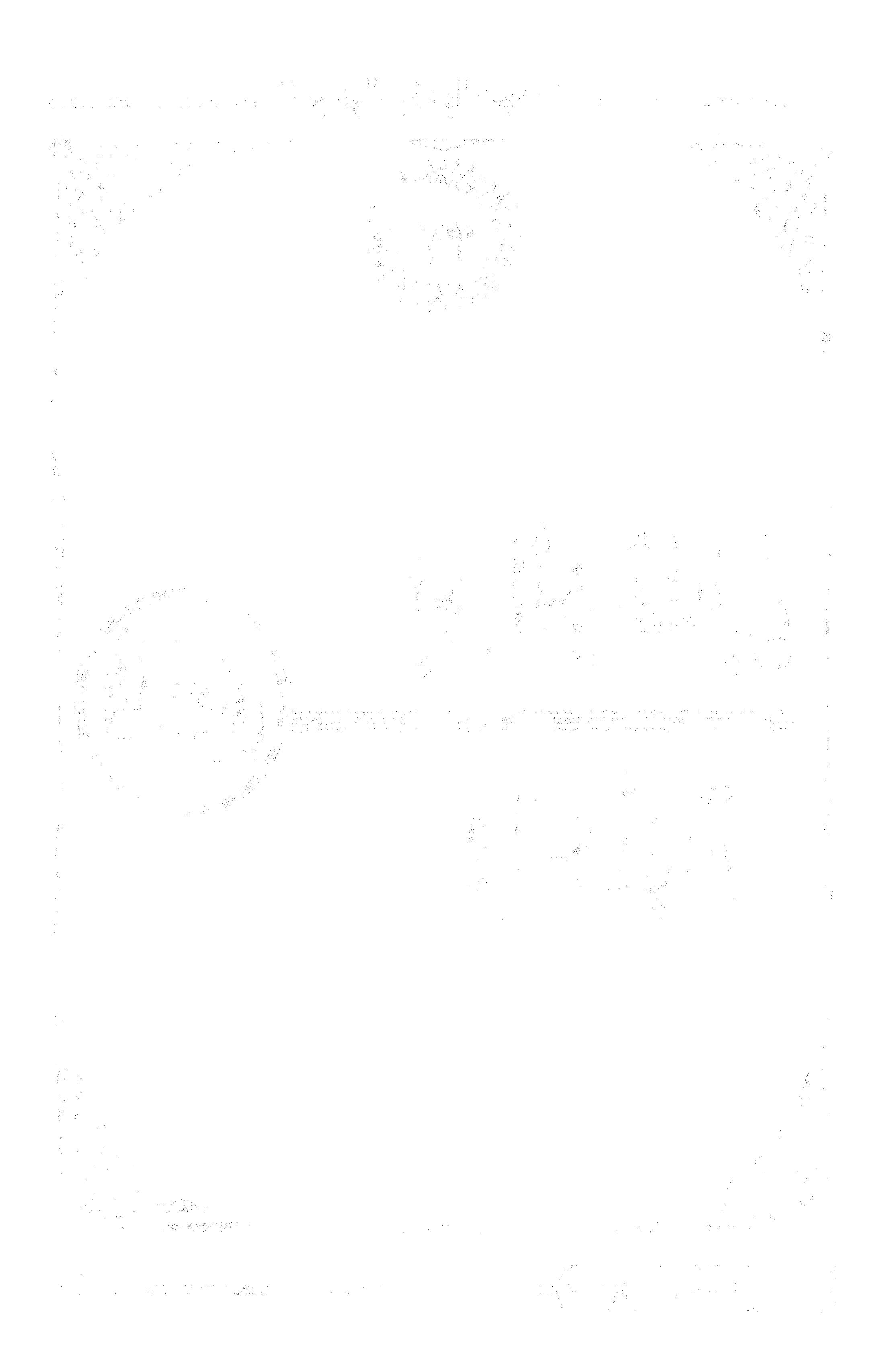
السؤال : ماذا نعمل بالصحف بعد قراءتها؟

الجواب : لاشك أن الصحف تحوي أسماء الله وبعض الآيات والأحاديث لذلك لا يجوز امتهانها، ولكن المؤسف أن بعض الناس، يستخدمها للطعام بدل السفرة، وهذا جهل منهم. أما ما يكون لدى الإنسان من الصحف فإن تمكن من إحراقها فهذا أفضل، وإلا يجعلها في كيس ويربطه ليكون معزولاً عن بقية المخلفات المنزلية.

○ فتاوى المرأة ص ١٠١ الشيخ ابن عثيمين ○




٣٧
فتاوى
بر الوالدين
والعقوق



- ١ -

○ والد يقع في أفعال تخالف الشريعة ○

سؤال : يسأل الأخ ر. أ. م من جمهورية مصر العربية بعد السلام على سماحتكم عما يصدر من والده من أفعال تخالف الشريعة وآدابها وماذا يجب عليه نحو والده في هذه الحالة ؟.

الجواب : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

بعده : نسأل الله لوالدك الهداية وأن يمن عليه بالتوبة، ونوصيك بالرفق به ونصيحته بالأسلوب الحسن وعدم اليأس من هدايته لقول الله سبحانه : ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ۝ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ﴾ [سورة لقمان، الآية: ١٤، ١٥]: فأوصى سبحانه بشكر الوالدين مع شكره، وأمر الولد أن يصاحبهما في الدنيا معروفاً وإن جاهداه على الكفر بالله، وبذلك تعلم أن المشروع لك أن تصحب والدك بالمعروف، وأن تحسن إليه وإن أساء إليك وأن تجتهد في دعوته إلى الحق لعل الله يهديه بأسبابك. ولا يجوز لك أن تطيعه في معصية، ونوصيك أيضاً بأن تستعين على هدايته بالله عزّ وجل ثم بأهل الخير من أقاربك كأعمامك وغيرهم

ممن يقدرهم ويحترمهم أبوك لعله يقبل نصيحتهم . نسأل الله لنا ولك وله الهداية والتوفيق للتوبة النصوح إنه سميع قريب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص ٣٥٤ . الشيخ ابن باز



- ٢ -

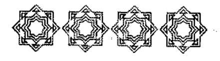
هل بر الوالدين يكون في كل شيء

السؤال : بعض الناس يعتقد أن بر الوالدين يكون في كل شيء فنرجو من فضيلتكم بيان ضوابط بر الوالدين؟

الجواب : بر الوالدين هو الإحسان إليهما بالمال والبدن والجاه وغير ذلك. ويكون بالقول. وقد بين الله عزّ وجل البر بالقول فقال: ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٢٣] هذا وقد بلغ الكبر، والغالب أن البالغ للكبر لا يكون تصرفه أمام قبيله جيداً ومع ذلك قال الله: ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٢٣] أي تضجراً منهما ﴿ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٢٣] ويكون بالفعل وذلك بأن يذل الإنسان أمامهما ويخضع لهما الخضوع اللائق في مقامهما لقوله تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ

ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٢٤] ويكون كذلك ببذل المال فإن الوالدين لهما حق الإنفاق، وحقهما في الإنفاق من أعظم الحقوق حتى إن الرسول ﷺ قال: ((أَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيكَ)).[١] ويكون أيضاً بالخدمة بالمعروف فيخدمهما الإنسان بما جرت به العادة حتى بالقول ويكون بالبدن بالخدمة بما جرت به العادة، ولكن إذا استخدماه في أمر محرم فإنه لا يحل له أن يوافقهما على ذلك، بل من برهما أن يمتنع عن هذا الشيء؛ لقول النبي عليه الصلاة والسلام: ((انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُوماً فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِماً قَالَ تَمْنَعُهُ مِنْ الظُّلْمِ)) [٢] فمنع الوالدين من المحرم وامتناع موافقتهما هذا من برهما والإحسان إليهما، مثال ذلك لو أمره أبوه أن يشتري له شيئاً محرماً فأبى فإنه لا يعد عاقاً بل هو بار في الحقيقة لأنه بذلك يكون مانعاً لوالده من المحرم

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين ○





- ٣ -

○ حكم طاعة الوالدين في معصية الله ○

السؤال: أنا مسلمة والحمد لله، وأعمل كل ما يرضي الله، وملتزمة بالحجاب الشرعي، ولكن والدتي سامحها الله لا تريد مني أن ألتزم بالحجاب وتأمرني أن أشاهد

(١) أبو داود في البيوع (٣٥٣٠)، وابن ماجه في التجارات (٢٢٩٢) من حديث ابن عمرو. وابن ماجه (٢٢٩١) من حديث جابر.

(٢) البخاري في المظالم (٢٤٤٤) من حديث أنس، ومسلم بنحوه في البر (٢٥٨٤) من حديث جابر، وأحمد (١٣٦٦٦) عن أنس واللفظ له.

السينما والفيديو .. الخ وتقول لي: إذا لم تتمتعي وتنشرحي تكونين عجوزاً ويبيض شعرك؟

الجواب : الواجب عليك أن ترفقي بالوالدة، وأنتحسني إليها، وأن تخاطبيها بالتي هي أحسن؛ لأن الوالدة حقها عظيم، ولكن ليس لك طاعتها في غير المعروف؛ لقول النبي ﷺ ((**إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**))،[1] وقوله عليه الصلاة والسلام : ((**لا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**))،[2] وهكذا الأب والزوج وغيرهما لا يطاعون في معاصي الله للحديث المذكور، ولكن ينبغي للزوجة والولد ونحوهما أن يستعملوا الرفق والأسلوب الحسن في حل المشاكل، وذلك ببيان الأدلة الشرعية، ووجوب طاعة الله ورسوله، والحذر من معصية الله ورسوله مع الثبات على الحق، وعدم طاعة من أمر بمخالفته من زوج أو أب أو أم أو غيرهم ولا مانع من مشاهدة مالا منكر فيه من التلفاز والفيديو، وسماع الندوات العلمية والدروس المفيدة، والحذر من مشاهدة ما يعرض فيهما من المنكر، كما لا يجوز مشاهدة السينما لما فيها من أنواع الباطل.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥، ص: ٣٥٨، الشيخ ابن باز



---

(١) البخاري في الأحكام (٧١٤٥)، ومسلم في الإمارة (١٨٤٠).

(٢) أحمد (١٠٩٨) من حديث علي بنحوه، (٢٠١٣٠) من حديث عمران (٢٠١٣١) من حديث الحكم بن عمرو. قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٢٦): "رواه أحمد بألفاظ، والطبراني باختصار. وفي بعض طرقه: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" ورجال أحمد رجال الصحيح.

- ٤ -

○ حكم صلة الرحم ○

السؤال : ما حكم صلة الرحم وما ثواب من يصل رحمه؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : صلة الرحم واجبة، وفيها فضل عظيم؛ فإن الله عزّ وجل تكفل للرحم أن يصل من وصلها ويقطع من قطعها، وأخبر النبي عليه الصلاة والسلام أن من أحب أن يوسع له في أثره ويبسط له في رزقه فليصل رحمه.وقطيعة الرحم سبب للعنة الله كما قال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [سورة محمد، الآية: ٢٢] وسبب لقطيعة الله للعبد، فإن الله تعالى قال للرحم : أقطع من قطعك. وعلى من قطع رحمه أن يتقي الله عزّ وجلّ ويصلها حتى يوسع له في أثره، ويبسط له في رزقه، ويصله أرحامه؛ لأن الجزاء من جنس العمل.

○ فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



- ٥ -

○ حكم عقوق الوالدين ○

السؤال : لي ولد وقد تجاوز العشرين من عمره، ويدرس في الجامعة ودائماً يتخاصم مع والدته بحجة أنها ترفع صوتها على إخوانه في المنزل، فهو الآن لا يسلم

عليها ، وقد هجرها منذ شهرين ، وحتى الآن يدخل البيت ويأكل ويشرب وينام ، ولكن لا يسلم عليها أبداً ؟ .. ما موقفي منه باعتباري والده.علماً بأني نصحته ورفض مراراً وتكراراً ولا زال مصراً على عمياه. أفيدونا جزاكم الله خيراً ؟.

الجواب : هذا جاهل مركب ، قد ارتكب منكراً عظيماً ، وعقوقاً كبيراً ، نسأل الله لنا وله الهداية . فالواجب تحذيره من ذلك ، ومنعه من هذا العقوق ولو بالضرب ، أو منعه من البيت بالكلية ، أو بغير ذلك من أنواع التأديب المناسبة، إذا كان ما ينفع فيه الكلام، ولا بأس من رفع أمره إلى الهيئة أو إلى المحكمة إذا لم يستطع والده علاج الموضوع. أصلحه الله وألهمه رشده وكفاه شر نفسه .

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥، ص: ٧٨-٧٩ الشيخ ابن باز ○



- ٦ -

○ حكم استئذان الوالدين في الخروج للجهاد ○

السؤال : إنني أحب الجهاد وقد امتزج حبه في قلبي ، ولا أستطيع أن أصبر عنه ، وقد استأذنت والدتي فلم توافق ولذا تأثرت كثيراً ولا أستطيع أن أبتعد عن الجهاد .. سماحة الشيخ إن أمنيتي في الحياة هي الجهاد في سبيل الله وأن أقتل في سبيله ، وأمي لا توافق . دلني جزاك الله خيراً على الطريق المناسب ؟.

الجواب : جهادك في أمك جهاد عظيم، الزم أمك وأحسن إليها، إلا إذا أمرك ولي الأمر بالجهاد فبادر لقول النبي ﷺ: ((وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا)) . [1]

ومادام ولي الأمر لم يأمرك فأحسن إلى أمك وارحمها، واعلم أن برها من الجهاد العظيم قدمه النبي ﷺ، على الجهاد في سبيل الله كما جاء بذلك الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ فإنه قيل له: يا رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال: ((**إيمان بالله ورسوله**)) . قيل: ثم أي؟ قال: ((**بر الوالدين**)) . قيل: ثم أي؟ قال: ((**الجهاد في سبيل الله**)) . [2] فقدّم برهما على الجهاد. وجاءه رجل يستأذنه، قال: يارسول الله: أحب أن أجاهد معك؟ فقال له ﷺ: ((**أَحَيٌّ وَالِدَاكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ**)). [3] وفي رواية أخرى قال ﷺ ((**ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَاسْتَأْذِنْهُمَا فَإِنْ أَذِنَا لَكَ فَجَاهِدْ وَإِلا فَبِرَّهُمَا**)). [4]

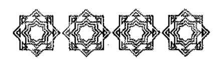
فهذه الوالدة، ارحمها وأحسن إليها حتى تسمح لك، وهذا كله في جهاد الطلب ، وفيم إذا لم يأمرك ولي الأمر بالنفير.

أما إذا نزل البلاء بك فدافع عن نفسك وعن إخوانك في الله ولا حول ولا قوة إلا بالله. وهكذا إذا أمرك ولي الأمر بالنفير فانفر ولو بغير رضاها لقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [سورة التوبة ، الآية : ٣٨ ، ٣٩] .

(١) البخاري في جزاء الصيد (١٨٣٤)، ومسلم في الحج (١٣٥٣).
(٢) متفق على صحته :البخاري في مواقيت الصلاة (٥٢٧)، ومسلم في الإيمان (٨٥) مع بعض الاختلاف.
(٣) البخاري في الجهاد (٣٠٠٤). ومسلم في البر (٢٥٤٩).
(٤) أبو داود في الجهاد (٢٥٣٠) وأحمد (٢٧٣٢٠) من حديث أبي سعيد.

وقال النبي ﷺ : ((وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا)) .[1] وفق الله الجميع لما يحب ويرضى.

○ مجلة البحوث عدد رقم ٣٤ ص: ١٤٦ – ١٤٧، الشيخ ابن باز ○



- ٧ -

○ ((خمسة أمور من بر الوالدين بعد موتهما)) ○

السؤال : كيف يكون البر بالوالدين، وهل تجوز العمرة عن أحدهما رغم أنه أداها من قبل؟.

الجواب : إن بر الوالدين يعني الإحسان إليهما بالمال والجاه والنفع البدني وهو واجب. وعقوق الوالدين من كبائر الذنوب وهو منع حقهما. والإحسان إليهما في حياتهما معروف، وكما ذكرنا آنفاً يكون بالمال والجاه والبدن، وأما بعد موتهما فيكون برهما بالدعاء لهما والاستغفار لهما، وإنفاذ وصيتهما من بعدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا صلة لك بها إلا بهما، هذه خمسة أشياء من بر الوالدين بعد الموت.

(١) متفق على صحته :البخاري في جزاء الصيد (١٨٣٤)، ومسلم في الحج (١٣٥٣).

أما الصدقة عنهما فهي جائزة ، ولكن لا يقال للولد : تصدق ، بل يقال : إن تصدقت فهو جائز ، وإن لم تتصدق فالدعاء لهما أفضل لقول النبي ﷺ : ((**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلا مِنْ ثَلاثَةٍ إِلا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**)) .[1]

فذكر النبي ﷺ الدعاء بمقام التحديث عن العمل فكان هذا دليلاً على أن الدعاء للوالدين بعد موتهما أفضل من الصدقة عنهما ، وأفضل من العمرة لهما وأفضل من قراءة القرآن لهما وأفضل من الصلاة لهما لأن النبيﷺ لا يمكن أن يعدل عن الأفضل إلى المفضول ، بل لابد أن يبين عليه الصلاة والسلام ما هو الأفضل ، ويبين جواز المفضول ، وقد بين في هذا الحديث ما هو الأفضل.

أما بيان جواز المفضول ، فإنه جاء في حديث سعد بن عبادة حين استأذن النبي ﷺ أن يتصدق عن أمه فأذن له[2] وكذلك الرجل الذي قال : يارسول الله ((**إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا - أي ماتت بغتة - وَأُرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ**)).[3]

المهم أنني أشير على الأخ أن يكثر من الدعاء لهما بدلاً عن أداء العمرة أو الصدقة أو ما شابه ذلك لأن هذا هو الذي أرشد إليه النبي ﷺ ومع هذا لا ننكر عليه إن تصدق أو اعتمر أو صلى أو قرأ القرآن وجعل ذلك لوالديه أو أحدهما ، أما لو كانا لم يؤديا العمرة أو الحج فإنه قد يقال إن أداء الفريضة عنهما أفضل من الدعاء والله أعلم.

كتاب الدعوة (٥) ابن عثيمين (٢/١٤٨، ١٤٩)

---

(١) مسلم في الوصية (١٦٣١).

(٢) البخاري في الوصايا (٢٧٦٠).

(٣) البخاري في الجنائز (١٣٨٨)، ومسلم في الوصية (١٠٠٤).

- ٨ -

الأفضل الدعاء لوالديك

السؤال : إذا تصدقت من مالي بالنية لأمي فهل يجوز ذلك ؟ وهل يصل ثواب هذا التصديق لها رحمها الله ؟.

الجواب : نعم يجوز أن يتصدق الإنسان عن أمه أو عن أبيه الميت ، ويصل الثواب لمن تصدق عنه. دليل ذلك ما ثبت في صحيح البخاري أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال ((إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا – أي ماتت بغتة – وَأُرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ)) . (١)

وكذلك إذن النبي ﷺ لسعد بن عبادة أن يجعل مخرافه في المدينة أي نخله صدقة لأمه بعد وفاتها. (٢)

ولكن ينبغي أن يعلم أن الأفضل للإنسان أن يدعو لأبيه وأمه ، وأن يجعل ثواب الأعمال الصالحة لنفسه ؛ لأن هذا هو المعروف عن السلف ، بل هذا هو الذي دل عليه قوله ﷺ : ((إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلا مِنْ ثَلاثَةٍ إِلا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)) . (٣) لكن لا حرج أن يفعل الإنسان شيئًا من الأعمال الصالحة بنية أنه لأبيه وأمه بعد موتهما.

كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين ، ٢/١٥١

---

(١) البخاري في الجنائز (١٣٨٨) ومسلم في الوصية (١٠٠٤) .
(٢) البخاري في الوصايا (٢٧٦٠) .
(٣) مسلم في الوصية (١٦٣١) .

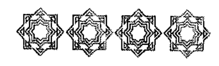
- ٩ -

○ ما هو التحريج وما حكمه ○

السؤال : يقوم بعض الناس بالتحريج على أبنائهم بألفاظ منها أحرِّج عليك أن لا تفعل كذا وكذا ، أو أحرِّج عليك أن تفعل كذا وكذا ، ويعتقدون أن هذا التحريج مُلزمٌ للمحرَّج عليه ما دام المحرِّج على قيد الحياة . فما معنى التحريج ؟ وما حكمه في الشرع ؟

الجواب : التحريج هو الإيقاع في الحرج الذي هو المشقة والشدة ، وهو الذي قد نفاه الله تعالى بقوله : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [سورة الحج:الآية ٧٨] وفي قوله تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ ﴾ [سورة المائدة:الآية ٦] أي من مشقة وصعوبة ، فهذا التحريج من الوالد لولده أو غيره يقصد بذلك منعه من هذا الشيء أو إلزامه بالشيء الذي يريده ، فإذا كان فيه مصلحة إذا فعله أو مفسدة فإن على الوالد منع أولاده من هذا الشيء والتشديد عليهم سواءً بقوله ((أحرِّج عليك ألا تفعل هذا)) أو ((أحرِّج عليك أن تفعله)) ، أو بغيره من الألفاظ ، وعلى الأولاد طاعة آبائهم أو أولياء أمورهم إذا علموا بأن فيه مصلحة وأنهم ما قصدوا بذلك إلا الخير ، ومع ذلك لا يكون ملزماً ولا يلزم الولد الطاعة فيه سيما إذا كان فيه معصية لله أو تفويت منفعة ، ومتى خالفه الولد فلا كفارة على أبيه ؛ فإنه لا يُعد يميناً منعقدة على الصحيح ، والله أعلم.

○ فتوى للشيخ ابن جبرين عليها توقيعه بتاريخ ١٤٢١/٩/٣هـ ○



٣٨

فتاوى الأدب في الألفاظ

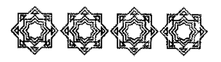
-١-

باسم الشعب باسم العروبة

سئل الشيخ عن هذه العبارات ((باسم الوطن ، باسم الشعب ، باسم العروبة)) ؟.

فأجاب قائلاً : هذه العبارات إذا كان الإنسان يقصد بذلك أنه يعبر عن العرب ، أو يعبر عن أهل البلد فهذا لا بأس به ، وإن قصد التبرك والاستعانة فهو نوع من الشرك، وقد يكون شركاً أكبر بحسب ما يقوم في قلب صاحبه من التعظيم بما استعان به.

المجموع الثمين ج٣ ، الشيخ ابن عثيمين



-٢-

حكم قول : وشاءت قدرة الله

و**سئل** فضيلته: عن حكم قول " وشاءت قدرة الله " و" شاء القدر " ؟

فأجاب بقوله : لا يصح أن نقول " شاءت قدرة الله " لأن المشيئة إرادة، والقدرة معنى، والمعنى لا إرادة له، وإنما الإرادة للمريد، والمشيئة لمن يشاء، ولكننا نقول : اقتضت حكمة الله كذا وكذا ، أو نقول عن الشيء إذا وقع : هذه قدرة الله أي مقدوره كما

تقول: هذا خلق الله أي مخلوقه. وأما أن نضيف أمراً يقتضي الفعل الاختياري إلى القدرة فإن هذا لا يجوز.

ومثل ذلك قولهم: شاء القدر كذا وكذا وهذا لا يجوز لأن القدر والقدرة أمران معنويان ولا مشيئة لهما، وإنما المشيئة لمن هو قادر ولمن هو مقدر. والله أعلم.

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج٣، ص ١١٤ ○



- ٣ -

○ تسمية بعض الزهور بعباد الشمس ○

سئل فضيلة الشيخ: عن تسمية بعض الزهور بـ ((عبّاد الشمس)) لأنه يستقبل الشمس عند الشروق والغروب؟.

فأجاب بقوله: هذا لا يجوز لأن الأشجار لا تعبد الشمس، إنما تعبدالله عزّ وجلّ كما قال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [سورة الحج، الآية: ١٨] . وإنما يقال عبارة أخرى ليس فيها ذكر العبودية كمراقبة الشمس، ونحو ذلك من العبارات.

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج٣، ص ١١٤ ○

- ٤ -

حكم قول : ﴿ يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ ﴾ [الفجر ٢٧] إذا مات شخص

سئل فضيلة الشيخ : عن قول بعض الناس إذا مات شخص : ﴿ يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ ۝٢٧ ٱرۡجِعِيٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةٗ مَّرۡضِيَّةٗ ﴾ ؟ [سورة الفجر، الآية: ٢٧ - ٢٨]

فأجاب بقوله : هذا لا يجوز أن يطلق على شخص بعينه ، لأن هذه شهادة بأنه من هذا الصنف .

مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج/٣ ص ١٤٠



- ٥ -

حكم قول الإنسان : " أنا حرّ "

السؤال : ما حكم قول الإنسان : أنا حر ؟

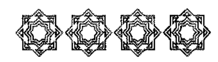
الجواب : إذا قال ذلك رجل حر وأراد أنه حر من رق الخلق، فنعم هو حر من رق الخلق، وأما إن أراد أنه حر من رق العبودية لله - عزّ وجلّ - فقد أساء في فهم العبودية ، ولم

يعرف معنى الحرية، لأن العبودية لغير الله هي الرق، أما عبودية المرء لربه، عزّ وجلّ- فهي الحرية ، فإنه إن لم يذل لله ذل لغير الله، فيكون هنا خادعاً نفسه إذا قال : إنه حر يعني إنه متجرد من طاعة الله ، ولن يقوم بها.

و **سئل** فضيلة الشيخ : عن قول العاصي عند الإنكار عليه : ((أنا حرّ في تصرفاتي)) ؟.

فأجاب بقوله : هذا خطأ ، نقول : لست حراً في معصية الله ، بل إنك إذا عصيت ربك فقد خرجت من الرق الذي تدعيه في عبودية الله إلى رق الشيطان والهوى .

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج٣ ، ص ٨١ ○



- ٦ -

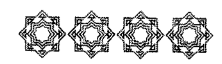
○ معنى قولهم العصمة لله وحده وحكمها ○

السؤال : **سئل فضيلة الشيخ عن هذه العبارة : " العصمة لله وحده ، مع أن العصمة لا بد فيها من عاصم ؟**

الجواب : هذه العبارة قد يقولها من يقولها يريد بذلك أن كلام الله -عزّ وجلّ- وحكمه كله صواب ، وليس فيه خطأ . وهي بهذا المعنى صحيحة ، لكن لفظها مستنكر ومستكره ، لأنه كما قال السائل قد يوحي بأن هناك عاصماً عصم الله

عزّ وجلّ والله سبحانه وتعالى هو الخالق، وما سواه مخلوق، فالأولى أن لا يعبر الإنسان بمثل هذا التعبير، بل يقول: الصواب في كلام الله، وكلام رسوله ﷺ.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين، ج٣، ص: ١١٩ – ١٢٠ ○



- ٧ -

○ حكم من يحتج على عمل المعاصي بقوله تعالى: ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ○

السؤال: ما رأيكم يا فضيلة الشيخ عند ما يُنصح بعض الناس عن ترك معصية أو الإقلاع عنها يحتج بقوله الله تعالى: ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٩٢] ؟ .

الجواب: إذا احتج بهذا احتججنا عليه بقوله تعالى: ﴿ نَبِّئْ عِبَادِىٓ أَنِّىٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ۝ وَأَنَّ عَذَابِى هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴾ [سورة الحجر، الآية ٤٩ ، ٥٠] وبقوله تعالى: ﴿ ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة المائدة، من الآية: ٩٨] . فإذا أتى بآيات الرجاء، يقابل بآيات الوعيد. وليس هذا الجواب إلا جواب المتهاون، فنحن نقول له: اتق الله - عزّ وجلّ - وقم بما أوجب الله عليك واسأله المغفرة، لأنه ليس كل أحد يقوم بما أوجب الله عليه، على وجهه الأكمل.

○ ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة ص: ١٠ – ١١، الشيخ ابن عثيمين ○

- ٨ -

حكم وصف الملتزمين بالأصوليين والمتطرفين

السؤال: القصد من إطلاق لفظ الأصوليين القدح في المتمسكين بالإسلام؟.

الجواب: في كلمة موجزة بقدر ما هي دالة ونافذة قال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز عن الاستخدام الخاطئ لكلمة الأصولية ما يلي:

مما يلاحظ في هذا العام بشكل خاص أن كثيراً من وكالات الأنباء العالمية التي تخدم مخططات أعداء الإسلام وتخضع لمراكز التوجيه النصراني والماسوني تخطط بأسلوب ماكر لإثارة العالم كله ضد ما يسمونه ((الأصوليين)). وهم يقصدون بذلك الذم والقدح في المسلمين المتمسكين بالإسلام على أصوله الصحيحة الذين يرفضون مسايرة الأهواء والتقارب بين الثقافات والأديان الباطلة.

وقد وقع بعض الإعلاميين المسلمين في مصيدة الأعداء، وأخذوا ينقلون تلك الأخبار المعادية للإسلام، وأصبحوا يتداولونها عن جهل بمقاصد أصحابها أو غرض في نفوس بعضهم، فكانوا بفعلهم هذا أعواناً للأعداء على الإسلام والمسلمين بدلاً من قيامهم بواجب التصدي لأعداء الإسلام وإبطال كيدهم ببيان أهمية الرابطة الدينية والأخوة الإسلامية بين الشعوب الإسلامية، وأن الأخطاء الفردية التي لا يسلم منها أحد لا ينبغي أن تكون مبرراً للتشنيع على الإسلام والمسلمين والتفريق بينهم

فتوى: الشيخ ابن باز



- ٩ -

حكم وصف الملتزمين بالأصوليين والمتطرفين

السؤال : فشا في هذا العصر وصف المسلمين الملتزمين بالدين بأوصاف كالأصوليين والمتطرفين والمتزمتين ونحو ذلك، فما رأيكم في هذا الأمر؟

الجواب : رأيي في هذا أنه لا غرابة أن يصف أهل السوء أهل الخير بالألقاب السيئة التي ينبذونهم بها، فقد قال الله سبحانه وتعالى في سورة المطففين ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ كَانُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمُ ٱنقَلَبُوا۟ فَكِهِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَضَآلُّونَ ﴾ [سورة المطففين، الآيتان: ٢٩-٣٢] ، ولا يخفى على من قرأ القرآن ما وصف أعداء الرسل رسلهم به من النبز بألقاب السوء قال الله عزّ وجلّ: ﴿ كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا۟ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴾ [سورة الذاريات ، الآية : ٥٢] ، فكل الكفار الذين أرسل إليهم الرسل يصفون الرسل بالسحر والجنون، ونبينا ﷺ كان له من ذلك من كفار قريش وغيرهم ما هو معلوم، فقالوا إنه ساحر، وقالوا إنه كذاب، وقالوا إنه مجنون، وقالوا إنه شاعر. وكل هذا من أجل التنفير عنه وعن منهجه. فلا غرابة أن يصف هؤلاء البعيدون عن الإسلام من تمسك به بهذه الألقاب؛ كالتزمت والتشدد وما أشبهه، أما من قالوا: إنهم أصوليون؛ فقصدهم بذلك ألا يصفوهم بالإسلام: لأن الإسلام محبب إلى النفوس، وأما الأصوليون فهو أصل. ومع ذلك فإننا نقول: إن كان من تمسك بالإسلام أصولياً فإننا أصوليون.

من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه

- ١٠ -

حكم من يقول لمن ينكر المنكر : أنت فضولي

السؤال : عندما ينكر المسلم على غيره أمراً منكراً قد يرد عليه بعضهم بقوله : أنت فضولي . أو : لا تتدخل فيما لا يعنيك ، فهل قوله صحيح هنا ، وبماذا يرد عليه ؟ .

الجواب : قوله هذا غير صحيح ، أي أن قول الإنسان الذي ينكر عليه المنكر لمن ينكر عليه : أنت فضولي ، أو هذا لا شأن لك فيه غير صحيح ، فإن الله تعالى أمرنا بأن ننهى عن المنكر ، وأن نأمر بالمعروف . فالواجب علينا أن نأمر بالمعروف . وأن ننهى عن المنكر بقدر ما نستطيع ؛ سواء رضي المأمور أو المنهي أو لم يرض . ويرد عليه : أن هذا من شأني ، لأن الله أمرني أن أنهاك عن المنكر ، ولأن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ، فالذي من شأن المؤمن يكون من شأن أخيه .

○ ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة ، ص ٣١ ، الشيخ ابن عثيمين ○



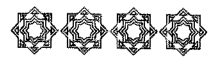
- ١١ -

حكم وصف الإنسان بأنه حيوان ناطق

السؤال : سئل فضيلة الشيخ : عن وصف الإنسان بأنه حيوان ناطق ؟

الجواب : **فأجاب** بقوله : الحيوان الناطق يطلق على الإنسان كما ذكره أهل المنطق ، وليس فيه عندهم عيب ، لأنه تعريف بحقيقة الإنسان ، لكنه في العرف قول يعتبر قدحاً في الإنسان ، ولهذا إذا خاطب الإنسان به عامياً فإن العامي سيعتقد أن هذا قدحاً فيه ، وحينئذ لا يجوز أن يخاطب به العامي؛ لأن كل شيء يسيء إلى المسلم فهو حرام ، أما إذا خوطب به من يفهم الأمر على حسب اصطلاح المناطقة ، فإن هذا لا حرج فيه ، لأن الإنسان لاشك أنه حيوان باعتبار أن فيه حياة ، وأن الفصل الذي يميزه عن غيره من بقية الحيوانات هو النطق . ولهذا قالوا : إن كلمة ((حيوان)) جنس ، وكلمة ((ناطق)) فصل ، والجنس يعمّ المعرف وغيره ، والفصل يميز المعرّف عن غيره

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج٣ ، ص : ١٠١ ○





- ١٢ -

○ حكم التنابز بالألقاب ○

السؤال : **ما حكم التنابز بالألقاب ولو كان ذلك مزاحاً ؟ جزاكم الله خيراً .**

الجواب : قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلۡأَلۡقَٰبِ ﴾ [سورة الحجرات، الآية: ١١] يعني بالألقاب السيئة التي تسوء المرء ، وأما ما يجري على سبيل المزاح فإنه وإن كان لا يحكم لكنه لا ينبغي لذوي المروءة أن يتنابزوا بالألقاب ولو مزحاً ؛ لأن هذا المزح ربما

يؤدي إلى مخاصمة ونزاع في المستقبل، وربما يسمعه أحدٌ آخر فيأخذ بهذا اللقب ويُعَيرُ به من لُقب به على وجه الجد لا على وجه المزح؛ لهذا نرى أن الأولَى بكل ذي مروءة أن يتجنب التنابز بالألقاب ولو على سبيل المزح.

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



- ١٣ -

○ حكم العبارات التي تطلق على الميت مثل: المغفور له ○

السؤال: ما هي العبارات التي تطلق في حق الأموات، فنحن نسمع عن فلان (المغفور له) أو (المرحوم) **فهل هذه العبارات صحيحة؟ وما التوجيه في ذلك؟.**

الجواب: المشروع في هذا أن يقال: (غفر الله له) أو (رحمه الله) ونحو ذلك إذا كان مسلماً، ولا يجوز أن يقال (المغفور له) أو (المرحوم) لأنه لا تجوز الشهادة لمعين بجنة أو نار أو نحو ذلك، إلا لمن شهد الله له بذلك في كتابه الكريم أو شهد له رسوله عليه الصلاة والسلام، وهذا هو الذي ذكره أهل العلم من أهل السنة، فمن شهد الله له في كتابه العزيز بالنار كأبي لهب وزوجته، وهكذا من شهد له الرسول ﷺ بالجنة كأبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان وعلي وبقية العشرة رضي الله عنهم وغيرهم ممن شهد له الرسول عليه الصلاة والسلام بالجنة كعبدالله بن سلام وعكاشة بن محصن رضي الله عنهما، أو بالنار كعمه أبي طالب وعمرو بن لحي

الخزاعي وغيرهما ممن شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بالنار - نعوذ بالله من ذلك - نشهد له بذلك. أما من لم يشهد له الله سبحانه ولا رسوله بجنة ولا نار فإنا لا نشهد له بذلك على التعيين، وهكذا لا نشهد لأحد معين بمغفرة أو رحمة إلا بنص من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ولكن أهل السنة يرجون للمحسن ويخافون على المسيء ، ويشهدون لأهل الإيمان عموماً بالجنة ، وللكفار عموماً بالنار كما أوضح ذلك سبحانه في كتابه المبين قال تعالى : ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ ﴾ [سورة التوبة، من الآية:٧٢] ، وقال تعالى فيها أيضاً : ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا هِىَ حَسْبُهُمْ ﴾ [سورةالتوبة، الآية : ٦٨] الآية، وذهب بعض أهل العلم إلى جواز الشهادة بالجنة أو النار لمن شهد له عدلان أو أكثر بالخير أو الشر لأحاديث صحيحة وردت في ذلك.

○ مجموع فتاوى و مقالات متنوعة ج٥، ص ٣٦٥ - ٣٦٦ ، الشيخ ابن باز ○



- ١٤ -

○ حكم عبارة : " حرية الفكر " ○

السؤال : وسئل فضيلة الشيخ : نسمع ونقرأ كلمة : ((حرية الفكر)) وهي دعوة إلى حرّية الاعتقاد ، فما تعليقكم على ذلك ؟.

الجواب : **فأجاب** بقوله : تعليقنا على ذلك أن الذي يجيز أن يكون الإنسان حرّ الاعتقاد ، يعتقد ما شاء من الأديان فإنه كافر ، لأن كل من اعتقد أن أحداً يسوغ له أن يتديّن بغير دين محمد ﷺ، فإنه كافر بالله عزّ وجلّ يستتاب ، فإن تاب وإلا وجب قتله.

والأديان ليست أفكاراً ، ولكنها وحي من الله - عزّ وجلّ - ينزله على رسله، ليسير عباده عليه ، وهذه الكلمة - أعني : كلمة (فكر) التي يقصد بها الدين . يجب أن تحذف من قواميس الكتب الإسلامية ، لأنها تؤدي إلى هذا المعنى الفاسد ، وهو أن يقال عن الإسلام : فكر ، والنصرانية فكر ، واليهودية فكر - وأعني بالنصرانية التي يسميها أهلها بالمسيحية - فيؤدي إلى أن تكون هذه الشرائع مجرد أفكار أرضية يعتنقها من شاء من الناس ، والواقع أن الأديان السماوية أديان سماوية من عند الله - عزّ وجلّ - يعتقدها الإنسان على أنها وحي من الله تعبد بها عباده ، ولا يجوز أن يُطلق عليها فكر .

وخلاصة **الجواب** : أن من اعتقد أنه يجوز لأحد أن يتدين بما شاء وأنه حرّ فيما يتدين به فإنه كافر بالله عزّ وجلّ لأن الله تعالى يقول : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [سورة آل عمران من الآية : ٨٥] ويقول : ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ ﴾ [سورة آل عمران من الآية : ١٩] فلا يجوز لأحد أن يعتقد أن ديناً سوى الإسلام جائز ، يجوز للإنسان أن يتعبد به ، بل إذا اعتقد هذا فقد صرّح أهل العلم بأنه كافر كفراً مخرجاً عن الملة.

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج٣، ص: ٩٩ - ١٠٠ ○



- ١٥ -

○ حكم من يقول : إن أصحاب الإعاقات والأمراض المزمنة مظلومون ○

السؤال : بعض الناس يقول : إن المعوّقين وأصحاب الأمراض المزمنة مظلومون لأن من حقهم أن يعيشوا كبقية الأصحاء ولكن الزمن قسا عليهم. وما حكم الشرع في نظرك فيمن يقول هذا القول وأمثاله ؟ جزاكم الله خيراً .

الجواب : ما ذكره السائل من اعتراض بعض الناس على القضاء والقدر وأن ما أصابهم فهو ظلم ، فإن هذا إذا اعتقده السائل على ظاهره كفرٌ وردة ؛ لأنه اعتراض على رب العالمين ، والله سبحانه وتعالى له ملك السموات والأرض يفعل ما يشاء ولا اعتراض لأحد عليه . يحكم لا معطل لحكمه ، وربما يكون هذا الذي أصاب هؤلاء المعوّقين ربما يكون خيراً لهم ، فإن الإنسان إذا أُصيب بمصيبة كان خيراً له إذا صبر وإذا احتسب أجر الله، أثيب عليها ، والمصائب تُكفّر الذنوب في حد ذاتها ، ثم إن صبر الإنسان واحتسب الأجر على الله صار من الصابرين ، وقد قال الله تعالى :﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [سورة الزمر، الآية: ١٠] وكذلك أيضاً يقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ [سورة البقرة، الآيات: ١٥٥- ١٥٧].

○ فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○

- ١٦ -

حكم قول : فلان شهيد

السؤال : ما حكم قول : فلان شهيد؟ .

الجواب : الجواب على ذلك أن الشهادة لأحد بأنه شهيد تكون على وجهين :

أحدهما : أن تقيد بوصف مثل أن يقال: كل من قتل في سبيل الله فهو شهيد ، ومن قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن مات بالطاعون فهو شهيد ونحو ذلك ، فهذا جائز كما جاءت به النصوص ، لأنك تشهد بما أخبر به رسول الله ﷺ ونعني بقولنا - جائز - أنه غير ممنوع، وإن كانت الشهادة بذلك واجبة تصديقاً لخبر رسول الله ﷺ.

الثاني: أن تقيد الشهادة بشخص معين مثل أن تقول لشخص بعينه إنه شهيد، فهذا لا يجوز إلا لمن شهد له النبي ﷺ، أو اتفقت الأمة على الشهادة له بذلك. وقد ترجم البخاري - رحمه الله - لهذا بقوله : ((باب لا يقال فلان شهيد)) قال في الفتح ٦/٩٠ : " أي على سبيل القطع بذلك إلا إن كان بالوحي " وكأنه أشار إلى حديث عمر أنه خطب فقال : تقولون في مغازيكم : فلان شهيد ، ومات فلان شهيداً ولعله قد يكون قد أوقر راحلته ، ألا لا تقولوا ذلكم ، ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ : ((**مَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**))[1] . وهو حديث حسن أخرجه أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد بن سيرين عن أبي العجفاء عن عمر أ. هـ. كلامه.

---

(١) أحمد (١٠٢٨٣) ، والنسائي في النكاح (١٩١٥) ضمن حديث طويل.

ولأن الشهادة بالشيء لا تكون إلا عن علم به، وشرط كون الإنسان شهيداً أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا، وهي نية باطنة لا سبيل إلى العلم بها، ولهذا قال النبي ﷺ مشيراً إلى ذلك: ((**مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ**))[1]. وقال: ((**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ إِلا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ**))[2]. رواهما البخاري من حديث أبي هريرة. ولكن من كان ظاهره الصلاح فإننا نرجو له ذلك، ولا نشهد له به، ولا نسيء به الظن. والرجاء مرتبة بين المرتبتين، ولكننا نعامله في الدنيا بأحكام الشهداء، فإذا كان مقتولاً في الجهاد في سبيل الله دفن بدمه في ثيابه من غير صلاة عليه، وإن كان من الشهداء الآخرين فإنه يغسل ويكفن ويصلى عليه.

ولأننا لو شهدنا لأحد بعينه أنه شهيد لزم من تلك الشهادة أن نشهد له بالجنة وهذا خلاف ما كان عليه أهل السنة، فإنهم لا يشهدون بالجنة إلا لمن شهد له النبي ﷺ بالوصف أو بالشخص، وذهب آخرون منهم إلى جواز الشهادة بذلك لمن اتفقت الأمة على الثناء عليه. وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

وبهذا تبين أنه لا يجوز أن نشهد لشخص بعينه أنه شهيد إلا بنص أو اتفاق، لكن من كان ظاهره الصلاح فإننا نرجو له ذلك كما سبق، وهذا كافٍ في منقبته، وعلمه عند خالقه سبحانه وتعالى.

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين، ج٣، ص: ١١٥ - ١١٧ ○

---

(١) البخاري في الجهاد (٢٧٨٧).

(٢) البخاري في الجهاد (٢٨٠٣) ومسلم بنحوه في الإمارة (١٠٥ - ١٨٧٦).

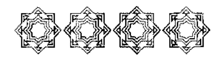
- ١٧ -

حكم من يقول: التقوى في القلب عندما يعاتب على تقصيره

السؤال: هناك من المسلمين من يقصِّر فيما أوجبه الله عليه فإذا عوتب في ذلك قال: إن التقوى في القلب وليست في الظاهر. ويستشهد بقوله ﷺ: التقوى ها هنا وأشار إلى صدره ثلاثاً. فنرجو منكم بيان مدى صواب هذا القول؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: لا شك أن النبي ﷺ قال: ((**التَّقْوَى هَاهُنَا**))[1] يعني ويشير إلى قلبه، يعني أنه إذا اتقى القلب اتقت الجوارح. وهذا ليس بدليل أو ليس بحجة على من يفعل المعاصي ويقول: إن التقوى ها هنا؛ لأننا نقول له: لو اتقى ما ها هنا لاتقت الجوارح لقول النبي ﷺ: ((**أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ**))[2].

فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



(١) مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤).

(٢) البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩).

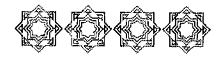
- ١٨ -

حكم من يقول : شاءت الظروف أن يحصل كذا وكذا وغيرها

السؤال : وسئل فضيلة الشيخ : عن قول : ((شاءت الظروف أن يحصل كذا وكذا)) ، و ((شاءت الأقدار كذا وكذا)) ؟.

الجواب : قول : " شاءت الأقدار " ، و " شاءت الظروف " ألفاظ منكرة؛ لأن الظروف جمع ظرف وهو الأزمان ، والزمن لا مشيئة له ، وكذلك الأقدار جمع قدر ، والقدر لا مشيئة له ، إنما الذي يشاء هو الله - عزّ وجلّ - نعم لو قال الإنسان : ((اقتضى قدر الله كذا وكذا)) . فلا بأس به . أما المشيئة فلا يجوز أن تضاف للأقدار : لأن المشيئة هي الإرادة ، ولا إرادة للوصف ، إنما الإرادة للموصوف.

مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج٣ ، ص ١١٣ - ١١٤



- ١٩ -

حكم من يقول : لا تكن متشدداً ، إذا نصح في ترك معصية

السؤال : ما حكم من إذا نصح في فعل يخالف الشرع بادر قائلا : لا تكن متشدداً ومتعصباً وكن معتدلاً . ونرجو بيان معنى الاعتدال؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : من نصح عن شيء محرم في الشرع ليجتنبه أو عن ترك واجب ليقوم به ثم قال مثل هذا القول فإنه مخطىء، بل الواجب إذا نصحه أحد أن يشكر لمن نصحه، وأن ينظر في أمره إذا كان ما نصح عنه حقاً فليتجنب المحرم وليقم بالواجب. وأما قوله: إنك متشدد فإن التشديد والتيسير والاعتدال مرجعه إلى الشرع، فما وافق الشرع فهو الاعتدال، وما زاد عنه فهو التشدد، وما نقص عنه فهو التساهل. فالميزان في هذا كله هو الشرع. ومعنى الاعتدال هو موافقة الشرع، فما وافق الشرع فهو الاعتدال.

○ فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



— ٢٠ —

○ حكم من يقول: أنا حر عند محاجته في تصرفاته ○

السؤال : يطلقها بعضهم عند فعل معصية فعندما تحاجه يقول: ((أنا حر في تصرفاتي)) ؟ .

الجواب : هذا خطأ. نقول: لست حراً في معصية الله، بل إنك إذا عصيت ربك فقد خرجت من الرقّ الذي تدعيه في عبودية الله إلى رقّ الشيطان والهوى.

○ ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة ص: ١٢، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٢١ -

حكم بعض الألفاظ مثل: هذا زمن أقشر. الزمن غدار. يا خيبة الزمن ...

السؤال: **سئل** فضيلة الشيخ: عن هذه العبارات: ((هذا زمان أقشر)) ، أو ((الزمن غدار)) ، أو ((يا خيبة الزمن الذي رأيتك فيه)) ؟.

الجواب: فأجاب بقوله: هذه العبارات التي ذُكرت في السؤال تقع على وجهين:

الوجه الأول: أن تكون سباً وقدحاً في الزمن فهذا حرام، ولا يجوز ، لأن ما حصل في الزمن فهو من الله - عزّ وجلّ - فمن سبّه فقد سبّ الله ، ولهذا قال الله تعالى في الحديث القدسي: ((يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ)) [1].

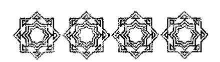
والوجه الثاني: أن يقولها على سبيل الإخبار فهذا لا بأس به ، ومنه قوله تعالى عن لوط، عليه الصلاة والسلام: ﴿ وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴾[سورة هود، الآية: ٧٧] . أي شديد وكل الناس يقولون: هذا يوم شديد. وهذا يوم فيه كذا وكذا من الأمور، وليس فيه شيء.

وأما قول: ((هذا الزمن غدار)) فهذا سبّ لأن الغدر صفة ذمّ ولا يجوز.

(١) البخاري في التفسير (٤٨٢٦)، ومسلم في ألفاظ (٢٢٤٦).

وقول: " يا خيبة اليوم الذي رأيتك فيه " إذا قصد ياخيبتي أنا. فهذا لا بأس فيه، وليس سبًّا للدهر، وإن قصد الزمن أو اليوم فهذا سب فلا يجوز.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين. ج١، ص: ١٩٨ – ١٩٩ ○



- ٢٢ -

○ حكم من يقول: توكلت على الله واستجرت برسول الله ○

السؤال: سئل الشيخ وفقه الله: ما رأيكم فيمن يقول توكلتُ على الله، واعتصمتُ بالله، واستجرتُ برسول الله ؟

الجواب: أما قول القائل: آمنت بالله وتوكلت على الله واعتصمت بالله، فهذا ليس فيه بأس، وهذه حال كل مؤمن أن يكون متوكلاً على الله مؤمناً به معتصماً به.

وأما قوله: " واستجرت برسول الله ﷺ " فإنها كلمة منكرة، والاستجارة بالنبي ﷺ بعد موته لا تجوز. أما الاستجارة به في حياته في أمر يقدر عليه فهي جائزة؛ قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٦] . فالاستجارة بالرسول ﷺ بعد موته شرك أكبر. وعلى من سمع أحداً يقول مثل هذا الكلام أن ينصحه، لأنه قد يكون سمعه من بعض الناس وهو لا يدري ما معناها، وأنت يا أخي إذا أخبرته وبينت له أن هذا شرك فلعل الله أن ينفعه على يدك. والله الموفق.

○ فتاوى العقيدة، الشيخ ابن عثيمين. ص: ٢١٧، ٢١٨ ○

- ٢٣ -

○ حكم من يسمى بعبد الرسول وعبد النبي ○

السؤال : نسمع أن هناك أناساً سموا أبناءهم بعبدالرسول وعبدالنبي وعبدالحسن فما التوجيه ؟

الجواب : التعبيد لا يجوز إلا لله سبحانه ، قال أبو محمد بن حزم الإمام المشهور : اتفقوا (العلماء) على تحريم كل اسم معبد لغير الله كعبد عمرو وعبدالكعبة وما أشبه ذلك، حاشا عبدالمطلب. (انتهى) . ولا يجوز التسمية بالتعبيد لغير الله كعبد النبي وعبد الكعبة وعبد علي وعبد الحسن وعبد الحسين ونحو ذلك ، أما عبد المحسن فلا بأس به لأن المحسن من أسماء الله سبحانه وتعالى.

وأحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبد الرحمن ، وأصدقها حارث وهمام ؛ كما روي عن ابن عمر مرفوعاً : ((**أَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ**)) ،[1] وفي رواية الطبراني عن ابن مسعود قال ﷺ : ((**أحب الأسماء إلى الله ما تعبد له وأصدق الأسماء همام وحارث**)) .[2]

○ مجلة البحوث عدد رقم ٤٢، الشيخ ابن باز ○

---

(١) رواه مسلم في الأدب (٢١٣٢) وأبو داود في الأدب (٤٩٤٩) .

(٢) الطبراني في الأوسط (٦٩٨) . وفي الكبير (٩٩٢٢) مختصراً .قال الهيثمي في المجمع (٥٠/٩) ، " رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه محمد بن محصن العكاشي : وهو متروك " .

- ٢٤ -

○ حكم التسمي بهذه الألفاظ ○

السؤال : بعض الأسر تحمل اسمًا مثل : الناصر العلي الماجد الخالد وبعضهم يحمل اسم : حجة الإسلام ، وأحد الأحياء اسمه : الرحمانية، فهل يجوز ذلك ؟.

الجواب : أما الناصر والخالد وما أشبهها فلا بأس بها لأن المراد بها آل ناصر آل خالد لكن فيها شيئًا من الحذف للتسهيل . وأما حجة الإسلام فلا يصح وصف أحد به لأن كل ما عدا الرسول عليه الصلاة والسلام فإن قوله ليس بحجة إلا من أمرنا باتباعهم ، وهم الخلفاء الراشدون ، لأن قولهم حجة ما لم يخالف نصاً ، ويخالف قول صحابي آخر ، فإن خالف النص فالنص مقدم على قول كل أحد ، وإن خالف قول صحابي آخر طلب الترجيح بين القولين، المهم أن حجة الإسلام لا تقال إلا لمن قوله حجة فقط ، وأما من ليس قوله حجة فإنه لا يقال له حجة ، وكيف يكون حجة في الإسلام وهو غير معصوم من الخطأ. أما الرحمانية التي يسمى بها بعض الأحياء فلا بأس بها.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين ، (٢/١٧٦، ١٧٧) ○



- ٢٥ -

إطلاق المسيحية على النصارى

السؤال : ما حكم إطلاق المسيحية على النصرانية والمسيحي على النصراني؟

الجواب : لا شك أن انتساب النصارى إلى المسيح بعد بعثة النبي ﷺ انتساب غير صحيح لأنه لو كان صحيحاً لآمنوا بمحمد ﷺ فإن إيمانهم بمحمد ﷺ إيمان بالميسح عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام لأن الله تعالى قال : ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۝ ﴾ [سورة الصف ، الآية : ٦] ولم يبشرهم المسيح عيسى بن مريم بمحمد ﷺ إلا من أجل أن يقبلوا ما جاء به لأن البشارة بما لا ينفع لغو من القول لا يمكن أن تأتي من أدنى الناس عقلاً فضلاً من أن تكون صدرت من عند أحد الرسل الكرام أولي العزم عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام. وهذا الذي بشر به عيسى بن مريم بني اسرائيل هو محمد ﷺ وقوله : ﴿ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ [سورة الصف ، الآية : ٦] وهذا يدل على أن الرسول الذي بشر به قد جاء ولكنهم كفروا به وقالوا : هذا سحر مبين.

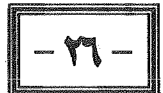
فإذا كفروا بمحمد ﷺ فإن هذا كفر بعيسى بن مريم الذي بشرهم بمحمد ﷺ وحينئذ لا يصح أن ينتسبوا إليه فيقولوا إنهم مسيحيون ، إذ لو كانوا حقيقة لآمنوا بما بشر به المسيح بن مريم لأن عيسى وغيره من الرسل قد أخذ الله عليهم العهد

والميثاق أن يؤمنوا بمحمد ﷺ كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ٨١] . والذي جاء مصدقاً لما معهم هو محمد ﷺ لقوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ﴾ [سورة المائدة ، الآية : ٤٨] .

وخلاصة القول أن نسبة النصارى إلى المسيح بن مريم نسبة يكذبها الواقع لأنهم كفروا ببشارة عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام، وهو محمد ﷺ ، وكفرهم به كفر بالمسيح.

○ كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين ، (٢/١٧٧ - ١٧٩) ○



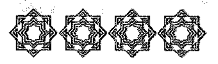


○ الاستهزاء بالمدرسات ونبزهن بالألقاب ○

السؤال : تقوم بعض الطالبات بالاستهزاء بالمعلمات ونبزهن بالألقاب سواء القبيحة أو المضحكة ويقلن: أنهن لا يعنين ذلك، وإنما هو فقط على سبيل المزاح؟

الجواب : على المسلم حفظ لسانه عمَّا يؤذي المسلمين أو ينقص قدرهم ففي الحديث: ((لا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ))(1) وقد قال الله تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾ [سورة الهمزة، الآية: 1] وقال تعالى : ﴿ هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ﴾[سورة القلم،الآية:11] وقد قال تعالى:﴿ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ ﴾ [سورة الحجرات ، الآية: 11] فتنقص المسلم وأذاه حرام.

○ فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص 114 ○



- ٢٧ -

○ لا يجوز استعمال آيات القرآن في المزاح ○

السؤال : استعمال بعض آيات القرآن في المزاح ما بين الأصدقاء : ﴿ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ﴾ [سورة الحاقة، الآية: 30] . ﴿ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ﴾ [سورة عبس، الآية:40] . ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم ﴾ [سورة الفتح ، الآية: 29]. هل يجوز استعمال هذه الآيات في المزاح بين الأصدقاء؟

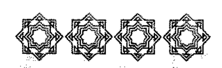
الجواب : الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد:

(1) أحمد (19302).

لا يجوز استعمال آيات القرآن في المزاح على أنها آيات من القرآن ، أما إذا كانت هناك كلمات دارجة على اللسان لا يقصد بها حكاية آية من القرآن أو جملة منه فيجوز.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

○ فتاوى اللجنة الدائمة، السؤال الرابع من الفتوى رقم: ٦٢٥٢ ○



- ٢٨ -

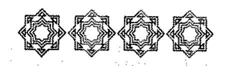
○ لا بأس بالتمثل بالقرآن ○

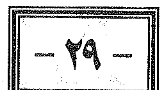
السؤال : نسمع كثيراً من الإخوان الآيات القرآنية لضرب أمثلة كقوله تعالى: ﴿ لَّا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِى مِن جُوعٍ ﴾ [سورة الغاشية، الآية: ٧] . وقوله : ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَـٰكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ﴾ [سورة طه ، الآية: ٥٥] . فهل هذا جائز أم لا ؟ وإذا كان جائزاً ففي أي الحالات يمكن ذكرها وترديدها. جزاكم الله خيراً؟.

الجواب : لا بأس بالتمثل بالقرآن الكريم إذا كان ذلك لغرض صحيح كأن يقول : هذا الشيء لا يسمن ولا يغني من جوع ، أو يقول : ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَـٰكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ﴾ [سورة طه ، الآية : ٥٥] . إذا أراد التذكير بحالة الإنسان مع الأرض وأنه خلق منها ويعود إليها بعد الموت ثم يبعثه الله منها ، فالتمثيل بالقرآن الكريم إذا لم

يكن على وجه السخرية والاستهزاء لا بأس به، وأما إذا كان على وجه السخرية والاستهزاء فهذا يعتبر ردة عن الإسلام ؛ لأن من استهزأ بالقرآن الكريم أو بشيء من ذكر الله عزّ وجلّ وهزل بشيء من ذلك فإنه يرتد عن دين الإسلام كما قال تعالى : ﴿ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَـٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ ﴾ [سورة التوبة، الآيتان:٦٥، ٦٦]. فيجب تعظيم القرآن واحترامه.

فتاوى الفوزان، المنتقى: ١/٨٠، ٨١





سب دين الأشياء

السؤال : **رجل يكتب على ورقة ، وفى أثناء الكتابة أخطأ فى بعض الكلمات ، فانزعج كثيراً من ذلك ومن شدة غضبه سب دين وسماء القلم والورقة . فهل يعتبر سباب دين القلم أو الورقة أو الحجر أو الشجر أو الكرسي أو الكأس أو....إلخ من هذه الأشياء هل يعتبر كفراً؟**

الجواب : لا شك أن هذا السب حرام، ولو قيل إن القلم والورقة لا يدينان بالدين الذي هو العبادات ، لكن معلوم أن الدين واحد ، وأن الله تعالى هو الذي سخر هذه الأقلام والأدوات ، ويسر استعمالها ، فيخاف أن السب يرجع إلى الله تعالى ، فعليه التوبة والاستغفار ، وعدم العودة إلى مثل هذا.

اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين، ص ٣٤

- ٣٠ -

ليس في الدين قشور

السؤال : ما حكم الشرع فيمن يقول : إن حلق اللحية وتقصير الثوب قشور وليست أصولاً في الدين أو فيمن يضحك ممن فعل هذه الأمور؟.

الجواب : هذا الكلام خطير ومنكر عظيم ، وليس في الدين قشور ، بل كله لب وصلاح وإصلاح. وينقسم إلى أصول وفروع. ومسألة اللحية وتقصير الثياب من الفروع لا من الأصول، لكن لا يجوز أن يسمى شيء من أمور الدين: قشوراً، ويخشى على من قال مثل هذا الكلام متنقصاً ومستهزئاً أن يرتد بذلك عن دينه لقول الله سبحانه : ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [سورة التوبة، الآيتان: ٦٥، ٦٦].

والرسول ﷺ هو الذي أمر بإعفاء اللحية وإرخائها وتوفيرها ، وقص الشوارب وإحفائها، فالواجب طاعته ، وتعظيم أمره ونهيه في جميع الأمور. وقد ذكر أبو محمد ابن حزم إجماع العلماء على أن إعفاء اللحية وقص الشارب أمر مفترض. ولا شك أن السعادة والنجاة والعزة والكرامة والعاقبة الحميدة في طاعة الله ورسوله ، وأن الهلاك والخسران وسوء العاقبة في معصية الله ورسوله، وهكذا رفع الملابس فوق الكعبين أمر مفترض لقول النبي ﷺ :((مَا أَسْفَلَ مِنْ الْكَعْبَيْنِ مِنْ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ))،[(١)] وقوله

(١) رواه البخاري في صحيحه في اللباس (٥٧٨٧).

ﷺ: ((ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ... الْمُسْبِلُ وَالْمَنَّانُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ)) .[1]

وقال ﷺ : ((لا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ)) ،[2] فالواجب على الرجل المسلم أن يتقي الله ، وأن يرفع ملابسه سواء كانت قميصاً أو إزاراً أو سراويل أو بشتاً وألا تنزل عن الكعبين. والأفضل أن تكون ما بين نصف الساق إلى الكعب ، وإذا كان الإسبال عن خيلاء كان الإثم أعظم ، وإذا كان عن تساهل لا عن كبر فهو منكر وصاحبه آثم ، لكن إثمه دون إثم المتكبر. ولا شك أن الإسبال وسيلة إلى الكبر ، وإن زعم صاحبه أنه لم يفعل ذلك تكبراً . ولأن الوعيد في الأحاديث عام فلا يجوز التساهل بالأمر. وأما قصَّة الصديق رضي الله عنه وقوله للنبي ﷺ : ((إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خُيَلاءَ))[3] فهذا في حق من كانت حاله مثل حال الصديق ، يتعاهده ويحرص على ضبطه، فأما من أرخى ملابسه متعمداً فهذا يعمّه الوعيد وليس مثل الصديق. وفي إسبال الملابس مع ماتقدم من الوعيد إسراف ، وتعريض لها للأوساخ والنجاسة ، وتشبه بالنساء. وكل ذلك يجب على المسلم أن يصون نفسه عنه. والله ولي التوفيق والهادي إلى سواء السبيل.

○ مجلة الدعوة ، العدد (١٦٠٧) ابن باز ○

---

(١) رواه مسلم في صحيحه في الإيمان (١٠٦) .
(٢) متفق عليه : البخاري في اللباس (٥٧٨٣) . ومسلم في اللباس (٢٠٨٥) .
(٣) البخاري في اللباس (٥٧٨٤) .

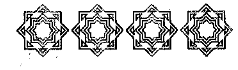
- ٣١ -

○ حكم الاستهزاء بالدين ○

السؤال : ما حكم الاستهزاء بالله تعالى أو برسوله ﷺ أو سنته ﷺ؟

الجواب : الاستهزاء بالله تعالى أو برسوله ﷺ أو سنة رسوله ﷺ كفر وردة، يخرج به الإنسان من الإسلام لقول الله تعالى: ﴿ وَلَبِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [سورة التوبة ، الآيتان : ٦٥ ، ٦٦] فكل من استهزأ بالله أو برسول الله ﷺ أو سنة رسول الله فإنه كافر مرتد، يجب عليه أن يتوب إلى الله تعالى ، وإذا تاب إلى الله فإن الله تعالى يقبل توبته ؛ لقوله تعالى في هؤلاء المستهزئين :﴿ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ ﴾ [سورة التوبة ، الآية : ٦٦] فبين الله تعالى أنه قد يعفو عن طائفة منهم ، ولا يكون ذلك إلا بالتوبة إلى الله عزّ وجلّ من كفرهم الذي كان باستهزائهم بالله وآياته ورسوله.

○ المجموع الثمين ج١ ص٧٢ ، ٧٣ ، ابن عثيمين ○



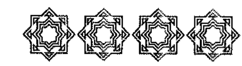
- ٣٢ -

حكم الاستهزاء بالدين لإضحاك الناس

السؤال : هناك بعض الناس يمزح بكلام فيه استهزاء بالله أو الرسول ﷺ أو الدين فما الحكم في ذلك؟

الجواب: نقول : إن هذا العمل وهو الاستهزاء بالله أو رسوله ﷺ أو كتابه أو دينه، ولو كان على سبيل المزح ، ولو كان على سبيل إضحاك القوم، نقول : إن هذا كفر ونفاق ، وهو نفس الذي وقع في عهد النبي ﷺ في الذين قالوا : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ، ولا أكذب ألسناً ، ولا أجبن عند اللقاء يعني رسول الله ﷺ وأصحابه القراء، فنزلت فيهم : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ [سورة التوبة ، الآية : ٦٥] لأنهم جاؤوا إلى النبي ﷺ يقولون : إنما كنا نتحدث حديث الركب، نقطع به عناء الطريق. فكان رسول الله ﷺ يقول لهم ما أمر الله به : ﴿ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [سورة التوبة ، الآيتان : ٦٥ ، ٦٦] فجانب الربوبية والرسالة والوحي والدين جانب محترم ، لايجوز لأحد أن يعبث فيه لا باستهزاء ولا بإضحاك ولا بسخرية ، فإن فعل فإنه كافر ؛ لأنه يدلّ على استهانته بالله عزّ وجلّ ورسله وكتبه وشرعه. وعلى من فعل هذا أن يتوب إلى الله عزّ وجلّ مما صنع ، لأن هذا من النفاق، فعليه أن يتوب إلى الله ، ويستغفر ويصلح عمله، ويجعل في قلبه خشية الله عزّ وجلّ وتعظيمه وخوفه و محبته. والله ولي التوفيق.

○ مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ، ج٢ ، ص١٥٦ ○



- ٣٣ -

حكم الاستهزاء بالملتزمين

السؤال : ما حكم الاستهزاء بالملتزمين بأوامر الله تعالى ورسوله ﷺ؟

الجواب : الاستهزاء بالملتزمين بأوامر الله تعالى ورسوله ﷺ لكونهم التزموا بذلك محرم وخطير جداً على المرء، لأنه يخشى أن تكون كراهته لهم لكراهة ما هم عليه من الاستقامة على دين الله، وحينئذ يكون استهزاؤه بهم استهزاء بطريقهم الذي هم عليه، فيشبهون من قال الله عنهم :﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [سورة التوبة، الآيتان : ٦٥ ، ٦٦] فإنها نزلت في قوم من المنافقين قالوا: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء - يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه - أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء، فأنزل الله فيهم هذه الآية، فليحذر الذين يسخرون من أهل الحق لكونهم من أهل الدين، فإن الله سبحانه وتعالى يقول :﴿ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا انقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمُ انقَلَبُوا فَكِهِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَٰؤُلَاءِ لَضَالُّونَ ﴿٣٢﴾ وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ ﴿٣٣﴾ فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٣٤﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنظُرُونَ ﴿٣٥﴾ هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [سورة المطففين، الآيات : ٢٩ - ٣٦].

المجموع الثمين، ج١ ص ٧٤، ابن عثيمين

- ٣٤ -

حكم من يسخر من الملتزمين

السؤال : بعض الناس يسخرون بالملتزمين بدين الله ويستهزئون بهم فما حكم هؤلاء؟.

الجواب : هؤلاء الذين يسخرون بالملتزمين بدين الله المنفذين لأوامر الله فيهم نوع نفاق، لأن الله تعالى قال عن المنافقين : ﴿ ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ فَيَسۡخَرُونَ مِنۡهُمۡ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنۡهُمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٧٩]. ثم إن كانوا يستهزئون بهم من أجل ما هم عليه من الشرع، فإن استهزاءهم بهم استهزاء بالشريعة ، والاستهزاء بالشريعة كفر . أما إذا كانوا يستهزئون بهم - يعنون أشخاصهم وزيهم بقطع النظر عما هم عليه من اتباع السنة - فإنهم لايكفرون بذلك ؛ لأن الإنسان قد يستهزئ بالشخص نفسه - بقطع النظر عن عمله وفعله- لكنهم على خطر عظيم، والواجب تشجيع من التزم بشريعة الله، ومعونته وتوجيهه إذا كان على نوع من الخطأ حتى يستقيم على الأمر المطلوب.

المجموع الثمين، ج١ ص٧٥، ابن عثيمين



- ٣٥ -

حكم تقسيم الدين إلى قشور ولب

السؤال : وسئل فضيلة الشيخ: عن تقسيم الدين إلى قشور ولب، (مثل اللحية)؟.

الجواب : تقسيم الدين إلى قشور ولب، تقسيم خاطئ، وباطل، فالدين كله لب، وكله نافع للعبد، وكله يقربه لله عزّ وجلّ وكله يثاب عليه المرء، وكله ينتفع به المرء، بزيادة إيمانه وإخباته لربه عزّ وجلّ حتى المسائل المتعلقة باللباس والهيئات، وما أشبهها، كلها إذا فعلها الإنسان تقرباً إلى الله عزّ وجلّ واتباعاً لرسوله ﷺ، فإنه يثاب على ذلك، والقشور كما نعلم لا ينتفع بها، بل ترمى، وليس في الدين الإسلامي والشريعة الإسلامية ما هذا شأنه، بل كل الشريعة الإسلامية لب ينتفع به المرء إذا أخلص النية لله، وأحسن في اتباعه رسول الله ﷺ، وعلى الذين يروجون هذه المقالة، أن يفكروا في الأمر تفكيراً جدياً، حتى يعرفوا الحق والصواب، ثم عليهم أن يتبعوه، وأن يدعوا مثل هذه التعبيرات.

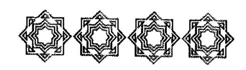
صحيح أن الدين الإسلامي فيه أمور مهمة كبيرة عظيمة، كأركان الإسلام الخمسة، التي بينها الرسول ﷺ بقوله: ((**بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ**)). [(١)] وفيه أشياء دون ذلك، لكنه ليس فيه قشور لا ينتفع بها الإنسان، بل يرميها ويطرحها.

---

(١) البخاري في الإيمان (٨). ومسلم في الإيمان (١٦).

وأما بالنسبة لمسألة اللحية: فلا ريب أن إعفاءها عبادة، لأن النبي ﷺ أمر به، (1) وكل ما أمر به النبي ﷺ فهو عبادة يتقرب بها الإنسان إلى ربه، بامتثاله أمر نبيه ﷺ بل إنها من هدي النبي ﷺ وسائر إخوانه المرسلين، كما قال الله تعالى عن هارون: أنه قال لموسى: ﴿ قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ ﴾ [سورة طه، الآية: ٩٤] . وثبت عن النبي ﷺ أن إعفاء اللحية من الفطرة التي فطر الناس عليها، (٢) فإعفاؤها من العبادة، وليس من العادة، وليس من القشور كما يزعمه من يزعمه.

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج٣ ص ١٢٤ – ١٢٥ ○

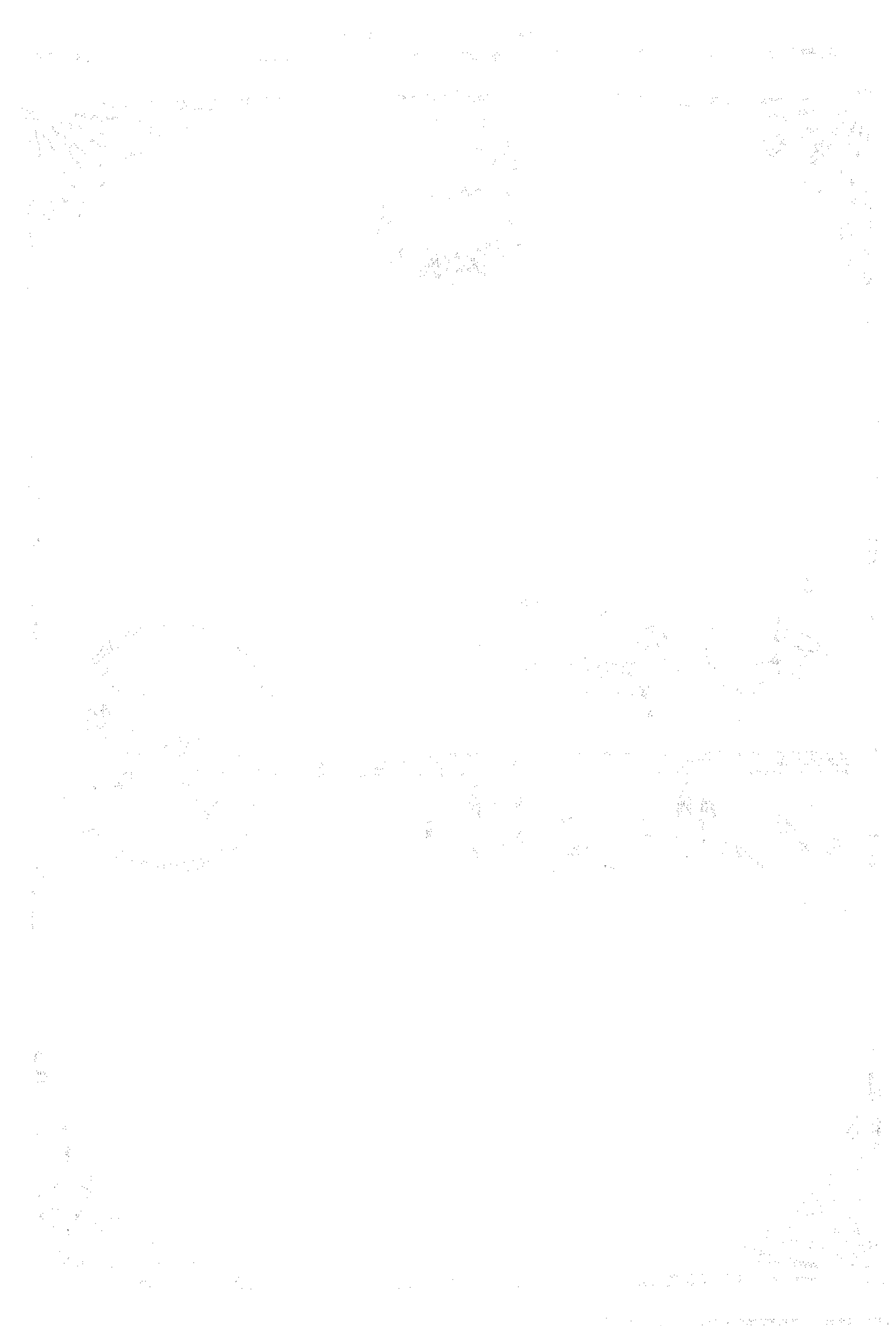


(١) البخاري في اللباس (٥٨٩٢)، (٥٨٩٣)، ومسلم في الطهارة (٢٥٩) من حديث ابن عمر ومسلم (٢٦٠) من حديث أبي هريرة.

(٢) مسلم في الطهارة (٢٦١) من حديث عائشة.




٣٩
فتاوى
التوبة
والذكر والدعاء



-١-

○ التوبة ○

التوبة هي الرجوع عن معصية الله تعالى إلى طاعته.

التوبة محبوبة إلى الله عز وجل: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٢٢٢]

التوبة واجبة على كل مؤمن : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾ [سورة التحريم ، الآية : ٨] .

التوبة من أسباب الفلاح : ﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة النور ، الآية : ٣١] .

والفلاح أن يحصل للإنسان مطلوبه وينجو من مرهوبه.

التوبة النصوح يغفر الله بها الذنوب مهما عظمت ومهما كثرت : ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [سورة الزمر، الآية:٥٣] .

لاتقنط يا أخي المذنب من رحمة ربك ، فباب التوبة مفتوح حتى تطلع الشمس من مغربها. قال النبي ﷺ : ((**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**))(١) .

---

(١) رواه مسلم في التوبة (٢٧٥٩).

وكم من تائب عن ذنوب كثيرة عظيمة تاب الله عليه، قال الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة الفرقان ، الآيات : ٦٨-٧٠] .

التوبة النصوح هي التي اجتمع فيها خمسة شروط :

الأول: الإخلاص لله تعالى ، بأن يقصد بها وجه الله تعالى وثوابه والنجاة من عذابه.

الثاني: الندم على فعل المعصية ، بحيث يحزن على فعلها ويتمنى أنه لم يفعلها

الثالث: الإقلاع عن المعصية فوراً ، فإن كانت في حق الله تعالى تركها إن كانت في فعل محرم ، وبادر بفعلها إن كانت ترك واجب . وإن كانت في حق مخلوق بادر بالتخلص منها إما بردها إليه أو طلب السماح له وتحليله منها.

الرابع: العزم على أن لايعود إلى تلك المعصية في المستقبل.

الخامس: أن لاتكون التوبة قبل فوات قبولها ؛ إما بحضور الأجل أو بطلوع الشمس من مغربها قال الله تعالى : ﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ ﴾ [سورة النساء، الآية: ١٨] وقال النبي ﷺ : ((مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ)) . (١)

---

(١) رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠٣).

اللّهم وفقنا للتوبة النصوح وتقبل منا إنك أنت السميع العليم.

رسالة في صفة صلاة النبي ﷺ ص ٤٤، ٤٥، الشيخ ابن عثيمين



-٢-

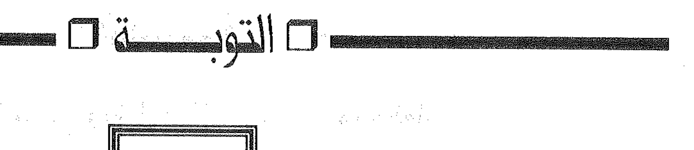
تعليق الأدعية على الأبواب وغيرها

السؤال : نرى بعض الناس الذين يضعون الوريقات على سياراتهم وعلى أبوابهم كدعاء الخروج ودعاء الجلوس وهي الأدعية التي وردت عن رسول الله ، ﷺ ، فما صحة ذلك ؟

الجواب : لا أعلم في ذلك بأساً لأنه تذكير للناس . وكثير منهم لا يحفظون هذه الأدعية ، فإذا كتبت أمامهم سهل عليهم تلاوتها وقراءتها ، ولا حرج في هذا مثل أن يكتب الإنسان في مجلسه : دعاء كفارة المجلس ، حيث ينبه الجالسين إذا قاموا أن يدعوا الله - سبحانه وتعالى - بذلك ، وكذلك ما يكون في الملصقات الصغيرة أمام الراكب في السيارات من دعاء الركوب والسفر فإن هذا لا بأس به.

نور على الدرب – ص ٤٢، الشيخ ابن عثيمين





- ٣ -

تعليق الآيات في المكاتب

السؤال : هل يجوز تعليق بعض الآيات القرآنية في المكاتب ؟

وهل صحيح أن حكمها حكم الصور المعلقة ؟

الجواب : تعليق الصور لا يجوز أما تعليق الآيات والأحاديث في المكاتب للتنكير فلا نعلم بأساً بذلك.

والله ولي التوفيق.

مجلة الدعوة : عدد ١٠١٩ الشيخ ابن باز



- ٤ -

أتوب ثم أعود إلى المعاصي

السؤال : أنا شاب في التاسعة عشرة من عمري وقد أسرفت على نفسي في المعاصي كثيراً حتى إنني لا أصلي كثيراً في المسجد ، ولم أصم رمضان كاملاً في حياتي ، وأعمل أعمالاً قبيحة أخرى ، وكثيراً ما عاهدت نفسي على التوبة ولكنني أعود

للمعصية ، وأنا أصاحب شباباً في حارتنا ليسوا مستقيمين تماماً ، كما أن أصدقاء إخواني كثيراً ما يأتوننا في البيت وهم أيضاً ليسوا صالحين.. ويعلم الله أنني أسرفت على نفسي كثيراً في المعاصي، وعملت أعمالاً شنيعة ، ولكنني كلما عزمت على التوبة أعود مرة ثانية كما كنت .. أرجو أن تدلوني على طريق يقربني إلى ربي ويبعدني من هذه الأعمال السيئة ؟.

الجواب : يقول الله عزّ وجل : ﴿ قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [سورة الزمر ، الآية : ٥٣] .

أجمع العلماء على أن هذه الآية الكريمة نزلت في شأن التائبين فمن تاب من ذنوبه توبة نصوحاً غفر الله له ذنوبه جميعاً لهذه الآية الكريمة ولقوله سبحانه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ ﴾ [سورة التحريم، الآية:٨] فعلق سبحانه تكفير السيئات ودخول الجنات في هذه الآية بالتوبة النصوح وهي التي اشتملت على ترك الذنوب ، والحذر منها ، والندم على ما سلف منها ، والعزم الصادق على ألا يعود فيها تعظيماً لله سبحانه ورغبة في ثوابه ، وحذراً من عقابه. ومن شرائط التوبة النصوح رد المظالم إلى أهلها أوتحللهم منها إذا كانت المعصية مظلمة في دم أو مال أو عرض ، وإذا لم يتيسر استحلال أخيه من عرضه دعا له كثيراً ، وذكره بأحسن أعماله التي يعملها عنه في المواضع التي اغتابه فيها ؛ لأن الحسنات تكفر السيئات وقال سبحانه : ﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[سورة النور، الآية:٣١] فعلق عزّ وجل في هذه الآية الفلاح بالتوبة، فدل ذلك على أن التائب مفلح سعيد ، وإذا أتبع التائب توبته بالإيمان والعمل الصالح محا الله سيئاته ، وأبدلها حسنات ، كما

قال سبحانه في سورة الفرقان لما ذكر الشرك والقتل بغير حق والزنا: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة الفرقان، الآيات: ٦٨- ٧٠] ومن أسباب التوبة الضراعة إلى الله سبحانه وسؤاله الهداية والتوفيق، وأن يمنّ عليك بالتوبة، وهو القائل سبحانه: ﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [سورة غافر،الآية: ٦٠] وهو القائل عزّ وجل: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [سورة البقرة، الآية : ١٨٦]

ومن أسباب التوبة أيضاً والاستقامة عليها صحبة الأخيار، والتأسي بهم في أعمالهم الصالحة، والبعد عن صحبة الأشرار، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلْ**)) (١) وقال ﷺ ((**مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً**)). (٢)

○ كتاب الدعوة، الفتاوى – ص ٢٥١ – الشيخ ابن باز ○



(١) أبو داود في الأدب (٤٨٣٣)، والترمذي في الزهد (٢٣٧٨)، وأحمد (٨٢١٢).
(٢) البخاري في البيوع (٢١٠١)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٨).

- ٥ -

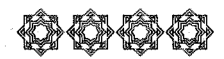
إغواء الشيطان

السؤال : كلنا يعلم مدى عداوة إبليس للإنسان ، فكيف يغوي إبليس أكثر من شخص في وقت واحد وهو لم يلد ولم يتزوج .

الجواب : إن الشياطين كثيرون ، وليس الشيطان واحداً قال الله تعالى فيه : ﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ ﴾ [سورة الكهف ، الآية : ٥٠] وكل إنسان له قرين من الشياطين يأمره بالفحشاء والمنكر ، ولكن من عصمه الله منه فهو المعتصم بعزّة الله عزّ وجل ، وعليك أيها السائل أن تتجنب كل ما يأمرك الشيطان به ؛ لأن الله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ [سورة فاطر، الآية: ٦] فإذا قلت : ما الذي يدعو إليه الشيطان؟ قلنا: إنه يدعو إلى الفحشاء والمنكر لقوله تعالى: ﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ﴾ [سورة البقرة ، الآية : ٢٦٨] وقوله تعالى: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ ﴾ [سورة النور ، الآية: ٢١] .

فكل شيء اكتشفت أن نفسك تطلبه وهو مما حرم الله عزّ وجل فهو من أمر الشيطان، فعليك أن تتجنبه، لأنه من طلب عدوك، وعدوك لا يأمرك بما فيه خير لك.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج٢ – ص٩٦٦ ○



- ٦ -

○ الاستغراق في الملذات ○

السؤال : إنني شاب ملتزم بالإسلام ولكن في الفترة الأخيرة لاحظت أن إيماني ضعف، بدليل ارتكاب بعض المعاصي مثل تفويت وتأخير الصلاة والاستماع إلى اللغو من القول والاستغراق في الملذات، وقد حاولت إنقاذ نفسي مما أنا فيه ولكن لم أستطع. فهل ترشدني فضيلتكم إلى الطريق السوي الذي أنجو به من شر نفسي الأمارة بالسوء؟

الجواب : نسأل الله لنا ولك الهداية، والطريق إلى هذا الحرص على قراءة القرآن وتدبره فإن القرآن يقول الله فيه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة يونس، الآية : ٥٧] ثم مراجعة ما أمكن من سيرة النبي ﷺ وسنته فإنها منار الطريق لمن أراد الوصول إلى الله عزّ وجل، وثالثاً: الحرص على مصاحبة أهل الصلاح والتقوى من العلماء الربانيين والأصدقاء المتقين ورابعاً : البعد بقدر الإمكان، عن جلساء السوء الذين قال فيهم الرسول ﷺ :

((مَثَلُ الْجَلِيسِ السَّوْءِ كَنَافِخِ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً))(1) ، خامساً : تأنيب نفسك دائماً على ما حدث لك من هذا التغير حتى تعود إلى ما كنت عليه سابقاً ، سادساً : أن لا يدخلك الإعجاب فيما قمت به من عمل صالح ، فإن الإعجاب قد يبطل العمل كما قال الله عزّ وجلّ : ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُواْ قُل لَّا تَمُنُّواْ عَلَيَّ إِسْلَٰمَكُم بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [سورة الحجرات، الآية: 17] ولكن انظر إلى أعمالك الصالحة وكأنك مقصر دائماً حتى تلجأ إلى الاستغفار والتوبة إلى الله عزّ وجل ومع حسن الظن بالله سبحانه وتعالى لأن الإنسان إذا أُعجب بعمله ، ورأى لنفسه حقاً على ربه ، كان ذلك أمراً خطيراً قد يحبط به العمل.

نسأل الله السلامة والعافية.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج2 ، ص 964 ○



- 7 -

○ الرد على احتجاج العاصي بقول ((ربنا يهديني)) ○

السؤال : ماذا نقول ندعوه إلى التوبة والرجوع إلى الله فيقول : إن الله لم يكتب لي الهداية، والثاني يقول : إن الله يهدي من يشاء ؟

(1) البخاري في البيوع (2101) ، ومسلم في البر (2628) .

الجواب : أما الأول فإنه يقول : (إن الله لم يكتب لي الهداية) ، وبكل بساطة نقول : أطّلعْتَ الغيب أم اتخذت عند الله عهداً ؟ فإن قال : نعم ، فنقول : إذن كَفَرْتَ ، لأنك ادّعيت علم الغيب ، وإن قال : لا ، فنقول : غلبت، إذا كنت لم تطلع أنَّ الله لم يكتب الهداية فاهتد ، فالله ما منعك من الهداية، بل دعاك إليها ورغبك فيها ، وحذّرك من الضلالة ونهاك عنها، ولم يشأ الله عزّ وجل أن يدع عباده على ضلالة أبداً ، قال تعالى : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ [سورة النساء، الآية: ٢٦] فتب إلى الله ، والله عزّ وجل أشد فرحاً بتوبتك من رجل أضل راحلته وعليها طعامه وشرابه وأيس منها ونامتحت شجرة ينتظر الموت ، فاستيقظ فإذا بخطام ناقته متعلقاً بالشجرة ، فأخذ بخطام الناقة وقال : ((اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ)) [1] ، فكان يريد أن يقول: ((اللّهم أنت ربي وأنا عبدك)) .

وأما الثاني الذي يقول إن الله يهدي من يشاء ، فإذا كان الله يهدي من يشاء ، فهذه حجة عليك ، فاهتد حتى تكون ممن شاء الله هدايته ، والحقيقة أن هذا الجواب من العاصي هو لدفع الحجة بالنسبة لنا ، ولن ينفعه ذلك عند الله ، لأن الله عزّ وجل يقول : ﴿ سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴾ [سورة الأنعام ، الآية : ١٤٨] .

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج/١ – ص٥٤ ○



(١) البخاري في الدعوات (٦٣٠٩)، ومسلم في التوبة (٢٧٤٧) .

- ٨ -

كيف يتخلص الإنسان من قسوة القلب

السؤال : كيف يتخلص الإنسان من قسوة القلب وما هي أسبابه ؟ .

الجواب : أسباب قسوة القلب الذنوب والمعاصي وكثرة الغفلة وصحبة الغافلين والفساق .كل هذه الخلال من أسباب قسوة القلوب . ومن لين القلوب وصفائها وطمأنينتها طاعة الله جلّ وعلا ، وصحبة الأخيار ، وحفظ الوقت بالذكر وقراءة القرآن والاستغفار ، ومن حفظ وقته بذكر الله ، وقراءة القرآن ، وصحبة الأخيار ، والبعد عن صحبة الغافلين والأشرار ؛ يطيب قلبه ويلين . قال تعالى: ﴿ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ [سورة الرعد ، الآية : ٢٨] .

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥، ص ٢٤٤، الشيخ ابن باز



- ٩ -

علاج من تغيرت حاله وفقد حلاوة الإيمان

السؤال : رجل منّ الله عليه بالهداية وتذوق حلاوة الإيمان، وفتح الله عليه بالفهم والمعرفة بآياته ، ثم انقلب حاله، وفقد حلاوة الإيمان ، وكثرت عنده الهواجس

والوساوس، منها ما لو نطق به كفر، وهو لا يرضى بذلك، فماذا يفعل حتى يعود إلى ما كان عليه؟.

الجواب: على ذلك أيها الإخوة أن الله عزّ وجلّ بحكمته ما أنزل داء إلا أنزل له دواء، حتى الأمور المعنوية والنفسية أنزل الله لها الدواء، فما هو الدواء؟

الدواء أن النبي ﷺ شكا إليه الصحابة ما وقع في نفوسهم من الأمور التي يحبون أن يخروا من السماء ولا يتكلموا فيها، فأمر النبي ﷺ أن ينتهوا عن ذلك، وأن يستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم. قال النبي ﷺ: ((**يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ كَذَا مَنْ خَلَقَ كَذَا حَتَّى يَقُولَ مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ**)) ؟ قال النبي ﷺ: ((**فإذا وجد أحدكم ذلك، فليستعذ بالله ولينته**)) [1] أي يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، ويعرض عن هذه الهواجيس بالكلية. وهذا كما يكون في الخالق عزّ وجلّ يكون في العبادات: يأتي الإنسان فيتوضأ وضوءًا كاملاً، ثم يقول له الشيطان: إن الوضوء لم يتم، ثم يذهب فيتوضأ فيقول: لم يتم، ويذهب ويتوضأ وهكذا، ودواء هذه الوساوس كلها الانتهاء، فتستعيذ بالله من الشيطان الرجيم وتنتهي. وقل إذا توضأت أول مرة حتى لو وقع في نفسك أنك لم تتوضأ، فقل: وليكن ذلك، فلا تُعِد الوضوء ولا يهمك.

إذن هذا الأخ الذي هداه الله للإيمان، وذاق حلاوة الإيمان وازداد منه، ثم حصلت له هذه الوساوس نقول له: أبشر فإن هذا صريح الإيمان، والشيطان لم يأت لك بهذه الوساوس إلا ليصدك عن الإيمان فاستعذ بالله وانته، ولا يهمنك.

---

(١) البخاري في بدء الخلق (٣٢٧٦)، ومسلم في الإيمان (١٣٤).

قيل لابن عباس رضي الله عنه : إن اليهود يقولون : إننا لا تلحقنا الوساوس في صلاتنا. فقال ابن عباس : صدقوا ، وما يصنع الشيطان بقلب خراب . قلوب النصارى واليهود خربة ، فهل يأتي الشيطان ليفسدها وهي خربة، الشيطان إنما يأتي لبناء قائم ليهدمه، أما بناء متهدم فلا يأتيه الشيطان، وهذا يدل على أن الإنسان كلما ازداد إيماناً بالله عزّ وجلّ تسلط عليه الشيطان بمثل هذه الوساوس، ودواؤه أن يستعيذ بالله وينتهي.

وأقول للأخ السائل : أبشر بخير ، مادمت تقاوم هذه الوساوس ، وتستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ، وأعرض عنها ، فإنها لا تضرك إن شاء الله تعالى .

○ مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ، ج٣ ، ص: ٣٨٠ – ٣٨٢ ، الشيخ ابن عثيمين ○



– ١٠ –

○ أسباب عدم إجابة الدعاء ○

السؤال : **لماذا يدعو الإنسان ولا يستجاب له ؟ والله – عزّ وجلّ – يقول: ﴿ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ ﴾** [سورة غافر ، الآية : ٦٠] ؟.

الجواب : الحمد لله رب العالمين ، وأصلي وأسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وأصحابه أجمعين ، وأسأل الله تعالى لي ولإخواني المسلمين التوفيق للصواب عقيدة ، وقولاً ، وعملاً، يقول الله عزّ وجلّ : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ

يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [سورة غافر، الآية:٦٠] ويقول السائل: إنه دعا الله عزّ وجلّ ولم يستجب الله له فيستشكل هذا الواقع مع هذه الآية الكريمة التي وعد الله - تعالى - فيها من دعاه بأن يستجيب له، والله - سبحانه وتعالى - لا يخلف الميعاد. والجواب على ذلك أن للإجابة شروطاً لابد أن تتحقق وهي:

الشرط الأول : الإخلاص لله عزّ وجلّ بأن يخلص الإنسان في دعائه فيتجه إلى الله سبحانه وتعالى بقلب حاضر صادق في اللجوء إليه، عالم بأنه عزّ وجلّ - قادر على إجابة الدعوة، مؤمل الإجابة من الله - سبحانه وتعالى.

الشرط الثاني : أن يشعر الإنسان حال دعائه بأنه في أمس الحاجة بل في أمس الضرورة إلى الله سبحانه وتعالى وأن الله تعالى وحده هو الذي يجيب دعوة المضطر إذا دعاه ويكشف السوء، أما أن يدعو الله عزّ وجلّ وهو يشعر بأنه مستغن عن الله سبحانه وتعالى وليس في ضرورة إليه، وإنما يسأل هكذا عادة فقط، فإن هذا ليس حرياً بالإجابة.

الشرط الثالث : أن يكون متجنباً لأكل الحرام فإن أكل الحرام حائل بين الإنسان والإجابة كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: ((**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إِلا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ** : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [سورة المؤمنون:الآية ٥١] **وَقَالَ** : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٧٢] **ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ**))[(1)] فاستبعد النبي ﷺ أن يستجاب لهذا الرجل الذي قام بالأسباب الظاهرة التي بها تستجلب الإجابة وهي:

---

(١) مسلم في الزكاة (١٠١٥).

أولاً: رفع اليدين إلى السماء، أي إلى الله عزّ وجلّ لأنه تعالى في السماء فوق العرش، ومد اليد إلى الله عزّ وجلّ من أسباب الإجابة كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد في المسند: "إن الله حييٌّ كريم، يستحي من عبده إذا رفع إليه يديه أن يردهما صفراً" (1)

ثانياً: هذا الرجل دعا الله تعالى باسم الرب ((يا رب، يارب)) والتوسل إلى الله تعالى بهذا الاسم من أسباب الإجابة؛ لأن الرب هو الخالق المالك المدبر لجميع الأمور، فبيده مقاليد السموات والأرض؛ ولهذا تجد أكثر الدعاء الوارد في القرآن الكريم بهذا الاسم: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٩٣- ١٩٥] فالتوسل إلى الله تعالى بهذا الاسم من أسباب الإجابة.

ثالثاً: هذا الرجل كان مسافراً والسفر غالباً من أسباب الإجابة؛ لأن الإنسان في السفر يشعر بالحاجة إلى الله عزّ وجلّ والضرورة إليه أكثر مما إذا كان مقيماً في أهله، وأشعث أغبر كأنه غير معني بنفسه، كأن أهم شيء عنده أن يلتجيء إلى الله ويدعوه على أي حال كان هو؛ سواء كان أشعث أغبر أم مترفاً، والشعث والغبر له أثر في الإجابة كما جاء في الحديث الذي روي عن النبي ﷺ

(1) أبو داود في الصلاة (١٤٨٨)، والترمذي في الدعوات (٣٥٥٦). وابن ماجه في الدعاء (٣٨٦٥).

((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ فَيَقُولُ انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْثًا غُبْرًا)).[1]

هذه الأسباب لإجابة الدعاء لم تُجدِ شيئاً؛ لكون مطعمه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، قال النبي ﷺ: ((فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ)). فهذه الشروط لإجابة الدعاء إذا لم تتوافر فإن الإجابة تبدو بعيدة، فإذا توافرت ولم يستجب الله للداعي، فإنما ذلك لحكمة يعلمها الله عزّ وجلّ ولا يعلمها هذا الداعي، فعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم. وإذا تمت هذه الشروط ولم يستجب الله عزّ وجلّ فإنه إما أن يدفع عنه من السوء ما هو أعظم، وإما أن يدخرها له يوم القيامة فيوفيه الأجر أكثر وأكثر، لأن هذا الداعي الذي دعا بتوفر الشروط، ولم يستجب له، ولم يصرف عنه من السوء ما هو أعظم، يكون قد فعل الأسباب ومنع الجواب لحكمة، فيعطى الأجر مرتين، مرة على دعائه، ومرة على مصيبته بعدم الإجابة، فيدخر له عند الله عزّ وجلّ ما هو أعظم وأكمل.

ثم إن المهم أيضاً أن لا يستبطئ الإنسان الإجابة، فإن هذا من أسباب منع الإجابة أيضاً كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ: ((يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ))، قالوا: كيف يعجل يا رسول الله؟ قال: ((يَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي)).[2] فلا ينبغي للإنسان أن يستبطئ الإجابة فيستحسر عن الدعاء ويدع الدعاء، بل يلح في الدعاء، فإن كل دعوة تدعو بها الله عزّ وجلّ فإنها عبادة تقربك إلى الله عزّ وجلّ وتزيدك أجراً. فعليك يا أخي بدعاء الله عزّ وجلّ في كل أمورك العامة والخاصة الشديدة

---

(١) أحمد (٧٠٤٩).

(٢) البخاري في الدعوات (٦٣٠٤)، ومسلم في الذكر (٢٧٣٥).

واليسيرة، ولو لم يكن من الدعاء إلا أنه عبادة لله سبحانه وتعالى لكان جديراً بالمرء أن يحرص عليه. والله الموفق.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين ج١، ص ٩٣ – ٩٦ ○



- ١١ -

○ حكم الاجتماع لتلاوة القرآن ○

السؤال: ما قولكم حفظكم الله في رجل جمع عدداً من الناس في منزله، فتدارسوا ما تيسّر من القرآن، ثم دعوا الله لأنفسهم، وللمسلمين، ثم دعاهم لتناول طعام أعدّه مسبقاً لهم، ثم انصرفوا؟

ومن ذات السؤال أن الداعي وزع على المدعوين أجزاء متفرقة من القرآن بحيث يقرؤون جميعهم، كلّ على حده ما كتب في الجزء الذي بين يديه، وبعد أن انتهوا جميعاً دعا أحدهم لأنفسهم وللمسلمين فاعتبروا أنهم في مجموعهم ختموا المصحف على سبيل التبرك.

الجواب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد:

أولاً: الاجتماع لتلاوة القرآن ودراسته، بأن يقرأ أحدهم ويستمع الباقون ويتدارسوا ما قرؤوه ويتفهموا معانيه، مشروع وقربة يحبها الله، ويجزي عليها الجزاء

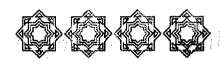
الجزيل، فقد روى مسلم في صحيحه وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((**مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ**)). [1]

والدعاء بعد ختم القرآن مشروع أيضًا إلا أنه لا يداوم عليه، ولا يلتزم فيه صيغة معينة كأنه سنة متبعة؛ لأن ذلك لم يثبت عن النبي ﷺ، وإنما فعله بعض الصحابة - رضي الله عنهم - وكذا دعوة من حضر القراءة إلى طعام لا بأس بها مادامت لا تتخذ عادة بعد القراءة.

ثانيًا: توزيع أجزاء من القرآن على من حضروا الاجتماع ليقرأ كل لنفسه حزبًا أو أحزابًا من القرآن، لا يعتبر ذلك ختمًا للقرآن من كل واحد منهم بالضرورة، وقصدهم القراءة للتبريك فقط فيه قصور؛ فإن القراءة يقصد بها القربة وحفظ القرآن، وتدبره وفهم أحكامه، والاعتبار به ونيل الأجر والثواب، وتدريب اللسان على تلاوته، إلى غير ذلك من الفوائد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

بدع الناس في القرآن، اللجنة الدائمة، ص ١١، ١٢



(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (٢٦٩٩) في الذكر والدعاء، وأبو داود في الصلاة (١٤٥٥). والترمذي في ثواب القرآن (٢٩٤٦). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

- ١٢ -

ادع لنفسك ولا تطلب ذلك من غيرك

السؤال : ما الحكم إذا رأينا شخصًا نتوخى فيه الصلاح وطلبنا منه أن يدعو لنا؟ وآمل أن تدعو لي بأن يصلح الله قلبي وأن يوفقني للبر بوالدي وأن يرزقني الذرية الصالحة؟.

الجواب : طلب الدعاء من شخص ترجى إجابة دعائه إن كان لعموم المسلمين فلا بأس به، مثل أن يقول شخص لآخر: ادع الله أن يعز المسلمين وأن يصلح ذات بينهم، وادع الله أن يصلح ولاتهم وما أشبه ذلك. أما إذا كان خاصًا بالشخص السائل الطالب من أخيه أن يدعو له فهذا قد يكون من المسألة المذمومة، إلا إذا قصد الإنسان بذلك نفع أخيه الداعي له وذلك لأن أخاه إذا دعا له بظهر الغيب قال الملك: آمين ولك بمثله. وكذلك إذا دعا له أخوه فإنه قد أتى إحسانًا إليه والإحسان يثاب عليه فينبغي عليه أن يلاحظ من طلب من أخيه أن يدعو له فائدة الأخ الداعي.

على أن طلب الدعاء من الغير قد يترتب عليه مفسدة. وهي أن هذا الغير يعجب بنفسه ويرى أنه أهل لإجابة الدعاء وفيه أيضًا أن هذا الطالب من الغير أن يدعو له قد يعتمد على دعاء المطلوب فلا يلح هو على ربه بالدعاء، بل يعتمد على دعاء غيره. وكلا المفسدتين شر، والذي أنصح به إخواني أن يكونوا هم الذين يدعون الله عزّ وجلّ لأن الدعاء عبادة والدعاء مصلح للقلب لما فيه من الالتجاء إلى الله والافتقار إليه وشعور المرء بأن الله تعالى قادر على أن يمده بفضله.

كتاب الدعوة (٥)، ابن عثيمين، (٢/١٤٥، ١٤٦)

- ١٣ -

دعوت فلم يستجب لي

السؤال : لقد ظللت أكثر من عشر سنوات أدعو الله بين فترة وأخرى أن يرزقني الله زوجاً صالحاً وذرية صالحة .. ولكن شيئًا من هذا لم يحدث وهذه إرادة الله عزّ وجلّ ولا راد لقضائه وسؤالي هو : - أنني توقفت عن الدعاء منذ فترة قريبة لا يأساً من استجابة الله لدعوتي ولكن أخذت أفكر أن هذا الموضوع ليس في صالحي نظراً لعدم استجابة الله لي. فقررت أن أتوقف عن الدعاء لأن الله عزّ وجلّ أعلم بما ينفعني رغم رغبتي الشديدة والملحة في تحقيق واستجابة دعوتي . فما الذي يجب عليّ في هذا الموقف ؟ هل أستمر في الدعاء أم أقتنع أن هذا الموضوع ليس في صالحي وأتوقف عن الدعاء ؟.

الجواب : ورد في الحديث أنه ((**يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ**)) ،[1] وفسر الاستعجال بأن يستبطئ الإجابة فيتحسر عند ذلك ويدع الدعاء ويقول : قد دعوت ودعوت فلم يستجب لي. ذلك أن الله تعالى قد يؤخر إجابة الدعاء لأسباب خاصة أو عامة. وفي الحديث أن الداعي يعطيه أحد ثلاثة أشياء إما أن يجيب دعاءه ويعطيه سؤاله ، وإما أن يدخره له في الآخرة وإما أن يدفع عنه من الشر بقدره. فعليك أيتها الأخت أن لا تستعجلي وأن تستمري في الدعاء دائمًا ولو عدة سنوات كما أن عليك أن لا تردي الأكفاء إذا تقدموا ولو من كبار الأسنان ولو متزوجين، فعسى الله أن يجعل في ذلك خيراً كثيراً.

فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ٨٧

---

(١) البخاري في الدعوات (٦٣٤٠)، ومسلم في الذكر (٢٧٣٥).

- ١٤ -

الدعاء على الأبناء

السؤال : كثير من الآباء والأمهات يدعون على أبنائهم عند الزلل والخطأ . . نرجو منكم كلمة توجيهية لهم بهذا الخصوص ؟

الجواب : ننصح الوالدين بالصفح والتغاضي عن تقصير الأولاد حال الصغر وبالصبر على ما نالهم من كلام أو أذى حيث أن الأطفال لم تتكامل عقولهم فيقع منهم الخطأ في القول والفعل . فمتى كان الوالد حليمًا عفا عن ذلك ، وعلم الولد بلطف ولين ورفق به ونصحه حتى يكون أدعى إلى قبوله وتأدبه. لكن بعض الوالدين يقع في الخطأ الأكبر وهو الدعاء على الأولاد بالموت والعاهات والمصائب ، ويتمادى في هذا الدعاء ويكثر منه ، فبعد ما يسكت غضبه يتأسف ويرى أنه أخطأ ، ويعترف بأنه لا يحب وقوع تلك الدعوات ولا يريدها لما جُبل عليه الوالد من العطف والحنان ، وإنما حمله على تلك الدعوات شدة الغضب ، فالله سبحانه يعفو عنه قال تعالى : ﴿ ۞ وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ لَقُضِىَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ ﴾ [سورة يونس،الآية:١١] فالواجب على الوالدين الصبر والتحمل والتأديب بالضرب الزاجر فإن الطفل يتأثر بالضرب أكثر من التأديب والتعليم . فأما الدعاء عليه فلا يفيده ولا يدري ماذا يقال عنه ، فيكتب على الوالد ما قال ولا يحصل للولد انتفاع والله أعلم .

فتاوى المرأة ، ابن جبرين ، ص ٨٧ ، ٨٨



- ١٥ -

رفع اليدين في الدعاء

السؤال : هل رفع اليدين في الدعاء مشروع، وخاصة في السفر بالطائرة أو بالسيارة أو القطار وغيرها؟

الجواب : رفع الأيدي في الدعاء من أسباب الإجابة في أي مكان، يقول ﷺ : ((إنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْراً))(١). ويقول ﷺ : ((أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إِلا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [سورة المؤمنون:الآية ٥١] وَقَالَ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ [سورة البقرة:الآية ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِّيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ))(٢) ؟

فجعل من أسباب الإجابة رفع اليدين. ومن أسباب المنع ، وعدم الإجابة أكل الحرام والتغذي بالحرام. فدل على أن رفع اليدين من أسباب الإجابة، سواء في الطائرة أو في القطار أو في السيارة أو في المراكب الفضائية ، أو في غير ذلك ، إذا دعا ورفع يديه فهذا من أسباب الإجابة إلا في المواضع التي لم يرفع فيها النبي ﷺ فلا نرفع فيها ، مثل خطبة الجمعة ، فلم يرفع فيها ﷺ ، إلا إذا استسقى فهو يرفع يديه فيها.

---

(١) أبو داود في الصلاة، (١٤٨٨)، والترمذي في الدعوات (٣٥٥٦)، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٦٥).

(٢) مسلم في الزكاة (١٠١٥).

كذلك بين السجدتين وقبل السلام في آخر التشهد لم يكن يرفع يديه ﷺ، فلا نرفع أيدينا في هذه المواطن التي لم يرفع فيها ﷺ؛ لأن فعله حجة وتركه حجة.

وهكذا بعد السلام من الصلوات الخمس؛ كان ﷺ يأتي بالأذكار الشرعية ولا يرفع يديه، فلا نرفع في ذلك أيدينا اقتداء به ﷺ، أما المواضع التي رفع ﷺ فيها يديه فالسنة فيها رفع اليدين تأسيًا به ﷺ؛ ولأن ذلك من أسباب الإجابة، وهكذا المواضع التي يدعو فيها المسلم ربه ولم يرد فيها عن النبي ﷺ رفع ولا ترك فإنا نرفع فيها للأحاديث الدالة على أن الرفع من أسباب الإجابة كما تقدم.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ابن باز (٦/١٢٤، ١٢٥)



- ١٦ -

حكم مرتكب الكبيرة

السؤال: ما حكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنة والجماعة؟.

الجواب: هو عند أهل السنة فاسق أو ناقص الإيمان، وذلك لإقدامه على اقتراف الكبائر وإصراره عليها وتهاونه بخطرها، فلذلك نخاف عليه من العذاب بل نخاف عليه من الكفر والردة، لأن المعاصي بريد الكفر، فهي تنشأ وتتمكن في القلب، فيضعف الإيمان، وتقوى

الدوافع نحو المحرمات من زنى، ومسكر، وغناء، وكبرياء، واعتداء على المسلمين بقتل أو سلب أو نهب أو سرقة أو قذف ونحو ذلك.

فهذه الذنوب مع الاستمرار تضعف سير القلب والجوارح نحو الطاعات فتثقل الصلوات والصدقات وسائر العبادات، ولا شك أن ذلك منذر بخروج عن الدين، ولعل ذلك هو السر في إطلاق الكفر في الأحاديث على بعض الكبائر، أو نفي الإيمان عن أهلها، كقوله: ((سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ))،[1] وقوله: ((لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ)) [2] الخ.

فنحن نقول: إنه ناقص الإيمان، أو مؤمن بتصديقه بالله واليوم الآخر والكتب والرسل، لكنه فاسق باقتراف الذنوب، وتهاونه بها، وقد تشدد الخوارج، فكفروا بالذنوب، وأخرجه المعتزلة من الإيمان ولم يدخلوه في الكفر، لكنه عندهم مخلد في النار، وأما المرجئة فجعلوه كامل الإيمان، وقالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع مع الكفر عمل، وتوسط أهل السنة فجعلوه فاسقاً، وقالوا: هو في الآخرة تحت المشيئة، فإن أدخل النار بسبب كبيرته فلابد أن يخرج منها بعد التمحيص بشفاعة الشافعين أو برحمة أرحم الراحمين.

فتاوى في التوحيد لفضيلة الشيخ ابن جبرين، إعداد الحريقي. ص ١٥، ١٦

---

(١) البخاري في الإيمان (٤٨)، ومسلم في الإيمان (٦٤).
(٢) البخاري في الحدود (٦٧٧٢)، ومسلم في الإيمان (٥٧).

- ١٧ -

مات وهو مرتكب للكبيرة

السؤال : قال تعالى : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [سورة النور ، الآية : ٢] وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً ﴾ [سورة النور، الآية : ٤] وقال تعالى : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٣٨] .

فهؤلاء الذين يرتكبون مثل هذه الكبائر، ولا يوجد من يطبق عليهم الأحكام، وماتوا وهم غير تائبين، فما حكم الله فيهم يوم القيامة ؟ .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وصحبه . . وبعد :

الجواب : عقيدة أهل السنة والجماعة أن من مات من المسلمين مصراً على كبيرة من كبائر الذنوب كالزنى والقذف والسرقة يكون تحت مشيئة الله سبحانه إن شاء الله غفر له، وإن شاء عذبه على الكبيرة التي مات مصراً عليها، ومآله إلى الجنة لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [سورة النساء، الآية:٤٨] وللأحاديث الصحيحة المتواترة الدالة على إخراج عصاة الموحدين من النار ، وبحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه كنا عند النبي ﷺ فقال:

((أَتُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلا تَزْنُوا وَلا تَسْرِقُوا وَقَرَأَ آيَةَ النِّسَاءِ)) [1] ((وَأَكْثَرُ لَفْظِ سُفْيَانَ قَرَأَ الآيَةَ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ مِنْهَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ)). [2]

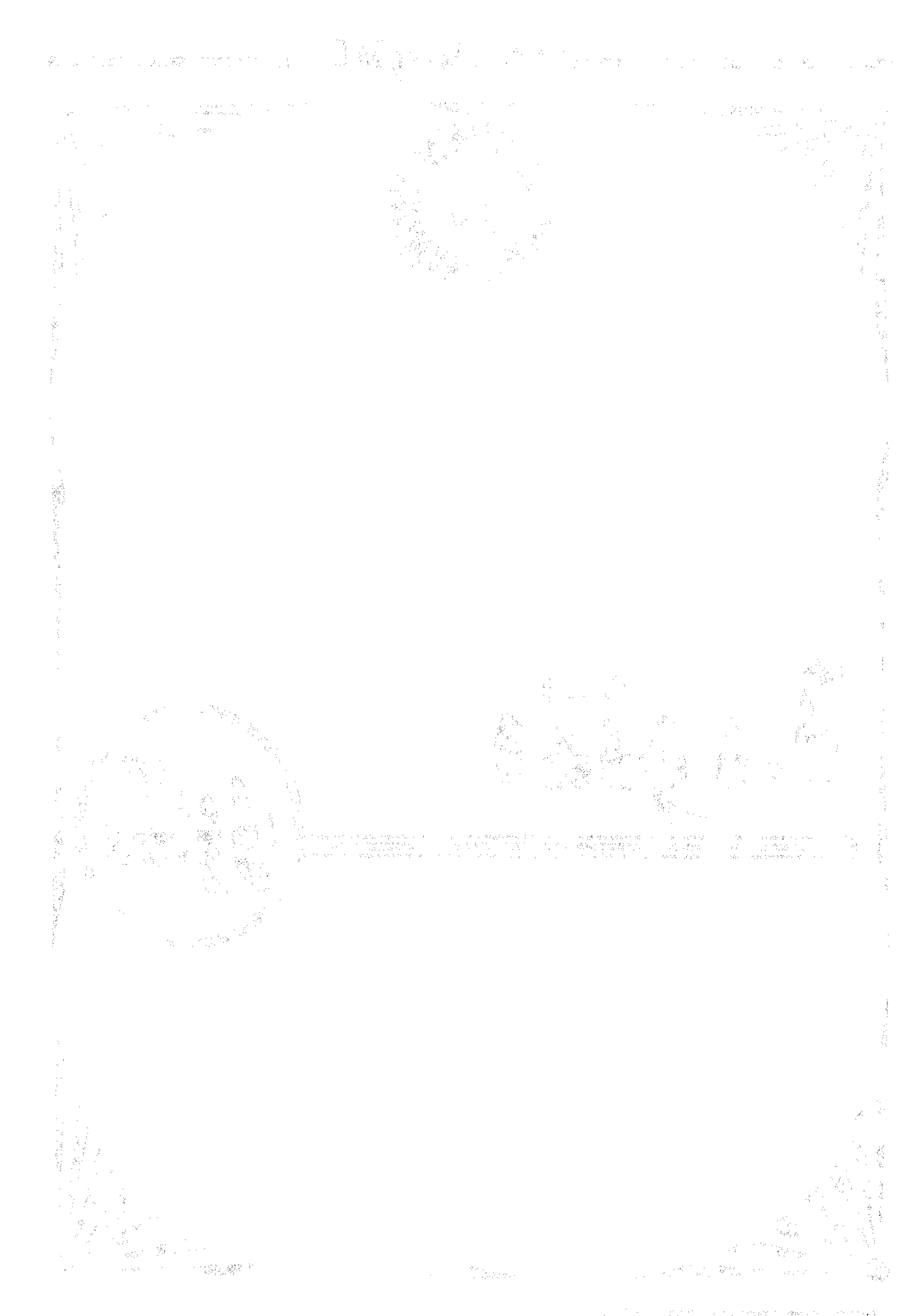
فتاوى اللجنة الدائمة. ص ٥٠٢

(١) قال ابن حجر في الفتح ج٨ ص ٦٤٠ (أي آية بيعة النساء وهي [ياأيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ألا يشركن بالله شيئاً].

(٢) الحديث رواه البخاري في التفسير (٤٨٩٣) ومن عدة طرق ومنها بغير هذا اللفظ بأرقام ١٨ و ٣٨٩٢ و ٣٨٩٣ و ٦٧٨٤ و ٦٨٠١ و ٦٨٧٣ و ٧١٩٩ و ٧٢١٣ و ٧٤٦٨ (الفتح).

٤٠

فتاوى متنوعة



-١-

○ النكت في الإسلام ○

السؤال : ما حكم (النكت) في ديننا الإسلامي ، وهل هي من لهو الحديث ، علماً بأنها ليست استهزاء بالدين .. أفتونا مأجورين ؟

الجواب : التفكه بالكلام والتنكيت إذا كان بحق وصدق فلا بأس به ، ولا سيما مع عدم الإكثار من ذلك ، وقد كان النبي ﷺ ، يمزح ولا يقول إلا حقاً ﷺ ، أما ما كان بالكذب فلا يجوز لقول النبي ﷺ : ((وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ)) [1] والله ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث العدد /٢٧ - ص ٨٧ ، ٨٨ - الشيخ ابن باز ○



-٢-

○ الرفق بالحيوان ○

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى جناب الأخ المكرم . السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

(١) أخرجه أبو داود في الأدب (٤٩٩٠) والترمذي في الزهد (٢٣١٥) والنسائي في الكبرى (١١١٢٦) ، (١١٦٥٥) بإسناد جيد.

فقد اطلعت على رسالتكم المؤرخة في ١٩٨٢/١٠/٢٤م بخصوص ما رغبتم في كتابته منا في موضوع نقل الحيوان من بلادكم باستراليا إلى الشرق الأوسط ، وما يتعرض له من ظروف الشحن السيئة ، وأحوال السفن التي ينقل عليها ، وما ينتج من الزحام وما إلى ذلك . وإذ ندعو الله أن يسلك بنا وبكم وإخواننا المسلمين صراطه المستقيم لنشكركم على اهتمامكم بهذا الجانب المهم ، كما تسرنا إجابتكم على ضوء نصوص الكتاب الكريم والسنة المطهرة الواردة بالحث على الإحسان الشامل للحيوان مأكول اللحم وغير مأكوله ، مع طائفة من الأحاديث مما صح في الوعيد لمعذبه؛ سواء كان ذلك نتيجة تجويع أو إهمال في حالة نقل أو سواه.

فمما جاء في الحث على الإحسان الشامل للحيوان وسواه قوله تعالى: ﴿ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٩٥] وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾ [سورة النحل، الآية: ٩٠] وقول النبي ﷺ فيما رواه مسلم وأصحاب السنن : ((إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ)) [1].

ومما جاء في إغاثة الملهوف : صح الخبر بعظم الأجر لمغيثه ، وغفران ذنبه ، وشكر صنيعه ، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : ((بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بِئْراً فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنْ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنْ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ

(١) مسلم في الصيد (١٩٥٥).

فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لأَجْرًا فَقَالَ فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ)). [(١)]

وعنه قال : قال رسول الله ﷺ ((بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ)) [(٢)] وكما حث الإسلام على الإحسان وأوجبه لمن يستحقه نهى عن خلافه من الظلم والتعدي فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [سورة البقرة ، الآية :١٩٠] وقال تعالى : ﴿ وَمَن يَظْلِم مِّنكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴾ [سورة الفرقان، الآية : ١٩] وفي صحيح مسلم أن ابن عمر - رضي الله عنهما - مر بنفر قد نصبوا دجاجة يترامونها ، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها ، فقال ابن عمر: ((مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا)) [(٣)] وفيه عن أنس رضي الله عنه ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ)) [(٤)]- أي تحبس حتى تموت - وفي رواية عن النبي ﷺ أنه قال : ((لا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا)) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ((إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ النَّمْلَةُ وَالنَّحْلَةُ وَالْهُدْهُدُ وَالصُّرَدُ))[(٥)] وفي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال :((عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لا هِيَ

---

(١) البخاري في الأدب (٦٠٠٩) ، ومسلم في السلام (٢٢٤٤) .
(٢) رواه مسلم في صحيحه في السلام (٢٢٤) .
(٣) البخاري في الذبائح (٥٥١٥) ، ومسلم في الصيد (١٩٥٨) .
(٤) البخاري في الذبائح (٥٥١٣) ومسلم في الصيد (١٩٥٦) .
(٥) رواه أبو داود في الأدب (٥٢٦٧) ، وابن ماجه في الصيد (٣٢٢٣) بإسناد صحيح .

أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ)) [1] ، وفي سنن أبي داود عن أبي واقد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ ((مَا قُطِعَ مِنْ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ)) [2] وأخرجه الترمذي في باب: ما قطع من الحي فهو ميت .

وعن أبي مسعود قال : ((كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ فَرَأَيْنَا حُمَرَةً معها فَرْخَانِ فَأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا فَجَاءَتْ الْحُمَرَةُ فَجَعَلَتْ تَفْرِشُ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهَا رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا وَرَأَى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا فَقَالَ مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ قُلْنَا نَحْنُ قَالَ إِنَّهُ لا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذِّبَ بِالنَّارِ إِلا رَبُّ النَّارِ)) . [3]

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ، قال : ((مَا مِنْ إِنْسَانٍ قَتَلَ عُصْفُوراً فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا إِلا سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا قَالَ يَذْبَحُهَا فَيَأْكُلُهَا وَلا يَقْطَعُ رَأْسَهَا يَرْمِي بِهَا)) . [4]

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ ، مر على حمار قد وُسِم في وجهه فقال : ((لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَمَهُ)) [5] وفي رواية له : ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

---

(١) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٨٢) ، ومسلم في السلام (٢٢٤٢) .
(٢) أبو داود في الصيد (٢٨٥٨) ، والترمذي في الأطعمة (١٤٨٠) ، وابن ماجه في الصيد (٣٢١٦) .
(٣) أبو داود في الجهاد (٢٦٧٥) ، وفي الأدب (٥٢٦٨) ، وأحمد (٤٠٤/١) .
(٤) رواه النسائي في الصيد (٤٣٤٩) والحاكم (٢٣٣/٤) وصححه.
(٥) رواه مسلم في اللباس (٢١١٧).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ وَعَنْ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ)) [1] وهذا شامل للإنسان والحيوان.

فهذه النصوص، وما جاء في معناها - دالة على تحريم تعذيب الحيوان بجميع أنواعه حتى ما ورد الشرع بقتله، ومنطوق هذه الأدلة ومفهومها: الدلالة على عناية الإسلام بالحيوان، سواء ما يجلب له النفع أو يدرأ عنه الأذى، فالواجب جعل ما ورد من ترغيب في العناية به، وما ورد من ترهيب في تعذيبه في أي جانب يتصل به أن يكون نصب الأعين وموضع الاهتمام، ولا سيما النوع المشار إليه من الأنعام، لكونه محترماً في حد ذاته أكلاً ومالية، وتتعلق به أحكام شرعية في وجوه الطاعات والقربات من جهة، ومن أخرى لكونه عرضة لأنواع كثيرة من المتاعب عند شحنه ونقله بكميات كبيرة خلال مسافات طويلة، ربما ينتج عنها تزاحم مهلك لضعيفها، وجوع وعطش وتفشي أمراض فيما بينها، وحالات أخرى مضرة تستوجب النظر السريع والدراسة الجادة من أولياء الأمور بوضع ترتيبات مريحة شاملة لوسائل النقل والترحيل والإعاشة، من إطعام وسقي وغير ذلك من تهوية وعلاج، وفصل الضعيف عن القوي الخطر، والسقيم عن الصحيح في كل المراحل حتى تسويقها قدر المستطاع، وهو اليوم شيء ممكن للمؤسسات المستثمرة والأفراد والشركات المصدرة والمستوردة، وهو من واجب نفقتها على ملاكها ومن هي تحت يده بالمعروف.

ومما يؤسف له ويستوجب الإنكار والتحذير منه: الطرق المستخدمة اليوم في ذبح الحيوان مأكول اللحم في أكثر بلدان العالم الأجنبي، وما يمهد له عند الذبح بأنواع من التعذيب، كالصدمات الكهربائية في مركز الدماغ لتخديره، ثم مروره

---

(1) رواه مسلم في اللباس (٢١١٦).

بكلاليب تخطفه وتعلقه منكساً وهو حي ، ماراً بسير كهربائي حتى موضع من يتولى ذبحه لدى بعض مصانع الذبح والتعليب ،ومنها نتف ريش الدجاج والطيور وهي حية ، أو تغطيسها في ماء شديد الحرارة وهي حية ، أو تسليط بخار عليها لإزالة الريش ، زاعمين أنه أرفق بما يراد ذبحه من الحيوان ، حسبما هو معلوم عن بعض تلك الطرق للذبح ، وهذا فيه من التعذيب مالا يخفى مخالفته لنصوص الأمر بالإحسان إليه والحث على ذلك في الشريعة الإسلامية السمحاء ، وكل عمل مخالف لها يعتبر تعدياً وظلماً يحاسب عليه قاصده ، لما سلف ذكره ، ولما صح في الحديث : ((**إِنَّ اللَّهَ لَيَقْتَصُّ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنْ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ**)) [(١)] فكيف بمن يعقل الظلم ونتائجه السيئة ثم يقدم عليه.

وبناء على النصوص الشرعية ومقتضياتها بَوَّب فقهاء التشريع الإسلامي ما يجب ويستحب أو يحرم ويكره بخصوص الحيوان بوجه عام ، وبما يتعلق بالذكاة لمباح الأكل بوجه تفصيلي خاص ، نسوق طائفة مما يتعلق بجانب الإحسان إليه عند تذكيته ، ومنه : المستحبات الآتية :

١- عرض الماء على ما يراد ذبحه للحديث السابق : ((**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ**)). [(٢)]

٢- أن تكون آلة الذبح حادة وجيدة ، وأن يمرها الذابح على محل الذكاة بقوة وسرعة ، و محله اللبة من الإبل والحلق من غيرها من المقدور على تذكيته.

٣- أن تنحر الإبل قائمة معقولة يدها اليسرى إن تيسر ذلك موجهة إلى القبلة.

---

(١) مسلم بنحوه في البر (٢٥٨٢). أحمد (٧١٦٣).

(٢) مسلم في الصيد (١٩٥٥).

٤- وذبح غير الإبل مضجعة على جنبها الأيسر موجهة إلى القبلة ، ويضع رجله على صفحة عنقها غير مشدودة الأيدي أو الأرجل ، وبدون لي شيء منها أو كسره قبل زهوق روحها وسكون حركتها ، ويكره خلع رقبتها قبل ذلك ، أو أن تذبح وأخرى تنظر .

هذه المذكورات مما يستحب عند التذكية للحيوان ، رحمة به ، وإحساناً إليه ، ويكره خلافها ، وكل مالا إحسان فيه كجره برجله ، فقد روى عبد الرزاق موقوفاً أن ابن عمر رأى رجلاً يجر شاة برجلها ليذبحها فقال له : ((ويلك قدها إلى الموت قوداً جميلاً)) [(١)].

أو أن يحد الشفرة والحيوان يبصره وقت الذبح ؛ لما ثبت في مسند الإمام أحمد عن ابن عمر - رضي الله عنهما ((**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِحَدِّ الشِّفَارِ وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ**)) [(٢)] وما ثبت في معجمي الطبراني الكبير والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما - قال : ° مر رسول الله ، ﷺ ، على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ إليه ببصرها قال : ((أفلا قَبْلَ هذا ؟ أتريد أن تميتها موتتين)) [(٣)].

أما غير المقدور على تذكيته كالصيد الوحشي أو المتوحش ، وكالبعير يند فلم يقدر عليه فيجوز رميه بسهم أو نحوه بعد التسمية عليه مما يسيل الدم غير عظم

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٨٦٠٥) .

(٢) أحمد (١٠٨/٢)

(٣) الطبراني في الكبير (١١٩٥٦) ، وفي الأوسط (٣٥٠٩) . قال الهيثمي في المجمع (٣٣/٤) رجاله رجال الصحيح .

وظفر ، ومتى قتله السهم جاز أكله ؛ لأن قتله بذلك في حكم تذكية المقدور عليه تذكية شرعية مالم يحتمل موته بغير السهم أو معه .

وهذا جرى ذكره منا على سبيل الإفادة بمناسبة طلبكم لا على سبيل الحصر ، لما ورد وصح نقله بشأن الحيوان على اختلاف أنواعه ، فالإسلام دين الرحمة ، وشريعة الإحسان ، ومنهاج الحياة المتكامل ، والطريق الموصلة إلى الله ودار كرامته ، فالواجب الدعوة له ، والتحاكم إليه ، والسعي في نشره بين من لا يعرفه ، وتذكير عامة المسلمين بما يجهلون من أحكامه ومقاصده ابتغاء وجه الله ، فمقاصد التشريع الإسلامي في غاية العدل والحكمة ، فلاتحريم من كل نافع حيواني ، خلافاً لما عليه البوذيين ،ولا إباحة لكل ضار منه خلافاً لما عليه أكلة الخبائث من الخنزير والسباع المفترسة وما في حكمها ، ولا ظلم ولا إهدار لحرمة كل محترم من نفس أو مال أو عرض ، فنشكر الله على نعمه التي أجلها نعمة الإسلام ، مع الابتهال إليه أن ينصر دينه ويعلي كلمته، وأن لا يجعلنا بسبب تقصيرنا فتنة للقوم الكافرين . وصلى الله وسلم على نبينا محمد المبلغ البلاغ المبين ، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

○ مجلة الدعوة : الشيخ ابن باز ، العدد ٩١٠ ○



- ٣ -

كتابة البسملة على البطاقات مشروعة

سؤال : هل يجوز كتابة البسملة على بطاقات الزواج ؟ نظراً لأنها ترمى بعد ذلك في الشوارع أو في سلال المهملات .

الجواب : يشرع كتابة البسملة في البطاقات وغيرها من الرسائل لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أبتر)) [1] ولأنه ﷺ كان يبدأ رسائله بالتسمية ، ولا يجوز لمن يتسلم البطاقة التي فيها ذكر الله أو آية من القرآن أن يلقيها في المزابل أو القمامات أو يجعلها في محل يرغب عنه ، وهكذا الجرائد وأشباهها ، لا يجوز امتهانها ولا إلقاؤها في القمامات ولا جعلها سفرة للطعام ولا ملفاً للحاجات لما يكون فيها من ذكر الله عزّ وجلّ ، والإثم على من فعل ذلك ، أما الكاتب فليس عليه إثم .

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص ٤٢٧. الشيخ ابن باز



(١) ضعيف جداً بلفظ :أبتر ، ولكن جاء بألفاظ أخرى .أنظر الإرواء (١ ، ٢) .

- ٤ -

انحراف الشباب

السؤال : ما هي أسباب انحراف كثير من الشباب عن الدين ونفورهم منه ؟

الجواب : لما ذكرتم من انحراف الكثير من الشباب ونفورهم من كل ما ينسب إلى الدين أسباب كثيرة : أهمها : قلة العلم ، وجهلهم لحقيقة الإسلام و محاسنه ، وعدم عنايتهم بالقرآن الكريم ، وقلة المربين الذين لديهم العلم والقدرة على شرح حقيقة الإسلام للشباب وبيان محاسنه وإيضاح أهدافه وما يترتب عليه من الخير في الدنيا والآخرة بالتفصيل.

وهناك أسباب أخرى كالبيئة والإذاعة والتلفزيون ، والأسفار إلى الخارج ، والاختلاط بالوافدين من ذوي العقائد الباطلة والأخلاق المنحرفة والجهل المركب ، إلى غير ذلك من العوامل التي تنفرهم من الإسلام وترغبهم في الإلحاد والإباحية ، فاجتمع في هذا المقام للكثير من الشباب خلو قلوبهم من العلوم النافعة والعقيدة الصحيحة ووفود طوفان من الشكوك والشبهات والدعايات المضللة والشهوات المغرية ، فنتج عن ذلك ما ذكرتم في السؤال من الانحراف والنفور من كل ما ينسب إلى الإسلام من الكثير من الشباب. وما أحسن ما قيل في هذا المعنى :

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى ... فصادف قلباً خالياً فتمكنا

وأبلغ من ذلك وأصدق وأحسن قوله تعالى: ﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [سورة الفرقان، الآية: ٤٣، ٤٤] والعلاج فيما أعتقد يتنوع بحسب تنوع الداء؛ فأهم ذلك العناية بالقرآن الكريم والسيرة النبوية، وبالمدرس الصالح والمدير الصالح والمفتش الصالح، والمنهج الصالح، وإصلاح أجهزة الإعلام في الدول الإسلامية، وأن تطهر مما فيها من الدعوة إلى الإباحية والأخلاق غير الإسلامية وأنواع الإلحاد والفساد إذا كان القائمون عليها صادقين في دعوى الإسلام والرغبة في توجيه الشعوب والشباب إليه. ومن ذلك العناية بإصلاح البيئة وتطهيرها مما وقع فيها من الأوبئة.

ومن العلاج أيضاً منع السفر إلى الخارج إلا لضرورة، والعناية بالتوعية الإسلامية النقية الهادفة بواسطة جميع الأجهزة الإعلامية والمدرسين والدعاة والخطباء وأسأل الله أن يمن بذلك، وأن يصلح قادة المسلمين، ويوفقهم للفقه في دينهم والتمسك به، و محاربة ما خالفه بصدق وإخلاص وجهود متواصلة، إنه سميع قريب.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص ٢٥٣ - ٢٥٤ الشيخ ابن باز



- ٥ -

○ التسجيلات الإسلامية ○

السؤال : تعلمون ما تقوم به التسجيلات الإسلامية في هذا الوقت من دور هام في توجيه الناس، وقد قام أهل الشر بتشويه سمعتهم، وأنهم ماديون .. وغير ذلك .. أرجو من فضيلتكم توضيح الأمر لنا، حتى لا تلتبس الحقيقة على من ليس له بصيرة ؟.

الجواب : لا شك أن الحرص على تسجيل المقالات النافعة، والمواعظ والأحاديث المفيدة، كل ذلك مفيد للأمة، ومن فعل ذلك لنفع الأمة فهو مأجور، وعليه في ذلك الصبر والاحتساب. ولو قيل فيه ما قيل تأسياً بالرسل عليهم الصلاة والسلام، وبالأخيار قبله. ولا حرج في بيع الأشرطة المشتملة على ذلك مع تحري الأسعار الخفيفة التي لا تثقل على الناس، ليستعين بها على مهمته، وينفع الناس بعمله؛ لما في ذلك من نشر العلم، وتعميم الفائدة.

وأنا أنصح باقتناء الأشرطة الطيبة، وأنصح بشرائها والاستفادة منها، إذا كانت صالحة؛ لأنه ليس كل شريط صالح، وليس كل من تكلم يكون كلامه مفيداً وجديراً بأن يسجل.

فالواجب على طالب العلم أن يختار من الأشرطة ما كان صادراً من أهل العلم المعروفين بالعلم والتحقيق، ليستفيد من ذلك، ويسمعه أهله وإخوانه وزملاءه، وعليه أن يحذر من تسجيل ما يضره ولا ينفعه.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص ٧٧ الشيخ ابن باز



-٦-

ترك الوظائف التي فيها بعض المعاصي

السؤال : بعض الناس ينكر على من يترك الوظائف التي فيها المعاصي والمحرمات ويرمونهم بالتسرع والهلكة وعدم الحصول على الوظائف وهل الأرزاق بيد هؤلاء؟.

الجواب : الأرزاق بيد الله عزّ وجلّ، وربما يكون تركه للمعاصي من أسباب الرزق لقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [سورة الطلاق، الآية: ٢، ٣]، ولا يمكن أن ينال رزق الله بمعصيته إلا على سبيل الاستدراج، فإذا رأيت الرجل قد أدرّ الله عليه الرزق وهو مقيم على معصية فهذا من استدراج الله له لأن الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [سورة هود، الآية:١٠٢] وقد بين

النبي ﷺ أن الله يملي للرجل الظالم حتى إذا أخذه لم يفلته ، وتلا هذه الآية : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [سورة هود، الآية : ١٠٢].

أما قول من قال : إن هذا تسرع وهلكة ، فهذا لا نستطيع أن نقول إنه تسرع أو غير تسرع حتى ننظر حال الرجل الذي هرب من الوظيفة هل يمكنه أن يبقى مع الصبر أو لا يمكنه بحيث يكره على الخروج منها ، فإذا أمكنه أن يصبر ويحتسب على ما يناله من الأذى لا سيما في الأمور الهامة كالجيش وشبهه وهذا هو الواجب عليه ، وإن لم يمكنه وأكره على أن يخرج فالإثم على من أخرجه.

○ فتاوى معاصرة ص ٦١ الشيخ ابن باز ○



- ٧ -

○ حكم التورية ○

السؤال : ما حكم التورية ؟ وهل فيها تفصيل ؟.

الجواب : التورية أن يريد الإنسان بكلامه ما يخالف ظاهر الكلام . وهي جائزة بشرطين : الأول : أن يكون اللفظ محتملاً لها ، والثاني : ألا تكون ظلماً . فلو قال رجل

: أنا لا أنام إلا على وتد . والوتد عود يوضع في الجدار ويعلق عليه المتاع . وقال الرجل : أنا أريد بالوتد الجبل فهذه تورية صحيحة ؛ لأن اللفظ يحتملها وليس فيها ظلماً لأحد .

وكذلك لو أن رجلاً قال : والله لا أنام إلا تحت السقف . ثم نام فوق السقف فقال : أردت بالسقف السماء . فهذا صحيح ، فقد سميت السماء سقفاً في قوله سبحانه: ﴿ وَجَعَلْنَا ٱلسَّمَآءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا ﴾[سورة الأنبياء، الآية: ٣٢].

وكذلك لو استخدمت التورية للظلم فلا تجوز كمن أخذ حقاً من إنسان ثم ذهب إلى القاضي ولم تكن للمظلوم بيِّنة فطلب القاضي من آخذ الحق أن يحلف أن ليس له عندك شيء ، فحلف وقال : والله ماله عندي شيء فحكم له القاضي ، ثم كلمه بعض الناس في ذلك وعرفه أن هذه يمين غموس تغمس صاحبها في النار، وقد جاء في الحديث: ((مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ)) [١] فقال هذا الحالف : أنا ما أردت النفي وإنما أردت الإثبات ، ونيتي في كلمة ماله أن (ما) اسم موصول أي : والله الذي له عندي شيء فهذا وإن كان اللفظ يحتمله إلا أنه ظلم فلا يجوز، ولهذا جاء في الحديث : ((يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ)).[٢] ولا ينفعك التأويل عند الله ، وأنت الآن حالف على يمين فاجرة.

---

(١) البخاري في الشهادات (٢٦٦٩) ، (٢٦٧٠)، ومسلم في الإيمان (١٣٨) .
(٢) مسلم في الإيمان (١٦٥٣) .

ولو أن رجلاً اتهمت زوجته بجنايات هي بريئة منها فحلف وقال: والله إنها أختي وقال: أردت أنها أختي في الإسلام. فهذا تعريض صحيح لأنها أخته في الإسلام وهي مظلومة.

○ مجموع دروس فتاوى الحرم المكي ج/٣ ص ٣٦٧ - ٣٦٨ الشيخ محمد بن عثيمين ○



- ٨ -

○ هل هناك حِرَف غير شريفة مع الدليل ○

السؤال: **يعتقد بعض الناس أن هناك حرفاً غير شريفة ويوبخون من يعمل فيها، كالطباخة والحلاقة وصناعة الأحذية والعمل في النظافة وغيرها. فهل هناك دليل شرعي يثبت صحة هذا الاعتقاد؟ وهل مثل هذه الحرف ترفضها العادات والطبائع العربية؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.**

الجواب: لا نعلم حرجاً في هذه الحرف وأشباهها من الحرف المباحة إذا اتقى صاحبها ربه ونصح ولم يغش معامليه لعموم الأدلة الشرعية في ذلك، مثل قوله ﷺ لما سئل أي الكسب أطيب قال: ((عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ))[1] وقوله ﷺ: ((مَا أَكَلَ

(١) رواه أحمد (١٦٨١٤)، والطبراني في الكبير (٤٤١١). والبزار (١٢٥٧) من حيث رافع: وصححه الحاكم (١٠/٢) من حديث البراء.

أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ))،[1] ولأن الناس في حاجة إلى هذه الحرف وأشباهها فتعطيلها والتنزه عنها يضر المسلمين ويحوجهم إلى أن يقوم بها أعداؤهم

وعلى من يعمل في النظافة أن يجتهد في سلامة بدنه وثيابه من النجاسة والعناية بتطهير ما أصابه منها. والله ولي التوفيق.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ص: ٤٢٥، الشيخ ابن باز ○



- ٩ -

○ حكم من يسعى في نشر الشائعات بين الناس ○

السؤال: ما حكم من يسعى في نشر الشائعات بين الناس؟.

الجواب: الشائعات قسمان: شائعات خير، وشائعات شر، فالذي ينشر ما فيه الخير بين الناس مثل أن ينشر بدعة شخص مبتدع أو قولة ملحد أو ما أشبه ذلك للتحذير منها فإنه يحمد على هذا الشيء؛ لما في ذلك من حماية الناس من هذا المنكر. وأما الذي يشيع

(١) رواه البخاري في صحيحه في البيوع (٢٠٧٢).

السوء لأجل إشاعة الفاحشة في المؤمنين فإن هذا حرام عليه ، ولا يحل له؛ لما يترتب على ذلك من المفاسد الخاصة والعامة . والإنسان يجب أن يعامل الناس بما يحب أن يعاملوه به ، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه ، فإذا كان لا يحب أن ينشر الناس عيبه فإن العدل أن لا ينشر عيوب الناس .

○ من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



- ١٠ -

○ كرة القدم .. وأكاديمية يوافا ○

السؤال : أعلنت شركة ((بيبسي كولا)) عن عزمها على إقامة دورة في كرة القدم ، (أكاديمية يوافا للناشئين) من سن الثانية عشرة إلى السادسة عشرة ، أي من طلاب الابتدائي والمتوسط ،تحت إشراف فريق من البريطانيين ، وهي تطلب من الجميع المشاركة ، لتنتخب منهم مجموعة بعد إجراء اختباراتهم .

فما رأي فضيلتكم ؟ هل يشجع الإنسان أبناءه على الالتحاق بها ليسافر بهم إلى بريطانيا ؟

الجواب : الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

لقد سمعت هذا الخبر وقرأته، وفيه أنهم سوف ينتخبون من النشء الصغار ثلاث فرق، فرقة إلى حد السنة الثانية عشرة، وفرقة إلى حد السنة الرابعة عشرة، وفرقة إلى حد السنة السادسة عشرة، ليختاروا منهم من يرونه صالحاً للمشاركة في هذه الأكاديمية، التي سيجري التمرين عليها في بريطانيا.

وأنا لا أظن أن أحداً من الناس يسمح لولده، فلذة كبده، وثمرة فؤاده، أن يسافر في هذه السن إلى بريطانيا، أو غيرها من بلاد الكفر، لما في ذلك من الخطورة العظيمة على دين الولد وأخلاقه وعبادته. ويحرم على الإنسان أن يمكن لهذه الشركة من السفر بهؤلاء النشء إلى بريطانيا أو غيرها من دول الكفر، لأنه مؤتمن على أهله وأولاده، وراع عليهم، وسوف يسأل عنهم يوم القيامة، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [سورة التحريم، من الآية: ٦]، ولقول النبي ﷺ: ((وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ... وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)).(1)

أسأل الله تعالى أن يحمي بلادنا وشبابنا من كيد أعدائنا، وأن يحفظ حكومتنا بالإسلام، ويحفظ الإسلام بها، وأن يجعلها خير راع لأبناء شعبها، وفلذات

---

(1) البخاري في الاستقراض (٢٤٠٩)، ومسلم في الإمارة (١٨٢٩).

أكبادهم أن تجترفهم مثل هذه الأفكار السيئة، إنه ولي ذلك والقادر عليه. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

○ فتاوى معاصرة، ص: ٦٤ _ ٦٥، الشيخ ابن عثيمين ○

- ١١ -

○ حكم وضع بقايا الطعام في النفايات واستخدام الجرائد سفرة ○

السؤال:

١- **هل يجوز استخدام الجرائد كسفرة للأكل عليها؟ وإذا كان لا يجوز فما العمل فيها بعد قراءتها؟.**

٢- **بالنسبة لبقايا الطعام يضعه بعض الناس في كرتون ونحوه، ويوضع في الشارع لتأكله البهائم ولكن يأتي عمال النظافة ويضعونه مع بقية النفايات ... والسؤال: هل يجوز وضع الطعام مع النفايات الأخرى؟.**

الجواب:

١- لا يجوز استعمال الجرائد سفرة للأكل عليها ولا يجعلها ملفاً للحوائج، ولا امتهانها بسائر أنواع الامتهان إذا كان فيها شيء من الآيات القرآنية، أو من

ذكر الله عزّ وجلّ والواجب إذا كان الحال ما ذكرنا حفظها في محل مناسب أو إحراقها أو دفنها في أرض طيبة.

٢ - الواجب تسليمه لمن يأكله من الفقراء - إن وجد - فإن لم يوجد من يأكله من الفقراء وجب جعله في مكان بعيد عن الامتهان حتى تأكله البهائم فإن لم يتيسر ذلك وجب حفظه في كراتين أو أكياس باغة أو غيرها ، وعلى البلديات في كل بلد أن تعمّد المسؤولين لديها أن يضعوه في أماكن نظيفة حتى تأكله البهائم أو يأخذه بعض الناس لبهائمه صيانة للطعام عن الإهانة والإضاعة.

○ فتاوى المرأة، ص: ١٠٢ - ١٠٣، الشيخ ابن باز ○

- ١٢ -

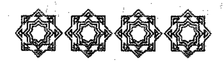
○ من كان أتقى لله فهو أفضل ○

السؤال : متى يكون الأعجمي أفضل من العربي ؟

الجواب : الحكم في ذلك كما نبه الله سبحانه عليه في قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ

﴿أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [سورة الحجرات من الآية: ١٣] فإذا كان العجمي أتقى لله فهو أفضل، وهكذا إذا كان العربي أتقى لله فهو أفضل. فالفضل والكرم والمنزلة بالتقوى، فمن كان أتقى لله فهو أفضل سواء كان عجمياً أو عربيا.

○ مجلة البحوث، عدد: ٣١، ص ١٠٩، الشيخ ابن باز ○



- ١٣ -

○ مظهر المسلم وما ينبغي أن يكون عليه ○

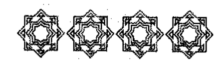
السؤال: نرى بعض الناس المتدينين يهملون نظافة هندامهم، وإذا سئلوا عن ذلك قالوا: إن البذاذة من الإيمان. فنرجو من فضيلتكم بيان مدى صحة قولهم؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: الذي ينبغي للإنسان أن يكون جميلاً في ملبسه ومظهره بقدر المستطاع؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام لما حدث الصحابة عن الكبر قالوا: يا رسول الله إن الرجل يحب أن يكون نعله حسناً وثوبه حسناً فقال النبي عليه الصلاة والسلام: ((**إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ**)) [1] أي يحب التجمل. ولم ينكر عليهم أن يحبوا أن تكون

(١) مسلم في الإيمان (٩١).

ثيابهم حسنة ونعالهم حسنة، بل قال: ((إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ)) أي يحب التجمل. وبناءً على ذلك نقول: إن معنى الحديث إن البذاذة من الإيمان أن يكون الإنسان غير متكلف بأشياء، وإذا كان لا يتكلف الأشياء بل تأتي بأصولها إنه يحمل هذا النص على النص الذي أشرت إليه آنفاً هو أن التجمل من الأشياء المحبوبة إلى الله عزّ وجلّ، لكن بشرط ألا يكون ذلك إسرافاً، أو ألا يكون ذلك نزولاً إلى المستوى الذي لا ينبغي أن يكون عليه الرجل.

من فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



- ١٤ -

حكم قتل الحشرات الموجودة في البيت

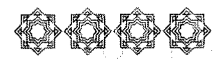
السؤال: الحشرات التي توجد في البيت مثل النمل والصراصير وما أشبه ذلك، هل يجوز قتلها بالماء أو بالحرق أو ماذا أفعل؟.

الجواب: هذه الحشرات إذا حصل منها الأذى جاز قتلها، لكن بغير التحريق، بل بأنواع المبيدات الأخرى لقول النبي ﷺ ((خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدَيَّا))[1] وفي لفظ ((والحية)) فهذه أخبر

(١) البخاري في جزء الصيد (١٨٢٩)، ومسلم في الحج (٦٧ - ١١٩٨).

النبي ﷺ عن أذاها وأنها فواسق يعني مؤذية وأذن في قتلها ، وهكذا ما أشبهها من الحشرات يقتلن في الحل والحرم إذا وجد منها الأذى كالنمل والصراصير والبعوض ونحوها مما يؤذي.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٣٠١ - ٣٠٢، الشيخ ابن باز ○



- ١٥ -

○ جهاد المنافقين ليس كجهاد الكفار ○

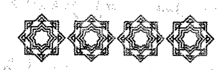
السؤال : ما السبيل الأرشد لمواجهة الحرب التي تشن على الإسلام من بعض أبناء المسلمين أنفسهم سواء كانوا من العلمانيين أو من غيرهم.

الجواب : الواجب على الأمة الإسلامية أن تقابل كل سلاح يصوّب نحو الإسلام بما يناسبه ، فالذين يحاربون الإسلام بالأفكار والأقوال يجب أن يبين بطلان ما هم عليه بالأدلة النظرية العقلية ، إضافة إلى الأدلة الشرعية ؛ حتى يتبين بطلان ما هم عليه . والذين يحاربون الإسلام من الناحية الاقتصادية يجب أن يدافعوا بل أن يهاجموا إذا أمكن بمثل ما يحاربون به الإسلام ، ويبين أن أفضل طريقة لتقويم الاقتصاد على وجه عادل هي طريقة الإسلام . والذين يحاربون الإسلام بالأسلحة يجب أن يقاوموا بما يناسب تلك الأسلحة ، ولهذا قال الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ

﴿ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٧٣، التحريم: ٩].

من المعلوم أن جهاد المنافقين ليس كجهاد الكفار لأن جهاد المنافقين يكون بالعلم والبيان وجهاد الكفار يكون بالسيف والسهام.

○ الدعوة - العدد ١٢٨٨، ١١/١٠/١٤١١هـ الشيخ ابن باز ○



- ١٦ -

○ طرق محاربة الغزو الثقافي الغربي والشرقي الذي يواجه الأمة ○

السؤال : كيف تستطيع المجتمعات الإسلامية أن تحارب الغزو الثقافي الغربي والشرقي الذي تواجهه في وقتنا الحاضر؟.

الجواب : مما لا شك فيه أن أخطر ما تواجهه المجتمعات الإسلامية في الوقت الحاضر هو ما يسمى بالغزو الثقافي بأسلحته المتنوعة من كتب وإذاعات وصحف و مجلات وغير ذلك من الأسلحة الأخرى ؛ ذلك أن الاستعمار في العصر الحديث قد غير من أساليبه القديمة لما أدركه من فشلها وعدم فعاليتها ، و محاربة الشعوب واستماتتها في الدفاع عن دينها وأوطانها و مقدراتها وتراثها ، حيث إن الأخذ بالقوة وعن طريق العنف

والإرهاب مما تأباه الطباع وتنفر منه النفوس ، لا سيما في الأوقات الحاضرة بعد أن انتشر الوعي بين الناس ، واتصل الناس بعضهم ببعض ، وأصبحت هناك هيئات كثيرة تدافع عن حقوق الشعوب ، وترفض الاستعمار عن طريق القوة ، وتطالب بحق تقرير المصير لكل شعب ، وأن لأهل كل قطر حقهم الطبيعي في سيادتهم على أرضهم واستثمار مواردهم وتسيير دفة الحكم في أوطانهم حسب ميولهم ورغباتهم في الحياة وحسب ما تدين به تلك الشعوب من معتقدات ومذاهب وأساليب مختلفة للحكم ؛ مما اضطر معه إلى الخروج عن هذه الأقطار بعد قتال عنيف وصدامات مسلحة وحروب كثيرة دامية . ولكن الاستعمار قبل أن يخرج من هذه الأقطار فكر في عدة وسائل واتخذ كثيراً من المخططات بعد دراسة واعية وتفكير طويل وتصور كامل لأبعاد هذه المخططات ومدى فعاليتها وتأثيرها والطرق التي ينبغي أن تتخذ للوصول إلى الغاية التي يريد وأهدافه تتلخص في إيجاد مناهج دراسية على صلة ضعيفة بالدين . مبالغة في الدهاء والمكر والتلبيس ، ركز فيها على خدمة أهدافه ، ونشر ثقافته ، وترسيخ الإعجاب بما حققه في مجال الصناعات المختلفة والمكاسب المادية في نفوس أغلب الناس ؛ حتى إذا ما تشربت بها قلوبهم وأعجبوا بمظاهر بريقها ولمعانها ، وعظيم ما حققته وأنجزته من المكاسب الدنيوية والاختراعات العجيبة . لا سيما في صفوف الطلاب والمتعلمين الذين لا يزالون في سن المراهقة والشباب.

اختارت جماعة منهم ممن انطلى عليهم سحر هذه الحضارة لإكمال تعليمهم في الخارج في الجامعات الأوروبية والأمريكية وغيرها حيث يواجهون هناك بسلسلة من الشبهات والشهوات على أيدي المستشرقين والملحدين بشكل منظم وخطط

مدروسة ، وأساليب ملتوية في غاية المكر والدهاء ، وحيث يواجهون الحياة الغربية بما فيها من تفسخ وتبذل وخلاعة وتفكك و مجون وإباحية . وهذه الأسلحة و ما يصاحبها من إغراء وتشجيع ، وعدم وازع من دين أو سلطة ، قلَّ من ينجو من شباكها ، ويسلم من شرورها . وهؤلاء بعد إكمال دراستهم وعودتهم إلى بلادهم يكونون ممن يطمئن إليهم المستعمر بعد رحيله ، ويضع الأمانة الخسيسة في أيديهم لينفذوها بكل دقة . بل بوسائل وأساليب أشد عنفاً وقسوة من تلك التي سلكها المستعمر ، كما وقع ذلك فعلاً في كثير من البلاد التي ابتليت بالاستعمار أو كانت على صلة وثيقة به .

أما الطريق إلى السلامة من هذا الخطر والبعد عن مساوئه وأضراره فيتلخص في إنشاء الجامعات والكليات والمعاهد المختلفة بكافة اختصاصاتها للحد من الابتعاث إلى الخارج ، وتدريس العلوم بكافة أنواعها، مع العناية بالمواد الدينية والثقافة الإسلامية في جميع الجامعات والكليات والمعاهد حرصاً على سلامة عقيدة الطلبة ، وصيانة أخلاقهم ، وخوفاً على مستقبلهم ، وحتى يساهموا في بناء مجتمعهم على نور من تعاليم الشريعة الإسلامية وحسب حاجات ومتطلبات هذه الأمة المسلمة ، والواجب التضييق من نطاق الابتعاث إلى الخارج وحصره في علوم معينة لا تتوافر في الداخل.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٢٥٩ - ٢٦٠ ، الشيخ ابن باز ○



- ١٧ -

حكم من يقول :
إن فقر المسلمين بسبب الانفجار السكاني وكثرة النسل

السؤال : ما حكم الشرع في رأيكم فيمن يقول : إن فقر وضعف وتخلف المسلمين في هذا العصر نتيجة للانفجار السكاني وكثرة النسل بنسبة تفوق الاقتصاد الغذائي ، وما نصيحتكم لمن يعتقد ذلك؟

الجواب : رأينا أن رأيه خطأ كبير ؛ وذلك لأن الله تعالى هو الذي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، وليست العلة كثرة السكان ؛ لأنه ما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها، ولكن الله عزّ وجلّ يعطي لحكمة، ويمنع لحكمة.

ونصيحتي لمن يعتقد هذه العقيدة أن يتقي الله عزّ وجلّ وأن يدع هذا الاعتقاد الباطل ، وأن يعلم أن العالم مهما كثروا فإن الله تعالى لو شاء لبسط لهم الرزق ، ولكن الله قال في كتابه : ﴿ وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴾ [سورة الشورى ، الآية : ٢٧].

فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



- ١٨ -

○ فتوى الشيخ ابن باز في ((الدش)) ○

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يطلع عليه من المسلمين وفقني الله وإياهم لما فيه رضاه، وأعاذني وإياهم من أسباب غضبه وعقابه آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

فقد شاع في هذه الأيام بين الناس ما يسمى ((بالدش)) أو بأسماء أخرى، وأنه ينقل جميع ما يبث في العالم من أنواع الفتن والفساد والعقائد الباطلة والدعوة إلى أنواع الكفر والإلحاد مع ما يبثه من الصور النسائية و مجالس الخمر والفساد وسائر أنواع الشر الموجودة في الخارج بواسطة التلفاز. وثبت لدي أنه قد استعمله الكثير من الناس، وأن آلاته تباع وتصنع في البلاد ، فلهذا وجب عليّ التنبيه على خطورته ووجوب محاربته والحذر منه ، وتحريم استعماله في البيوت وغيرها ، وتحريم بيعه وشرائه وصناعته أيضاً لما في ذلك من الضرر العظيم ، والفساد الكبير ، والتعاون على الإثم والعدوان ، ونشر الكفر والفساد بين المسلمين ، والدعوة إلى ذلك بالقول والعمل. فالواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من ذلك والتواصي بتركه. والتناصح في ذلك عملاً بقول الله عزّ وجلّ : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة،الآية:٢] ويقول سبحانه : ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ

بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٧١] وقوله عزّ وجلّ : ﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣ ﴾ [سورة العصر] وقول النبي ﷺ : ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ)) (١) وقوله ﷺ ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)) (٢) وقوله ﷺ : ((لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)) (٣) وفي الصحيحين عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه قال : ((بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ)). (٤)

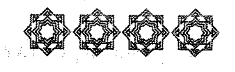
والآيات والأحاديث عن النبي ﷺ في وجوب التناصح والتواصي بالحق والتعاون على الخير كثيرة جداً. فالواجب على جميع المسلمين حكومات وشعوباً العمل بها، والتناصح فيما بينهم، والتواصي بالحق والصبر عليه، والحذر من جميع أنواع الفساد، والتحذير من ذلك رغبة فيما عند الله، وامتثالاً لأوامره، وحذراً من سخطه وعقابه. والله المسئول أن يوفقنا وجميع المسلمين لما يرضيه، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا جميعاً، وأن يوفق ولاة أمرنا لمنع هذا البلاء والقضاء عليه وحماية المسلمين من شره، وأن يعينهم على كل ما فيه صلاح العباد والبلاد، ويصلح لهم البطانة، وينصر بهم الحق، وأن

---

(١) مسلم في الإيمان (٤٩).
(٢) مسلم في الإيمان (٥٥).
(٣) البخاري في الإيمان (١٣)، ومسلم في الإيمان (٤٥).
(٤) البخاري في الإيمان (٧٤)، ومسلم في الإيمان (٥٦).

يوفق جميع ولاة أمور المسلمين في كل مكان لما فيه رضاه ، وأن ينصر بهم الحق ، ويوفقهم لتحكيم شريعته ، والالتزام بها ، والحذر مما يخالفها ، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً ، ويمنحهم الفقه في الدين والثبات عليه ، والحذر مما يخالفه ، إنه ولي ذلك والقادر عليه . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

○ مجلة الدعوة ، العدد (١٣٥٣) ص ٣٥ . الشيخ ابن باز ○



– ١٩ –

○ حكم ((الدش)) ○

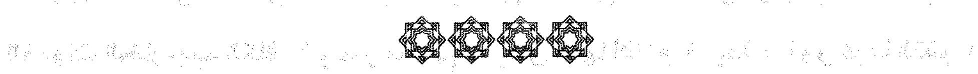
السؤال : **انتشر في الآونة الأخيرة ما يسمى (الدش) الصحن الهوائي ، حيث ينقل القنوات الخارجية الكافرة وغيرها التي يعرض فيها أفلام خليعة يظهر فيها التقبيل واضحاً ، والرقص شبه العاري ، والكلام الساقط ، والبرامج التي تدعو إلى التنصير . فهل يجوز اقتناء مثل هذه الأجهزة والدعاية لها والتجارة فيها وتأجير المحلات لهم ، علماً أن البعض يدَّعي أنه يشتريها لغرض مشاهدة الأخبار العالمية ؟**

الجواب : قد كثر السؤال عن هذه الآلة التي تلتقط موجات محطات التلفزيون الخارجي وتسمى (الدش) ، ولا شك أن الدول الكافرة لا تألوا جهداً في إلحاق الضرر بالمسلمين عقيدة وعبادة وخلقاً وآداباً وأمناً ، وإذا كان كذلك فلا يبعد أن تبث من هذه

المحطات ما يحقق لها مرادها، وإن كانت قد تدس في ضمن ذلك ما يكون مفيداً من أجل التلبيس والترويج؛ لأن النفوس لا تقبل - بمقتضى الفطرة - ما كان ضرراً محضاً، ولكن المؤمن حازم فطن، علمه الله تعالى كيف يقارن بين الصالح والمفسد، وبين النافع والضار، وعنده من القوة والشجاعة ما يستطيع به التخلص من أوضار هذه المفاسد والمضار.

وإذا كان أمر هذه الدشوش ما ذكر في السؤال: فإنه لا يجوز اقتناؤها، ولا الدعاية لها، ولا بيعها، ولا شراؤها؛ لأن هذا من التعاون على الإثم والعدوان المنهي عنه بقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢]. فنسأل الله تعالى أن يهدينا وإخواننا صراطه المستقيم وأن يجنبنا صراط أصحاب الجحيم من المغضوب عليهم والضالين.

فتاوى معاصرة، ص ٧٣. الشيخ ابن عثيمين



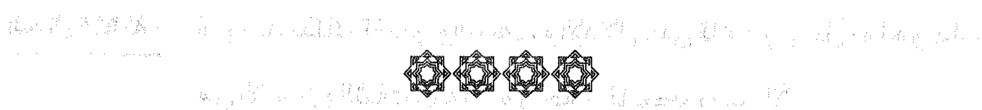
- ٢٠ -

حكم إدخال كلمات أجنبية في الكلام العربي أثناء الحديث

السؤال: يدخل البعض في طيات كلامه العربي كلمات أجنبية عندما تتحدث معه، وربما كانت هذه الكلمات لا حاجة لها. فما تعليقكم على هذا الأمر؟

الجواب : تعليقي أن المسلم ينبغي له أن لا يتكلم بغير العربية إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، لكون الشيء معروفاً باسمه غير العربي ، أو كون المخاطب لا يفهم من العربية إلا قليلاً ، فإن هذا لا بأس به، أما إذا كان الإنسان عربياً وهذا الشيء الذي تحدث عنه له اسم في اللغة العربية ، فلا ينبغي له أن يأتي بشيء آخر من اللغات الأخرى ، لأن أفضل اللغات وأتمها وأحسنها هي اللغة العربية . ولهذا نزل القرآن باللغة العربية . وهو أفضل الكتب التي أنزلها الله تعالى على رسله . وكان أيضاً لسان آخر الأنبياء وخاتمهم محمد ﷺ اللسان العربي . وهو دليل واضح على فضيلة اللغة العربية .

ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة ، ص ٥٦ . الشيخ ابن عثيمين



- ٢١ -

حكم ثناء الإنسان على نفسه

السؤال : سئل فضيلة الشيخ : عن حكم ثناء الإنسان على نفسه ؟

الجواب : فأجاب قائلاً : الثناء على النفس إن أراد به الإنسان التحدث بنعمة الله عزّ وجلّ أو أن يتأسى به غيره من أقرانه ونظرائه فهذا لا بأس به ، وإن أراد به الإنسان تزكية نفسه وإدلاله بعمله على ربه عزّ وجلّ فإن هذا فيه شيء من المنّة فلا يجوز، وقد قال الله

تعالى: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [سورة الحجرات، الآية: ١٧]

وإن أراد به مجرد الخبر فلا بأس به، لكن الأولى تركه.

فالأحوال إذن في مثل هذا الكلام الذي فيه ثناء المرء على نفسه أربع:

الحال الأولى: أن يريد بذلك التحدث بنعمة الله عليه فيما حباه به من الإيمان والثبات.

الحال الثانية: أن يريد بذلك تنشيط أمثاله ونظرائه على مثل ما كان عليه.

فهاتان الحالتان محمودتان لما تشتملان عليه من هذه النية الطيبة.

الحال الثالثة: أن يريد بذلك الفخر والتباهي والإدلال على الله عزّ وجلّ بما هو عليه من الإيمان والثبات، وهذا غير جائز لما ذكرنا من الآية.

الحال الرابعة: أن يريد بذلك مجرد الخبر عن نفسه بما هو عليه من الإيمان والثبات، فهذا جائز ولكن الأولى تركه.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين، ج/٣ ص ٩٦ - ٩٧ ○

- ٢٢ -

حكم الملاكمة ومصارعة الثيران والمصارعة الحرة

السؤال : ما حكم الإسلام في الملاكمة ومصارعة الثيران والمصارعة الحرة؟

الجواب : الملاكمة ومصارعة الثيران من المحرمات المنكرة؛ لما في الملاكمة من الأضرار الكثيرة والخطر العظيم، ولما في مصارعة الثيران من تعذيب للحيوان بغير حق، أما المصارعة الحرة التي ليس فيها خطر ولا أذى ولا كشف للعورات فلا حرج فيها؛ لحديث مصارعة النبي ﷺ، ليزيد بن ركانة فصرعه النبي ﷺ [1]، ولأن الأصل في مثل هذا الإباحة إلا ما حرمه الشرع المطهر، وقد صدر من المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي قرار بتحريم الملاكمة ومصارعة الثيران لما ذكرنا آنفاً، وهذا نصه:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في دورته العاشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من يوم السبت ٢٤ صفر ١٤٠٨هـ الموافق ١٧ أكتوبر ١٩٨٧م إلى يوم الأربعاء ٢٨ صفر ١٤٠٨هـ الموافق ٢١ أكتوبر ١٩٨٧ قد نظر في موضوع

(١) أبو داود اللباس (٤٠٧٨)، والترمذي في اللباس (١٧٨٥). وله شاهد عند البيهقي (١٠/١٨) يتحسن به.

الملاكمة والمصارعة الحرة من حيث عدهما رياضة بدنية جائزة ، وكذا في مصارعة الثيران المعتادة في بعض البلدان الأجنبية ، هل تجوز في حكم الإسلام أو لا تجوز ؟.

وبعد المداولة في هذا الشأن من مختلف جوانبه ، والنتائج التي تسفر عنها هذه الأنواع التي نسبت إلى الرياضة ، وأصبحت تعرضها برامج البث التلفازي في البلاد الإسلامية وغيرها.

وبعد الإطلاع على الدراسات التي قدمت في هذا الشأن بتكليف من مجلس المجمع في دورته السابقة من قبل الأطباء ذوي الاختصاص، وبعد الاطلاع على الإحصائيات التي قدمها بعضهم عما حدث فعلاً في العالم نتيجة لممارسة الملاكمة ، وما يشاهد في التلفزة من بعض مآسي المصارعة الحرة ، قرر مجلس المجمع ما يلي :

أولاً : الملاكمة :

يرى مجلس المجمع بالإجماع أن الملاكمة المذكورة التي أصبحت تمارس فعلاً في حلبات الرياضة والمسابقة في بلادنا اليوم هي ممارسة محرمة في الشريعة الإسلامية ؛ لأنها تقوم على أساس استباحة إيذاء كل من المتغالبين للآخر إيذاء بالغاً في جسمه ، قد يصل به إلى العمى ، أو التلف الحاد أو المزمن في المخ ، أو إلى الكسور البليغة ، أو إلى الموت ، دون مسؤولية على الضارب ، مع فرح الجمهور المؤيد للمنتصر، والابتهاج بما حصل للآخر من الأذى ، وهو عمل محرم مرفوض كلياً وجزئياً في حكم الإسلام لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾[سورة البقرة ، الآية: ١٩٥] وقوله

تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآية: ٢٩]

وقوله ﷺ: ((لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ)).[1]

على ذلك فقد نص فقهاء الشريعة على أن من أباح دمه لآخر فقال له : (اقتلني) أنه لا يجوز له قتله، ولو فعل كان مسؤولاً ومستحقاً للعقاب.

وبناء على ذلك يقرر المجمع أن هذه الملاكمة لا يجوز أن تسمى رياضة بدنية ، ولا تجوز ممارستها ؛ لأن مفهوم الرياضة يقوم على أساس التمرين دون إيذاء أو ضرر ، ويجب أن تحذف من برامج الرياضة المحلية ، ومن المشاركات فيها في المباريات العالمية ، كما يقرر المجلس عدم جواز عرضها في البرامج التلفازية كيلا تتعلم الناشئة هذا العمل السيء وتحاول تقليده.

ثانياً: المصارعة الحرة :

وأما المصارعة الحرة التي يستبيح فيها كل من المتصارعين إيذاء الآخر والإضرار به . فإن المجلس يرى فيها عملاً مشابهاً تمام المشابهة للملاكمة المذكورة وإن اختلفت الصورة ، لأن جميع المحاذير الشرعية التي أشير إليها في الملاكمة موجودة في المصارعة الحرة التي تجري على طريقة المبارزة ، وتأخذ حكمها في التحريم . وأما الأنواع الأخرى من المصارعة التي تمارس لمحض الرياضة البدنية ولا يستباح فيها الإيذاء فإنها جائزة شرعاً، ولا يرى المجلس مانعاً منها.

---

(1) ابن ماجه في الأحكام (٢٣٤٠) ، وأحمد (٢٨٦٢) . قال النووي في الأربعين (٣٢) " وله طرق يقوي بعضها بعضاً.

ثالثاً: مصارعة الثيران:

وأما مصارعة الثيران المعتادة في بعض بلاد العالم، والتي تؤدي إلى قتل الثور ببراعة استخدام الإنسان المدرب للسلاح فهي أيضاً محرمة شرعاً في حكم الإسلام، لأنها تؤدي إلى قتل الحيوان تعذيباً بما يغرس في جسمه من سهام، وكثيراً ما تؤدي هذه المصارعة إلى أن يقتل الثور مصارعه، وهذه المصارعة عمل وحشي يأباه الشرع الإسلامي الذي يقول رسوله المصطفى ﷺ، في الحديث الصحيح: ((**عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ**)). (1)

فإذا كان هذا الحبس للهرة يوجب دخول النار يوم القيامة، فكيف بحال من يعذب الثور بالسلاح حتى الموت؟

○ مجموع فتاوى ابن باز - ص٤١٠ - الشيخ ابن باز ○



- ٢٣ -

○ أسباب محق البركة ○

السؤال: الأخت التي رمزت لاسمها ب (أ-ع) من الرياض تقول في سؤالها: قرأت أن من نتائج الذنوب العقوبة من الله ومحق البركة فأبكي خوفاً من ذلك، أرشدوني جزاكم الله خيراً.

---

(1) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٨٢)، ومسلم في السلام (٢٢٤٢).

الجواب : لا شك أن اقتراف الذنوب من أسباب غضب الله عزّ وجلّ ومن أسباب محق البركة وحبس الغيث وتسليط الأعداء كما قال الله سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ [سورة الأعراف، الآية : ١٣٠]

وقال سبحانه : ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [سورة العنكبوت، الآية : ٤٠] والآيات في هذا المعنى كثيرة. وصح عن النبي ﷺ أنه قال : ((**إِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ**))[1] .

فالواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من الذنوب والتوبة مما سلف منهما مع حسن الظن بالله ورجائه سبحانه المغفرة والخوف من غضبه وعقابه كما قال سبحانه وتعالى في كتابه الكريم عن عباده الصالحين : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُواْ لَنَا خَٰشِعِينَ ﴾ [سورة الأنبياء، الآية : ٩٠] وقال سبحانه : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٥٧] وقال عزّ وجلّ : ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ

---

(١) ابن ماجه في الفتن (٤٠٢٢)، وأحمد (٢١٨٨١).

وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة التوبة، الآية : ٧١].

ويشرع للمؤمن والمؤمنة مع ذلك الأخذ بالأسباب التي أباح الله عزّ وجلّ ، وبذلك يجمع بين الخوف والرجاء والعمل بالأسباب متوكلاً على الله سبحانه معتمداً عليه في حصول المطلوب والسلامة من المرهوب ، والله سبحانه هو الجواد الكريم القائل عزّ و جلّ : ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [سورة الطلاق، الآيتان: ٢، ٣] والقائل سبحانه: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴾ [سورة الطلاق، الآية : ٤].

وهو القائل سبحانه : ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة النور ، الآية :٣١]

فالواجب عليك أيتها الأخت في الله التوبة إلى الله سبحانه مما سلف من الذنوب والاستقامة على طاعته مع حسن الظن به عزّ وجلّ ، والحذر من أسباب غضبه ، وأبشري بالخير الكثير والعاقبة الحميدة. والله ولي التوفيق.

○ مجلة البحوث ، عدد (٣١) ص١٢٠ - ١٢١ الشيخ ابن باز ○



- ٢٤ -

تعليق حول كثرة أعداء الحركات الإسلامية

السؤال : يكثر أعداء الحركات الإسلامية فما الوسيلة للتصدي لهم؟.

الجواب : لاشك أن الحركات الإسلامية في كل مكان لها أعداء وخصوم قد تكاتفوا ضدها . وهناك تنظيم علني وسري يمدهم بأنواع الدعم والتعضيد ورسم الخطط . والذي أرى في هذا المقام هو أنه يجب على الدول الإسلامية وأثرياء المسلمين إمداد تلك الحركات الإسلامية في كل مكان بالدعاة المخلصين المعروفين بالعلم والنشاط الإسلامي والصدق والصبر وحسن العقيدة وبالأموال التي تعينهم على القيام بمهمة الدعوة ونشرها والرد على خصوم الإسلام ، وبالكتب والرسائل والنشرات المفيدة في هذا المقام على أن تكون بشتى اللغات على حسب الجهات التي فيها الحركات الإسلامية ، وأن يكون هناك مراقبون لهذه الحركات يزورونها فيما بين وقت وآخر لمعرفة نشاطها وصدقها وحاجتها ، ولتوجيهها إلى ما ينبغي أن تسير عليه ، وتسهيل العقبات التي قد تقف في طريقها، ومعرفة الأشخاص أو المؤسسات التي تناصر الأعداء وتمدهم في السر أو في العلن لتحذر وتعامل بما يليق لها . ولاشك أن ما ذكرنا يحتاج إلى جهود صادقة ونفوس مؤمنة تريد الله والدار الآخرة ، فنسأل الله أن يهيء للحركات الإسلامية وللمسلمين في كل مكان ما يعينهم على الحق ويبصرهم به ويثبتهم عليه إنه خير مسئول.

○ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٢٥٣ ، الشيخ ابن باز ○

- ٢٥ -

المدخل الصحيح لتجنب وطأة مغريات العصر

السؤال : كيف ترون سماحتكم المدخل لكي يتجنب الشباب الوقوع تحت وطأة مغريات هذا العصر ويتجه الوجهة الصحيحة ؟

الجواب : إن الطريق الأمثل ليسلك الشباب الطريق الصحيح في التفقه في دينه والدعوة إليه هو أن يستقيم على المنهج القويم بالتفقه في الدين ودراسته، وأن يعنى بالقرآن الكريم والسنة المطهرة، وأنصحه بصحبة الأخيار والزملاء الطيبين من العلماء المعروفين بالاستقامة حتى يستفيد منهم ومن أخلاقهم. كما أنصحه بالمبادرة بالزواج، وأن يحرص على الزوجة الصالحة لقوله ﷺ: ((**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**)). [1]

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص: ٢٦٢، الشيخ ابن باز



(١) البخاري في النكاح (٥٠٦٦)، ومسلم في النكاح (١٤٠٠).

- ٣٦ -

○ الوصول إلى مرتبة الصحابة ○

السؤال : هل يمكن أن يصل المسلم في هذا العصر إلى ما وصل إليه الصحابة من الالتزام بدين الله ؟ .

الجواب : أما الوصول إلى مرتبة الصحابة فهذا غير ممكن ، لأن النبي ﷺ قال : ((خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ)) .(١)

وأما إصلاح الأمة الإسلامية حتى تنتقل عن هذا الوضع الذي هي عليه، فهذا ممكن ، والله على كل شيء قدير، وقد ثبت عن النبي ﷺ، أنه قال : ((لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ)).(٢) ولا ريب أن الأمة الإسلامية في الوضع الحالي في وضع مزر ، بعيدة عما يريده الله منها من الاجتماع على دين الله والقوة في دين الله ، لأن الله يقول : ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾ [سورة المؤمنون ، الآية : ٥٢] .

○ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ج/٣ ص ٥١ ○

---

(١) البخاري في الشهادات (٢٦٥٢)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣٣) .

(٢) مسلم في الإمارة (١٩٢٠) من حديث ثوبان.

- ٢٧ -

حكم ذي الوجهين

السؤال : ما حكم ذي الوجهين الذي يقابل الناس بوجوه متعددة ، ونرجو الدليل على ذلك ؟ جزاكم الله خيراً .

الجواب : ذو الوجهين الذي يقابل هذا بوجه وهذا بوجه هو شر الناس والعياذ بالله كما جاء به الحديث عن النبي ﷺ . وهو نوع من النفاق، وإذا فشى مثل هذا في مجتمع فإن المجتمع يكون غير مستقيم كل واحد من هذا المجتمع لا يثق بالآخر ، وبالتالي يتفكك المجتمع، ويكثر الغدر والخيانة، فشر الناس في الحقيقة هو ذو الوجهين كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ : ((الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ)). [1]

والواجب على المسلم الحذر من هذا الشيء والتحذير منه حتى لا تقع المفاسد التي أشرنا إلى شيء منها.

فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



(١) البخاري في المناقب (٣٤٩٤)، ومسلم في البر (٢٥٢٦).

- ٢٨ -

حكم المجاملة

السؤال : في بعض الظروف تقتضي المجاملة بأن لا نقول الحقيقة ، فهل يعتبر هذا نوعاً من الكذب ؟ .

الجواب : هذا فيه تفصيل ، فإن كانت المجاملة يترتب عليها جحد حق أو إثبات باطل لم تجز هذه المجاملة . أما إن كانت المجاملة لا يترتب عليها شيء من الباطل إنما هي كلمات طيبة فيها إجمال ولا تتضمن شهادة بغير حق لأحد ولا إسقاط حق لأحد فلا أعلم حرجاً في ذلك.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج/٥ ص : ٢٨٠ الشيخ ابن باز



- ٢٩ -

حكم لعن المسلم

السؤال : ما حكم من يلعن زوجته ، وكذلك بعض أبناء شقيقه ، وهل يعد لعن المرأة طلاقاً أم لا ؟

الجواب : لعن المرأة لا يجوز، وليس بطلاق لها، بل هي باقية في عصمته وعليه التوبة إلى الله من ذلك، واستسماحه لها من سبه إياها.

وهكذا لا يجوز لعنه لأبناء أخيه ولا غيرهم من المسلمين لقول النبي ﷺ ((سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)) ..،[1] وقوله عليه الصلاة والسلام : ((لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ)) ...[2] وهذان الحديثان الصحيحان يدلان على أن لعن المسلم لأخيه المسلم من كبائر الذنوب. فالواجب الحذر من ذلك، وحفظ اللسان من هذه الجريمة الشنيعة.

○ مجلة الدعوة ، الشيخ ابن باز، عدد ١٣١٨ ○



– ٣٠ –

○ حكم اعتناق الكافر الإسلام ○

السؤال : وسئل الشيخ : هل يجب على الكافر أن يعتنق الإسلام ؟

---

(١) متفق على صحته : البخاري في الإيمان (٤٨)، ومسلم في الإيمان (٦٤).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه : في الأدب (٦١٠٥)، ومسلم في الإيمان (١١٠).

الجواب : فأجاب بقوله : يجب على كل كافر أن يعتنق دين الإسلام ولو كان نصرانياً أو يهودياً لأن الله تعالى يقول في الكتاب العزيز : ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [سورة الأعراف ، الآية : ١٥٨] . فواجب على جميع الناس أن يؤمنوا برسول الله ﷺ ، إلا أن هذا الدين الإسلامي من رحمة الله عزّ وجلّ وحكمته أنه أباح لغير المسلمين أن يبقوا على ديانتهم بشرط أن يخضعوا لأحكام المسلمين فقال تعالى : ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ٢٩] .

وفي صحيح مسلم من حديث بريدة أن النبي ﷺ، كان إذا أمّر أميراً على جيش أو سرية أمره بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً وقال : ((**فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلالٍ أَيَّتُهَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ**)) .[1] ومن هذه الخصال : أن يبذلوا الجزية.

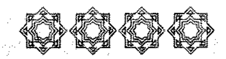
ولهذا كان القول الراجح من أقوال أهل العلم إن الجزية تقبل من غير اليهود والنصارى.

---

(١) مسلم في الجهاد (١١٣٧).

فالحاصل أن غير المسلمين يجب عليهم إما الدخول في الإسلام، وإما الخضوع لأحكام الإسلام، والله الموفق.

○ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين، ج/١ ص: ٦٠ - ٦١ ○



- ٣١ -

○ حكم إحناء الرأس للتحية ○

السؤال: ما حكم إحناء الرأس عند إلقاء التحية على المسلم أو غيره؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: لا يجوز لأحد أن يحني رأسه أو ظهره عند التحية لا لمسلم ولا لغير مسلم، وهي لغير مسلم أشد وأقبح.

○ فتاوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



- ٣٢ -

حكم من يستغل الإسلام لأغراضه الشخصية

السؤال : ما قول العلماء الكرام في مَنْ يستغلون الإسلام لتحقيق أغراضهم الشخصية؟.

الجواب : الإسلام دين الحق مثلما هو معروف ولله الحمد كما قال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ : ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سورة البقرة، الآية : ١١٩] .
ودين الإسلام أرفع وأعزّ وأعلى من أن يجعله الإنسان غرضاً لوصوله إلى أغراضه الشخصية وأن كل إنسان يدّعي أنه من أنصار الإسلام وحماته فإنه يجب أن تعرض أقواله على أفعاله حتى يتبين أنه صادق في ذلك. لأن المنافقين يقولون عن تمسكهم بالإسلام ما إذا سمعهم الرجل قال هؤلاء هم المؤمنون ، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ﴾ [سورة المنافقون، الآية : ١] ، ثم قال تعالى ﴿ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَكَـٰذِبُونَ ۝١ ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَـٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة المنافقون، الآية: ١ ، ٢] إلى أن قال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ۖ وَإِن يَقُولُواْ تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ۖ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ ۖ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۚ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ ۚ قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [سورة المنافقون ، الآية : ٤] .

فعند المنافقين من البيان والفصاحة ما إذا سمعه الإنسان سمع لقولهم وظن أنهم على حق وصواب، وعلى كل حال فإنه لا يجوز للإنسان أن يتمسح بالدين الإسلامي لينال مآربه، بل عليه أن يتمسك بدين الإسلام لينال ثمراته الجليلة التي منها العزّ والتمكين في الأرض قبل ثواب الآخرة، قال الله عزّ وجلّ: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ ﴾ [سورة النور، الآية: ٥٥].

وقال الله عزّ وجلّ: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة النحل، الآية: ٩٧].

○ مجلة الدعوة. عدد ١٢٨٨، بتاريخ ١١/١٠/١٤١١هـ، الشيخ ابن عثيمين ○



- ٣٣ -

○ حكم النميمة وأضرارها ○

السؤال: ما حكم النميمة وما هي أضرارها ونرجو الدليل على ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : النميمة هي أن ينقل الإنسان كلام الناس بعضهم ببعض من أجل الإفساد بينهم مثل أن يذهب إلى شخص ويقول : قال فيك فلان كذا قال فيك فلان كذا لأجل إلقاء العداوة بين المسلمين . وهي من كبائر الذنوب ففي الصحيحين من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ مر بقبرين فقال : ((**أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لا يَسْتَنْزِهُ مِنْ الْبَوْلِ قَالَ فَدَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا**)) فقالوا : لم فعلت هذا؟ فقال : ((**لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا**)).[1] وثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: ((**لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ**)) [2] أي نمام. وعلى هذا فالواجب على المؤمن أن يتجنب النميمة وأن يبتعد عنها . أما أضرارها فهي على الشخص النام هذا الوعيد الشديد الذي سمعت ، وأما على المجتمع فهي التفريق بين الناس والإفساد بينهم.

○ فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه ○



(١) البخاري في الإيمان (٢١٨)، ومسلم في الإيمان (٢٩٢).
(٢) البخاري في الأدب (٦٠٥٦)، ومسلم في الإيمان (١٦٩ - ١٠٥).

- ٣٤ -

أسباب اطمئنان القلب وارتياح الضمير

السؤال : عندما كنت في سن المراهقة كنت مرهقاً لنفسي بالمعاصي ولكني لم أكن أترك واجبات الإسلام كالصلاة ، وأنا الآن تائب إلى الله من جميع المعاصي بشكل عام ولكني فاقد لحلاوة الإيمان وأعيش في حيرة وقلق ، فحينما أتشهد أحس أن الشهادة لاتصل إلى قلبي ، وأنا خائف من الله أن يختم على قلبي وأرجو إرشادي أثابكم الله .

الجواب : نوصيك بحمد الله كثيراً على ما منّ به عليك من التوبة ، وأكثر من الأعمال الصالحات وأحسن ظنك بربك ، وأكثر من ذكر الله وقراءة القرآن بالتدبر ، واصحب الأخيار ، وابتعد عن الأشرار ،وأبشر بالخير وحسن العاقبة. وستجد إن شاء الله بعد العمل بما ذكرته لك حلاوة الإيمان ولذة الشهادتين وثمرة التوبة النصوح. قال الله عزّ وجلّ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ﴾ [سورة الرعد، الآية: ٢٨] وقال سبحانه : ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [سورة النور، الآية: ٣١] . وقال النبي ﷺ : ((الإِسْلامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ والتوبة تهدم ما كان قبلها))(١) وقال عليه الصلاة والسلام : ((التَّائِبُ مِنْ الذَّنْبِ كَمَنْ لا ذَنْبَ لَهُ)). (٢)

---

(١) مسلم في الإيمان (١٢١) وفيه ذكر الإسلام والهجرة.

(٢) الطبراني في الكبير (٣٠٦/٢٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣٩٨/١٠) من حديث أبي سعيد قال الهيثمي في المجمع (١٩٩/١٠) : "وفيه من لم أعرفهم". وابن ماجه في الزهد (٤٢٥٠) . والطبراني في =

فمن أكثر من ذكر الله وصدق في التوبة حصل له الفلاح والطمأنينة وراحة الضمير و محيت عنه سيئاته. ثبتك الله على الهدى و منحك الاستقامة إنه خير مسئول.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ج٥ ص: ٥٧، الشيخ ابن باز



- ٣٥ -

حكم تشبه الرجال بالنساء والعكس

السؤال : ما حكم تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال ونرجو الدليل على ذلك ؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : تشبه الرجال بالنساء من كبائر الذنوب، وتشبه النساء بالرجال من كبائر الذنوب أيضاً. ودليل ذلك أن النبي ﷺ: ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنْ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنْ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ)) [1]. ولأن هذا التشبه يؤدي إلى الإخلال بسنة الله سبحانه وتعالى في خلقه؛ فإن الله تعالى جعل للنساء خصائصهن

= الكبير (١٠٢٨١) من حديث ابن مسعود. قال الهيثمي (١٠/٢٠٠) : "رجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه".

(١) البخاري في اللباس (٥٨٨٥).

وللرجال خصائصهم، فإذا تشبه هؤلاء بهؤلاء وهؤلاء بهؤلاء فإن هذه السنة التي جعلها الله عزّ وجلّ تزول وتضمحل؛ فيكون في هذا شيء من المضادة لخلق الله عزّ وجلّ ولحكمته.

فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



- ٣٦ -

حكم تمثيل الصحابة والتمثيليات الدينية

السؤال : ما حكم تمثيل الصحابة والصالحين في ما يسمى بالتمثيليات الدينية. وهل هناك فرق في الحكم فيما إذا كان الممثل صالحاً أو غير صالح؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : الذي أرى أنه لا يجوز تمثيل الصحابة والأئمة ومن لهم حق الحرمة لأن التمثيل يحط من قدرهم، لا سيما إذا كان الممثل شخصاً فاسقاً أو ما أشبه ذلك. ولا أرى فرقاً بين الممثل إذا كان صالحاً أو غير صالح إذا مثل من لهم حق الحرمة كالصحابة وأئمة المسلمين.

فتوى للشيخ ابن عثيمين عليها توقيعه



- ٣٧ -

○ حكم من يعلم أجر فضائل الأعمال ولا يطبقها ○

السؤال : أخ يسأل ويقول : إن كثيراً من طلبة العلم اليوم يعرفون كثيراً من فضائل الأعمال وأجرها ومنها قيام الليل ولا يطبقون هذا، حيث إنهم يعلمون ولا يعملون ؟

الجواب : الأعمال التي جاءت النصوص ببيان فضلها قسمان : قسم واجب ، فعلى المرء المسلم - سواء كان عالماً أو غير عالم - أن يعتني به ، وأن يتقي الله في ذلك ، وأن يحافظ عليه كالصلوات الخمس وأداء الزكاة وغيرهما من الفرائض . وقسم مستحب كالتهجد بالليل وصلاة الضحى ونحو ذلك فالمشروع للمؤمن أن يجتهد في ذلك ويحرص عليه ، ولا سيما أهل العلم لأنهم قدوة ، ولو شغل عن ذلك أو تركه بعض الأحيان لم يضره ذلك لأنه نافلة ، لكن من صفات أهل العلم والأخيار العناية بهذا الأمر والمحافظة عليه كالتهجد بالليل وصلاة الضحى والرواتب إلى غير هذا من وجوه الخير.

○ مجلة البحوث عدد رقم ٤٢ ص : ١٦٢ الشيخ ابن باز ○



- ٣٨ -

التوفيق بين حديثين شريفين

السؤال : كيف نوفق بين الحديثين الشريفين : ((لا عَدْوَى وَلا طِيَرَةَ)) و((فِرَّ مِنْ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنْ الأَسَدِ)) ؟ .

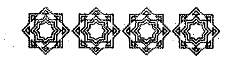
الجواب : لا منافاة عند أهل العلم بين هذا وهذا ، وكلاهما قاله النبي ﷺ : قال : ((**لا عَدْوَى وَلا طِيَرَةَ وَلا هَامَةَ وَلا صَفَرَ وَلا نَوْءَ وَلا غُولَ**)). [1] وذلك نفي لما يعتقده أهل الجاهلية من أن الأمراض كالجرب تعدي بطبعها وأن من خالط المريض أصابه ما أصاب المريض. وهذا باطل، بل ذلك بقدر الله ومشيئته. وقد يخالط الصحيح المريض المجذوم ولا يصيبه شيء كما هو واقع ومعروف؛ ولهذا قال النبي ﷺ لمن سأله عن الإبل الصحيحة يخالطها البعير الأجرب فتجرب كلها قال له عليه الصلاة والسلام: ((**فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ**)) ؟[2]

وأما قوله ﷺ : ((**فِرَّ مِنْ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنْ الأَسَدِ**)) [3] وقوله ﷺ في الحديث الآخر : ((**لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**)) . [4] فالجواب عن ذلك : أنه لا يجوز أن يعتقد

(١) انظر : صحيح مسلم : كتاب السلام (٢٢٢٠) فيه ذكر النوء، (٢٢٢٢) وفيه ذكر الغول.
(٢) البخاري في الطب (٥٧٧٠) . و مسلم في السلام (٢٢٢٠) .
(٣) البخاري معلقاً في الطب ، باب الجذام، وأحمد (٩٤٢٩) .
(٤) البخاري في الطب (٥٧٧٤) . ومسلم في السلام (٢٢٢١) .

العدوى ، ولكن يشرع له أن يتعاطى الأسباب الواقية من وقوع الشر ، وذلك بالبعد عمن أصيب بمرض يخشى انتقاله منه إلى الصحيح بإذن الله عزّ وجلّ كالجرب والجذام . ومن ذلك عدم إيراد الإبل الصحيحة على الإبل المريضة بالجرب ونحوه ؛ توقياً لأسباب الشر ، وحذراً من وساوس الشيطان الذي قد يملي عليه أن ما أصابه أو أصاب إبله هو بسبب العدوى .

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٣٥ ص: ٩٦ - ٩٧ الشيخ ابن باز ○



- ٣٩ -

○ شرح حديثين متعارضين في الظاهر ○

السؤال : سئل الشيخ : عن قول النبي ﷺ : **((لا عَدْوَى وَلا طِيَرَةَ وَلا هَامَةَ وَلا صَفَرَ)) متفق عليه- وما نوع النفي في الحديث؟ وكيف نجمع بينه وبين حديث : ((فِرَّ مِنْ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنْ الأَسَدِ)) ؟**

الجواب : فأجاب قائلاً :العدوى انتقال المرض من المريض إلى الصحيح ، وكما يكون في الأمراض الحسية يكون في الأمراض المعنوية الخلقية، ولهذا أخبر النبي عليه الصلاة والسلام أن جليس السوء كنافخ الكير إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تجد منه رائحة كريهة فقوله ﷺ: ((عدوى)) يشمل العدوى الحسية والمعنوية .

و ((الطيرة)) هي التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم .

و ((الهامة)) فسرت بتفسيرين :

الأول: داء يصيب المريض وينتقل إلى غيره ، وعلى هذا التفسير يكون عطفها على العدوى من باب عطف الخاص على العام .

الثاني: طير معروف تزعم العرب أنه إذا قتل القتيل فإن هذه الهامة تأتي إلى أهله وتنعق على رؤوسهم حتى يأخذوا بثأره ، وربما اعتقد بعضهم أنها روحه تكون بصورة الهامة وهي نوع من الطيور تشبه البومة أو هي البومة ، تؤذي أهل القتيل بالصراخ حتى يأخذوا بثأره ، وهم يتشاءمون بها ، فإذا وقعت على بيت أحدهم ونعقت قالوا : إنها تنعق به ليموت ، ويعتقدون قرب أجله . وهذا باطل .

و ((صفر)) فسر بتفاسير :

الأول: أنه شهر صفر المعروف ، والعرب يتشاءمون به .

الثاني: أنه داء في البطن يصيب البعير وينتقل من بعير إلى آخر ، فيكون عطفه على العدوى من باب عطف الخاص على العام

الثالث: صفر شهر صفر ، والمراد به النسيء الذي يضل به الذين كفروا ، فيؤخرون تحريم شهر المحرم إلى صفر يحلونه عاماً ، ويحرمونه عاماً .

وأرجحها أن المراد ((شهر صفر)) حيث كانوا يتشاءمون به في الجاهلية ، والأزمنة لا دخل لها في التأثير ، وفي تقدير الله عزّ وجلّ فهو كغيره من الأزمنة يقدر فيه الخير والشر .

وبعض الناس إذا انتهى من عمل معين في اليوم الخامس والعشرين مثلاً من شهر صفر أرخ ذلك وقال : انتهى في الخامس والعشرين من شهر صفر الخير . فهذا من باب مداواة البدعة بالبدعة ، والجهل بالجهل . فهو ليس شهر خير ، ولا شر . ولهذا أنكر بعض السلف على من إذا سمع البومة تنعق قال : خيراً إن شاء الله ، فلا يقال : خير ولا شر ، بل هي تنعق كبقية الطيور .

فهذه الأربعة التي نفاها الرسول ﷺ تدل على وجوب التوكل على الله ، وصدق العزيمة ، ولا يضعف المسلم أمام هذه الأمور .

وإذا ألقى المسلم باله لهذا الأمور فلا يخلو من حالين :

الأولى: إما أن يستجيب لها بأن يقدم أو يحجم ، فيكون حينئذ قد علق أفعاله بما لا حقيقة له .

الثانية: أن لا يستجيب بأن يقدم ولا يبالي ، لكن يبقى في نفسه نوع من الهم أو الغم ، وهذا وإن كان أهون من الأول لكن يجب أن لا يستجيب لداعي هذه الأمور مطلقاً ، وأن يكون معتمداً على الله عزّ وجلّ .

وبعض الناس قد يفتح المصحف لطلب التفاؤل، فإذا نظر ذكر النار قال: هذا فأل غير جميل، وإذا نظر ذكر الجنة قال: هذا فأل طيب، وهذا في الحقيقة مثل عمل الجاهلية الذين يستقسمون بالأزلام.

والنفي في هذه الأمور الأربعة ليس نفياً للوجود، لأنها موجودة، ولكنه نفي للتأثير، فالمؤثر هو الله، فما كان منها سبباً معلوماً فهو سبب صحيح، وما كان منها سبباً موهوماً فهو سبب باطل، ويكون نفياً لتأثيره بنفسه ولسببيته، فالعدوى موجودة، ويدل لوجودها قوله ﷺ: ((**لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**)) [١] أي لا يورد صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة، لئلا تنتقل العدوى، وقوله ﷺ: ((**فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ**)) [٢] الجذام: مرض خبيث معد بسرعة ويتلف صاحبه، حتى قيل إنه الطاعون، فالأمر بالفرار لكي لا تقع العدوى، وفيه إثبات العدوى لتأثيرها، لكن تأثيرها ليس بأمر حتمي بحيث تكون علة فاعلة، ولكن أمر النبي ﷺ بالفرار من المجذوم، وأن لا يورد ممرض على مصح، من باب تجنب الأسباب، لا من باب تأثير الأسباب بنفسها قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [سورة البقرة،الآية:١٩٥] ولا يقال: إن الرسول ﷺ ينكر تأثير العدوى؛ لأن هذا أمر يبطله الواقع والأحاديث الأخرى.

فإن قيل: إن الرسول ﷺ لما قال: ((**لا عَدْوَى**)). قال رجل: يا رسول الله أرأيت الإبل تكون في الرمال مثل الظباء فيدخلها الجمل الأجرب فتجرب؟ فقال النبي ﷺ: ((**فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ**))؟.

---

(١) البخاري في الطب (٥٧٧٤)، ومسلم في السلام (٢٢٢١).
(٢) البخاري في الطب (٥٧٠٧).

الجواب : أن النبي ﷺ أشار بقوله : ((فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ)) [1] إلى أن المرض انتقل من المريضة إلى هذه الصحيحات بتدبير الله عزّ وجلّ ، فالمرض نزل على الأول بدون عدوى ، بل نزل من عند الله عزّ وجلّ ، والشيء قد يكون له سبب معلوم ، وقد لا يكون له سبب معلوم ، وجرب الأول ليس معلوماً إلا أنه بتقدير الله تعالى، وجرب الذي بعده له سبب معلوم ولو شاء الله تعالى ما جرب، ولهذا أحياناً تصاب الإبل بالجرب ثم يرتفع ولا تموت ، وكذلك الطاعون والكوليرا أمراض معدية قد تدخل البيت فتصيب البعض فيموتون ، ويسلم آخرون ولا يصابون ،فالإنسان يعتمد على الله ويتوكل عليه . وقد جاء أن النبي ﷺ قدم عليه رجل مجذوم فأخذ بيده وقال له : ((كل)) [2] أي من الطعام الذي كان يأكل منه الرسول ﷺ لقوة توكله ﷺ. فهذا التوكل مقاوم لهذا السبب المعدي.

وهذا الجمع الذي ذكرنا أحسن ما قيل في الجمع بين الأحاديث ، وادعى بعضهم النسخ ، وهذه الدعوى غير صحيحة ؛ لأن من شرط النسخ تعذر الجمع، وإذا أمكن الجمع وجب؛ لأن فيه إعمال الدليلين وفي النسخ إبطال أحدهما ، وإعمالهما أولى من إبطال أحدهما؛ لأننا اعتبرناهما وجعلناهما حجة

○ فتاوى العقيدة – الشيخ ابن عثيمين ص : ٥٦٤ – ٥٦٨ ○



(١) البخاري في الطب (٥٧٧٠)، ومسلم في السلام (٢٢٢٠) .
(٢) أبو داود في الطب (٣٩٢٥)، والترمذي في الأطعمة (١٨١٨)، ابن ماجه في الطب (٣٥٤٢) .



التشاؤم من المنزل

السؤال : شخص سكن في دار فأصابته الأمراض وكثير من المصائب مما جعله يتشاءم هو وأهله من هذه الدار، فهل يجوز له تركها لهذا السبب؟.

الجواب : ربما يكون بعض المنازل أو بعض المركوبات أو بعض الزوجات مشؤوماً يجعل الله بحكمته مع مصاحبته إما ضرراً أو فوات منفعة أو نحو ذلك، وعلى هذا فلا بأس ببيع هذا البيت والانتقال إلى بيت غيره، ولعل الله أن يجعل الخير فيما ينتقل إليه. وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: ((الشُّؤْمُ فِي ثَلاثٍ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ والْفَرَسِ)).[1] فبعض المركوبات يكون فيها شؤم، وبعض الزوجات يكون فيهن شؤم، وبعض البيوت يكون فيها شؤم، فإذا رأى الإنسان ذلك فليعلم أنه بتقدير الله عزّ وجلّ، وأن الله سبحانه وتعالى بحكمته قدّر ذلك لينتقل الإنسان إلى محل آخر. والله أعلم.

فتاوى العقيدة - الشيخ ابن عثيمين ص: ٣٠٣



(١) البخاري في النكاح (٥٠٩٣). ومسلم في السلام (٢٢٢٥).

- ٤١ -

الحكمة من إيجاد الكرام الكاتبين مع أن الله يعلم كل شيء

السؤال : ماالحكمة من إيجاد الكرام الكاتبين مع أن الله يعلم كل شيء ؟

الجواب : نقول في مثل هذه الأمور إننا قد ندرك حكمتها وقد لا ندرك ، فإن كثيراً من الأشياء لا نعلم حكمتها قال الله تعالى : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [سورة الإسراء ، الآية : ٨٥] فإن هذه المخلوقات لو سألنا سائل: ما الحكمة أن الله جعل الإبل على هذا الوجه ، وجعل الخيل على هذا الوجه ، وجعل الحمير على هذا الوجه ، وجعل الآدمي على هذا الوجه ، وما أشبه ذلك . لو سألنا عن الحكمة في هذه الأمور ما علمناها ، ولو سئلنا ما الحكمة في أن الله عزّ وجل جعل صلاة الظهر أربعاً وصلاة العصر أربعاً والمغرب ثلاثاً وصلاة العشاء أربعاً وما أشبه ذلك ما استطعنا أن نعلم الحكمة في ذلك ، وبهذا علمنا أن كثيراً من الأمور الكونية وكثيراً من الأمور الشرعية تخفى علينا حكمتها ، وإذا كان كذلك فإنا نقول : إن التماسنا للحكمة في بعض الأشياء المخلوقة أو المشروعة إن منّ الله علينا بالوصول إليها فذاك زيادة فضل وخير وعلم ، وإن لم نصل إليها فإن ذلك لا ينقصنا شيئاً.

ثم نعود إلى جواب السؤال وهو : ما الحكمة في أن الله عز وجلّ وكّل بنا كراماً كاتبين يعلمون ما نفعل ؟.

فالحكمة في ذلك بيان أن الله سبحانه وتعالى نظّم الأشياء وقدّرها وأحكمها إحكاماً متقناً حتى إنه سبحانه وتعالى جعل على أفعال بني آدم وأقوالهم كراماً كاتبين موكلين بهم يكتبون ما يفعلون مع أنه سبحانه وتعالى عالم بما يفعلون قبل أن يفعلوه، ولكن كل هذا من أجل بيان كمال عناية الله عزّ وجلّ بالإنسان وكمال حفظه تبارك وتعالى، وأن هذا الكون منظم أحسن نظام ومحكم أحسن إحكام. والله عليم حكيم.

فتاوى العقيدة، الشيخ ابن عثيمين ص: ٣٤٧ _ ٣٤٨



- ٤٢ -

لا تلتفت للوساوس

السؤال: **كثيراً ما يهم الإنسان بعمل الخير، ثم يأتي الشيطان فيوسوس له ويقول: إنك تريد ذلك رياء وسمعة. فيبعدنا عن فعل الخير، فكيف يمكن تجنب مثل هذا الأمر؟**

الجواب: يمكن تجنب مثل هذا الأمر بالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، والمضي قدماً في فعل الخير، ولا يلتفت إلى هذه الوساوس التي تثبطه عن فعل الخير، وهو إذا أعرض عن هذا واستعاذ بالله من الشيطان الرجيم زال عنه ذلك بإذن الله.

فتاوى العقيدة، الشيخ ابن عثيمين ص: ٣٤٥

- ٤٣ -

تأثير الكبائر في إيمان العبد

السؤال : ما حكم ارتكاب بعض المعاصي لا سيما الكبائر وهل يؤثر ذلك في تمسك العبد بالإسلام ؟.

الجواب : نعم يؤثر ذلك فإن ارتكاب الكبائر كالزنا وشرب الخمر وقتل النفس بغير حق وأكل الربا والغيبة والنميمة وغير ذلك من المعاصي يؤثر في توحيد الله والإيمان به ويضعفه ، ولكن لا يكفر المسلم بشيء من ذلك ما لم يستحله خلافاً للخوارج فإنهم يكفرون المسلم بفعل المعصية كالزنا والسرقة وعقوق الوالدين وغير ذلك من كبائر الذنوب ولو لم يستحلها ، وهذا غلط عظيم من الخوارج ، فأهل السنة والجماعة لا يكفرونه بذلك ولا يخلدونه في النار ، ولكنهم يقولون : هو ناقص الإيمان والتوحيد ، لكن لا يكفر كفراً أكبر بل يكون في إيمانه نقص وضعف.

ولهذا شرع الله في حق الزاني الحد بالجلد إذا كان بكراً يجلد مائة جلدة ويغرب عاماً ، وهكذا شارب المسكر يجلد ولا يقتل ، وهكذا السارق تقطع يده ولا يقتل . فلو كان الزنا وشرب المسكر والسرقة توجب الكفر الأكبر لقتلوا لقول النبي ﷺ : ((مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ)).[1]

---

(١) رواه الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه في الجهاد (٣٠١٧).

فدل ذلك على أن هذه المعاصي ليست ردة ولكنها تضعف الإيمان وتنقصه فلهذا شرع الله تأديبهم بهذه الحدود ليتوبوا ويرجعوا إلى ربهم ويرتدعوا عما حرم عليهم ربهم سبحانه.

وقالت المعتزلة: إن العاصي في منزلة بين منزلتين ولكنه يخلد في النار إذا مات عليها، فخالفوا أهل السنة ووافقوا الخوارج في ذلك، وكلتا الطائفتين قد ضلت عن السبيل. والصواب هو القول الأول، وهو قول أهل السنة والجماعة، وهو أنه يكون عاصياً ضعيف الإيمان وعلى خطر عظيم من غضب الله وعقابه، ولكنه ليس بكافر الكفر الأكبر الذي هو الردة عن الإسلام، ولا يخلد في النار أيضاً خلود الكفار إذا مات على شيء منها، بل يكون تحت مشيئة الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه على قدر المعاصي التي مات عليها ثم يخرجه من النار. ولا يخلد فيها أبد الآباد إلا الكفار، ثم بعد مضي ما حكم الله عليه من العذاب يخرجه الله من النار إلى الجنة. وهذا قول أهل الحق، وهذا هو الذي تواترت به الأخبار عن رسول الله ﷺ خلافاً للخوارج والمعتزلة والله يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [سورة النساء، الآية: ٤٨، والآية: ١١٦]، فعلق سبحانه ما دون الشرك على مشيئته عزّ وجلّ.

أما من مات على الشرك الأكبر فإنه يخلد في النار، والجنة عليه حرام، لقول الله سبحانه: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٧٢] وقال سبحانه: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ أُو۟لَٰٓئِكَ

﴿ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَـٰلِدُونَ ﴾ [سورة التوبة، الآية: ١٧]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

أما العاصي إذا دخل النار فيبقى فيها إلى ما يشاء الله، ولا يخلد خلود الكفار، ولكن قد تطول مدته. ويكون هذا خلوداً خاصاً مؤقتاً ليس مثل خلود الكفار، كما قال سبحانه في آية الفرقان لما ذكر المشرك والقاتل والزاني قال سبحانه: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۝٦٨ يُضَـٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴾ [سورة الفرقان، الآية: ٦٨ - ٦٩]، فهو خلود مؤقت له نهاية. أما المشرك فخلوده دائم أبد الآباد، ولهذا قال عزّ وجل في حق المشركين في سورة البقرة: ﴿ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَـٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَـٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٦٧]، وقال سبحانه في سورة المائدة في حق الكفرة: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَـٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٣٧].

○ مجلة البحوث، عدد رقم ٤١، الشيخ ابن باز، ص: ١٣٢ - ١٣٤ ○



- ٤٤ -

تفسير قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾

السؤال: أريد من سماحتكم تفسير قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [سورة النور، الآية: ٣٥]؟.

الجواب: معنى الآية الكريمة عند العلماء: أن الله سبحانه ينورها. فجميع النور الذي في السموات والأرض ويوم القيامة كله من نوره سبحانه.

والنور نوران: نور مخلوق، وهو ما يوجد في الدنيا وفي الآخرة وفي الجنة وبين الناس الآن، من نور القمر والشمس والنجوم. وهكذا نور الكهرباء والنار، كله مخلوق، وهو من خلقه سبحانه وتعالى.

أما الثاني: فهو غير مخلوق، بل هو من صفاته سبحانه وتعالى، والله سبحانه وبحمده بجميع صفاته هو الخالق وما سواه مخلوق، فنور وجهه عزّ وجلّ، ونور ذاته سبحانه وتعالى، كلاهما غير مخلوق بل هما صفة من صفاته جل وعلا.

وهذا النور العظيم وصف له سبحانه، وليس مخلوقاً، بل هو صفة من صفاته كسمعه وبصره ويده وقدمه وغير ذلك من صفاته العظيمة سبحانه وتعالى، وهذا هو الحق الذي درج عليه أهل السنة والجماعة.

مجلة البحوث، عدد رقم ٣٦: ١٢٥ - ١٢٦ الشيخ ابن باز

- ٤٥ -

فضل حفظ القرآن

السؤال : إنني كثيراً ما أحفظ آيات من القرآن الكريم ولكن بعد فترة أنساها ، وكذلك عندما أقرأ آية لا أعلم هل قراءتي صحيحة أم لا ؟ ثم اكتشف بعد ذلك أنني كنت مخطئاً ، دلوني لو تكرمتم .

الجواب : المشروع لك يا أخي أن تجتهد في حفظ ما تيسر من كتاب الله، وأن تقرأ على بعض الإخوة الطيبين في المدارس ، أو في المساجد ، أو في البيت وتحرص على ذلك حتى يصححوا لك قراءتك لقول النبي ﷺ :((خيركم من تعلم القرآن وعلمه)) ،[1] فخيار الناس هم أهل القرآن الذين تعلموه ، وعلموه الناس ، وعملوا به .

ولقول النبي ﷺ لبعض أصحابه : ((أيحب أحدكم أن يذهب إلى بطحان فيأتي بناقتين عظيمتين في غير إثم ولا قطيعة رحم)) ، فقالوا : يا رسول الله كلنا يحب ذلك . فقال عليه الصلاة والسلام : ((لأن يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب الله خير له من ناقتين عظيمتين ، وثلاث خير من ثلاث ، وأربع خير من أربع ومن أعدادهن من الإبل)) ،[2] أو كما قال عليه الصلاة والسلام .

---

(١) رواه البخاري رحمه الله في صحيحه في فضائل القرآن (٥٠٢٧) .
(٢) مسلم في صلاة المسافرين (٨٠٣) .

وهذا يبين لنا فضل تعلم القرآن الكريم، فأنت يا أخي عليك بتعلم القرآن على الإخوان المعروفين بإجادة قراءة القرآن حتى تستفيد وتقرأ قراءة صحيحة.

أما ما يعرض لك من النسيان فلا حرج عليك في ذلك، فكل إنسان ينسى كما قال عليه الصلاة والسلام: ((إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ))، [1] وسمع قارئاً يقرأ فقال ﷺ: ((رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا)). [2] (أنسيتها)، والمقصود أن الإنسان قد ينسى بعض الآيات ثم يتذكر أو يذكره غيره، والأفضل أن يقول: (نُسِّيت) بضم النون وتشديد السين، أو أنسيت لما ورد أنه ﷺ قال: ((لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نُسِّيَ)). [3] يعني: أنساه الشيطان. أما حديث: ((من حفظ القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجذم))، [4] فهو حديث ضعيف عند أهل العلم لا يثبت عن النبي ﷺ.

والنسيان ليس باختيار الإنسان، وليس في طوقه السلامة منه، والمقصود أن المشروع لك حفظ ما تيسر من كتاب الله عزّ وجلّ وتعاهد ذلك وقراءته على من يجيد القراءة حتى يصحح لك أخطاءك. وفقك الله ويسر أمرك.

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٣٨ ص: ١٣٣ – ١٣٥ الشيخ ابن باز ○

---

(١) البخاري في الصلاة (٤٠١)، ومسلم في المساجد (٥٧٢).
(٢) البخاري في الشهادات (٢٦٥٥)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٨٨).
(٣) البخاري في فضائل القرآن (٥٠٣٢). ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩٠).
(٤) أبو داود بنحوه في الصلاة (١٤٧٤). وهو حديث ضعيف.

- ٤٦ -

○ طريقة حفظ القرآن ○

السؤال : أرشدوني إلى الطريقة التي تعينني على حفظ كتاب الله ؟

الجواب : نوصيك بالعناية بالحفظ ، والإقبال على ذلك ، واختيار الأوقات المناسبة للحفظ كآخر الليل ، أو بعد صلاة الفجر ، أو في أثناء الليل ، أو في بقية الأوقات التي تكون فيها مرتاح النفس حتى تستطيع الحفظ ، ونوصيك باختيار الزميل الطيب الذي يساعدك ويعينك على الحفظ والمذاكرة مع سؤال الله التوفيق ، والإعانة ، والتضرع إليه أن يعينك ، وأن يوفقك وأن يعيذك من أسباب التعويق ، ومن استعان بالله صادقاً أعانه الله ويسر أمره .

○ مجلة البحوث . عدد رقم ٣٨ : ١٣٣ الشيخ ابن باز ○



- ٤٧ -

○ التعاون على البر والتقوى ○

السؤال : كيف يكون التعاون على البر والتقوى في البيت إذا كان الأب والأخ الأكبر لا يصلون في المسجد ؟ .

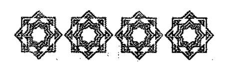
الجواب : هذا من أهم التناصح ومن أوجب التعاون، إذا كان الوالد أو الأخ أو غيرهما من أهل البيت يتعاطى شيئاً من المنكر يجب التناصح والتعاون والتواصي بالحق على قدر المستطاع، بالأسلوب الحسن، وتحري الوقت المناسب، حتى يزول المنكر، كما قال تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن، الآية: ١٦] وقال النبي ﷺ ((إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)) [(١)] فالوالد له شأن، والوالدة لها شأن، والأخ سواء كان كبيراً أو صغيراً له شأن. وكل يعامل بالأسلوب الحسن واللين والرفق بقدر المستطاع، حتى يحصل المقصود ويزول المحذور، وعلى الناصح والداعي إلى الله أن يتحرى الأوقات المناسبة والأسلوب المناسب، لا سيما مع الوالدين؛ لأنهما ليسا مثل بقية الأقارب، فلهما شأن عظيم، وبرهما متعين حسب الطاقة، قال الله جلّ وعلا: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ۝ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [سورة لقمان، الآية: ١٤، ١٥]، هذا وهما كافران فكيف بالوالدين المسلمين، فإذا كان الوالدان الكافران يصحبهما الولد بالمعروف ويحسن إليهما لعله يهديهما بأسبابه، فالمسلمان أولى وأحق بذلك. فإذا كان الوالد يتكاسل عن الصلاة في المسجد أو يتعاطى شيئاً من المعاصي الأخرى كالتدخين أو حلق اللحية أو الإسبال أو غير ذلك من المعاصي التي يقع فيها، فإن على الولد أن ينصح بالحسنى، ويستعين على ذلك بمن يرى من خيار أهل

---

(١) مسلم في الحج (١٣٣٧).

البيت . وهكذا مع الوالدة والأخ الكبير وغيرهما من أهل البيت حتى يحصل المطلوب.

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٣٧ ص: ١٧٣ - ١٧٥ الشيخ ابن باز ○



- ٤٨ -

○ حكم أخذ الكتب من المكتبة المدرسية وعدم إعادتها ○

السؤال : الأخت من عنيزة في المملكة العربية السعودية تقول في سؤالها : في سنوات دراستي الماضية كان لدينا في مدرستنا مكتبة تضم عدداً من الكتب والمجلات وكانت لا تلقى أي اهتمام من الطالبات ، وقد كنت أحب القراءة واقتناء الكتب وأعجبني بعض الكتب الدينية التي كانت فيها ، وكذلك الكتب الطبية والقصصية وهي حوالي أربعة كتب ، وقد أخذتها من مكتبة المدرسة حتى أقرأها وأعيدها ، وفي زحمة الدراسة نسيت أن أعيدها إلى المكتبة، وبعد أن تخرجت من المدرسة بحوالي ثلاث سنوات قالت لي إحدى الأخوات : إن أخذ هذه الكتب وعدم إرجاعها حرام ومحاسبون عليه يوم القيامة ، مع العلم أنني عندما أخذتها لم أكن أعلم بحكم أخذها ، وكذلك لم يكن للمكتبة أي اهتمام من المدرسات أو الطالبات ، وأنا قد استفدت منها وخاصة الدينية ، ولا أود أن أعيدها لأن فيها أحكاماً أفادتني . فما الحكم في ذلك جزاكم الله خيراً ؟ .

الجواب : الواجب عليك ردها إلى المكتبة لأنها في حكم الوقف على المكتبة، ولا يجوز لأحد أن يأخذ من المكتبات العامة ولا من المكتبات المدرسية شيئاً إلا بإذن المسؤول عنها على وجه العارية لمدة محدودة، وعليك مع ذلك التوبة إلى الله مما فعلت. ونسأل الله أن يتوب عليك ويغفر لك إنه خير مسئول.

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٤٢ ص: ١٣٨ الشيخ ابن باز ○



- ٤٩ -

○ حكم السلام بالإشارة باليد ○

السؤال : ما حكم السلام بالإشارة باليد؟.

الجواب : لا يجوز السلام بالإشارة، وإنما السنة السلام بالكلام بدءاً ورداً.

أما السلام بالإشارة فلا يجوز لأنه تشبه ببعض الكفرة في ذلك، ولأنه خلاف ما شرعه الله، لكن لو أشار بيده إلى المسلّم عليه ليفهمه السلام لبعده مع تكلمه بالسلام فلا حرج في ذلك، لأنه قد ورد ما يدل عليه، وهكذا لو كان المسلّم عليه مشغولاً بالصلاة فإنه يرد بالإشارة كما صحت بذلك السنة عن النبي ﷺ. [1]

○ مجلة البحوث. عدد رقم ٣٨ ص: ١٣٦، الشيخ ابن باز ○

(١) انظر سنن أبي داود في الصلاة (٩٢٥، ٩٢٧)، والترمذي في الصلاة (٣٦٧، ٣٦٨).

– ٥٠ –

نعم .. الذنوب سبب المصائب

السؤال : بعض الناس يستعجل في بيان الحكمة من بعض الأحداث المعينة فيقول مثلاً : أراد الله من هذه المحن في هذا الوقت كذا وكذا ، أو امتنع المطر لكثرة الذنوب ، أو حصل الزلزال الفلاني ليختبر الله أولئك . أليس في ذلك قول على الله بغير علم ويقين ؛ لأننا لا نعلم حقيقة مراد الله من ذلك .

الجواب : لا حرج أن يعلل الإنسان ما يصيب الناس من زلازل و محن وفقر بما جعله الله تعالى علة وسبباً . فالذنوب مثلاً بين الله في كتابه أنها سبب للشر والفساد . قال الله تبارك وتعالى : ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾ [سورة الروم، الآية: ٤١] . وقال تعالى : ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ [سورة الشورى ، الآية : ٣٠] وقال تعالى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ [سورة آل عمران،الآية : ١٦٥].

فالنصوص في هذا كثيرة مشهورة فلا حرج أن يعلل الإنسان هذه المصائب بما جعله الله تعالى علة وسبباً ، وإن كان هناك أسباب أخرى لا نعرفها . فإذا عللنا بما جعله الله علة فإننا لن نكون قائلين على الله بلا علم، بل قائلين على الله بما أعلمنا هو سبحانه وتعالى عن نفسه بأن هذه المصائب سببها ذنوبنا وأفعالنا وما كسبت أيدينا .

كتاب الدعوة (٥) ، ابن عثيمين (٢/١٤٣/١٤٤)

- ٥١ -

في الأسباب والمسببات

السؤال : هناك من ينسب شدة البرد أو الحر للعوامل المناخية أو لطبقة الأوزون أو لدوران الكرة الأرضية فهل يصح هذا التأويل ؟

الجواب : لا شك أن شدة الحر وشدة البرد لها أسباب طبيعية معلومة، ووجودها بأسبابها من تمام حكمة الله عزّ وجلّ ، وبيان أن سبحانه وتعالى خلق الخلق على أكمل نظام ، وهناك أسباب مجهولة لا نعلمها نحن مثل قول الرسول ﷺ: ((**اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ يَا رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ**))[1] وهذا سبب غير معلوم ، لا يعلم إلا بطريق الوحي.

ولا حرج على الإنسان أن يضيف الشيء إلى سبب معلوم حساً أو شرعاً، لكن بعد ثبوت أنه سبب حقيقي ، وإن كان سبباً وهمياً أو كان سبباً مبنياً على نظريات لا أساس لها فإنه لا يجوز اعتمادها ، لأن إثبات الوقائع أو الحوادث إلى أسباب غير معلومة لا عن طريق الشرع ولا عن طريق الحس يدخل في ما نهى الله عنه في قوله : ﴿ وَلَا

(١) البخاري في مواقيت الصلاة (٥٣٧)، و مسلم في المساجد (٦١٧).

تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [سورة الاسراء، الآية:٣٦].

○ كتاب الدعوة (٤)، ابن عثيمين (١٢/١، ١٣) ○



- ٥٢ -

○ تحريمه أصبح ظاهراً ○

السؤال : ولدي يشرب الدخان منذ فترة سراً وقد علمت بذلك فما توجيه فضيلتكم لي لمساعدته على الإقلاع عن التدخين؟ وما حكم الشرع في شربه؟

الجواب : شرب الدخان اختلف الناس فيه أول ما خرج كما هي العادة للشيء أول ما يحدث، ولكن بعد أن تبين في الوقت الحاضر أنه ضار صار القول بتحريمه ظاهراً بيناً.

فشرب الدخان حرام

أولاً: لأن شربه فيه إضاعة مال بلا فائدة بل بما فيه الضرر.

ثانياً: أنه سبب لأمراض عديدة من أخطرها السرطان.

وثالثاً: لأنه سبب لسوء الخلق ، لأن شاربه إذا تأخر في شربه ضاقت نفسه وضاق صدره وصار لا يحب أن يكلمه أحد ، وصار يغضب عند كل شيء .

رابعاً: أن شربه قد يوجب ثقل العبادات على الشارب ، أما الصيام فظاهر ، وأما غيره فربما تحضره الصلاة وهو بعيد عهد بشربه فيضيق ذرعاً بها .

خامساً: أن يكون سبباً لمنع الإنسان من دخول المساجد إذا كان له رائحة كريهة تؤذي المصلين وتؤذي الملائكة ، فشرب الدخان حرام ، والناصح لنفسه يتجنبه إذا تحققت فيه واحدة من هذه الأمور فكيف بها جميعاً . وربما يكون هناك أشياء أخرى لاتحضرنا الآن .

أما نصيحتنا لهذا الأب فهي أن يحرص على ملازمة ابنه له ، بقدر الإمكان وعلى نصيحته أيضاً ، والولد إذا لازم أباه وأشغله أبوه بما فيه الخير فربما يتسلى عن ذلك ، ولا سيما إذا كان صغيراً وكان شربه للدخان قريب عهد ، نسأل الله أن يعين هذا الوالد على إصلاح ابنه .

كتاب الدعوة (٤) ، ابن عثيمين (٣٩/١ ، ٤٠)



- ٥٣ -

مشاهدة المسلسلات

السؤال : هل يجوز مشاهدة المسلسلات التلفزيونية ؟ .

الجواب : لا بأس بمشاهدة المسلسلات إذا كانت قصصاً بريئة لا يوجد فيها رائحة الفساد والغرام، وليس فيها غناء ولا صور نساء تفتن الرجال، فإن وجد شيء من ذلك فلا يجوز مشاهدتها مخافة الفتنة والله أعلم.

فتاوى المرأة، ابن جبرين، ص ١٠١



- ٥٤ -

يستحب الإكثار من قراءة القرآن

السؤال : قراءة القرآن واجبة ؟ وما حكم هجره هل هو حرام أو مكروه ؟.

الحمد لله وحده والسلام على رسوله وآله وصحبه، وسلم، وبعد:

الجواب : أولاً : أنزل الله القرآن للإيمان به وتعلمه وتلاوته وتدبره والعمل به وتحكيمه والتحاكم إليه، والاستشفاء به من أمراض القلوب وأدرانها، إلى غير ذلك من الحكم التي أرادها الله من إنزاله.

والإنسان قد يهجر القرآن فلا يؤمن به ولا يسمعه ولا يصغي إليه، وقد يؤمن به ولكن لا يتعلمه، وقد يتعلمه ولكن لا يتلوه، وقد يتلوه ولكن لا يتدبره، وقد

يحصل التدبر ولكن لا يعمل به، فلا يحل حلاله ولا يحرم حرامه، ولا يحكمه ولا يتحاكم إليه، ولا يستشفي به مما فيه من أمراض في قلبه وبدنه، فيحصل الهجر للقرآن من الشخص بقدر ما يحصل منه من الإعراض كما سبق.

فعلى العبد أن يتقي الله في نفسه وأن يحرص على الانتفاع بالقرآن في شتى وجوه الانتفاع، وليعلم أنه يفوته من الخير بقدر ما يتصف به من الهجر.

أما التلاوة فمشروعة ويستحب الإكثار منها، وأن يختم كل شهر لكن لا يجب ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

○ فتاوى اللجنة الدائمة، رقم (٨٨٤٤) ○



– ٥٥ –

○ ينبغي تعاهد القرآن حتى لا ينسى ○

السؤال: ما حكم من استظهر كتاب الله على ظهر قلبه ثم نسيه هل يعاقب أو لا.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد:

الجواب : القرآن كلام الله تعالى وهو أفضل الكلام ومجمع الأحكام، وتلاوته عبادة تلين بها القلوب وتخضع النفوس إلى غير ذلك من منافعه التي لاتحصى، من أجل ذلك أمر النبي ﷺ بتعاهده حتى لا ينسى فقال ﷺ : ((تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنْ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا)) [1]

فلا يليق بالحافظ له أن يغفل عن تلاوته ولا أن يفرط في تعاهده، بل ينبغي أن يتخذ لنفسه منه ورداً يومياً يساعده على ضبطه ويحول دون نسيانه رجاء الأجر والاستفادة من أحكامه عقيدة وعملاً .

ولكن من حفظ شيئاً من القرآن ثم نسيه عن شغل أو غفلة ليس بآثم، وما ورد من الوعيد في نسيان ما قد حفظ لم يصح عن النبي ﷺ.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

○ فتاوى اللجنة الدائمة، السؤال السادس من الفتوى (٥١٦٨) ○



- ٥٦ -

○ لا حرج من سماع الأخبار بدلاً من سماع القرآن ○

السؤال : أثناء السير بالسيارة أو الجلوس بالمنزل كثيراً ما نسمع آيات القرآن الكريم تتلى، ولكن يكون الإنسان في حاجة إلى استماع شيء آخر مثل الأخبار أو قراءة الجريدة

(1) البخاري في فضائل القرآن (٥٠٣٣)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩١) .

نظراً لعدم توفر الوقت للسماع للذكر وفعل مثل هذه الأشياء بالترتيب ، فهل إقفال الراديو أو غيره لغرض استماع الأخبار أو قراءة الصحف يعتبر إعراضاً عن ذكر الله وما هو الحل في مثل ذلك ؟ .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه ، وبعد

الجواب : لا حرج من سماع الأخبار وقراءة الصحف بدلاً من فتح الإذاعة على القرآن ، لأن كل شيء له وقته، ولا يتضمن ذلك الإعراض عن القرآن ولا هجره إذا كان للمؤمن أوقات أخرى يقرأ فيها القرآن أو يستمع فيها إذاعة القرآن

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

فتاوى اللجنة الدائمة ، السؤال الثالث من الفتوى رقم : (٧١٠٨)



- ٥٧ -

حكم وسم أذن الدابة أو خرقها أو قرضها

السؤال : **أفتانا شيخ بأن وسم أذن الدابة أو خرقها أو قرضها جزئياً أو كلياً هو أمر من الشيطان ، وهو يسبب لعنة الله على فاعل هذا الشيء ، فهل هذا صحيح أم لا ؟ .**

الجواب : الأصل في الإسلام احترام بهيمة الأنعام وعدم إيذائها بوسم أو خرقها أو قرضها جزئياً أو كلياً أو بغير ذلك إلا إذا كان لحاجة ظاهرة كأن يريد تعليمها بشيء تعرف به له أو لغيره من وسم بنار في غير الوجه، أو شق سنام الإبل التي تساق هدياً، فلا بأس بذلك مادام ذلك في حدود الحاجة ولغرض صحيح ، فقد ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال: ((**غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لِيُحَنِّكَهُ فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمِيسَمُ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ**)) .[1] ولأحمد وابن ماجه ((**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِمُ غَنَمًا فِي آذَانِهَا**)) [2]

وثبت في صحيح البخاري عن المسور بن مخرمة ومروان قالا : ((**خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ مِنْ الْمَدِينَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ**)). [3] والإشعار هو أن يجرح سنام البدنة حتى يسيل الدم ثم يسلته فيكون ذلك علامة على كونه هدياً . أما الوسم في الوجه فلا يجوز لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك ولعن من فعله. [4]

وبالله التوفيق- وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وصحبه وسلم

○ فتاوى إسلامية، اللجنة الدائمة (٤/٤٤٦) ○

---

(١) البخاري في الزكاة (١٥٠٢)، ومسلم بنحوه في اللباس (٢١١٩) .

(٢) أحمد (١٢٣٣٩، ١٣٢٥١، ١٣٣١٢)، وابن ماجه في اللباس (٣٥٦٥)، وانظر البخاري في الذبائح (٥٥٤٢) ومسلم في اللباس (تحت ٢١١٩) .

(٣) البخاري في الحج (١٦٩٤، ١٦٩٥) .

(٤) مسلم في اللباس (٢١١٧) .

- ٥٨ -

حكم وسم البهائم أو الدواب للتمييز بينها

السؤال : توجد أدلة في الفقه على تحريم وسم البهائم أو الدواب في وجهها ونحن معشر البادية نضطر إلى وسم الدواب للتمييز بين الدواب حيث تختلط في المرعى مع دواب الغير وحيث تمنع السارق ويصعب عليه بيعها فهل يجوز لنا ذلك ؟

الجواب : نعم يجوز للغرض المذكور في السؤال إذا كان في غير الوجه لما روى الشيخان رحمهما الله في صحيحيهما عن أنس رضي الله عنه قال ((غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمِيسَمُ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ)) .[1] وفي لفظ لأحمد وابن ماجه رحمهما الله عنه ((رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِمُ غَنَمًا فِي آذَانِهَا)) [2] أما الوسم في الوجه فلا يجوز لأن الرسول ﷺ زجر عن ذلك .

فتاوى إسلامية ، اللجنة الدائمة ، (٤/٤٤٨)



(١) البخاري في الزكاة (١٥٠٢)، ومسلم في اللباس (٢١١٩) .
(٢) أحمد (١٢٣٣٩ ، ١٣٢٥١ ، ١٣٣١٢) ، وابن ماجه في اللباس (٣٥٦٥) .

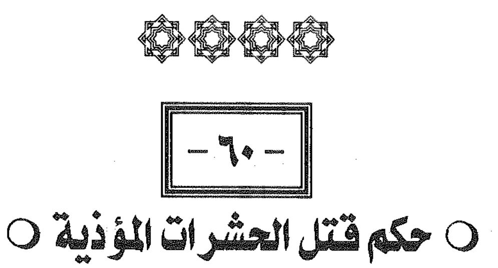
- ٥٩ -

التسلي بالطيور في الأقفاص

السؤال : ما الحكم فيمن يجمع الطيور ويضعها في قفص وذلك لكي يتسلى بها أو لاده ؟

الجواب : لا حرج في ذلك إذا أعد لها ما يلزم من الطعام والشراب، لأن الأصل في مثل هذا الأمر الحل، ولا دليل يدل على خلاف ذلك فيما نعلم. والله ولي التوفيق.

○ فتاوى إسلامية، ابن باز (٤/٤٤٩) ○



حكم قتل الحشرات المؤذية

السؤال : سائل يقول انتشر النمل في بلدنا بصورة مذهلة لا يترك لنا طعاماً ولا لباساً إلا أتلفه، بالإضافة إلى أنه يؤذينا في أجسامنا، فهل يجوز لنا قتله، وبأي وسيلة نقتله، وهل هذا بلاء لنا ؟ وكيف ندفعه عنّا ؟.

الجواب : إذا كان الواقع ما ذكر جاز لكم قتل المؤذي منه بأي وسيلة ما عدا النار . ولا شك أن ذلك من الابتلاء والامتحان الذي يدعو للاعتبار والتوبة إلى الله سبحانه وتعالى .

○ فتاوى إسلامية، اللجنة الدائمة (٤/٤٤٩) ○



- ٦١ -

○ الفواسق الخمس ○

السؤال : سمعت عن لفظة (الفواسق الخمس) فما معناها وهل نحن مأمورون بقتلها حتى في الحرم ؟

الجواب : الفواسق الخمس هي: الفأرة ، والعقرب، والكلب العقور، والغراب ، والحدأة . هذه هي الخمس التي قال فيها النبي ﷺ : ((خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ)) .(١)

فيسن للإنسان أن يقتل هذه الفواسق الخمس وهو محرم أو محل داخل أميال الحرم أو خارج أميال الحرم ، لما فيها من الأذى والضرر في بعض الأحيان ، ويقاس على هذه الخمس ما كان مثلها أو أشد منها إلا أن الحيات التي في البيوت لا تقتل إلا بعد أن

(١) البخاري في الحج (١٨٢٩)، ومسلم في الحج (١١٩٨) .

يحرّج عليها ثلاثاً لأنه يخشى أن تكون من الجن إلا الأبتر وذا الطفيتين فإنه يقتل ولو في البيوت ؛ لأن النبي ﷺ نهى عن قتل ذلك إلا الأبتر وذا الطفيتين.[1]

والأبتر : يعني قصير الذنب وذو الطفيتين ، هما خطان أسودان على ظهره فهذان النوعان يقتلان مطلقاً ، وما عداهما لا يقتل ولكن يحرج عليه ثلاث مرات بأن يقول لها : أحرج عليك أن تكوني في بيتي أو كلمة نحوها يدل على أنه ينذرها ولا يسمح لها بالبقاء في بيته ، فإن بقيت بعد ذلك فإنها ليست بجن . أو لو كانت جناً فقد أهدرت حرمتها ؛ فحينئذ يقتلها . ولكن لو اعتدت عليه في هذه الحال فله أن يدافعها ولو لأول مرة ، يدافعها فإن أدت المدافعة إلى قتلها أو لم يندفع أذاها إلا بقتلها فله أن يقتلها حينئذ لأن ذلك من باب الدفاع عن النفس .

○ فتاوى إسلامية (اللجنة الدائمة) ، ابن عثيمين ، ٤/٤٥٠/٤٥١ ○



-٦٢-

○ حكم قتل الحشرات التي في البيوت ○

السؤال : الحشرات التي توجد في المنزل مثل النمل والصراصير وما أشبه ذلك هل يجوز قتلها بالحرق ، وإن لم يجز فماذا نفعل ؟

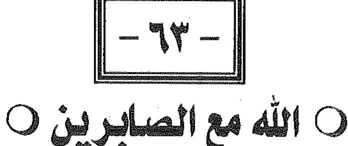
---

(١) البخاري في بدء الخلق (٣٢٩٧ ، ٣٢٩٨) ومسلم في السلام (٢٢٣٣) .

الجواب : هذه الحشرات إذا حصل منها الأذى تقتل بالمبيدات الحشرية ولا تقتل بالنار، يقول رسول الله ﷺ : ((خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدَيَّا)) [1] وفي لفظ آخر : والحية (سادسة) هذه أخبر النبي ﷺ عن أذاها وأنها فواسق، وقد خرجت عن طبيعة غيرها من عدم الأذى ، ولهذا قال : ((يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ)) ، وهكذا إذا وجد الأذى من غيرها كالنمل أو الصراصير أو الخنافس أو غيرها مما يؤذي فإنها تقتل بالمبيدات الحشرية وليس بالنار. والله ولي التوفيق.

○ فتاوى إسلامية، ابن باز (٤/٤٥١) ○





○ الله مع الصابرين ○

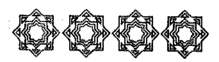
السؤال : كثيراً ما أحدث نفسي على أن أكون إنساناً قوي الإيمان ثابتاً في عقيدته متمسكاً بدينه يحب الله ورسوله ﷺ ، ولكنني بعد فترة أجد فتوراً في ذلك ، ثم يرجع

(١) البخاري في الحج (١٨٢٩)، ومسلم في الحج (١١٩٨).

إلي ذلك العزم ، وهكذا .. حتى أصبحت متضايقاً جداً . أرجو يا شيخنا أن تدلني على الطريق الصحيح الذي أسلكه ليكون إيماني ثابتاً ؟ .

الجواب : الطريق الصحيح هو أن تبقى على ما يحدث لك من صفاء القلب و محبة الخير ، وهذا الذي يعتريك يعتري غيرك أيضاً ، فبعض الناس يعتريهم هذا فيصبرون ويصابرون ويعينهم الله على أنفسهم .

○ فتاوى إسلامية ، ابن عثيمين (٤/٤٩٥ ، ٤٩٦) ○



- ٦٤ -

○ اقتناء الكلب في البيت ○

السؤال : إن لدينا في البيت كلباً أنثى جلبناه ، وكنا لا نعرف حكم اقتناء الكلاب بدون حاجة ، وبعد أن عرفنا الحكم طردنا الكلب ، ولم يذهب لأنه ألف البيت ولا أريد قتله ، فما هو الحل ؟

الجواب : مما لا شك فيه أنه يحرم على الإنسان اقتناء الكلب إلا في الأمور التي نص الشرع على جواز اقتنائه فيها فإن ((مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا - إلا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ -

انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ)) [1] وإذا كان ينتقص من أجره قيراط فإنه يأثم بذلك ؛ لأن فوات الأجر كحصول الإثم، كلاهما يدل على التحريم ، أي على ما رتب عليه ذلك . وبهذه المناسبة فإني أنصح كل أولئك المغرورين الذين اغتروا بما فعله الكفار من اقتناء الكلاب ، وهي خبيثة ، ونجاستها أعظم نجاسات الحيوانات ، فإن نجاسة الكلاب لا تطهر إلا بسبع غسلات إحداها بالتراب ، حتى الخنزير الذي نص الله في القرآن أنه محرم ، وأنه رجس فنجاسته لا تبلغ هذا الحد فالكلب نجس خبيث، ولكن مع الأسف الشديد نجد أن بعض الناس اغتروا بالكفار الذين يألفون الخبائث ، فصاروا يقتنون هذه الكلاب بدون حاجة ، وبدون ضرورة، يقتنونها ويربونها وينظفونها مع أنها لا تنظف أبداً ، ولو نظفت بالبحر ما نظفت لأن نجاستها عينية ، ثم هم يخسرون أموالاً كثيرة فيضيعون بذلك أموالهم وقد (نهى النبي ﷺ ، عن إضاعة المال) [2] فأنصح هؤلاء المغترين أن يتوبوا إلى الله - عزّ وجلّ - وأن يخرجوا الكلاب من بيوتهم ، أما من احتاج إليها لصيد أو حرث أو ماشية فإنه لا بأس بذلك لإذن النبي ﷺ بذلك.

بقي الجواب على سؤال الأخ : نقول له : أنت إذا أخرجت هذه الكلبة من بيتك وطردتها فأتت فأنت لست مسؤولاً عنها ، لا تبقها عندك، ولا تؤويها، ولعلها إذا بقيت هكذا خلف الباب لعلها أن تذهب وتخرج خارج البلد، وتأكل من رزق الله -تعالى- كما يأكل غيرها من الكلاب.

○ فتاوى الشيخ ابن عثيمين ج/٢ ○

---

(١) البخاري بنحوه في الذبائح والصيد (٥٤٨٠ - ٥٤٨٢) . ومسلم في المساقاة (١٥٧٤).

(٢) البخاري في الزكاة (١٤٧٧) ، ومسلم في الأقضية (٥٩٣) .

- ٦٥ -

تربية الكلاب

السؤال : عندي كلاب أربيها ، وهي ليست من كلاب الصيد المعروفة ، فهل صيدها (عندما تصيد) حلال أم حرام ؟ وما حكم تربية مثل هذه الحيوانات ؟.

الجواب : لا يحل لإنسان أن يقتني كلباً إلا أن يكون كلب صيد أو حرث أو ماشية ، كما ثبت بذلك الحديث عن النبيﷺ.

وهذه الكلاب التي أشار إليها السائل إن كان يقتنيها ليمرنها على الصيد حتى تصطاد فإنه لا حرج عليه في ذلك لقوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٤]

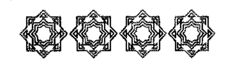
وأما إذا كان يقتنيها لمجرد هوايته لها ، فإن هذا حرام عليه ، ولا يجوز ، وينتقص من أجره كل يوم قيراط.

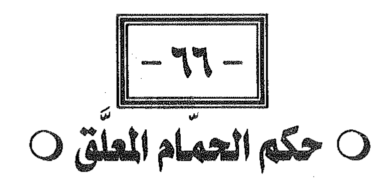
وبهذه المناسبة أود أن أنبه على ما يفعله كثير من المترفين ، كاقتناء الكلاب في بيوتهم ، بل ربما يشترونها بأثمان باهظة ، مع أن النبي ﷺ (نهى عن ثمن الكلب)[1]

(١) البخاري في البيوع (٢٢٣٧)، ومسلم في المساقاة (١٥٦٧).

يفعلون ذلك تقليداً لغير المسلمين ، ومن المعلوم أن تقليد غير المسلمين في ما كان محرماً أو في ما كان من خصائصهم أمر لا يجوز، لقول النبي ﷺ : ((مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ))[1] نصيحتي لهؤلاء الاخوة أن يتقوا الله عزّ وجلّ وأن يحفظوا فلوسهم ، وأن يحفظوا أجورهم وثوابهم من النقص . وأن يدعوا هذه الكلاب ، ويتوبوا إلى الله - سبحانه وتعالى - ومن تاب تاب الله عليه .

○ نور على الدرب - ابن عثيمين - مكتبة الضياء ○





- ٦٦ -

○ حكم الحمّام المعلّق ○

السؤال : يوجد لدينا في العمل وعلى حائط داخل دورة المياه ما يسمى (الحمّام المعلّق) يأتي إليه بعض الإخوان الذين يلبسون البنطلونات ويبول الواحد منهم وهو واقف ، فكيف يضمن أن البول لا يصيب بنطلونه ، وفي يوم من الأيام نصحت شخصاً ما ، فقال : إن الرسول ﷺ لم ينه عن ذلك ، أرجو النصح والإرشاد .. ؟

(١) أبو داود (٤٠٣١)، وأحمد (٥٠٩٣، ٥٠٩٤، ٥٦٣٤) .

الجواب : يجوز للشخص البول وهو واقف إذاتحرز من رشاش البول على بدنه وثيابه لأن النبي ﷺ بال وهو واقف في بعض المرات [1] لا سيما إذا كان يحتاج إلى ذلك لضيق ملابسه أو لآفة في جسمه إلا أنه يكره من غير حاجة.

○ كتاب الدعوة (٨) الفوزان (٣/٤٦) ○



- ٦٧ -

○ لعب البلوت في المكان المخصص للصلاة ○

السؤال : نحن إخوانكم نتلقى العلاج في أمريكا ولاية هيوستن ولدينا بعض الأمور التي تشكل علينا ونرغب من فضيلتكم التكرم بالإجابة عليها.

نحن نسكن بمجمع سكني قرابة عشرين أسرة ولا يوجد لدينا مسجد بالمجمع وقد قام أحد المحسنين غفر الله له ورحمه وهو مجدل بن سلطان بن سفران القحطاني باستئجار إحدى الشقق لمدة سنة لجعلها مصلى ولاجتماع الإخوان فيها واستئناسهم وإلقاء الدروس عليهم. وبعد الفراغ من صلاة العشاء يقوم بعض الإخوة هداهم الله بلعب ورقة اللعب (البلوت) في هذه الشقة وقد أنكر عليهم أحد الإخوة بأنه لا يجوز لعبها فكيف بالمصلى. فرد أحدهم وقال إن تركوا هذه اللعبة لو وجدوا فراغاً

(١) البخاري في الطهارة (٢٢٤)، ومسلم في الطهارة (٢٧٣).

لديهم يؤدي بهم إلى الذهاب إلى المراقص والنوادي والملاهي الليلية الخليعة. علماً أن بعض من يلعبها يحضر صلاة الفجر.

نأمل من فضيلتكم إفتاءنا عن جواز هذه اللعبة في هذا المكان المستأجر والحال ما ذكر وهل يجوز اللعب بمثل هذا المصلى الذي أوقفه ذلك المحسن للصلاة والاجتماع والتذاكر بالله. وهل يجوز الجلوس معهم وهم يلعبون هذه اللعبة أم لا بد من مفاصلتهم. أفتونا مأجورين.

الجواب : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

أرى أنه لا يجوز هذا اللعب في هذا الموضع الذي أعد لأداء الصلاة والذي استأجره هذا المحسن رحمه الله وأكرم مثواه ولا شك أن جنس هذا اللعب مما لا فائدة فيه مع أنه إضاعة للوقت الثمين الذي يجب أن يستغل في تعلم العلم النافع وفي الذكر والدعاء والعبادة أو في الكسب المباح لكن إذا عرف بأنهم إذا لم يقوموا بهذا اللعب انصرفوا إلى ما هو شر منه كالمسارح وأماكن الرقص والأغاني ومشاهدة النساء العاريات والأفلام الخليعة والصور الفاتنة جاز لهم الانشغال بهذه اللعبة التي تشغلهم عن المعاصي والشرور وعن أسباب الفتن فإن بعض الشر أهون من بعض ولكن لا ينشغلون بها في هذا المكان الذي أعد للصلاة والمذاكرة بل يرجعون إلى مساكنهم أو ما يصلح لمثل هذا اللعب كالنوادي والمنتزهات وما أشبهها والله أعلم .

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله، في ١٩/١٢/١٤٢٠هـ



- ٦٨ -

ارتكاب أدنى المفسدتين لتفويت أعلاهما

السؤال : يوجد بالقنوات التلفزيونية الأمريكية ما الله به عليم من فساد وتعر ومجون وكفر بالله نسأل الله العافية. ونحن معنا عوائلنا حيث يوجد بكل شقة تلفاز من ضمن الأثاث ونخاف على أولادنا من الانحراف والتأثر بما يشاهدونه، وقد قام بعض الإخوة بتركيب طبق هوائي (دش) لاستقبال القنوات العربية مثل (السعودية - الأماراتية - القطرية - اللبنانية) حجتهم معرفة أخبار وأحوال المسلمين ومشاهدة خطبة الجمعة من الحرم حيث إن القنوات الأمريكية ليس بها أخبار عربية.

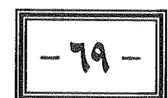
نرغب من فضيلتكم معرفة حكم تركيب ومشاهدة هذه القنوات العربية، أفتونا مأجورين؟

الجواب : لا شك أن إذاعات الكفار من النصارى كلها شر وفساد وليس فيها ما ينتفع به المسلمون ولا ما يفيد في الدنيا أو في الآخرة فائدة طيبة، لذلك ننصح كل مسلم أن يبتعد عن سماعها والنظر إلى ما يعرض فيها بواسطة القنوات الفضائية وما أشبهها لما يخاف من آثار ذلك على الأطفال والجهال من الانحراف والفساد في الاعتقاد والافتتان بتلك الصور العارية والمناظر الفاتنة، وإذا خيف ضررها على الجهلة ونحوهم ولم يكن في الاستطاعة منعهم من النظر إليها والحيلولة بينهم وبين مشاهدتها جاز العدول إلى بدلها مما هو أقل شراً وأخف ضرراً كاستعمال الدشوش الموجهة إلى الدول العربية الإسلامية كالمملكة والإمارات وقطر ونحوها فإن بعض الشر أهون من بعض ومن

القواعد الأصولية (ارتكاب أدنى المفسدتين لتفويت أعلاهما) أما إذا أمكن الاستغناء عن الجميع والانشغال بالمستحبات أو المباحات فإنه لا يجوز الانشغال بتلقي تلك القنوات والنظر فيما تبثه بواسطة الدشوش ونحوها فإن في الإمكان شغل الأوقات بالأذكار المأثورة والعلوم النافعة والأخبار المباحة وفي الحلال مندوحة عن الحرام والله أعلم.

قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله، في ١٩/١٢/١٤٢٠هـ





- ٦٩ -

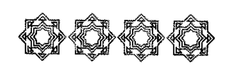
قضاء الوقت خلال شبكة الإنترنت

السؤال: **يقضي كثير من الشباب معظم أوقاتهم مبحرين خلال شبكة الإنترنت، ويتجولون في المواقع المختلفة الصالح منها والطالح فهل من نصيحة تقدم لهؤلاء الشباب؟**

الجواب: يكثر عند هؤلاء الشباب الفراغ والميل إلى الهوى وما تشتهيه الأنفس من الاطلاع على كل مستحدث جديد فيتتبعون تلك المجتمعات التي تتلقى ما يبث بواسطة الانترنت أو القنوات الفضائية ولا شك أن الكثير مما يبث في هذه النشرات شبهات مضللة ودعايات مفسدة للعقول والفطرة وصور خليعة فاتنة لمن شاهدها، فنصيحتنا لكل مسلم من شباب وشيوخ أن يربؤوا بأنفسهم عن تلك الأماكن والمجتمعات المستقذرة وأن يحفظوا أسماعهم عن الإصغاء إلى تلك الكلمات البذيئة والمقالات

المشبوهة وأن يصونوا أعينهم عن النظر إلى تلك النشرات الكفرية أو البدعية حفاظاً على أوقاتهم عن الضياع و حفاظاً على أديانهم و عقائدهم عن الابتداع و حفاظاً على فطرهم وعقولهم عن الانخداع بما يسمع أو يذاع مما يطمس الأبصار ويصم الأسماع، وسوف يجدون ما يشتغلون به وما يقضون به أوقات فراغهم مما فيه مصلحة دينية يتزودون بها علوماً نافعة وأعمالاً صالحة ومن أعمال دنيوية يحصلون منها على مكاسب مباحة ورزق حلال تقوم به حياتهم أو علوماً مباحة وأخباراً صحيحة يعتبرون بسماعها في مسيرتهم ويتذكرون ما وقع لأسلافهم ويشكرون ربهم ويحمدونه أن هداهم للإسلام وفتح عليهم من العلوم الجديدة ما ينتفعون به في حياتهم فإن الإنسان محاسب على إضاعة أوقاته فقد جاء في الحديث ((**لا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلاهُ**))(1) فعليه أن يعد لكل سؤال جواباً ولكل جواب صواباً. والله أعلم.

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله، في ١٤٢٠/٧/٢٤هـ ○





- ٧٠ -

○ ما هو حكم التلفاز ○

السؤال : الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد.. فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على السؤال المقدم من حفظي بن علي زيني إلى سماحة الرئيس العام والمحال إليها من الأمانة العامة برقم ١٠٠٦ وتاريخ: ١٣٩٨/١٢/١٩هـ.

(1) الترمذي في صفة القيامة (٢٤١٧).

ونصه : زوجتي تطالبني بتلفزيون وأنا لا أرغبه، أرجو من الله ثم منكم الإفادة عن التلفزيون هل هو حرام أو مكروه أو جائز حيث أني لا أرغب أخذ حاجة تكون حراماً .

الجواب : جهاز التليفزيون نفسه لا يقال فيه حرام ولا مكروه ولا جائز لأنه مادة لا فعل وإنما تتعلق الأحكام بأفعال العباد لا بذوات الأشياء فصنع التليفزيون واتخاذه لنشر حديث ديني أو برنامج اجتماعي شريف واتخاذه لذلك وسماعه منه جائزٌ ، أما إن كان ما يعرض فيه من الصور الفتانة المثيرة كصور النساء العاريات وصور الرجال المتشبهين بالنساء وما في معنى ذلك، أو كان المسموع منه محرماً كالأغنيات الخليعة والكلمات الماجنة وأصوات المغنيات ولو بأغنيات غير ماجنة ، وغناء الرجال الذين يتكسرون في غنائهم أو يتخنثون فيه فهو محرم وهذا هو الغالب في استعماله في هذا العصر لشدة ميل الناس إلى اللهو وغلبة الهوى على النفوس إلا من حفظه الله، وقليل ما هم وبالجملة فالجلوس أمامه أو الاستماع له والرؤية لمناظره تابع في الحكم حلال وحرمة لما يرى أو يسمع وقد يمنع ما كان جائزاً من السماع والجلوس أمامه من أجل الإفراط فيه وتضييعه لفراغ قد يكون الإنسان في أمس الحاجة إلى شغله بما يعود عليه وعلى أسرته وأمته بالنفع العميم والخير الكثير والواجب على المسلم في دينه ترك شرائه واستماعه ورؤية ما يعرض فيه لأنه قد يكون وسيلة إلى سماع ورؤية ما يحرم سماعه ورؤيته. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .



- ٧١ -

○ حكم سماع تسجيل القرآن أثناء انتظار المكالمة ○

السؤال : يوجد في مقر عملنا جهاز سنترال يقوم بتوزيع المكالمات الواردة إلينا تلقائياً على المعنيين بها ويحصل أحياناً أن يكون الهاتف المراد تحويل المكالمة عليه مشغولاً بمكالمة أخرى وأثناء فترة انتظار التحويل قمنا بوضع مادة مسجلة للقرآن الكريم فاعترض علينا بعض الزملاء بأن هذا فيه امتهان للقرآن الكريم لأنه في غالب الأحيان تكون فترة التحويل قصيرة مما يؤدي إلى انقطاع صوت التسجيل وبالتالي عدم اكتمال الآيات وقد يؤدي ذلك إلى اختلال في المعنى وأن المداومين على الاتصال عندما يستمعون إلى تكرار الآيات قد يؤدي ذلك إلى ضجرهم وأنه قد يستمع إلى الآيات بعض غير المسلمين فيتلفظون بألفاظ غير لائقة .

نرجو من فضيلتكم توضيح الأمر في هذه المسألة وهل فيما فعلناه امتهان للقرآن الكريم كما يقول البعض وما هو الأفضل في نظركم . وجزاكم الله خيراً .

الجواب : أرى أن شغل الوقت باستماع آيات من القرآن الكريم أو الحديث النبوي أولى من السكوت فإن المتصل يطول عليه زمن الانتظار إذا كان سكوتاً متواصلاً فيضجر ويعتريه الملل والسآمة ويوجه اللوم إلى المعنين ويرميهم بالإهمال وقلة العناية بمن اتصل بهم بخلاف ما إذا انشغل بسماع آيات بينات وأحاديث شريفة وأدعية فاضلة جامعة وحكم عربية وفوائد ونصائح يستفيد منها من أراد الله به خيراً ولا يضر ذلك انقطاع الآية أثناء الاتصال ففي إمكان المستمع أن يسأل عن تمامها أو يرجع إليه في

المصحف ولا بأس حتى ولو كان المستمع كافراً لتقوم عليه الحجة بسماع القرآن الذي هو المعجزة النبوية وحجة الله على خلقه ومن ضجر من سماع القرآن فلا خير فيه والواقع أن الضجر من الصمت الطويل أولى وأكثر وقوعاً فعلى هذا عليكم الاستمرار فيما فعلتم فهو خير من الذين يشغلون الوقت بالموسيقى والأغاني كما هو حال كثير من أهالي السنترالات وأحسن الكلام كلام الله تعالى وجزيتم خيراً.

○ قاله وأملاه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله ○



- ٧٢ -

○ حكم تفضيل أحد الأبناء على الآخر ○

السؤال : **هل يجوز لي أن أعطي أحد أبنائي مالا أعطيه لآخر لكون الآخر غنياً ؟.**

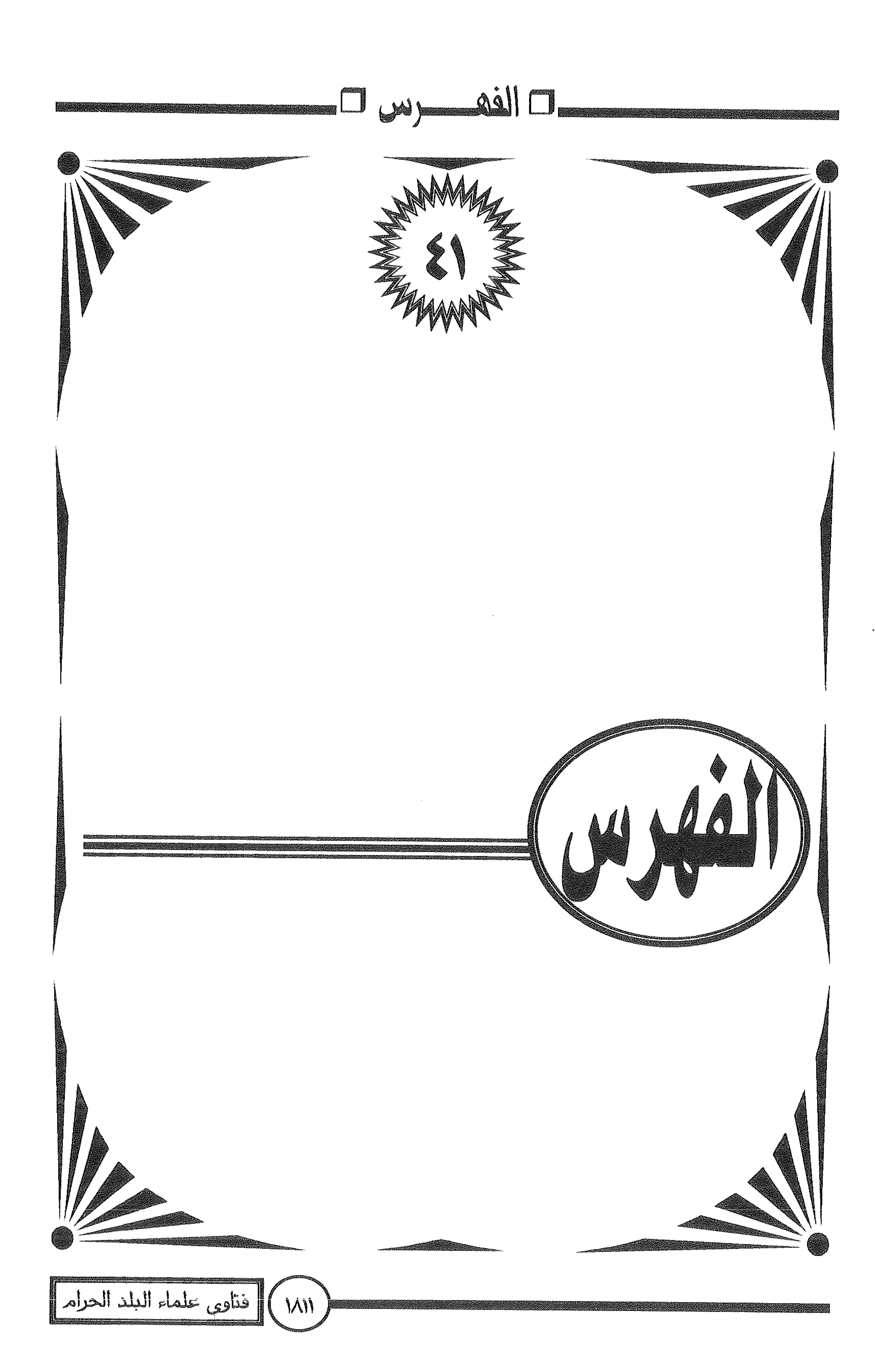
الجواب : ليس لكِ أن تخصي أحد أولادك الذكور والإناث بشيء دون الآخر بل الواجب العدل بينهم حسب الميراث أو تركهم جميعاً لقول النبي ﷺ: ((**اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلادِكُمْ**)). [1] لكن إذا رضوا بتخصيص أحد منهم بشيء فلا بأس إذا كان الراضون بالغين مرشدين، وهكذا إن كان في أولادك من هو مقصر عاجز عن الكسب،

(1) متفق على صحته: البخاري في الهبة (٢٥٨٧) ومسلم في الهبات (١٣ - ١٦٢٣).

لمرض أو علة مانعة من الكسب، وليس له والد ولا أخ ينفق عليه، وليس له مرتب من الدولة يقوم بحاجته، فإنه يلزمك أن تنفقي عليه قدر حاجته حتى يغنيه الله عن ذلك.

○ فتاوى المرأة، ص ١٠١ الشيخ ابن باز ○




٤١
الفهرس



فهرس المحتويات

الفهرس

□ الفهـــرس □

الفهـــرس

□ الفهـــرس □

(٧) الصيـــام

(٨) الحـــج

□ الفهـــرس □

(٩) الذبائح

(١٠) النكاح وما يتعلق به

الفهـــرس

الفهرس

الفهرس

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة

(١٥) الموظفون والعمال والطلاب

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة

الفهرس

الفهرس

الفهرس

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة

(١٨) الأيمـــان والنـــذور

(١٩) شبهـــات وردود

(٢٠) العلم والفتيا والاجتهاد

(٢١) الدعــوة إلــى اللــه

الفهرس

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة

(٢٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(٢٣) أحكام الكفار

(٢٤) البدع والتحذير منها

الفهرس

(٢٥) الجنائز وبدعها

الفهرس

(٢٧) اللبـــاس والزينـــة

الفهرس

(٢٩) الغناء والملاهي واللعب

(٣٠) الرقـــــى

□ الفهـــرس □



الفهـــرس

(٣١) العين والحسد

(٣٢) التمـــائم

الفهرس

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة

(٣٣) إتيان السحرة والمشعوذين

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة

(٣٤) الجـــن

الفهرس

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة
١٢.	إمكانية تهديد الجني للراقي عن طريق الهاتف أو غيره	ابن جبرين	١٥٥٥
١٣.	لا يمكن للبشر العادي رؤية الجني	ابن جبرين	١٥٥٦
١٤.	بعض السحرة والمشعوذين يستطيعون رؤية الجن لأنهم خدموا الجن	ابن جبرين	١٥٥٧
١٥.	حكم من يحضر الجن لاستخراج كنوز مدفونة	ابن عثيمين	١٥٥٨
١٦.	حقيقة الجن وتأثيرهم وعلاج ذلك	ابن عثيمين	١٥٥٩
١٧.	الطرق التي يؤذي بها الجني الإنسي وكيفية الوقاية منها	ابن عثيمين	١٥٦١
١٨.	حكم دخول الجني الإنسي	ابن عثيمين	١٥٦٣
١٩.	مس الجن وعلاجه	ابن عثيمين	١٥٦٤
٢٠.	تأثير الإنس على الجن	اللجنة الدائمة	١٥٦٩
٢١.	الجن تتسلط على الإنس وتأمرهم بأمور منافية للشرع	اللجنة الدائمة	١٥٧٠
٢٢.	اعتداء الجن على الإنس وطرق الحماية منهم	اللجنة الدائمة	١٥٧١
٢٣.	بعض أشكال العبث الذي يتعرض له الإنسان من الجن	اللجنة الدائمة	١٥٧٤
٢٤.	الجني والإنسي كل منهم قد يؤذي الآخر ويقتله عمدًا وخطأ	اللجنة الدائمة	١٥٧٥
٢٥.	حكم ما يسمى بعلم تحضير الأرواح	ابن باز	١٥٧٩
٢٦.	مسألة دخول الجني في الإنسي وجواز مخاطبته للإنسي	ابن باز	١٥٨٦
٢٧.	حكم من ينكر وجود الجن ومدى تأثير ذلك على العقيدة	الفوزان	١٥٩٧
٢٨.	وضع المصحف بجوار الطفل إهانة له	الفوزان	١٥٩٩
٢٩.	الجن وجزاؤهم في الآخرة	ابن جبرين	١٥٥٩
٣٠.	اختطاف الجن للإنسان	ابن جبرين	١٦٠٠

(٣٥) تعبير الرؤى والأحلام

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة
١.	ماذا يفعل من يرى أحلاماً مزعجة	ابن باز	١٦٠٥
٢.	ماهو علاج الرؤيا المكروهة	ابن باز	١٦٠٦

(٣٦) الآداب

الرقم	عنوان الفتوى	المفتي	الصفحة
١.	القيام للقادم	ابن باز	١٦٠٩
٢.	مجالسة النمام	ابن عثيمين	١٦١٠
٣.	نصيحة وليست غيبة	ابن باز	١٦١٢
٤.	الغيبة من أسباب الشحناء والعداوة	ابن باز	١٦١٣
٥.	هجر المغتاب	ابن باز	١٦١٤

(٣٧) بر الوالدين والعقوق

(٣٨) الأدب في الألفاظ والأقوال

الفهـــرس

الفهـــرس

الفهرس

الفهـــرس



صدر للمؤلف

- ☆ الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام (مجلد) الطبعة الأولى
- ☆ الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام (إنجليزي) (مجلد) الطبعة الأولى
- ☆ الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام (فرنسي) (مجلد) الطبعة الأولى
- ☆ الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام (اردو) (مجلد) الطبعة الأولى
- ☆ الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية (مجلد) الطبعة الأولى
- ☆ الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية (إنجليزي) (مجلد) الطبعة الأولى
- ☆ الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية (فرنسي) (مجلد) الطبعة الأولى
- ☆ الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية (اردو) (مجلد) الطبعة الأولى
- ☆ الفتاوى الاجتماعية ١٢/١ (غلاف) الطبعة الأولى
- ☆ سلسلة الفتاوى الشرعية ١٣/١ (غلاف) الطبعة الأولى
- ☆ فضل تعدد الزوجات (غلاف) الطبعة الرابعة
- ☆ فضل تعدد الزوجات (إنجليزي) (غلاف) الطبعة الثانية
- ☆ فضل تعدد الزوجات (فرنسي) (غلاف) الطبعة الأولى
- ☆ فضل تعدد الزوجات (اردو) (غلاف) الطبعة الأولى
- ☆ لماذا تعدد الزوجات؟ (غلاف) الطبعة الأولى
- ☆ نساؤنا إلى أين؟ (غلاف) الطبعة الأولى
- ☆ انحراف الشباب وطرق العلاج على ضوء الكتاب والسنة (غلاف) الطبعة الأولى
- ☆ كيف تزوج عانسا؟ (مجلد) الطبعة الأولى

☆ العصبية القبلية مظاهرها في
القديم والحديث ومعالجة الإسلام لها (مجلد) الطبعة الأولى
☆ دليلك إلى رغبة (غلاف) الطبعة الثانية
☆ رغبة (عربي/إنجليزي) (مجلد) الطبعة الأولى
☆ إدارة الوقت.. رؤية إسلامية (غلاف) الطبعة الأولى
☆ إدارة الوقت.. رؤية إسلامية (إنجليزي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ إدارة الوقت.. رؤية إسلامية (فرنسي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ إدارة الوقت.. رؤية إسلامية (اردو) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ إدارة الوقت من المنظور
الإسلامي والإداري (غلاف) الطبعة الأولى
☆ إدارة الوقت من المنظور
الإسلامي والإداري (إنجليزي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ إدارة الوقت من المنظور
الإسلامي والإداري (فرنسي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ إدارة الوقت من المنظور
الإسلامي والإداري (أردو) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (إنجليزي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (فرنسي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (اردو) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (هندي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (بشتو) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (فارسي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (تركي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (روسي) (غلاف) الطبعة الأولى
☆ سلسلة زاد المؤمن (مليباري) (غلاف) الطبعة الأولى